وزارة التعليـم العالـي والبحـث العلمـي
جامعـة محمـد خيضـر – بسكـرة–
كليـة الحقـوق والعلـوم السياسيـة
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

دور الاقتصاد الإسلامي في بناء التنمية المستدامة - دراسة حالة ماليزيا -

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم السياسية والعلاقات الدولية
تخصص سياسة مقارنة

إعداد الطالب:
*** بن عيسى لزهر**

إشراف الأستاذ :
*** أ.د فرحاتي عمر**

أعضاء لجنة المناقشة:

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
01	لعجال أعجال محمد لمين	أستـاذ التعليم العالي	رئيسـا	جامعة بسكرة
02	فرحاتي عمر	أستـاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا	جامعة الوادي
03	عكنوش نور الصباح	أستاذ محاضر–أ–	ممتحنـا	جامعة بسكرة
04	حروري سهام	أستاذ محاضر–أ–	ممتحنـا	جامعة بسكرة
05	حدار جمال	أستاذ محاضر–أ–	ممتحنـا	جامعة تيبازة
06	هشام عبد الكريم	أستاذ محاضر–أ–	ممتحنـا	جامعة باتنة

السنة الجامعية:
1438–1439هـ * 2017–2018 م

شكر و عرفان

﴿و من لم يشكر الناس لم يشكر الله﴾

بعد الحمد لله الذي أعانني على إنجاز هذه الأطروحة البسيطة، أتوجه بالشكر لأستاذي البروفيسور **فرحاتي عمر** لقبوله الإشراف و تحمله متاعب

لزهر رغم كثرة المهام والارتباطات و الشكر الجزيل لكل أساتذة قسم العلوم السياسية لمساعدتهم لنا سواء بالمراجع أو النصائح.

شكرا للقائمين على إدارة قسم العلوم السياسية.

"دمتم جميعكم للعلم النافع و العمل الصالح"

إهداء

لمن يشرق وجهها بهجة و فؤادها حبا.

لمن تركع لها العيون و تسجد لعشقها القلوب.

..... أمّـــي .....

إلى من لطمته الحياة حتى الثمالة

إلى رمز العطاء و المثابرة

.....أبـــي"**الطاهر**" رحمك الله؛ أنت وشم في ذاكرتي وذاكرة أحفادك يا أيها الرائع..

يا من ساندتني روحكم الجميلة أهديكم عملي.

أولادي الأحباء محمد الطاهر...و تقي الدين الطاهر.....وطه

إلى زوجتي.....

انتظروا .....لن أنساكم .....

فأنتم الذين يعجز اللسان عن اللفظ بأسمائهم.

فالعين تسبقه بدمع فتكتبكم في أعماق قلبي.

أساتذتي من السنة الأولى ليسانس إلى الدكتوراء.

بل من الابتدائي إلى الجامعي.

أصدقاء و زملاء الدراسة كلهم و أخصهم طلبة العلوم السياسية،

زملائي الأساتذة الذين لم يبخلوا علي بالكتاب أو المجلة النصيحة...خالص احترامي

أحباء الحياة..... تدركون أنفسكم.

لكل من أحبني في الله .....

لكل من أهداني حرفا، كلمة، جملة، نصا، كتابا.....

لكل من أهداني نصيحة و ما أحوجنا إليها.

لكل من أعانني بدعاء، بسمة، بكلمة طيبة.....

أحبكم و أدامكم الله لأحبائكم.

أهديكم ليس عملي فقط بل كلي لكم.

إلى كل من ساهم في إخراج هذه الأطروحة للوجود من قريب أو بعيد

إلى كل من نسيتهم المذكرة وحفظتهم الذاكرة

نهدي هذا العمل

مقدمة

شكلت الأزمات المتلاحقة للأنظمة الاقتصادية الكلاسيكية الاشتراكية والرأسمالية على حد سواء تحولات عميقة في التفكير التنموي الاقتصادي، بشكل طرح معه جدوى السياسات العامة الاقتصادية المبنية أساساً عليهما.

مع تزايد الإيمان بأنَّ الأزمات الاقتصادية في الأساس هي أزمات بنيوية وليست مسائل إجرائية؛ لاسيما أزمة الرهن العقاري التي ضربت أقوى اقتصاد في العالم، حيث العديد من الدوافع أرجعت كأسباب لهاته الأزمة، من سعر الفائدة المرتفع، الرهن، بالإضافة إلى القروض الكبيرة لمؤسسات غير منتجة أو وهمية.

أثناء هاته الأزمة كانت هناك العديد من الأصوات العالمية المنادية بالحلول، وظهرت أصوات غربية تدعو إلى تغيير الأنظمة الاقتصادية المتوحشة، والاقتباس من النظام الاقتصاد الإسلامي؛ أمَّا في البلاد العربية فقد كانت الأحزاب الإسلامية السبَّاقة في طرح المشروع الاقتصادي الإسلامي في برامجها، غير أنَّ الملاحظ في برامجها أنَّها لم تخرج من العموميات إلى مشروع مجتمع اقتصادي بالمعنى التنموي الحقيقي الذي يحقق تنمية مستدامة وغير ظرفية.

تبدو المسألة الاقتصادية بمثابة نقطة الضعف الرئيسة في مشروع الإسلام السياسي في المنطقة العربية، إذ لا يخفى على المراقب أنّ هذه الحركات لا تملك رؤية **اقتصادية** واقعية لمواجهة المشكلات البنيوية التي تعاني منها مجتمعاتنا ولا تحمل مشروعاً تنموياً يستند إلى منطق علمي متين لتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة، على النقيض من ذلك القضايا الاقتصادية مغيبة تماماً في برنامج الإسلاميين، أما الاقتراب منها فهو أقرب إلى اللغة **الخطابية** الاستعراضية بهدف تسجيل مواقف وتحقيق مكاسب سياسية دون وجود رؤية إستراتيجية و**سياسة عامة اقتصادية** تحتوي على بدائل حقيقية.

ثمة أسباب موضوعية وإكراهات واقعية، لا يمكن تجاوزها، أدت إلى الخلل الهائل في المقاربة الاقتصادية الإسلامية؛ وفي مقدمة هذه الأسباب تعد الظروف التاريخية السابقة فرضت على العديد من الحركات الإسلامية صراعاً وجودياً مع النظم الحاكمة لم تكن مطروحة معه أسئلة تتعلق باستلام الإسلاميين للسلطة وإدارة مشاريع الدولة الاقتصادية والتنموية، مما دفع بالاهتمام الاقتصادي والتنموي إلى مؤخرة الاهتمامات الإسلامية وأعطى الأفضلية للجوانب الأيديولوجية والسياسية لتحتل موقع القلب في المناظرة الإسلامية.

في هذا السياق **التاريخي-السياسي** كان جوهر المقاربة الإسلامية هو التأكيد على تمايز السياسات العامة **الاقتصادية الإسلامية** عن السياسات العامة الإقتصادية الغربية، الليبرالية والإشتراكية، من خلال حديث عام- قيمي، بعيداً عن التحليل الاقتصادي الواقعي، كما ظهر في كتاب محمد باقر الصدر "اقتصادنا" وكتاب سيد قطب، في بدايات توجهه الإسلامي، "العدالة الاجتماعية في الإسلام"، لكن هذا الحديث لم يطور إلى نظريات يمكن تطبيقها في عالم اليوم، كما هو حال المقاربات الاقتصادية لإسلاميين آخرين غير عرب، كتجربة مهاتير محمد في **ماليزيا** وتجربة حزب العدالة والتنمية في **تركيا**، بالإضافة إلى الرؤيا الإقتصادية **لحزب جبهة العمل الإسلامي الأردني**.

لكن تفهم الأسباب التي حالت دون تطوير المقاربة **الاقتصادية الإسلامية** لا يعفي الإسلاميين من مراجعة برنامجهم في هذا الجانب الحساس والخطر، الذي بات يشكل اليوم هاجساً شعبياً ومجتمعياً أولياً يتجاوز اهتمام

الناس بالقضايا السياسية سواء كانت محلية أو خارجية، بخاصة مع تدهور الأحوال الاقتصادية لفئات اجتماعية واسعة، في سياق تحولات اقتصادية بنيوية تحمل أبعاداً سياسية واجتماعية كبيرة وعميقة، وفي إطار تراجع الدولة عن دورها وإحلال المجتمعات الأهلية والقطاع الخاص محلها في الكثير من مجالات الحياة، ما يخلق أدواراً ومساحات جديدة يمكن التفكير في مدى إمكانية إحداث تنمية فيها.

الاهتمام الإسلامي بالنشاط الاقتصادي كان محصوراً، في المرحلة السابقة، في خدمات معينة تحت شعار "الأسلمة"، بهدف تحقيق الربح والعائد المادي. وحتى هذه المجالات أخذت جودة العمل الإسلامي تتراجع فيها مع التنافس الشديد في ظل الخصخصة والتحولات الاقتصادية الجديدة. ولم تعد الحركات الإسلامية هي الوحيدة التي تتبنى شعارات إسلامية في المجتمعات العربية، فهنالك شبكة قطاعات وأعمال واسعة ولجت إلى هذه المجالات وتمتلك كثير منها قدرات وتصورات تفوق الطرق التقليدية التي تعتمدها الجماعات الإسلامية، وهي ظاهرة تمثل انعكاساً لحالة "**الأسلمة الاجتماعية الواسعة**" التي تعيشها كثير من المجتمعات العربية والإسلامية اليوم.

إن تطوير **سياسات عامة اقتصادية إسلامية** بهذا الخصوص يتطلب قفزة رئيسية؛ الأولى في مجال تطوير رؤية علمية– واقعية لمواجهة المشكلات والأزمات الاقتصادية تتضمن توصيفاً دقيقاً للحالة الاقتصادية الراهنة في بلدانها ثم تقديم خارطة طريق لتحقيق التنمية المستدامة المطلوبة.

بلا شك فإنّ الإسلاميين لا يملكون الكوادر المدربة والقادرة على بناء هذه المقاربة، في كثير من الدول العربية، وللتعامل مع هذه المشكلة يمكن السير في اتجاهين رئيسين؛ الأول تحضير وإعداد ورعاية شباب من أبناء الحركات الإسلامية لدراسة التخصصات الاقتصادية والتنموية والإنسانية والاجتماعية... لسد النقص الخَطِرْ والهَائِلْ في هذا المجال كما **ذكرنا ذلك في كتابنا♦(الانتقال من الارتجالية إلى الاحترافية)** ، والاتجاه الثاني في الاستعانة بالعقول والخبرة الاقتصادية الموجودة في هذا الحقل، دون أن تكون بالضرورة جزءاً من مشروع "**الإسلام السياسي**"، إنما تحمل رؤى واقعية معتدلة ولديها القدرة على قراءة الراهن الاقتصادي قراءة نقدية جادة مع امتلاك مفاتيح رؤية تمثل ملامح الحل المطلوب.

ولذلك يبدو الآن بأنَّ ا لعالم بات أكثر من أي وقت مضى بحاجة ماسة إلى التمويل وفقا لمبادئ الاقتصاد الإسلامي القائم على مبادئ الشراكة والمرابحة والأكثر موائمة وتوافقاً مع متطلبات التنمية المستدامة الحقيقية، مقارنة بنظيره التقليدي الذي يعتمد على الفوائد التراكمية، والذي أرهق الاقتصاد العالمي ووضع الكثير من الدول والمؤسسات والشركات تحت ضغط أزمة مالية خانقة تقارب العقد من الزمن.

إنَّ التصور الإسلامي للتنمية وفقا للباحثين في الاقتصاد الإسلامي ينطلق من مبدأ استخلاف الإنسان في الأرض للقيام بمهمة التعمير والبناء والنماء؛ أي الغاية من خلق الأرض للقيام بعمارتها وزراعتها والانتفاع منها...، يتضح من خلال ذلك بأنَّ هذا التصور هو شمولي يربط بين الكون والإنسان بحيث لم يكتف الدين الإسلامي بالحث على التنمية بل جعلها مرتبطة بالجانب الأخروي ، لتصبح تنمية مستدامة باستدامة البعد الأخلاقي والمادي، فهي تنمية أخلاقية روحية تعبدية تهدف إلى تنمية الإنسان وتكوينه كنواة الأساس لمجتمع

♦ لزهر بن عيسى، **انعكاسات أحداث 11 سبتمبر على وضع الحركة الإسلامية في الشرق الأوسط**. الإسكندرية: دار الوفاء القانونية، 2015، ص 211.

يركز على الرقي الحضاري والمادي من منطلق الاستخلاف والعمارة، وعلى رأي فيلسوف الحضارة الجزائري مالك بن نبي فإنَّ: الاقتصاد ليس قضية بنك وتشييد مصانع فحسب، بل هو قبل ذلك تشييد الإنسان وإنشاء سلوكه الجديد أمام كل المشكلات. فـالتنمية المستدامة الإسلامية ليست عملية الإنتاج والاستثمار بل هي عملية كفاية الإنتاج وعدالة التوزيع وأنها لا تقتصر على توفير الجانب المادي فيها بتلبية حاجيات الإنسان والمجتمع بل تهتم بتحسين الظروف الاجتماعية والإنسانية حتى في جوانبها الروحية بغية الوصول إلي إشباع الحاجات وتلبية المتطلبات اللازمة لإقامة مجتمع إنساني وفق منهج الرؤيا التنموية الإسلامية.

كما أنَّ تناول موضوع التنمية المستدامة يجرنا للحديث عن الجهود المبذولة والسياسات العامة الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيقها، والروافد التي تغذيها من اشتراكية ورأسمالية بعد ثبات فشلهما حتى في بلدان المنشأ، ولذلك يبدو أن المراهنة على مبادئ الاقتصاد الإسلامي التنموية وأدواته المالية جدير بالتفكير والتنظير لإثباته في غير ما موضع قدرته التنموية في نماذج بعينها.

تستمد هذه الدراسة أهميتها من الإسهامات التي يتوقع إضافتها على المستويين العلمي والتطبيقي، وذلك من خلال الاعتماد على مقومات الاقتصاد الإسلامي في محاولة تحقيق تنمية مستدامة مع مراجعة مفهوم السياسات العامة الماليَّة الإسلاميَّة، وأهمية تصميم أدوات مالية مشروعة، يمكن أن يتم تداولها بالأسواق الماليَّة الإسلاميَّة. وتهدف إلى توفير بعض المعلومات عن هذه الأدوات ودورها في مواجهة الأزمات الماليَّة المستقبلية أو الحد من تداعياتها، وفتح أفاق جديدة للمزيد من الدراسة والأبحاث الهادفة في هذا الموضوع، ويعد موضوع تنمية مستدامة إسلاميَّة من الموضوعات الحديثة الهامة التي تحتاج إلى الكثير من البحث والدراسة المستفيضة والمتعمقة التي تجمع بين الجانب النظري والتحليلي، لذلك حاول الطالب جمع ما يمكن أن يكون له صلة بموضوع البحث ، ولعل أهم ما يبرز أهمية هذه الدراسة ما نوضحه في المحاور التالية:

الأهمية العلمية:

1)- عجز المقاربة الاقتصادية الإسلامية بهذه الصورة الملفتة لا يتناسب مع واقعة الصعود الإسلامي وارتفاع نسبة احتمال إمساك الإسلاميين أو مشاركتهم بالسلطة في العديد من الدول من ناحية، ولا مع زيادة أهمية الجوانب الاقتصادية والتنموية في الفترة الأخيرة مع تراجع دور الدولة والحكومات وزيادة مساحة دور المجتمعات الأهلية في تشكيل اقتصادياتها وملامح حياتها الثقافية؛

2)- التحدي الاقتصادي أصبح معياراً ومحكاً في قياس أهلية النظم السياسية للمساهمة الإيجابية في مستقبل الشعوب والمجتمعات العربية والإسلامية؛

الأهمية العملية:

1 الأهمية التي تكتسيها الظاهرة داخل مخابر البحث العلمي، فهي تقع في مفترق العلوم فنجدها في علم الإقتصاد، علم الاجتماع، علم السياسة الشرعية؛ علوم السياسات العامة؛ ذلك لأنها تطرح مسألة السلوك الإنساني المعقد والمتغير باستمرار مما يصعب إلى درجة كبيرة الاعتماد على محددات معينة ونتائج متوصل إليها وتعميمها عبر المكان والزمان؛

2 -الأزمات والتهديدات الإقتصادية تزداد بشكل متتالية هندسية في العالم العربي والإسلامي أدت إلى انعكاسات كبيرة شتتت دول كبيرة وقسمتها مثل السودان؛

3 -إن بناء النسق الحضاري الإسلامي المعاصر إنما هو جهد يهدف إلى إعادة الأمة إلى طريقها الصحيح، ومكونها الحضاري الفعال، ولما كان بناء النسق الحضاري، وتصحيح مسارات الحضارة هو جهد الأمة عبر علمائها ومفكريها، فإننا اخترنا الاقتصاد الإسلامي -أحد أهم عناصر هذا النسق- موضوعاً نطرح من خلاله رؤيتنا لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، ونبين مكانته في تصحيح مسارات الاقتصاد والحضارة، إيماناً منّا بأن الاقتصاد هو تكثيف للحضارة؛ مؤكدين على البعد المعرفي في معالجة قضايا الاقتصاد الإسلامي؛

4 -يعتبر الإقتصاد الإسلامي دبلوماسية إقتصادية نحو مزيد من التكتل الإقليمي الإسلامي، أخذا في عين الاعتبار أن الإتحاد الأوربي بدأ أساسا باتفاقيات الفحم والصلب والتي شكلت نواة قيام المجموعة الاقتصادية الأوروبية ثم الاتحاد الأوروبي؛

أهداف الدراسة: تستهدف هذه الدراسة إلى تقديم مقاربة تحليلية تعتمد على الإقتصاد الإسلامي كمحرك لعجلة التنمية الجيلية والمستقبلية في العالم الإسلامي ولذلك فتبدو معالم الدراسة إلى الكشف عن ثلاثة أهداف متوخاة وكل هذا دفع إلى تحديد جملة من **الأهداف** نصبو للوصول إليها من وراء هذه الدراسة وهي:

- ✓ **أهداف علمية:** وتشتمل على:
  - أهداف ذاتية تتمثل في استكمال متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراء في العلوم السياسية، امتدادا لتخصصنا في ما قبل التدرج؛ وكما أنه يعتبر موضوعا من صميم العلوم السياسية لاتصاله بالسياسات العامة، إضافة إلى ميولات الطالب إلى مثل هذه الدراسات **الإسلامو سياسية** ومحاولة التحكم فيها؛
  - أهداف موضوعية وتتمثل في الكشف عن إمكانية وجود حركة علائقية بين تطبيق الإقتصاد الإسلامي والوصول إلى جيلنة التنمية في العالم الإسلامي بتعبير البروفيسور **محند برقوق** من خلال اقتراب **(المركز والأطراف)** على اعتبار أن الإسلام هو المركز وباقي الأنظمة الفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية هي الأطراف في حركة الجذب والتأثير؛

- ✓ **أهداف عملية :** توفير كم معلوماتي يساعد على تبني الإقتصاد الإسلامي كإستراتيجية فوقية بنائية للنهوض الإسلامي وهذا نتيجة لعديد الأزمات في باقي الأنظمة الإقتصادية الأخرى لاسيما أزمة الإئتمان العقاري التي عصفت بالنظام الرأسمالي أواخر العام 2008 والتي عجلت بخروج الدولة القوية الثانية في أكبر تكتل عالمي (خروج بريطانيا من الإتحاد الأوربي) والتي لا تزال تداعياتها تتلاحق إلى غاية الآن؛

- ✓ **أهداف تطلعية** وهذا انطلاقا من مبدأ **النفعية** في التحليل السياسي والتي لا تجعل من علم السياسية والتحليل السياسي هواية بقدر ما تقتضي الاحترافية، واستنادا إلى أنَّ علم السياسة مجال عبر تخصصي والذي يؤدي بنا إلى إقحام توليفة مجموعة من العلوم كالعلوم الإنسانية والاجتماعية والكمية عن طريق

تطوير آليات التدقيق الاقتصادي من محاسبة ورقابة وشفافية، وحكامة إدارية كما تطرحه مقاربة الرشادة السياسية، لذا فإن الهدف التطلعي من وراء هاته الدراسة هو بالأساس استكمال خلق مجال الخبرة المستقبلية في الدراسات الإسلامية المقررة أساسا في رسالة الماجستير والتي تعتني أساسا **بالمشروع الإسلامي** في حيثياته البعدية: الفكرية، السياسية، الاجتماعية والاقتصادية في العالم الإسلامي والنظرية الإسلامية في حركة التغيير المجتمعي والعمل على مواجهة التحديات (المحلية، الإقليمية والعالمية المستقبلية).

أسباب إختيار الموضوع:

إن اختيارنا لمو ضوع الإقتصاد الإسلامي وعلاقته بالتنمية المستدامة أو مايسمى ب . "**جيلنة التنمية**" لم يأت اعتباطياً أو انتقائياً، بل خضع لمعايير علمية تتعلق بتحديد مفهوم التنمية المستدامة الذي تتصدى الرسالة لدراستها، وإضافة إلى جدارة الموضوع وعظم شأنه كما ذكرنا ذلك في الأهمية كانت هناك مجموعة من الدوافع المحفزة على هذا الموضوع يمكن أن نوردها فيما يلي:

- **أسباب ذاتية** تتمثل في ميولات الطالب لمثل هاته الدراسات السياسية والإسلامية وبناء الخبرة العلمية عبر التخصصية في المجال السياسي؛
- **أسباب موضوعية(نظرية):** إن الاهتمام الإسلامي بالنشاط الاقتصادي كان محصوراً، في المرحلة السابقة، في خدمات معينة تحت شعار " **الأسلمة**"، بهدف تحقيق الربح والعائد المادي مما دفع بالاهتمام الاقتصادي والتنموي إلى مؤخرة الاهتمامات الإسلامية وأعطى الأفضلية للجوانب الأيديولوجية والسياسية لتحتل موقع القلب في المناظرة الإسلامية؛ مع غياب البرنامج المجتمعي الإقتصادي لمعظم الحركات الإسلامية في العالم الإسلامي عدا بعض النماذج التي تشكل طفرة مثل **حزب جبهة العمل الإسلامي** في الأردن و حزب العدالة والتنمية في تركيا ، وهذا مع ما أصبح يتميز به الإقتصاد من ترجيح الموازين ولعب الأدوار الرئيسية في السياسة حيث بات يعرف الإقتصاد **بأبو السياسة** فلا وجود لدولة فاعلة في السياسة دون القوة الإقتصادية كما تتضح علاقة السياسات العامة الإقتصادية بالسياسة فيما يلي:
  - **وسيلة من وسائل السياسة؛**
  - **أداة ضغط وتأثير؛**
  - **الإقتصاد يصنع سياسة؛**
  - **مناط قوة السياسة مرهون بمدى قوة الإقتصاد؛**
  - **تعمل المصلحة السياسة في كثير من الأحيان على تعظيم قدرات الدولة الإقتصادية؛**
  - **يَعتبِرُ الأستاذ المفكر الراحل: محمد عابد الجابري الإقتصاد، الدين والسياسة حاوية معرفية لأي عمل نهضوي عربي إسلامي.**
- **أسباب موضوعية(عملية)** في عصرنا هذا نشاهد الصراعات والتنافس على البقاء في عالم مليء بالمتناقضات، فبعد انهيار النظام الاشتراكي، هيمن الغرب الرأسمالي على الاقتصاد العالمي، إلا أن هذه الهيمنة لم تدم ولاقت أمامها منافسا لها في الجهة الشرقية في قارة آسيا، المتمثل في النمور الآسيوية، الذين

حققوا معجزة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية ومن بين فريق النمور الذي تفرد بإستراتجيته وسياسته في النمو والتطور نذكر ماليزيا فلطالما راود الباحث الأمل في الكتابة عن هذه التجربة الفريدة، وعن النهضة الحضارية التي قادها المجدد **محمد مهاتير**، والتي تعد تجربة رائدة في العالم الإسلامي وكيفية تحليلها والاستفادة منها؛

- **أسباب تطلعية :** بسبب موجة التدافع الاجتماعي والتي تقتضي الأخذ بمبدأ التداولية والاحتكام إلى الأدلة العلمية والعملية، والتي تعتمد على التأثير المتبادل بين الدول واستنساخ التجارب الناجحة والاستفادة منها، فإن هدفنا التطلعي هو محاولة إضاءة جانب مظلم في الفكر الإسلامي والذي لم يراوح باب المناظرة والمداورة دون أن يكون له فعل وجودي عملي إلا في نماذج تكاد تحصر خاصة وأن الإقتصاد يرهن مستقبل الأجيال اللاحقة.

أدبيات الدراسة:

على اعتبار أنه لا يوجد موضوع من عدم، وأن المعرفة العلمية بالأساس هي تراكمية، فإن البحث عن ما كتب حول الموضوع يهدف إلى الاستفادة منها والابتداء مما انتهى إليه الآخرون كما أن موضوع الإقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة يحظيان بمتابعة ودراسة العديد من المهتمين والمختصين لما لهذه المعادلة من ميزات وسمات وتأثيرات على المستوى الدولي خاصة في السنوات الأخيرة وتحديدا بعد أزمة 2008 وما أضحت تثيره هذه الأزمة من جدل ونقاش حول مختلف ما يمكن أن تفعله في الأوساط السياسية الداخلية والخارجية؛ ولذا فقد تطلب انجاز هذا العمل الاستناد إلى مراجع اهتمت بهذا الموضوع وهي كالتالي :

1- نجد كتاب سامر مظهر قنطقجي **ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية**2008 حاول فيه الكاتب تبيان أساليب الإقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية بل ومحاولة تفادي حصولها حيث حاول تشخيص أسباب الأزمة المالية العالمية الحالية ومقاربة الإقتصاد الإسلامي في معالجة هكذا أزمات بل واسترتيجيات النظام الإقتصادي الإسلامي في الحد من هذه الأزمات ومحاولة التخفيف من حدتها.

2- نجد كتاب كتاب محمد صالح علي عياش **المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية** 2010 حيث يناقش الكتاب واحدة من القضايا الهامة في مسيرة المصارف الإسلامية، منذ نشأتها وحتى الآن، وهي قضية المسؤولية الاجتماعية، وإن كانت المناقشات السابقة لم تأخذ هذا المسمى الدقيق "المسؤولية الاجتماعية"، ولكن كان ولا يزال التساؤل المطروح هو ماذا أضافت المصارف الإسلامية إلى اقتصاديات البلدان التي تواجدت بها؟ هل ساعدت على تمويل خطط التنمية بها؟ هل غيرت من خريطة الفقر والبطالة والتخلف التكنولوجي؟

بعد هذه الدراسات؛ هناك مجموعة من المقالات التي استفادة منها الباحث والتي جاءت على صفحات الإنترنات وخاصة مقالات الدكتور **عبد الجبار السبهاني** المختص حقيقة في الإقتصاد الإسلامي والمنشورة على صفحات الأنترنت: موقع **http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany/**؛ أما هاته الدراسة فتتميز بكونها دراسة نظرية وتطبيقية.

أما الجديد الذي جاءت به هاته الدراسة فهو محاولة إيضاح الجوانب المضيئة من الاقتصاد الإسلامي ونقد جاد لبعض تطبيقات الاقتصاد الإسلامي والوقوف عند أهم محطات القصور، مع التعرض لأهم التحديات التي قد تشكل حلقة مفصلية في تطور الاقتصاد الإسلامي ومستقبله من خلال محددات متمايزة، والوقوف على أهم معيقات التنمية المستدامة على ضوء الإقتصاد الإسلامي، وإسقاط الجانب النظري على النموذج الماليزي، وقراءة نقدية جادة للنموذج الماليزي.

الإشكالية:

إن إستراتيجيات التنمية العربية والإسلامية قد فشلت عموما في إحداث تنمية مستدامة في معظم التجارب الإنمائية في الدول المتخلفة، وكان السبب الجوهري- وما زال- يرجع -كما اكتشف الخبراء والمشتغلون بقضايا التنمية- إلى شبه غياب شرط نجاح هذه الإستراتيجيات، والمتمثل في ضرورة توافر مناخ مناسب لقيم الإنسان؛ لكي يقوم بمسئولية عملية التنمية، وهذا يتطلب ضرورة تطهير الحياة الاقتصادية بقدر الإمكان من كافة أشكال الظلم، وبدون ذلك ستظل مشكلة التخلف قائمة، وتزداد حدةً خلال الزمن، مهما أوتي المجتمع من إمكانات مادي؛ من هنا، جاء النظام الاقتصادي الإسلامي، الذي يعد التوجه الإنمائي سمة أساسية لصيقة بفكره وواقعه؛ أي كما هو مفهوم، وكما طُبق فعلاً في عهد الرعيل الأول؛ حيث حقق أعلى معدلات من الحياة الكريمة بمعايير عصرنا، ليقدم منهجًا للتنمية يعيد الأشياء في المجتمع الإنساني إلى طبيعتها، ويرد قضية التنمية إلى عمادها وهو الإنسان ولذلك فإشكالية البحث تتلخص بمعرفة كيف استطاع النظام الاقتصادي الإسلامي ومنهجه في التنمية أن يلغي كل صور الممارسات الخاطئة في النشاط الاقتصادي إنتاجًا وتوزيعًا واستهلاكًا من أجل الوصول إلى تنمية جيلية عامة وهذه الإشكالية تتمثل بالأساس في:

ما هو دور الإقتصاد الإسلامي في صياغة إستراتيجيات هادفة وملائمة لإحداث وبناء تنمية مستدامة في العالم الإسلامي؟

حدود الإشكالية

1 - المجال الزمني: 2008-2015

حددنا الإطار الزمني للدراسة بالفترة الممتدة من 2008-2015 ويعود سبب اختيار هذه الفترة إلى أزمة الإئتمان العقاري التي عصفت بالنظام الرأسمالي بالإضافة إلى أزمة انهيار أسعار البترول ومحاولة التعرف على إمكانية مساهمة الإقتصاد الإسلامي في حلحلة الأزمات من خلال:

- الإجابة عن التساؤلات المتعلقة بالإشكالية؛
- اختبار الفرضيات؛ وكذلك التوجه الدولي إلى الدراسة والتعرف على المشتقات المالية الإسلامية والاستفادة منها وتقليص نسبة الفائدة.

2 - المجال المكاني:

محاولة توطين الإقتصاد الإسلامي في العالم الإسلامي ودراسة جدواه والبدائل التي يطرحها، بالإضافة إلى التعرف على النموذج الماليزي الرائد في الاقتصاد الإسلامي وتقييمه ومحاولة استنساخه من طرف الدول الإسلامية ومحاكاته؛

3 - المجال الموضوعي:

سنحاول في دراستنا التركيز على كليات الاقتصاد الإسلامي ووضع إطار علمي مستحدث لتحقيق الإقلاع الإقتصادي بتعبير **مالك بن نبي** و جيلنة التنمية في العالم الإسلامي وفقا لمقاربات الاقتصاد الإسلامي، **وتكسير** مبدأ: لي عنق العالم الإسلامي بالتبعية الاقتصادية للغرب.

وتتطلب الإجابة عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات مهمة كتفكيك للإشكالية الرئيسية نجيب عنها في سياق البحث، وهذه التساؤلات الفرعية هي:

1 -ماهي المنطلقات والأسس النظرية للسياسات العامة وما علاقة الإقتصاد الإسلامي بالسياسات العامة الإقتصادية؟

2 -ماهي الخلفيات والأبعاد المعرفية والفلسفية التي يحملها الإقتصاد الإسلامي؟

3 -كيف تساهم السياسات المالية الإسلامية ومؤسساتها في تحقيق التنمية المستدامة؟

4 -ما حدود اعتبار النظام الإقتصادي الإسلامي ذو أبعاد تنموية وظيفية كلانية؟

5 -ما موقع الإقتصاد الإسلامي مستقبلا في ظل هيمنة الظواهر الكلانية وعولمة الإقتصاد؟

6 -ما هي عوامل الإقلاع الإقتصادي الماليزي ودوره في إحداث تنمية مستدامة لماليزيا؟

الفرضيات

في دراسة هذا الموضوع وسعيا منا للإجابة عن الإشكالية المطروحة؛ انطلق البحث من فرضية **رئيسة** مفادها: **كلما كانت تطبيقات الإقتصاد الإسلامي تخضع إلى الهندسة التطورية وتراعي الاستدامة كلما أدى ذلك إلى توجه إنمائي جيلي عماده الإنسان في العالم الإسلامي** وتتفرع عن هذه الفرضية الرئيسية جملة من الفرضيات الفرعية والتي يمكن إخضاعها للاختبار لاكتشاف مدى صحتها أو ضعفها؛ و انطلاقا من أن موضوع الدراسة يتعلق أساسا بالاقتصاد الإسلامي كأحد المداخل الحداثية للتنمية المستدامة في العالم الإسلامي، فإن الباحث بنى تصوره الفرضي انطلاقا من تساؤلات الإشكالية، وعليه فقد جاءت فرضيات الدراسة والمقابلة لمجموعة الأسئلة الفرعية كما يلي:

1) كلما كانت مجموعة المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الاقتصادي وفق المنظور الإسلامي، كلما أدى ذلك إلى إنتاج ظواهر وعلاقات اقتصادية مستدامة ذات بعد إسلامي؛

2) إن الحس الإنمائي في مستوى التنظير لم يكن غائبا عن رواد الفكر الإقتصادي الإسلامي الأول، وهو الذي أدى إلى تبني علاقة الوصال وعدم القطيعة بين القديم والحديث في الهم الإنمائي الذي خلص في أيامنا هذه إلى همّ حضاري مستديم ومتجدد؛

3) إن العدالة التوزيعية في الخيرات الاقتصادية شرط مسبق للكفاءة الإقتصادية وأن الإسلام في نظامه ألتوزيعي العادل يُؤَمِن ذلك بشكل مستديم؛

4) كلما كانت غاية الإقتصاد الإسلامي ليس أكثر من إدامة الوجود الإنساني الفاعل من خلال أسسه، كلما أدى ذلك إلى وجود ترتيب غائي يحقق مقاصده من خلال أبعاده الإستراتيجية التنموية والكلية؛

5) إن الظواهر الكلانية الدولية تفرض على الإقتصاد الإسلامي تحديات داخلية وخارجية؛ قد تعجل من انكماشه وتراجعه في حالة عدم إدراك صناع القرار فيه لحجمها على المستقبلين القريب والبعيد؛

6) إن سياق الاستقرار السياسي، و ندرة الصراع المسلح بين الأعراق المختلفة، و تمتع ماليزيا بفترة طويلة من النمو المنصف، تشكل الجانب الأهم من مجموعة العوامل الحاكمة، والتي جعلت من التجربة الماليزية تتسم بالتميز.

منهجية الدراسة: وفيها:

<u>أولا: المناهج والمقتربات المستخدمة:</u>

نظرا لاتساع مجال البحث من الناحية الجغرافية وتركيزه على منطقة حساسة جدا في العالم وهي بلدان العالم الإسلامي، لهذا احتاج البحث من وجهة نظرنا إلى توظيف نوع من التكامل المنهجي الذي يقوم على استعمال أكثر من منهج واحد لمحاولة الاقتراب من الظاهرة والإشكالية محل الدراسة، ولهذا سنعتمد في تحليل هذا الموضوع على:

1)- **منهج دراسة حالة** : استعنا به في محاولة لإجراء تقويم موضوعي لخبرة النموذج الماليزي الناهض في مجال التنمية والتطوير الاقتصادي والثقافي؛ و ذلك بهدف استخلاص الدروس لإنارة الطريق أمام راسمي السياسة في الأقطار العربية والإسلامية في مجال التنمية والنهوض الاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي؛ والتي تمثل تجربة متميزة في مجال التنمية المعجلة والنهضة الاقتصادية؛ بهدف الإجابة على سؤال: أين يكمن الخط الجامع بينها وبين بلدان العالم الإسلامي؟

2)- **المقترب الوظيفي:** لحاجتنا إلى معرفة البعد الوظيفي الأساسي للإقتصاد الإسلامي وحدود تأثيره في عملية التنمية المستدامة.

<u>ثانيا: عملنا في الأطروحة:</u>

أ-حاولنا المزاوجة بين الإطار النظري والتطبيقي خروجا عن الكلاسيكي والمألوف، ركزنا في الإطار النظري على الجوانب المفاهيمية والفكرية للإقتصاد الإسلامي مشفوعة بشواهد عملية من الواقع مع التركيز في دراسة الحالة عن الواقع الإقتصادي الماليزي؛

ب-اصطلاحات الضبط:

- ✓ الكلمات المفتاحية هي: الإقتصاد الإسلامي، الدور أو الوظيفة، بناء، التنمية المستدامة، الإقتصاد الماليزي؛
- ✓ تم تخريج كل آية بذكر السورة ورقم الآية؛

- ✓ كتابة الآية وتمييزها عن باقي الكتابة والاقتباس بخط Traditional Arabic وكتابتها بين المعقوفتين: ﴿...﴾
- ✓ تم تخريج الأحاديث النبوية تخريجا بسيطا أو متوسطا أو إحالتها إلى الكتاب خشية الإطالة (الراوي رقم الحديث/رقم الصفحة)؛
- ✓ كتابة الحديث النبوي وتمييزه عن باقي الكتابة وكتابته بين الشَّولتين(المزدوجان أو علامة التنصيص): «...»؛
- ✓ كتابة عبارة: صلى الله عليه وسلم بالاختصار التالي:ﷺ ؛
- ✓ كتابة عبارة: رضي الله عنه بالاختصار التالي: رضي الله عنه؛
- ✓ تم الإعتماد في ترتيب المراجع في البيبليوغرافيا ألفبائيا وليس أبجديا، مع إهمال دور الألف واللام(ال)؛
- ✓ إختصار عبارة الإقتصاد الإسلامي: بالرمز التالي:(إ، إس)؛
- ✓ إختصار عبارة: الأزمة المالية العالمية أواخر 2008 بالرمز التالي: (أ.م.ع/08)؛
- ✓ إختصار عبارة: الهندسة المالية الإسلامية بالرمز التالي: (هـ.م.إ)؛
- ✓ التدليل في أحيان كثيرة على التنمية المستدامة بالعمارة على اعتبار أنه مفهوم إسلامي خالص أو بتعبير البروفيسور امحند برقوق **بالتنمية الجيلية؛**
- ✓ استخدام مفهوم الهندسة المالية (السياسة العامة المالية) باعتباره مفهوم مرادف واختصار السياسة العامة الإقتصادية الإسلامية بالرمز التالي(س. ع.إ.إ)؛
- ✓ تحليل مفهوم التنمية المستدامة ومحاولة إثبات أو نفي كون الإقتصاد الإسلامي يؤدي إلى تنمية مستدامة من خلال مواضع مباشرة ؛
- ✓ ♦ تدل على الهوامش التعريفية أو بعض الإضاءات أو التعليقات؛
- ✓ ترجمنا لبعض الأعلام غير المشهورين، بما يسد حاجة القارئ وقد نتناول شيئا من سيرته؛
- ✓ الهمشنة: اتبعنا أسلوب الهمشنة صفحة بصفحة 1،2،3...إلخ.

تقسيم الدراسة

ومن أجل التثبت من صحة هذه الفرضيات قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أقسام أولا: قسم نظري، ثانيا قسم تحليلي ثالثا القسم العملي كالتالي:

***القسم الأول النظري: وفيه مدخل وفصل كالتالي:**

ففي المدخل حاولنا فيه التركيز على السياسات العامة الاقتصادية واعتبار الإقتصاد الإسلامي كأحد روافد السياسات العامة الاقتصادية أمَّا الفصل الأول: يهتم هذا الفصل بالتأصيل النظري والفكري لمفهوم الإقتصاد الإسلامي ونشأته وتطوره، وكذا التنمية المستدامة وذلك بعد أن يكون قدم لمحة تاريخية لسياق تطور الإقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة والتعرف على العلاقات المشتركة بينهما، كتمهيد أساسي وأرضية ضرورية تساعد على دراسة الجوانب المختلفة لهذا الموضوع.

***القسم الثاني التحليلي وهو لب الدراسة وفيه ثلاثة فصول كالتالي:**

الفصل الثاني: بعدما تكون الفصول السابقة أوضحت الإطار النظري والفكري للإقتصاد الإسلامي وعلاقته بالتنمية المستدامة، يأتي هذا الفصل ليضعنا أمام الصناعة المالية الإسلامية والتي أصبحت تعرف بالهندسة المالية الإسلامية القطاع الذي يقوم بمباشرة الأعمال المالية والتمويلية والاستثمارية في أي مجتمع، ولذلك فهي تكتسب أهمية في أي اقتصاد، والاختلاف ينبع من اختلاف الأسس والضوابط التي يؤمن بها الاقتصاد الذي تنمو وتعيش فيه هذه الهندسة، ومن هنا يأتي الفارق الكبير بين الهندسة المالية في الاقتصاد الغربي والاقتصاد الإسلامي. فالتمويل في الرؤية الإسلامية يعمل في إطار مبادئ الشريعة بهدف تحقيق مجتمع القدوة والقوة، من خلال تحقيق التنمية الشاملة سياسيا، اقتصاديا واجتماعيا.

الفصل الثالث: فحاولنا فيه التعرف على طبيعة البعد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والإداري للإقتصاد الإسلامي، ومدى تأثيره في تحقيق التنمية المستدامة، نتيجة لطبيعته الجديدة والمختلفة عن طبيعة الإقتصاد التقليدي، وللتأثيرات الإيجابية العديدة التي يمكن لأنشطته وأعماله أن تحدثها في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ومن ثم فإن الإقتصاد الإسلامي ربما يستطيع عن طريق هذه الطبيعة وتلك التأثيرات الإسهام في علاج بعض الاختلالات الاقتصادية والمصرفية التي تسبب فيها نظام العمل في الإقتصاد التقليدي من ناحية، والإسهام في تحقيق التنمية المستدامة وفي تقديم بعض الخدمات الإجتماعية المتميزة من ناحية أخرى.

الفصل الرابع: يأتي هذا الفصل ليضع الإقتصاد الإسلامي في التحديات التي يواجهها والتي لاتزال تعيق مسيرته في سبيل تحقيق التنمية المستدامة المنشودة في العالم الإسلامي وذلك لأسباب تنظيمية داخلية وخارجية، وإن كان معظمها يضع في قوانينه الأساسية مبادئ القيام بهذه التنمية، وأساليب تحقيق هذه التنمية من خلال الصناديق والوسائل المصرفية المختلفة فتحقيق التنمية المستدامة أصبح مطلباً عالميا ينادي به الجميع، بعدما شهد العالم في الآونة الأخيرة عديدا من الاختلالات البيئية والاجتماعية والاقتصادية، التي أصبحت تهدد ليس فقط استمرارية وتقدم الإنسان ورفاهيته، بل أيضا وجوده وحياته على هذا الكوكب. فكثير من رجال الاقتصاد والسياسة والفكر يعتقدون الآن أن التنمية المستدامة هي الأداة الناجعة لعلاج هذه الاختلالات، ولتجنيب العالم الانعكاسات السلبية التي ترتبت على تطبيق النموذج التنموي التقليدي خلال العقود الماضية، ويرون أنه من الواجب على كل الدول والمؤسسات ومختلف الجهات القيام بدور فاعل في تحقيق التنمية المستدامة.

***القسم الثالث وهو القسم العملي كالتالي:**

يحتوي على الفصل الخامس والأخير والذي حاولنا فيه دراسة النموذج الماليزي، حيث تمثل ماليزيا واحدة من التجارب الناجحة في مجال تصميم إنجاز و تنسيق السياسات الاجتماعية، وقد حققت تقدما ملحوظا في ميدان التنمية الاجتماعية والاقتصادية. والهدف الأولي من متابعة هذه التجربة، هو البحث عن إطار توجيهي و استرشادي منها، ليس بقصد إعادة تطبيقها كما حدثت بالضبط؛ و إنما بهدف التعرف على المواقف الاقتصادية، و المؤسسية، والسياسية المختلفة التي تعوق إمكانية عدم تطبيقها، و ذلك في إطار المفهوم الحديث للسياسة الاجتماعية كما تبلور أخيرا في تراث دراسات التنمية، و كذلك التعرف على المناهج و الآليات المستخدمة في

التصميم والإنجاز والتنسيق، وكذلك تقويم السياسات التي اتبعتها ماليزيا، وفهم المتغيرات الحاكمة في هذا الصدد، و التوصية بالمقترحات المحددة التي قد تساعد في صياغة رؤية اجتماعية شاملة ربما تبنتها مجموعة البلدان العربية و الإسلامية لتحديث تجاربها التنموية.

و تتضح أهمية دراسة التجربة الماليزية في التنمية، أولا في أن ماليزيا تعتبر بمثابة نموذجا أكثر صلاحية للاستفادة من تجربتها في البلدان العربية و الإسلامية، و التعرف على ما تنطوي عليه من آليات و محركات للنهضة. وهي تجربة أثبتت تميزها بين مجموعة البلدان المصنعة حديثا أو النمور الآسيوية في جنوب شرق آسيا، و هو الأمر الذي تم الاعتراف به على المستويين الإقليمي و العالمي؛ بفضل الدور الذي قامت به دولة ماليزيا في مجال تخطيط و تنفيذ عملية التنمية؛ بهدف التصدي لمشكلاتها العرقية و الاجتماعية دون تفريط في قيمها الثقافية والاجتماعية الخاصة، وقدمت نموذجا تنمويا فريدا يجمع بين أصالة التراث الماليزي، و حداثة التكنولوجيا المعاصرة.

و بناء عليه، تسعى هذه الأطروحة إلى تسليط الضوء على الأبعاد المختلفة للسياسة الاجتماعية في ماليزيا وتحليلها في سياق التنمية، بالتركيز على السمات العامة لها، و تطورها، و تشكيلها، وصياغتها، و معرفة الإطار المؤسسي لها، و تكاملها مع الخطط الاقتصادية و القومية للتنمية والتنسيق بين عناصرها. و كذلك، التعرف على مستويات التنمية البشرية في ماليزيا و تحليل مؤشراتها في ضوء أهداف الألفية الثالثة، بالتركيز على إنجازاتها في تنمية الموارد البشرية؛ وخاصة في مجالات الصحة، و التعليم، وتحقيق هدف التشغيل الكامل، والأمن الاجتماعي، والقضاء على الفقر، ثم محاولة استخلاص الدروس المستفادة من تحليل واقع التجربة الماليزية، سواء أكانت دروسا تعكس نجاحا حقيقيا لهذه التجربة، أو الكشف عن عناصر القوة و أهم المتغيرات التي حكمت التجربة الماليزية في التنمية و النهضة.

أهم الصعوبات التي واجهتنا أثناء البحث:

لم يكن سهلا على الباحث أن يخوض في مثل هذا الموضوع، الذي بدأ الاهتمام به منذ الأيام الأولى لأزمة الرهن العقاري أواخر العام 2008، لأنه ليس قليل الأهمية بالنسبة للدراسات السياسية و الإقتصادية، وعلى الرغم مما له من أهمية بالغة فإن الذين تناولوه بالبحث الأكاديمي هم قلة؛ حيث كان من أبرز الصعوبات التي واجهت الباحث تتمثل في الأساس:

1 -صعوبة بناء التصور الأولي للموضوع، لكونه متناول من أبعاد مختلفة ومن قبل مهتمين بالتنمية في العالم الإسلامي، خاصة مع الأزمة الإقتصادية العالمية؛
2 -كما واجه الباحث إشكالية طرح الموضوع في صورته هذه " دور الإقتصاد الإسلامي في بناء التنمية المستدامة " وليس كإستراتيجية بنائية في العالم الإسلامي، على اعتبار الاختلاف المنهجي واستغراق الدراسة الواسعة بين الدور والإستراتيجية؛
3 -صعوبة الدمج بين الإقتصاد والسياسة رغم أن السياسات العامة الإقتصادية اختصاص أصيل من اختصاصات السياسات العامة، واعتبار أن الإقتصاد الإسلامي أحد روافد السياسات العامة الإقتصادية؛

4 –صعوبة البناء المنهجي للدراسة ومحاولة تنظيمه في خطة حتى تتكون من المادة وحدة يمكن الإلمام بها في يسر وسهولة وبناء كيان منسجم من شتات الموضوع؛

5 –ندرة الدراسات الإمبريقية المتعلقة بظاهرة التنمية المستدامة في جانبها العملي خاصة على المستوى المحلي إضافة إلى نقص المراجع التي تتناول هذا النوع من الدراسات الأكاديمية في جانبها الإستشرافي لغياب مراكز للدراسات المستقبلية الإقتصادية؛

6 –و يمكننا الإشارة في الأخير إلى أن أهم صعوبة واجهتنا في هذا البحث هي تشعب موضوعاته وكثرة المراجع التي يحتاجها البحث، ولا نبالغ إذا قلنا: **إن كل فصل فيه يعد موضوعا مستقلا بذاته**؛ مما يزيد في صعوبة الموضوع البالغة، و هذا لارتباطه بقضايا كثيرا ما كانت محل جدل فكري وقانوني كالدين وعلاقته بالسياسة والاقتصاد والسياسات العامة الإقتصادية والشريعة الإسلامية...الخ ، واختلاف في التعامل والتوظيف، وإلى الحساسية التي تبديها الكثير من الأنظمة السياسية العربية والإسلامية من قضية أسلمة النشاط الإقتصادي بدعوى الانخراط في الإقتصاد العالمي بداعي التبادلية بفعل العولمة.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا البحث يعتبر نسخة أولية لعمل متواصل work in progress يهدف إلى المساهمة في تطوير أداة تحليلية متكاملة؛ ولا ندّعي ختاما الكمال أو الجدة في هذا العمل، ولكننا بذلنا ما في وسعنا وأعطينا البحث الكثير من الوقت والفكر وحرصنا على الإجتهاد في معرفة مصادر المعلومات وأبعاد القضايا والأفكار التي نناقشها ما استطعنا إلى ذلك سبيلا.

****

مدخل:

الإقتصاد الإسلامي كأحد

مداخل السياسات العامة الإقتصادية

وفيه:

أولا : دراسة مفاهيمية حول السياسات العامة؛

ثانيا : السياسات العامة الإقتصادية؛

ثالثا : الإقتصاد الإسلامي كأحد ركائز السياسات العامة الإقتصادية في العالم الإسلامي.

تعتبر الدولة بمفهومها الحديث مسؤولة عن القيام بوظيفتها المتمثلة في رعاية شؤون مواطنيها، خاصة بعد تحولها من دولة حارسة إلى دولة متدخلة، وهذا من خلال جملة القرارات التي تتخذها الحكومة لتحقيق غرض عام، وترتبط هاته السياسات والتوجهات العامة بنوعية الإقتصاد من رأسمالي واشتراكي، فـإمَّا أن تكون سياسات عامة رأسمالية تتجه نحو الرفاه أو سياسات عامة اشتراكية تتميز بالإنفاق العام والتوزيع العام للثروة، لكن بعد الأزمات المتلاحقة ظهر اتجاه يدعو إلى الاستثمار في البديل الإقتصادي الإسلامي، ونظرا لانفراد الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الأنظمة الاقتصادية التقليدية من حيث طبيعته ومبادئه وكذا الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها، فمن الطبيعي أن تختلف جوانب السياسة العامة الإقتصادية في الاقتصاد الإسلامي عنها في الاقتصاد التقليدي من حيث المفهوم، الأهداف والأدوات رغم وجود بعض النقاط التي يمكن أن تتفق فيها معها.

وعليه هل يمكن القول بأن الإقتصاد الإسلامي أصبح كضرورة بحثية تفرض نفسها خاصة أعقاب الأزمات المالية الخانقة التي تظهر فجأة، في عالم متقلب سريع التعقد؟

وعلى هذا الأساس جاءت هذه الدراسة للمساهمة في إلقاء المزيد من الضوء والاهتمام بالخيارات التي يطرحها والتعرف على أغلب مفرداته. ولذلك ورد هذا المدخل بانتظام وفق ثلاثة مباحث كالتالي:

أولا: دراسة مفاهيمية حول السياسات العامة؛

ثانيا: السياسات العامة الإقتصادية؛

ثالثا: الإقتصاد الإسلامي كأحد ركائز السياسات العامة الإقتصادية في العالم الإسلامي.

أولا : دراسة مفاهيمية حول السياسات العامة:

تضطلع الدولة بمهام متعددة ومتنوعة، للقيام بواجبها تجاه مجتمعها وذلك من خلال توفير الأمن الداخلي والخارجي، مع السهر على توفير ما تحتاجه الساكنة من متطلبات إقتصادية واجتماعية وكذا سياسية، حيث تعبر في مجملها عن التوجهات الكلانية للحكومة، وفي سبيل ذلك فإنها تقوم بالتخطيط البعيد والقريب لتوفير المتطلبات المجتمعية وتسمى التوجهات العامة للحكومة أو ما شاع أخيرا في الأدبيات السياسية بالسياسة العامة الحكومية.

تنشأ السياسة العامة غالبا لوجود مشكلة عامة، أي مقاربة المزاوجة بين(الهدف والإحتياج) والذي يتطلب تدخلا حكوميا تحقيقا لرغبات المجتمع وتطلعاته.

والمقصود بالمشكلة العامة: حاجات إنسانية أو مسببات عدم رضا وحرمان أو ظلم يتطلب علاجا وتدخلا حكوميا ينعكس آثارها ونظرا لطبيعتها الشاملة على عامة أفراد المجتمع، على خلاف من تلك المشاكل التي تعالجها الحكومة عن طريق مؤسساتها المختلفة أو القطاعية المتخصصة.

الشكل رقم 01: يوضح سبب نشأة السياسة العامة

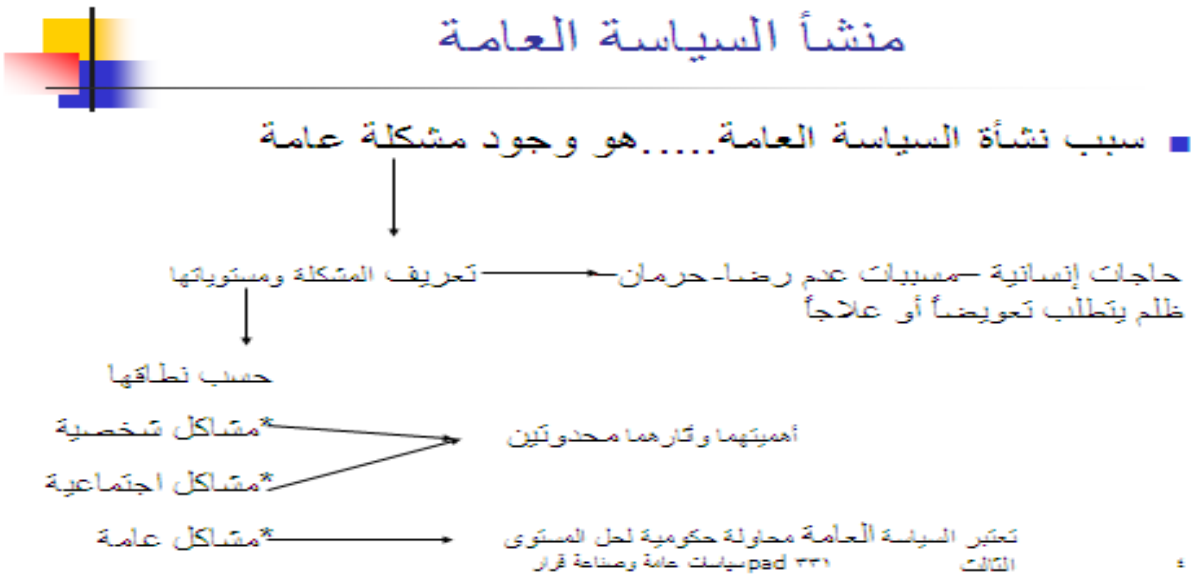

المصدر: متحصل عليه من (الموقع): *www.kau.edu.sa/Files/0001175*

ولذا فإن السياسة العامة نشأت لتحل مشاكل المجتمع, وإصلاح أحوالهم. يقول Birkland : إن كانت دراسة السياسة العامة ذات تاريخ طويل, إلا أن الدراسة المنتظمة للسياسة العامة تعتبر وليدة القرن العشرين.

والحقيقة هي, أين ما وجد المجتمع الإنساني, كما يعلمنا العلامة الكبير **ابن خلدون** في مقدمته, فلابد له من سياسة عامة للتعاون على توفير الغذاء ودفع الأعداء؛ ولكن السياسة العامة كما نعرفها اليوم في العالم الغربي، كانت وليدة ضغط حاجة الزمن.

لقد كان لقيام الثورة البلشفية ونظامها الماركسي الشيوعي في عام 1917، وما تلاه من أزمات اقتصادية وسياسية حادة, ابتداء بالكساد الكبير الذي شل الاقتصاد الكلاسيكي الغربي في بداية الثلاثينات، ومن ثم ظهور كتاب كينز المنادي بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لإخراجه من الكساد ومعلنا بذلك خروجه عن الخط الكلاسيكي، ثم الحرب العالمية الثانية المدمرة، ثم ظهور الأنظمة الاقتصادية المختلطة، وانتهاء باستقلال الدول المتخلفة الفقيرة عظيم الأثر في إحداث تغييرات جوهرية في التفكير الخاص بدور الدولة في إدارة النشاط الاقتصادي والاجتماعي الوطني, وتوفير المعيشة الكريمة لجميع المواطنين ,بدلا من تركها لتدبير قوى السوق الحرة واليد الخفية كما تبشر به الرأسمالية.

لقد كان من نتائج هذه التطورات انقسام دول العالم إلى مذهبين اقتصاديين: مذهب رأسمالي ومذهب اشتراكي، واستخدام السياسات العامة بشكل واسع من قبل المذهبين في السنوات التي تلت الحرب العالمية الثانية, وإن كان استعمالها أعمق وأشمل من قبل المذهب الاشتراكي.

وكما هو متوقع من أصول المذهبية الاقتصادية الرأسمالية تحريم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وترك تدبير مصيره إلى قوى العرض والطلب في سوق المنافسة الحرة, ويد آدم سميث الخفية. ولكن سرعان ما أصبحت السياسة العامة –وإن اختلفت تطبيقاتها– جزءا مهما كذلك من السياسات الاقتصادية والاجتماعية العامة للدول الرأسمالية الغربية كاستجابة لمطالب شعوبها في تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية, والتقليل من حدة سوء توزيع الدخل أو الثروة التي تعتبر سمة لنظامها الاقتصادي الرأسمالي. وحتى البنك الدولي الرأسمالي في فلسفته اعترف أخيرا بدور وفاعلية السياسات العامة للدولة في تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي في دول شرق آسيا.

إن ارتباط السياسة العامة بالحياة اليومية للمواطنين يعتبر من المواضيع الهامة التي تستحوذ باهتمامات الباحثين والسياسيين ومؤسسات البحث العلمية بمختلف اتجاهاتها الفكرية[1].

وبالرغم من حداثة حقل السياسة العامة في مجال علم السياسة على وجه الخصوص، وفي مجال العلوم الاجتماعية على وجه العموم، إلا أن الأدبيات تشير بوضوح إلى تنامي هذا المجال من مجالات المعرفة بشكل ملحوظ خلال العقود الستة الماضية، لاسيما في الدول المتقدمة حيث لعب محللو السياسة العامة أدوار مهمة في المراحل المختلفة للسياسة العامة.

في نهاية الستينات وبداية السبعينات ظهرت الدعوة إلى ضرورة التركيز على تحليل مخرجات النظام السياسي خاصة السياسة العامة ولقد ساعد على هذا التطور تفاقم المشكلات الاجتماعية بين السود و البيض و التورط الأمريكي في حرب فيتنام، حيث ظهرت الحاجة داخل مؤسسات الحكومة الأمريكية إلى تحليل هذه المشكلات ومحاولة صياغة السياسات التي تعالجها، ومنذ ذلك الحين وعلى مدار عشرين عاما حدث الكثير من التطوير في منهجية البحث المرتبطة بالسياسات العامة كحقل علمي له ملامحه المستقلة وكأسلوب للتحليل يستخدم بواسطة العلوم الاجتماعية الأخرى وكنقطة التقاء بين العديد من العلوم الاجتماعية مثل الاقتصاد العلوم السياسية، الاجتماع، الإدارة، وغيرها[2].

[1] مصطفى عبد الله خشيم، «نظرية السياسة العامة». ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الوطني الاول للسياسات العامة بليبيا، 11-13 جوان 2007، ص02.
[2] سلوى شعراوي جمعة، **تحليل السياسة العامة في الوطن العربي**. القاهرة: مركز دراسات و استشارات الإدارة العامة، 2004، ص23.

تشكل السياسة العامة اليوم، أحد القطاعات الأكثر دينامكية للعلوم السياسية فمنذ عشرات السنين تعددت الأعمال المنقولة في إطار وطني أو في نظرة مقارنة من بلد لبلد دون إهمال الدراسات المنجزة على السياسات الأوربية. و الأسباب في ذلك متنوعة لكن من بينها نسطر الشكوك القائمة حول اقتراب التحليل من المشاكل الميدانية و أيضا الارتياب المتناظر عند المسيرين لجعل الجهود القانونية، المالية و الإدارية للقوة العامة أكثر إنتاجية[1] بالمفهوم النيوليبرالي الذي يعد مكسب على السلم الدولي.

هذا الأخير يحتم على التبرير الجيد لسياسات التدخل أو التأطير، بدراسة أولا ديناميكيتها، و تأثيراتها الواقعية، ومن جهة أخرى فإن تنامي الليبرالية أبدى ضرورة وجود أشكال جديدة للعمل (التدخل) لمحاولة الوقاية من بروز مخاطر غير متوقعة كونيا: دمار رهيب للبيئة أو عدو التوازن المناخي، ندرة الموارد غير القابلة لإعادة الإنتاج، الانتشار الواسع للأوبئة و الأمراض في عالم يشهد حركية واسعة للسلع و الأشخاص.

لقد حاول المعنيون من علماء السياسة، الإدارة العامة والاجتماع أن يربطوا مفهوم السياسة العامة بقضايا الشؤون المجتمعية العامة ومجالاتها التي تتمثل في جملة الحاجات، المطالب، القضايا والفعالية... إلخ والمشكلات، حيث وجد الباحثون في مجال حقل تحليل السياسات العامة صعوبة حقيقية في تعريف مصطلح السياسات العامة تعريفاً علميا دقيقا، وقد اتجهوا في ذلك اتجاهات عديدة واتبعوا في ذلك مناهجا متمايزة تتلاءم ومرتكزاتهم النظرية وخلفياتهم الفكرية والبحثية.

لقد كان من نتائج المجهود الفكري لأعوام الخمسينات من القرن العشرين انبعاث وبروز مصطلح علم السياسة العامة بطابعيه الفكري والتجريبي الذي تبلور بفضل الجهود الفكرية للعالم الامريكي هارولد لاسويل الذي قدم من خلال كتابه السياسة من يحصل على ماذا، متى وكيف ؟ أساسا للعمليات التبادلية وتوزيع القيم والمنافع المتضمنة في رسم السياسات العامة وتنفيذ عملياتها.

المتتبع لأدبيات السياسات العامة يجد بأن حقل تحليل السياسات يغص بالعديد من التعريفات والمفاهيم التي حاولت حصر السياسة العامة وتحديدها إجرائيا، حتى يبدو لنا الأمر كما أن كل باحث يريد أن يبدع مفهوم جامعا شاملا مانعا لكي يلقى نجاحات متفاوتة في أعين النقاد.

تتعدد تعريفات مصطلح السياسة العامة كغيره من المصطلحات التي يزخر بها حقل العلوم الاجتماعية، وذلك بسبب تشعبه بصورة يصعب معها الإحاطة به في حيز صغير، ولذلك سوف نقوم بعرض بعضٍ من تلك التعريفات وأهمها:

- يعرفها كارل فريدريك على أنها: " برنامج عمل مقترح لشخص أو لجماعة أو لحكومة في نطاق بيئة محددة لتوضيح الفرص المستهدفة والمحددات المراد تجاوزها سعيا للوصول على هدف أو لتحقيق غرض مقصود"[2]؛ بمعنى أنها عبارة عن سلوك في نطاق جغرافي موجه وهادف لحل مشكل معين رغم أن سلوك الحكومة غير معروف سلفا؛

[1] Patrick Hassanteufel, Smith Andy, « les approches nationales des politiques publiques ». Revue Française de Sciences Politiques, Volume 52, N°01 ,2002 ,p1.

[2] ثامر كامل محمد الخزرجي، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة**. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004، ص27.

- يعرفها خيري عبد القوي: " بأنها تلك العمليات والإجراءات السياسية وغير السياسية التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول إلى اتفاق على تعريف المشكلة والتعرف على بدائل حلها وأسس المفاضلة بينها، تمهيدا لاختيار البديل الذي يقترح إقراره في شكل سياسة عامة ملزمة تنطوي على حل مرضي للمشكلة"[1]، يقترب هذا التعريف من الصحة غير انه يلغي تلك الأطراف المساهمة والمعارضة في آن واحد لهاته السياسات العامة والتي من شأنها عرقلة عملية صنع السياسات العامة؛
- أمَّا بالنسبة لتوماس داي ف السياسة العامة هي: « (L'expression d'une volonté gouvernementale d'action ou d'inaction) » وهو تعريف لا يتناول الفرق بين ما تفعله الحكومة وما لا تفعله الحكومة، بل قد يتم الخلط بين ما يدخل في اختصاصات الحكومة وبين ما ليس من اختصاصاتها، ويمكن تعريفها أيضا كمجموعات بنيوية [2] معرفة متلاحقة، اهتمامات، قرارات أو إنجازات خاصة بالسلطة العمومية (محلية، للتهيئة للسياحة...الخ) تأخذ شكل عقود تشريعية أو قوانين مضبوطة من طرف أعضاء قرارات منتخبين، لكن ما يهم خاصة هو المنح للمنافع و الموارد بفضيلة عبر إجراءات قانونيا إجبارية، التي تشهد أولوية القوة العامة؛
- ويعرفها جيمس أندرسون: بأنها برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع[3] ، نلاحظ أنه تعريف يركز على حقيقة الفعل (الملموس) في إطار التصدي الحكومي لجملة المطالب والإلحاح المجتمعي كرد فعل عنها؛

فللسياسة العامة Public Policy هي تلك الخطط التي تطورها الأجهزة الحكومية من خلال مسؤولياتها علما أن بعض القوى غير الحكومية او غير الرسمية قد تسهم او تؤثر في رسم وتطوير بعض السياسات العامة وتستمد خصوصيتها من كونها متخذه من قبل السلطات المخولة من جانب النظام السياسي, وهؤلاء عادة هم المشرعون والقياديون والحكام والملوك والرؤساء والمجالس والهيئات العليا, إنهم هم المسئولون وهم الذين يتمتعون بالسلطات لرسم السياسات والتصرف في إطار صلاحياتهم التي تكون عامة مقيدة ومحددة وليست مطلقة[4].

من خلال ما سبق ومراعاة للصعوبات التي تثيرها التعريفات أعلاه، فإن التعريف الذي نختاره هو أن السياسات العامة هي: كل ما تقدمه الحكومة بمختلف مستوياتها (الوطنية، الإقليمية، المحلية) من قوانين وأنظمة وتعليمات وقرارات خاصة بكيفية توفير الاحتياجات العامة، أو حل المشاكل العامة، أو إنفاق المال العام ، واعتبار أنها وظيفة ونشاط غاية في التعقيد والصعوبة والغموض كونها يشارك فيها العديد من جماعات ومؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية.

وتشتمل السياسات العامة على ما يأتي :

1-الأعمال الموجهة نحو أهداف مقصودة، ولا تشمل التصرفات العشوائية والعفوية التي تصدر من بعض المسؤولين؛

[1] ثامر كامل محمد الخزرجي، مرجع سابق، ص 28.

[2] Riadh Bouriche, « Analyse des politiques publiques ». Revue Sciences Humaines, N° 25, Juin 2006, p92.

[3] جيمس أندرسون، **صنع السياسات العامة**. (تر: عامر الكبيسي)، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999، ص 15.

[4] المرجع نفسه، ص 16.

2-البرامج والأعمال المنسقة التي تصدر عن القادة الحكوميين، وليست القرارات المنفصلة المنقطعة، على سبيل المثال إجراءات تشريع القوانين والتعليمات المنفذة لها؛

3-جميع القرارات الفعلية المنظمة والضابطة للتجارة أو لمعالجة التضخم أو لمعالجة مشكلة السكن على سبيل المثال ، ولا تشمل ما تنوي الحكومة أن تفعله أو تعد لفعله؛

4-قد تكون السياسة العامة إيجابية مثلما تكون سلبية فهي قد تأمر بالتصرف باتجاه معين وقد تنهي عن القيام بتصرفات معينة بمثابة توجه ، فالحكومة قد تتبنى سياسة عدم التدخل Fair Laissez أو رفع اليد Hands Off في ميدان أو قطاع معين أو إزاء ظاهرة محددة بذاتها، فهي كل ذلك تؤثر بموقفها على السكان أو على المعنيين بهذه الأمور، ويجب أن تكون السياسة العامة **شرعية وقانونية** حتى تصبح ملزمة للخاضعين لها كتلك التي تنص على دفع الضرائب والرسوم على سبيل المثال.

يمكن القول أخيرا أن السياسة العامة بمفهومها هذا تضخم فكرة التلاحم المتداولة أو المفرزة مرة أخرى، وهذا لا يعني بالأكيد أن هؤلاء المؤلفين لديهم بالضرورة نظرة واضحة حول ما يدور، أو على الأقل عن التأثيرات المحدودة لعمل المؤسسات ببساطة مفهوم السياسة العامة يدفع للتفكير في القرارات غير المعزولة ولكن المدمجة في حد أدنى من الاستمرارية، و مشروط بمصب و منبع[1].

وكون السياسة العامة تعبر عن قرار أو مجموعة من القرارات فلها خصائص معينة منها:

1 -أنها قرار تتخذه الحكومة، بمعنى أنها تختار من بين أساليب بديلة أسلوبا معينا لتحقيق الأهداف المنشودة؛

2 -أن القرار يتميز بالثبات أي الدوام أو عدم التغير النسبي، ما دامت السياسة العامة لام تتغير؛

3 -أن تطبيق السياسة العامة عام وشامل وبنفس الأسلوب على كل أفراد المجتمع الذين تخدمهم هذه السياسة؛

4 -أن السياسة العامة تتخذ بالتشاور بين كافة المسئولين الحكوميين وغير الحكوميين، أو على الأقل أنها تعبر عن وجهات نظرهم جميعا؛

5 -أن السياسة العامة عملية ديناميكية مستمرة دائمة التطور والتغير.

وحتى عهد قريب كان موضوع السياسة العامة موضع اهتمام بعض الأوساط الجامعية في الولايات المتحدة فحسب، أما الجامعات الأخرى في أنحاء العالم المختلفة فكانت ومازالت تتمسك بالمفهوم التقليدي (النظام السياسي) وعبره مؤسسات الدولة وهيئاتها والقوى الاجتماعية والاقتصادية والفكرية والسياسية، والواقع أن النظام السياسي الذي كان شائعا في الأوساط الجامعية في الماضي هو تعبير قانوني قبل كل شي ... غير أن هذا المفهوم القانوني تراجع منذ فترة ما بين الحربين العالميتين بسبب الانتقادات العنيفة التي وجهها أليه علماء السياسة السلوكيين وكذلك علماء السياسة الذين فضلوا تعبير أنظومة، أو نسق (system) وبخاصة بعدما طرح (هارولد لاسوال) نظريته الموسومة "علم الأنظومة".. فجاء مفهوم الأنظومة السياسية، ليعبر عن مجموعة أدوار مترابطة، وتفاعلات عناصر مختلفة، وتخصيص للمصادر الموجودة في المجتمع بناء على قوانين.. لذلك

[1] Philippe Braud, **Sociologie politique**. Alger: kasbah éditions, 2004, p 544.

أصبحت غاية السياسيين تنصب على تعيين أهداف المجتمع كالبحث عن الهيبة والنفوذ والأمن للبلاد و الرفاه الاجتماعي وتعاظم سلطتهم على الجماعات الأخرى وزيادة مشاركة المواطنين في السياسة وما شابه ذلك، وهذه الأمور تتطلب أعمالا ملزمة كتشريع القوانين وتنفيذها وتطبيق سياسة خارجية فاعلو وكذلك تبني سياسة حكيمة للدفاع الوطني وفرض الضرائب.

لذلك جاءت أهمية دراسة السياسة العامة لتعبر عن أدائية النظام السياسي في تحقيق مثل تلك الغايات المشار إليها وأصبحت أهمية دراستها ضرورة ملحة تقتضيها اعتبارات علمية، مهنية (إدارية) وسياسية، وهذا ما تمت الإشارة إليه من قبل الأستاذ توماس داي بالقول بأنه توجد ثلاثة من الأسباب الأساسية المؤدية إلى دراسة السياسة العامة وهي[1]:

1 -أسباب علمية بحتة: وهذه تتيح فهم أسباب ونتائج القرارات السياسية لتعميق المعرفة بالمجتمع والمجتمعات الأخرى فدراستها باعتبارها متغير تابع تتيح البحث في القوى البينية وخصائص النظام السياسي ودورها في صياغة السياسة العامة، كما أن دراستها باعتبارها متغير مستقل تدفع إلى البحث في تأثير السياسة العامة على البيئة والنظام السياسي وكلها تؤدي إلى فهم أفضل للروابط بين البيئة والعمليات السياسية والسياسة العامة؛

2 -أسباب مهنية: بمعنى أن دراسة السياسة العامة توفر للباحث السياسي إمكانية توظيف معارفه في حل المشكلات العلمية إذ يغلب أن تخلص هذه الدراسات إلى توصيات بشأن ماهية السياسة الملائمة لتحقيق الأهداف المبتغاة؛

3 -أسباب سياسية: وهنا ينصرف هدف الدراسة على التأكيد من أن الدول تتبنى الأفضل من السياسات لتحقيق الأهداف العامة فكثيرا ما يتردد من أن علماء السياسة ملزمون بتطوير السياسة العامة وإثراء النقاش السياسي.

نتيجة لكل ذلك فقد أصبحت السياسة العامة اليوم ضرورية في كافة أوجه الحياة الخاصة والعامة للمواطنين، حيث يلاحظ أن الدولة تشرع القوانين وتصدر القرارات المختلفة لتنظيم العلاقة بين المواطنين والدولة أو بين الدولة وبقية أطراف النظام العالمي ككل، وعليه نسمع أن الأدبيات تتحدث عن سياسة عامة محلية، دولية أو خارجية، سياسة عامة للمرأة ، للبيئة، وسياسة عامة نقدية وأخرى ضريبية وهكذا.

وعلى هذا يمكن أن نجمل أسباب الاهتمام بالسياسة العامة فيما يلي :

* أسباب تتعلق بمدى نجاح السياسية العامة في تحقيق الأهداف و من بينهما الحاجة إلى فهم:

1- كيفية رسم السياسية العامة ة اتخاذ القرارات الحكومية المتعلقة بها؛

2- أسباب فشل بعض السياسيات في تحقيق أهدافها؛

* أسباب مرجعها أن دراسة السياسة العامة أسلوب علمي منظم للكشف عما إذا كان فهمنا للمشاكل فهم سليم أم لا؛

* أسباب مرجعها الموازنة العامة للدولة و تكلفة تنفيذ السياسية العامة؛

[1] جيمس أندرسون، مرجع سابق، ص 20.

* أسباب تتعلق بوظائف ذات صلة برسم و تحليل و تقييم السياسية العامة دعت إلى زيادة الاهتمام بهده الدراسات.

لقد أخذ تحليل السياسة العامة شيء فشيئا مكانة هامة في خضم علم السياسة وهذا منذ سنوات السبعينات ، وتبدو هذه المقاربة بعيدة عن التجانس، ولكن في الواقع تطويرها تميز أيضا ببعض التعارض أو الانفصال، أو على الأقل تميز بالطابع الفاصل بين المختصين في السياسة العامة عن باقي البحث العلمي المنجز عن السلطة[1].

قبل الغوص وتحليل هذا الاتجاه، فإن العناصر التالية تبحث في تساؤل عن حالة **تحليل السياسات العامة** في أربعة بلدان بالخصوص تعتبر فيها السياسات العامة حقيقة تستحق البحث والدراسة وهي : فرنسا، الولايات المتحدة، ألمانيا، و المملكة المتحدة، و بأكثر دقة، سنحاول تسليط الضوء ولو بإيجاز عن الصيغة التي يحاول مختص السياسة العامة في كل بلد من تحديد مشكل العلاقة بين التدخل العمومي و السياسة عبرها. وهذا يطرح ثلاث تساؤلات مركزية[2]:

- ما هي المدارس الأساسية للبحث في السياسة العامة؟
- ما هي العلاقات الرابطة بين تحليل السياسات العامة و العلوم السياسية؟
- كيف تصاغ و تعالج العلاقة المفصلية بين السياسات العامة (Policies) /المنافسة السياسية (Politics)/ و الفضاء السياسي (Polity)؟

إذا كان هناك توافق في النقاط بين الأجوبة، فإن التفسير سيحمل عدد كبير من التعارضات الهامة المفسرة عبر تقاطع متغيرين: سوسيولوجيا العلوم للسياسة من جهة و تغيرات الرهان الملاحظ في السياسة العامة من جهة أخرى.

1 - المدرسة الألمانية لتحليل السياسات العامة بين التقاليد الدولية و النظرية: طرق البحث المطور في ألمانيا في حقل تحليل السياسات العامة –أكثر من كونها في البلدان الغربية الأخرى– تضع في الحساب الحتميات التي تزن الدولة في التدخل (l'état en action)، أي بين وزن المصالح المنظمة و القوام المرتبط بالتنظيم الفدرالي للمؤسسات. معيار « Domestique »، و معيار « semi souverain » أي شطر السيادة للسلطة الألمانية التي تواجدت في المقاربات التي تعتمد الصيغ الأفقية و العمودية لاقتسام السلطة وتفتيتها لتأتي فيما بعد السياسات العامة أكثر تعبيرا عن الأطياف المجتمعية والقوى المتنافسة وتوسيع دائرة النقاش.

تظهر العديد من المقاربات النظرية (institutionnalisme, réseaux, gouvernance, associative, néocoporatisme) يعني (المؤسساتية، والشبكات، والحكم النقابي، هيمنة المحافظين الجدد) المركزة حول الفاعلين و المهيمنة في التقاليد الألمانية لتحليل السياسات العامة، و التي تضع توجه تحولات أنظمة التدخل العمومي في جمهورية ألمانيا الفدرالية (RFA) في العشريات الأخيرة. وهذا الإطار الأفقي للمقاربة المهيمنة في تحليل السياسات العامة يلخص تدشين

[1]Hassanteufel Patrick, Smith Andy, Op.cit, p1.
[2]Ibid, p2.

لإزدواجية التوجه لهذه المقاربات : أحيانا تقديم النموذج [1] التاريخي للدولة الألمانية، لكن أيضا في سياق طابع علوم اجتماعية؛

2 – تعظيم و إخفاق للتحليل البريطاني للسياسات العامة: في بريطانيا العظمى، المسار المتبع لتحليل السياسات العامة يجد أصوله في دراسة الإدارة الوطنية و المحلية لسنوات الثلاثينات، قبل أن يعرف توسعا سريعا في السبعينات و الثمانينات، بالتركيز على **سوسيولوجيا التنظيمات** وعلى دراسة العلاقات بين الدول و الجماعات المصلحية؛ إذ أن جل الباحثين المندرجين ضمن هذا الميدان حولوا من تحليل التدخل العمومي إلى مكونة أساسية لعلم السياسة البريطاني أثناء التسعينات، لا أحد ينكر نوعية المردود العلمي الرديئة في الحقيقة [2]، فمن جهة تغير العلاقات بين الوسط الجماعي و السلطات العمومية، ومن جهة أخرى الإشكالات الروتينية التي أهملت الرابطة بين السياسات العامة، السياسة، و الفضاء السياسي؛

3 – Polity et Politics في المقاربات الأمريكية للسياسات العامة: يعتبر تحليل السياسة العامة أكثر من محاولة صياغة نموذج أو تقديم مخطط كامل للبحث حول تحليل السياسات العامة. و الهدف هنا يؤكد على التركيز لوضع برامج بحث جديدة وحالية أكثر بينونة على غرار المؤسساتية الجديدة « Nouvel institutionnalisme » و بكثير من التحديد و الدقة تهدف هذه البرامج لتوضيح العلاقة الإشكالية بين المؤسسات، السياسات العامة، و التغيير بمعنى تسطير طريق فكري يتبع قبل الوصول إلى مقاربة مدمجة فعلا للتدخل العام.

أكيد أن هذه العناية النظرية التي تبرر وضع علاقات لمقاربات المؤسسات و السياسة العامة المطبقة في فرنسا مع نظيرتها المستعملة بجلاء في الولايات المتحدة الأمريكية ما هي إلا تأثيرات مؤسساتية و ديناميكيات للتغيير[3]؛

4 – إنهيار أم إعادة بعث نفس أخر لتحليل السياسات العامة في فرنسا: تحليل السياسات العامة في فرنسا اليوم هو في البحث عن نفس ثاني، حقيقة أن بعض الإخفاق الملحوظ بفعل عناصر الإنفصال حول هذا العلم الفرعي(sous discipline) لعلم السياسات، خاصة بسبب الخلل في التركيز المنهجي، الذي بقى في حالة رمزية (symbolique) عبر المقاربة الإدراكية l'approche cognitive، هذا النفس الثاني يمكن أن يمر عبر إشكالية سياسات عامة بمصطلحات علم الإجماع السياسي فتحليل العلاقة المفصلية « Policy/Politics » يوفر مسارات بحث مباشرة، بشرط تجاوز عقبة المستحيل [1] لمتغير سياسي ثابت (مستقل)، بالاهتمام على وجه الخصوص بتشريع و تسييس السياسات العامة.

---

[1] Hassanteufel Patrick, Smith Andy, Op.cit, p2.
[2] Jacques Fontanel, **Evaluation des politiques publiques**. Alger: (OPU), 2005, p87.
[3] Ibid, p89.
[1] عبد النور زوامبية، «دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة في الجزائر ». ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الوطني للسياسات العامة ودورها في بناء الدولة وتنمية المجتمع، جامعة سعيدة 2009، ص 05.

إن تعقد ظروف الحياة البشرية و تطورها بالإضافة إلى تداخل المصالح والعلاقات بين المجتمعات و الدول ومن ثمة تضارب هذه المصالح، بل وتعددها في حدود الدولة الوطنية الواحدة، بات لزاما على البشر أن يعدوا التصورات ويضعوا الخطط و البرامج لمواجهة ما يمكن أن يواجهوا من مصاعب، ولا شك أن هذا التطور نشا قبل نشوء الدول القومية ولو بأشكال مختلفة ومتواضعة، إلا أن نشوء الدول القومية أعطى لموضوع السياسات العامة بعدا إضافيا، تجلى بحيوية و أهمية هذا الجانب باعتباره هدفا لحماية مصالح المجتمع، و الأفراد الذين أنابوا الدولة في تأمينها والسهر على استمرارها، ومن هنا كانت السياسات العامة في الدول تعكس توازنات القوى السياسية الفاعلة والمؤثرة في النظام السياسي فهي ترتبط بالقيم والأيديولوجيات والأهداف التي تتبناها النخبة الحاكمة والقيم والأهداف السياسية البديلة التي تتبناها أحزاب وقوى المعارضة.

تمثل السياسات العامة من جهة أخرى إحدى مظاهر نجاح الدولة او فشلها في تامين مبررات وجودها بحسب المفاهيم التي ارتكزت عليها الكثير من الأفكار والمعتقدات التي أسست لسياسة الدولة الراعية، الدولة الأم في احتضان مواطنيها و تأمين المسائل الحيوية لبقائهم وكذلك وسائل رفاههم[2].

لقد ترتب على الاهتمام بدراسة السياسية العامة كحقل علمي:

1 -تطور اهتمامات علم السياسية تطورا جديدا هاما حيث تطور علم السياسية العامة من الشكل التقليدي الكلاسيكي و أصبح علم السياسية الحديث السلوكي؛

2 -التركيز على دراسة الإدارة الحكومية بقصد رفع مستوى كفايتها الإنتاجية و **الاقتصاد في نفقاتها المالية** و الاهتمام بعناصر العملية الإدارية؛

3 -نمو غير عادي في مظاهر اهتمام الجامعات و أعضاء هيئة التدريس بهذا الحقل الجديد و الدليل على ذلك (الكتب المقالات, الأبحاث, المؤتمرات حول مواضيع السياسة العامة و صناعة القرار؛

4 -دخول الأساليب الكمية في عملية صنع، تنفيذ، وتقييم السياسات العامة؛

5 -انشطارها إلى سياسات عامة اجتماعية، ثقافية، تبادلية، اقتصادية...؛

6 -التركيز في كل هاته ال سياسات العامة على تكلفة تنفيذها وحجم الموارد المخصصة لها وطريقة تخصيصها وهي جل اهتمامات السياسات العامة الإقتصادية.

تتوقف نجاح السياسات التنموية التي تتبناها أي دولة على الطريقة التي يتم بها تنفيذ تلك السياسات بواسطة الجهاز الإداري للدولة تماما مثلما تتوقف على أسلوب وضع وتخطيط هذه السياسات بواسطة أجهزة الدولة المعنية حيث يعتبر الجهاز الإداري هو المسئول الأول عن إنجاح السياسة العامة ويتكون الجهاز الإداري من أعضاء مجلس الوزراء وأعضاء البرلمان والمستويات العليا من الموظفين.

لقد تعاظم الاهتمام بموضوع السياسة العامة الإقتصادية بعد الحرب العالمية الثانية حين جرى التركيز على مفهوم السياسة العامة الإقتصادية وكيفية بلورتها والتبصر في أهدافها ومصيرها وأساليب تنفيذها ضمن إطار تحليلي بحسب الأولويات والإمكانيات المتوفرة، بفعل تنامي الأصوات المنادية بضرورة تدخل الدولة كمحرك للنشاط الاقتصادي، وإعادة بناء الاقتصاد القومي وتوجيه الموارد لسد حاجيات عموم المواطنين، ولأجل استيعاب

[2] خليل حسين، **السياسات العامة في الدول النامية**.بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007، ص06.

النمو الاقتصادي المتزايد في الخدمات المطلوبة وضرورة توفيرها وتحقيقيها كالتعليم، الصحة، المواصلات، وإقامة الجسور وتوفير فرص العمل وتنظيم التجارة وإقامة الصناعات وتأميم المشروعات والمنتجات وغير دلك مما يتعدى حدود القطاع الخاص وقدراته الخدمية، ويستدعي بالمقابل نهوض الدولة بمؤسساتها الحكومية لعرض القيام بذلك والاضطلاع به في إطار **السياسة العامة** وكانت الضرورات تشكل مطلبا هاما بالنسبة للدول النامية التي حظيت بالاستقلال الوطني والسياسي من الحكم الأجنبي، وسعيها في مباشرة بنائها **الاقتصادي التنموي** وتحسين أوضاعها المتردية من خلال إشرافها على وضع وتنفيذ العديد من السياسات العامة الشاملة في المجتمع، فما جدوى وأهمية السياسات العامة الإقتصادية؟ وهل تخضع هاته السياسات العامة الإقتصادية لطبيعة المكون البيئي والحضاري؟

ثانيا: السياسات العامة الإقتصادية:

تعبِّرُ السياسة العامة الاقتصادية عن مجموعة قرارات تتخذها الدولة في ميدان اقتصادي معين، وذلك لبلوغ أهداف اقتصادية واجتماعية محددة، عبر عدد من الوسائل والأدوات. من الأهداف التي تسعى إليها السياسة الاقتصادية : النمو الاقتصادي، خلق فرص العمل، ثبات الأسعار و تعزيز الصادرات...إلخ

أمَّا الأدوات والوسائل التي تعتمدها لبلوغ هذه الأهداف، فهي متشعبة جدا، نذكر منها: الضرائب، نفقات الدولة، معدلات الفائدة المصرفية، المداخيل، الأسعار، المنشآت الاقتصادية التابعة للقطاع العام... بالإضافة إلى جمع الزكاة وتوزيعها والصدقات والأوقاف، مكافحة الاحتكار والغش في الدولة الإسلامية.

فللسياسة الاقتصادية (Economic policy) بمعناها الضيق التدخل المباشر من جانب السلطات العامة (وزارة الاقتصاد، أو وزارة التجارة الخارجية والصناعة ..) في حركة أو مجرى النظام الإقتصادي عن طريق الرقابة المباشرة للمتغيرات الاقتصادية الأساسية في الاقتصاد القومي مثل: الإنتاج، الاستثمار ، الأجور، الأسعار، التشغيل والعمالة، الصادرات والواردات، الصرف الأجنبي ...إلخ

كافة هذه المتغيرات الاقتصادية تشكل منظومة متكاملة للنشاط الاقتصادي في المجتمع، وذلك يعنى أن أي قرار تتخذه السلطات العامة ويكون متعلقاً بواحد من هذه المتغيرات (مثلاً : خفض سعر صرف العملة المحلية في مواجهة العملات الأجنبية) فإن ذلك سيؤثر على كافة المتغيرات في الاقتصاد في هذه المنظومة. وستتوقف درجة هذا التأثير وطبيعته (تأثير إيجابي أو سلبي) على عوامل متعددة من أهمها درجة مرونة الجهاز الإنتاجي في المجتمع . ومن ناحية أخرى فإن هذا القرار أو غيره من القرارات الاقتصادية المتعلقة ببقية المتغيرات سالفة الذكر داخل المنظومة، سيتأثر ويؤثر في ذات الوقت بالقرارات المتخذة من قبل السياسات الأخرى المالية والنقدية، وستكون المحصلة النهائية إيجابية أو سلبية (أي تحقيق الأهداف العامة للسياسة التنموية في المجتمع) طبقاً لمدى التناسق والتناغم بين كافة القرارات المتخذة – في أطار كل هذه السياسات مجتمعة (الاقتصادية والمالية والنقدية).

أنواع السياسة العامة الاقتصادية:

التصنيف الأول: السياسة المالية: استخدام السلطات العامة (متمثلة في وزارة المالية والخزانة) لإيرادات الدولة ونفقاتها من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي؛

- بعبارة أخرى، تتمثل هذه السياسة في استخدام السياسة الضريبية والأنفاق العام والقروض العامة للتأثير في أنشطة المجتمع الاقتصادية بالطرق المرغوبة. وتهتم السياسة المالية بتخصيص الموارد بين القطاع العام والخاص واستخدامها في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي.
- عرفها البعض بأنها : السياسة التي بموجبها تستعمل الحكومة برامج نفقاتها وإيراداتها لإنتاج أثار مرغوبة وتجنب الآثار غير المرغوبة على الدخل والإنتاج والتوظيف.
- من مجمل التعريفات السابقة يمكن القول أن الأدوات التي يمكن للسياسة المالية أن تستخدمها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، هذه الأدوات تتمثل في مصادر الإيرادات العامة (الضرائب والرسوم

والقرض العام، والإصدار النقدي وإيرادات **الدومين** الخاص بالدولة) ♦ وكذلك الأنفاق العام بأنواعه المتعددة (النفقات العامة التحويلية والحقيقية والإنتاجية والمركزية والمحلية ...ألخ) وهنا تأتى الميزانية العامة للدولة لتضم كافة هذه الإيرادات والنفقات العامة، ولتشكَّل برنامجا متكاملاً لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

السياسة النقدية والائتمانية

هي مجموعة الإجراءات التي تتخذها السلطات النقدية (الحكومة متمثلة في البنك المركزي والبنوك التجارية ومؤسسات الائتمان والبنوك المتخصصة، وكذلك وزارة المالية) بهدف رقابة الائتمان والتأثير فيه سواء فيما يتعلق بالقدر المتاح منه أو بتكلفته بالنسبة لمن يطلبه أو بالشروط التى يُمنح فقالها، وكذلك التأثير في حجم عرض النقود بصفة عامة، وسعر صرف النقود المحلية بالعملات الأجنبية، وذلك من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي بالمعنى الذي أوضحناه.

- يعرف البعض السياسة النقدية أيضاً بأنها : الرقابة التى يمارسها البنك المركزي على عرض النقود في المجتمع، أى أن السياسة النقدية هي السياسة التي تتولى تنظيم المعروض النقدي، وتسمى هذه السياسة أيضاً بسياسة الائتمان، وتلعب هذه السياسة دوراً لا يقل أبداً في أهميته عن السياستين السابقتين في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.
- والأدوات التي يمكن للسياسة النقدية والائتمان استخدامها تتميز أيضاً بالتنوع والتعدد، ومن أهمها، سعر الفائدة، سعر الصرف، الإصدار النقدي، سعر الخصم، السوق المفتوحة، الاحتياطي النقدي، الرقابة المباشرة على الائتمان، ...ألخ) .

وقد تستخدم الدولة مجموعة من السياسات لإعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات عن طريق خفض سعر صرف العملة الوطنية مقابل العملات الأخرى، مما يؤدي إلى زيادة الصادرات وتقليص المستوردات، ومن ثم إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات.

السياسات الإنمائية الحكومية

لا تمثل التنمية الاقتصادية السريعة الهدفَ الوحيد للدولة، حتى للدول الأقل نمواً. والحقيقة أن هناك مزيجاً من السياسات المعتمدة والمطبقة بصورة توفيقية فيما بين الأهداف المتصارعة. ويمكن ملاحظة أربع سياسات يجري أخذها بالحسبان بين حين وآخر.

1. إن التنمية الإقتصادية يمكن أن تستند وتتأسس بالاعتماد على تبني سياسة لتطوير الصناعات التصديرية إلى السلع التي للدولة، فيها ميزة نسبية مقارنة، أي السلع التي يمكن إنتاجها بكلفة أدنى من الدول الأخرى، وعلى هذا الأساس فإن تطوير الصناعات التصديرية مرتبط أساساً بالموارد الوطنية المتاحة، وباستطاعة السوق العالمية امتصاص الزيادة في العرض.

2. إن استراتيجية التنمية المعتمدة على التصدير، يمكن أن تُعزَّز بسياسة تصدير السلع المصنعة التي تعتمد على التقنيات المكثفة للعمل، بقصد الاستفادة من فائض عرض العمل. ويعتمد نجاح مثل هذه الاستراتيجية على

♦ يقصد به مجمل أملاك الدولة والتي تدخل ضمن تصرفها استغلالا وبيعا واستثمارا وهبة ...إلخ.

جاهزية الأسواق الأجنبية ورغبتها في تقبل مثل هذه المستوردات. ومع نجاح مثل هذه السياسات في بعض الدول، فإن الشكل السائد هو تصنيع بدائل المستوردات. وبالاستناد إلى السوق المحلية المعتمدة على تدفق المستوردات إليها، يمكن أن تقام مجموعة من الصناعات المحلية والوطنية ذات القدرة التنافسية على المستوردات.

3. وهناك بعض الدول الأخرى التي اعتمدت التكامل الاقتصادي فيما بينها بإقامة نوع من الاتحادات الجمركية والأسواق المشتركة، أو حتى عن طريق نوع من الاتفاقات السياسية والاقتصادية. وتسمح مثل هذه المشروعات التكاملية بتوسيع حجم السوق المشتركة للصناعات ذات التكلفة الأدنى نسبياً في حدود استطاعة السوق التكاملية ذاتها بصورة أساسية.

4. وهناك سياسة إنمائية تعتمد على التخطيط المركزي، وعلى استخدام سلطة الدولة لإحداث التبديل اللازم في المؤسسات وفي السلوكيات والمواقف الاجتماعية ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للتنمية. وغالباً ما تلجأ الحكومات إلى هذه السياسة عند عجز القطاع الخاص أو إحجامه عن القيام بدوره التنموي في بناء اقتصاد وطني متنوع ومستقل..

التصنيف الثاني: تصنف السياسات الاقتصادية وفق هذه المعايير على الشكل التالي :

- حسب الأهداف : سياسات ظرفية وسياسات بنيوية؛
- حسب الوسائل : سياسات موازناتية وسياسات نقدية؛
- حسب الاستراتيجيات : السياسات التي تركز على الطلب والسياسات التي تركز على العرض؛
- حسب المذاهب الاقتصادية: السياسات الليبرالية الكلاسيكية اللاتدخلية في الش ئون الاقتصادية والاجتماعية والسياسات التداخلية والسياسات العامة الإسلامية المختلطة، هذه الأخيرة التي بدأت تشغل حيزا مهما في أدبيات السياسات العامة والتي تتكون من ركيزتين حسب الشكل المبين أدناه.

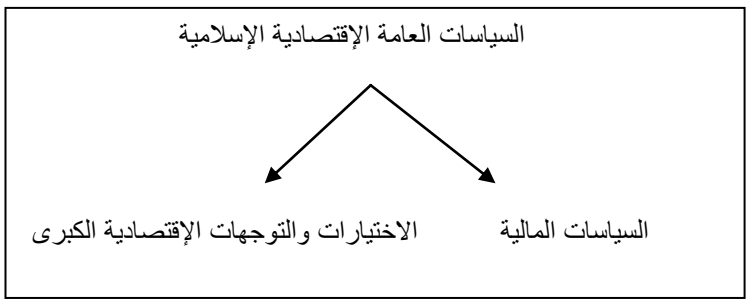

أولا السياسات المالية: من هذا المنظور هي الحرص الشديد على أموال المجتمع في كيفية جمعها و تحصيلها، كذا وأوج إنفاقها في مختلف المجالات، أو بعبارة أخرى هي: مجموعة الإجراءات التي تنصَّب اهتمامها على دراسة النشاط المالي للدولة، وما يتبع هذا النشاط من آثار سلبية لمختلف قطاعات الإقتصاد القومي وتتضمن تكيف لحجم الإنفاق العام والإيرادات العامة، ونوعي لأوجه هذا الإنفاق ومصادر هذه الإيرادات[1].

[1] رضا صاحب أبو حمد، **أراء الإمام علي عليه السلام في السياسة المالية: إضاءات السيرة**. العراق: جامعة الكوفة – كلية الإدارة والإقتصاد-، [د.ت.ن]، ص68.

ثانيا: الاختيارات والتوجهات الإقتصادية الكبرى: إن صنع السياسة العامة ليس عملية سهلة، بل هي على درجة من الصعوبة والتعقيد، فهي عملية حركية بالغة الحساسية، وتشمل على العديد من المتغيرات والمؤثرات وعوامل الضغط التي يؤدي تداخلها وتفاعلها المستمران إلى إنتاج سلسلة من ردود الفعل التي تنصرف بدورها إلى كل جوانب العمل داخل النظام السياسي، فمع تداخل الحياة البشرية وتشابك المصالح بين المجتمعات والدول، بات لزاما على البشر أن يعدوا التصورات ويضعوا **الخطط والبرامج لمواجهة** ما يمكن أن يواجهوا من مصاعب مما أعطى لموضوع السياسات العامة الإقتصادية بعدا إضافيا، تجلى بح يوية وأهمية هذا الجانب باعتباره هدفا لحماية **مصالح المجتمع والأفراد** الذين أنابوا الدولة في تأمينها والسهر على استمرارها♦، مما جعلها تمثل إحدى مظاهر نجاح الدولة أو فشلها في تأمين مبررات وجودها بحسب المفاهيم التي ارتكزت عليها الكثير من الأفكار والمعتقدات.

ولقد أعطت الدولة دورا رئيسا في رسم وتنفيذ السياسات العامة الإقتصادية، حيث تراوحت شدة إعطاء الدولة الهامش الواسع بين نظام سياسي وآخر، وحتى بين نظام وآخر، وتجلى الاختلاف في مستوى تدخل الدولة وفقا لطبيعة النظام السياسي والقيم التي يتبناها وذلك لتحقيق التنمية للمجتمع فعلى الدولة في النظام الإسلامي أن تقوم بتصميم سياسات عامة نحو مسار إقتصادي متطور، والتي تهدف إلى تحسين نوعية التعليم، وتعزيز صحة السكان،... إلخ. إن العلاقات التشاركية بين الدولة والمجتمع قد تصبح ميزة أساسية وجوهرية لتحقيق الحكم الراشد والتنمية المستدامة.

مع التطورات المتسارعة لاقتصاديات الدول و ترابطها مع بعضها، اتضح أن مفهوم الدولة الحارسة لم يعد كافيا لمسايرة معطيات ومتطلبات هذا العصر، وهذه الرؤية سادت منذ أن ساد العالم الكساد الكبير 1929، حيث برزت أفكار و نظريات الاقتصادي كينز، والتي جاءت معاكسة لأصحاب النظرية الكلاسيكية التي كانت ترى أن دور الدولة يقتصر على الأمن، الحماية، العدالة والدفاع وأن النشاط الاقتصادي لديه الآلية الذاتية لإعادة توازنه، وبعد عجز اقتصاديات الدول على إعادة توازنها بطريقة آلية كما كان يرى الكلاسيكيون بدأت الشكوك تحوم حول مبادئهم، فأوضح كينز بنظرياته كيف أن الدولة وتدخلها له دور فعال في اقتصادياتها، ورسم لذلك السياسات الواجب إتباعها للخروج من الأزمة، منها إقامة المشاريع العامة باعتبارها المضخة التي تنشط الدورة الاقتصادية، تخفيض سعر الصرف لزيادة الطلب الخارجي على الصادرات والتقليل من الواردات، وعلى ضوء ذلك ارتبط دور الدولة بالإحلال محل قوى السوق، وانتشر أسلوب التخطيط المركزي وأصبح الاهتمام بالمالية العامة له حيز يشغله، حيث تميزت هذه المرحلة بسيادة التخطيط المالي **والاقتصادي للدولة.**

وفي ظل اقتصاد السوق وانفتاح اقتصاديات الدول على بعضها، وتفاوت القدرات الاقتصادية فيما بينها توالت المشاكل فظهرت مشكلة البطالة، التضخم، المديونية، العمالة الأجنبية...إلخ و عادت مرة أخرى فكرة رفع الدولة يدها عن توجيه الاقتصاد والتحكم فيه، وفتح المجال للقطاع الخاص وفق متطلبات العصر ومفهوم اقتصاد السوق، وبدأت عمليات الخصخصة وسياسات تشجيع القطاع الخاص ودفع معدلات الاستثمار مع بقاء الأنشطة الرئيسية والإستراتيجية في يد الدولة.

♦ عن طريق العقد الاجتماعي.

ومما لا شك فيه أنه في ظل الظروف الراهنة التي يشهدها العالم من انفتاح على بعضه البعض كحتمية لا مفر منها، فإن على الدولة دورا هاما وأساسي في إدارة الاقتصاد الكلي على النحو الذي يكفل الاستقرار والتوازن الداخلي والخارجي، وضمان استقرار الأسعار والتحكم في استقرار العملة، ومنع الاحتكارات، وتهيئة الاقتصاد للمنافسة، هذا بالإضافة إلى الوظائف التقليدية من أمن ودفاع ولهذا يتطلب من الدولة التدخل المدروس في الحياة الاقتصادية، بحيث لا يمنع تدخلها هذا قوى السوق من أن تعمل بطريقة صحيحة وفي نفس الوقت يتسنى لها إدارة الاقتصاد بما يتلاءم مع أهدافها التنموية، ومن هنا تبرز أهمية السياسة الاقتصادية لأي بلد والتي يعبر عنها بمفهومها الواسع أنها عبارة عن مجمل السياسات المالية والنقدية والتجارية.

وأيضا إن مفهوم السياسة الاقتصادية تعني المنهج المتبع لدى بلد معين في التعامل داخل مجال نشاط السلع و الخدمات, وفي هذا الصدد إما تعتمد الدولة سياسة أو نظام الأنشطة الحرة أي سياسة السوق المفتوح، وإما تعتمد نظام أو سياسة الاقتصاد الموجه[1].

أ – نظام النشاط الحر :(الاقتصاد المفتوح) وهو النظام الذي ترفع فيه الدولة القيود على بعض السلع والخدمات ضمن دائرة التعامل بين الأفراد أو المؤسسات داخل البلد الواحد وخارج الحدود؛

ب – نظام النشاط الموجه : وهو النظام الاقتصادي الذي تكون فيه سلطة الدولة هي المسيطرة والموجهة لسياسة النشاط الاقتصادي في سوق السلع و الخدمات, بحيث تحدد الأسعار للسلع وتدعم الأسعار في حالة وجود فارق بين السعر الحقيقي للسلعة والسعر المعروض في الشوق مع وجود تدني لدخل الأفراد.

وهذا النظام هو الأقرب للسياسات الإقتصادية الإسلامية، التي لا تترك اليد الخفية لتتحكم في السوق او تترك للأفراد الحق في النشاط الإقتصادي بكل حرية ومن دون ضوابط، فتظهر طبقة فقيرة معدمة جراء هاته الإجراءات وعدم وجود سلطة وقوة ضابطة، مما يجعل من السياسات العامة الإقتصادية تفقد توازنها لصالح الأغنياء وتظهر المشاكل الإقتصادية وعدم التوازن في توزيع الثروة والدخل في المجتمع، ولذلك فعملية التخطيط والتوجيه للموارد الإقتصادية غاية في الأهمية، حيث **تظهر انعكاسات العوامل الإقتصادية على السياسات العامة الإقتصادية من خلال:**

- حجم أو ندرة ووفرة الموارد الإقتصادية التي تؤثر في طبيعة السياسات العامة الإقتصادية العامة مثلا: في الدول الغنية تتبع سياسات إنفاق عام وتوفير الخدمات والعكس مع الدول الفقيرة، كما تؤثر المؤثرات الإقتصادية ومعدل النمو، دخل الفرد والاستثمار... على نمط السياسة العامة، كذلك بأبعادها المختلفة والتي تعبر عن حالة التقارب في خصائص النظام السياسي والسياسة العامة الإقتصادية؛
- السياسات الإقتصادية المبنية على اقتصاديات جانب العرض ولهذا فالنظرية الإقتصادية هي موقف سياسي قيمي بنفس المعنى التي تكون به موقف اقتصادي[2]؛
- نوعية النظام الإقتصادي المتبنى من طرف الدولة رأسمالي، اشتراكي أو إسلامي، فدور الدولة في النشاط الإقتصادي يختلف تبعا لطبيعة النظام الإقتصادي فالنظام الاشتراكي مثلا يشجع القطاع العام

[1] هشام مصباح السطلي، « السياسة الإقتصادية ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-69903.html بتاريخ: 2016/06/26.

[2] أحمد مصطفى الحسين، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة**. عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2004، ص 164.

ويتدخل في مجمل النشاط الإقتصادي وللدولة دور اقتصادي كبير وبالتالي صارت الموازنة العامة واحدة من أهم الوسائل الإقتصادية والسياسية الرئيسية في المجتمع، بينما في النظام الرأسمالي فإن الإقتصاد يتحرك تلقائيا وفقا لقانون العرض والطلب، من هنا جاءت فكرة اليد الخفية التي تقوم بتنظيم شؤون المجتمع وترتب أوضاعه بصورة تتسم بالتناسق والانسجام والتوازن [1]، أي أن الدولة تحرس حرية قوى السوق وقواعد اللعبة الإقتصادية وتكون سياستها العامة مشجعة على الملكية الخاصة والنشاط الإقتصادي الحر بوجود اليد الخفية لآدم سميث، أمَّا في النظام الإقتصادي الإسلامي فغن للدولة وظيفتان:

- توفير السلع والخدمات والعمل لأفراد المجتمع؛
- مراقبة النشاط الإقتصادي وضبط أصول العدالة الاجتماعية ولذا فإن سياستها العامة تكون متوجهة نحو تشجيع العدالة الاجتماعية عن طريق التحكم في المصلحة الخاصة وهذا عن طريق الزكاة والضريبة وتوزيعها على المجتمع.

- نوعية الإقتصاد هل هو اقتصاد منتج أم ريعي، فإذا كان منتج فإن السياسة العامة تكون في صالح العمل وتدعيم الإنتاج والاستثمار وإذا كان اقتصاد ريعي فإن السياسة العامة تشجع وتستثمر إلاَّ في المنتجات الريعية مثلا: البترول والغاز والمشتقات النفطية...إلخ
- يعد النشاط الاقتصادي واحدا من مصادر التناقض بين الجماعات وخاصة في المجتمعات الحديثة، كالتعارض بين أصحاب الأعمال والمشاريع الكبيرة مع أصحاب المشاريع الصغيرة، وبين أرباب العمل والعمال .. فالجهات التي ليست راضية عما تحققه من عوائد في تعاملها مع الجماعات أو الفئات الأخرى تسعى دوما إلى مناشدة الحكومة للتدخل لمساعدتها وأنصافها، أما الجهات الضعيفة والمتضررة فهي التي تطلب دائما تدخل الحكومة في الصراع الذي يدور بينها وبين الأقوى، بينما لا تود الجهة المستفيدة أو المتسلطة تدخل الدولة في النزاع أو المواقف التي تكون مصالحها متحققة على حساب غيرها؛
- كذلك المستوى الاقتصادي المتقدم يؤدي أيضا إلى تحقيق قدر من التلاحم والاندماج.. فالقرارات السياسية التي تتعلق بتسيير الشؤون العامة تقوم على أساس حد أدنى من الاتفاق بين الجماعات والقوى السياسية التي تؤلف المجتمع، ولا ريب في أن توزيع الثروة يؤثر على بنية المراتب والطبقات الاجتماعية، وتبعا لذلك يتوزع النشاط السياسي حسب المراكز التي تتبوؤها كل مرتبة المجتمع، لذلك يؤدي المستوى الاقتصادي المتقدم، إلى تسوية المنازعات السلمية، فقد دلت دراسات عديدة أجريت في بلدان مختلفة على أن فرص تسوية المنازعات السياسية بالطرق السلمية تزداد بزيادة الإنتاج الوطني والإجمالي.. إذ أن هناك ترابط إيجابي بين التطور الاجتماعي والاقتصادي وبين التسوية السلمية للمنازعات السياسية، لأن التطور الاقتصادي يؤدي إلى القضاء على حالة العوز والتقليل من تأثيراتها،

[1] أحمد مصطفى الحسين، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة**. مرجع سابق، ص 168.

لأنَّ قلة الموارد المتوفرة من جهة مع كثرة الحاجات منف جهة أخرى، فضلا عن سوء توزيع الثروة يولد صراعاً عنيفا وتوترات شديدة وتناقضات اجتماعية حادة بين الفئات المختلفة في المجتمع[1].

كما يعتبر مجال السياسات العامة الاقتصادية مجالا مرتبطا ارتباطا وثيقا بالمشكلات العامة والمثيرة للجدل والتي تبرز في الحياة العامة اليومية، كما يعد هذا الحقل قديما في الممارسة لارتباطه بتلك المشكلات، ومستحدثا على صعيد الدراسة المنهجية العلمية المنتظمة وفي مختلف أوجه نشاط الدولة أساسا لتحقيق أهداف المجتمع، باعتبار أن أحد أكثر تعريفاتها المتداولة يميل إلى اعتبارها برامج الدولة للوصول إلى أهداف وأغراض اقتصادية محددة، منطلقا في فكرة أن **السياسة العامة الاقتصادية** تمثل مصلحة المجتمع، وأن دراستها يجب أن تكون لصيقة بمشاكله العامة الإقتصادية وتعبر عن السير باتجاه تحقيق أهدافه العامة، الأمر الذي جعل طبيعة وإجراءات صنع السياسة العامة تختلف من دولة إلى أخرى تبعا للنظام الإقتصادي ودور الأجهزة الحكومية وغير الحكومية في كل منها والبيئة الجغرافية والعقائدية والخصوصية الحضارية، هذا ما جعل من أولوية السياسات العامة الإقتصادية أن تراعي البيئة التي تعبر عن تلك العوامل المحيطة بإطار السياسة العامة الإقتصادية والتي تؤثر وتتأثر بموضوعها سلباً وإيجابا فيما يلي:

- البيئة الجغرافية والطبيعية: تختلف هذه العناصر البيئية (المتغيرات البيئية) من مجتمع إلى أخر، حيث تؤثر العناصر البيئية على طبيعة ونمط وإجراءات النشاط الحكومي خاصة ما يتعلق بوظيفة رسم السياسة العامة الإقتصادية، الموقع الجغرافي – طبيعة التضاريس – الثروات الطبيعية، فمثلا تأثير نهر النيل واضح على المجتمع في جمهورية مصر العربية بالإضافة إلى الثروات الطبيعية في دول الخليج العربي وتأثير إيرادات النفط على نشاط الحكومات العربية وطبيعية المنطقة العربية المشجعة على الزراعة والاستثمار في الطاقة الشمسية والرياح؛
- البيئة الاجتماعية: وتتمثل في -البناء التعليمي – مستوى التعليم لأفراد المجتمع ، سمات الشخصية القومية: نمط السلوك الذي يتصف به الأفراد و البناء الاجتماعي والعلاقات الاجتماعية بالإضافة إلى أنظمة الحكم والإدارة ما هي انعكاسات للقيم والتقاليد الاجتماعية؛
- البيئة الاقتصادية : هي ذلك البناء الاقتصادي للمجتمع : ذاتي ، تبادلي ، ثقافة الفرد والمؤسسات الاقتصادية كما أن توفير الموارد الاقتصادية يمكن الحكومة من توظيف الأموال العامة ودعم سياساتها وقطاعاتها الخدمية المختلفة ويظهر تأثير البيئة الاقتصادية على نمط العلاقات الاجتماعية والقوى الإنتاجية للمجتمع فمجتمعات دول الخليج العربي وتأثير النفط على العلاقات الاقتصادية و الإنتاجية لهذه المجتمعات؛
- البيئة العقائدية: نتيجة لطبيعة العقائد السائدة في المجتمع، محمَّلة بالانتماء الحضاري من خلال الخلفية الفكرية والدينية التي تشكل رافدا من روافد المرجعية المجتمعية، لاسيما الدينية ووضوح القوة الوظيفية للعامل القيمي ومدى تأثيره على الأفراد، ولذلك فإن السياسة العامة الإقتصادية تتأثر لا محالة بهذا الزخم الفكري والديني الذي يعبر عن قاطرة متواصلة من السياسات العامة المتلاحمة.

[1] جيمس أندرسون، مرجع سابق، ص 48.

إلا أننا للأسف، نلاحظ أنه ما زالت جهود الحكومات العربية والإسلامية والتزاماتها في المنطقة العربية خجولة بعض الشيء لجهة تعزيز مساهمة العامل القيمي في صنع القرار في السياسات العامة الإقتصادية وأثر ذلك على المواطنين والمجتمع المدني في تحديد الموارد التي تؤثر على حياتهم من خلال التشاور معهم وإشراكهم بصورة فعلية (مثلا ارتياح الجماهير للقروض غير الربوية، تطلعها للاستثمار مع البنوك بالطرق الشرعية كالمرابحة وغيرها...إلخ) فمع ضغط **النظام الرأسمالي** ومحاولة إرساء مفاهيم **وقضايا العولمة** بمختلف مظاهرها، أخذ مفهوم تدخل الدولة واحتكارها للسياسات العامة يتهاوى شيئا فشيئا، بحجة فشل الدولة في النجاح بإدارة الكثير من القطاعات الإقتصادية والتجارية وصولا إلى قطاعات اجتماعية يعتبرها الكثيرون من مهام الدولة بصرف النظر عن فشلها أو نجاحها. ورغبة الجماهير كذلك في الاستفادة من البديل الإقتصادي الإسلامي الذي يرونه مقبول ويدرس في الغرب ويطبق بينما لا زالت الحكومات العربية مترددة في التوجه نحو المنتجات الإسلامية.

هذه الإشكالية التي تدور حول السياسات العمومية والدور الجديد للدولة يمكن معالجتها من خلال المحاور التالية:

هل من دور للإقتصاد الإسلامي في بناء سياسات عامة إقتصادية؟

هل يختلف دوره عن دور السياسات العامة الإقتصادية الرأسمالية والاشتراكية؟

ثالثا: الإقتصاد الإسلامي كأحد ركائز السياسات العامة الإقتصادية في العالم الإسلامي:

يرى الأستاذ روبرت دال أن السياسات العامة تتأثر بالمتغير الاقتصادي سواء كان ذلك يتعلق بمستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو بسمات النظام الاقتصادي والاجتماعي. وأكد دال أن المتغيرات الخاصة بالنمو الاقتصادي (التحضر، التصنيع التعليم والدخل) لها تأثير اكبر من سمات النظام السياسي في التأثير على السياسات العامة، لذلك فلقد نادى دا ل بضرورة تنمية فكرة ضرورة تغير النظام السياسي من أجل تغيير السياسات العامة.

تعتمد السياسات العامة الإقتصادية على رؤية مخطط لها وموجهة ومضبوطة لتصورها العام استجابة لرغبات الساكنة، ومن خلال هاته السياسات تتمايز الدول وتتباين في قوتها حسب درجة استجابتها وتحقيقها لمتطلبات الجماهير، فـالاقتصاد على هذا الأساس يمثل قوة الدول والشعوب، لاسيما في هذا العصر الذي أضحت فيه بعض الأمم رهينة المادة، بل تعتبرها الحد الفاصل بين التقدم والتخلف. ومن هنا احتلت الدراسات الاقتصادية مركز الصدارة، وشغلت اهتمام رجال السياسة والمال وعلماء الاجتماع والاقتصاد.

ينبغي الإشارة إلى أنه شاع في أدبيات السياسات العامة الإقتصادية أنَّ منشؤها إمَّا الفلسفة الرأسمالية، الاشتراكية، ونتيجة للأزمات المتلاحقة والتي عصفت وتعصف بالنظام الرأسمالي، ظهر اتجاه غربي بزعامة جاك أوستري، ليون روشي، روجيه جارودي وغيرهم بضرورة التوجه نحو الإقتصاد الإسلامي والاستفادة من فلسفته القائمة على تركيم رأسمال غير ربوي، ولذلك فإن السياسا ت العامة الإقتصادية أصبحت ثلاثية المصدر كما هو موضح في الشكل:

المخطط رقم 02 يوضح أهم

أنواع وروافد السياسات العامة الإقتصادية في العالم

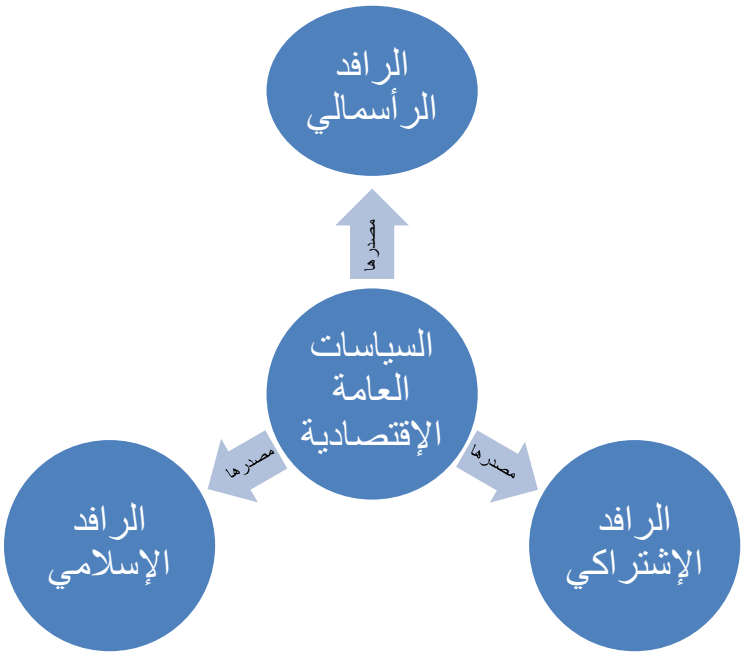

المصدر: زيد بن محمد الرماني، « حقائق الاقتصاد في الإسلام من منظور محايد!!». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alukah.net/ culture/0/41 033/#ixzz49Z4YXpZ3 بتاريخ 2016/05/24.

إنَّ الإسلام في مجال المعاملات الاقتصادية حافلٌ بالقواعد والضوابط المنظمة لكل من المستهلك والمنتج والسوق والنشاط الاقتصادي. وهذا ما شهد به الاقتصاديون والمفكرون الغربيون أنفسهم، بحيادية ، منهم على سبيل المثال: أستاذ الاقتصاد الفرنسي **جاك أوستري** الذي يؤكد في كتابه (الإسلام والتنمية الاقتصادية) أنَّ طرق الإنماء الاقتصادي ليست محصورة بين الاقتصاديين المعروفين الرأسمالي والاشتراكي بل هناك اقتصاد ثالث راجح هو الاقتصاد الإسلامي الذي سيسود المستقبل. لأنه – على حد تعبير أوستري – أسلوبٌ كامل للحياة، يحققٌ المزايا ويتجنِّب كافة المساوئ[1].

وباعتبار أن لكل نظام من الأنظمة الاقتصادية منطلقات نظرية، والاقتصاد الإسلامي أحدها، تتميز السياسة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي في ظل هذه المنطلقات عن غيرها من السياسات، حيث يمكن تعريفها بأنها: مجموعة الإجراءات والتدابير التي تتخذها الدولة عن طريق سلطاتها، والمستمدة من أصول ومبادئ المذهب الاقتصادي للمجتمع الإسلامي، من أجل إدارة كل من النقد والائتمان وتنظيم السيولة اللازمة وتوفير الحاجيات المجتمعية والأرضية المستقرة للاقتصاد الوطني.

فالسياسة الإقتصادية من منظور الإقتصاد الإسلامي هي مجموعة الإجراءات الاقتصادية الرامية إلى تحقيق مقاصد الشريعة في المجتمع لإسلامي في جانبها المتعلق بالنشاط الاقتصادي، ومن مهام ولي الأمر إعداد هذه السياسة وتنفيذها في المجتمع بالتعاون مع أهل العقد والحل وذي الخبرة في الاختصاص[2].

إن الاقتصاد الإسلامي له أدواته الخاصة التي يتعامل بها في إدارة نظامه الاقتصادي لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي المضبوطة بضوابط الشرع الإسلامي والقيم الإسلامية، ومن هنا يمكن استعمال أدوات السياسة الاقتصادية التقليدية بعد ضبطها بضوابط الشريعة لإسلامية ، ذلك أنَّ الإسلام هو نظام الحياة التطبيقية والأخلاق الرفيعة، وهاتان الوجهتان مترابطتان لا تنفصلان أبداً.

يقول ليون روشي في كتابه **ثلاثون عاماً في الإسلام** لقد وجدت فيه ، حل المسألتين الاجتماعية والاقتصادية اللتين تشغلان بال العالمُ كثيرا.

الأولى: في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ... ﴾[3] ، فهذه أجمل المبادئ للتعاون الاجتماعي؛

والثانية: فرض الزكاة في مال كل ذي مال، بحيث يحق للدولة أن تستوفيها جبراً إذا امتنع الأغنياء عن دفعها طوعاً.

فللسياسة الاقتصادية هي أداة تستخدمها الحكومة لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي، والسياسة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي تمثل جزءا من السياسة الشرعية فيما يتعلق بالنواحي الاقتصادية، بحيث تهدف إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية لذلك عرفت بأنها: " الإجراءات والوسائل العملية التي تباشرها الدولة في تحقيق أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، وحل المشكلات التي تواجه المجتمع ".

وتملك السياسة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي بعض الخصائص التي تميزها، منها:

1- **أنها سياسة ثابتة**، لأنها تقوم على الأصول الاقتصادية الثابتة وغير قابلة للتبديل في أي مرحلة تاريخية؛

---

[1] زيد بن محمد الرماني، مرجع سابق.

[2] عبد المنعم عفر، **السياسات الاقتصادية والشرعية في الإسلام**. [د.م.ن]: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1987، ص 27.

[3] سورة الحجرات، الآية 10.

2- **أنها سياسة مرنة ومتطورة**، لأنها تقوم بتطبيق الأصول والمبادئ الاقتصادية الإسلامية بما يتلاءم وظروف كل مجتمع، وذلك ضمن الإطار الذي تقبله النصوص الشرعية.

ويؤكِّد جاك أوستري هذه الحقيقة بقوله: إنَّ المسلمين لا يقبلون اقتصاداً علمانياً، فالاقتصاد الذي يستمد قوته من وحي القرآن يصبح بالضرورة اقتصاداً أخلاقياً. وهذه الأخلاق تقدر أن تعطي معنى جديداً لمفهوم القيمة أو تملأ الفراغ الذي ظهر نتيجة آلية التصنيع[1].

إن الطبيعة الذاتية للاقتصاد الإسلامي والغاية المستهدفة من البحث فيه تختلف تماما عن طبيعة الأنظمة الأخرى، ذلك أن الاقتصاد الإسلامي يستمّد أصوله من القرآن والسنة، ويبحث في المناهج الإسلامية التي تحقق العدالة، وهذا ما يميزه بجملة من الخصائص، فهو متطور من حيث نظرياته المستندة على اجتهادات العلماء، وثابت من حيث الأصول والمبادئ العامة.

فالنظام الإقتصادي الإسلامي يعتمد على الدين والخلق المستمد من هذا الدين؛ فهو بعبارة أخرى يعتمد على الدين أحكاماً وآداباً.. والدين ينصف الضعيف من القوي ويحمي الفقير من الغني[2].

هذا يعني أن الاقتصاد الإسلامي يأخذ في الاعتبار كونها غير حيادية، على خلاف السياسة النقدية التي تستمد إجراءاتها من الأصول المذهبية للاقتصاد التقليدي، حيث يوجد اختلاف في نوعية الإجراءات المتخذة في كلا النظامين.

وتتميز أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي بفعالية أكبر من مثيلتها في الاقتصاديات القائمة على أساس سعر الفائدة، وذلك للعديد من الأسباب أهمها:

1- اعتمادها على أداة نسبة التشارك بدلا من سعر الفائدة؛

2- إن التقلبات التي تحدث في الاقتصاديات الربوية من تضخم وكساد لا مبرر لوقوعها في الاقتصاد الإسلامي بسبب منع الاحتكار المفضي إلى تضخم؛

3- اختلاف ثقافة المجتمع الإسلامي عن ثقافة المجتمعات غير الإسلامية

أمّا البروفيسور الروسي وسلوزيجيريسكي فيقول: لقد أدهشتني النظم الاجتماعية والاقتصادية التي يقرِّرها الإسلام وعلى الأخص الزكاة وتشريع المواريث وتحريم الرِّبا.

ويؤكد هذا روجيه جارودي المفكر الفرنسي بقوله: إنَّ الاقتصاد الإسلامي الصادر عن مبادئ الإسلام هو نقيض النموذج الغربي الذي يكون فيه الإنتاج والاستهلاك معاً غاية بذاتها، أي إنتاج متزايد أكثر فأكثر، واستهلاك متزايد أسرع فأسرع، لأي شيء، مفيداً أو غير مفيد، دون نظر للمقاصد الإنسانية. إنّ الاقتصاد الإسلامي لا يخضع للآلياتَ العمياء، فهو متسق ومحكوم بغايات إنسانية ومقاصد إلهية مترابطة[3].

وعلى هذا الأساس فـ(س. ع.إ.إ) تتمايز تمايزا كبيرا عن السياسات العامة الأخرى، وهي ليست مستلهمة منها، بل هي عملية ابتكار واستقراء للموروث الإقتصادي بطابعٍ عصري يتلاءم مع المستجدات العولمية والتقننة،

[1] زيد بن محمد الرماني، مرجع سابق.
[2] رفيق يونس المصري، **أصول الإقتصاد الإسلامي**. دمشق: دار القلم، 2010، ص45.
[3] زيد بن محمد الرماني، مرجع سابق.

والظواهر المتجاوزة للأقطار، ولذلك يمكن تقسيم أهداف السياسة العامة الاقتصادية إلى أهداف عامة تسعى جل الأنظمة الاقتصادية إلى تحقيقها، وأهداف خاصة بالاقتصاد الإسلامي.

1- الأهداف العامة: تسعى الأنظمة الاقتصادية المختلفة إلى :

1- تحقيق الكفاءة الاقتصادية: استخدام الموارد المتاحة بأفضل طريقة ممكنة لتحقيق أكبر حجم ممكن من الإنتاج؛

2- تحقيق التوظف الكامل؛

3- تحقيق العدالة في توزيع الدخل: يقتضي تحقيق العدالة في توزيع الدخول تقليل التفاوت بين مستويات الدخل المختلفة.

2- الأهداف الخاصة بالاقتصاد الإسلامي:

تتبنى السياسة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي الأهداف العامة السابقة، وتتميز بأهداف أخرى منها:

1- الوصول في استعمال الموارد الاقتصادية إلى حده الأقصى، وهذا ما يسمى عادة بهدف التنمية أو الاستخدام الكامل على الأمد الطويل، وهو يصل في النهاية إلى الاستخدام الكامل للموارد البشرية والطبيعية المتوفرة للجميع؛

2- تخفيض الفارق التوزيعي إلى حده الأدنى، مستعملة في ذلك الوسائل النابعة من تركيب السوق في الاقتصاد الإسلامي؛

3- مراعاة قواعد التعامل الاقتصادي ورعايتها، ذلك أن القيمة الأخلاقية تشكل الإطار العام للقيمة الاقتصادية، لذلك أقام الاقتصاد الإسلامي نظام الحسبة كجزء من مكونات النظام نفسه.

حيث ركزت القمة الإنسانية الأولى من نوعها ♦ على ضرورة التمويل الإسلامي لمواجهة الأزمات الدولية والتحديات العالمية.

إن السياسة الاقتصادية بوسائلها المختلفة في ظل اقتصاد السوق وانهيار مفهوم الدولة الحارسة، وكذا قانون " اليد الخفية في تحقيق التوازن " جعل من تدخل الدولة من الأولويات في الحياة الاقتصادية من أجل الحفاظ على المؤثرات الاقتصادية المتعددة سواء كانت خارجية أو داخلية، إن تعدد هذه المؤشرات يتطلب وجود سياسة اقتصادية قوية مدروسة مبنية على معطيات علمية اقتصادية من أجل ضمان التوازن للاقتصاد ككل , إنتاج، استثمار، تضخم، بطالة، صادرات واردات، سعر الصرف، أجور، ميزان المدفوعات، ميزا ن تجاري، كتلة نقدية، عمالة، كساد، مدخرات، نمو اقتصادي، كل هذه المؤشرات لا توحي إلا بشيء واحد أنه يجب أن تتضافر جملة من السياسات ممثلة بالسياسة الاقتصادية الكلية من اجل ضمان اتزانها و تحقيق معدلات إيجابية بها (وعادة وهو المتعارف عليه أن يكون الهدف الأساسي للسياسة الاقتصادية ضمان معدل بطالة أقل من 5 بالمائة وتضخم مقبول بين 2 بالمائة و 3 بالمائة) ، فالاقتصاد الإسلامي بوصفه أحد روافد السياسات العامة الإقتصادية، يشجع بل ويجعل من أولويات الدولة الإسلامية التدخل في صنع وتنفيذ السياسات العامة الإقتصادية لتوجيهها لتحقيق الأهداف المرجوة منها، وهو دليل على الأهمية المتنامية له باعتباره أحد مداخل

♦ وهو اجتماع قادة ومنظمات غير حكومية من العالم يوم الإثنين (23 ماي 2016) في اسطنبول في قمة غير مسبوقة برعاية الامم المتحدة تهدف الى اجراء اصلاح جذري لطريقة التعامل مع الازمات الانسانية الناجمة عن النزاعات.

السياسات العامة الإقتصادية غير الكلاسيكية، فبريطانيا في 2015 تداولت 200 مليون جنيه استرليني كسندات توائم الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى ضرورة العودة إلى ابتكار آليات اقتصادية عامة استجابة لنموذج دفيد إستون فيما يخص التغذية الاسترجاعية والتي تمثل هي الأخرى مطالب راجعة جديدة كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم 03 يوضح نموذج دفييد استون

لطريقة عمل النظام السياسي واستجابته للمطالب الإقتصادية

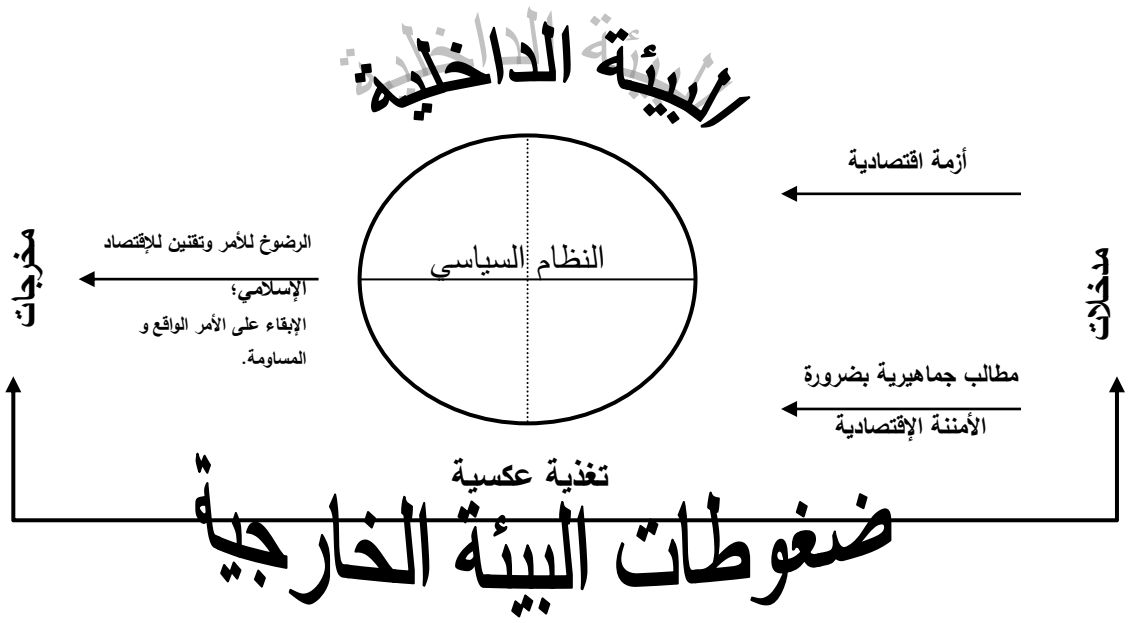

المصدر: بتصرف من الباحث وتكييف

إن السياسة العامة تتسم بالتفاعل المستمر مع البيئة المحيطة، وبالتالي لا يمكن القول بوجود سياسة عامة ثابتة طالما أن السياسة العامة توجد في إطار نظام مفتوح وليس مغلق[1].

وبناء على ما سبق هل يؤدي فعلا الإقتصاد الإسلامي دور البديل في السياسات العامة الاقتصادية؟ وباعتباره كرافد من روافد صنع السياسات العامة الاقتصادية في العالم الإسلامي، ما حجم تحقيقه وتكريسه لمفهوم التنمية المستدامة؟ وآي دور يمكن أن يلعبه في حلحلة الأزمات الإقتصادية؟ وهل يستجيب فعلا للتحديات المستقبلية؟ أم أنها مجرد فقاعات لأسلمة السياسات المالية التقليدية؟

ننطلق من فرضية جزئية مفادها: أن الإقتصاد الإسلامي لا يؤدي أية وظيفة في تحقيق التنمية المستدامة وذلك بسبب:

- إنَّه من الموضة اللفظية التي تعمل على تسويق المفاهيم تحت داعي الأسلمة المفاهيمية؛
- لو كان لصيقا بالأزمات المالية لم يتأخر ظهوره إلى العصر الحالي؛
- لم نعرف في التاريخ الإسلامي وجود مصطلح مماثل؛

[1] مصطفى عبد الله خشيم، مرجع سابق، ص12.

- أين هي الدراسات المقارنة والعلمية والتي تفاضل بينه وبين باقي الإقتصادات الكلاسيكية؛
- ما حجم اعتراف كبرى الدول والجامعات به، واعتباره كفرع علمي متخصص؟

الإسلام كنظام شامل للحياة يحتوي على تنظيمات قاعدية للحياة في كافة جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، وله سياساته الاقتصادية التي تتفق مع الإطار العام لنظامه الاقتصادي المتميز. وتقوم السياسة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي، على المعلومات التي يقدمها علم الاقتصاد الإسلامي، وإلى جانب ذلك فإنها تعكس جوانب غير اقتصادية كالقيم الاجتماعية والحقائق السياسية للحياة، وتتفق مع نظام المجتمع، وتأخذ في اعتبارها المفاهيم والإجراءات الشرعية التي تحرص الدولة على فرض احترامها.

فالسياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي هي فرع من فروع السياسة الشرعية، وتعرف بأنها: " جميع القرارات ذات الصبغة المالية التي يتخذها ولي الأمر (الحاكم) أو من ينوب عنه، سواء كان اجتهادا منه لتطبيق نص شرعي أو اجتهادا منه لتحقيق مقاصد الشريعة بصفة عامة ". فهي تعني بالأساس بأنها : " استخدام الدولة الإسلامية لإيراداتها ونفقاتها لتحقيق أهدافها في ضوء القواعد والأصول الإسلامية الحاكمة في هذا المجال". فهي الطريق الذي تنتهجه الدولة في تخطيط الإنفاق العام وتدبير وسائل تمويله كما يظهر في الموازنة العامة للدولة، بما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في ظل ما تعتنقه الدولة من عقائد وفي حدود إمكانيتها المتاحة.

وهي كذلك استخدام الدولة الإسلامية لإيراداتها ونفقاتها لتحقيق أهدافها في ضوء القواعد والأصول الإسلامية الحاكمة في هذا المجال[1].

أمَّا النظام المالي فيعرف بأنه النظم والقواعد التي تحكم عملية إعداد الموازنة واعتمادها وتنفيذها ومراقبتها واستخلاص الإيرادات العامة للدولة، واستخدام هذه الإيرادات في عمليات الإنفاق العام[2] كما يشمل النظام المالي إلى جانب ذلك المؤسسات والأجهزة التي تمارس النشاط المالي والوظائف التي يجب تحقيقها من خلال هذا النظام[3]، أما السياسة المالية فهي تلك الإجراءات الحكومية التي تتخذ الأدوات المالية لتحقيق الأهداف.

وهناك العديد من الأهداف المتوخاة جراء السياسة المالية التي تخدم السياسة العامة الاقتصادية الإسلامية، حيث تسعى السياسة المالية إلى تحقيق عدة أهداف مساعدة من شأنها دعم السياسة الاقتصادية لا تقتصر فقط في المحافظة على الاستقرار الاقتصادي ودعم النمو، حيث تعتبر أهداف النظام المالي أهدافا للسياسة المالية ومنها:

أولا: التوظيف الكامل لعناصر الإنتاج، وبالتالي استقرار الوضع الاجتماعي والسياسي للدولة؛

ثانيا: المحافظة على قيمة النقود من خلال إجراءات مالية كالاعتماد على الموارد المحلية، مما يؤدي إلى استقرار الأسعار، لأن عدم استقرار الأسعار مما يؤدي إلى أزمات مالية، وكذلك ممل يؤثر على الالتزامات المالية الممتدة عبر الزمن من الديون وغيرها؛

ثالثا: إعادة توزيع الدخل والثروة بين الأفراد والعمل على زيادتها؛

[1] دنيا شوقي، **دروس في الاقتصاد الإسلامي: النظرية الاقتصادية**. الرياض: مكتبة الخريجي، [د.ت.ن]، ص 356.
[2] حمدي العناني، **اقتصاديات: المالية العامة**. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1987، ص 57.
[3] المرجع نفسه، ص 58.

رابعا: تحقيق التنمية الاقتصادية بتشجيع القطاع الخاص وإعداد الخطط الملائمة؛

خامسا: تكييف نمط الاستهلاك في المجتمع بتوفير الضروريات التي تكفل مستوى معيشي لائق للمواطنين.

وفي الإسلام نجد أن للاستهلاك الخاص والاستثمار الفردي أهمية كبيرة في تحقيق الاستقرار وتوازن الاقتصاد بالأساليب الاقتصادية الإسلامية في توجيهها والتأثير فيها, والدافع الإسلامي لدى الأفراد للتكيف معها والعمل بها, ولدور الدولة أيضا في هذا المجال.

من حيث سياسة الإنفاق العام للدولة ومباشرتها لمشروعات استثمارية وإتباعها لسياسات ضريبية تتناسب مع حالة الكساد أو التضخم التي تواجه المجتمع, فإن هاتيتن الحالتين قليلتا الحدوث في المجتمعات الإسلامية, كما أن مداهما محدود وإلى جانب ذلك فقد فرض الإسلام **الزكاة والعشور والخراج**♦ وغيرها كموارد محددة القيمة لميزانية الدولة، وحدد أوجه إنفاقها وجعلها دورية كل عام وكما جعل لها موارد غير محددة تبعا لاحتياجات المجتمع وظروفه.

أدوات السياسة المالية: وتتمثل فيما يلي :

أ – الموازنة العامة: وهي عبارة عن برنامج عمل للدولة لفترة قادمة ونظرا لكونها تباشر تأثيرا اقتصاديا واجتماعيا في الدولة، فإنها لم تعد مجرد جدول بين الإيرادات والنفقات العامة للدولة وإنما أصبحت أداة تتخذها الدولة لتباشر من خلالها أهدافا معينة، ولا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، بل هو يدخل تحت قوله ﷺ :«أنتم أعلم بأمر دنياكم» فالموازنة العامة متضمنة لكل ما كان واجبا من جباية ونفقة، وعلى الوجه المشروع، خالية من كل نفقة أو إيراد غير مشروع، وتهدف إلى تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، وأهداف الرقابة الادارية♦♦.

ب–الإيرادات العامة: وهي تلك الإيرادات التي هي مخصصة لنفقات معينة، ووجدت هذه الإيرادات بعد هجرة الرسول ﷺوأصحابه إلى المدينة فقد قامت الدولة الإسلامية بكافة أركانها.

– الزكاة: وقد اختلف العلماء في اعتبار الزكاة أداة مالية أو لا، فخلاصة القول أنه يمكن أن تتخذ كأداة مالية لأن جوانب المرونة فيها موجودة ومرتبطة بشروط قد تتناسب مع الأهداف الاقتصادية المطلوبة؛

– الفيء: ويدخل كل ماجاء من المشركين عفوا بدون قتال وتشمل الجزية والخراج والعشور، لقوله تعالى: ﴿ مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾[1]؛

– الغنيمة: وهي ما أخذ من أموال الكفار بقتال؛

– الصدقات التطوعية: وهي تمثل إيرادات للدولة الإسلامية سواء أكانت في صورة نقدية أو عينية، فلقد كان الرسول ﷺيحث أصحابه رضوان الله عليهم على التصدق والبذل[2]؛

– القروض: لقد ذكر الخطابي أن الرسول ﷺ (إنما استسلف لأهل الصفة) ويمكن أن تكون في صورة قروض عامة أو قروض خاصة؛

♦ من بين موارد الدولة الإسلامية وستتعرض لها بنوع من الإسهاب في الفصل الثالث(المطلب الثاني من المبحث الثاني: تعبئة الموارد المالية في سبيل التنمية المستدامة).

♦♦ سيطرق لها بإسهاب في الفصل الثالث في الأبعاد الكلانية للإقتصاد الإسلامي.

[1] سورة الحشر، الآية 07.

[2] (مسلم 2/705).

– الضرائب: أجيزت الضرائب من طرف العلماء وذلك في أحوال معينة وشروط محددة على أنها ضريبة تمويلية لسد بعض النفقات التي لا يوجد لها مالٌ في بيت المال مع ضرورتها للدولة الإسلامية وقد أجازوها لأغراض محددة منها:

–عجز أو حاجة حقيقية ومصلحة ظاهرة متحققة؛

–أن تكون الضرائب بقدر الحاجة من دون مبالغة؛

–أن تكون مخصصة للإنفاق على ما فرضت له؛

–عدم إمكانية الإستقراض؛

–أن يتم توزيعها بالعدل كل حسب طاقته؛

ج– النفقات العامة: مما لا شك فيه أن للإيرادات السابقة الذكر لها مصاريفها التي تنفق عليها لتحقيق أهداف الدولة الإسلامية، وتمكينها من مباشرة واجباتها.

– الفيء: من المصالح التي ينفق عليها من الفيء عمارة المساجد، كما يصرف لصالح الجهاد وطلبة العلم والحاجات العامة وأرزاق المسلمين؛

– الغنيمة: وجاء بيان مصرف الغنيمة في قوله تعالى:﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾[1]؛

– الصدقات التطوعية والقروض: فهي موجهة بالطريقة التي يراها ولي الأمر مناسبة وتخدم الصالح العام، كالجهاد في سبيل الله، سداد حاجات المحتاجين.

أمَّا السياسة النقدية فهي مجموعة من الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة النقد والائتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد من أجل تحقيق أهداف معينة[2] ومن أهدافها:

أ– العمل على استقرار النقد لقوله تعالى:﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[3]؛

ب– تحقيق معدل نمو مرتفع للدخل الوطني: لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۖ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾[4]؛

ج– المساهمة في تطوير الجهاز المصرفي بما يخدم الاقتصاد الوطني، وتتحقق بالأسس الآتية:

– تطوير النظام النقدي بمكوناته المختلفة؛

– إيجاد المؤسسات اللازمة والآليات المناسبة لتعبئة المدخلات الكافية وتوجيهها نحو الاستثمارات ذات الأولوية؛

– اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة لتفادي الوقوع في الاختلالات النقدية التي تؤثر سلبا على مسار النشاط الاقتصادي؛

د– تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات: وهنا نجد أن السياسة المالية تقوم بتصحيح الاختلال الداخلي (الموازنة العامة)، بينما تستخدم السياسة النقدية لتصحيح الاختلال الخارجي (ميزان المدفوعات).

[1] سورة الأنفال الآية 41.
[2] عبد المنعم عفر، مرجع سابق، ص 38.
[3] سورة الحديد، الآية 25.
[4] سورة الملك، الآية 15.

ولذلك يبرز دور الإقتصاد الإسلامي في عملية صنع السياسات العامة الإقتصادية من خلال ما يلي:

- يؤثر الإقتصاد الإسلامي في السياسات العامة الاقتصادية على قيام الإدارة التنفيذية بدورها الاقتصادي المنشود في الدول الإسلامية وفي نجاح التنمية في هاته الدول ؛ حيث تطابق الدور المتوقع للإدارة التنفيذية في هذه الدول مع الدور القيمي والدور الفعلي لها من خلال مطابقة الإجراءات للأصول الإقتصادية الإسلامية العامة؛
- الاحتياط من الوقوع في الاختلالات والسياسات التعسفية على شاكلة الرأسمالية المتوحشة التي تزيد الغني غنًا والفقير فقرا؛
- يبدو دور الإقتصاد الإسلامي في التوزيع العادل للثروة والدخل، والتخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة، ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال توظيف أدوات السياسة المالية لمواجهة متطلبات التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي وعدم هدر الفوائض المالية وتوجيهها إلى استثمارات خاسرة؛
- يشجع الإقتصاد الإسلامي على الاستثمار ومنع الاحتكار المفضي إلى تضخم، بالإضافة إلى إن السياسات العامة الإقتصادية تكون أكثر تشجيعا لتفتيت الثروة من خلال جمع الزكاة وحسن توزيعها وقبول الصدقات والهبات والأوقاف واستغلالها للصالح العام؛
- لقد ظهرت نظرية الطلب الكلي الفعال لصاحبها كينز الذي كان من الداعين لتدخل الدولة من أجل المحافظة على نوع من الاستقرار الاقتصادي، والذي يرى بضرورة تدخل الدولة باستخدام السياسة المالية بشقيها الإنفاق و الضرائب، و برر ذلك بأن الإقتصاد لا يتصف بالتصحيح الذاتي لأنه أصلا قائم على متغيرات كثيرة و يصعب التحكم فيها، و على ضوء ذلك أنتقل التوجه من السياسة المالية المحايدة إلى السياسة المالية المتدخلة، و أصبحت الدولة مسؤولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي بالتحكم في معدلات الضرائب و الإنفاق الحكومي و القروض العامة وهو ما يدعو إليه الإقتصاد الإسلامي من خلال التسعير ومنع الغش والتدليس والتوزيع العادل للثروة؛
- وأخيرا فإن الشريعة الإسلامية تؤكد على أهمية الصدق وبيان المعلومات المتعلقة بالمنتج وعدم كتمان ما من شأنه التأثير سلباً أو إيجاباً في أي تعاقد مالي وتَعد من يلتزم بذلك بالجزاء الحسن في هذه الدنيا وفي الدار الآخرة.

ولذلك حسب الأستاذ بوجلال محمد ♦ فإن العديد من التقارير تشير إلى أن الإتحاد الأوروبي في ورطة، وإن ما يقارب 26000.00 ألف فلاح في الهند ماتوا بسبب أنَّهم أُجْبِروا على الانتحار بسبب عدم استطاعت الفلاحين تسديد ديونهم.[1]

إن الاستقرار والثقة المتبادلة بين الحكومة والمواطنين عماد السياسات الإقتصادية الناجحة والتي تراعي المواطنين في عقيدتهم ومعاشهم، مع ما ينجر عن ذلك من قبول لجموع المواطنين بمخرجات السياسات العامة الإقتصادية ويعبر عنها بالاستجابة الفورية والطواعية للقرارات الصادرة سواء كانت أجور أو ضرائب أو عقود عمل أو إجراءات تقشفية أو غيرها...إلخ

♦ بروفيسور وأستاذ الإقتصاد والمالية الإسلامية بجامعة بوردو.

[1] محمد بوجلال، «الأزمة المالية العالمية». حصة قراءات، قناة دزاير Tv، 2016/03/05.

فالتنمية المستدامة لا تجد لها موضع في بيئة أللاستقرار، والتي غالبا ما ترتبط بالأمن الإنساني المستدام، فالأمن الإنساني ضمان للتنمية المستدامة حسب الخبير الإقتصادي الماليزي محمد شريف بشير وفقًا للمخطط التالي:

الشكل رقم 04 يوضح بنية الأمن الإنساني

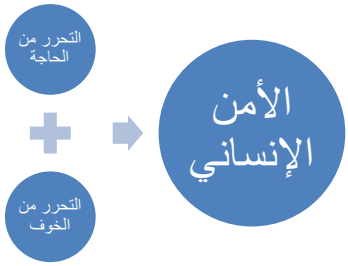

المصدر: من إنتاج الطالب

إنَّ المُتأمل في شِقَيْ الأمن الإنساني يلاحظ أنَّه يتكون من التحرر من شيئين وهما: التحرر من الحاجة والتحرر من الخوف أي وفقا للمعادلة التالية:

أ(إق)+ أ(الس)= أ إنس /

أ(إق)= الأمن الإقتصادي؛

أ(الس)= الأمن السياسي؛

أ إنس= الأمن الإنساني. هاته المعادلة المفسرة لبنية الأمن الإنساني مُؤصلة في الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ (4) ﴾[1].

والتوجه الحديث للبنوك التقليدية نحو المنتجات الإسلامية يدخل ضمن هذا الإطار، فبنك البركة أنشا معهد للتكوين في الصيرفة الإسلامية، كما انَّه في قانون البنك والصيرفة الجزائرية أمرت وزارة المالية في 2016 البنوك العمومية بفتح نوافذ للمنتجات الإسلامية[2].

ظهرت الأهمية العظمى للمنظومة الأخلاقية داخل النظام الاقتصادي والضرورة الحتمية لتعزيز القيم في المعاملات التجارية للسلامة من انهيار المؤسسات المالية وإفلاس الشركات والبطالة والركود الاقتصادي, ولأن التشريعات البشرية تفتقر إلى الباعث الديني الذي هو بمثابة الرقيب على تجاوزات الفرد فإنه لا بد من الاسترشاد بمنهج سماوي وتشريعات إلهية تضبط سلوكيات الأفراد في سوق المال والاقتصاد، وإن العالم الآن بأمس الحاجة لتعريفه بقيم الاقتصاد الإسلام ي، فما هي حقيقة الإقتصاد الإسلامي؟ وهل هو اقتصاد معياري بحت؟ أم انه مادي ومعنوي؟ وأين تكمن خاصية " الاقتصاد الإسلامي" في الظروف المعاصرة؟ وهل من شأنها إحداث الفارق في معالجة الأزمات؟ وهل يمكن له إحداث تنمية مستدامة بما تتوفر فيه من خصائص؟ وهل تتوافق التنمية المستدامة في العالم الإسلامي مع نظيرتها في العالم الغربي؟ وكم هي واقعية بالفعل الاختلافات بين البنوك " الإسلامية" والبنوك العادية؟ وهل تتمتع " الصيرفة الإسلامية" بأفضليات في ظل الأزمة الراهنة، حين تنامت الى حدود غير معقولة الفائدة على القروض؟ أم أن " الاقتصاد الإسلامي" هو مجرد ماركة مفيدة لأصحابها

[1] سورة قريش، الآية 04.
[2] محمد بوجلال، مرجع سابق.

كونها تقود الى زيادة الثقة بها من قبل المجتمعات الإسلامية؟ كل هاته التساؤلات وغيرها نحاول التعرض له في ثنايا هاته الأطروحة تفنيدا أو إثباتا.

الفصل الأول: المنطلقات المفاهيمية والفكرية لمحددات الدراسة(الإقتصاد الإسلامي و التنمية المستدامة)

وفيه:

المبحث الأول : مفهوم الإقتصاد الإسلامي والمفاهيم المرتبطة به

(التحديد النظري للمفاهيم)

المبحث الثاني : الاقتصاد الإسلامي: خصائصه، مبادئه وأهميته؛

المبحث الثالث : التنمية المستدامة دراسة في: المفهوم، النشأة والمتطلبات؛

المبحث الرابع : الطرح(التصور) النظري والمنطلقات الفكرية للاقتصاد الإسلامي ودوره في التنمية المستدامة.

خلاصة و استنتاجات

تظهر أولى مهمات الفكر الإسلامي المعاصر في مواجهة التحديات المعاصرة وهي العمل على صياغة النسق الحضاري الإسلامي، الذي ينظم جهود الأمة العربية وامتداداتها الإسلامية في العالم، الخطوة الأولى في هذا الجهد هي إصلاح مناهج الفكر الإسلامي: السياسي، الاجتماعي **والاقتصادي** دون التنكر للهوية العربية الإسلامية، بالإضافة إلى المنجزات التاريخية في التراث الإسلام، ولكن من دون الاستقرار فيه.

إن أي جهد حضاري في الوطن العربي يستبعد الوحي من دائرة التصور والفعل فإن مصيره الفشل، ذلك لأن الوحي ومعطياته الفكرية والعقائدية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية يشغل حيزاً مهماً في اللاشعور عند الإنسان العربي والمسلم مثلما يشغل مساحة مهمة في شعوره كذلك وعياً وممارسة..

بناء النسق الحضاري الإسلامي المعاصر إنما هو جهد يهدف إلى إعادة الأمة إلى طريقها الصحيح، ومكونها الحضاري الفعال، ولما كان بناء النسق الحضاري، وتصحيح مسارات الحضارة هو جهد الأمة عبر علمائها ومفكريها وخبرائها، فإننا نختار الاقتصاد الإسلامي كأحد أهم عناصر هذا النسق – موضوعاً نطرح من خلاله رؤيتنا لمواجهة تحديات القرن ا لحادي والعشرين، ونبين مكانته في تصحيح مسارات الاقتصاد والحضارة، إيماناً منّا بأن الاقتصاد هو تكثيف للحضارة مؤكدين على البعد المعرفي في معالجة قضايا الاقتصاد الإسلامي، فهل يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يساهم في إزالة هذه العصي من عجلات حركة الحضارة الإسلامية المعاصرة ؟ وهل يمكن له أن يساهم في تصحيح مسار الاقتصاد الوضعي المعاصر فينقذه من أزماته الأخلاقية والعملية وينقذ الإنسان في العالم من الاستغراق في الماديات؟

وللإجابة عن الإشكالية أعلاه، توزع هذا الفصل الابتدائي على أربعة مباحث مترابطة كالتالي:

المبحث الأول: مفهوم الإقتصاد الإسلامي والمفاهيم المرتبطة به (التحديد النظري للمفاهيم)؛

المبحث الثاني: الاقتصاد الإسلامي: خصائصه، مبادئه وأهميته؛

المبحث الثالث: التنمية المستدامة دراسة في: المفهوم، النشأة والمتطلبات؛

المبحث الرابع: الطرح (التصور) النظري والمنطلقات الفكرية للاقتصاد الإسلامي ودوره في التنمية المستدامة.

المبحث الأول :

مفهوم الإقتصاد الإسلامي والمفاهيم المرتبطة به

(التحديد النظري للمفاهيم)

وفيه:

المطلب الأول : مفهوم الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني : نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث : الفلسفة البنائية في الفكر الاقتصادي الإسلامي.

يعتبر الاقتصاد، بمثابة شريان أي **حضارة**، ولهذا فإن انطلاقه من نظرية معرفية تحدد له تصوراته ومنهجه وأهدافه يعد تعبيراً عن كفاءته وقدرته على التأثير في حركة النشاط الاقتصادي الإنساني.

إن هذا المبحث يسعى لتأشير بعض ملامح الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الإقتصادات، لاسيما الرأسمالية والاشتراكية، واللتان جربهما العالم العربي والإسلامي طويلا مع بقائهما يرزحان تحت التبعية الغربية أو التخلف ومستويات النمو المتدنية عالميا، رغم ما يتوفر عليه الوطن العربي والإسلامي من مقومات نهضة ووحدة وتنمية منذ ما يقارب الستة عقود أو سبعة.

هناك العديد من المفكرين الإقتصاديين الذي كانوا رواد الفكر الاقتصادي الغربي، الذي يشكل مادة علم الاقتصاد الذي تدرسه الأجيال المسلمة دون وعي، ودون دراية لطبيعة ارتباطه وصِلَتِهِ الوثيقة بالقيم المعرفية الغربية، وما أفرزته هذه النظرية من نظرات في العالم وعلى مختلف الاختصاصات، ومن مفاهيم شكلت وعينا الاقتصادي وإدراكنا لآليات عمله، (خاصة الرأسمالية) فأصبح نشاطنا الاقتصادي منظما وفقا لتلك الأطر النظرية والمفاهيمية الغربية، دون إدراك لقوانين عمل الأنساق الحضارية ومكوناتها السياسية، الاجتماعية، والاقتصادية والمنهجية والأخلاقية، فكان أن تم استقدام نماذج اقتصادية غريبة عن البيئة العربية والإسلامية، لم تؤدي إلى إحداث تنمية حقيقية. وعلى اعتبار أن الإقتصاد الإسلامي يستجيب لتطلعات الجماهير في اقتصاد لا يعارض مكونها الحضاري وتكوينها القيمي، فما هو مفهوم الإقتصاد الإسلامي؟ وهل هو مفهوم جديد في علم الإقتصاد؟ وهل يرتقي إلى أن يكون مكونا حضاريا يسهم في تحقيق تنمية مستدامة بخلفية إسلامية؟، وللإجابة عن هاته التساؤلات قسمنا المبحث التالي إلى ثلاثة مطالب وهي:

المطلب الأول: مفهوم الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني: نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث: الفلسفة البنائية في الفكر الإقتصادي الإسلامي.

المطلب الأول: مفهوم الإقتصاد الإسلامي

قبل إيرادنا لتعريف مختار للاقتصاد الإسلامي **ECONOMIE ISLAMIQUE**، لابد من المرور بتعريف علم الاقتصاد أولا، ذلك أن مصطلح "الاقتصاد الإسلامي" ينقسم إلى كلمتين "الاقتصاد" و "الإسلامي"، والملاحظ أنه هنالك عدة تعاريف لعلم الاقتصاد و قد تكاثرت حتى بات من الصعب على أي باحث حصرها، بسبب اختلاف أفكار الباحثين ونزعاتهم وإيديولوجياتهم ومدارسهم، وحتى تباين ظروفهم وأوضاعهم الزمكانية، ومع ذلك نقول:

إن **الاقتصاد** في اللغة : مأخوذ من القصد وهو استقامة الطريق والعدل، والقصد في الشيء خلاف الإفراط؛ وهو ما بين الإسراف والتقتير[1] والقصد وهو الاعتدال في السلوك كله، وأما في القرءان الكريم لم ترد كلمة الاقتصاد بذاتها في آياته بل وردت بعدة صور ذات الصلة بها، فقد ورد الإقتصاد تحت لفظة مقتصد في قوله تعالى:﴿ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾[2] والتي تعني المؤدي للفرائض المجتنب للكبائر أو مقتصر على ما يجب عليه، تارك للمحرم [3] كما تفهم كذلك بأنها من استوت حسناته وسيئاته [4]؛ كما أنها تعني كذلك الشخص الذي وصل أو تحصل أو اختار طواعية طريقا فيه نوعا من التوسط بين التقصير والسبق [5]؛ وقال تعالى أيضا :" ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ ﴾[6]وجاء في الحديث: "ما عال من اقتصد"، أي اعتدل في إنفاقه والقصد في المعيشة أن لا يسرف ولا يقتر، وقال تعالى أيضا :﴿ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ"﴾[7] **il y a parmi eux un groupe qui agit avec droiture** والمقصود أنها أمة معتدلة أو مستقيمة أي آثرت الاستقامة[8]؛ كذلك قوله تعالى:﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾[9] بمعنى الطريق المستقيم وأخيرا في قوله تعالى:﴿ وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾[10] بمعنى سفرا متوسطا بين القريب والبعيد.

وقد انصرفت دلالته الاصطلاحية إلى تدبير معاش الأسرة بالموارد المتاحة، وهو ما عرف بالاقتصاد المنزلي؛ ثم انصرفت دلالته تاليا إلى تدبير شؤون المجتمع **المعاشية** بقوامة الدولة أو بإدارتها ويمكن القول بأنه: الأحكام والقواعد الشرعية التي تنظم كسب المال وإنفاقه وأوجه تنميته. والاقتصاد كما يرى العز بن عبد السلام رتبة بين رتبتين ومنزلة بين منزلتين والمنازل ثلاث: التقصير في جلب المصالح، والإسراف في جلبها، والاقتصاد بينهما؛

أما كلمة" الإسلامي " فهي بطبيعة الحال تتعلق بمصطلح" الاقتصاد الإسلامي "فقط وتعتبر الحد الفاصل لتمييزه عن العلم الوضعي.

وعلى العموم يمكننا أن نرصد اتجاهات عامة في هذا السياق، فالبعض ركز على الثروة واعتبرها موضوع الاقتصاد الأساسية، أو هو العلم الذي يختص بدراسة وسائل اغتناء الأمم، مع التركيز بصفة خاصة على الأسباب المادية للرفاهية، كالإنتاج الصناعي أو الزراعي ..الخ.

---

[1] إبن منظور المصري، **لسان العرب**، ج3. الجمهورية التونسية: الدار المتوسطية للنشر والتوزيع، 2005، ص ص 3232-3233.

[2] سورة فاطر، الآية 32.

[3] عبد الرحمان بن ناصر السعدي، **تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان**. بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، 2003، ص 657.

[4]Ahmed Baydoun, **Dictionnaire des termes du Coran**. Lebanan : dar el-kotob Al-ilmiyah, 2008, p 212.

[5] Ahmed Harkat, **Essai de traduction du Coran**. France : dar el-Fikr[S.A.P], p 722.

[6] سورة لقمان، الآية:18.

[7] سورة المائدة، الآية:66.

[8]Jalaledine Al-Mahali et Jalaledine As-siouti , **Tafsir Al-Jalalayn**.(trad par : Ahmed Harkat). Beyrouth : dar el Fiker, 2000, p 245.

[9] سورة النحل، الآية 09.

[10] سورة التوبة، الآية 42.

ويؤخذ على هذا التعريف أنه تعريف غير جامع؛ ذلك أن تركيزه على الأسباب المادية للرفاهية يخرج عديداً من الأنشطة الإنسانية من نطاق علم الاقتصاد كخدمات **التعليم** و**الصحة**.

وفي المقابل أمكن رصد اتجاه آخر يركز على الإنسان ويعتبره الموضوع الأساسي لمباحث علم الاقتصاد، وهذا التوجه يجعل من الاقتصاد علما سلوكيا، ويتجلى هذا التوجه بوضوح مع المد ارس التي وسعت لعلم النفس كثيرا في البحث الاقتصادي ومن بينها المدرسة الحدية.

وذهب اتجاه آخر مذهبا ثالثا، إذ اعتبر الاقتصاد علما لإدارة الموارد النادرة، وخير من يمثل هذا التوجه (روبنز)؛ فالاقتصاد عنده ليس أكثر من علم للاختيار: اختيار الاستخدامات المرغوبة للموارد من بين استخداماتها الممكنة، فهو إذا علم وسائل لا غايات ، فهو العلم الذي يدرس سلوك الإنسان إزاء حاجاته المتعددة ووسائله المحدودة الإتباع إزاء هذه الظواهر الاقتصادية.

بخلاف (سسموندي) الذي أكد أن الاقتصاد علم ينبغي أن يعّرف بغاياته، وليس من بين هذه الغايات ما يستحق الاهتمام سوى الرفاهية الاجتماعية.

وذهب مارشال مذهبا توفيقيا كما العادة؛ فبيّن أن الاقتصاد هو ذلك العلم الذي يتعلق بدراسة تصرفات الفرد في نطاق أعمال حياته اليومية، الذي يتصل بكيفية حصوله على الدخل وكيفية استخدامه لهذا الدخل.

يؤخذ على هذا التعريف أنه ركّز على جانب واحد في هذا الإنسان، وهو كيفية حصوله على الدخل، وكيفية استخدامه له، أي أنه مجرد علم يعنى بدراسة ذاك الجانب من النشاط الفردي والاجتماعي الذي يستهدف الحصول على المقومات المادية للرفاهية، وطرق استخدام هذه المقومات.

ورغم صعوبة الحصول على مفهوم واحد وشامل بينهم بسبب ما ذكرناه آنفا؛ إلا أنها جميعا تتعرض بشكل أو بآخر لجانب من حقيقة هذا العلم، نوجز بعضا منها فيما يلي[1]:

*علم الاقتصاد هو علم الثروة؛ * علم الاقتصاد هو علم دراسة سلوك الإنسان؛ *علم الإقتصاد هو علم الندرة؛ *علم الإقتصاد هو علم القوانين التي تحكم العلاقات الاقتصادية، وتفسير الحياة الاقتصادية.

فلو ضممنا التعريفات السابقة بعضها إلى بعض يمكن من خلالها أن نقول بأن علم الاقتصاد هو: علم يعنى بدراسة النشاط الاقتصادي (استهلاك، إنتاج، توزيع، تبادل)، وما ينشأ عن هذا النشاط من ظواهر وعلاقات فهو بذلك علم اجتماعي، موضوعه الإنسان ذو الإرادة، ويهدف إلى دراسة العلاقة بين الحاجات المتعددة والموارد المحدودة؛ بغرض تحقيق أكبر قدر ممكن من إشباع الحاجات عن طريق الاستخدام الكفء للموارد المتاحة، مع العمل على إنمائها بأقصى طاقة ممكنة وبأقل التكاليف.

والأفضل من هذا التعريف أن علم الاقتصاد هو: العلم بالأحكام الشرعية العملية عن أدلتها التفصيلية فيما ينظم كسب المال، وإنفاقه، وأوجه تنميته.

والواقع أن الاقتصاد الإسلامي يدرس السلوك الاقتصادي للناس الذين يعيشون وفقا لمنهج الإسلام في الحياة، المنهج الذي يشمل الجوانب الاقتصادية في الحياة مثلما يسع الجوانب الأخرى :الخُلقية، والروحية، والاجتماعية والسياسية وغيرها لذا، فالاقتصاد الإسلامي لا يهمه مجرد الجوانب الوضعية من السلوك الاقتصادي وإنما الجوانب

[1] صالح صالحي وعبد الحليم غربي، " نحو ترشيد منتجات البحث العلمي في الاقتصاد الإسلامي"، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي الأول حول: "الاقتصاد الإسلامي، الواقع..ورهانات المستقبل"، 23-24 فيفري 2011 ، المركز الجامعي بغرداية: معهد العلوم الاقتصادية والتجارية.

المعيارية أيضا، ومثلما يخطئ الإدعاء بأن علم الاقتصاد وضعي في مجمله، نخطئ إذا ما افترضنا أن الاقتصاد الإسلامي معياري بمجموعه فدراسة الجوانب الواقعية من السلوك الاقتصادي لا تقل أهمية في الاقتصاد الإسلامي عن الجوانب المعيارية."

وهناك من يعرفه بأنه :" هو علم كيفية تطبيق تعاليم وقواعد الشريعة التي تتفادى الإجحاف عند الحيازة والتصرف في المصادر المادية من أجل إشباع الوجود الإنساني وتمكينه من القيام بالتزاماته نحو الله والمجتمع"[1].

– وذهب رأي آخر إلى أن علم الإقتصاد الإسلامي هو: " العلم الذي يحقق الفلاح الإنساني من خلال تنظيم الموارد في الأرض على أساس من التعاون والمشاركة أو التوزيع "[2].

ولذلك فإننا نؤكد من الناحية المنهجية على النقاط التالية:

•إن التفريق بين المقاربتين الوضعية والمعيارية له أهمية بالغة، لأن الخلط بينهما سيؤدي إلى انحراف في المنهج والأسلوب العلمي، كما أنه سيؤدي إلى خلل وعدم دقة في تحديد هيكل النظام الاقتصادي الإسلامي.

•إن منهجية البحث في الاقتصاد الإسلامي تجمع بين المقاربتين الوضعية والمعيارية فدراسة وقائع السلوك الاقتصادي لا تقل أهمية عن دراسة القيم.

•إن المرجعية المعيارية و القيمية في الاقتصاد الإسلامي هي الشريعة الإسلامية، وبالتالي فإن تلك المعايير والقيم مطلقة وليست نسبية [3].

يشير مصطلح الاقتصاد الإسلامي إلى نوعين من المعرفة: الأول ما يتعلق بالشريعة، الثاني: ما يتعلق بالتحليل الاقتصادي، ويمكن القول أن هذين النوعين من المعرفة يمثلان مرحلتين في الكتابة عن الاقتصاد الإسلامي، ومن ثم فهمه واستيعابه، ففي المرحلة الأولى يتم التعرف على ما جاء بالشريعة، ويكون له ارتباط بالاقتصاد، أما المرحلة الثانية فإنها تتضمن التحليل الاقتصادي لما جاء بالشريعة من أحكام أو قيم أو آداب منظمة للأمور الاقتصادية.

والتحليل الاقتصادي يعنى تتبع أمر اقتصادي معين للتعرف على العوامل المؤثرة فيه، ولاستنتاج سلوكه، فمصطلح الاقتصاد الإسلامي: هو تحليل الأمور الاقتصادية التي تنشئها الأحكام الشرعية، وبالإحالة إلى الفقه فإنه يتضمن تحليل الأمور الاقتصادية التي تنشئها الأحكام الفقهية، فالادخار والاستهلاك والاستثمار أمثلة لموضوعات اقتصادية يقوم الاقتصاد الإسلامي بتحليلها في مجتمع يطبق أحكام الشريعة الإسلامية، كأثر الزكاة في الموضوعات الثلاثة، وكذا أثر الميراث على توزيع الثروة.

التعريف الشامل للاقتصاد الذي نتبناه أنه علم يهتم بدراسة النشاط الاقتصادي من خلال الإنتاج، التوزيع، التبادل والاستهلاك، وما ينشأ عن هذا النشاط من علاقات؛ أما تعريف الاقتصاد الإسلامي فهو العلم الذي يبحث

[1] Hassanus, Z, « Definition Of Islamic Economic » . Journal of Research in Islamic Economics, Jedda, Vol 1 , N° : 2, Winter, 1984, P 52.

[2] Akram, M K, « Islamic Economic : Nature and need ». Journal of Research in Islamic Economics, Jedda, Vol 1, N° : 2, Winter, 1984, P 55.

[3] عبد الرزاق سعيد بلعباس نقلا عن زيد الرماني:" الإقتصاد الإسلامي بين الوضعية والمعيارية "، مجلة جامعة الملك فهد، العدد 5021، 2009، ص23.

في أفضل استخدام ممكن للموارد الاقتصادية المتاحة لإنتاج أقصى قدر ممكن من السلع و الخدمات التي يحتاجها المجتمع، و توزيع الإنتاج و تنميته في إطار الشريعة الإسلامية و مقاصدها [1]

وعلى ذلك فالتعريف الذي نختاره للاقتصاد الإسلامي أنه: **عبارة عن مجموعة من المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم نشاط اقتصادي محدد و وقد وردت في نصوص القرآن والسنة النبوية، هي أصول لا تقبل التعديل لأنها صالحة لكل زمان ومكان بصرف النظر عن تغير الظروف ويمكن تطبيقها بما يتلاءم والظروف الزمكانية؛ ويعالج الاقتصاد الإسلامي مشاكل المجتمع الاقتصادية وفق المنظور الإسلامي للحياة ضمن آليات قابلة للتطوير والابتكار المالي.**

وعلى هذا فالمذهب الاقتصادي الإسلامي هو مجموعة المبادئ العامة والأصول الكبرى الإسلامية التي تضبط وتوجه مسار الحياة الاقتصادية المجتمعية، والتي تستمد من رؤية المجتمع للحياة وفلسفته في الوجود، وتصطبغ بقيمه وعقائده وثقافته وظروف تطوره، وعلى ضوئها يتحدد دور الدولة، ووظيفة الملكية والنظرة للمال، وطبيعة الحرية الاقتصادية، وأشكال توزيع الثروة،؛ وهو يرتكز على تحديد القواعد التي تنظم الحياة الاقتصادية وتضع حلولا لمشاكلها وفق العدالة الاجتماعية. بينما المذهب الفردي الليبرالي يفصل بين الجانب المادي والجانب الأخلاقي، ويجعل الفرد محور اهتمامه ويركز على الحرية المطلقة، مما أدى بالنظم الرأسمالية إلى الظلم و الاستغلال. بينما يرتكز المذهب الجماعي على اعتبارات الحاجة، و يجعل المجتمع محور اهتمامه متجاهلا مصلحة الفرد، مما أدى بالنظم الاشتراكية إلى تقييد المبادرات الفردية.

ويتميز النظام الاقتصادي الإسلامي عن غيره من النظم الاقتصادية في أن الموارد الاقتصادية يجب أن تتركز في إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للأفراد، وهذا الإطار يعمل على تجنب المجالات الضارة للاستهلاك، فقد ينحصر التحريم على الإنتاج في حد ذاته، كإنتاج الخمور، و قد يمتد التحريم إلى نشاط مؤسسة كأن تنتج منتوج مباح إلا أنها تمارس الاحتكار أو تتعامل بالربا.

فهو إذا عبارة عن " الأساليب والخطط العملية والحلول الاقتصادية التي تتبناها السلطة الحاكمة في كل مجتمع إسلامي لإحالة أصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية إلى واقع مبادئ يعيش المجتمع في إطاره".

يقوم الاقتصاد الإسلامي على أساس معتدل فلا يتعصب للفرد **individualisme** على حساب الجماعة ولا يتحمس للجماعة على حساب الفرد فهو يحاول أن يوفق بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة وهذا الرأي التوفيقي لا يبتعد كثيراً عن رأي بعض الاقتصاديين الجدد في المدرسة الكلاسيكية الجديدة في كل من انكلترا والدول الاسكندينافية، فالفرد هو محور النشاط الاقتصادي كله إلا أن الدولة قد ترسم للفرد الإطار الذي يتحرك داخله والذي لا يجوز أن يتعدى حدوده حرصاً منها على مصلحة المجتمع في مجموعه حتى لا يختل التوازن بين مصلحة الفرد في فرديته وحريته ومصلحة المجموع. كما يوفق الاقتصاد الإسلامي بين الشطرين الذين يتكون منهما الإنسان وهما المادة والروح – والتعاليم الإسلامية تعطي المادة حقها من الرعاية والاهتمام وتدعو

[1] عبد الرحمان يسري أحمد، «دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي». مجلة دراسات اقتصادية ، العدد العاشر، الجزائر: دار الخلدونية للنشر و التوزيع، 2008، ص 118.

إلى العمل والإنتاج وتحقيق الكسب، كما تعطي الروح ما تستحقه من الرعاية والعناية. فيدعو إلى مكارم الأخلاق وبذلك نجد أنها توفق بين مطالب الحياة ومطالب الآخرة.

فالاقتصاد الإسلامي يتميز بخصوصيته المجتمعية وطبيعته الحضارية، التي تنظم الحياة الاقتصادية في المجتمع الإسلامي، ويتميز بثبات أصوله وإن اختلفت التكييفات والتطبيقات التنظيمية لتلك الأصول والمبادئ باختلاف وتباين الأحوال والظروف؛ منها أصل الملكيات المتعددة(الخاصة، العامة، الجماعية والتكافلية)، أصل التخطيط التوجيهي للحياة الاقتصادية وأصل التنمية الشاملة المستدامة وهو الذي نتعرض له في المطلب التالي، فكيف كانت نشأة الإقتصاد الإسلامي؟ وهل له مرجعيات تاريخية في التراث الإسلامي أم لا؟

المطلب الثاني: نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي:

إنَّ جوهر ومضمون مصطلح الإقتصاد الإسلامي ارتبط بالإسلام منذ ظهور رسالته التي وَضَعَت الأُسس الشرعية والفكرية والتطبيقية لعِلم الاقتصاد، رغم أنه لم يظهر كمُصطَلَح سوى في أواخر القرن الرابع عشر الهجري أي في النصف الثاني مِن القرن العشرين، حيث عُرِفَت الممارسات الاقتصادية منذ العام الهجري الأول، فقد أقام الرسول ﷺ سُوقاً بالمدينة ووضع الضوابط اللازمة للمعاملات بما يكفُل القضاء على الغِش والغبن والاحتكار والربا، وحرص على جمع الزكاة وإقطاع الأرض لمن يريد أنْ يحييها بالاستصلاح، ونظَّم استخدام الموارد المائية، ورسَّخ مفهوم العدل في المعاملات، واحترام المِلكية الفردية، وحرية الأسواق، وما يجري فيها مِن معاملات وأسعار ما دامت في إطار الشريعة الإسلامية الغرَّاء، ووضَع الضوابط اللازمة لمجالات الإنتاج والتوزيع والاستهلاك[1].

وجاء عصر الصحابة والتابعين فانتشر مفهوم فقه المعاملات كنتيجة طبيعية لاتساع هذا الفقه باتساع رقعة الدولة الإسلامية، وظهرت كتابات قَيِّمة في الاقتصاد الإسلامي بأيدي المفسرين والفقهاء والمؤرخين وفلاسفة عِلم الاجتماع والسياسة والأخلاق. فقد كتب أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت 182هـ/798م) كتابه "الخَراج"، وكتب محمد بن الحَسَن الشيباني (ت 198هـ/804م) كتابه "الاكتساب في الرزق المُستطاب"، وكتب يحيى بن آدم القُرشي (ت 203هـ/818م) كتابه "الخَراج"، وكتب أبو عُبَيْد القاسِم بن سلام (ت 224هـ/838م) كتابه "الأموال"، والتي تضمنت بعضها إلى جانب القضايا الفقهية إشارات وتحليلات إقتصادية، بل إن كتاب الخراج لأبي يوسف وإن كان يبدو كتابا يهتم بتنظيم الإسلام لجباية الخراج وإنفاقه إلا أنّه في حقيقته خطة للإصلاح المالي و الإقتصادي بهدف رفع مستوى الإنتاج في الأمة الإسلامية وتحقيق التنمية الإقتصادية [2] وكتب علي محمد بن حبيب الماوردي (ت 450هـ/1057م) كتابيه "الأحكام السلطانية" و"المُضارَبة."

لقد ظهرت إلى جانب ذلك العديد مِن الكتابات في عِلم الاقتصاد الإسلامي لأئمة الفقه وتلاميذهم مِن خلال تعرضهم للفقه الإسلامي بجوانبه المتعددة ومُعظَم الفقهاء، مثل الإمام أبو حنيفة (ت 150هـ/767م)، والإمام مالِك (ت 179هـ/798م)، والإمام الشافعي (ت 204هـ/820م)، والإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ/855م)، والإمام ابن حَزْم (ت 456هـ/1064م)، وغيرهم، قد كتبوا عن أمور اقتصادية كثيرة، مثل البيوع، الربا، القَرْض، الرهن، الضمان، الكفالة، الوَكالة، الحوالة، المشارَكة، المضارَبة، المزارَعة، المساقاة، الإجارة، أحكام السُّوق، الحسبة، وإنْ كان في مجملها مِن جانب فقهي]، فضلاً عن العديد مِن الكتابات المتفرقة والمتعمقة في الاقتصاد الإسلامي للعديد مِن العلماء، وفي مقدمتهم الإمام أبو حامد الغزالي (ت 505هـ/1111م) الذي تناول في كتابه "إحياء عُلُوم الدِّين" **اكتساب الدخل**، ومشروعية تكوين **الثروة**، وصعوبات **المقايَضة، والنقود، والرِّبا**. وأبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي (ت 570هـ/1174م) الذي تناول في كتابه "الإشارة إلى محاسِن التجارة" **الحاجات، وتقسيم العمل**، وصعوبات **المقايَضة، والنقود، والأسعار**، وابن تيمية (ت 728هـ/1328م) الذي تناول في كُتُبه "السياسة الشرعية" و"مجموع الفتاوى "و"الحسبة" النقود، والأسعار، ودور الدولة في الرقابة على الأسواق ورعاية

[1] حاتم الحاجري، « نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=308040 بتاريخ: 2015/02/21 .

[2] سعد بن حمدان اللحياني، **مبادئ الإقتصاد الإسلامي**. جدة: البنك الإسلامي للتنمية، 2007، ص ص 12-13.

المحتاجين مِن الناحية الاقتصادية، كما تناولها أيضاً تلميذه ابن القيم (ت 751هـ/1350م) في كتابيه "الطُّرُق الحكمية في السياسة الشرعية" و"إعلام الموقعين عن رب العالمين."

ومع نهايات القرن الثامن وبدايات القرن التاسع الهجري ظهر رائد عِلم الاجتماع، ومِن ثَم عِلم الاقتصاد – باعتباره فرعاً مِن العلوم الاجتماعية – ابن خلدون (ت 808هـ/1404م) الذي كتب كتابه "المقدمة" قبل أنْ يولد مَن سماه الغرب أبو الاقتصاد آدم سميث الذي نَشَر كتابه "ثروة الأُمم" عام1776م، فقد كشفت مقدمة ابن خلدون عن تطرق ابن خلدون بالمناقشة للعديد مِن المبادئ الاقتصادية بصورة تجمع بين الفهم العميق والنظر البعيد والفِكر الثاقب. فتعرَّض على سبيل المثال لتقسيم العمل، والأسعار، والنقود، والعَرْض والطلب، وتقسيم السلع إلى ضرورية وكمالية[1]، والتجارة الخارجية، كما ناقش بإسهاب الأنشطة الاقتصادية المؤدية إلى اكتساب الدخل في القطاعات الرئيسية، وقَدَّم تحليلاً دقيقاً للنمو الاقتصادي ودَوْر الدولة فيه خلال مراحل تطورها وفي تلك الفترة ظهر أيضاً المقريزي (ت 845هـ/1442م) الذي تناول بالتحليل في كتابه "إغاثة الأُمَّة بكشف الغُمَّة" أسباب غلاء الأسعار في مِصر في تلك الفترة، متناوِلاً النقود والأسعار، مُحَلِّلاً التغيرات في قيمة النقود وعلاقتها بالارتفاع المستمر في الأسعار والأزمات الاقتصادية المترتبة على ذلك، معلِّلاً أسباب الغلاء بسوء التدبير والفساد الإداري وزيادة كمية النقود المتداوَلة[2]. كما ظهر بعد ذلك شاه ولي الله (ت 1176هـ/1762م) الذي تناول في كتابه "حُجَّة الله البالِغة" عقود المشارَكات، والرِّبا، والقمار، والزكاة، والضرائب، والإسراف.

وقد انطبق على عصر ابن خلدون نظريته الخالدة بأنَّ «تقدُّم العلوم يتوقف على تقدُّم المجتمع نفسه»[3]، حيث بدأ في عصره نهاية الازدهار الإسلامي، وفي مقدمة ذلك عِلم الاقتصاد الإسلامي الذي شهد نمواً سريعاً وعُمقاً واسعاً حتى القرن الرابع الهجري – العاشر الميلادي – ثُم كانت وتيرته بصورة أقل حتى القرن الثامن الهجري – الرابع عشر الميلادي – ثُم عاش في زاوية النسيان بعد ذلك خاصةً بعد القضاء على الخلافة الإسلامية عام 1924م وسيطرة الاستعمار الغربي على ديار المسلمين، وفي الوقت نفسه أصبح الاقتصاد التقليدي عِلماً قائماً بذاته في الغرب، ويشهد حِراكاً واسعاً نحو التطوير.

ومع نهاية الحرب العالمية الثانية شهد النصف الثاني مِن القرن العشرين زوال الاستعمار مِن بلاد المسلمين، وظهرت الحاجة إلى تحقيق الاستقلال **الاقتصادي** فضلاً عن السياسي.

ولم تنقطع اجتهادات المفكرين الاقتصاديين الإسلاميين في تحليل مشكلات مجتمعاتهم وعَرْض أنواع العلاج الملائِمة لها في إطار المنهج الاقتصادي الإسلامي ، وهكذا تطور الفِكر الاقتصادي الإسلامي الحديث وظهرت مساهمات عديدة عن خصائص النظام الاقتصادي الإسلامي في مجالات النقود والربا والبنوك الإسلامية والزكاة والضرائب والقيمة الاقتصادية والتضخم وكيفية تحقيق الاستقرار النقدي، وكذلك في مجال التعاون والتكامل بين الدول الإسلامية.

---

[1] سعد بن حمدان اللحياني، مرجع سابق، ص 13.

[2] المرجع نفسه.

[3] عبد الرحمان بن خلدون، **المقدمة المسمَّاة: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر** . بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2004، ص 300.

وقد تمثلت تلك المساهمات في كتابات فردية لعلماء في الفقه والاقتصاد، فضلاً عن قوة الدفع الحقيقية للاقتصاد الإسلامي التي تمثلت في العديد مِ ن المؤتمرات والندوات العالمية في الاقتصاد الإسلامي التي أُقيمَت على نحو شبه مستمر ومتواصل، وفي مقدمتها المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، الذي عقدته جامعة الملِك عبد العزيز بمكة المُكَرَّمة في شهر فبراير 1976م، كما كان للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية بجَدَّة دورٌ كبير في إقامة وإنجاح العديد مِن الندوات والمؤتمرات، وكذلك مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر بمصر، فضلاً عن دَوْر المجامع الفقهية في تعضيد الفقه التنظيري والميداني للاقتصاد الإسلامي وفي مقدمتها المجمع الفقهي الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، والمجمع الفقهي الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بمكة المُكَرَّمة.

كما لقي الاقتصاد الإسلامي أيضاً دَفعة كبيرة في الجانب المؤسسي مِن خلال التعليم الجامعي أو الدراسات العليا في العديد مِن الجامعات بالدول الإسلامية، كجامعة أُم القُرى وجامعة الإمام بالمملكة العربية السعودية، وجامعة أُم درمان الإسلامية وغيرها بالسودان، والمعهد العالي للاقتصاد الإسلامي في إسلام أباد بباكستان، والجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، وجامعة الأزهر وجامعة الإسكندرية بمصر، وجامعة اليرموك في الأردن، وجامعة الأوزاعي في لبنان.

ولم يقتصر الأمر على الجامعات بالدول الإسلامية بل تعداه للجامعات ومراكز الأبحاث بالدول الغربية، فعلى سبيل المثال، فإنَّ جامعة هارفارد Harvard في الولايات المتحدة لها اهتمامات منذ فترة ليست بالقصيرة على مستوى الملتقيات الدورية، ولديها قاعدة بيانات عن البحوث في مجال الاقتصاد الإسلامي، كما تُعَد بريطانيا مِن الدول المتقدمة في هذا المجال عبر البرنامج الأكاديمي للماجيستير والدكتوراه الذي تقدمه جامعات دُرمDurham ، ولافبراLoughborough ، ودنديDundee ، ونيوكاسِلNew Castle ، وريدنج Reading، وبانقور .Bangor وهناك أيضاً معهد المصرفية الإسلامية والتأمين في لندن، والمعهد العالمي للفِكر الإسلامي في الولايات المتحد ة كما يوجد برنامج للماجيستير في المالية الإسلامية في جامعة باريس دوفن Paris-Dauphine Universityفي فرنسا، وجامعة لا تروب La Trobe في أستراليا[1]

كما ظهر الجانب المؤسسي أيضاً مِن خلال المؤسسات المالية الإسلامية وفي مقدمتها المصارف الإسلامية التي شهدت نمواً متزايداً وسريعاً، فقد تنامت مِن حيث العدد مِن بنكين إثنين أحدهما في مِصر والثاني في باكستان في الستينيات إلى أكثر مِن 350 مصرفاً حول العالَم في الوقت الحالي، بالإضافة إلى عدد آخَر ليس بقليل مِن البنوك التجارية التي عملت على تنويع نشاطها بفتح نوافذ مصرفية إسلامية، أو التي اتخذت خطوات فعلية للتحول إلى العمل المصرفي الإسلامي[2].

وعلى مستوى نُظُم الحُكم عمدت بعض الدول إلى تحويل نظامها الاقتصادي إلى النظام الإسلامي، كباكستان والسودان وإيران. وقد ساهم في الاهتمام بإقامة الاقتصاد الإسلامي فِكراً وتطبيقاً فشلُ النظام الاشتراكي، بعد أنِ انخدعت بعض الدول الإسلامية به حتى تم انهياره بزوال الاتحاد السوفييتي مع نهاية الثمانينيات مِن القرن

[1] حاتم الحاجري، مرجع سابق، ص 02.
[2] المرجع نفسه.

الماضي، وكذلك النظام الرأسمالي، الذي ظهرت خرافة الحرية الاقتصادية التي ينادي بها بعد الأزمة المالية العالمية التي انفجرت في العام 2008.

ويمكن إجمالا تبيان مراحل نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي في الشكل التالي:

الشكل رقم05: يوضح مسار تطور الإقتصاد الإسلامي

(ابتداءً من عصر النبوة إلى ما بعد أزمة الرهن العقاري-2008-)

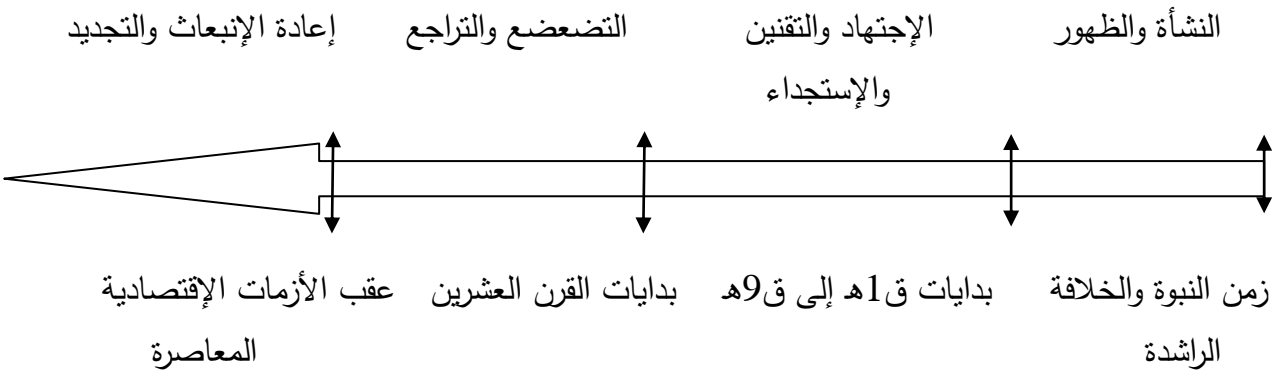

المصدر: من إعداد الطالب

ويمكن القول بأن المراحل المعاصرة (بديات القرن العشرين، ومرحلة عقب الأزمات الإقتصادية) يمكن أن تقسم إلى المراحل التالية:

المرحلة الأولى: مرحلة الشك 1900 . 1960م، وكان فيها الحديث عن الاقتصاد الإسلامى يقابل بالكثير من الشكوك لغياب تطبيق الاقتصاد الإسلامى والجهل بوجوده، وبالتالى لم تكن هناك مواد أو أقسام فى مجال الاقتصاد الإسلامي.

المرحلة الثانية: مرحلة المقارنة 1960 . 1976م، وتركزت فيها الدراسات حول مقارنة الاقتصاد الإسلامي بالاقتصاد الوضعى، شهدت تلك الفترة تدريس مادة الاقتصاد الإسلامى فى جامعة الأزهر وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقيام المؤتمر العالمى الأول للاقتصاد الإسلامى بمكة المكرمة، والذى خرج بأهم التوصيات التى أسهمت فى دفع عجلة مسيرة الاقتصاد الإسلامى، ومنها أن تنشأ جامعة الملك عبد العزيز مركزاً عالمياً لدراسة الاقتصاد الإسلامي.

المرحلة الثالثة: مرحلة الإقناع 1976 . 1983م، وفيها شهد السودان تطبيق الشريعة الإسلامية وقيام العديد من المؤسسات الاقتصادية الإسلامية، مثل: الزكاة والمصارف والتأمين، وقد بذلت جامعة أم درمان الإسلامية جهوداً جبارة فى دعم هذه التجربة وتطورها وسار المنهج العلمى مع التطبيق الفعلى للاقتصاد الإسلامى، وعالمياً ظهرت محاولات كل من مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز،

والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، ومجموعة دلة البركة في مجال تطوير الاقتصاد الإسلامى، وانتهت المرحلة بقيام المؤتمر العالمي الثاني للاقتصاد الإسلامي بإسلام آباد.

المرحلة الرابعة: مرحلة الهوة 1983 . 2010، وفيها اتسعت الهوة بين الاقتصاد الإسلامى النظر ي والتطبيقى، وعجزت مناهج الاقتصاد الإسلامي عن استيعاب التطورات التطبيقية، ووضع الحلول المناسبة لمشاكل التطبيق المعاصر.

مع التمنى بأن تكون المرحلة القادمة هى مرحلة الإقناع العلم ي بإيجاد مناهج متميزة ومعاصرة للاقتصاد الإسلامي، وتوفير مراجع منهجية كافية لطلابه ؛ ولقد كشفت الأزمات المتلاحقة عن عجز النُّظُم الوضعية عن تحقيق الاستقرار الاقتصادي و الرفاه الروحي، فضلاً عن عجز الدول النامية – وفي مقدمتها **الدول الإسلامية** – عن تقليل الفجوة الاقتصادية بينها وبين الدول المتقدمة، بل ومعاناة العديد مِن الدول الإسلامية مِن ازدياد حدة المشكلات الاقتصادية في شكل عجز مستمر في موازين المدفوعات وارتفاع غير عادي في الدَّيْن العام بنوعيه الداخلي والخارجي، واشتداد حِدة التضخم، وارتفاع وتنامي نسبة الفقر، وهو ما دفع العديد مِن الدول الإسلامية والغربية على السواء في واقعنا المعاصِر إلى الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي فِكراً وتطبيقاً ؛ فما هي أهم الملامح **الإنمائية**، الفكرية والعملية في الاقتصاد الإسلامي؟

المطلب الثالث: الفلسفة البنائية في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

إن التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي تعني **العمارة المستدامة**؛ والعمارة أشمل من التنمية ولها مدلول أوسع، فهي المضمون الحقيقي للبناء، تشمل كافة جوانب الحياة الاقتصادية والدينية والاجتماعية في المجتمع بينما يقتصر مفهوم التنمية في الاقتصاد الوضعي على العوامل المادية.

إن العمارة في الفكر الاقتصادي الإسلامي تقوم على أسس وضوابط شرعية تحفظ للإنسان عقله ونفسه ودينه وماله وعرضه؛ أي بناء المجتمع الصالح.

ذكرنا من قبل أن الاقتصاد يُعَدّ أحد العناصر الرئيسية للتنمية المستدامة؛ ولكننا هنا نؤثر استعمال المصطلح الإسلامي(**عمارة الأرض**)لأن دلالات هذا المصطلح تتضمن معاني الوسيلة التي تتحقق بها التنمية المستدامة، كما تتضمن – في الوقت نفسه – الهدف من هذه التنمية [1]. وتتمثل عمارة الأرض في الإسلام في كل الوسائل التي يمكن من خلالها إحداث مختلف أنواع التنمية ، سواء أكانت اقتصادية (صناعية/ زراعية) أ م حضرية أم اجتماعية أم صحية أم روحية...إلخ. كما أن عمارة الأرض تمثل الهدف الرئيسي للتنمية المستدامة، فضلا عن كونها غاية دينية ومقصدا شرعيا. فالله خلق الإنسان لكي يضطلع بثلاث مهام رئيسية ، هي: عبادة الله لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (56)﴾[21]، وخلافته في الأرض لقوله عز وجل:﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ ﴾[3]، وعمارتها استنادا إلى قول الحق تبارك وتعالى:﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[4]. ومن الناحية اللغوية فإن معنى (وَاسْتَعْمَرَكُمْ) هو: فوّض إليكم أن تعمروها[5]

ومن الملاحظ أن ثمة ارتباطا وثيقا بين هذه المهام الثلاث، وتداخلا أيضا؛ ف عبادة الله هي من الخلافة في الأرض ومن عمارتها والخلافة هي من عبادة الله، ومن عمارة الأرض كذلك.

وتحفل السنة النبوية بالعديد من الأحاديث الشريفة التي تحث على عمارة الأرض والفعل البنائي وهي:

1 -ففي الحث على الغرس والتشجير والزرع: روى البخاري عن أنس (رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن قامت الساعة، وفي يد أحدكم فسيلة ♦، فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليغرسها"[6]. وليس هناك تحريض على الغرس إلى آخر رمق في حياة الإنسان أقوى من هذا الحديث، لأنه يدل على الطبيعة المنتجة والخيرة التي يجب أن يتحلى بها الإنسان المسلم. والعمل هنا يجب أن يؤدى لذات العمل، لأنه ضروري للقيام بحق خلافة لله في الأرض.

وقد رغبت السنة النبوية في الغرس والتشجير وفلاحة الأرض، وجعلت ثواب ذلك أجرا عظيما، فكل ما يصاب من ثمار الأشجار والزروع هو صدقة ينميها الله عز وجل لصاحبها إلى يوم القيامة، بما في ذلك ما تصيبه

---

[1] العمارة في اللغة: نقيض الخراب. يقال: عمَر أرضه يعمرها عمارة. انظر: الراغب الأصفهاني، **معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم** ، بيروت: دار الكتب العلمية، ص 388.

[2] سورة الذاريات، الآية 56.

[3] سورة البقرة، الآية 30.

[4] سورة هود، الآية 61.

[5] الراغب الأصفهاني، مرجع سابق، ص 388.

♦ الفسيلة: الصغيرة من النخل. والفسل: قضبان الكرم للغرس، وهو ما أخذ من أمهاته ثم غرس

[6] رواه البخاري في الأدب المفرد (باب اصطناع المال، الحديث رقم 479)، (تحقيق: سمير بن أمين الزهيري)، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،، الجزء الأول، ص 242.

أحياء البيئة من طير وسباع وحيوان ودواب وحشرات. فعن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « ما مِنْ مُسلمٍ يَغرِسُ غَرْساً، أو يَزْرَعُ زَرْعاً فيأكُلُ منه طَيْرٌ أو إنسانٌ أو بهيمةٌ، إلاَّ كان لهُ بهِ صَدَقَة»[1].

والملاحظ أن هذه الأحاديث تحث المسلم –من طرف خفي – على أن يدع أحياء البيئة (من طير وحشرات وغيرها) تأكل من زرعه غير آسف على ذلك. فالله هو الرزاق، وهو يرزق كل ما خلق، وليس على الإنسان أن يمنع مخلوقات الله من أن تحصل على طعامها مما أنبته الله، وعليه أن يطمئن إلى عِظَم الجزاء الذي سيكون له عند مولاه نظير ما أخذته هذه المخلوقات من ثماره وحبوبه وزروعه.

ولما كان حفر الأنهار والقنوات من مستلزمات الزراعة حثت السنة النبوية على ذلك، وجعلت شق الأنهار من الأعمال التي يلحق ثوابها المؤمن بعد موته. فـعَن أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُول ﷺ: (أَن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بَعْد موته: علما علمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله فِي صحته وحياته، تلحقه من بَعْد موته)[2].

وإذا عجز المرء عن زراعة أرضه لأي سبب كان (لعذر جسماني أو مادي مثلا) فإن عليه ألا يترك الأرض لتبور، بل عليه أن يعطيها للقادر على زراعتها. فعن جابر ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، أو ليمنحها أخاه، فإن أبى فليمسك أرضه) [3]. وعن أبي النجاشي مولى رافع بن خديج ، قال: سمعت رافع بن خديج بن رافع عن عمه ظهير بن رافع ، قال ظهير: "لقد نهانا رسول الله ﷺعن أمر كان بنا رافقا. قلت: ما قال رسول الله ﷺفهو حق. قال: دعاني رسول الله ﷺ، قال: (ما تصنعون بمحاقلكم؟) قلت: نؤاجرها على الربيع وعلى الأوسق من التمر والشعير. قال: (لا تفعلوا. ازرعوها، أو أزرعوها، أو أمسكوها). قال رافع: قلت سمعا وطاعة"[4].

بل إن رسول الله ﷺترك خيبر لليهود (قبل إجلائهم منها) ليزرعوا أرضها مقابل شطر ما تغله أرض تلك البلدة، وهذا يعني أنه "لا فرق في جواز هذه المعاملة ببن المسلمين وأهل الذمة "[5]. فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺأعطى خيبر اليهود، على أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما خرج منها)[6]. وعن

---

[1] رواه الشيخان. انظر: محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**. (مراجعة وضبط: محمد فؤاد عبد الباقي)، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2004، كتاب الحرث والمزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ، الحديث رقم 2320، ص 264. وانظر: صحيح مسلم: صحيح مسلم بشرح النووي، يحيى بن شرف النووي، دار الحديث، القاهرة، كتاب المساقاة، باب: فضل الغرس والزرع، الحديث رقم 89- (1543)، الجزء الخامس، 2001، ص 364.

[2] رواه الشيخان. انظر: **صحيح البخاري**، كتاب الحرث والمزارعة، باب: ما كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة، الحديث رقم: 2342، ص 401. وانظر: **صحيح مسلم بشرح النووي**، كتاب البيوع، باب: كراء الأرض، الحديث رقم 12- (1553)، الجزء الخامس، ص 379.

[3] (البخاري، 2342/ 401)، (مسلم، 400/1553).

[4] (البخاري، 400/2339)، (مسلم، 370/114-371). وقوله: (رافقا) أي ذا رفق. وقوله: (بمحاقلكم) أي بمزارعكم. و(على الربيع): النهر الصغير. والمعنى أنهم كانوا يكرون الأرض ويشترطون لأنفسهم ما ينبت على الأنهار. قوله: (وعلى الأوسق) الواو بمعني أو. قوله: (ازرعوها أو أزرعوها) الأول بكسر الألف وهي ألف وصل والراء مفتوحة، والثاني بألف قطع والراء مكسورة وأو للتخيير لا للشك، والمراد ازرعوها أنتم أو أعطوها لغيركم يزرعها بغير أجرة. قوله: (أو أمسكوها) أي اتركوها معطلة. انظر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، ابن حجر العسقلاني، (رقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي(، الجزء الخامس، القاهرة: دار الريان للتراث، ص 29. وقال الإمام النووي: "قوله في هذا الحديث: (نؤاجرها يا رسول الله على الربيع أو الأوسق) هكذا هو في معظم النسخ . (الربيع) وهي الساقية والنهر الصغير، وحكى القاضي عن رواية ابن ماهان (الربع) بضم الراء وبحذف الياء، وهو أيضا صحيح". انظر: **صحيح مسلم بشرح النووي**. الجزء الخامس، ص 371. والأوسق: جمع وسْق. والوَسْقُ والوِسْقُ: مِكْيَلَة معلومة، وقيل: هو حمل بعير وهو ستّون صاعاً بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وهو خمسة أَرطال وثلث، فالوسْقُ على هذا الحساب مائة وستون مَناً. وفي التهذيب: الوَسْقُ، بالفتح، ستّون صاعاً وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أَهل الحجاز، وأَربعمائة وثمانون رطلاً عند أَهل العِراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمُدِّ، والأَصل في الوَسْق الحَمْل؛ وكل شيء وَسَقْته، فقد حملته. وقال الخليل: الوَسْق هو حِمْل البعير، والوِقْرُ حمل البغل أَو الحمار. انظر: **لسان العرب**، ابن منظور، الجزء العاشر، مرجع سابق، ص ص 378- 379.

[5] ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**. ج 05، مرجع سابق، ص 19.

[6] (البخاري، 399/2331).

ابن عمر أن "عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز ، وكان رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها ، وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله ﷺوللمسلمين، فسألت اليهود رسول الله ﷺليقرّهم بها أن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر، فقال لهم رسول الله ﷺ: (نقرّكم بها على ذلك) ما شئنا، فقرّوا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء"[1].

2 -في مجال إحياء الأرض الموات[2] حثت السنة النبوية على إصلاح تلك الأرض وزراعتها وجلب الماء إليها. فعن عائشة (رضي الله عنها) عن النبي ﷺأنه قال: (من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق)[3]، أي أحق بها[4]. وقال عمر (رضي الله عنه): (من أحيا أرضا ميتة فهي له) [5]. ولا يخفى أثر إحياء الأرض في زيادة الإنتاج الزراعي والحيواني، فضلا عن دوره في المحافظة على التربة ومنع تفكّكها وتعرضها للتصحر؛

3 -في مجال العمل والصناعة [6]، حثت السنة على العمل اليدوي للاستغناء به عن سؤال الناس. فعن المقدام رضي الله عنه أن رسول الله ﷺقال: (ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده)[7]. ومن المعروف أن نبي الله داود كان يصنع الحديد كما أخبرنا القرآن الكريم عنه في قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ ۖ فَهَلْ أَنتُمْ شَاكِرُونَ ﴾[8]، وقوله عز وجل: ﴿۞ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ (10) أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ ۖ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (11)﴾[9].

فعن عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي حُسَيْنٍ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ اللهَ ليُدخلُ بالسَّهمِ الواحدِ ثلاثةً الجنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ في صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، والرَّامِي بهِ، والمُمِدَّ بهِ...»[10].

وإذا لم يتمكن الإنسان من الحصول على عمل، فإن على أولي أمر المسلمين أن يهيئوا له عملا مناسبا. فعن

---

[1] (البخاري، 2338/ 400) كتاب الحرث والمزارعة، باب: إذا قال رب الأرض: اترك ما أقرك الله ولم يذكر أجلا معلوما فهما على تراضيهما، قال ابن حجر: "فقَرّوا (بفتح القاف) أي: سكنوا. وتيماء (بفتح المثناة وسكون التحتانية والمد)، وأريحاء (بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة وبالمد أيضا): هما موضعان مشهوران بقرب بلاد طي ء على البحر في أول طريق الشام من المدينة ". انظر: ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج 05، ص 26.

[2] قال القزاز: "الموات الأرض التي لم تعمر، شبهت العمارة بالحياة وتعطيلها بفقد الحياة. وإحياء الموات أن يعمد الشخص لأرض لا يعلم تقدم مالك عليها لأحد فيحييها بالسقي أو الزرع أو الغرس أو البناء، فتصير بذلك ملكه، سواء أكانت فيما قرب من العمران أم بعد، سواء أذن له الإمام في ذلك أم لم يأذن، وهذا قول الجمهور". انظر: ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج 05، ص 23.

[3] (البخاري، 400/2336).

[4] قال ابن حجر: "قوله: (من أعمر) بفتح الهمزة والميم من الرباعي ، قال عياض كذا وقع ، والصواب: (عمر) ثلاثيا. قال تعالى: (وعمروها أكثر مما عمروها)، إلا أن يريد أنه جعل فيها عمارا، قال ابن بطال: ويمكن أن يكون أصله من اعتمر أرضا أي اتخذها، وسقطت التاء من الأصل، وقال غيره قد سمع فيه الرباعي، يقال أعمر الله بك منزلك. فالمراد من أعمر أرضا بالإحياء فهو أحق به من غيره، وحذف متعلق أحق للعلم به، ... ووجه آخر عن يحيي بن بكير شيخ البخاري فيه. قوله: (فهو أحق) زاد الإسماعيلي: (فهو أحق بها) أي من غيره... انظر: ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج 05، ص 23.

[5] رواه البخاري في عنوان باب: من أحيا أرضا مواتا ، ولم يذكر سند الحديث، وإنما قال: "ويروى عن عمر وابن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم. ويروى فيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم". انظر: **صحيح البخاري** ، كتاب الحرث والمزارعة، باب: من أحيا أرضا مواتا ، ص 400. وقال ابن حجر: "قوله - أي: البخاري-: (وقال عمر من أحيا أرضا ميتة فهي له) وصله مالك في (الموطأ) عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه مثله . وروينا في (الخراج ليحيى بن آدم) سبب ذلك فقال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: كان الناس يتحجرون - يعني الأرض - على عهد عمر، قال: من أحيا أرضا فهي له. قال يحيى: كأنه لم يجعلها له بمجرد التحجير حتى يحييها". انظر: ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، ج05، ص 23.

[6] من الجدير بالذكر أن تعريف الصناعة عند العرب يختلف كثيرا عن تعريفنا لها، فقد جاء في (**لسان العرب**): "صنعه يصنعه صنعا، فهو مصنوع، وصُنْع: عَمِله... والصناعة: حرفة الصانع... والصناعة: ما تستصنع من أمر". انظر: ابن منظور، مرجع سابق، ج 08، ص ص 208-209. أما الصناعة في عالمنا المعاصر فتعني: "كل عمل من شأنه تحويل مادة خام، أو منتج نصف مصنوع إلى منتج آخر تتوافر فيه المواصفات الفنية التي تجعله صالحا للاستخدام، بواسطة المستهلك النهائي، أو لاستكماله بمرحلة أو بعدة مراحل إنتاجية بواسطة صناعة أو صناعات أخرى .

[7] (البخاري، 354/2072).

[8] سورة الأنبياء، الآية 80.

[9] سورة سبأ، الآيتين 10-11.

[10] رواه الترمذي، وقال عنه أبو عيسى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ . انظر: **سنن الترمذي** ، الإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ضبط وفهرسة: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، كتاب فضائل الجهاد عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّم ، باب: مَا جَاءَ في فضلِ الرَّمي في سبيلِ اللهِ، الحديث رقم 1637، ص 385.

أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار أتى إلى النبي ﷺ فسأله، فقال: (أما في بيتك شيء؟). قال: بلى، حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقعب نشرب فيه من الماء. قال : (ائتني بهما). فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله ﷺ بيده، وقال: (من يشتري هذين ؟). قال رجل: أنا آخذهما بدرهم . قال رسول الله ﷺ: (من يزيد على درهم؟) مرتين أو ثلاثا. قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين. فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري، وقال: (اشترِ بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً فائتني به). فأتاه به، فشدّ فيه رسول الله ﷺ عودا بيده، ثم قال: (اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوماً)، ففعل، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوبا، وببعضها طعاما. فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير لك من أن تجيء المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة. إن المسألة لا تصلح إلا لثلاث: لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع»[1].

ويستفاد من هذا الحديث أن على صاحب الحاجة والمتعطل عن العمل مع قدرته عليه رفع شكواه إلى أولي الأمر لكي يدبروا له أمره، وعلى أولي الأمر العمل على توفير العمل المناسب للشاكي تبعا لظروف المجتمع واحتياجات المتعطلين فيه [2]؛ ولا يفهم مما سبق أن الإسلام ضد **التكافل الاجتماعي** وضد إعانة الفقراء والمساكين♦، فقد قال تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ(38)إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ(39)فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ(40)عَنْ الْمُجْرِمِينَ(41)مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ(42) قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ(43) وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ(44)﴾[3].

4- تعمير الأرض واجب إسلامي: خلق الله الإنسان لعبادته: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (56)﴾[4]، وجعله خليفة في الأرض:﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ ﴾[5]؛ لأنه القادر على عمارة الأرض؛ :﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[6] ؛ أي: أنشأكم من الأرض وطلب عمارتكم إياها، كلٌّ على قدر استطاعته؛ قيامًا بواجب الخلافة طبقًا لشروط المستخلف، وهو ما يمثل العبادة له –سبحانه وتعالى– من هذه الزاوية، فكان ما يدخل في إطار تعمير الأرض وتنمية الحياة فوقها، وجعلها أيسر سبيلاً وأقوم طريقًا–هو عبادة.

وهكذا يمكن القول بأن الإنسان في الإسلام خُلِق ليعمل ويعمِّر الدنيا، ولن يستطيع الاعتذار أو التعلل بأنه منقطع للعبادة؛ لأن جميع الرسل عملوا بأيديهم♦♦؛ كما صرح بذلك رسولنا ﷺ: « ما بعث الله من نبيٍّ إلا ورعى الغنم))، فقال أصحابه: وأنت، فقال: ((نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة»[7]؛

ولهذا يبدوا الإقتصاد الإسلامي في جوهره نظاما اقتصاديا يشجع على البناء الفعال **la construction efficace** والمنتج وليس فقط البناء الانتهازي أو التعاوني أو المؤقت؛ فقد نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن

---

[1] رواه أبو داود. انظر: **سنن أبي داود**، كتاب الزكاة، باب: ما تجوز فيه المسألة، الحديث رقم 1641، ص 254.

[2] إسماعيل إبراهيم البدوي، **عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي: دراسة مقارنة**. الكويت: مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، [د.س.ن]، ص ص 181- 182.

♦ بل هو من باب ذم الكسل والسؤال والتشجيع على الاسترزاق كما ذكره الأستاذ الشيخ عثمان بجادي؛ وإلاّ فإن الإسلام هو الدين الوحيد الذي جعل أداء الزكاة ركنا من أركان العبادة، وجعل إطعام المسكين من لوازم الإيمان.

[3] سورة المدثر، الآيات: 38-44.

[4] سورة الذاريات، الآية 56.

[5] سورة البقرة، الآية 30.

[6] سورة هود، الآية 61.

♦♦ وهو الدليل الأول الذي يوافق معنى التنمية المستدامة في شقه الخاص بالعمل وهو التعريف الشامل رقم 04 لتعريف التنمية المستدامة.

[7] (البخاري، 254/2262).

على أن يؤخذ للأرض أجر أو حظ[◆◆]؛ وأمر من كانت له أرض فليزرعها أو يدع أخاه يزرعها أو يمنحها له؛ إن هو عجز عن زراعتها وتعميرها ففي رواية :"من كانت له أرض فليهبها أو يعرها"؛ مثلما نوضحه في المخطط التالي:

مخطط رقم: 06: يوضح الفلسفة البنائية للإقتصاد الإسلامي

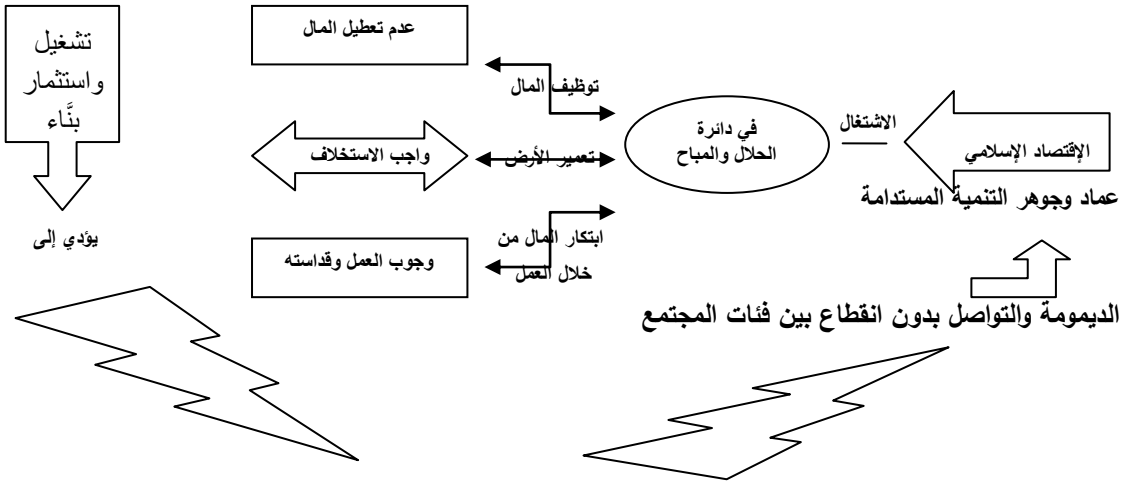

المصدر: من إعداد الطالب

ولذلك نرى أن الإسلام قد أولى اهتمام كبير بالبيئة والعمل للحفاظ على موارد الدولة الطبيعية، وتحقيقًا لهذه الغاية الفريدة؛ فقد وضع الإسلام للنشاط الاقتصادي آدابًا وقِيَمًا تهدف إلى ربط الإقتصاد بالأخلاق الحميدة، مما يحقق له الفاعلية الإيجابية والحركة الصحيحة في البناء **فما هي أهم خصائصه وأحكامه ومبادئه؟**

[◆◆] وهو معنى نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة أي كراء الأرض.

المبحث الثاني: الاقتصاد الإسلامي: خصائصه، مبادئه

وأهميتـه وفيه:

المطلب الأول: خصائص، مميزات وأحكام الاقتصاد الإسلامي

المطلب الثاني: مبـادئ الاقتصـاد الإسلامـي

المطلب الثالث: أهميـة الاقتصـاد الإسلامـي

يهدف الاقتصاد الإسلامي إ لى إشباع حاجات الإنسان ضمن إطار من القيم والأخلاق الإسلامية، التي تحدث نوع من التوازن بين الفرد والمجتمع الذي يحقق الرقي للإنسان والمجتمع في كافة ميادين الحياة.

الفرق بين النظرة الإسلامية الى الاقتصاد هي نظرة تعتبر النشاط الاقتصادي من العبادات حيث إن العمل والاستثمار والتجارة إحدى الوسائل للتقرب إلى الله تعالى، و تهتم النظرة الإسلامية الى الاقتصاد بمصلحة الآخرين والمجتمع قبل المصلحة الشخصية.

فللاقتصاد الإسلامي نظام اقتصادي يعبر عن أيديولوجية لديها تصورها تجاه المال والإنسان وبقية عناصر العملية الاقتصادية بشكل واضح.

يضاف النظام الاقتصادي الإسلامي إلى باقي الأنظمة الاقتصادية العالمية؛ على غرار النظام الاشتراكي والنظام الرأسمالي، ويتمايز عنها كونه يتمتع ويرتبط بضوابط معينة تحقق الحقوق والتوازن في كافة الميادين الاقتصادية وتناسب جميع الفئات وجميع مجالات الاقتصاد، ويظهر ذلك من خلال الممارسة والتجارب العالمية الرائدة. كما أنه يهدف الى العمل على إشباع احتياجات الفرد، والتي تندرج تحت إطار القيم والأخلاق الإسلامية العامة.

إن تحقيق التوازن بين الشخص والمجتمع، يمكن أن يؤدي بذلك إلى تحقيق الفرد والمجتمع الرقي في جميع مجالات وميادين الحياة، كما أن النظام الاقتصادي الإسلامي يتسم بعدة سمات ، فيميز بين الغايات والوسائل بحيث أنها تكون بوضوح تام، وبناء عليه تتحقق أهمية الإقتصاد الإسلامي، وضرورته بالنسبة للعالم العربي والإسلامي، فهل كل هذا وغيره من سمات يؤدي الى إبراز وتفوق النظام الاقتصادي الإسلامي عن غيره من أنواع الاقتصادات؟ وهل توجد إمكانية لتحقيق مبادئه؟

للإجابة عن التساؤلات السابقة، ورد هذا المبحث بانتظام وفقا لثلاثة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: خصائص، مميزات وأحكام الاقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني: مبادئ الاقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث: أهمية الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الأول: خصائص، مميزات وأحكام الإقتصاد الإسلامي:

يتميز الإقتصاد الإسلامي بالعديد من الخصائص والمميزات والأحكام الخاصة به، والمتعلقة أساسا بطبيعة وشكل النشاط الإقتصادي والتي تدل في مجملها عن تمايز الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الاقتصادات الأخرى؛ وهو ما سنوضحه بنوع من التفصيل في عنصرين أساسيين هما:

أولا: خصائص ومميزات الإقتصاد الإسلامي:

يتميز الاقتصاد الإسلامي بمميزات خاصة وفريدة تجعله يختلف اختلافاً كبيراً عن النظم الاقتصادية الوضعية وخاصة المعاصرة منها كالرأسمالية والاشتراكية، فإذا كانت هذه النظم تسعى إلى الربح والكسب الماديين وتحقيق الرخاء والرفاهية بشتى الطرق والوسائل حتى وإن تعارضت مع الأعراف والقيم القانونية والإنسانية والروحية، فإن الاقتصاد الإسلامي إلى جانب مراعاته الجانب المادي فإنه لا يغفل الجانب الروحي في الكيان البشري، ويتمثل ذلك في أن يتجه المرء بنشاطه الاقتصادي إلى الله تعالى ابتغاء مرضاته وخشيته، فهو يعمر الدنيا وينميها ليكون بحق خليفة الله في أرضه وهو يحل التعاون والتكامل محل الصراع والتناقض وأهم خصائصه هي:

1- الاقتصاد الإسلامي اقتصاد إلهي ذو هدف رباني : أي أن الله هو واضعه وبالتالي فإن أصوله وتشريعاته ثابتة غير قابلة للتغير أو التبديل مع تغير الأمم وعلى مر الزمن [1]، ولكن هذا لا يمنع من وجود بعض الجزئيات وبعض الأمور القابلة للتغير يتدخل فيها العقل البشري والاجتهاد العلمي وتراعى فيها المصلحة العامة [2]، لأن الاقتصاد الإسلامي يعتمد على القاعدة الفقهية التي تقول":أن الشريعة مبنية على التيسير ورفع الحرج[3] لقوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[4] فهو اقتصاد رباني ليس اقتصاد أرسطو أو أفلاطون، وليس اقتصاد التجاريين أو الطبيعيين...إلخ، فمصدره إلهي؛ ونخلص من هذا إل أن الإقتصاد الإسلامي وحده رباني المصدر، لذا وجب الإيمان بأنه هو الصالح للناس، فيجب الأخذ به وتطبيقه، فهو اقتصاد معصوم في أوامره ونواهيه ومبادئه الكلية، وأقرب إلى الصواب في الأمور التي تكون بالاجتهاد؛ أي أنه اقتصاد مستقل قائم على الوحي، فليس هو حصيلة أفكار مرقعة شرقية وغربية، ولا مصدره من بشر قد يبدلون، ويغيرون أفكارهم فهم معرضون للصواب والخطأ.

2- ثانيا: الانطلاق من العقيدة : وهذه أهم خصائص الاقتصاد الإسلامي ؛ ولو نزعت منه هذه الخاصية لم ينجح ، وننوه هنا إلى أن الإيمان هو الاسم الوارد في الكتاب و السنة، بدل كلمة العقيدة، وذلك لدلالته على الهدف الأسمى من الإيمان وهو الأمن، فلفظ الإيمان يطوي تحته هذا المعنى العظيم، كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمْ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾[5]، ولهذا فاستعمال هذا اللفظ بدل العقيدة، أولى وأفضل، فالإيمان كلمة خفيفة على النفس وحروفها سهلة، وتشعر النفس بانجذاب نحوها، كما أنها تدل أيضا على الانقياد، بمعنى أن الله تعالى يريد بالإيمان التصديق الذي يتبعه انقياد، وكلمة الإيمان تدل على هذا المعنى، ذلك أن معناها ليس التصديق، وإنما تصديق مع انقياد.

---

[1] رضا صاحب أبو حمد، **الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي**. الأردن: دار مجدلاوي، 2006، ص 29.
[2] سعد طبري، «دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي». رسالة ماجستير(كلية الإقتصاد والتسيير جامعة الجزائر، 2001)، ص 65.
[3] حامد بن عبد الله العلي: تيسير بعض أحكام البيوع والمعاملات، مجموعة محاضرات عن أحكام البيوع والمعاملات، 1423 هـ.
[4] سورة الحج، الآية 78.
[5] سورة الأنعام، الآية 82.

ومما يدل على ارتباط الاقتصاد بالإيمان : قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[1]. ففي هذه الآية الكريمة، بيان أن الإيمان والتقوى أهم أسباب الازدهار في الاقتصاد الإسلامي، وهما سبب للبركات والرفاه، كما يقول الاقتصاديون، أن هدف الاقتصاد هو تحقيق مجتمع الرفاهية.

فالله تعالى يقول في هذه الآية، إذا أردتم اقتصادا سليما، يحقق الرفاهية، فعليكم بتقوى الله عز وجل والإيمان.

كما يدل على ذلك قوله ﷺ: « لا يزيد في العمر إلا البر ولا يرد القدر إلا الدعاء وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه »[2]، وفي هذا تأكيد للعلاقة بين الإيمان والاقتصاد الإسلامي.

ومن الأمثلة على ذلك أيضا، نقصد بها تأثير تقوى الله تعالى في الاقتصاد، قاله ﷺ:« من باع دارا، ثم لم يجعل ثمنها في مثلها، لم يبارك له فيها»[3] .

فهذا . كما هو واضح . لا علاقة له بالأمور المادية، ولكن علاقته بالأمور الإيمانية، ومن أمثلة ذلك ما نسمعه عن الذين دخلوا البورصة بأثمان بيعهم لبيوتهم، ثم خسروا وانكسروا، فهذا البعد، بعد إيماني غيبي لم ينبه عليه إلا في الاقتصاد الإسلامي، ولا يعترف به الاقتصاد الملحد الذي لا يبني الاقتصاد على الإيمان بالله تعالى، الممحوق البركة، الذي ملأ العالم جشعا وفسادا.

ومن الأمثلة أيضا : قولهﷺ« ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» رواه مسلم من حديث أبي هريرة، فهذا المعيار خاص في الاقتصاد الإسلامي، وفيه يبين النبي صلى الله عليه وسلم أن الزيادة والنقصان للمال، تؤثر فيهما الصدقة على الفقراء ابتغاء وجه الله تعالى، ولذلك من جهتين:

أحدهما: أن الله تعالى يدفع عن المسلم من البلاء والمصائب، بسبب الصدقة، بما لو لم يتصدق لاجتاحت ماله وهو لا يدري؛ الثانية: أن الله تعالى يجعل في المال القليل نفعا أكثر من المال الكثير.

3-اقتصاد إنساني : صالح للإنسانية بأسرها على اختلاف الظروف والمستويات والزمان والمكان، فالإنسان هو الغاية والوسيلة في الاقتصاد الإسلامي وتحقيق تمام الكفاية له من خلال تحقيق التوازن بين الروح والمادة وبين الإنسان والكون؛

4-اقتصاد أخلاقي : لا ينفصل عن القيم والأخلاق الإسلامية ومرتبط بها فهو جزء من كل الإسلام فيرتبط بالعقيدة والمشاعر والأحاسيس ويرتكز الاقتصاد الإسلامي على أساس الدين والأخلاق والقيم مقارنة مع النظم الاقتصادية الوضعية المعاصرة كالرأسمالية والليبرالية والاشتراكية التي تؤمن فقط بالمادة والربح السريع، دون مراعاة الجوانب الأخلاقية والدينية والإنسانية، ولقد مثَّل الخوارزمي الأخلاق بالواحد وما عداه من مقومات تمثل قيمة مضافة إلى الواحد وأعطاها رقم الصفر فإن هي فقدت الأخلاق صارت تساوي الصفر وهو مبين في المعادلة التالية:

[1] سورة الأعراف، الآية 96.
[2] رواه ابن ماجه.
[3] رواه الضياء المقدسي والطيالسي والبيهقي عن حذيفة رضي الله عنه.

الأخلاق+ المال+ العلم+ الثروة+ الكفاءة ⇐ مالا نهاية من القيم المضافة في شكل مضاعفات الرقم 10 على اعتبار أن (ق) هي مجموع القيم المضافة أي: تا(ق)= ∞ ≈ 100000 وكلما ازدادت القيم المضافة إزداد العدد وفي حالة فقدان الأخلاق فإن العدد المضاعف للرقم 10 لا يساوي شيء بحكم أن الواحد أصبح مضروبا في صفر أي 1×0=0.

ولذلك يمكن القول أن معادلة النهضة في الإقتصاد الإسلامي كالتالي: علم + أخلاق+ عمل= نهضة

وعليه نجد أن الإسلام لا يهتم بالجانب الموضوعي فقط، وهو تحقيق الغايات، وإنما يهتم أيضاً بالعامل النفسي والطواعية لإتباع الطريق التي تتحقق بوساطتها الأهداف ، وبذلك يمزج النظام الإسلامي بين العامل النفسي والذاتي بالطريق التي تحقق الغايات المرجوة. لذلك جعل الإسلام من الفرائض المالية "الزكاة مثلاً" عبادات شرعية، يجب أن تنبع عن دافع نفسي نيّر، يدفع الإنسان إلى المساهمة في تحقيق غايات الاقتصاد الإسلامي، بشكل واع مقصود، طلباً لرضا الله تعالى والقرب منه.

5- أن الاقتصاد الإسلامي، اقتصاد مستقل قائم على الوحي، فليس هو حصيلة أفكار مرقعة شرقية وغربية، ولا مصدره من بشر قد يبدلون، ويغيرون أفكارهم فهم معرضون للصواب والخطأ؛ وهذه أهم خصائص الإسلام بشكل عام، فإنه لا يعتمد إلا على الوحي، فهو نظام مستقل قائم بذاته مصدره الوحي الإلهي.

6- اقتصاد غير ريعي: بمعنى أنَّه اقتصاد لا يعتمد على منتج طبيعي وحيد لا يراعي تنوع المنتجات بما يسد حاجة المجتمع؛ فالاقتصاد الريعي ينتج عنه: مرض الإتكالية؛ التبعية للخارج؛ سهولة السقوط في الأزمات بينما الإقتصاد الإسلامي هو اقتصاد غير ريعي بواسطة: بواسطة 1- تحريم الاكتناز 2- والزكاة 3- ومنع الركود 4- وتشغيل رأس المال.

7- الواقعية: الإقتصاد الإسلامي واقعي في مبادئه ومنهجه وأحكامه، ينظر إلى الواقع العملي الذي يتفق مع طبائع الناس ويراعي دوافعهم وحاجاتهم ومشكلاتهم، لا يجنح إلى خيال وأوهام ♦، ولا ينزل إلى درك لا يتفق مع البشرية التي كرمها ربنا عز وجل[1].

8- العالمية:

من الخمس التي خص بها الرسول ﷺ أنه بعث للناس كافة، وكان كل نبي يبعث لقومه خاصة ، و الإقتصاد جزء من هذا الدين الخاتم، ولهذا جاء بأحكام كلية، ومبادئ عامة تناسب كل مكان وزمان، جمع بين الثبات والمرونة أو التطور، واتسع لاجتهادات المجتهدين، وجعل الأصل في المعاملات الإباحة ما لم يوجد ما يعارض نصاً، أو أصلا ثابتا او مقصدا من مقاصد التشريع الإقتصاد الإسلامي.

فالاقتصاد الإسلامي لم يكن لبيئة مكة وحدها، أو المدينة، أو الجزيرة العربية، ولم يقتصر على بيئة تجارية، أو زراعية، أو صناعية. ولعل الأديان السابقة لم تأت بنظام إقتصادي متكامل؛ لأنها كانت محددة الزمان والمكان[2]. فالاقتصاد الإسلامي مرتبط بكل جوانب الحياة الدينية والاجتماعية والسياسية، وكل جانب من هذه الجوانب يكمل الآخر، ولهذا فإنه اقتصاد متكامل.

♦ مثلما يقره الإقتصاد الرأسمالي من الاحتكام إلى قوى السوق الحرة واليد الخفية؛ التي نادى بها آدم سميث من خلال تقليص دور الدولة في إدارة النشاط الإقتصادي.

[1] علي احمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة و الإقتصاد الإسلامي**. ط10، مصر: مكتبة دار القرءان للنشر والتوزيع، 2006، ص30.

[2] المرجع نفسه، ص34.

ثانيا: أحكام الإقتصاد الإسلامي: هو مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن والسنة، والبناء الاقتصادي الذي نقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر، وهي على نوعين:

أولا: الأحكام الثابتة: وهو ما كانت أحكامه من أدلة قطعية، أو راجعة إلى أصل قطعي مما ورد في القرآن الكريم أو السنة الصحيحة، كحرمة الربا، وحل البيع، وكون للرجل مثل حظ الأنثيين في الميراث. مثل:

قوله تعالى:﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (29)﴾[1] وقوله تعالى:﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ۚ ﴾[2] وقوله تعالى:﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ ﴾[3] وقوله تعالى:﴿ مَا أَفَاءَ اللَّه عَلَى رَسُوله مِنْ أَهْل الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِين وَابْن السَّبِيل كَيْلَا يَكُون دَوْلَة بَيْن الْأَغْنِيَاء مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُول فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾[4] وقول الرسول ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله».

هذه الأصول غير قابلة للتغيير أو التبديل، وهي صالحة لكل زمان ومكان ؛ أي أنها غير متأثرة بالأوضاع او التغيرات السياسية(الانتخابات، الأزمات السياسية، الدعاية السياسية...إلخ) أو الأوضاع الإقتصادية، أو الأوضاع الاجتماعية ويمتاز هذا النوع من الأحكام بالميزات التالية:

- ❖ العموم والمرونة: فأحكامها نافذة على جميع الناس دون استثناء، كما أنها تتناول جميع مستجدات الحياة لما في أحكامها من العموم والمرونة؛
- ❖ عدم التغيير والتبديل: فهي لا تقبل ذلك مهما مرت الأعوام، وطالت الأزمان، وعدم التغيير والتبديل لا يعني توقف وتجميد النصوص؛
- ❖ كون العلم حاكماً لا محكوماً عليه: فيخضع له الناس ويتبعونه.

ثانيا: الأحكام المتغيرة: وهو ما لم تكن أدلته قطعية، ولا راجعة إلى أصل قطعي بل إلى ظني، سواء في سندها أو في دلالتها، وهي الثابتة بالأدلة الظنية في سندها أو في دلالتها والمتغيرة تبعاً لمقتضيات المصلحة مثل عملية الموازنة بين إيرادات الدولة ونفقاتها، وكيفية تحقيق التوازن داخل المجتمع ...الخ

هذه الأحكام قد تتغير أحكامها باختلاف أحوال النظر فيها، وهذا النوع لا يعد العمل به ملزماً على وجه الدوام، والاستمرار فيجوز لولي الأمر المجتهد، أو أهل الحل والعقد من العلماء المجتهدين أن يختار من الأحكام ما يراه مناسباً في ضوء مستجدات الحياة وفق مقاصد الشريعة المعتبرة، كما أن له الرجوع عنه إذا رأى المصلحة في غيره ويجب على الناس العمل بها؛ لكونها استنبطت من اجتهاد علمي صحيح في ضوء الأسس الفقهية المتبعة، ومن أمثلته:

- تضمن الأجير المشترك –كما فعل علي بن أبى طالب– ما لم تقم بيّنة على أنه لم يتعد وقد كان الحكم قبل ذلك بعدم تضمينهم؛ لأن يدهم يد أمانة ويد الأمان غير ضامنة فلما جاء عهد علي رضي الله عنه ضمّنهم لاختلاف أحوال الناس وضياع الأمانة بينهم وقال: " لا يصلح للناس إلاّ ذلك؛

[1] سورة البقرة، الآية 29.
[2] سورة البقرة، الآية 275.
[3] سورة النساء، الآية32.
[4] سورة الحشر، الآية 07.

- إيقاف عمر صرف سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة معللاً ذلك بأن الرسول ﷺ إنما كان يعطيهم ليتألف قلوبهم و الإسلام ضعيف ، أما وقد أعزّ الله دينه فلا حاجة لتأليفهم، وقد أقرّه الصحابة على ذلك فكان إجماعاً.

فمن خلال ما تقدم يمكننا استخلاص أهم الخصائص المميزة للاقتصاد الإسلامي وفقاً لما يلي:

- ✓ المال بمختلف أنواعه ملك لله، والإنسان مستخلف على هذه النعم بتسخيرها له وخدمته؛
- ✓ الإنسان يجب أن يتصرف بالمال وفق إرادة المالك الحقيقي (الله) ولابد من تنفيذ ما أمر به لتحقيق النظام؛
- ✓ أن الله سبحانه وتعالى يطلب من عباده إنفاق المال في منفعة تعود على خلقه واقتصادهم؛
- ✓ يوفق الاقتصاد الإسلامي بين المادة والروح، من خلال ارتباط الاقتصاد بالأخلاق والثقة والاطمئنان والتعاون في التعامل وفي التبادل؛
- ✓ التوازن في رعاية المصلحة الاقتصادية للفرد والجماعة؛
- ✓ الاعتدال والتوسط في الإنفاق والنهي عن الإسراف والتبذير.

ويمكننا أن نقارن بين الإقتصاد الإسلامي و الإقتصاد غير الإسلامي من خلال الجدول التالي:

جدول يوضح التمايزات بين الإقتصاد الإسلامي وباقي الإقتصادات

نوع الإقتصاد / المعايير	الإقتصاد الرأسمالي	الإقتصاد الاشتراكي	الإقتصاد البراغماتي (النفعي)	الإقتصاد الإسلامي
أصلـه	نظريات الحرية	الفكر الشيوعي	الممارسة	رباني المصدر
هدفـه	حرية الأعمال الإقتصادية	مجتمع مشاعي (ملكية جماعية)	تحقيق المنفعة	إرضاء مالك المال (الله عزَّ وجل)
وسائله	العرض والطلب	الكفاح بكل وسيلة لتحقيق الشيوعية	لا يفرق بين الوسائل المشروعة وغير المشروعة	المعاملات الإقتصادية الحلال
أهم خاصية فيه	الغاية تبرر الوسيلة	نزع الملكية الفردية واغتصابها	إقتصاد موقفي – لحظي– غير مخطط له	الجمع بين الثبات والمرونة
أخطر أزماته	أزمة الكساد العالمي 1929 وأزمة الرهن العقاري أواخر العام	الثورات الزراعية المختلفة بالإضافة إلى انخفاض سعر	شديد التأثر بأيٍ من أزمات النظامين السابقين (الرأسمالي	لم يشهد أي أزمة كما أنه لم يعرف بعد انتشارا عالميا

	2008	البترول في السبعينيات من القرن الماضي	والاشتراكي)	واسعا وتطبيقا♦ على غرار باقي الأنظمة الإقتصادية

المصدر: بتصرف من الباحث من كتاب: علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**. مرجع سابق، ص ص 22-29.

على اعتبار أن الاقتصاد الإسلامي مرتبط بكل جوانب الحياة الدينية والاجتماعية والسياسية، وكل جانب من هذه الجوانب يكمل الآخر، بالإضافة إلى خصائصه المتميزة عن باقي الإقتصادات الأخرى، ولهذا فإنه يعتبر اقتصاد متمايز وبالنَّظر إلى الاختلاف البيِّن بينه وبين باقي الاقتصادات؛ فما هي أهم مبادئ وأسس الإقتصاد الإسلامي والتي من غيرها يفقد الإقتصاد الإسلامي **جوهره؟**

♦ هناك من يعتقد بأن الإقتصاد الإسلامي يعاني من نقص رهيب في قضية التمويل، ويعتقدون بأنَّ التمويل فيه قاصر ومحدود ولا يلبي رغبات المجتمع؛ غير أننا نقول بأن ما تشهده الأزمات الحالية للرأسمالية وتوجه البنوك الربوية في أوربا إلى المعاملات الإسلامية والتمويل الإسلامي خير دليل على دحض مزاعم هؤلاء.

المطلب الثاني: مبادئ الاقتصاد الإسلامي:

يقوم الاقتصاد الإسلامي على ثلاث مرتكزات أساسية تختلف في محتواها ومعناها عن باقي النظم الاقتصادية الوضعية وإن كانت تتشابه من حيث المصطلحات، ولأن الاقتصاد في الإسلام يعني الوسطية والاعتدال والاستقامة، حيث يقوم الهيكل العام للاقتصاد الإسلامي على ثلاثة مبادئ رئيسة تميزه عن سائر المذاهب الاقتصادية الأخرى وهذه المبادئ الأساسية الثلاثة هي مبدأ الملكية المزدوجة ومبدأ الحرية الاقتصادية ضمن نطاق الشرع و العقل ومبدأ العدالة الاجتماعية..

أولاً: المِلْكِيَّة المزْدَوِجَة:

الاقتصاد الإسلامي له موقفه المتميز، فهو لا يتفق من الاقتصاد الرأسمالي في اعتبار الملكية الخاصة هي الأصل أو القاعدة، والملكية العامة هي الاستثناء، ولا يتفق كذلك مع الاقتصاد الاشتراكي في النظر إلى الملكية العامة على أنها الأساس أو القاعدة، والملكية الخاصة هي الاستثناء، ولكن يأخذ بكلا النوعين من الملكية في وقت واحد كأصل وليس كاستثناء ؛ **فالاقتصاد الإسلامي يعترف** بازدواجية الملكية(العامة والخاصة) والذي يكرس العدالة الاجتماعية بفعل قوة المالية لميزانية الدولة من خلال: الجباية، الزكاة،...إلخ فالغرض هنا هو تحقيق ما يحققه النظام الاشتراكي والرأسمالي معا. فمنذ البداية يقر الملكية الفردية، ويقر كذلك الملكية الجماعية، ويجعل لكل منهما مجالها الخاص الذي تعمل فيه[1].

فللملكية في الاقتصاد الإسلامي مقيدة سواء أكانت ملكية خاصة أو ملكية عامة فهي ليست مطلقة، بل هي مقيدة بقيود ترجع إلى تحقيق مصلحة الجماعة، وإلى منع الضرر، الأمر الذي ينتهي بالملكية إلى أن تصبح وظيفة اجتماعية، فالأصل في الأموال جميعها بكل أشكالها وأنواعها أنها ملك لله تعالى: ﴿وَلِلّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾[2]، وقال سبحانه: ﴿وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾[3].

إن الملكية التي يتمتع بها الإنسان تعد نوعا من ملكية الإنتفاع وليست نوعا مطلقا من التملك الكامل وهي توجد طالما يتم الانتفاع بالشيء المملوك طبقا لأغراض وجوده[4].

وإذا كان المال كله لله فإن يد البشر عليه هي يد استخلاف، أي أن البشر خلفاء عن الله في استعمال هذا المال والتصرف فيه، كما قال تعالى: ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾[5]. فالإنسان ما هو إلا وكيل أو موظف يعمل في ملك الله لخير المجتمع الإسلامي كله ؛وإذا لم يلتزم الإنسان المستخلف بأوامر الله ونهيه في المال الذي تحت يده، فإن الجزاء هو استبداله بمن هو أصلح منه، قال الله تعالى: ﴿هَاأَنتُمْ هَؤُلَاء تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاء وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾[6]، وقد ضرب لنا اله تعالى مثلاً لهذا الاستبدال في قصة قارون فقال تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ

---

[1] ناصر بن محمد الأحمد، « معالم الإقتصاد الإسلامي». ص10، متحصل عليه من: (الموقع): http://www.startimes.com/?t=28351527 بتاريخ: 2017/09/18.

[2] سورة المائدة، الآية 17.

[3] سورة النور، الآية 33.

[4] منذر قحف، **الإقتصاد الإسلامي علما ونظاماً**. [د.ب.ن]، 2009، ص 18.

[5] سورة الحديد، الآية 07.

[6] سورة محمد، الآية 38.

الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ * فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ﴾[1].

ما هي المِلْكِيَّة الخاصَّةْ في الاقتصاد الإسلامي؟

هي حكم شرعي مقدر يعطي الإنسان حق الاختصاص في امتلاك العين، أو منفعتها وحق التصرف بها من غير مانع.

ينظر الإسلام للإنسان على أنه مخلوق له دوافعه الفطرية وغرائزه الاجتماعية، وأن من بين هذه الدوافع والغرائز غريزة التملك وحب المال، قال تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا * وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾[2]، وقال الرسول ﷺ: « لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً »، ومن هنا كان موقف الإسلام من الملكية هو موقف المعترف بها لا المنكر لها، موقف المحترم لها لا المهدر لها.

ولكن الإسلام حين اعترف بهذه الملكية واحترمها لم يكتف بهذا القدر، ولم يقف عنده بل تجاوزه إلى تنظيم هذه الملكية، واحترام الإسلام للملكية يبدو واضحاً في احترام المال في الآتي[3]:

أولاً: أن الشريعة جعلته من مقاصدها الخمسة التي يجب الحفاظ عليها ورعايتها، وهذه المقاصد هي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال ، **ثانياً:** أن الشريعة نهت عن الاعتداء على هذا المال بأي نوع من أنواع الاعتداء، فحرمت أكل أموال الناس بالباطل، وحرمت السرقة ووضعت الجزاء الرادع لها، وحرمت شريعة الإسلام غصب المال.

أهداف الملكية الخاصة: 1/ إثراء التعاون عن طريق الأفراد والمؤسسات غير الحكومية: إن الملكية الخاصة لتجعل الأفراد يعملون بكل جد، وتضحية في سبيل تحقيق ما يعود عليهم من خير ونفع؛

2/ تحقيق الخير والرفاهية والنفع العام عن طريق المنافسة العادلة بين المنتجين: المنافسة العادلة بين المنتجين مطلب مهم في الحياة الاقتصادية، ففي القطاع الزراعي –مثلاً– يتنافس المنتجون فيما بينهم على تحسين إنتاجهم، وهذا يسري في القطاع الصناعي وفي القطاعات الاقتصادية الأخرى؛

3/ عدم إشغال الدولة بأمور إنتاجية يمكن الأفراد من تحقيقها: الدولة يجب أن تتفرغ للمهام الكبيرة، كإعداد العدة، ونشر التعليم والخدمات الصحية. إن انشغال الدولة بإنتاج الصناعات اليسيرة، وتسويقها أو بفتح محلات لبيع لعب الأطفال، أو الكماليات سيشغل المسؤولين عن متابعة أمور أكثر أهمية؛

4/ إشباع غريزة حب المال: فغريزة حب التملك من الغرائز الأصلية في النفس البشرية، فالرغبة في التملك هي سر الحركة في الحياة، فلو خمدت هذه الرغبة في أي كائن حي لما سعى ولما عمل، ولجمد مع الجماد.

مجالات الملكية الخاصة : عديدة منها: **البيع، العمل بأجر عند الآخرين ، الزراعة، إحياء الأرض الموات ، الصناعة والاحتراف، الاحتطاب، استخراج ما في باطن الأرض من المعادن التي لا تدخل في الملكية العامة بشرط أن يكون جامداً** ؛ لأنه ملك الأرض بجميع أجزائها ، **الصيد،** إقطاع السلطان وجوائزه: وهو إعطاء الإمام من مال الله شيئاً لمن يراه أهلا لذلك، بالإضافة إلى **الجعل على عمل معلوم والسبق :**

[1] سورة القصص، الآيتين 80-81.
[2] سورة الفجر، الآيتين 19-20.
[3] ناصر بن محمد الأحمد، مرجع سابق، ص 12.

الجعالة هي جعل مال معلوم لمن يعمل له عملاً مباحاً، ودليل جوازه قول الله تعالى: ﴿وَلِمَن جَاء بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَاْ بِهِ زَعِيمٌ﴾[1]، وأجاز الرسول ﷺأخذ الجعل على الرقية بأم القرآن ، **قبول الهبة والعطية والهدية** : وتعني التمليك في الحياة بغير عوض، **اللقطة، الوصايا، الإرث،** المهر والصداق: وهو ما تأخذه المرأة عوضاً عن نكاحها. قال تعالى: ﴿ وَآتُواْ النِّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾[2]، **ما يأخذه المحتاج من أموال الزكاة والصدقة:** وهم الأصناف الثمانية، ما يؤخذ من النفقة الواجبة: من وجب بذل النفقة له استحقها وصارت من ملكه وحق له التصرف بها، بشرط أن يقبضها.

تقييد الملكية الخاصة: قيد الإسلام حرية التصرف في الملكية الخاصة بقيود تكفل عدم الإضرار بحقوق الآخرين وبالصالح العام، فالملكية شأنها شأن الحقوق جميعاً في الإسلام، وإن تقررت لجلب مصلحة إلا أنها مقيدة بعدم الضرر؛ لأن الضرر اعتداء، والاعتداء منهي عنه بنص القرآن الكريم ، ومن هذه التطبيقات ما تقرره الشريعة الإسلامية من وجوب الحجر على السفيه والمجنون؛ لأنهما لا يحسنان التصرف، ويخشى أن يبددا ثروتهما، فيؤدي ذلك إلى الإضرار بورثتهما وبالصالح العام، ومنه كذلك نظام الشفعة.

المِلْكِيّة العَامَّة في الإسلام: وهي حكم شرعي مقدر في العين، أو المنفعة، يقتضي تمكين الناس عامة، أو من يخصص منهم لمصلحة معينة حق الانتفاع بالمملوك ؛ ويقصد بالملكية العامة أن يكون المال مخصصاً للمنفعة العامة، أي منفعة جماعة المسلمين، ويشمل هذا النوع من الملكية عادة المرافق الأساسية في الدولة كالطرقات ومجاري الأنهار وغيرها ، وسواء أكانت ملكية خاصة أو ملكية عامة فهي ليست مطلقة، بل هي مقيدة بقيود ترجع إلى تحقيق مصلحة الجماعة، وإلى منع الضرر، الأمر الذي ينتهي بالملكية إلى أن تصبح وظيفة اجتماعية[3].

مجال الملكية العامة ومصادرها[4]:

1- الأوقاف الخيرية:

واشترط الفقهاء أن يكون على فعل معروف أو بر، وإلا فهو باطل، والوقف الصحيح يزول عنه ملك الواقف، ويصير ملكاً جماعياً؛

2- الحمى: وهو أن يحمي الإمام جزءاً من الأرض الموات المباحة لمصلحة المسلمين دون أن تختص بفرد معين منهم، وبذلك تصبح هذه الأرض مملوكة ملكية عامة، ويمتنع أن تصبح كلها أو بعضها محلاً للملكية الخاصة.

وفي دولة الرسول ﷺحمى أرض النقيع وجعلها لخيل المسلمين، وحمى عمر بن الخطاب أرضاً بالربذة، وجعل كلأها لفقراء المسلمين ترعى فيها ماشيتهم ومنع منها الأغنياء. عندما تم فتح العراق والشام طالب المحاربون قسمة أراضي هذه البلاد عليهم تطبيقاً لحكم الغنائم، ورأى أمير المؤمنين عمر أن هذه الأراضي لا تأخذ حكم الغنائم، وبالتالي لا توزع على المحاربين، وإنما تبقى بأيدي أهلها وأيديهم عليها ليست يد ملك، ولكنها يد اختصاص أي أنهم يملكون المنفعة في نظير الخراج ولا يملكون الرقبة.

[1] سورة يوسف، الآية 72.
[2] سورة النساء، الآية 04.
[3] ناصر بن محمد الأحمد، مرجع سابق، ص 11.
[4] المرجع نفسه، ص16.

تكون الأرض للأمة –أي جماعة المسلمين–، وفي بيان الأسباب التي بنى عليها رأيه قال: "لو قسمت الأرض لم يبق لمن بعدكم شيء، فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض قد انقسمت وورثت عن الآباء وحيزت، ما هذا برأي، وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أرض الشام و العراق".

وهذا الرأي الذي وفق الله عمر إليه يتفق مع أحدث المبادئ في علم المالية العامة، وهو المبدأ القائل بأن مالية الدولة يجب أن تعتمد على مورد ثابت ومتجدد سنوياً، فمثل هذا المورد هو الذي يحقق الاستقرار الاقتصادي للدولة **ويمكنها من التخطيط بنجاح لاقتصادها.**

3- الحاجات الأساسية كالماء والكلأ والنار: لأنها حاجات ضرورية وجدت دون مجهود يقدمه الفرد لاستخراجها، قال ﷺ: « المسلمون شركاء في ثلاثة: في الماء والكلأ والنار»، وأضاف في حديث آخر: ((الملح)).

والناظر في هذه الأشياء الأربعة يجد أنه يجمع بينها أنها من الأشياء التي كانت ضرورية لجميع الناس في عهد الرسول ﷺ وأنه لا يتوقف وجودها ولا الانتفاع بها على مجهود خاص، وإذا كانت الضرورات في حياة الناس تختلف باختلاف الزمان وباختلاف المجتمعات، فإنه لا يوجد ما يمنع من أن يقاس على هذه الأشياء الأربعة أشياء أخرى تتوافر فيها صفاتها، وهذا ما فعله الأئمة المجتهدون في الأمة الإسلامية عندما قاسوا على هذه الأشياء أموراً أخرى من أهمها المعادن سواء أكانت صلبة أم سائلة والنفط (البترول) والقار والكبريت والياقوت وأشياء أخرى كثيرة كمشارع الماء، وطرقات المسلمين، وحدائقهم، وجميع ما خصص للمرافق العامة من مدارس، ومساجد؛

4- المعادن: ما أودع الله في هذه الأرض من مواد برية، وبحرية ظاهرة أو باطنة لينتفع بها الناس من حديد، ونحاس، وبترول، وذهب، وفضة، وملح، وغير ذلك وتكون ملكية المعادن جماعية إذا وجدت في أرض ليست مملوكة لأحد، أو كانت ظاهرة على باطن الأرض؛

5- الزكاة: إن الزكاة لتعد من المصادر الثابتة لبيت مال المسلمين؛ إذ يتجدد منها العطاء المستمر في كل عام مشاركة من الأغنياء للدولة المسلمة في تحملها أعباء الحياة من تأليف القلوب، وتثبيتها على الإسلام والولاء له، ولأهله، ومساعدتها كذلك على أداء الفريضة المحكمة الباقية إلى يوم الدين، وهي الجهاد، لإعلاء الدين وتشجيع الغارمين في سبيل الله؛

6- الجزية: وهي الأموال التي تؤخذ من البالغين من رجال أهل الذمة، والمجوس، إذ أن أمواله لا زكاة عليها، وإذا أسلم سقطت عنه وأخذت منه الزكاة؛

والجزية مصدر من مصادر الملكية العامة، وهي لا تجب إلا مرة في السنة مراعىً فيها العدل، وهي غير مقدرة، بل يرجع فيها إلى اجتهاد الإمام في الزيادة والنقصان؛

7- الخراج: وهو المال الذي يجبى، ويؤتى به لأوقات محددة من الأرض التي ظهر عليها المسلمون من الكفار، أو تركوها في أيديهم بعد مصالحتهم عليها، والأرض المملوكة لغير المسلمين لا يؤخذ منها زكاة، فاكتفي بالخراج بدلاً من ذلك؛

8- خمس الغنائم: ويلحق به خمس ما يعثر عليه في باطن الأرض من المعادن، والركاز، سواء أكان جزءاً من الأرض أم مدفوناً في باطنها بفعل الإنسان، وهو غير مملوك لأحد، أُخذ خمسه لبيت مال المسلمين، ويترك أربعة أخماسه لواجده؛

9- الأموال التي لا مالك لها: مثل تركة من لا وارث له، والودائع والأموال السائبة التي لا يعرف مالكوها، ويلحق بذلك الأموال التي دفعت عن طريق الرشوة؛ إذ أن الرسول ﷺ لم يأمر ابن اللتبية برد الهدايا إلى أربابها؛

10- استثمار الملكية العامة: ما تقوم به الدولة من استثمارات متنوعة في المجال الصناعي كصناعة الحديد والصلب، والأسلحة، أو ما يشتق من البترول، والاستثمار في المجال الزراعي، أو الخطوط الجوية أو السكك الحديدية أو المشاركة في أسهم الشركات العالمية من خلال أنشطتها المختلفة، فما يستثمر منها أو يباع فنتاجه لبيت مال المسلمين؛

11- العشور المأخوذة من مال الحربيين: إذا دخل إلينا تاجر حربي بأمان أخذ منه العشر عن كل مال للتجارة وجعل في بيت مال المسلمين.

تقييد الملكية العامة:

والملكية العامة شأنها شأن الملكية الخاصة مقيدة بقيود الشريعة، ومن ثم لا تملك الحكومة الإسلامية إنفاق هذه الأموال في غير وجوهها المبينة شرعاً، فعل سبيل المثال فإن الحكومة الإسلامية لا تملك إنفاق حصيلة الزكاة إلا في مصارفها التي حددتها الآية ؛ ويجوز لولي الأمر أن يخصص الملكية الجماعية، ويقيد الانتفاع بها لفئة مخصوصة إذا اقتضى ذلك الصالح العام، وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ حين احتجز جانباً من أرض الكلأ المباحة للجميع في منطقة (**النقيع**)♦ وجعلها خاصة لخيل الجيش وإبله.

و خلاصة الأمر في ذلك أن الملكية العامة شأنها شأن الملكية الخاصة مقيدة وليست مطلقة ؛ والحقيقة أنه لا تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة وذلك لأنَّ الفرد وهو يجتهد في تحقيق مصلحته الشخصية يسعى من حيث لا يدري و لا يقصد إلى تحقيق مصلحة المجتمع ككل. فالكل يعمل لتحقيق مصلحته الشخصية المباشرة وبالتالي مصلحة الجماعة فالفرد يحصل على خبزه من الخباز وعلى ملابسه من النسَّاج وعلى خضاره من الفلاح ليس لأنَّ هؤلاء يفكرون في مصلحة الجماعة ولكن لأنهم يفكرون في مصالحهم الشخصية مع عدم الإضرار بمصلحة الجماعة[1].

ثانياً: الحُريَّةَ الاقتِصَادِيَّة المقيَّدَة: الركن الثاني من أركان الاقتصاد الإسلامي هو الحرية الاقتصادية المقيدة، ومضمون ذلك أن هذا النظام لا يسمح للأفراد بحرية اقتصادية مطلقة، ولكنه يقيد هذه الحرية بحدود من القيم التي يؤمن بها الإسلام ؛ وفي هذا الركن أيضاً يختلف الاقتصاد الإسلامي عن الاقتصاديين الرأسمالي والاشتراكي اختلافاً بيناً، فالاقتصاد الرأسمالي يكفل للفرد الحرية الاقتصادية المطلقة ليزاول ما يشاء من أعمال وبالأسلوب الذي يراه، على ضوء مصلحته الشخصية فقط وطبقاً لما يعتقد أنه يحقق له أكبر قدر من الربح [2].

♦ منطقة النقيع تقع في محافظة بيشة في المملكة العربية السعودية.

[1] أحمد مصطفى الحسين، مرجع سابق، ص168.

[2] ناصر بن محمد الأحمد، مرجع سابق، ص 19.

أما موقف الاقتصاد الاشتراكي الماركسي من الحرية الاقتصادية فهو على طرف نقيض من موقف الاقتصاد الرأسمالي ذلك أن الفرد **لا يملك حرية الإنتاج أو الاستثمار**.

والأمر لا يقف عند هذا الحد بل يتعداه إلى ما هو أقسى، فالفرد لا يملك حرية **اختيار** أو تحديد **نوع العمل الذي يقوم به**، بل و أكثر من هذا فإن النظام لا يترك للأفراد **تحديد السلع** التي يرغبون في استهلاكها، بل تقوم الحكومة بتحديد تلك السلع ثم تعمل على إنتاجها، وتقوم بتوزيعها بعد ذلك على الأفراد ببطاقات ؛

فما موقف الإسلام من هذه الحرية الاقتصادية؟

اعترف الإسلام بالحرية الاقتصادية ولم ينكرها أو يصادرها، ولكنه لم يطلق لها العنان، ففي الوقت الذي اعترف فيه الإسلام بالحرية الاقتصادية نجده قد وضع عليها قيوداً تستهدف تحقيق أمرين[1]:

الأول: أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعاً من وجهة نظر الإسلام و **الثاني:** كفالة حق الدولة في التدخل؛ إما لمراقبة النشاط الاقتصادي للأفراد، أو لتنظيمه، أو لمباشرة بعض أوجه النشاط الاقتصادي التي يعجز عنها الأفراد، أو يسيئون استغلالها.

أولاً: يجب أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعاً:

الأصل أن كل نشاط اقتصادي مشروع في ظل الإسلام إلا ما ورد النص بتحريمه، وذلك تطبيقاً لقاعدة أن الأصل في الأشياء الإباحة. أمَّا ما جاءت النصوص بتحريمه من أوجه النشاط الاقتصادي، فالملاحظ أنه قليل جداً إذا ما قيس بالأوجه المباحة التي هي الأصل في النشاط الاقتصادي.

الناظر في أوجه النشاط الاقتصادي التي حرمها الإسلام يجد أنه يجمع بينها أنها جميعها قد اختارت طريق الفطرة السليمة؛ لأنها تقوم إما على الرشوة أو استغلال النفوذ والسلطان، أو على غش الناس، أو ابتزاز أموالهم بالباطل، أو التحكم في ضروريات معاشهم، أو انتهاز حالات عوزهم وحاجاتهم.

قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾[2]، وقال سبحانه: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ* وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[3]، ولقد استهدف الإسلام من تحريم هذه الأوجه من النشاط الاقتصادي أهدافاً ثلاثة:

1 -أن تقوم علاقات الناس الاقتصادية على أسس من التكافل والتراحم والتعاطف والصدق والعدل، بدلاً من التباغض والتنافر والتظالم والغش؛

2 -دفع الناس إلى العمل وبذل الجهد لكسب المال وتنميته، بدلاً من الالتجاء إلى وسائل الاستغلال الوضيعة؛

3 -غلاق المنافذ التي تؤدي إلى تضخم الثروات في أيدي بعض الأفراد ؛ وقد حرم الإسلام صوراً خاصة من النشاط الاقتصادي:

فقد حرم الربا: وحكمة تحريم الربا إنما يرجع إلى المضار الاقتصادية والاجتماعية التي تترتب عليه، فمن الناحية الاقتصادية فإن الطرق الربوية تعتبر وسيلة غير سليمة للكسب؛ لأن الفائدة التي يحصل عليها المقرض لا تتأتي نتيجة عمل إنتاجي، فهذه الفائدة عبارة عن مبلغ استقطع من مال المقترض وبالتالي من الثروة العامة، بدون أن

[1] ناصر بن محمد الأحمد، مرجع سابق، ص 19.
[2] سورة البقرة، الآية 188.
[3] سورة المطففين الآيات 1-3.

يحدث القرض زيادة في إحدى الثروتين، فالزيادة التي تأتي لأموال بعض الناس عن طريق الربا هي زيادة في الظاهر، ولكنها ليست زيادة في الواقع؛ لأنها لا تضيف شيئاً إلى ثروة الأمة العامة.

كذلك فإن انتشار التعامل بالربا مدعاة إلى **الكسل وإلى البطالة** وإلى خلق طائفة من القاعدين يكسبون المال عن **طريق الانتظار** وحده دون **جهد** أو **عمل**؛ ومن الناحية الاجتماعية، فإن المجتمع لا يستفيد شيئاً من العمليات الربوية؛ لأنها لا تضيف شيئاً إلى ثروته ولا تزيد من قدرته وإمكاناته ، وحرم بيوع الغرر: والغرر هو في الأصل الخطر، وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان، وهو الجهل بالثمن أو المثمن، أو سلامته، أو أجله ، والأمثلة على هذا البيع كثيرة، منها بيع الثمار قبل أن تنضج، وبيع السمك في الماء، والطير في الهواء، وبيع حمل الحيوان قبل أن يولد، وتحريم هذا النوع من البيوع ثابت بسنة رسول الله ﷺ، فعن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله عن بيع الغرر"، وحكمة تحريم هذا النوع من البيوع هي سد باب الخلافات والمنازعات.

وحرمت الشريعة أيضاً استغلال النفوذ للحصول على المال: عن طريق استغلال السلطة أو النفوذ، وحديث ابن اللتبية ظاهر، وحرم الإسراف والترف: فكما قيد الإسلام وسائل كسب المال، فإنه قيد كذلك طريق إنفاق المال والتصرف فيه فيمنع الإسراف والتبذير والترف قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾[1] ويدعو الإسلام إلى التوسط والاعتدال في الإنفاق، ويحرم الإسلام كذلك كنز المال ومنعه من التداول.

ثانياً: تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي:

من حق الدولة في ظل الإسلام أن تتدخل في النشاط الاقتصادي الذي يباشره الأفراد، سواء لمراقبة هذا النشاط أو لتنظيمه، أو لتباشر بنفسها بعض أوجه النشاط الاقتصادي الذي يعجز عنه الأفراد، أو يسيئون مباشرته ؛ من ذلك تدخل ولي الأمر لتحقيق التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع إذا لاحظ اختلال ذلك التوازن، وهو ما فعله رسول الله ﷺ حين وزع فئ بني النضير على المهاجرين وحدهم دون الأنصار، اللهم إلا رجلين فقيرين؛ وذلك لكي يقيم التوازن بين المهاجرين الذين كانوا قد تركوا أموالهم في مكة وفروا بدينهم إلى المدينة، وبين الأنصار الذين كانوا يملكون المال والثروة، ومن ذلك أيضاً بيع عمر السلع المحتكرة جبراً عن محتكريها بثمن المثل[2].

وسائل حماية الملكية الخاصة والعامة: شرع الإسلام لحماية تلك الملكية أموراً تحقق تواجدها، والإبقاء عليها:

1- حسن النية في التملك، والشكر لصاحب النعمة، واستصحاب تقوى الله، وتنمية الوازع الديني، مهابة لله وخوفاً منه؛

2- إخراج الزكاة، وعدم كنز الأموال، وإخراج النفقات الواجبة والمستحبة؛

3- تحريم الاعتداء على الأموال بأي نوع كان، كالسرقة والغصب؛

4- أداء الأمانة كما أمر الله بها؛

5- كتابة الدين، وتوثيق العقود، والمعاملات؛

6- الاعتدال بالاستمتاع بمباهج الدنيا، وعدم الإعراض عن الآخرة؛

[1] سورة الإسراء، الآية 27.

[2] ناصر بن محمد الأحمد، مرجع سابق، ص 21.

7- الحجر على السفيه لصالح نفسه وصالح غيره: والسفيه هو: المتلاف المبذر لماله؛ إما لعدم حسن التصرف كما في الصبي والمجنون، وإما لفسقه، ورغبته في الاستمتاع بملاذ الدنيا، فهؤلاء الثلاثة يمنعون من التصرف في أموالهم، والحجر على الإنسان لحق غيره كالحجر على المفلس لحق غرمائه، وعلى المريض في التبرع بزيادة على الثلث؛

8- إيجاد فرص العمل وتهيئته للناس؛

9- رقابة السلطة: من وسائل حماية الملكية رقابة السلطة، ولقد كان لولاية المحتسب أبلغ تأثير في حماية الأموال من الضياع، وذلك بمراقبته للأسواق والنظر في مكاييلها، وموازينها، ومتابعة الأسعار، وحالات الغش والاحتكار، ومراقبة الخياطين والحدادين، والأطباء، والصيادلة ويضمنهم ما أتلفوه بسبب إهمالهم، وتفريطهم.

ثالثاً: التَكَافُلُ الاجتماعي وضمان تمام الكفاية : فللركن الثالث من أركان الاقتصاد الإسلامي هو مبدأ التكافل الاجتماعي، ومؤدى التكافل الاجتماعي أن تضمن الدولة لكل فرد فيها مستوى لائقاً للمعيشة، بحيث إذا حال الفقر أو المرض أو الشيخوخة دون تحقيق هذا المستوى تكفلت الدولة عن طريق الزكاة بتحقيقه.

وهذا المستوى اللائق للمعيشة هو ما أطلق عليه الفقهاء المسلمون (حد الكفاية)♦ تميزاً له عن (حد الكفاف)؛ وإذا كانت الزكاة هي الوسيلة الأولى لتحقيق التكافل الاجتماعي إلا أن الإسلام لم يكتف بحصيلة الزكاة، وإنما قرر أن في المال حقاً آخر سوى الزكاة♦♦، وشرع الإرث تفتيتاً للثروة.

وعلى رأي الأستاذ السعيد دراجي♦♦♦ فإنَّه على عكس النظريات الاقتصادية للأنظمة الاقتصادي الوضعية التي تنطلق من أن المشكلة الاقتصادية تتمثل في ندرة الموارد المحدودة وعدم كفايتها لتلبية حاجيات الانسان اللامتناهية للوصول إلى كيفية ترشيد هذه الموارد لتلبية تلك الحاجات، يرى الاقتصاد الإسلامي أنَّه لا يوجد تناقض بين الموارد وكفاية الحاجيات فقال تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ (33) وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ (34) ﴾[1] وإنما المشكلة تكمن في انحراف سلوك الإنسان نفسه وتصرفاته وانعدام إرادته الحضارية وفساد نظامه سواء من حيث ضعف الإنتاج أو سوء التوزيع ولذا جاءت ضرورة تنمية الإنتاج مع عدالة التوزيع[2].

فاللغاية من حد الكفاية من المنظور الإسلامي ليس فقط فرض واجبات على الأغنياء لصالح الفقراء إنما هي القضاء على الفقر في المجتمع الذي يعد أكبر المشاكل التي تنخر أمن واستقرار المجتمعات.

الزكاة: الزكاة فريضة شرعية ألزم بها الإسلام كل مسلم توافر لديه نصاب الزكاة، والزكاة ركن من أركان الإسلام، بل هي الركن الاجتماعي البارز من أركان الإسلام؛ لأنها حق الجماعة في عنق الفرد، تحصل لكي تكفل لطائفة منها كفايتهم.

♦ أي المبالغ التي تستوجب الحد التام والكافي للعيش حياة كريمة. مبدئياً، يعتبر "الضمان الاجتماعي"، أو ضمان "حد الكفاية.. لا حد الكفاف"، هو من اوليات "المذهب الاقتصادي" في الاسلام.. وهو ليس حق الفرد فقط كانسان او مخلوق، وانما هو - اساساً - حق الهي مقدس.

♦♦ ينظر المطلب الأول من المبحث الرابع من الفصل الرابع ففيه نوع من التفصيل في هاته المسألة.

♦♦♦ دكتور العلوم الشرعية في جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة-.

[1] سورة ابراهيم، الآيتين 33-34.

[2] السعيد دراجي، « التنمية المستدامة من منظور الإقتصاد الإسلامي »، متحصل عليه من: (الموقع): https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives بتاريخ: 2017/09/18.

وسميت زكاة؛ لأنها تزكي النفس والمجتمع، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾[2]
والزكاة ليست مجرد إحسان متروك لاختيار المسلم، بل هي فريضة إلزامية تستوفيها الدولة إلى جانب الضرائب الأخرى، ولا يجوز استعمال حصيلتها أو توزيعها إلا في الأهداف والمصارف التي حددتها آية الصدقات من سورة التوبة.

والإمام هو الذي يتولى جمع الزكاة عن طريق من يندبه لهذا الغرض، وقد كان الرسول ﷺ يرسل ولاته إلى الأقاليم يجمعون الزكاة من الأغنياء الذين تجب عليهم ليوزعوها على من يستحقونها.

والزكاة حق معلوم للفقير في مال الغني، فالمال الذي تجب فيه الزكاة يكون شركة بين الفقراء وبين أصحاب الأموال، ولهذا قرر الفقهاء أن المال إذا وجبت فيه الزكاة لا يجوز بيعه، وإذا باعه صاحبه يكون بيعه باطلاً. كذلك أنه إذا مات شخص ولم يؤد الزكاة كانت الزكاة ديناً معلقاً بالمال، يقدم سداده من هذا المال على سائر الديون.

لكي تجب الزكاة في المال اشترط أن يكون المال مما يقتنى للنماء لا لسد الحاجات، أي أن يكون من أموال الإنتاج وليس من أموال النفقة أو الحاجة.

ببيان ما يمتاز به الاقتصاد الإسلامي من مبادئ إيجابية؛ كالحث على العمل والكسب الحلال والتوفيق بين الملكية الفردية والجماعية، وإقرار التكافل الاجتماعي، وعدالة التوزيع، ومحاربة سائر صور الاستغلال مثل الربا والاحتكار والقمار والغش والكسب المحرم، وتوجيه المشروعات إلى رعاية أولويات المجتمع بدءا بالضروريات فالحاجيات فالتحسينات، والترغيب في القرض الحسن، والتأمين التعاوني، مع بيان ثمرات هذا كله على الفرد والمجتمع، **فما هي أهمية الاقتصاد الإسلامي ولزوم الحاجة إلى التقيد به والسبل الكفيلة بغرس القناعة به؟** ومن هنا كان من المهم بيان الدور الذي يمكن أن يقوم به الاقتصاد الإسلامي لحل مشكلات العالم الاقتصادية، وكيف يحقق للأفراد النماء والاستقرار والكفاية دون الوقوع في منزلق الحاجة والعوز؟ ولعلنا من خلال الصفحات القادمة نسلط الضوء على أهمية الاقتصاد الإسلامي والتي يتضح من خلالها سعي الإسلام لرفاء الناس وسد حاجاتهم وإسعادهم في الدنيا والآخرة.

[2] سورة التوبة، الآية 103.

المطلب الثالث: أهمية الإقتصاد الإسلامي:

أصبح غير خافي على المثقفين والساسة والاقتصاديين ما تنشره وسائلُ الإعلام ليلَ نهار عن ما يسمى بالأزمة المالية العالمية The global financial crisis وتشخيصها ومحاولة فهمها **وحلحلتها** في أقرب الآجال، وما تسببت به في الإطاحة باقتصاديات الدول العظمى قبل الصغرى، في شرق البلاد وغربها، وما ذلك إلاَّ باعتمادهم على نظريات اقتصادية من صنع البشر، ما بين الاشتراكية والرأسمالية، والذي أودى بهذه الاقتصاديات، والبعد بلا شك عن الاقتصاد الإسلامي (الخيار الثالث حسب الأستاذ **جاك أوستري**)، والذي وضِعت أطرُه من خلال الكتاب والسنة. وهو أحد العلماء الفرنسيين البارزين في الاقتصاد: إن طريق الإنماء الاقتصادي ليس محصورا في النظامين المعروفين (الرأسمالي والاشتراكي) بل هناك مذهب اقتصادي ثالث راجح هو مذهب الاقتصاد الإسلامي، وسيسود هذا المذهب عالم المستقبل، لأنه طريقة كاملة للحياة المعاصرة[1].

ولقد تبين يقيناً أن في الإسلام نظاماً سياسيا، اجتماعيا، إداريا ونظاما اقتصادياً فريداً معجزاً يتسم بخصائص إيمانية **وأخلاقية** وسلوكية لا توجد في أي نظام اقتصادي وضعي كما أنه ينضبط بمجموعة من الأحكام والمبادئ الشرعية المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية وأنه صالح للتطبيق في كل زمان ومكان. وكان رسول ﷺ مدرسة جامعة لكل جوانب الحياة ما ترك صغيرة ولا كبيرة إلا وبينها قولاً وعملاً منهجاً وسلوكاً وقدم ﷺ الأدلة الدامغة بأن الإسلام دين شامل ومنهج حياة وهو عبادات ومعاملات ويقول صلى الله عليه وسلم (تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً كتاب الله وسنتي).

إنَّ المحلل للنظم الاقتصادية المطبقة في العالم يجدها تسير في النهج الاشتراكي أو الرأسمالي أو خليط منهما معاً، كل هذا يطبق على أساس الفصل بين الاقتصاد والقيم الإيمانية مما ترتب عليه التخلف والحياة الضنك ومحق البركة وختمت بالإعصار المالي الذي خرب كل المؤسسات المالية على مستوى العالم وأخذت حالة من الهلع والخوف والاضطراب ؛ انطلقت أصوات في الغرب تنادي بتطبيق أسس في الاقتصاد الإسلامي بعد فشل النظم الوضعية في تحقيق الحياة الرغدة بشقيها المادي والمعنوي للناس.

ومنذ عقدين من الزمن تطرق **موريس آلي**♦ إلى الأزمة الهيكلية التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة الليبرالية المتوحشة" معتبرا أن الوضع على حافة بركان، ومهدداً بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة (المديونية والبطالة). وأقترح للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر ومراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب 2%. وهو ما يتطابق تقريبا مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي .

و تأسيساً على ذلك فإن المطلوب منَّا نحن المسلمين وعلماء الاقتصاد أن نستغل هذه الفرصة ونجعلها في صالح المسلمين ونشر الإسلام ويجب أن يقوم مجموعة من الباحثين المسلمين وعلماء الاقتصاد في العالم الإسلامي بالاشتراك مع جميع المنظمات والحكومات الإسلامية لعمل خطة لحل الأزمة الاقتصادية ؛ ويكون الحل طبقاً للشريعة الإسلامية، وعند نجاح هذه الخطة في حل تلك الأزمة سوف يقتنع الغرب بأهمية هذا النظام الإقتصادي الفريد.

[1] محمود لخالدي، **مفهوم الاقتصاد في الإسلام**. الجزائر: شركة الشهاب، 1988، ص ص 28-29.

♦ موريس آلي هو الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد.

يولي الإسلام أهمية كبيرة للممتلكات والاقتصاد لأنه يشكل قدرة وسلطة للجماعة. فحيثما تكون الجماعة قوية في اقتصادها وممتلكاتها، يصبح قوي في حد ذاته، وتصبح الجماعة قوية في مواجهة أعدائها. قوة الدولة في الإسلام وقوة المسلمين الداخلية تستمد مصدرها من عوامل معينة منها القوة الاقتصادية والمالية، وإنَّ مظاهر القوة في المجتمع الإسلامي لا يمكن تحقيقها إلا من خلال إعطاء أهمية للاقتصاد والممتلكات؛ والتي ينبغي أن تؤخذ على محمل الجد.

L'Islam a accordé une grande importance aux biens et à l'économie parce que cela constitue une puissance pour la Communauté. Lorsque la Communauté est forte dans son économie et ses biens, elle devient forte en elle-même, elle se resserre davantage de l'intérieur et devient puissante devant ses ennemis. La puissance de l'Etat en Islam et la puissance intérieure des musulmans tirent leur origine de certains facteurs dont la puissance économique et financière, car la manifestation de la puissance dans la communauté islamique n'est possible qu'en accordant de l'importance à l'économie et aux biens. Cet aspect doit être pris très au sérieux.

إنَّه وبالنَّظر إلى مجموع النصوص الإسلامية يتضح أن سعادة الإنسان لا تتحقق إلا بوجود أمرين اثنين على حد تعبير الأستاذ حسن غني أبو غدة♦:

- الأمر الأول: فهو توفير العيش المادي الكريم له، وذلك من خلال العمل والاعتماد على الذات، وللعمل في الإسلام مفهومه الواسع ♦♦، حيث يشمل كل نشاط بدني أو ذهني يتوصل فيه إلى إيجاد سلعة أو تحقيق خدمة. كما قال الله تعالى في: ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ ﴾[1]. وروى البخاري أن رسول الله ﷺ قال:«ما أكل أحد طعاما خيرا من أن يأكل من عمل يده – أي بالاعتماد على نفسه – وان نبي الله داوود عليه السلام كان يأكل من عمل يده»؛
- وأما الأمر الثاني الذي هو تحريم بعض المعاملات الاقتصادية لتحقيق سعادة الإنسان ومطالبه الفطرية الروحية والنفسية، فإنما حرمها الإسلام لأنها تؤدي إلى تحجر القلوب أو إفساد الضمير أو ضياع الوقت، أو انحراف السلوك، أو ضياع مصالح أكبر للمسلمين. ولهذا حرم الإسلام الربا والقمار والغش، ونهى عن صنوف اللهو الخالي من المنفعة، ومنع الاحتكار، وأكل أموال الناس بالباطل، كما قال الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (29) ﴾[2]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (278) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ ﴾[1]. وروى مسلم أن رسول الله ﷺقال:« من غشنا فليس منا».

♦ أستاذ الفقه الإسلامي والسياسة الشرعية بجامعة الملك سعود وله مدونة على شبكة الإنترنت يمكن زيارتها من خلال الرابط التالي:
http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=4217

♦♦ ينظر الفصل الثالث المبحث الثالث المطلب الأول حول جوهرية المورد البشري في إسلامية الإقتصاد وشرف العمل .

[1] سورة التوبة، الآية 105.

[2] سورة النساء، الآية 29.

[1] سورة البقرة، الآيتين 278-279.

فالمتتبع لأحكام الإسلام وتشريعاته يجب أن يضحي بالمال عندما تكون التضحية به طريقا للسمو الروحي والتهذيب النفسي والارتقاء بسلوك الإنسان[2].

من هنا تبرز أهمية الإقتصاد الإسلامي بوصفه النظام القادر على الاستفادة من أخلاقية الإنسان في العالم الإسلامي وتحويلها إلى طاقة دفع وبناء في عملية التنمية، وإنجاح أهداف الخطة الإقتصادية السليمة؛ على عكس إذا ما أخذنا بنظم في الإقتصاد ترتبط تاريخيا وعقديا بأرضية أخلاقية مغايرة للبيئة الأخلاقية الإسلامية.

لقد تَمّ دمج اقتصاديات البلاد الإسلامية بعد مرحلة الاستعمار في الاقتصاد الرأسمالي للدول الصناعية الكبرى، كما تم دمجها سياسياً في المنظومة ذاتها من خلال هيئة الأمم المتحدة, وأصبحت الأمة تعاني من "تبعيّة" مقيتة، وضعف في إدارة نفسها بنفسها، ولهذا فإن هذه الأزمة ستؤثر عليها ولابد، والأمة الإسلامية تملك مقومات القوّة الاقتصادية إذا تحررت من "**التبعيّة**"، وهذا بحاجة إلى إرادة قوية، ووعي ثاقب ينظر إلى الحاضر والمستقبل، وأمانة تستشعر المصالح العليا للأمة من خلال ضرورة التحرر الاقتصادي للأمة الإسلامية اقتصاديا.

وفي هذا الصدد يقول العلامة ابن خلدون في كتابه المقدمة:" وعليك بالإقتصاد في الأمور كلها؛ فليس شيءٌ أبين نفعا ولا أخصُّ أمناً و لا أجمع فضلا منه. والقصد داعيةٌ إلى الرُّشد، والرشد دليل على التوفيق، والتوفيق قائد إلى السعادة، وقوام الدين والسنن الهادية بالإقتصاد، فآثره في دنياك كلها"[3]

كما أنَّ دراسته توضح لنا صور التبعية الاقتصادية التي تعاني منها الدول العربية وعلاجها في الاقتصاد الإسلامي ، وتوضيح أهمية النظام الاقتصادي الإسلامي وما يمتاز به من أساليب وطرق لمكافحة التخلف والتبعية فللأسف هي حقيقة نحن ممن يقال فيهم: **"لا خيرَ في أُمّةٍ لا تَأكُلُ مِمّا تَزرع، ولا تَلبِسُ مِمّا تَصنَع"**، إن الأمة التي لا تأكل مما تزرع ولا تلبس مما تصنع أمة محكوم عليها **بالتبعية والفناء.**

و تظهر أهمية دراسة الإقتصاد علماً ونظاماً ونظرية وتطبيقاً، حيث الاستفادة منه في التنمية والعمران، ووضع الإستراتيجيات الإقتصادية المناسبة، ومن حيث علاقته المباشرة بالمال الذي سمَّاه الله عزّ وجلّ "قِيَماً" للمجتمع؛ أي: سبباً لقيام المجتمع وحركته ونهضته.

وتعزيزا لما سبق فإن الأستاذ الدكتور علي أحمد السالوس♦ في تعليقه على أهمية المعاملات المالية يقول:« ولقد لمست أهمية دراسة المعاملات المالية المعاصرة، وحاجة المسلمين إلى ما يتَّصل بهذه المعاملات من الأحكام الشرعية التي تعصمهم من الوقوع في الحرام، وتفتح أمامهم أبواب الحلال– في ضوء الكتاب المجيد والسنَّة المطهرة– وإجماع الأمة التي لا تجتمع على ضلالة »[1]

إن دراسة الاقتصاد وَفْق المنظور الإسلامي تفيد أيَّما إفادة في فَهْمنا لكثير من القضايا التاريخية التي شوَّه معظمها أقطاب الفكر الغربي وسدنة المذاهب الوضعية، لمقاصد وغايات خبيثة، وإن كان بعض علماء

---

[2] حسن عبد الغني أبو غدة، « أهمية الاقتصاد الإسلامي في تحقيق المطالب الإنسان المادية والمعنوية ». متحصل عليه من : (المدونة): http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=4217 بتاريخ:2014/07/01.

[3] عبد الرحمان بن خلدون، مرجع سابق، ص 290.

♦ أستاذ الفقه و الأصول بكلية الشريعة جامعة قطر والنائب الأول لرئيس مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا وعضو المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة وخبير الفقه والاقتصاد بمجمع الفقه الإسلامي بمنظمة المؤتمر الإسلامي.

[1] علي احمد السالوس، مرجع سابق، ص 14.

الاقتصاد المعاصرين، ومنهم **جاك أوستري** ♦ اعترفوا أخيرًا بأن الاقتصاد الإسلامي هو النظام الذي يحقق للإنسان السعادة والكفاية[1].

ويظهر التوجه البعدي للإقتصاد الإسلامي في كونه إقتصاد موجه لما بعد وفاة الشخص المعيل فقال الرسول ﷺ :« إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم »[2] وذلك وفقا لما يلي:

الشكل رقم 07: يوضح التوجه البعدي للإقتصاد الإسلامي

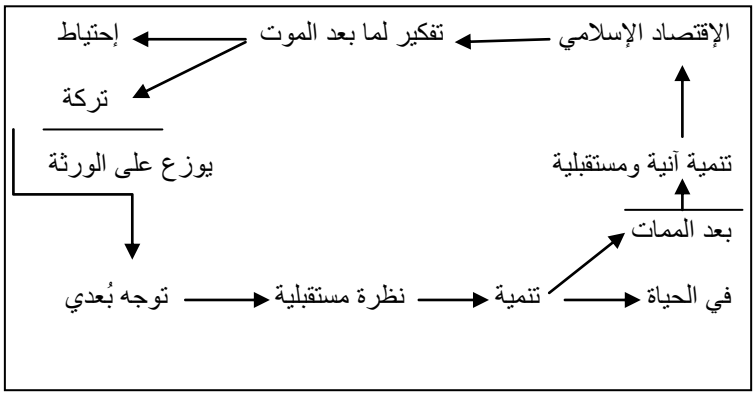

المصدر: من إعداد الطالب.

مثلما أكَّده عبيد حميد الطاير ♦♦ أهمية الدور الذي يلعبه الاقتصاد الإسلامي في دعم النمو والاستقرار الاقتصادي، وحث البنك الدولي على دراسة آليات جديدة تساعد في دعم الاقتصاد والتمويل الإسلامي خاصة فيما يتعلق بإصدار الصكوك، إلى جانب مناقشته لأطر التعاون مع دولة الإمارات في شأن مبادرة دبي عاصمة للاقتصاد الإسلامي.

♦ أحد العلماء الفرنسيين البارزين في الاقتصاد.

[1] أنظر مقدمة هاته الأطروحة ص ج.

[2] (البخاري 428/2591).

♦♦ وزير الدولة للشؤون المالية لدولة الإمارات، أكَّد أهمية الدور وجاء ذلك، خلال اجتماع محافظي المصارف المركزية العرب مع رئيس البنك الدولي، على هامش الاجتماعات السنوية لصندوق النقد والبنك الدوليين في واشنطن في شهر أكتوبر أواخر العام 2013 حيث ترأس المجموعة العربية خلال الاجتماع الثامن والعشرين للجنة الدولية للشؤون النقدية والمالية IMFC .

من خلال ما سبق ذكره من تطور وتغير كبير في حياة الأفراد و المجتمعات نجد الحاجة للنظام الإقتصادي الإسلامي في عصرنا الحاضر أكبر وأشد من أي عصر آخر للأمور الآتية:

- أنه يعالج باطن الإنسان وكيانه الداخلي، ويطّهر نفسه **بالمراقبة** المستمرة لله عز وجل ويربطه بالإيمان بالله واليوم الآخر. يظهر ذلك من خلال صور الإنفاق للأقربين والمحتاجين، وأداء الزكاة، والتكافل والبر بالأيتام المحتاجين، وعدم الغش وأكل أموال الناس بالباطل والخوف من الإضرار بالآخرين؛
- تحقيق العدالة والتوازن بين حاجات الفرد والمجتمع ومصلحة الفرد والجماعة (كما مر معنا في الملكية المزدوجة)؛
- دوره الكبير في علاج الأزمة المعاصرة التي بدأت في السبعينات من خلال المظاهر التالية :

أ) فقدان آلية الأسعار لفعاليتها في مواجهة الأزمات فالأسعار فيما مضى تتجه نحو الانخفاض في وقت الأزمة أما الآن فتتجه نحو الارتفاع وهو ما يسمى بالتضخم الركودي؛

ب) أزمة الديون الخارجية التي تحكم أكثر الدول في العالم ففي عام 1971م كانت ديون الدول الفقيرة 86 مليار دولار فقزت إلى 814 مليار دولار عام 1984م ويشير التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية لعام 1999م أن مقدار الديون الخارجية على العالم الإسلامي فقط تصل الى632 مليار دولار فلم يعد باستطاعتها تسديد فوائد القروض فضلاً عن الاتجاه نحو التنمية والإنتاج المثمر؛

ج) النهب المستمر للدول الفقيرة من خلال استنزاف الفائض الاقتصادي فيها ويقدر بعض الاقتصاديين أنما تم نهبه منها في الخمسينات والستينات من قبل الدول الرأسمالية يبلغ نحو 2 مليار دولار سنوياً، ولم تجد الدول الغربية ما يكفيها من أموال وخيرات هذه الدول إلامن خلال إغراقها بالمنتجات الاستهلاكية والترويج لها من خلال وسائل الإعلام، وتسويق تقنيات عالية الكلفة معقدة التشغيل تجعل الحاجة للمنتِج مستمرة لا تنقطع.

إن دراسة الاقتصاد الإسلامي تبيِّن بوضوح تام أن الإسلام وحدَه كفيل بإرساء دعائم العدالة الاجتماعية، بل إنه أكثر من ذلك يؤسس مجتمعًا متكافلاً يسعد فيه العاجز والضعيف، والأرملة والمسكين واليتيم، لقد أيقن الإنسان المعاصر بعد فشل النظم الاقتصادية المختلفة أن المخرج والمنقذ هو الاقتصاد الإسلامي.

إذ إن عبودية الإنسان المعاصر للمادة هزت كيانه وجوهره، وعكرت صفاء فطرته السليمة، فضلاً عن القيم الروحية والأخلاقية التي لا تستقيم الحياة إلا بها ؛ فللنظام الاقتصادي الإسلامي يتميز بأنه صالح وشامل للحياة والأحياء، وذلك لقيمه النبيلة وأخلاقه السامية ودقته، ومراعاته لأساليب الحياة والناس.

ولا غرو؛ فإن الاقتصاد في الإسلام فرع أصيل من فروع الشريعة الإسلامية السمحة الشاملة لكل الجوانب المادية والروحية، منهجًا وأخلاقًا، فكل ما اشتملت عليه من عبادات ومعاملات وحدود وفضائل، إنما هو وسيلة لغاية كبرى، هي: توحيد الله – تعالى – ثم البناء الأخلاقي المتكامل للبشرية في منهج تشريعي ربَّاني، إن اقتصادنا الإسلامي اقتصاد فريدُ نوعه، عريق في تاريخه، أصيل في ذاته، مستقل في تعاليمه، نسيجُ وحده،

اقتصاد يقوم على تشريع رباني، اقتصاد يقوم على قواعد أساسية، اقتصاد متفرد بخصائص ذاتية [1].

مصداقاً لقوله تعال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[2].

ولقد عنيت الشريعة بمتطلبات الحياة للأفراد والمجتمعات، فجاءت النصوص متوافرة في الحديث عن المعاملات، وركزت على القواعد العامة التي تحكمها، كما ربطت حركت المسلم في سعيه في مصالحه المادية، ومعاملاته المالية بالعقيدة والعبادة، فعلى المسلم مراقبة ربه ورجاء ثوابه والخوف من عقابه، كما أن سعيه في دنياه مع استقامته فيه عبادة لله تعالى، تقربه إليه وترفع درجته عنده، وبهذا يظهر الشمول والتكامل في تشريعات الإسلام وأنها كل لا يتجزأ، ولكل جانب قدره وأهميته.

الخلاصة أنه من الأهمية بمكان دراسة الاقتصاد الإسلامي بالمفهوم الشامل الذي يتناول جوانب التكامل في الاقتصاد الإسلامي، من العناية بالجوانب الإنسانية والاجتماعية، ووضع معايير للمعاملات المالية، والتفاعل بصورة إيجابية مع القضايا الاقتصادية مثل الثروة والعمل والإنتاج والموارد، والمرونة في التعاطي مع ما يستجد من قضايا الاقتصاد[3].

وعلى حد تعبير الأستاذ : عبد الله بن محمد العمرو ♦ الاقتصاد الإسلامي يتمتع بعدة مميزات قد تجعله الاقتصاد الوحيد القادر على اجتياز هذه الأزمة التي يمر بها العالم.. من هذه المميزات أنه رباني المصدر والهدف كيف ذلك ؛ بل وكيف يستطيع تجاوز الأزمة المالية والتحول نحو تحقيق تنمية مستدامة ؟ و ما حقيقة **التنمية المستدامة** وهل تختلف عنها في الفكر **الوضعي** و الفكر **الإسلامي؟** و ماهي أهم متطلباتها وأبعادها؟

[1] زيد بن محمد الرماني، «حاجتنا للاقتصاد الإسلامي في زمن العولمة». متحصل عليه من : (الموقع) www.alukah.net/spotlight/0/19048/#ixzz36Cr8Zgnu بتاريخ: 2014/07/01.

[2] سورة الأنعام الآية 153.

[3] صلاح بن فهد الشلهوب، «الاقتصاد الإسلامي.. وأهمية النظرة الشمولية». متحصل عليه من : (الموقع) www.aleqt.com/2012/11/24/article_711963.html/ بتاريخ: 2014/07/01.

♦ هو الشيخ الدكتور/ عبد الله بن محمد العمرو، أستاذ الثقافة الإسلامية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والمدير العلمي لموقع شبكة السنة النبوية وعلومها.

المبحث الثالث:

المبحث الثالث: التنمية المستدامة دراسة في: المفهوم، النشأة

والمتطلبات:

وفيه:

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وتمايزها في الفكر الوضعي والإسلامي؛

المطلب الثاني: نشأة وتطور مفهوم التنمية المستدامة؛

المطلب الثالث: متطلبات، عناصر و أبعاد التنمية المستدامة.

لم تساهم عمليات التنمية الكلاسيكية في تحقيق رقي الشعوب، وتلبية احتياجاتها الحاضرة والمستقبلية، ولذلك برزت الحاجة إلى خطط تنموية بديلة تحقق التنمية المنشودة الجيلية أو المستدامة.

والتنمية المطلوبة لا ينبغي أن تقتصر على مجرد الطموح بزيادة مستمرة في نصيب الفرد الحقيقي الفعلي من المقسوم الاجتماعي، إنما ينبغي أن تقترن بإصلاح الاختلالات الهيكلية والبنيوية التي تعاني منها الاقتصادات المتخلفة والتي تشلُّ قدرتها على الانطلاق.

إنَّ كل هذه التغيرات في الكم والكيف الاقتصادي لا يكفي لتحقيق التنمية المطلوبة، ما لم تكن هذه التنمية إنسانية الأهداف **ومجتمعية البيئة**، فالإنسان هو غاية التنمية قبل أن يكون وسيلتها، ولا معنى لأي نمو اقتصادي يتجاهل البعد الإنساني والاجتماعي.

يمكن القول أن التنمية المجمع عليها عالميا تطرح العديد من المؤشرات والمستويات، مع تسطير الأهداف المختارة والمخطط لها ابتداء وليس نتيجة للظروف، تتحول من تنمية مخطط لها إلى تنمية موقفية(**نسبة إلى الإدارة الموقفية)**، مع ما تشمله هاته التنمية من مكافحة للفقر وإحراز الكفاية وجماهيرية التعليم وشمول الرعاية الصحية وإتاحة التدريب والتأهيل وتيسير الاندماج والأمان الاجتماعي وتوسيع قاعدة القرار ومشاركة متزايدة للجماهير، كل ذلك من شرائط التنمية المستدامة التي تكفل سيراً حثيثاً للاقتصاديات المتخلفة في مدارج النمو والارتقاء.

يظهر تطورا ملحوظا في مفهوم التنمية ومواكبته للتطورات العالمية الحاصلة، وبناء عليه: فإنه من بين أهم القناعات التي أصبحت في غاية الوضوح في عالمنا المعاصر أن التنمية الاقتصادية نتاج جهد جماعي لا يمكن أن ينهض به قطاع دون آخر، إنما تتضافر قطاعات الاقتصاد المختلفة لإحرازه، والمناهج الشائعة وفق الفكرة التي تضع مسؤولية التنمية لجهة واحدة محددة قد أصبح من الماضي، ولذلك فإن التساؤل المهم في هذا الأساس هو: هل تتمايز التنمية المستدامة في الفكر الوضعي والفكر الإسلامي؟ وما حدود هذا التمايز؟ وما هي أهم مقوماتها، وأهم متطلباتها؟ وللإجابة عن التساؤلات الآنفة ورد هذا المبحث مقسما إلى ثلاثة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وتمايزها في الفكر الوضعي والإسلامي؛

المطلب الثاني: نشأة وتطور مفهوم التنمية المستدامة؛

المطلب الثالث: متطلبات، عناصر و أبعاد التنمية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وتمايزها في الفكر الوضعي والإسلامي:

تعتبر قضية **التنمية المستدامة** هي غاية النظم الاقتصادية المختلفة سواء كانت اشتراكية أو رأسمالية أو خليط منها، ولقد تبناها الفكر والنظام الاقتصادي الإسلامي بمنهجية متميزة عن سائر المناهج الوضعية، وركز فيها على الإنسان من حيث قيمه وأخلاقه وكفاءته الفنية مع توفير له كافة الأساليب والأدوات المعاصرة ليعمّر الأرض وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

وتأسيساً على ذلك فهناك ضرورة شرعية وحاجة إنسانية لدراسة مفاهيم وأسس ومناهج التنمية المستدامة، مع إبراز إثراء الفكر والنظام الاقتصادي الإسلامي فيها، وكيف يمكن أن يقدم للمناهج الوضعية بما يساعد البشرية في معالجة مشكلتها الاقتصادية.

أصبح تحقيق التنمية المستدامة مطلبا عالميا ينادي به الجميع بعدما شهد العالم في الآونة الأخيرة العديد من الاختلالات البيئية والاجتماعية والاقتصادية التي أصبحت لا تهدد فقط استمرارية وتقدم العالم ورفاهيته فقط، بل أيضا وجوده وحياته على هذا الكوكب، فالكثير من رجال الاقتصاد والسياسة والفكر يعتقدون الآن أن التنمية المستدامة هي الأداة الناجعة لعلاج هذه الاختلالات ولتجنيب العالم الانعكاسات السلبية لتطبيق النموذج التنموي التقليدي خلال العقود الماضية ويرون انه من الواجب على كل الدول والمؤسسات ومختلف الجهات القيام بدور فاعل في تحقيق التنمية المستدامة.

فماهية التنمية المستدامة و ما طبيعتها؟ وسنحاول تقديم مفهوم التنمية المستدامة في الفكر الوضعي ثم الفكر الإسلامي.

أولا: في الفكر الوضعي: ينظر إلى التنمية من خلال الاستدامة و البيئة:

1- مفهوم التنمية المستدامة:

يعود الفضل في نحت هذا المفهوم و تأصيله نظريا إلى كل من الباحث الباكستاني **محبوب الحق**♦ و الباحث الهندي **أمارتايا سن**♦♦و ذلك خلال فترة عملهما في إطار البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة. فالتنمية المستدامة بالنسبة إليهما هي تنمية اقتصادية-اجتماعية، لا اقتصادية فحسب، تجعل الإنسان منطلقها وغايتها، وتتعامل مع الأبعاد البشرية أو الاجتماعية للتنمية باعتبارها العنصر المهيمن، وتنظر للطاقات المادية باعتبارها شرطاً من شروط تحقيق هذه التنمية .كما أن الوزير الأول النرويجي **كرو هارلم برونطلاند** لعب دورا مهما في ترسيخ هذا المفهوم و تحديد ملامحه الكبرى، ففي سنة 1987 سيصدر تقرير عن الأمم المتحدة سيصير بعدا حاملا لاسم برونطلاند، يلح على أن التنمية يفترض فيها تلبية الحاجيات الملحة الحالية دون التفريط في الحاجيات المستقبلية. و هذا كله يفضي بنا إلى التأكيد على أن التنمية المستدامة تتمثل التنمية استنادا إلى منطق التوزيع العادل للثروات و تحسين الخدمات و تجذير مناخ الحريات و الحقوق، و ذلك في تواز تام مع تطوير البنيات و

♦ محبوب الحق هو مفكر ولد في .22 فبراير 1934 في مدينة جامو كشمير ،عالم اقتصاد شهير من باكستان ، اهتم بنظريات تطور المجتمع الإنساني ، وساهم مساهمة كبيرة في إنشاء مؤشر التنمية البشرية النابع من الأمم المتحدة .وكانت أفكاره واقتراحاته الأساس الذي أنشئ علية المجلس الاستشاري للاقتصاد والمجتمع في الأمم المتحدة.

♦♦ أمارتايا سن هو أمارتايا سن هو **أمارتيا كومار سن** بالإنجليزية (Amartya Kumar Sen)هو اقتصادي هندي. ولد في 3تشرين الثاني 1933 في الهند فاز بجائزة بنك السويد في علم الاقتصاد المعروفة بجائزة نوبل في الاقتصاد عام 1998لعمله عن المجاعة ونظرية تطوير الإنسان و الرفاه الاقتصادي وأساس الفقر والليبرالية السياسية.

التجهيزات دونما إضرار بالمعطيات والموارد الطبيعية و البيئية، إنها بهذه الصيغة تنمية موجهة لفائدة المجتمع المحلي مع الأخذ بعين الاعتبار حاجيات و حقوق الأجيال القادمة وهذا ما يبصمها بطابع الاستدامة.

لو أردنا إعطاء بعض التعاريف للتنمية المستدامة يمكننا القول أن هناك تعريفات أخرى أعطيت للتنمية المستدامة:

في عام 1987، أصدرت الأمم المتحدة في تقرير برونتلاند، والتي تضمنت ما هو الآن واحد من أكثر التعاريف المعترف بها على نطاق واسع :

"التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة"[1]. في غضون ذلك أنه يحتوي على مفهومين رئيسيين :

* مفهوم "الاحتياجات"، ولا سيما الاحتياجات الأساسية للفقراء في العالم، والتي ينبغي أن تعطى الأولوية القصوى؛

* فكرة القيود التي تفرضها حالة التكنولوجيا والتنظيم الاجتماعي على قدرة البيئة على تلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية " [2]

تعريف هيئة الأمم المتحدة : وقد عرف المبدأ الثالث في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريو ديجانيرو عام 1992 التنمية المستدامة بأنها": ضرورة انجاز الحق في التنمية" بحيث تتحقق أعلى نمو متساوي الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل. وأشار المبدأ الرابع الذي اقره المؤتمر إلى لكي"تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثل الحماية البيئية جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل **عنها** [3]

"تدل التنمية المستدامة على مفهوم تلبية احتياجات الإنسان من خلال التقدم الاجتماعي والاقتصادي والتقني والمحافظة على نظم وموارد الأرض الطبيعية ،وتعتمد على استمرار ذلك التقدم، واستمرار تواجد الخدمات الطبيعية (الموارد من البيئة)، وهذا ما يستدعي المحافظة على موارد الأرض الطبيعية وعدم **هدرها**[4]"

فالتنمية المستدامة اصطلاح إذا يرتبط عامة مع تحقيق تقدم اقتصادي تقني يحافظ على الرأسمال الطبيعي الذي يشمل الموارد الطبيعية والبيئية وهذا يتطلب تطوير مؤسسات مستنيرة، و بنى تحتية وإدارة ملائمة للمخاطر والتقلبات والنقص في المعرفة والمعلومات لتأكد المساواة في تقاسم الثروات بين الأجيال المتعاقبة و في الجيل نفسه.

كما اتسع تعريف التنمية المستدامة لتشمل تحقيق التحول السريع في القاعدة التكنولوجية للحضارة الصناعية، مما يؤدي إلى الحاجة إلى استحداث تكنولوجيا جديدة تكون ألطف و أكفأ و أقدر على نفاذ الموارد الطبيعية، حتى يتسنى الحد من التلوث و المساعدة على تحقيق استقرار المناخ وعلى هذا فقد عرفت التنمية المستدامة بأنها: "الأعمال التي تهدف إلى استثمار الموارد البيئية بالقدر الذي يحقق التنمية، ويحد من التلوث، ويصون الموارد

[1] Farhi Abdallah, «le développement durable ». échos d'université de biskra, N°19, janvier 2011, p 05.

[2] اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية، « مستقبلنا المشترك». (تر: محمد كامل عارف)، سلسلة عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والآداب، العدد 142، 1989.

[3] سامح عرابية يحيى الفرحان، **المدخل إلى العلوم البيئية**. الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1987، ص16.

[4] عبد الرحمان مهنا أبو الخيل، **النظم البيئية والإنسان**. السودان: دار المريخ، 2005، ص30.

الطبيعية ويطوِّرها، بدلاً من استنزافها ومحاولة السيطرة عليها. وهي تنمية تراعي حق الأجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الأرض، كما أنها تضع الاحتياجات الأساسية للإنسان في المقام الأول، فأولوياتها هي تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن والملبس وحق العمل والتعليم والحصول على الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية. وهي تنمية تشترط ألا نأخذ من الأرض أكثر مما نعطي"[1]

تعددت تعاريف التنمية المستدامة، واتفق أغلب الباحثين على أنها تلك التنمية التي تلبي احتياجات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بمكونات البيئة وتوازنها، ودون أن تعرض للخطر أو تخفض قدرات الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم[2]، "يتضح من خلال هذا التعريف أنه وعلى المدى الطويل لا يمكن أن تحدث التنمية إذا لم تكن فعالة اقتصاديا؛ عادلة اجتماعيا ومحتملة بيئيا.

2- <u>مفهوم البيئة:</u>

تدل كلمة (البيئة) في معاجم اللغة العربية على (النزول والحلول في المكان)، ثم أطلقت الكلمة مجازاً على المكان الذي يتخذه الإنسان (مستقراً لنزوله وحلوله)، أي على: المنزل، والموطن والموضع الذي يرجع إليه الإنسان فيتخذ فيه منزله وعيشه[3].

و(البيئة) في العلم هي: "الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها"[4]. وقد عرفتها موسوعة Van Nostrand's Scientific Encyclopedia بأنها: "مجموعة الظروف والعوامل المادية المحيطة بالكائن الحي ومكوناته"[5].

وعلى هذا يمكننا القول بأن البيئة (في إطارها العام) هي "كل ما هو خارج جسم الإنسان " ويؤثر فيه، ويتأثر بالأنشطة التي يمارسها الإنسان نفسه.

<u>ثانيا: في الفكر الإسلامي:</u>

<u>مفهوم التنمية المستدامة في الإسلام:</u>

على الرغم من حداثة مصطلح (التنمية المستدامة) فإن مفهومه ليس بجديد على الإسلام والمسلمين. فقد حفل القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة بالعديد من النصوص التي تمثل الركائز الأساسية للتنمية المستدامة، وتضع الضوابط التي تحكم علاقة الإنسان بالبيئة من أجل ضمان استمراريتها صالحة للحياة إلى أن يأتي أمر الله.

ومن الجدير بالذكر أن مفهوم التنمية المستدامة في الإسلام أكثر شمولا، بل إنه أكثر إلزاما من المفهوم المناظر الذي تم تبنيه في أجندة القرن الحادي والعشرين المنبثقة عن قمة (ريو). ف النظرة الإسلامية الشاملة للتنمية المستدامة توجب ألا تتم هذه التنمية بمعزل عن الضوابط **الدينية** و**الأخلاقية**، لأن هذه الضوابط هي التي تحول دون أية تجاوزات تفقد التنمية المستدامة مبررات استمراريتها. وفي الوقت نفسه فإن النظرة الإسلامية الشاملة للتنمية المستدامة تعنى بالنواحي المادية ، جنبا إلى جنب مع النواحي الروحية والخلقية، فـلا تقتصر التنمية

[1] سعاد عبد الله العوضي، **البيئة والتنمية المستدامة**. الكويت: الجمعية الكويتية لحماية البيئة، [د.س.ن]، ص 7.
[2] Dobson Andrew, **Green Political Thought: An introduction.** New York: Routledge, 1995, P 76.
[3] ابن منظور المصري، <u>مرجع سابق</u>، ص ص 36- 37.
[4] محمد عبد القادر الفقي ، **البيئة: مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث (رؤية إسلامية)**. القاهرة: مكتبة ابن سينا، 2006، ص ص8-10.
[5] Douglas M. Considine, Van Nostrand Reinhold, **Van Nostrand's Scientific Encyclopedia**. U.S.A: New York, P 961

المستدامة على الأنشطة المرتبطة بالحياة الدنيا وحدها ، وإنما تمتد إلى الحياة الآخرة ، بشكل يضمن تحقيق التوافق بين الحياتين، ويجعل صلاحية الأولى جسر عبور إلى النعيم في الحياة الأخروية التي هي الحيوان، أي الحياة الحقيقية المستمرة بلا انقطاع وبلا منغصات.

وهكذا، فإن مهمة التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي هي توفير متطلبات البشرية حاليا ومستقبلا، سواء أكانت ماديةٍ أو روحيةٍ، بما في ذلك حق الإنسان في كل عصر ومصر في أن يكون له نصيب من التنمية الخُلقية والثقافيةٍ والاجتماعيةٍ. وهذا بُعد مهم تختلف فيه التنمية المستدامة في **المنظور الإسلامي** عن التنمية المستدامة في النظم والأفكار الأخرى، لأنه يعتمد على مبدأ التوازن والاعتدال في تحقيق متطلبات الجنس البشري بشكل يتفق مع طبيعة الخلقة الإلهية لهذا الكائن ؛ والتنمية المستدامة في المنظور الإسلامي لا تجعل الإنسان ندا للطبيعة، ولا متسلطا عليها، بل تجعله أمينا بها، محسنا لها، رفيقا بها وبعناصرها، يأخذ منها بقدر حاجته وحاجة من يعولهم، بدون إسراف، وبلا إفراط ولا تفريط. كما أنها تُعَدّ لونا من ألوان شكر المنعِم على ما أنعم به على خَلقه، انطلاقا من كون العمل في الأرض نمطا من أنماط الشكر لله، كما قال تعالى: ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا ۚ ﴾[1] والتنمية المستدامة من هذا المنظور توجب على الأغنياء مساعدة الفقراء، فالمال مال الله، وهم مستخلفون فيه، قال تعالى: ﴿ وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ۚ ﴾[2]، وقال: ﴿وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ ﴾[3]؛ ولأن الأغنياء إن لم يفعلوا قد يضطرون الفقراء إلى الضغط على الموارد الطبيعية واستنزافها من أجل الحصول على قوتهم وقوت أولادهم ، وما تقوم به الدول الفقيرة من قطع جائر لغاباتها، وإقامة للصناعات الملوثة للبيئة على أراضيها يُعَدّ مثالا لما يمكن أن يفعله الفقر من دمار بيئي.

إن التنمية المستدامة من وجهة نظر إسلامية عملية متعددة الأبعاد، تعمل على التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والبعد البيئي من جهة أخرى، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد والأنشطة البشرية القائمة عليها من منظور إسلامي وهذا وفقا لـ: Hasna Vancock أن الاستدامة هي: العملية التي تتحدث عن التنمية في جميع جوانب الحياة البشرية التي تؤثر على القوت، وهو ما يعني حل النزاع بين مختلف الأهداف المتنافسة، وينطوي على السعي في الوقت نفسه إلى تحقيق الازدهار الاقتصادي، ونوعية البيئة والعدالة الاجتماعية...وبالتالي فهي عملية تتطور باستمرار؛ (عملية تحقيق الاستدامة) هو بالطبع أهمية حيوية، ولكن ليست ثابتة في مكان بالمعنى الطبيعي...؛ بدلا من ذلك، هو مجموعة من الخصائص المرغوبة لنظام المستقبل[4].

sustainability is a process which tells of a development of all aspects of human life affecting sustenance. It means resolving the conflict between the various competing goals, and involves the simultaneous pursuit of economic prosperity, environmental quality and social equity …, hence it is a continually evolving process; the 'journey' (the process of achieving sustainability) is of course vitally important, but only as a

[1] سورة سبأ، الآية 13.
[2] سورة النور، الآية 33.
[3] سورة الحديد، الآية 07.
[4] Hasna Vancock, «Dimensions of sustainability». Journal of Engineering for Sustainable Development: Energy, Environment, and Health, vol **2** (1), 2007, pp: 47–57.

means of getting to the destination (the desired future state). However, the 'destination' of sustainability is not a fixed place in the normal sense that we understand destination. Instead, it is a set of wishful characteristics of a future system.

الاختلاف بين مفهوم التنمية في اللغة العربية عنه في اللغة الإنجليزية:

يتضح الاختلاف بين مفهوم التنمية في اللغة العربية عنه في اللغة الإنجليزية، حيث يشتق لفظ "التنمية" من "نمّى" بمعنى الزيادة والانتشار؛ أما لفظ" النمو" من "نما" ينمو نماء فإنه يعني الزيادة ومنه ينمو نموًا. وإذا كان لفظ النموّ أقرب إلى الاشتقاق العربي الصحيح، فإن إطلاق هذا اللفظ على المفهوم الأوروبي يشوه اللفظ العربي. فالنماء يعني أن الشيء يزيد حالاً بعد حال من نفسه، لا بالإضافة إليه.

وطبقًا لهذه الدلالات لمفهوم التنمية فإنه لا يعدّ مطابقًا للمفهوم الإنجليزي **Development** الذي يعني التغيير الجذري للنظام القائم واستبداله بنظام آخر أكثر كفاءة وقدرة على تحقيق الأهداف وذلك وفق رؤية المخطط الاقتصادي الخارجي غالباً (وليس وفق رؤية جماهير الشعب وثقافتها ومصالحها الوطنية بالضرورة . ويلاحظ أن شبكة المفاهيم المحيطة بالمفهوم الإنجليزي تختلف عن نظيرتها المحيطة بالمفهوم العربي.

فعلى سبيل المثال تُعالج ظاهرة النمو (في المفهوم العربي الإسلامي) كظاهرة جزئية من عملية الاستخلاف التي تمثل إطار حركة المجتمع وتحدده، وكذلك نجد مفهوم "**الزكاة**" الذي يعني لغة واصطلاحًا الزيادة والنماء الممزوجة بالبركة والطهارة، وسمى الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه مادياً بمعايير الاقتصاد، في حين ينمو بالبركة أو بالأجر الذي يثاب به المزكي من الله تعالي. وهو ما يقارن بالعكس بالربا الذي قال عنه الله ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ۗ﴾[1] ويتضح من ذلك أن مفهوم النمو في الفكر الإسلامي يُعبر عن الزيادة المرتبطة بالطهارة والبركة وأجر الآخرة وإن لم يتجاهل مع هذا "الحياة الطيبة" في الدنيا، بينما يركز مفهوم **Développement** على البعد الدنيوي من خلال قياس النمو في المجتمعات بمؤشرات **اقتصادية مادية** في مجملها، حيث تقوم المجتمعات بالإنتاج الكمي، بصرف النظر عن أية غاية إنسانية، وتهتم بالنجاح التقني ولو كان مدمرًا للبيئة ولنسيج المجتمع، وتؤكد على التنظيم الاجتماعي ولو أدى إلى الاضطهاد للآخر/ الغريب .

وفي الواقع فإن "التنمية" تعد من المفاهيم القليلة التي تجمع بين البعد النظري والجانب التطبيقي، وتستدعي الرؤية الفلسفية والغيبية للمجتمعات ومقاصد تطورها. من خلال قراءة في مفهوم التنمية، وعبر هذه الجولة القصيرة في رحاب مفهومي التنمية المستدامة و الإقتصاد الإسلامي مرورا بمحاورة المفهوم و اقتفاء أثره التاريخي، من خلال ذلك كله يمكن القول بأن التنمية و بالرغم من كل التطور الذي عرفته من حيث المناهج والمباحث العلمية و المقاربات الممارساتية، ستظل مفهوما بلا نموذج، إنها تؤشر على الكثير من الآليات والتدخلات، لكنها في نفس الوقت لا تؤشر على أية وصفة جاهزة لبلوغ المستوى المطلوب للتنمية، فلكل مجتمع تنميته **المناسبة له** و **لإمكانياته**.

فللتصور الإسلامي للتنمية الذي ركز عليه الفقهاء والباحثون في الاقتصاد الإسلامي ينطلق من أن الله سبحانه وتعالى خلق الكون واستخلف الإنسان في الأرض ليقوم بمهمة الإعمار وفق شريعته تعالى: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ

[1] سورة البقرة، الآية 276.

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[1] أي خلق لكم الأرض لتقوموا بعمارتها وإعمارها وتزرعوها وتستخرجوا معادنها ، ومن هنا فإن هذا التصور هو شمولي يربط بين الكون والانسان بحيث لم يكتف الدين الاسلامي بالحث على التنمية بل جعلها مرتبطة بالجانب الأخروي كما قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِن بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ (14) ﴾[2] فهي تنمية أخلاقية روحية تعبدية تهدف إلى تنمية الإنسان وتكوينه كنواة الأساس لمجتمع يركز على الرقي الحضاري والمادي من منطلقالإستخلاف والعمارة وكان محل اهتمام الكثير من الباحثين والفقهاء بحيث يرون أن التنمية ليست عملية الانتاج والاستثمار بل هي عملية كفاية الإنتاج وعدالة التوزيع وأنها لا تقتصر على توفير الجانب المادي فيها بتلبية حاجيات الانسان والمجتمع بل تهتم بتحسين الظروف الاجتماعية والإنسانية حتى في جوانبها الروحية بغية الوصول إلى إشباع الحاجات وتلبية المتطلبات اللازمة لإقامة مجتمع إنساني وفق منهج الشريعة الاسلامية[3].

إن التنمية المطلوبة في العالم الإسلامي لا ينبغي أن تقتصر على مجرد الطموح بزيادة مستمرة في نصيب الفرد الحقيقي الفعلي من النصيب الاجتماعي، إنما ينبغي أن تقترن بإصلاح الاختلالات الهيكلية والبنيوية التي تعاني منها الاقتصادات المتخلفة والتي تشلُّ قدرتها على الانطلاق.

تبعا لذلك فإن التنمية المستدامة بشكلها الإسلامي تتمايز عن مفهومها الوضعي، في المنطلقات والأسس النظرية؛ فكيف نشأ هذا المفهوم وتبلور لدرجة أصبح مطلبا مُلِحًا لكل الأنظمة السياسية **وهدفها؟**

[1] سورة هود، الآية 61.
[2] سورة يونس، الآية 14.
[3] السعيد دراجي، مرجع سابق.

المطلب الثاني: نشأة وتطور مفهوم التنمية المستدامة:

لقد لقي مفهوم التنمية المستدامة اهتمام العالم خلال ما يربو عن 17 سنة المنصرمة وهذا على صعيد الساحة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية العالمية، حيث أصبحت الاستدامة التنموية مدرسة فكرية عالمية تنتشر في معظم دول العالم النامي والصناعي على حد سواء تتبناها هيئات شعبية ورسمية وتطالب بتطبيقها.

ورغم الانتشار السريع لمفهوم التنمية المستدامة منذ بداية ظهورها إلا أن هذا المفهوم مازال غامضا بوصفه مفهوما وفلسفة وعملية، ومازال هذا المفهوم يفسر بطرق مختلفة من قبل الكثيرين.

بدأ استخدام مصطلح التنمية المستدامة كثيرا في الأدب التنموي المعاصر وتعتبر الاستدامة نمط تنموي يمتاز بالعقلانية والرشد، وتتعامل مع النشاطات الاقتصادية التي ترمي للنمو من جهة ومع إجراءات المحافظة على البيئة والموارد الطبيعية من جهة أخرى، وقد أصبح العالم اليوم على قناعة بأن التنمية المستدامة التي تقضي على قضايا التخلف هي السبيل الوحيد لضمان الحصول على مقومات الحياة في الحاضر والمستقبل.

ظهر مفهوم التنمية المستدامة بقوة في أواخر القرن الماضي ليحتل مكانة هامة لدى الباحثين والمهتمين بالبيئة وصناع القرار ويعود هذا الاهتمام إلى الضغوط المتزايدة على الإمكانات المتاحة في العالم المتقدم والمتخلف لكن في حقيقة الأمر كان النمو **الديمغرافي** والتنمية الاقتصادية من جهة واستعمال الموارد البشرية ♦ من جهة أخرى أهم الظواهر التي لازمت البشرية في تطورها عبر الزمن ؛ وقد عرف مفهوم التنمية تغيرات عبر الزمن حيث أختلف الاقتصاديون في تحديد مفهوم التنمية، وهناك من يصنفها بأنها عملية نمو شاملة تكون مرفقة بتغيرات جوهرية في بنية اقتصاديات الدول النامية وأهمها الاهتمام بالصناعة.

في حين أن البنك الدولي يضع تصور آخر للتنمية حيث يصنف العالم وفقا للدخل الوطني الإجمالي للفرد على أساس أربع معايير: *الدخل المنخفض *الدخل المتوسط *الدخل العالي *الدخل الأعلى، غير أن هذا المقياس مشكوك في مصداقيته فهناك عدد من الدول تنعم بالدخل الفردي المرتفع لكنها تتميز بسوء توزيعه مما يفرز الفقر والبطالة كمثال على ذلك البرازيل، حيث كان معدل النمو السنوي في الناتج الوطني الإجمالي 5.1% من سنة 1960 إلى 1981، أما الدخل الوطني ل 40% من الفئات الفقيرة من السكان فقد انخفض خلال الستينات من 10% إلى 8% بينما ارتفعت حصة 5%من الأغنياء من 29% إلى 38.%

وباختصار فإن الاقتصاديون عاملو التنمية في الماضي عل أنها قضية لا تزيد عن كونها أكثر من تدريبات وممارسات وتطبيقات في علم الاقتصاد التطبيقي منفصل على الأفكار السياسية ويستبعدون دور الأفراد في المجتمع[1].

وبالتالي فإن النظرة التقليدية للتنمية ركزت على القضايا التنموية وأغفلت جوانب لها دور جوهري في حياة البشرية حاضرا ومستقبلا أي أن الإمكانيات المتاحة لا يمكن تسخيرها للإجمال الحاضرة فحسب، بل يجب التفكير في كيفية استفادة أجيال المستقبل أيضا ، أما في 1987 فقد أعطي لها تعريف من طرف اللجنة الدولية حول التنمية والبيئة التي ترأستها الوزيرة الأولى النرويجية السابقة السيدة بروند طلاند حيث يعتبر التعريف الأكثر

♦ لأنه يركز على تنمية وتطوير الموارد البشرية باعتبارها الفارق الفيصل في تطور الأمم والشعوب.

[1] « تطور مفهوم التنمية المستدامة». متحصل عليه من: (الموقع):
www.google.dz/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0CBwQFjAA&url=http%3A%2F%2Frooad.net بتاريخ: 2015/021/21.

شيوعا أو ما يسمى بمستقبلنا للجميع أو بعنوان مستقبلنا المشترك، حيث عرفت بأنها التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتهم أو ما معناه

بالإنجليزية: Developpement that meets the needs of the present without compromising the ability of future generations to meet their own needs.، ثم ترسخ مفهوم التنمية المستدامة عند الجميع في 1992، في قمة "ريو" أو قمة الأرض بالبرازيل، حيث ظهرت عدة جمعيات غير حكومية مهتمة بالبيئة ذات بعد وطني، وإقليمي وعالمي خاصة في الدول المتقدمة، وقد وافقت عليه كل الدول المشاركة في الاتفاقية مما أدى إلى انبثاق ما يسمى بأجندة القرن 21، والسمة الأساسية لهذا البرنامج هو الاهتمام بالتنمية المتواصلة[1].

وقد سبقه في 22 أفريل 1990 يوم الأرض الذي شاركت فيه 145 دولة وكان هدف هذا الإحتفال تحسيس الرأي العام بالمخاطر التي تتعرض لها بيئة الكوكب التي تتدهور بسرعة تحت تأثير عوامل عدة(تلوث الهواء، البحر، الأرض، التصحر، القضاء على الغطاء النباتي) فالتصحر يهدد 70% من المناطق الرطبة ونصف الرطبة والجافة وشبه الجافة أي ما يعادل حوالي ¼ مساحة الأرض وحسب دراسة نشرت في سبتمبر 2000 فإن 16% هي نسبة انخفاض إنتاجية الأراضي الزراعية بسبب تدهور الأرض وهذا يشكل عامل **عدم استقرار سياسي**[2].

ثم تطورت لتشمل الحفاظ على الموارد الطبيعية التنوع البيولوجي في 2002 في قمة جوهنز بورغ التي حضرها أكثر من 100 رئيس دولة وممثلي الحكومات والجمعيات والمؤسسات.

وفي حقيقة الأمر تعددت التعريفات لهذا المفهوم لكنها لم تستخدم استخداما صحيحا في جميع الأحوال، فبالإضافة إلى ما سبق فقد عرفها قاموس ويبستر على أنها تلك التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح استنزافها أو تدميرها جزئيا أو كليا، كما عرفها ميردال Myrdel بأنها: "التنمية هي التحركات التصاعدية للنظام الإجمالي ككل."[3]

وبالتالي فالتنمية المستديمة تسعى لتحسين نوعية حياة الإنسان ولكن ليس على حساب البيئة، وذلك لأن بعض المفاهيم للتنمية المستدامة تستنزف الموارد الطبيعية، بحيث هذا الاستنزاف من شأنه أن يؤدي إلى فشل عملية التنمية نفسها، ولهذا يعتبر جوهر التنمية المستدامة هو التفكير في المستقبل وفي مصير الأجيال القادمة ، ولقد سبق ظهور مفهوم التنمية المستدامة انعقاد العديد من المؤتمرات والملتقيات الدولية وإصدار تقارير دولية مهدت الطريق لبروز مفهوم التنمية المستدامة ومن أهم هذه المحطات والأحداث حسب تسلسلها الزمني هي:

- **1950:** ترجع جذور التفكير العالمي بشأن التدهور البيئي إلى هذه السنة ، حيث نشر الاتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة l'Union internationale pour la conservation de la nature♦، أول تقرير حول حالة البيئة العالمية، وهدف هذا التقرير إلى دراسة حالة ووضعية البيئة

[1] « تطور مفهوم التنمية المستدامة»، مرجع سابق.

[2] Antoine Gazano, **Les Relations International.** Paris : Gualino éditeur, 2001, p 166.

[3] « تطور مفهوم التنمية المستدامة»، مرجع سابق.

♦ منظمة عالمية أنشئت سنة 1948 ومقرها بسويسرا.

في العالم، وقد أعتبر هذا التقرير رائدا خلال تلك الفترة في مجال المقاربات المتعلقة بالمصالحة والموازنة بين الاقتصاد والبيئة في ذلك الوقت[1]؛

- **1968:** إنشاء نادي روما بمشاركة عدد قليل نسبيا من الأفراد لكنهم يحتلون مناصب مرموقة في دولهم حيث كان الهدف من إنشاء النادي معالجة النمو الاقتصادي المفرط وتأثيراته المستقبلية[2]؛
- **1972:**انعقاد مؤتمر ستوكهورم و كان ذلك بحضور 112 دولة عربية ،و قد تم التطرق الى البيئة و المشكلات التي باتت تهددها؛
- **1979:** الفيلسوف والمفكر الألماني هانس جوناس (Hanse Jonas) يعبر عن قلقه على الأوضاع البيئية في كتابه "مبدأ المسؤولية"[3]؛
- **1980:** الاتحاد الدولي للحفاظ على البيئة (IUCN) أصدر تقريرا تحت عنوان الإستراتيجية الدولية للبقاء أين ظهر فيه لأول مرة مفهوم التنمية المستدامة[4]؛
- **1982:** أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 1982 الميثاق العالمي للطبيعة الذي يتضمن المبادئ الأساسية لحماية و صيانة الطبيعة و نوعيتها و حفظ الموارد الطبيعية لصالح الأجيال الحاضرة و المقبلة و ذلك من خلال إتخاذ تدابير ملائمة على المستوى الدولي و الوطني لحماية الطبيعة و دعم التعاون الدولي[5]؛
- **1987:** في هذه السنة إصدار اللجنة العالمية للبيئة و التنمية تقريرا بعنوان "مستقبلنا المشترك" " Our Common Future" تحت رئاسة رئيسة الوزراء النرويجية HARLEM BRUNDTLAN أين تم طرح التنمية المستدامة كنموذج بديل يراعي شروط تحقيق التنمية الاقتصادية بمراعاة الجانب البيئي، و أنه لا يمكن مواصلة التنمية ما لم تكن قابلة للاستمرار من دون أضرار بيئية.و في هذا الاجتماع ظهرت فكرة التنمية المستدامة كمصطلح يهتم بالتوازن البيئي [6]، الذي قدمته هذه اللجنة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 1987 و الذي تم اعتماده من قبل الجمعية العامة سنة 1989 ليتم عقد مؤتمر ريو ديجانيرو على أساسه فيما بعد[7].

حيث أظهر تقرير هذه اللجنة فصلا كاملا عن التنمية المستدامة و تم بلورة تعريف دقيق لها، إنطلاقا من أن التنمية المستدامة تسعى إلى تلبية حاجيات و طموحات الحاضر من دون الإخلال بالقدرة على

[1] نصر الدين ساري، ياسين عبيدات، «السياق التاريخي لتطور مفهوم التنمية من النمو إلى الاستدامة» . يوم دراسي: حول واقع التنمية المحلية والتنمية المستدامة في الجزائر مع الإشارة لحالة ولاية خنشلة، 2011، ص 03.

[2] إيمان بوشنقير نقلا عن: نبيل أبو طير، « المحروقات والتنمية المستدامة ومدى أهمية المراهنة على الطاقات البديلة»، مذكرة ماجستير، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة 2010)، ص 92.

[3] المرجع نفسه، ص 99.

[4] المرجع نفسه، ص 98.

[5] Jean-Marc Lavieille, **Droit international de l' environnement.** Paris : ellipses, 1998, p 138.

[6] Paul Claval**, le développement durable :stratégie descendantes et stratégies ascendantes.** université de Paris Sorbonne , 2006, p 05.

[7] Nicole Démoutiez et Hervé Macquart, **Les grande question de l'environnement.** paris: édition l' étudiant, 2009, p 82.

تلبية حاجات المستقبل و أكد التقرير على أنه لا يمكن الإستمرار في التنمية بهذا الشكل ما لم تكن التنمية قابلة للاستمرار و من دون ضرر بيئي.

لهذا اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 1989 قرارها بعقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية في البرازيل بمدينة ريو ديجانيرو سنة 1992، و قد خرج هذا المؤتمر بمجموعة من الوثائق القانونية تمثلت في إعلان قمة الأرض إعلان ريو، و جدول أعمال القرن21، و مبادئ حماية الغابات بالإضافة إلى اتفاقية التغيرات المناخية وكذا اتفاقية التنوع البيولوجي[1].

- **1989:** اتفاقية بازل الخاصة بضبط و خفض حركة النفايات الخطرة العابرة و ضرورة التخلص منها و صادقت عليها150 دولة.
- **1992:**انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة و التنمية أو ما يسمى بقمة الأرض في ريو دي جانيرو بالبرازيل ومن أهم النتائج المنبثقة عن القمة : جدول أعمال (أجندة)القرن 21 ♦؛
- **1997:**اعتماد بروتوكول كيوتو يهدف بالدرجة الأولى إلى الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة و العمل على تحسين كفاءة استهلاك الطاقة في القطاعات الاقتصادية و العمل على زيادة استخدام نظم الطاقة الجديدة و المتجددة؛
- **2002:**انعقاد مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة(ريو+10) في جوهانسبورغ جنوب إفريقيا الذي سلط الضوء على ضرورة تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك [2]، و ضرورة الحفاظ على التنوع البيولوجي و على الموارد الطبيعية.
- **2005:**أصبح بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ حول تخفيض الانبعاثات المؤدية إلى الاحتباس الحراري[3]. (بوراس عصام، 2009،ص 50)
- **2007:** خلال الفترة الممتدة بين 03-14 ديسمبر سنة 2007 انعقد المؤتمر الدولي لمواجهة التغيرات المناخية بمدينة بالي بأندونيسيا، وتمحورت نقاشات هذا المؤتمر حول العديد من المشاكل البيئية الخطيرة أهمها ارتفاع درجة حرارة الأرض بشكل كبير بسبب الاحتباس الحراري[4]؛
- **2010:** انعقدت قمة المناخ "بكوبن هاغن" سنة 2010، بسبب تأكد جميع الأطراف السياسية أن حالة البيئة في العالم مازلت في تدهور مستمر بالرغم من عقد العديد من المؤتمرات وإبرام العديد

---

[1] Jacques-André Hertig **Etudes d'impact sur l'environnement.** Italy: presses polytechniques et universitaires romandes, 2006, p27.

♦ تعتبر الأجندة 21 برنامج العمل الشامل الذي تبنيه 182 دولة، و الخطة التفصيلية لتحقيق المستقبل المتواصل لكوكب الأرض منذ عام 1994 و خلال القرن 21، و هي أول وثيقة من نوعها تحظى باتفاق دولي واسع يعكس إجماعا عالميا و إلتزاما سياسيا من أعلى مستوى.و الأجندة تجمع سلسلة من الموضوعات تنتظم في أربعين فصلا، و مائة و خمسة عشر مجالا من مجالات العمل، يمثل كل منها بعدا هاما من أبعاد إستراتيجية لفترة انتقالية شاملة للأعمال التي يلزم القيام بها للحماية البيئية، و التنمية البشرية بشكل متكامل.

[2] سعيدة سنوسي، « الآثار البيئية و الصحية للاستهلاك الصناعي للطاقة الحفرية و دور التنمية المستدامة-دراسة حالة الجزائر-»، مذكرة ماجستير، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة 2010)، ص 99.

[3] إيمان بوشنقير نقلا عن: عصام بوراس، « المياه و التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر»، مذكرة ماجستير، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة 2009).ص 50.

[4] ساري نصر الدين، عبيدات ياسين، مرجع سابق، ص 03.

من الاتفاقيات، وقد ناقشت قمة المناخ هذه التغيرات المناخية الأخيرة، وكيفية مواجهة ظاهرة الاحتباس الحراري وكذلك سبل تحقيق تنمية عالمية مستدامة تراعي الجوانب البيئية في مختلف إستراتيجياتها الكلية والجزئية، لكن هذه القمة لم تخرج باتفاقيات ملزمة وكمية كالتي خرج بها بروتوكول كيوتو، واكتف الأعضاء المشاركون بتحديد خطوط عريضة للعمل من أجل محاربة التغير المناخي ومكافحة الاحتباس الحراري.

❖ و يمكن توضيح مراحل تطور مفهوم التنمية تاريخيا كما الشكل المبين أدناه:

الشكل رقم08:التطور التاريخي لمفهوم التنمية المستدامة

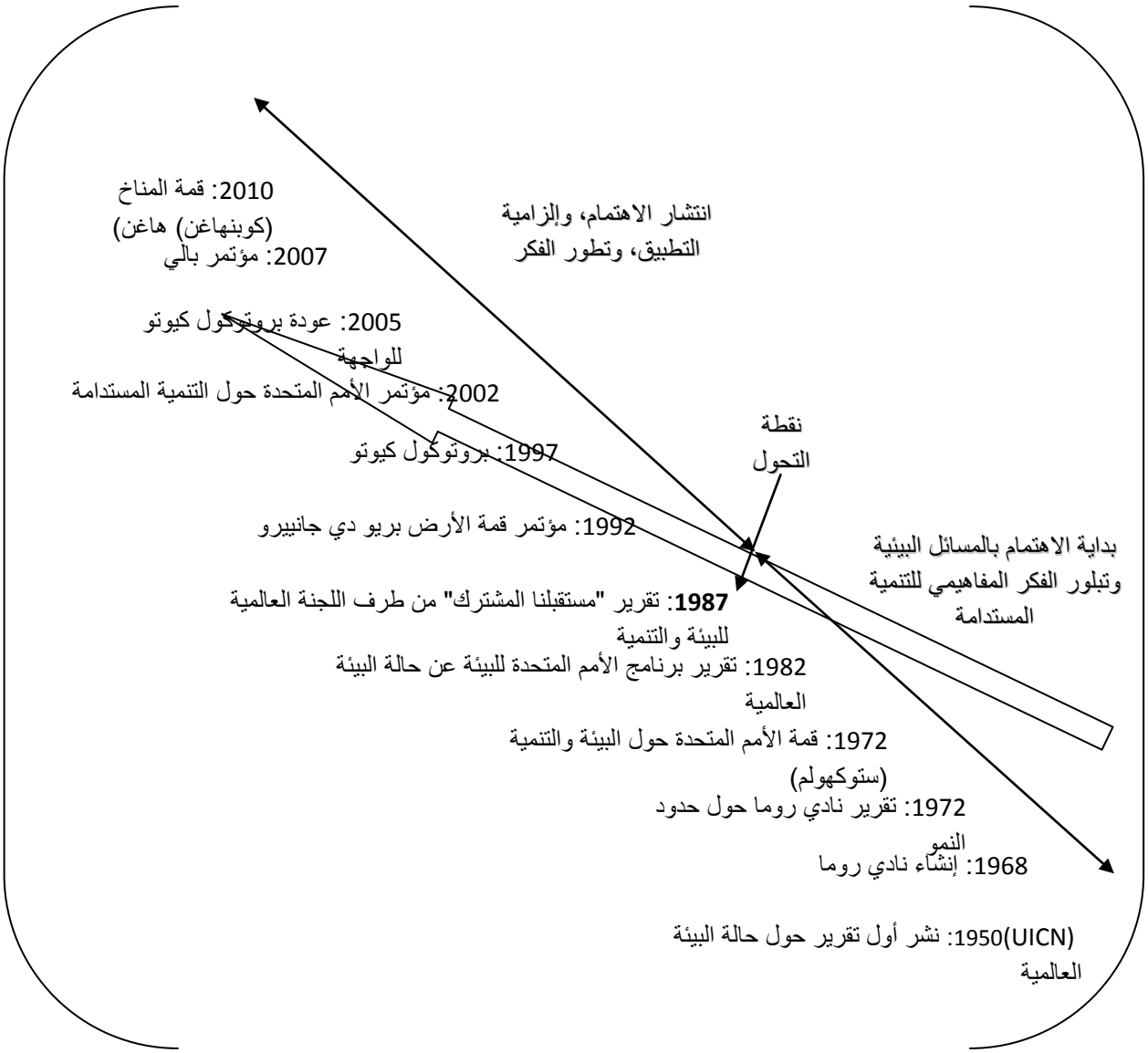

المصدر: بوشنقير إيمان نقلا عن: ساري نصر الدين، عبيدات ياسين، **السياق التاريخي لتطور مفهوم التنمية من النمو الى الاستدامة**، يوم دراسي: حول واقع التنمية المحلية والتنمية المستدامة في الجزائر مع الإشارة لحالة ولاية خنشلة، 2011، ص03.

إذن يمكن القول بأن التنمية المستدامة، النموذج التنموي الجديد لم يكن وليد الصدفة، و إنما ظهر نتيجة مجموعة من الجهود و الاتفاقيات و يعتبر تقرير مستقبلنا المشترك سنة 1987، نقطة التحول الرئيسة في مفهوم التنمية المستدامة، وبناء عليه ظهرت التنمية المستدامة باعتبارها النموذج التنموي الأمثل حاليا و الذي يهدف إلى الحفاظ على البيئة و العمل على التقليل من تدهورها من جهة و إلى تحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية مستدامة، فما هي أهم المتغيرات الأساسية المتحكمة في مفهوم التنمية المستدامة؟ والعوامل التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة من التلوث وفق أبعاد التنمية المستدامة؟

المطلب الثالث: متطلبات، عناصر وأبعاد التنمية المستدامة:

يستند مفهوم التنمية المستدامة إلى مجموعة من الأسس أو الضمانات الرامية إلي تحقيق أهدافها؛ وهي عبارة عن مجموعة مبادئ تشكل الركائز التي تستند إليها في تحقيق إستراتيجيتها الهادفة إلى تحقيق تنمية ورفاهية الأجيال الحالية دون المساس بمقدرات الأجيال القادمة في تلبية حاجياتهم المستقبلية، و تتمثل أهم هذه المتطلبات والعناصر في:

1 -أن تأخذ التنمية في الاعتبار الحفاظ علي خصائص ومستوى أداء الموارد الطبيعية الحالي والمستقبلي كأساس لشراكة الأجيال المقبلة في المتاح من تلك الموارد؛

2 -لا ترتكز التنمية إزاء هذا المفهوم علي قيمة عائدات النمو الاقتصادي بقدر ارتكازها علي نوعية وكيفية توزيع تلك العائدات، وما يترتب علي ذلك من تحسين للظروف المعيشية للمواطنين حال الربط بين سياسات التنمية والحفاظ علي البيئة؛

3 -يتعين إعادة النظر في أنماط الاستثمار الحالية، مع تعزيز استخدام وسائل تقنية أكثر توافقا مع البيئة تستهدف الحد من مظاهر الضرر والإخلال بالتوازن البيئي والحفاظ علي استمرارية الموارد الطبيعية؛

4 -لا ينبغي الاكتفاء بتعديل أنماط الاستثمار وهياكل الإنتاج، وإنما يستلزم الأمر أيضا تعديل أنماط الاستهلاك السائدة اجتنابا للإسراف وتبديد الموارد وتلوث البيئة وفقا للأستاذ عبد الرحمن محمد الحسن♦؛

5 -لابد أن يشتمل مفهوم العائد من التنمية ليشمل كل ما يعود علي المجتمع بنفع بحيث لا يقتصر ذلك المفهوم علي العائد والتكلفة، استنادا إلي مردود الآثار البيئية الغير مباشرة وما يترتب عليها من كلفة اجتماعية ، تجسد أوجه القصور في الموارد الطبيعية[1]؛

6 -استدامة وتواصل واستمرارية النظم الإنتاجية أساس الوقاية من احتمالات انهيار مقومات التنمية خاصة بالدول النامية التي تعتمد علي نظم تقليدية ترتبط بمقومات البيئة الطبيعية[2]؛

7 -مبدأ الاحتياط : عرف القانون الدولي للبيئة منذ السبعينيات، تطورا ملحوظا لمسايرة مختلف الأخطار الجديدة، فبعدما كان مجرد قانونا يتخذ عادة في حالات الاستعجال لمواجهة الكوارث، دخل مرحلة جديدة إذ أصبح قانونا موجها أيضا نحو المستقبل في إطار التنمية المستدامة ، و في هذا السياق ظهر مبدأ الحيطة و الذي بموجبه يجب على الدول اتخاذ التدابير اللازمة لاستدراك تدهور البيئة، حتى في حالة غياب اليقين العلمي القاطع حول الآثار الناجمة عن الأنشطة المزمع القيام بها، فالضرر الذي يسعى مبدأ الاحتياط إلى منع وقوعه هو ضرر يستعصي على المعرفة العلمية المتاحة أن تؤكد وقوعه أو تحدد آثاره و نتائجه على البيئة إذا ما وقع، أي أن يكون هناك عدم وجود يقين علمي فيما يتعلق بماهية الضرر[1].

♦ عميد الشون العلمية –جامعة بخت الرضا- السودان.

[1] عبد الرحمان محمد الحسن، « التنمية المستدامة ومتطلبات تحقيقها ». بحث مقدم لملتقى: إستراتيجية الحكومة في القضاء علي البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15 – 16 / 11 / 2011 .

[2] المرجع نفسه.

[1] محمد صافي يوسف، **مبدأ الاحتياط لوقوع الأضرار البيئية: دراسة في إطار القانون الدولي**. القاهرة: دار النهضة العربية، 2007، ص 60.

فمبدأ الحيطة يتصف بميزة التسبيق و التوقع و هو بذلك موجه كليا أو جزئيا نحو المستقبل، و استنادا للمعطيات العلمية الحالية يجب العمل قبل الحصول على أي دليل لاحتمال تحقق الضرر[2] و من الناحية القانونية فمبدأ الاحتياط منصوص عليه ضمن المبدأ الخامس عشر من إعلان ريو حول البيئة و التنمية –و الذي تتم الإشارة إليه في ما بعد ضمن أغلبية الاتفاقيات الموقعة بمناسبة، أو بعد انعقاد مؤتمر الأرض –و هو بذلك يعطي معنى أولي للمبدأ على أنه لا يحتج بالإفتقار إلى اليقين العلمي، كسبب لتأجيل إتخاذ تدابير إحتياطية لحماية البيئة[3]؛

8 -اهتمامها بالعناصر الثلاث الأساسية: هي: الاقتصاد والمجتمع والبيئة، ومن الملاحظ أن هذه العناصر يرتبط بعضها ببعض، وتتداخل فيما بينها تداخلا كبيرا. فالاقتصاد أحد المحركات الرئيسية للمجتمع، وأحد العوامل الرئيسية المحددة لماهيته (مجتمع صناعي أو زراعي أو رعوي، إلخ). والمجتمع هو صانع الاقتصاد، والمُشكِّل الأساسي للأنماط الاقتصادية التي تسود فيه، اعتمادا على نوع الفكر الاقتصادي الذي يتبناه المجتمع (الرأسمالي، الاشتراكي ، الإسلامي)، والبيئة هي الإطار العام الذي يتأثر بالأنشطة الاقتصادية ويؤثر فيها. كما تتأثر البيئة بسلوكيات أفراد المجتمع وتؤثر في أحوالهم الصحية وأنشطتهم المختلفة. ولذلك فإن أي برنامج ناجح للتنمية المستدامة لا بد له أن يحقق التوافق والانسجام بين هذه العناصر الثلاثة، وأن يصهرها كلها في بوتقة واحدة تستهدف الارتقاء بمستويات الجودة لتلك العناصر معا: أي تحقيق النمو الاقتصادي، وتلبية متطلبات أفراد المجتمع، وضمان السلامة البيئية، مع المحافظة في الوقت نفسه على حقوق الأجيال القادمة من الموارد الطبيعية وعلى التمتع ببيئة نظيفة. والعلاقة بين التنمية المستدامة وحماية البيئة علاقة وثيقة. وفي هذا الصدد تمثل حماية البيئة الهدف الأول في برامج التنمية المستدامة، ويرجع ذلك إلى أن البيئة هي المصدر الأساسي لجميع الموارد التي تتطلبها برامج التنمية المستدامة ومشروعاتها. والإخلال بالتوازن البيئي يؤدي إلى تدمير النظم البيئية وتدهور حالة الموارد الطبيعية (الحية وغير الحية) والتعجيل بنفاد بعضها أو إفسادها بحيث يتعذر استخدامها بشكل مناسب اقتصاديا. ولهذا فإن حماية البيئة تتطلب وضع ضوابط خاصة لبرامج التنمية المستدامة بحيث تكفل هذه الضوابط عدم تدهور النظم البيئية الطبيعية. وتتضمن هذه الضوابط ما يلي:

1 -المحافظة على سلامة البيئة (خصوبة التربة، تدوير عناصر الغذاء، نظافة المياه، جودة الهواء)؛

2 -المحافظة على الموارد الوراثية للأحياء الحيوانية والنباتات، والحد من فقدان التنوع الحيوي؛

3 -ترشيد الاستخدام المتواصل للموارد الطبيعية (وبخاصة الموارد النباتية والحيوانية)، بحيث لا يكون الاستهلاك أكبر من قدرة هذه الموارد على التكاثر والإنتاج؛

وتقضي التنمية المستدامة بأن يراعي الإنسان هذه الضوابط، ويراعي أهمية صون النظم البيئية، وأن يخطط معدلات استهلاكه بحيث يحافظ على التوازن بين احتياجاته وبين طاقة تلك النظم وقدرتها على الاستمرارية والعطاء.

[2] Martín Bidou, «le principe de précaution en droit international de l'environnement». RGDIP, N° 03, octobre – décembre 1999, P 633.

[3] Pierre-Marie, **Droit International Publique**, 4em Edition, Paris: Dalloz, 1998, P101.

9 -مبدأ الإدماج : لم يكن من المتعارف عليه في السابق اعتماد الاعتبارات البيئية و الاجتماعية كجزء من المعطيات التي يتم بناء عليها تصميم الخطط الإقتصادية الإنمائية، إلا انه أصبح من الواضح بأن وضع الاعتبارات البيئية في حسابات المخططات الإنمائية بما في ذلك تقييم الآثار البيئية للمشروع قبل البدء في تنفيذه يعطي أبعادا جديدة لقيمة الموارد واستخدامها على أساس تحليل التكلفة والفائدة وكيف يمكن المحافظة عليها، فضلا عما سيعود عن ذلك من فوائد اقتصادية، بالإضافة طبعا لتحقيق هدف المحافظة[1]؛

- **أبعاد التنمية المستدامة:** تعد التنمية المستدامة تنمية ثلاثية الأبعاد مترابطة ومتداخلة في إطار تفاعل يتسم بالضبط والترشيد للموارد، الأبعاد البيئية والاقتصادية والاجتماعية و الشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم 09: أبعاد التنمية المستدامة

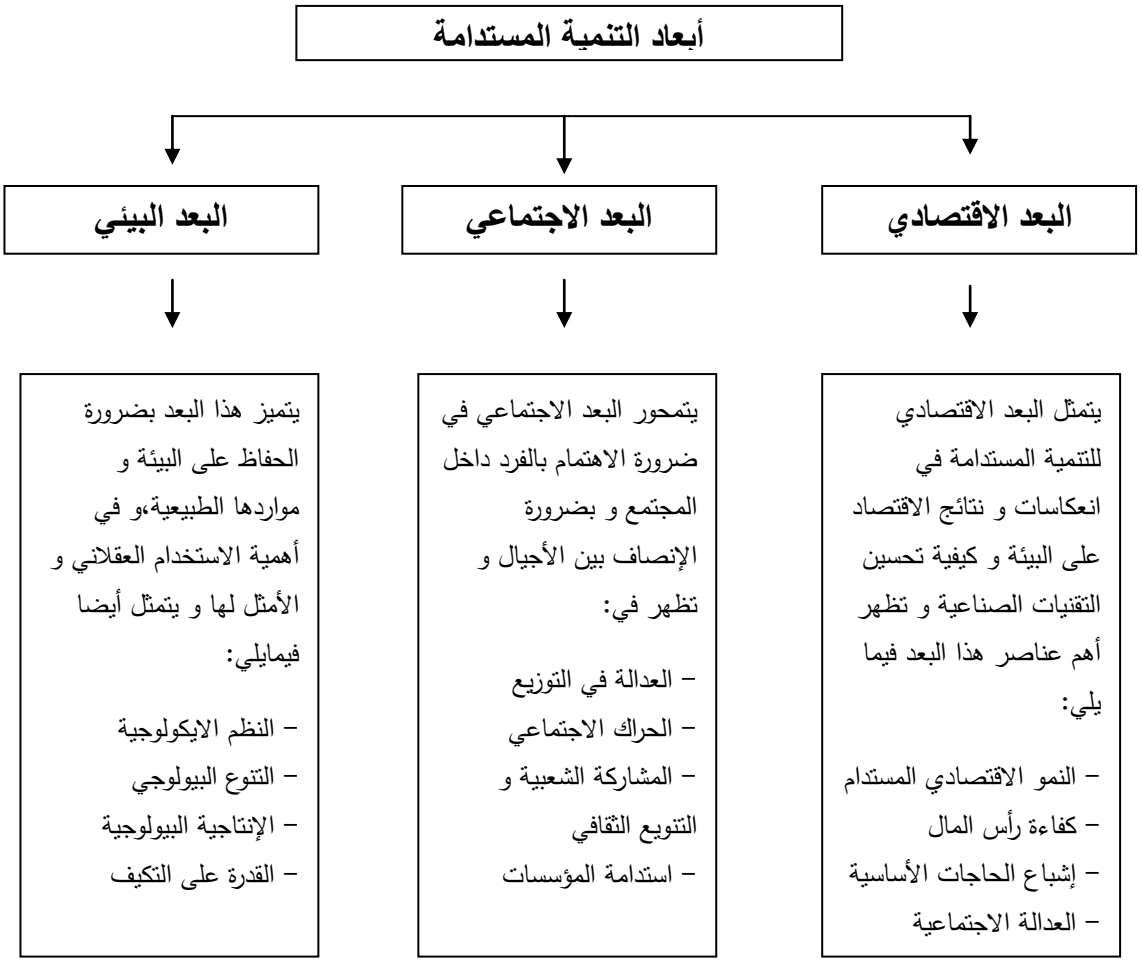

المصدر: بوشنقير إيمان نقلا عن: مطانيوس مخول، غانم عدنان، «نظم الإدارة البيئية و دورها في التنمية الاقتصادية». مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 25، العدد02، 2009، ص 39.

[1] عبد الغني حسونة، « الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة ». أطروحة دكتوراء، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر-بسكرة- 2015)، ص 32.

هذه أهم المتطلبات والأبعاد الأساسية للتنمية المستدامة، حيث تحاول حركة الاستدامة اليوم تطوير وسائل اقتصادية وزراعية جديدة تكون قادرة على تلبية احتياجات الحاضر وتتمتع باستدامة ذاتية على الأمد الطويل، خاصة بعدما أتضح أن الوسائل المستخدمة حاليا في برامج حماية البيئة القائمة على استثمار قدر كبير من المال والجهد؛ لم تجدي نفعا و ربطا بالتطور الهائل لمفهوم التنمية المستدامة، هذا الإطار النظري والمفاهيمي لعلاقة البيئة بالتنمية المستدامة يبقى مجرد فكر نظري ما لم يجد الآليات العملية الكفيلة بتفعيله و تحقيقه، فما إمكانية **تحقيق التنمية المستدامة** في ظل الحاجة الماسة لتطوير نسق جديد مستدام يتطلب إحداث تغييرات ثقافية واسعة فضلا عن إصلاحات زراعية واقتصادية، والتوجه نحو البدائل التي يطرحها **الإقتصاد الإسلامي؟** وهل يقدم الإقتصاد الإسلامي مقاربات جديدة لتحقيق التنمية المستدامة المرجوة؟

المبحث الرابع:

الطرح(التصور) النظري والمنطلقات الفكرية للاقتصاد الإسلامي ودوره في التنمية المستدامة

وفيه:

المطلب الأول: الأصالة الفكرية للاقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني: مدخل الحاسب الزكوي ذو الشكل الدوراني؛

المطلب الثالث: مدخل الأمن الاقتصادي الأدنى: وضمان تمام الكفاية؛

المطلب الرابع: مقاربة الخصوصية الحضارية والملكية المعتدلة؛

المطلب الخامس: اقتراب التوب داون (Top down approach).

أصبح مفهوم التنمية حاضرا بقوة في مختلف النقاشات السياسية و العلمية، بل إنه صار تخصصا علميا خالصا في إطار سوسيولوجيا التنمية ومبحثا حيويا في كثير من المعارف الأخرى كالجغرافيا والاقتصاد والسياسات العامة...إلخ

إنَّ التطور المعرفي الذي شهده مفهوم التنمية سيقود نحو مزيد من التخصص الذي فرضته أسئلة التنمية على المستوى الواقعي، بحيث لم يعد الحديث مقبولا عن التنمية بشكل عام وشامل، و هذا ما استوجب تفريع التنمية إلى تفريعات عدة كالتنمية المحلية، التنمية الاقتصادية، الثقافية، السياسية و التنمية المستدامة.

ولهذا فالتوسع المعرفي يفترض من جهة ثانية ابتكار متواصلا لمقاربات جديدة، وهذا ما أفضى إلى إبداع مقاربات و آليات اشتغال متنوعة لإعمال التنمية واقعيا في المشهد المجتمعي.

و لهذا تبدو التنمية عملية تغيير معقدة غير محسومة النتائج في مطلق الأحوال، و لعل هذا ما يجعلها مؤجلة التحقق واقعيا إذا لم تستند علميا إلى نظريات وخلفيات فكرية ، لأنها لا تفترض قرارا صادرا عن السياسي أو الخبير، و إنما تتطلب كثيرا من الشروط المجتمعية المتداخلة، فهل يستحيل تحقيق التنمية المستدامة وفقا لهذا الفهم؟ و يصير بالتالي كل ما يثار بصددها من مقاربات و تجارب مجرد وصفات غير مجدية للخروج من متاهات التخلف والتبعية؟

التنمية في نشأتها و امتدادها التاريخي كنظرية و كممارسة تدفع بالعديد من مثقفي العالم الثالث وغيرهم إلى إمعان النظر في إشكاليات التخلف و التبعية بحثا عن النموذج الأنسب لتحقيق التنمية، و في هذا السياق برزت العديد من المقاربات المستمدة من الإقتصاد الإسلامي كم حاولات الوصول إلى فهم الأسباب التي تكرس التبعية والتخلف و تمنع من تحقيق التنمية المستدامة المنشودة، وبناء عليه فما هي أهم المداخل المعرفية، أو المقاربات النظرية المفسرة لدور الإقتصاد الإسلامي التنموي؟ وهل هي مقاربات أصيلة أم دخيلة؟ وهل يمكن أن نتكلم عن تعدد مقارباتي مكمل في سبيل تحقيق التنمية المستدامة المنشودة في العالمين العربي والإسلامي؟

ربما يكون من الأجدى دوما نثر مثل هذه التساؤلات و نحن نهم بمقاربة الفعل التنموي، و ربما يفترض بشكل قوي على المنشغل العلمي والعملي بالتنمية، أن يعيد طرح هذه التساؤلات وعلى أكثر من صعيد أملا في الفهم و الاحتواء، فالمدخل المحتمل للاشتغال على التنمية معرفيا يكون بدءا عبر التحديد المفاهيمي الذي ينبغي أن يكون إجرائيا بالأساس وذلك بعدما عرفنا الإقتصاد الإسلامي إجرائيا مع التنمية المستدامة.

وللإجابة عن التساؤلات أعلاه، ارتأينا أن نقسم هذا المبحث النظري ليعالج أهم المقاربات النظرية المفسرة لدور الإقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة، وعليه ورد هذا المبحث وفقا لأربعة مطالب متتالية كالآتي:

المطلب الأول: الأصالة الفكرية للإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني: مدخل الحاسب الزكوي البنائي ذو الشكل الدوراني؛

المطلب الثالث: مدخل الحرمان النسبي؛

المطلب الرابع: مقاربة الخصوصية الحضارية والمُلْكية المعتدلة؛

المطلب الخامس: اقتراب التوب داون (Top down approach).

المطلب الأول: الأصالة الفكرية للإقتصاد الإسلامي:

تعد الأصالة من مقومات المعرفة الجيدة، وترتبط الأصالة بالجدة والابتكار وإضافة معرفة جديدة، مع البعد عن النقل المجرد أو التقليد أو الترجمة أو التكرار، أو سرد أفكار باحثين آخرين في قوالب جديدة أو تلخيصها، وتبدأ الأصالة من اختيار مشكلة لم يسبق معالجتها. بل وتتعداها إلى التوصل إلى نتائج سبق إليها شخص آخر، بل يجب أن تكون جديدة.

لا تعني أبدا جِدة المعرفة بالضرورة أن تكون غير مطروقة من قبل، ولكن يجب أن تتناول الدراسة جزئية علمية أو فكرة أو مشكلة متعلقة بالبحث، ولم تطرق من قبل. إن امتلاك وجهة نظر تقدمية مطلوب لكنه علامة للمقدرة الخلاقة لهاته المعرفة. كما أن الأصالة قد تعني أن يكون الشخص ذا أصالة من حيث الميل إلى اكتشاف مكامن الجدة في الأصول والإنجاز.

لبيان مفهوم الأصالة وصفاتها، نعرض فيما يلي للمحورين التاليين:

- مفهوم ومضمون الأصالة: من الصعب مناقشة أصالة موضوع أو بحث بعيدا من أصالة العلم الذي ينطوي تحته، فهي القدرة على ا لابتكار لا التكرار، لأن الاقتصاد الإسلامي في مرحلة بناء رأسى لا أفقى بعد أن تأسس للعلم أصوله. فعلى الباحث إثارة فكره لاستحداث الجديد وإضافة المبتكر، لا استجلاب المتكرر القديم بل تكوير القديم في ثوب جديد مطلوب ولكن بحدود وفي حدود. فالأصالة قد تعني في موضع آخر القدرة على توليد النظرية الفكرية ومقدرتها في مجال التخصص، لكن أحيانا يكون هناك غموض بشأن معرفة هذه الأمور، ومن ثم تحديد لماذا يبدأ الباحث في موضوع ثم يتوقف عنه.

إن مقدرة تلك المعرفة على دفع الباحثين إلى التفكير الذاتي المستقل تشكل رأس الأصالة وذروة سنامها؛ **فلقد أصبح معروفا أن الأصالة في المعارف المتصلة بالعلوم الإنسانية لا يمكن أن تعني الإكتفاء بنفسها والانغلاق على الذات دونما سعيٍ من أجل التطور** ، مع ما يصاحبها من ضرورة تمتع الباحث بالأصالة العلمية المستقلة و وأن يكون متحررا من الضغوط التي قد تفرض عليه. كما يقولWood Worth قد يكون الشخص ذا أصالة من حيث الميل، لكن ليس في الإنجاز[1] ومما يندرج تحت الأصالة والجدة إضافة إلى ما تقدم: ترتيب المادة المطروقة وترتيب جزئياتها وموضوعاتها ترتيبا جديدا، وتنظيمها، مع عرض المعلومات والأفكار بطريقة صحيحة مع الاهتداء إلى أسباب جديدة لحقائق قديمة، ومجالات جديدة لنظريات قائمة؛

- صفات الأصالة: 1- **المرجعية والمعاصرة** :الساعية إلى ربط النشاط الإقتصادي بهويته الحضارية وبمتغيرات عصره الإيجابية، فالأصالة من هذا الباب **تعني أن الإقتصاد الإسلامي أصيل لا يستمد مضمونه من أي أفكار إقتصادية أخرى داخلية كانت أم خارجية،** وأنه لم يظهر بسبب التأثر بالأفكار الإقتصادية الحديثة (الإقتصاد الإسلامي فرع من فروع المعرفة الإسلامية).

[1]Maurice Punch, **Politics and Ethics in Qualitative Research.** in: Norman K. Denzin, Yvonna S.Lincoln, **Handbook of Qualitative Research.** USA : Sage Publications(Ltd). 1994. P86.

الإسلام عقيدة وشريعة ، ديناً ودولةً، فرسالته لا تقتصر على مبادئ اعتقاديه فقط، وإنما انطوت على أصول تنظيم سياسي، اجتماعي واقتصادي للمجتمع ومن ثم فمبادئ الإقتصاد الإسلامي أصيلة أصالة الإسلام نفسه، حيث اعتنى بجوانب الحياة السياسية، والاجتماعية كافة. كما اهتم بالعلاقات الاقتصادية بين الناس، فنظمها، وربطها بالأصول الاقتصادية التي نصت عليها المصادر الشرعيّة.

1 القيمة العلمية المضافة:

المقصود بأصالة البحث الإضافة العلمية التي ساهم في مجال الاقتصاد مقارنة بالأبحاث السابقة في نفس الموضوع. بمعنى أن استخلاص مستوى الأصالة مرتبط أساسا بالمعرفة العلمية الحاصلة أو وجهة النظر تجاه قضية من قضايا الإقتصاد الإسلامي؛ كما تعني الأصالة بالأساس أنه ينبغي أن تكون القيم الإقتصادية أصيلةً تشتمل على إضافات علمية، بحيث تضيف لبنات جديدة إلى صرح الاقتصاد الإسلامي وقد دعا إلى الاجتهاد في تطبيق هذه القواعد، مما يتفق مع ظروف الزمان والمكان، وبذلك يجمع الاقتصاد الإسلامي بين ثبات القواعد الكلية ومرونة التطبيق من حيث الإجراءات والأساليب والأدوات فلا بد أن يكون للفكرة الإقتصادية شكلا جديدا، وحينها تكون الفكرة أصيلة في شكلها أو مضمونها.

وهذا يعني أن الفكرة **مستحدثة** وغير **مسبوقة** في مضمونها، وقد تعني الأصالة الطابع المميز أو التعبير الإبداعي من خلال تناولها بأسلوب متميز أو إعادة ترتيبها وتنسيقها.

بحكم كون الإسلام رسالة سماوية عالمية خاتمة، فقد تناول الإسلام حياة البشر من مختلف نواحيها بالضبط والتنظيم؛ ومنها الناحية الإقتصادية، وعلى هذا فإن مبادئ الإقتصاد الإسلامي قديمة قدم الإسلام نفسه، لأنّ الإسلام منذ بزوغ فجره أشار إلى النظام الاقتصادي والعلاقات الاقتصادية. وكانت الحياة الاقتصادية في صدر الإسلام بسيطة، والمشكلات الاقتصادية محدودة؛ لأنّ النشاط الاقتصادي في عهد الرسول ﷺ كان مقتصراً على الزراعة، والتجارة، والرعي. وحينما ازدهرت الحياة الاقتصادية، وتوسعت أثناء الفتوحات الإسلامية، ظهرت أنماط أخرى من العلاقات الاقتصادية، مما أدى إلى نشوء الدراسات الفقهية التي عالجت المسائل الشرعية بعامة، والاقتصادية بخاصة؛ وبناء عليه فإن الإقتصاد الإسلامي اقتصاد متميز له ذاتيته المستقلة.

لكن الالتفات إلى أصالة المبادئ الإقتصادية في الإسلام وإظهارها في ثوب حديث، وإدارة الدراسات العلمية حولها أمر قد تأخر كثيرا، فقد ظلت المعاهد العلمية في العالم الإسلامي تدرس تفصيلا نظريات الإقتصاد الرأسمالي والاشتراكي، وتتجاهل أو تجهل أصول الإقتصاد الإسلامي. إلى أن **رادت**♦ الطريق في هذا المجال جامعة الأزهر، فأدخلت تدريس الإقتصاد الإسلامي كمادة علمية مستقلة في ستينيات القرن الماضي.

بسبب هذا التواني والتأخر في الالتفات إلى الجانب الإقتصادي في تشريعات الإسلام، ظن الناس خلوها منه وعدم مبالاتها به أو افتقادها إياه وافتقارها إليه.

إن نشأة الدراسات الاقتصادية الحديثة وتطورها نتيجة محاولة تلافي عديد الأزمات التي تصيب النظام الإشتراكي تارة والتي تصيب النظام الرأسمالي تارة أخرى، أدت إلى الاهتمام بدراسة موضوعات الاقتصاد الإسلامي،

♦ أصل مادة رادت من الريادة.

وعناصره؛ وهذا دليل عملي على أصالة ا لاقتصاد الإسلامي في مفاهيمه، ومصادره، وخصائصه، ومبادئه التي تجعل منه نظاماً مستقلاً بذاته، يختلف عن الأنظمة الاقتصادية الأخرى.

هناك جملة من المعايير التي يجب مراعاتها في أصالة أنموذج الاقتصاد الإسلامي؛ حيث يجب أن يكون التصور المقاصدي والبعد النظري يراعي الآتي:

1. الأصالة: ينبغي أن تكون الدراسات أصيلةً تشتمل على إضافات علمية، بحيث يضيف لبنات جديدة إلى صرح الاقتصاد الإسلامى؛

2. البعد عن المناقشات الفقهية: ينبغي أن تبتعد قضايا الاقتصاد الإسلامى عن المناقشات والخلافات الفقهية؛

3. التوازن: ينبغي أن تكون المعاملات متوازنةً في عرضها للموضوعات الاقتصادية والإسلامية، فلا تغلب فيها الجانب الاقتصادي الوضعي على الإسلامى، ولا تغلب الجانب الفقهي على الاقتصادي؛

4. مراعاة الواقع: ينبغي أن تكون قضايا الاقتصاد الإسلامى واقعيةً وليست خياليةً، بحيث تعرض أمثلة من الواقع التطبيقي، وتسهم في معالجة المشكلات الاقتصادية التي تعانى منها الأمة الإسلامية.

5. الاستعانة بأدوات التحليل الاقتصادي: ينبغي أن يستخدم في قضايا الاقتصاد الإسلامي أدوات التحليل الاقتصادي النافعة والمفيدة لخدمة القضايا الاقتصادية الإسلامية؛

6. البعد عن الأسلوب الوعظي العاطفي: ينبغي أن تكون قضايا الاقتصاد الإسلامى قضايا علميةً موضوعيةً تعتمد التبريرات العلمية الكافية والخطط العلمية الواقعية وتبتعد عن الوعظ العاطفي المثالي؛

7. تنوع المصادر: ينبغي أن يستعين كتاب الاقتصاد الإسلامى بالمصادر الأصيلة والحديثة ويرجع إلى مختلف المصادر التي يمكن الوصول إليها لخدمة الاقتصاد الإسلامى.

فالاقتصاد الإسلامي اقتصاد فريد في نوعه ، عريق في تاريخه أصيل في ذاته ومصادره ، مستقل في تعاليمه، نسيج وحده، اقتصاد يقوم على تشريع رباني ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد، اقتصاد يقوم على قواعد أساسية يرتكز عليها العقيدة والأخلاق والثواب والعقاب والحلال والحرام، اقتصاد متفرد بخصائص مستقلة لا يشترك معه فيها أي نظام اقتصادي آخر رغم محاولة البعض اعتبار الاقتصاد الإسلامي اقتصاد رأسمالي ، لأنه يقر الملكية ويبيح الغنى، وفريق ثاني يقول إنه اقتصاد اشتراكي لأنه يدعو إلى توزيع الثروات وعدم حصرها في أيدي الأغنياء، وغير ذلك مما يتقوله هؤلاء وينسبونه إلي الإسلام وهذه الأقوال في اعتقادنا ليس لها علاقة بالاقتصاد الإسلامي لا من قريب أو من بعيد، وندلل على ذلك من خلال نماذج أصيلة.

نماذج من أصالة الإقتصاد الإسلامي: صور من السبق الاقتصادي في الإسلام، وقطوف اقتصادية من الماضي والحاضر عديدة لتؤكد أصالة الإقتصاد وأهمها:

1 -جلدان تبنت الشريعة الإسلامية بشكل كامل، واجتهدت لتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي ومنه النظام المالي. وكذلك المؤسسات المالية والمصرفية التي أسست بدافع إسلامي أصيل لتطبيق الشريعة الإسلامية في هذا المجال الاقتصادي المهم. يضاف إليها المصارف الربوية التي تحولت بالكامل أو في طريقها إلى مؤسسات مالية إسلامية؛

2 -وسيلة لإعمار الأرض وإيجاد مجتمع الكفاية والأمن، وأن السعي في طلب الرزق يعتبر عبادة يثاب عليها الإنسان، وأنه مرتبط بالسلوك القويم والأخلاق الكريمة، والتعامل الشريف، وعدم أكل أموال الناس بالباطل؛

3 -يعد الصديق ﷺ أول من جعل بيتا للمال[1]،

ولهذا فإن من أهم خصائص الإقتصاد الإسلامي أنه اقتصاد مستقل قائم على الوحي، فليس هو حصيلة أفكار مرقعة شرقية وغربية، ولا مصدره من بشر قد يبدلونه، ويغيرون أفكارهم فهم معرضون للصواب والخطأ؛ وبسبب الجهل والتعصب والحقد والدوائر الاستعمارية، ومراكز الغزو الفكري وما ولدته من أفكار ترى في أن الخلاص الوحيد إقتصاديا هو في النظام الرأسمالي، رغم ما انجر عنه من أزمات آخرها أزمة الرهن العقاري. ترسخت قناعة بأنه لا وجود لاقتصاد إسلامي قط.

وإن المتتبع والباحث ليندهش من خلال التقدُّم في الدراسة والبحث والتحليل؛ حيث يكتشف أن للإسلام مذهبًا اقتصاديًّا ونظامًا فريدًا يمتاز بالعُمْق والاتساع والشمول ، وهو لأمر طبيعي؛ لأن مبادئ الاقتصاد الإسلامي **ربَّانية المصدر** ، بينما منطلقات الاتجاهات الاقتصادية **بشرية المصدر** ، محدودة الأهداف، نسبية النتائج، ثم إن النظام الاقتصادي الإسلامي يمتاز إلى جانب الاتساع والشمول والعمق بالمرونة، ذلك أن الأحكام الاجتهادية في المجال الاقتصادي تتبع أحوال العصر، وتنسجم مع ظروف البيئة، وإمكانيَّات البشر، وطاقات الأمم، وفِقه المستجدات والنوازل. علمًا بأن هذه الأحكام الفرعية المتجددة لا تخرج عن نطاق المبادئ العامة والأصول الكبرى للنظام الاقتصادي الإسلامي حيث يتفرد النظام الإقتصادي الإسلامي بوسطيته في فكره المعتدل، فهو الذي يسوس المصلحة المجتمع ولا يدوس مصلحة الفرد فإذا اغتنى الفرد استفاد معه المجتمع وغدا تطور المجتمع زادت رفاهية الفرد فالكل يعمل على تحقيق المصلحة الحقيقية للفرد والمجتمع في تناغم وتعاون وتنسيق.

ومن خلال دراسة الاقتصاد الإسلامي أكثر فأكثر يكتشف الدارس والباحث أن الإسلام قادر على حَلّ جميع المشكلات، واستئصال شتى الأزمات التي تنخر في مجتمعاتنا الإسلامية ، كما أن دراسة الاقتصاد الإسلامي تبيِّن بوضوح تام أن الإسلام وحدَه كفيل بإرساء دعائم العدالة الاجتماعية، بل إنه أكثر من ذلك يؤسس مجتمعًا متكافلاً يسعد فيه العاجز والضعيف، والأرملة والمسكين واليتيم، لقد أيقن الإنسان المعاصر بعد فشل النظم الاقتصادية المختلفة أن المخرج والمنقذ هو الاقتصاد الإسلامي. والدليل توجه بعض النظم الرأسمالية إلى الأخذ بمبادئ الإقتصاد الإسلامي فقد قلصت اليابان نسبة الفائدة في 2014 إلى حوالي 02%.

[1] مصطفى مراد، **الخلفاء الراشدون**. القاهرة: دار الفجر للتراث، 2006، ص125-126.

والنظام الاقتصادي الإسلامي يتميز بأنه صالح وشامل للحياة والأحياء، وذلك لقيمه النبيلة وأخلاقه السامية ودقته، ومراعاته لأساليب الحياة والناس ؛ ولا غرابة، فإن **الاقتصاد** في الإسلام فرع **أصيل** من فروع الشريعة الإسلامية السمحة الشاملة لكل الجوانب المادية والروحية، منهجًا وأخلاقًا، فكل ما اشتملت عليه من عبادات ومعاملات وحدود وفضائل، إنما هو وسيلة لغاية كبرى، هي: توحيد الله– تعالى– ثم البناء **الأخلاقي** المتكامل للبشرية في منهج تشريعي ربَّاني، إن اقتصادنا الإسلامي اقتصاد فريدُ نوعه، عريق في تاريخه، أصيل في ذاته، مستقل في تعاليمه، نسيجُ وحده، اقتصاد يقوم على تشريع رباني، اقتصاد يقوم على قواعد أساسية، اقتصاد متفرد بخصائص ذاتية، يقول الله تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[1] تجعل منه نظاماً مستقلاً بذاته، يختلف عن الأنظمة الاقتصادية الأخرى ولا توجد مبادؤه في أي من النظم الأخرى.

فالنظام الاقتصادي الإسلامي، بقواعده ليس تعديلاً في النظام الاقتصادي الرأسمالي، ولا بديلاً عن إخفاق النظام الاشتراكي، أو عن رأسمالية الدولة، أو دولة (الرفاهية). إنَّما هو نظام **أصيل** بقواعده، ينطلق من شريعة سماوية تؤلف دستوراً للحياة ماضيها وحاضرها ومستقبلها. إن النظام الاقتصادي الإسلامي، يحاكي متطلبات العصر، ويستجيب إليها بمرونة، وهو في الوقت نفسه بعيد عن استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، لأنه يزاوج في اتخاذ القرارات الاقتصادية بين متطلبات السوق، والمتطلبات الاجتماعية والأخلاقية. وإذا كان ثمة تقصير في وضوح ملامح الصورة لهذا النظام، فإن مرجع ذلك يعود إلى تقصير حركة الفقه الإسلامي المعاصر في إعادة اكتشاف سمات النظام الاقتصادي ومزاياه وإيجابياته، وقدراته الحركية على التصدي للأزمات والمشكلات الاقتصادية بكفاءة عالية.

وإنَّه من الخطأ أن نعتقد أن النظم الاقتصادية القائمة فردية كانت أو جماعية هي القدر الذي يجب علينا أن نختاره، ومن ثم فعلينا أن نقلب أبصارنا لنختار إحدى التجربتين ؛ رغم أنَّنا فشلنا في تحقيق تنمية مستدامة فعالة حقيقية لا تتأثر بالتقلبات الدولية، فالتحول نحو كيانها وشخصيتها المتميزة المستقلة كمجتمعات لها معتقداتها وتقاليدها وظروفها الخاصة أصبح أكثر من ضرورة.

ومن هنا؛ وجب علينا إكتشاف نظام اقتصادي متميز في مصادره وفي أحكامه وفي أهدافه وفي خصائصه عن النظم القائمة، يستمد منهجه من تعاليمنا الإسلامية ومقاصد ديننا الحنيف وتراثنا الاقتصادي الإسلامي الذي يعتبر شاهد حق على قصب السبق في الميدان الاقتصادي والدعوة لبروز نخبة من العلماء ليأخذوا على عاتقهم صد الهجمات والتبعيض في الإسلام♦ مثلما قام بها آخرون من أوائل القرن العشرين الميلادي إلى نهاية الستينات منه وأخذوا على عاتقهم مهمة بلورة النظرية الإسلامية في الفكر والسياسة والاقتصاد بحيث تمكنت هذه الجهود من صد الهجمات الفكرية التي تعرضت لها البلاد الإسلامية آنذاك، وبالذات الهجمة الشيوعية والتي كان الغرض منها سلخ عقيدة المسلمين وإلحاقهم بالركب الشرقي أو الغربي اللذان كانا يحكمان العالم[1].

---

[1] سورة الأنعام، الآية 153.

♦ هو ذلك الشكل الهرمي لمتبنيات الفكر الإسلامي وحده غير القابلة للتجزئة أو الفصل عن أجزاءها الأخرى، مما أعطاه قوة إضافية خاصة ميزته عن باقي الأديان والملل والشرائع الوضعية.

[1] عبد الله موسى، «المرجعية إمتداد و أصالة». مجلة النبأ، العدد 37، 1420، ص 70.

بالنظر إلى كل ما سبق ما التنمية التي نريدها؟ **ما المداخل الممكنة للاقتراب من التنمية المستدامة كمفهوم و كممارسة أيضا؟** في ظل الحديث عن **الإقتصاد الإسلامي** كرافد من روافد التنمية المستدامة في العالم الإسلامي؟ وما أهمية تلك المداخل في حلحلة الأزمات الإقتصادية العالمية؟

المطلب الثاني: مدخل الحاسب الزكوي البنائي ذو الشكل الدوراني:

الزكاة فريضة اجتماعية ومالية وركن هام في بناء الاقتصاد الإسلامي وتحقيق العدل الاجتماعي، غرضها سعادة الفرد والمجتمع، وتحقيق التكافل والترابط بين أفراده، ونشر دعوة الإسلام في الأرض.

لقد شهدت الزكاة في السنوات الأخيرة **نهضة عظيمة، وصحوة رائدة**، وتطوراً واسعاً وتقدماً إلى الأمام، وتوعية كافية، وتوسعاً في الأحكام الفقهية والدراسة النظرية، ورافق ذلك توسع في الكم والكيف في التطبيق العملي للزكاة على صعيد الأغنياء عدداً ونوعاً، أو عمقاً وأفقياً، وازداد عدد المزكين في العالم الإسلامي، وتضاعفت أموال الزكاة آلاف الأضعاف، وذلك نتيجة الصحوة الإسلامية، والتوعية الدائمة، وما فتح الله تعالى على المسلمين من الثروات الضخمة والخيرات العميمة.

وقد بيّن القرآن الكريم مصارف الزكاة وأنها ثمانية أصناف، ولقد تكفلت أربعة مصارف بتحقيق غايات الزكاة الاجتماعية، وأربعة أخرى بتحقيق الغايات الدعوية.

أما الاجتماعية فهي مصارف الفقراء، والمساكين، والعاملين، عليها والغارمين ؛ وأما الدعوية فهي مصارف المؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل.

والزكاة سند للفقراء والمعوزين في كثير من بلاد العالم الإسلامي، وهي العمود الفقري للدعوة الإسلامية في سائر بلاد العالم الإسلامية وغير الإسلامية.

لذا، فإن إحياء هذه الفريضة وتطوير أساليب تطبيقها، وحلّ إشكالاتها الفنية والميدانية وفق أحكام الشريعة قضية هامة جداً في بناء صرح المجتمع الإسلامي المنشود، والمجتمع الواحد، مجتمع التراحم والتكافل والقوة والعزة والدعوة.

ويمكننا التدليل على المسار الإنمائي للزكاة من خلال المخطط التالي:

مخطط رقم 10: يوضح المسار الدوراني الإنمائي للزكاة

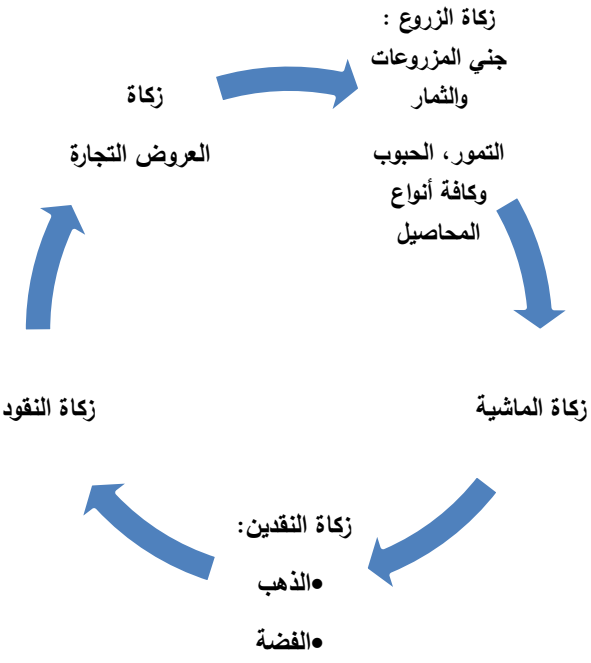

المصدر: نقلاً عن برنامج

الحاسب الزكوي و بتصرف من الباحث

من خلاله يمكننا التدليل على أهمية الزكاة ودورها الإنمائي من خلال الأدلة التالية:

1 -يشمل كل أنواع المداخيل؛

2 -حولان الحول؛

3 -تقسم إلى عشرة فئات وفقا لبرنامج الحاسب الزكوي كالتالي:

- **الذهب GOLD؛**
- **الجواهر النفيسة PRECIOUS STONES؛**
- **الفضة SILVER؛**
- **زكاة المال المملوك أو في الحساب البنكي CASH IN HAND /BANK؛**
- **زكاة الودائع المالية، القروض ،الاستثمارات والإشتراكات /LOANS / INVESTMENTS FUNDS/ SHARES, ETC؛**
- **الزكاة على ملكية الأرض LANDED PROPERTY؛**
- **زكاة عروض التجارة ZAKAT ON BUSINESS**
- **الزكاة في حصة شركات التضامن ZAKAT ON SHARE IN PARTNERSHIP FIRMS**
- **الزكاة على المنتجات الزراعية ZAKAT ON AGRICULTURAL PRODUCE**
- **الزكاة على الحيوانات والدواجن والاستزراع السمكي & ZAKAT ON ANIMALS POULTRY & FISH FARMING**

4 -تشمل كل الفئات الهشة في المجتمع والمحددة سلفاً في الآية الكريمة؛

5 -دورية؛ ومعدلات الزكاة مختلفة فتفرض بـ 2,5%، 5%، 10%، 20%، والاختلاف في معدلاتها يرجع إلي مراعاة تكاليف الإنتاج والجهد البشري المبذول في الحصول على الثروة أو الدخل؛

6 -لا تختص بجيل غير جيل بل الكل معني كما ذكر أبو بكر الصديق في حروب الردة.

فالإقتصاد الإسلامي مبني أساسا على فريضة الزكاة كالتالي: Is Ic= S+I=S.E

S = [0، ∞ [، والمعادلة الميسِّرة لحساب الزكاة، ومنها عروض التجارة حسب مقولة ميمون بن مهران ♦التي نصها (إذا حلَّت عليك الزكاة، فانظر ما عندك من نقد أو عَرَض للبيع فَقَوِّمْهُ قيمة النقد، وما كان مِن دَيْن في ملاءة فاحسبه، ثم اطرح منه ما كان عليك من دين ثم زكِ ما بقى)، والمعادلة هي :

الزكاة الواجبة = (عروض التجارة + النقود + الديون المرجوة على الغير − الديون التي على التاجر) × نسبة الزكاة حسب الحول القمري (2.5%)، أو حسب الحول الشمسي (2.577%)[1].

كما يخص الإسلام على الاستثمار وزيادة التراكم الرأسمالي حيث أن الاقتطاع الدائم من المال بالزكاة يمثل حافزا على تشغيله (حتى لا تأكله الصدقة). كما أن تحريم الربا يدفع الاستثمار لمجال منتج كما يحث الإسلام على العمل وزيادة الإنتاج[2]

♦ الرقي، أبو أيوب : فقيه من القضاة، استوطن الرقة، فكان عالم الجزيرة وسيدها، واستعمله عمر بن عبد العزيز على خراجها وقضائها، وكان ثقة في الحديث، توفي سنة (117هـ). ينظر : الأعلام، الزركلي، ج7، ص342.

[1] علاء الدين زعتري، « الزكاة ودورها في نهضة الأمة ». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alzatari.net/research/977.html بتاريخ: 2015/06/08 نقلا عن: عبد الله طاهر ، «حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع» . عن مجموعة اقتصاديات الزكاة، منشورات البنك الإسلامي للتنمية، 1997، ص 514.

قال رسول الله ﷺ " إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل ".

والمنهج الإسلامي يشجع على استصلاح الأرض وتعميرها، ويربط حيازة الأرض المستصلحة بإستمرار تعميرها، (ليس لمحتجز فوق ثلاث سنوات وإلا تؤخذ منه).

و لبيان أهمية الزكاة في القضاء على الفقر في المجتمع نورد المثال التالي [1]: الشكل (1):

النموذج الرياضي للزكاة:

لنفرض أنَّ مجتمعاً يتألف من 100 فرد، وأنَّ منهم 20% أغنياء، (متوسط ثروة الشخص الواحد **. الخاضعة للزكاة .** 10000 دولار)؛ وأن 80% منهم فقراء (متوسط دخل الفرد 1000 دولار).

وبفرض أنَّ معدَّل النموِّ يبلغ 5%.

وأنَّ الحدَّ الأدنى للغنى يبلغ 2500 دولار.

فإذا احتسبنا ما يدفعه الأغنياء من زكاةٍ سنويًّا مع اعتبار نموِّ الثروات 5% سنويًّا.

واحتسبنا ما يستلمه الفقراء من دخولٍ سنويةٍ مضافاً إليها الزكاة، فإنَّ متوسط دخل الفرد من الفقراء يزداد.

ويلاحظ تجاوز الفقراء لحدِّ الفقر في السنة العاشرة على الرغم من أنَّ نسبة الزكاة لا تمثل سوى 2.5% فقط.

ولو بلغ معدَّل النموِّ 10% لتجاوز الفقراءُ حدَّ الفقر في السنة السابعة.

وكذلك لو بلغ متوسط ثروة الأغنياء 50.000 دولار لتجاوز الفقراء حدَّ الفقر في السنة الرابعة ، علماً بأن زيادة الدخول تؤدِّي إلى تشكيل طلبٍ فعالٍ في الاقتصاد.

			فئة الأغنياء	**فئة الفقراء**
حجم العينة	100 شخص			
معدل الزكاة	2.5 %	نسبة من العينة	20 %	80 %
معدل نمو الدخل	5 %	الدخل	10.000	1.000
الحدُّالأدنى للغنى	2.500 دولار			

الفترة	**متوسط ثروة الأغنياء فئة أ**	**الزكاة المدفوعة من إجمالي دخول الفئة أ 2.5%**	**إجمالي دخول الفقراء بعد استلام الزكاة**	**متوسط دخل الفرد من الفئة ب بعد استلام الزكاة**
السنة 1	200.000	5.000	85.000	1063
السنة 2	210.000	5.250	94.500	1181
السنة 3	220.500	5.513	104.738	1309
السنة 4	231.525	5.788	115.763	1447
السنة 5	243.101	60.78	127.628	1595
السنة 6	225.256	6.381	140.391	1755
السنة 7	268.019	6.700	154.111	1926
السنة 8	281.420	7.063	168.852	2111
السنة 9	295.491	7.387	184.682	2309
السنة 10	310.266	7.757	201.673	2521

[2] حسن العنائي، « الخصائص المميزة للإقتصاد الإسلامي»، مجلة البنوك الإسلامية، العدد 11، مايو 1980، ص ص 40 – 44.

[1] علاء الدين زعتري، مرجع سابق.

إن الانحسار العالمي للزكاة والصدقات وبقاءها أمراً محلياً بتحجيم حركتها، ساعد في استفحال مشاكل الفقر والبطالة وغيرها، ولابد للعالم التائه الذي يبحث عن حلول هنا وهناك من أن يعي بأن الحل يكمن في عودة الزكاة بشكل عالمي عوضاً عن السعي إلى كبتها، وذلك حتى لا تقع الحضارة الغربية في الخطأ مرة ثانية. فالزكاة ليست استهلاكا كما يعتقد البعض بل هي نمو موجه لتحريك عجلة التنمية وجعل المستفيد مزكيا على المدى القصير، وفي هذا الأساس ننوه إلى الشعار الذي حملته وزارة الشؤون الدينية والأوقاف سنة 2007: **نتصدق عليه ليصبح مزكياً.**

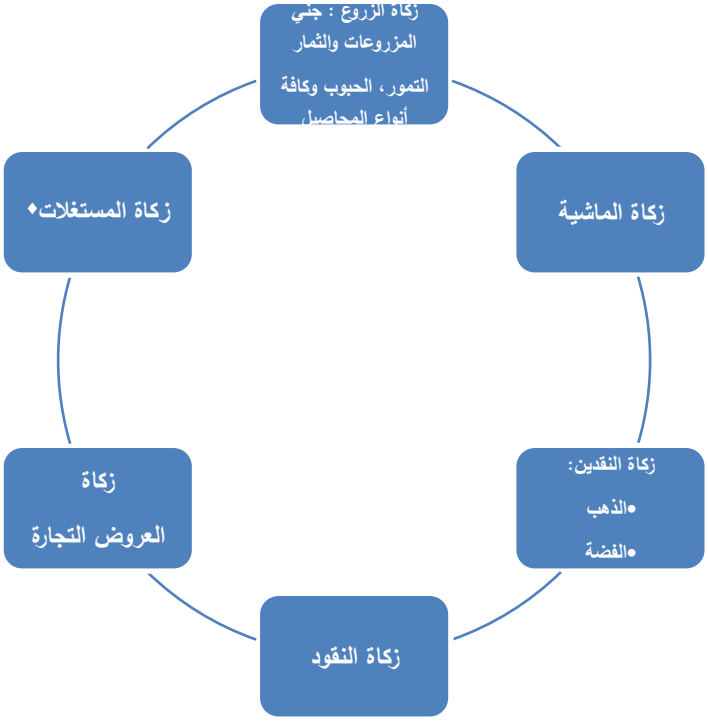

ويعمل نظام الزكاة كذلك على معالجة نتائج الفقر من خلال إعطاء أموال الزكاة إلى الفقراء ليس فقط للاستهلاك وإنما كذلك للاستثمار لخلق منصب شغل وزيادة القيمة المضافة ورفع حجم الإنتاج حتى يتحول فقير اليوم إلى مزكي الغد[1]، بمعنى (إستهلاك+إدخار+استثمار+قيمة مضافة+القضاء على محتاج= يصبح مزكيا لا متلقيا) وهذا هو **الفعل الدوراني للزكاة** ، ويزيد من وضوح دور الزكاة في محاربة الفقر والتنمية الاجتماعية أنَّ الفهم الصحيح لها ليس هو مجرد سد جوع الفقير او إقالة عثرته بدريهمات، وإنَّما وظيفتها الصحيحة تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يُغنيه عن طلب المساعدة من غيره، ولو كان هذا الغير هو الدولة فمن كان من أهل الاحتراف أو الاتجار أعطى من صندوق الزكاة ما يمكنه من مزاولة مهنته أو تجارته، بحيث يعود عليه من وراء ذلك دخل يكفيه بل يتم كفايته وكفاية أسرته بانتظام[2].

وتأسيسا على كون الزكاة نظاما ماليا واقتصاديا واجتماعيا وبوصفها الركن الثالث فهي لا تتغير ولا تتحول بتمايز الزمان أو المكان، تحمل في طياتها معنى الديمومة و إلزامية كل جيل تجاه فقرائه، فهي تتمتع إذا بستة أبعاد رئيسية هي:

[1] عبد اللطيف بلغرسة، رضا جاوحدو، « نظام الزكاة وإشكالية محو الفقر- دراسة اقتصادية لفريضة شرعية ». مجلة رسالة المسجد، العدد الخامس، ماي 2009، ص 59

[2] عبد الحق حميش، « الأثر الاجتماعي للزكاة». جريدة الخبر، العدد 8302، 2016/10/17، ص 16.

1 -**الإستمرارية:** التي تعني إلزامية كل جيل بإخراجها بما أنها أول ضريبة عادلة وناجحة في التاريخ بحكم طابعها التعبدي المقدس خلافا للضريبة المعاصرة ذات الطابع القانوني الخالي من العدالة والعبادة مما يدفع بالمكلفين إلى التهرب منها والتحايل عليها بخلاف الزكاة، التي يدفعها صاحبها مطبقا لفرضياتها طالبا لأجرها خائفا من عقابها؛

2 -هي حق للفقير وليس مزية أو تفضل من الأغنياء على الفقراء، فهي ذات بعد أخلاقي، اجتماعي تصرف في تحرير الإنسان من ذل الفقر والإحتياج؛

3 -بالنسبة لمعطي الزكاة تطهر نفسه من الأثرة ونوازغ ♦ الشح والأنانية وتحريره من حب المال والتعلق به إلى حد الخضوع له؛

4 -طلب الأجر منها من خلال نتائجها حيث ترمي غلى إشباع حاجيات الإنسان المالية وتطهر نفسه – أي الفقير – من الحسد والبغضاء؛

5 -تدريب على البذل والعطاء والعمل والنماء، كما أنها وسيلة هامة لتنمية شخصية الإنسان وكيانه المعنوي♦♦؛

6 -طهارة للمال وتنميته، ومباركته.

وهاته الفلسفة الإنمائية من خلال مقترب الزكاة نوضحها في المخطط التالي:

مخطط رقم11 يوضح فعل الزكاة
الإنمائي حسب إقتراب الحاسب الزكوي الدوراني

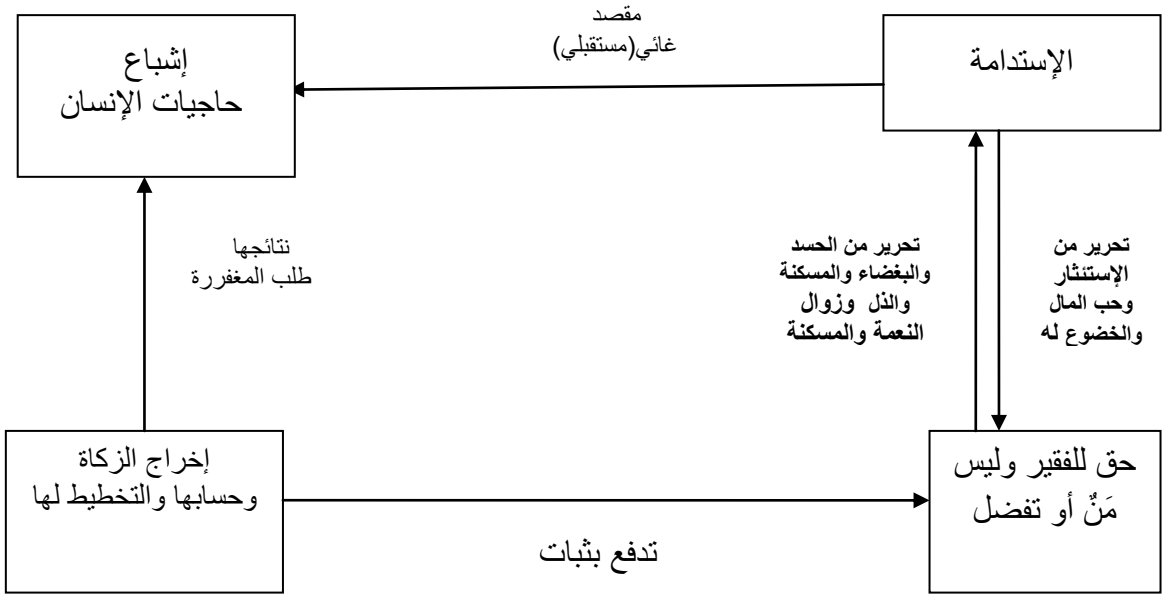

المصدر:(من إعداد الباحث)

كما تعطي الزكاة قيمة أكبر للجهد والعمل من خلال نسب إخراجها [1]. ولقد اتضح جليا أن الزكاة تعد وسيلة هامة لتنشيط المجتمع الإسلامي في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية ، ومن أهم الأهداف التي تسعى

♦ النوازغ: الجذور.

♦♦ يُعْرَفُ عن بعض رجال الأعمال في منطقة طولقة- ولاية بسكرة-؛ أنهم يخصصون أسابيع من أجل التأكد من مداخيلهم لإحتساب الزكاة وأصبحوا يخصصوا الكراسات ودفاتر لجرد المداخيل بل ويخصصوا محاسبين أكفاء لهذا العمل الدقيق.

إليها الزكاة هي منع اكتناز الأموال وبقائها كموارد ساكنة لا تقدم منفعة حقيقية لاقتصاد المجتمع ، وهذا المفهوم من مبادئ الاقتصاد العالمي المعاصر، ويظهر الفعل الدوراني للزكاة في ما يلي:

المزكي ←الفقير ←الاستهلاك ←(تغطية فئة مجتمعية) ←تستثمر الفائض ←وتصبح فئة مجتمعية غير عاطلة عن العمل، وتتحول من الفقر إلى فئة مزكية (من فقير إلى متصدق).

إن اكتناز الأموال من أهم العوامل التي تعوق التنمية الاقتصادية للدولة؛ لأن الموارد الراكدة لا تدخل في عجلة الاقتصاد، بالتالي تقلل من حجم الموارد المحلية، ما يؤدي إلى مستوى تنموي أقل بكثير مما يمكن أن يتحقق لو أن كل الموارد موظفة ومستخدمة في إنعاش الاقتصاد. فالزكاة ركن من أركان الإقتصاد الإسلامي، لكنها ليست إلا أحد الأركان او أحد الوسائل التي يمكن أن تستخدم في تحقيق أهداف الإقتصاد الإسلامي [2]، فهل الزكاة لوحدها قادرة على تفسير البعد الإنمائي المستديم للإقتصاد الإسلامي؟ أم هي بحاجة إلى مقاربات إقتصادية وبدائل إضافية تساعد على تنمية مستدامة خاصة مع تعقد الحياة الإقتصادية المعاصرة؟

[1] بشير مصيطفى، «نظام الزكاة من منظور الإقتصاد: فراغات في القياس والمحاسبة وإقترابات في المنهجية ». مجلة رسالة المسجد ، العدد الخاص بصندوق الزكاة، فيفري 2005، ص ص 59-60.

[2] نسرين عبد الحميد نبيه، **الإقتصاد الإسلامي كما يجب أن نراه (كحل للأزمة المالية العالمية)** . الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2010، ص 19.

المطلب الثالث: مدخل الأمن الاقتصادي الأدنى: وضمان تمام الكفاية:

تسعى كامل النظم الاقتصادية إلى تحقيق الحد الأدنى من ضمان حصول المواطن على احتياجاته الأساسية من مأكل ومسكن وملبس وعلاج، والتي تؤثر في مجملها على اتخاذ تدابير وضمانات من طرف الدولة.

إنَّ مجمل هاته الإجراءات والتدابير الاقتصادية و التي تصب في النهاية في خلق " **الأمان الاقتصادي للناس**" الذي ينطوي على بُعد نفسي للإنسان إضافة للبعد المادي الذي يوفره الأمن الاقتصادي.

وفي تعريفنا للأمن الاقتصادي الإسلامي يمكننا استقراؤه من القرءان الكريم، بمفهوم دقيق في قوله تعالى : ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ *الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾[1]، حيث يدل على الإستجابة التي تبديها الدولة تجاه حاجات مواطنيها، والتي تعني قدرة الدولة على تأمين مواطنيها من التهديد الشامل للإنسان في معيشته وأمنه، مع استمرارية هاته القدرة في مواجهة مهددات هذا الأمن داخليا وخارجيا، حاضراً ومستقبلا تحقيقا لرؤى الدولة الاستراتيجية؛ فهي الإطار الذي يجب على الدولة كمؤسسة منوبة عن المجتمع الإسلامي– في إدارة شؤونه تجاه أفراد المجتمع، فالدولة في نظر الإسلام، **راعية اجتماعية**، بمعنى أنها يجب أن تؤمن لرعاياها مستوى من المعيشة "الكافي" و"اللائق."

وعلى حد تعبير الأستاذ الحارثي ♦ فإن المقصود بالجانب المادي للأمن الإقتصادي أن يتحقق للفرد المستوى المعيشي الملائم "حد الكفاية"، بحيث يملك الوسائل التي تمكنه من إشباع حاجاته الأساسية، وتهيئ له حياة آمنة مستقرة.

والأصل أن مسؤولية تحقيق حد الكفاية يقع على عاتق الفرد نفسه أولاً؛ ويكون ذلك من خلال السعي للحصول على المال وتنميته، والامتناع عن كل سلوك يترتب عليه ضياع المال أو تبذيره، فإذا عجز الفرد عن تحقيق كفايته انتقلت المسؤولية إلى القادرين من أقاربه الذين تلزمهم نفقته، فإن لم يتوفر له أقارب قادرون على تحقيق كفايته انتقلت المسؤولية إلى المجتمع، والأصل أن ولي الأمر(الدولة) يمثل المجتمع في تحقيق الكفاية لأفراد المجتمع العاجزين عن تحقيق كفايتهم[2].

إن **حد الكفاية** الذي يعرف بأنه الحد الذي يوفر للفرد متطلباته بالقدر الذي يجعله في بحبوحة من العيش، وغنياً عن غيره، وهو يختلف عن « **حد الكفاف**» الذي يشير إلي الاقتصار علي توفير الحد الأدني اللازم للمعيشة، والمتعلق بمتطلبات البقاء أو الحاجات الأساسية الجوهرية التي لا يستطيع المرء أن يعيش بغيرها، فالإنسان الذي يعيش علي حد الكفاف هو إنسان عاجز عن الإنتاج أو العطاء، فضلاً عن الابتكار وتحقيق التنمية..

ولا يقتصر حد الكفاية على إشباع المقاصد الضرورية، ولكن أيضاً المقاصد التحسينية، وهي الأشياء التي لا تصعب الحياة بغيرها، لكنها تسهل الحياة وتحسنها، ويضاف إلي ذلك المقاصد الكمالية التي تحفظ علي الناس مكارم الأخلاق و العادات، وذلك كلما سمحت موارد المجتمع. أما مكونات حد الكفاية فهي تسع مجالات تشمل:

---

[1] سورة قريش، الآيتان 04-05.

♦ أستاذ مساعد، كلية إدارة الأعمال، جامعة طيبة المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

[2] الحارثي جريبة بن أحمد، « العلاقة بين الأمن الإقتصادي والأمن الفكري – مدخل إسلامي- ». مجلة الإستراتيجية والتنمية، مجلد 06، العدد رقم 10، ص ص102-103.

الطعام، الكساء، السكن اللائق، أدوات الإنتاج اللازمة، وسائل الانتقال، التعليم، قضاء الديون، الزواج، والرفاهية.. وبقدر ما تقترب الدول من هذه الشروط تقترب من تحقيق مستوي المعيشة اللائق بالإنسان[1].

وفي هذا الإطار نجد أنه من أولى أولويات الاقتصاد الإسلامي توفير حد الكفاية– المخالف لحد الكفاف– لكل فرد من أفراد المجتمع. حيث يقول الإمام الماوردي: " فيدفع إلى الفقير والمسكين إذا اتسعت الزكاة ما يخرج به من إسم الفقر والمسكنة إلى أدنى مراتب الغنى، وذلك معتبر بحسب حالهم"[2].

وبناء عليه ما هو مفهوم حد الكفاية في الإسلام؟

إنَّ حد الكفاية أو الغنى هو تلك المستويات ذات الحد الذي يكفي معيشة الفرد ومن هم تحت كفالته من الحاجات الأساسية والحاجية والتحسينية التي اعتاد أفراد المجتمع في إطار زمكاني محدد على الاحتياج إليها دون إسراف أو تقتير، مع مراعاة الظروف الحياتية التي يعيشها المجتمع على المستوى العام سعة وضيقاً، حيث يقول الماوردي في الأحكام السلطانية في هذا الصدد: "تقدير العطاء مرتبط بالكفاية ".

يعتبر تحقيق حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع من أهم ما جاء به الإسلام في المجال الاقتصادي، فبينما اهتمت الاقتصاديات الوضعية **بالأجر الأدنى الوطني المضمون** (SNMG) للقضاء على الفقر المطلق تحت تأثير المطالبات الجماعية للفقراء، فلهتم الاقتصاد الإسلامي بمستوى أعلى من القضاء على الفقر يتمثل في " **حد الغنى** " الذي يوفر للفرد متطلباته بالقدر الذي يجعله في مستوى عصري مقبول من نمط الحياة، باعتبار ذلك حق إنساني ثابت لكل فرد في المجتمع لا يحتاج إلى إعلان الحاجة إليه أو المطالبة به.

حد الكفاية في الإسلام ليس مجرد كلام نظري ومعاني نبيله يستخدمها الدعاة في خطبهم، ولكنه حقيقة لها أسس واقعية واضحة في النظام الاقتصادي الإسلامي.

***حد الكفاية في القرآن الكريم:** يحدد الخالق سبحانه وتعالى كفاية آدم عليه السلام في الجنة في قولة تعالى : ﴿ إِنَّ لَكَ أَلاَّ تَجُوعَ فِيهَا وَلا تَعْرَى وَأَنَّكَ لا تَظْمَأُ فِيهَا وَلا تَضْحَى ﴾[3]. ففي الجنة يتوافر للإنسان كفايته من الأكل والشرب والملبس والمسكن وهي حاجات أساسية لا تستقيم حياته بدونها.

***حد الكفاية في السنة النبوية:** فعنه ﷺ أنه قال: " **مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا**" **رواه البخاري** ، وهذا الحديث يضيف لمقومات الحياة الأساسية توفر الأمن ووسائل العلاج.

ولم يقتصر ﷺ على هذا الحد فقد روي عنه أنه قال : « من ولي لنا عملا فلم يكن له زوجة فليتزوج أو خادما فليتخذ خادما أو مسكنا فليتخذ مسكنا أو دابة فليتخذ دابة فمن أصاب شيئا سوى ذلك فهو غال أو سارق » وهذا يكشف عن نظرة الإسلام تجاه حد الكفاية للعاملين في أجهزة الدولة ويقرر الحدود الأساسية التي تكفل لكل إنسان حياة كريمة من مسكن وزوجة ووسيلة انتقال وخادم[4].

---

[1] فتحي الحمود، « حد الكفاية وحد الكفاف !!!». متحصل عليه من: (الموقع): http://amman1.net/jonews/top-article/66494.html بتاريخ: 2017/10/12.

[2] رشيد حيمران، مبادئ **الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**. الجزائر: دار هومة للنشر والتوزيع، 2003، ص ص 64-65.

[3] سورة طه، الآيتين 118-119.

[4] عبد الفتاح صلاح، « عناصر النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي (2) التوزيع ». متحصل عليه من: (الموقع): http://iefpedia.com/arab-/?p=38137 بتاريخ: 2017/10/21.

نموذج لعقد عمل بالأجر العادل " أجر الكفاية " : ورد هذا النموذج في القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاء اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾[1].

هذا نموذج تطبيقي لعقد العمل المبرم بين سيدنا موسى عليه السلام الشاب القوي الذي لا يملك المال ولا العمل ولا السكن ولا الزوجة ولا يتمتع حتى بالأمن، وسيدنا شعيب عليه السلام والذي بمقتضاه قبل سيدنا موسى العمل في رعي الأغنام لمدة ثماني سنوات مقابل توفير الطعام والشراب والملبس والمسكن والزوجة وهذا كله دونما طلب من سيدنا موسى.

فحد الكفاية في الاقتصاد الإسلامي هو ذلك الحد الذي يكفي معيشة الفرد ومن يعول من الحاجات الأساسية والحاجية والتحسينية، التي اعتاد أفراد المجتمع على الاحتياج إليها دون إسراف أو تقتير، مع مراعاة الظروف التي يعيشها المجتمع على المستوى العام سعةً وضيقاً، يقول الماوردي في الأحكام السلطانية: " تقدير العطاء مرتبط بالكفاية "[2].

وعليه فإنَّ الأمن الاقتصادي الإسلامي يهدف إلى تحقيق الآتي:

- أسباب العيش الكريم أو ضمان تمام الكفاية أو حد الكفاية لكل مواطن؛
- الأمن الاقتصادي، يهدف إلى رفع مستوى الخدمات، مع العمل على تحسين ظروف المعيشة، وخلق فرص عمل لمن هو في سن في العمل مع الأخذ بعين الاعتبار تطوير القدرات والمهارات من خلال برامج التعليم والتأهيل والتدريب وفتح المجال لممارسة العمل الحر في إطار التشريعات والقوانين القادرة على مواكبة روح العصر ومتطلبات الحياة الراهنة؛
- تحسين وزيادة مستويات المعيشة والارتقاء بنوعية حياة الناس؛
- توفير فرص العمل وضمان المساواة في الوصول إلى الوظائف والدخول؛
- إيجاد نظم وشبكات فعالة للضمان الاقتصادي والتكافل الاجتماعي؛
- تنمية مهارات قوة العمل بالتدريب والتأهيل المستمر حتى تستطيع هذه القوة مواكبة أي تطور في اقتصاد الدولة، ولقد لاحظنا تزايد البطالة في اقتصاديات في دول العالم الثالث حينما تحولت إلى اقتصاديات السوق، حيث إن تدني مهارات العمال المسرحين من القطاع العام لم تسعفهم في دخول سوق العمل مرة أخرى. وتحقيق هذه العناصر الأساسية يستدعي تضافرا من قبل ثلاث جهات هي: الحكومة، والقطاع الأهلي، والأفراد والمجتمع برمته ويتم الإستغراق في ذلك في متطلبات تحقيق التنمية المستدامة وفقا للاقتصاد الإسلامي في المبحث الأول من الفصل الرابع.

قال الإمام السرخسي: " وعلى الإمام (الحاكم) أن يتق الله في صرف الأموال إلى المصارف فلا يدع فقيرا إلاَّ أعطاه من الصدقات حتى يغنيه وعياله"، فالتقدم والتنمية الاقتصادية في نظر الإسلام هي أولا القضاء على

[1] سورة القصص، الآية 27.
[2] عبد الفتاح صلاح، مرجع سابق.

مشكلة الفقر وتحقيق حد الكفاية لكل فرد من أفراد المجتمع، ثم لا بأس بالتفاوت بعد حد الكفاية فهذا مما لا ينكره الإسلام[1].

يبدو السؤال هنا الذي يطرح نفسه بقوة هو: كيف يمكن الوصول للأمن الاقتصادي وفقا للاقتصاد الإسلامي؟ في الحقيقة لا يمكن أن يتحقق الأمن الاقتصادي والضمان الاجتماعي دون النجاح في تحقيق التوليفة الاقتصادية المستدامة من خلال:

مخطط رقم 12 يوضح توليفة الأمن الاقتصادي الرباعية

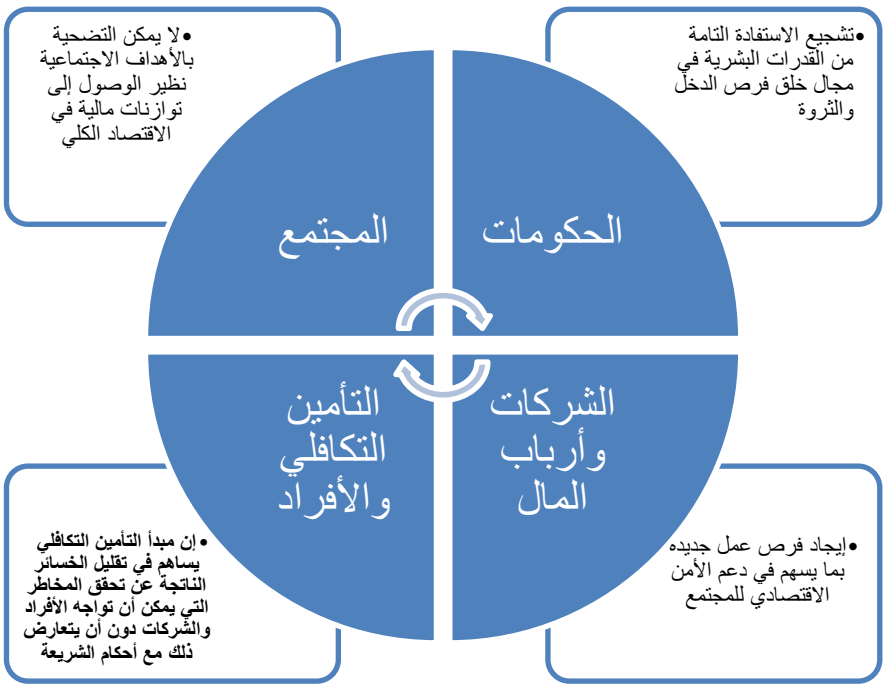

المصدر: بتصرف من الطالب من (الموقع):

http://main.islammessage.com/newspage.aspx?id=8859

يتضح من خلال الحلقة الرباعية السابقة بأنَّه هناك جملة من الإجراءات التي يجب أ ن تقوم بها الحكومات لتوفير الأمن الاقتصادي للناس وتتمثل في:

1- تشجيع مشاريع التشغيل الذاتي من خلال صناديق تستهدف تحقيق التنمية المحلية. وكذلك توجيه جهود التدريب المهني والتشغيل من خلال تأمين التسهيلات التدريبية للعمالة المحلية ومتابعة تشغيلها بعد اكتسابها المهارات المطلوبة. وتحديد الحد الأدنى للأجور في الدولة بحيث يلبي احتياجات الحياة الأساسية؛

2-تشجع الحكومة المصارف والمؤسسات المالية على تقديم قروض ميسرة للمواطنين للقيام بالمشاريع الصغيرة، وفي الوقت نفسه تشجيع الاستثمار وجذب رءوس الأموال الأجنبية للاستثمار مما يُوجِد فرص عمل جديدة ويؤدي إلى تنشيط عجلة الاقتصاد المحلي؛

3-يجب أن يقوم نظام المساعدات الاجتماعية الذي ترعاه الدولة على **فلسفة** تنطلق من ضرورة رعاية الأفراد، والعمل على تأهيلهم وإعادتهم عاملين منتجين يسهمون في النشاط الاجتماعي والاقتصادي، ويشمل ذلك رعاية

[1] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 65.

الطفولة والأمومة، وحماية القصَّر وغيرهم من العاجزين عن الرعاية بسبب المرض أو العجز أو الشيخوخة أو البطالة الإجبارية.

على ضوء المفهوم الشامل للأمن الاقتصادي، فإنه يعني تهيئة الظروف المناسبة التي تكفل الحياة المستقرة؛ من خلال عدة أبعاد نوضحها بالكيفية الجزئية والتفصيلية في الفصل الثالث: **الأبعاد التنموية الإستراتيجية للنظام الإقتصادي الإسلامي** ومن خلال الأبعاد التالية[1]:

أ- البعد السياسي، والذي يتمثل في الحفاظ على الكيان السياسي للدولة، وحماية المصالح العليا، واحترام الرموز الوطنية والثوابت التي أجمع عليها غالبية أفراد المجتمع، وعدم اللجوء إلى طلب الرّعاية من جهات أجنبية أو العمل وفق اجندة غير وطنية مهما كانت المبررات والذرائع، وممارسة التعبير وفق القوانين والأنظمة التي تكفل ذلك ، وبالوسائل السلمية التي تأخذ بالحسبان أمن الوطن واستقراره؛

ب- البعد الاقتصادي، والذي يهدف إلى توفير أسباب العيش الكريم وتلبية الاحتياجات الأساسية، ورفع مستوى الخدمات، مع العمل على تحسين ظروف المعيشة، وخلق فرص عمل لمن هو في سن في العمل مع الأخذ بعين الاعتبار تطوير القدرات والمهارات من خلال برامج التعليم والتأهيل والتدريب وفتح المجال لممارسة العمل الحر في إطار التشريعات والقوانين القادرة على مواكبة روح العصر ومتطلبات الحياة الراهنة؛

ج- البعد الاجتماعي، والذي يرمي إلى توفير الأمن للمواطنين بالقدر الذي يزيد من تنمية الشعور بالانتماء والولاء، والعمل على زيادة قدرة مؤسسات التوجيه الوطني لبث الروح المعنوية، وزيادة الاحساس الوطني بانجازات الوطن واحترام تراثه الذي يمثل هويته وانتماءه الحضاري واستغلال المناسبات الوطنية التي تساهم في تعميق الانتماء، والعمل على تشجيع إنشاء مؤسسات المجتمع المدني لتمارس دورها في اكتشاف المواهب، وتوجيه الطاقات، وتعزيز فكرة العمل الطوعي لتكون هذه المؤسسات قادرة على النهوض بواجبها كرديف وداعم ومساند للجهد الرسمي في شتى المجالات؛

د- البعد المعنوي أو الاعتقادي، وذلك من خلال احترام المعتقد الديني بصفته العنصر الأساسي في وحدة الأمة التي تدين بالإسلام وتتوحد مشاعرها باتجاهه، مع مراعاة حرية الأقليات في اعتقادها، كما أن هذا البعد يتطلب احترام الفكر والابداع، والحفاظ على العادات الحميدة والتقاليد الموروثة بالإضافة إلى القيم التي استقرت في الوجدان الجمعي، ودرج الناس على الإيمان بها؛

هـ- البعد البيئي : والذي يهدف إلى حماية البيئة من الأخطار التي تهددها كالتلوث وبخاصة في التجمعات السكنية القريبة من المصانع التي تنبعث منها الغازات التي تسهم في تلوث الهواء، والاضرار بعناصر البيئة الاخرى من نبات ومياه، إضافة إلى مكافحة التلوث البحري الذي يضر بالحياة المائية والثروات السمكية التي تشكل مصدراً من مصادر الدخل الوطني. وهذا ما تنص عليه التشريعات المتعلقة بحماية البيئة والاجراءات المتبعة للحد من مصادر التلوث.

إن التصور الإسلامي للأمن الاقتصادي المؤدي للأمان والراحة النفسية للمجتمعات ينتظم في أربعة دوائر، أولها تبدأ من الفرد، حيث مجد الإسلام قيمة العمل، وجعلها أساس التقويم وضرب لنا الأنبياء وفي مقدمتهم رسولنا

[1] حسين عبد المطلب الأسرج، « دور التمويل الإسلامي في تحقيق الأمن الاقتصادي ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.asharqalarabi.org.uk/markaz/m_abhath-13-01-11-1.htm بتاريخ: 2017/10/12.

الكريم المثل الأعلى في مزاولة المهن الشريفة والسعي للعمل ، أما الدائرة الثانية هي دائرة المجتمع إذ حث الإسلام جميع أفراد المجتمع على التعاون والتكافل فيما بينهم، ويتم ذلك عن طريق جبري كالزكاة أو طوعي كالصدقات، والدائرة الثالثة هي الدولة والتي يفترض فيها أن ترعى شئون سكانها بغض النظر عن النوع والعرق والدين وخاتمتها الدائرة الرابعة والتي تتمثل في ذلك التأمين التكافلي المجتمعي الذي يشعر الفرد بمزيد من الأمان الاقتصادي حتى و عن كان فقيرا.

بعد هذا التناول الموجز لأهمية الأمن الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، وبيان مفهوم الكفاية وأسس تحديده ، وتوضيح أن الأصل هو وضع هيكل عادل للأجور يعتمد على مفهوم الكفاية، وبعد تقديم نموذج عملي للأجر العادل الذي يحقق الكفاية للموظف أو العامل ومن يعول هناك مجموعة من التساؤلات التي تفرض نفسها وأهمها؟

هل سيستمر الجدل ويطول حول الحد الأدنى للأجور الذي تطرحته الحكومات في البلدان الإسلامية ؟ وبمعني آخر هل سنستمر في البحث في المذاهب الاقتصادية الوضعية عن حلول لمشاكلنا الاقتصادية ؟ وهل سيظل الاقتصاديين الغربيين والمسلمين المنكرين لوجود الاقتصاد الإسلامي العادل على إنكارهم بعد الحقائق التي تتبين لهم يوماً بعد يوم؟ وهل سنستمر في تقصيرنا في استنباط وتقديم حلول عملية مبتكرة لمشاكلنا الاقتصادية المستمرة مستمدة من النظام الاقتصادي الإسلامي؟ وما هي أهم مميزات التنمية المستدامة من وجهة نظر إسلامية مراعاة لخصوصيتنا الحضارية؟

المطلب الرابع: مقاربة الخصوصية الحضارية:

لقد جرب العالم الإسلامي مدارس أوربا الفكرية بشقيها الشرقي والغربي، فكانت النتيجة إخفاقات متتالية على الأصعدة كافة، وتوترت العلاقة بين الحكومات والشعب العربي، وضاعت الموارد الاقتصادية والمالية، وهاجرت العقول المبدعة إلى الغرب، وظل **السكون الحضاري** يخيم على وجودنا بعناصره المتعددة. ذلك إن مشاغل الإنسان العربي المعرفية والعلمية والعملية في القرن العشرين على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي والفكري لم تتمكن من بناء النسق الحضاري المتكامل لا على المستوى الإسلامي ولا على المستوى القومي، الأمر الذي أدى إلى فشل الاستثمار الأمثل لقوى الأمة البشرية والاقتصادية والعلمية ...

لقد فشل العقل الإسلامي في تحقيق الفعل الحضاري الواعي لمستلزمات النهضة وقوانين عمل. ذلك إن الإنسان العربي فرقه تياران فكريان متناقضان، واحد يشده إلى الماضي، وآخر يشده إلى الغرب، وكلاهما يعملان في ظل تجاهل الزمان والمكان وأثرهما في تطوير أي مشروع **نهضوي**، الأول زمنه الماضي السعيد، والثاني مكانه الغرب البعيد العنيد.

وربما لو أخذنا سنغافورا مثالا فسنجد أنها أحدثت طفرة تعليمية بخبرات محلية قادها رجل أكاديمي سانغفوري، ولكن لو عدنا إلى الوراء قليلا فإننا نجد أن عالم الاقتصاد الألماني شاخت، والذي نهض بالاقتصاد الألماني، فشل تماما في تكرار التجربة في إندونيسيا. هناك أمور أعقد من أنها تقنية أكاديمية بحتة، هناك البعد الاجتماعي والدراية بالبيئة والإخلاص والإيمان بالقضية... إلخ

يعد عالم الاجتماع والاقتصاد الألماني ماكس فيبر من رواد استعمال مصفاة أخلاقية ودينية لجميع القضايا وخاصة الاقتصاد، و اعتبر أن الأخلاق الرأسمالية ذات مصدر ديني ومصدرها الديانة البروتستنتية، وهي التي حققت النهضة الاقتصادية في أوروبا[1].

واستطاعت الأخلاق المستقاة من الديانة الكونفوشيوسية أن تنظم وتضبط الحياة في جميع الميادين الاقتصادية الإجتماعية والثقافية، وتحولت الديانة في العالم الاصفر إلى مذهب اقتصادي انتقل بهذه الشعوب إلى مرتبة المنافس الاقتصادي الذي يخشاه الغرب صاحب النهضة الاقتصادية فالمعيار الذي تمشي عليه هذه الشعوب هو التفاني في العمل من أجل الذات والمجتمع على حد سواء، والسلوك المنتظم والالتزام الفعلي بالمسؤولية، وكل هذه المبادئ تثبت علاقة الأخلاق بالاقتصاد.

وبذلك فان اللجوء إلى مفهوم الأخلاق والأدب يصبح السلاح الوحيد في أيدي من يريد الإصلاح ولجم الميل الطبيعي عند الإنسان في استغلال كل الفرص الاقتصادية للثراء السريع ولو على حساب سائر فئات المواطنين ومن بين الأخلاق المتعلقة بالميدان الاقتصادي في الدول الكبرى هو تجسيد تقاليد عريقة تقف دون تحول نظام الحرية الاقتصادية إلى رأسمالية وحشية الطابع، وذلك عبر مكافحة التصرفات الاحتكارية أو عبر زيادة شفافية

[1] محمد براق، مصطفى قمان، « أهمية الاستثمار المسؤول اجتماعيا والصناديق الإسلامية في تفعيل وتنشيط الأسواق المالية للبلدان النامية ». مجمع مداخلات الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، ط 2: نمو المؤسسات و الاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي و تحديات الأداء البيئي، المنعقد بجامعة ورقلة يومي 22 و 23 نوفمبر 2011، ص 165.

السوق من ناحية توفر المعلومات الصادقة، في إطار مفهوم متطور للمنافسة الشريفة الحرة التي يجب أن تسود في المجال الإقتصادي.

لذلك فإن أولى مهمات الفكر الإسلامي المعاصر في مواجهة تحديات القرن الجديد هي العمل على صياغة النسق الحضاري الإسلامي، الذي ينظم جهود الأمة العربية وامتداداته الإسلامية في العالم . والخطوة الأولى في هذا الجهد هي" إصلاح مناهج الفكر الإسلامي" السياسي والاقتصادي والاجتماعي والعلمي والتربوي دون التنكر للهوية العربية الإسلامية. بالإضافة غلى التراث الإسلامي العريق.

إن إصلاح مناهج الفكر الإسلامي هو جهد عقلي وعلمي وحضاري يشترك فيه الإنسان الفرد، والأمة عبر مؤسساتها المتعددة السياسية **والاقتصادية** والثقافية والاجتماعية من أجل تشخيص عميق ودقيق لطبيعة التحديات التي يواجهها الإنسان والأمة معاً.

إن الخطوة المهمة في عملية الإصلاح هذه هي تحديد منظومة المفاهيم التي ينبغي أن تشغل الشعوب الإسلامية، ثم العمل على تشغيل هذه المفاهيم في الواقع وتمظهراته المتعددة، ثم بناء المناهج التي تحدد صناعة المعرفة والعلوم ثم إنجاز التجارب للتيقن من صدق المفهوم وتصحيح العمل.

إن إنجاز هذه المهمة يعني البداية الصحيحة لبناء النسق الحضاري الإسلامي المؤسس رؤية ومنهجاً ومفاهيم ونظريات وعلوماً على الوحي، قرآناً وسنة، عندها نتمكن من إبعاد حجر العثرة التي تكبح النهوض العربي والإسلامي دون خوف الاستلاب، ودون **تبعية حضارية**.

إن خصوصية الحضارات الإنسانية تكمن في دقة أنساقها الحضارية، وإن **النهضة الأوربية** إذ أعطت أكَلها فإنما لأنها ولدت ونمت في إطار نسق حضاري أخضع كل الروافد التي صبت فيه إلى منهجه ورؤيته ومنظومته المفاهيمية، فكانت قيادات النهضة منسجمة مع **النسق الحضاري** وتعمل في إطاره، وكذلك الشعوب الأوربية، إنهم يمارسون قيماً واحدة، وسياسة واحدة، وثقافة متكاملة واحدة واقتصاداً واحداً، وعقيدة واحدة.

ويتضح جليا أن أهم عنصر في النسق الحضاري هو **التصور**، الذي من خلاله ينبثق تصور الإنسان للأمة، لله والعالم والإنسان والتاريخ ، وفي ضوء هذه الفلسفة تتحدد منجزات الإنسان الحضارية.

- إن نجاح سياسة معينة لدولة معينة يتوقف على مدى ملائمة هذه السياسة للبيئة المحيطة (توجد علاقة طردية مباشرة بين مدى ملائمة **السياسة العامة** لدولة معينة لبيئة هذه الدولة من ناحية ومدى نجاح هذه السياسة في حل المشكلة العامة من ناحية أخرى)
- معنى البيئة: هي تلك العوامل المحيطة بالموضوع والتي تؤثر فيه وتتأثر به والعوامل البيئية هي:
  - العوامل الطبيعية والجغرافية
  - العوامل الاجتماعية
  - العوامل الاقتصادية
  - العوامل السياسية

فالخصوصية الحضارية تقتضي بالأساس تناول العولمة الثقافية من خلال طرح فكري تأصيلي للعولمة الثقافية بين العالمين الإسلامي والغربي، على اعتبار أن العولمة من خلال نظريةِ الرموز الثقافية التي تؤكد تميّز الجنس

البشري بمنظومة الرموز الثقافية للغة المكتوبة والمنطوقة، والفكر، والمعرفة، والعلم، والدين، والقوانين، والأساطير، والقيم، والمعايير الثقافية، والاقتصادية على حد سواء، فعولمة النظام الإقتصادي ككتلة ثقافية سلبية هي أخطر أنواع العولمات جميعاً؛ لأنها تهدد أهم مكونات هوية الجنس البشري، وهي الثقافة والرموز الثقافية. مع ما ينجر عنها من انعكاس مباشر على قتل الخصوصية الثقافية والفكرية . والتي تؤثر بشكل مباشر على النظام الإقتصادي.

ثم إن النظام الإقتصادي الإسلامي جاء نظاما فريدا متميزا، ومن جملة ما يتميز به هذا النظام انه لم يقر التعاملات الربوية سواء في دائرة الإنتاج أو في مجال الاستهلاك[1]

إن الفكر الصحيح والمنهج الصحيح هما اللذان يضعان النهضة الصحيحة، ولما كان الإسلام هو صانع النهضة الصحيحة المتكاملة، فإن الفكر الإسلامي والمنهج الإسلامي هما اللذان يصنعان النهضة الصحيحة حين يحسنان إدراك النصوص و إدراك الواقع وقوانين عمل النهضة أو السقوط.

إن المذهبين الرأسمالي والاشتراكي كانا يتصارعان في محاولة كل منهما للسيطرة على العالم مدعياً بأن لكل منهما القدرة وحده على حل المشكلة الاقتصادية. فالمذهب الرأسمالي ينحو منحاً مادياً، وهو لا ينكر الجانب الروحي أو الأخلاقي، ولكنه لا يهتم به ولا يضعه في اعتباره ويؤكد في تعاليمه على الفصل بين الجانب المادي والجانب الروحي والأخلاقي. والمذهب الاشتراكي يتجه بدوره ا تجاهاً مادياً، ولكنه ينكر الدين كلياً وينظر إلى العامل الاقتصادي على أنه ا لمحرك الوحيد لهوكب البشرية في كل الميادين، فالوضع الاقتصادي لكل مجتمع هو الذي يحدد الأوضاع الاجتماعية والسياسية بل وعقيدته الدينية[2].

وبالرغم من انتشار هذين المذهبين، إلا أنه لا ينبغي النظر إلى أي منهما على أنه قرآن منزَّل يتضمن حقائق ثابتة لا تقبل **النقض** أو قوانين عامة صالحة للتطبيق في كل **زمان ومكان** ؛ فالعولمة الإقتصادية بات من الواضح بأنها لا تزيد في العالم الإسلامي إلا الفقير فقرا والمحتاج احتياجا وترهق كاهل المواطن البسيط؛ ذلك أن هنالك حقيقة أساسية ينبغي أن تكون ماثلة دائماً وهى أن هذين المذهبين نتاج للفكر الإنساني في ظروف خاصة، يعنى إنهما باعتبارهما نتاج للفكر الإنساني فلابد أن يشوبهما ما يشوب كل فكر إنساني من نقص وعدم شمول، ويعنى أن كلا المذهبين ليس له سوى قيمة نسبية، بالتالي لا يمكن تطبيقه في كل زمان ومكان. فالذي يصلح **لأوربا** قد لا يصلح لبلد غيرها، بل قد لا يصلح **لأوربا نفسها** إذا ما تقدم بها الزمان ويعنى ثالثاً أن أياً من المذهبين لا يمكن فهمه فهماً تاماً إلا في ظل الظروف التي تنشا فيها[3].

من الصعب الحكم على دور أو نجاح سياسات عامة اقتصادية في أية دولة دون إدراك البيئة العامة التي تعمل فيها هذه السياسات، إذ تتشابك نشاطات هذه السياسات مع حركة المجتمع في مختلف جوانبها، ومع الحكومة في مختلف قراراتها، ومع القوى الاجتماعية المنظمة في مجتمع مدني من أحزاب وغيرها، كما أنها غير منفصلة عن انعكاسات بيئتها الإقليمية والدولية.

[1] عبد الكريم عثمان، **معالم الثقافة الإسلامية**. بيروت: طبع على نفقة ورثة المؤلف، [د.س.ن] ص243.
[2] مجدي الأمين نورين، «الإقتصاد الإسلامي- البديل المرتقب ». مجلة المصرفي، العدد 57، سبتمبر 2010، ص55.
[3] المرجع نفسه، ص ص 55-56.

أما عن الاقتصاد الإسلامي فهو ذلك المذهب الاقتصادي الإسلامي الذي تتجسد فيه الطريقة الإسلامية في تنظيم الحياة الإقتصادية، بما يملك هذا المذهب ويدل عليه من رصيد فكري يتألف من أفكار الإسلام الأخلاقية والأفكار العلمية الاقتصادية والتاريخية التي تتصل بمسائل الاقتصاد السياسي، أو بتحليل تاريخ المجتمعات البشرية.

كما يذهب البعض إلى أن الاقتصاد الإسلامي هو مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي تستخرجها من القرآن والسنة، والبناء الاقتصادي الذي تقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر، ويعرفه آخرون بأنه الذي يوجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفقاً لأصول الإسلام وسياسته الاقتصادية.

من هنا وجب الولوج إلى مقاربة الخصوصية الحضارية التي توضح مسألة التحديث والتجديد والإصلاح للمنظومة الإقتصادية، لأنها قد أصبحت مسألة ذات أبعاد اجتماعية، ثقافية وحضارية على أن لا يتم إهمال الحالة الملحة التي تتطلبها الدول الإسلامية للوصول إلى تنمية **جيلية** تتلاءم وبيئة الدول العربية والإسلامية، بعد هذا الانفصال الحاصل بسبب هيمنة الخطاب الغربي وبلغة دقيقة تم بناؤها على أساس نموذج المعرفي غربي، تبنته مجموعة الدول العربية والإسلامية من غير أن تجد حالة منسجمة في المنظومة الإقتصادية تخرج عن هيمنة هذا النموذج الغربي.

ومع مطلع الألفية الميلادية الثالثة ازداد الاهتمام بتأصيل القيم الأخلاقية في مجال التعامل مع البيئة، والربط بين القيم وبين أهداف التنمية المستدامة التي تسعى إلى تنفيذها الوكالات والبرامج المتخصصة بحماية البيئة ، حيث بادرت الهيئات المتخصصة في حماية البيئة إلى توظيف القيم الدينية المرتبطة بحماية البيئة لتفعيل برامجها الخاصة بتحقيق التنمية المستدامة التي توازن بين الاستغلال للموارد البيئية وبين توفير متطلبات التنمية الصناعية والزراعية والعمرانية والبشرية.

و من هنا جاء النظام الاقتصادي الذي يعتبر التوجه الإنمائي سمة أساسية لصيقة بفكره و واقعه، و يرد قضية التنمية التي تتسم بالدوام التي عمادها الإنسان فالإنسان وفقا لهذا المنهج هو أهم ما في هذا الوجود، فهو الوسيلة الرئيسية لعملية التنمية و هو في الوقت ذاته غايتها، حتى يتمكن من الاستمرار في القيام بجملة العبادات التي تشمل جميع أعمال الإنسان، و أهمها إعمار الأرض كما ذكرنا آنفا يعضده أيضا أن السياسة العامة ماهي إلا العلاقة بين الوحدة الحكومية وبيئتها [1] بمعنى أن الاختيارات الإقتصادية مرتبطة بالقيم الجغرافية المجتمعية.

وهكذا يختلف المجتمع الإسلامي عن سائر المجتمعات الأخرى بقيمة حضارية تتمثل في أن القواعد والمبادئ و القيم التي يرتكز عليها النشاط الاقتصادي الإسلامي مستمدة من الشريعة الإسلامية ، متميزة بذلك عن المجتمعات الأخرى ، التي تفتقد نشاطاتها الاقتصادية لمثل تلك القواعد الإلهية ، التي لها الدور الايجابي في إصلاح المسار الاقتصادي و الاجتماعي كلما حاد عن جادة الصواب بطريقة حضارية ترقى إلى مستوى القناعة الإنسانية مما تنعدم بذلك كل صور الأنشطة الاقتصادية التي تشهدها السوق السوداء [2] و غيرها مما لا تقره الشريعة الإسلامية. و ما هذا إلا نتيجة طبيعية لتأسيس النشاط الاقتصادي على أساس معيار التقوى.

[1] جيمس أندرسون، مرجع سابق، ص 14

[2] إبراهيم العسل، **التنمية في الإسلام، مفاهيم، مناهج و تطبيقات**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات، 1996، ص ص 63-64.

و على أساس أن الاقتصاد الإسلامي مبني على القيم الأخلاقية فهو مرتبط بالتنمية المستدامة ذات القيم التي لها صلة كبيرة بالمجال التنموي و هي[1]:

_ قيم محققة للتنمية : و المتمثلة في قيمة العمل و المحافظة على المال و زيادة الإنتاج و ضبط الاستهلاك؛

_ قيمة دافعة لاستمرار التنمية : و تتمثل في العلم و طلبه و الغاية منه؛

_ قيمة ممهدة للتنمية : و تشمل قيمة الخلافة و لزوم الجماعة و العدل و الشورى.

وعليه فإن عملية بناء اقتصاديات الأقطار الإسلامية ، يجب أن تكون مُؤسَسَة على دعائم المنظور الحضاري الإسلامي الذي يحوي كل من المكون الحضاري والثقافي والاجتماعي لمجتمعا تنا العربية الإسلامية، وبناء الإقتصاد على هذا الأساس ليس بالأمر اليسير الذي يمكن اتخاذ الأمر بموجبه في سنة أو سنتين بشكل منفرد، وليس أيضا بالأمر الصعب الذي يستدعي التأجيل أو التخوف من "مغامرة"، فما تتطلبه عملية إحلال هذه الرؤية في منظومة القيم الإقتصادية لا هو بالسهل ولا بالصعب ولكنها ترتكز أساسا على مدى الإيمان والاستيعاب لهذه الرؤية، التي يمكن إيجاز دعائم بنيانها من خلال العناصر التالية:

1/ تقرير الاتجاه العقائدي التوحيدي التكاملي: الذي عرفه الأستاذ الطيب برغوث بقوله: (الاتجاه الذي يتجاوز نطاق المادة المحسوس، إلى المعنى الروحي الكامن فيها، وإلى الانفتاح على كل أبعاد ومراحل ودلالات الدورة الوجودية للإنسان، فيعيش في تواصل حميم مع كل مفردات الكون ذات العلاقة التسخيرية به) [2]، وبتفسير هذا القول يمكن الوقوف على بعض الجوانب التي يستلزم الانتماء الإسلامي الحضاري على تبنيها في البناء المنهجي والعملي للإقتصاد، والتي تبدأ بالتركيز على رؤية غيبية بداية وروحية ثانية في فهم الظواهر وتحليلها، وفي إقامة المشاريع وصياغتها، وربطها بالمكون التوحيدي للعقيدة الإسلامية، مع إبراز حدود العقل الممكنة في هذا التحليل والفهم والتفسير[3]؛

2/ إحلال مبدأ شمولية الرؤية الحضارية: إن عملية تحرير العقل المسلم من الانبهار والضياع في خضم **عباب الفكر الغربي** يتطلب التعامل الواعي المستقل والاستفادة من تجارب الأمم الأخرى دون انتهاك الأسس التي يقوم عليها الفكر الإسلامي، وذلك بالمفهوم الشمولي الصحيح للحضارات المعاصرة، والانتقاء الفكري الواعي النافع. وهكذا يتم الاتصال الحضاري بين الأمم على مر التاريخ[4] ؛ وهذا ما يمكن أن نؤسس به لفكرة هامة جدا وهي أن الحضارة الإسلامية لها تجربة وخبرة إقتصادية تمكنها من إعطاء تصورات وتحليلات، بالإضافة إلى مشاريع وأنماط تنظيمية تعتبر كبدائل تطرح أمام المشكلات للأخذ بها والاعتماد عليها إما في الدراسة أو في الواقع العملي، وبالتالي التخلي عن رؤية المركزية الغربية في علم الإقتصاد عموما وفي التنمية الحضارية خصوصا، وتجاوز الإهمال الكامل للرؤية الإسلامية الحضارية[5]؛

3/ إحلال إضافات التراث الإسلامي في الفكر الإقتصادي ونظرياته: وهنا تأتي مسألة أسبق لهذا الإحلال وهي توخي القراءة السليمة لهذا التراث الإقتصادي حتى يتم الاستيعاب بصورة صحيحة لمدارسه وأفكاره، والسلامة هنا

---

[1] إبراهيم العسل، مرجع سابق، ص 64.

[2] الطيب برغوث، **مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية قراءة في سنن التغيير الاجتماعي.** الجزائر: دار قرطبة، 2004، ص41.

[3] عبد القادر سعيد عبيكشي ، « بناء منهاج العلوم السياسية وفق "مقاربة الخصوصية الحضارية» . متحصل عليه من : (المدونة): http://www.manahidj.com/portal/ar/component/k2/item/104 بتاريخ:2015/04/26.

[4] عبد الحميد أبو سليمان، **قضية المنهجية في الفكر الإسلامي.** [د.ب.ن]: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995، ص 34.

[5] عبد القادر سعيد عبيكشي، مرجع سابق.

يقصد بها إتباع منهجية معرفية إسلامية ونظام معرفي مع الاحتكام إلى مصدري الهدى والنور الكتاب والسنة، في الحكم على قضايا التراث و ملاحظة منهجية التعامل مع ظواهر الإنسان و الكون و ما طبيعة الاستفادة المعاصرة منه[1].

تعددت الجهود الفكرية في الواقع العربي والإسلامي الحديث والمعاصر، والتي راحت تبحث عن مخرج للإصلاح والتغيير لواقعنا الحضاري، وذلك لإخراجه من وطأة الهزيمة الحضارية التي مُني بها المسلم المعاصر، نتيجة لعوامل داخلية وخارجية لا تخفى تداعياتها على كل متابع لمسار المرحلة وما أفرزته من تحديات شكلت تهديدًا مباشرًا لكياننا السياسي والحضاري ؛ **فما هي أهم البدائل المالية التي يتيحها الإقتصاد الإسلامي؟ وهل هي كفيلة بحلحلة الأزمات المالية العالمية؟** وهل يمكن للاقتصاد الإسلامي أن يساهم في إزالة هذه العصي من عجلات حركة الحضارة الإسلامية المعاصرة؟ وهل يمكن له أن يساهم في تصحيح مسار الاقتصاد الوضعي المعاصر نتيجة للأزمات الكبيرة التي عصفت ولازالت تعصف به؟

[1] طه جابر العلواني، **نحو منهجية معرفية قرآنية: محاولات في بيان المنهج التوحيدي للمعرفة**. بيروت: دار الهادي، 2004، ص 107.

المطلب الخامس: اقتراب التوب داون (Top down approach):

اقتراب **التوب داون** يبدأ من أعلى إلى أسفل مع الصورة الكبيرة. بحيث تتساقط الأوامر والمناهج من هناك إلى أجزاء أصغر. بينما اقتراب bottom-up فهو نهج من أسفل إلى أعلى بمعنى التفكيك معا؛ فهي تؤدي إلى أنظمة أكثر تعقيدا، مما يجعل الأنظمة الأصلية نظما فرعية للنظام الناشئ.

إن هذا النهج من أعلى إلى أسفل (المعروف أيضا باسم تصميم تدريجي، وفي بعض الحالات تستخدم كمرادف للتحلل) هو في الأساس تحطيم نظام لاكتساب المعرفة في النظم فرعية التركيبة بطريقة **الهندسة العكسية**. وهذا المقترب من أعلى إلى أسفل هو عبارة عن صياغة لمحة عامة عن النظام، وتحديده، ولكن ليس بالتفصيل، أي النظم الفرعية في المستوى الأول. ثم يتم تكرير كل نظام فرعي فيما بعد بمزيد من التفصيل، وأحيانا في العديد من المستويات الفرعي إضافية، حتى يتم تقليل المواصفات لعناصر قاعدية.

في كثير من الأحيان يعتمد هذا النموذج على التحديد الفعلي للبرامج أعلى إلى أسفل مع مساعدة من "**الصندوق الأسود**"، لتوضيح آليات الابتدائية أو تكون مفصلة بما فيه الكفاية للتحقق من واقعية النموذج؛ بحيث ينهار من هناك إلى أجزاء أصغر. والمخطط التالي يوضح الخطوات العامة لإدارة المعلومات في نموذج التوب داون:

مخطط رقم 13 يوضح مسار المعلومات في التوب داون

المصدر: متحصل عليه من: https://www.google.dz/search?q=top+down+approach

ولذلك يمكن اقتران هذا الاقتراب بالمداخل المفسرة لأثر الإقتصاد ودوره في السياسة على اعتبار أن الفعل التنموي بالأساس من واجب العلبة السوداء بتعبير دافيد إستون، ومن بين هاته المقتربات اقتراب الإقتصاد السياسي، حيث يعد الإقتصاد السياسي من أقدم الاقترابات المستخدمة في تحليل النظم والظواهر الاجتماعية والسياسية؛ وتشهد الفترة الحالية اتجاها يسعى لاستخدام هذا الاقتراب الذي يربط النظم السياسية بمستويات التنمية الاقتصادية... ويعتبر هذا الاقتراب رد فعل على الكتابات الأولى في التنمية السياسية في بداية الخمسينات التي تجاهلت المتغيرات الاقتصادية[1]

ولكي يحقق الإقتصاد أثره السياسي و البعدي يجب توافر ستة عناصر جوهرية فيه وهي:

[1] نصر محمد عارف، **إبستيمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج**. بيروت: مجد المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص316.

1 -اقتصاد بنائي وليس ريعي♦؛

2 -اقتصاد مقاصدي وليس آني؛

3 -اقتصاد يحمي الملكية الفردية والجماعية؛

4 -يجب أن يؤدي إلى تنمية حقيقية تستوعب مختلف الشرائح والأجيال المتعاقبة؛

5 -يتوفر على جملة البدائل والاختيارات المتاحة من ابتكار واستثمار وتجديد؛

6 -يراعي الخصوصيات الحضارية؛

وهذا ما نعمل على إثباته أو تفنيده عبر عدة محطات مختلفة من هاته الأطروحة؛ وتشهد الفترة الحالية اتجاها يسعى لاستخدام هذا الاقتراب الذي يربط النظم السياسية بمستويات التنمية الإقتصادية [1]؛ ويعتبر أن تحقيق مجموعة من الشروط الإقتصادية سبب أساس لتحقيق تنمية مستدامة وهذه الشروط هي:

1 -أن يكون الفعل تنموي بالأساس أي يؤدي إلى نمو وتطور؛

2 -يؤدي إلى تنمية وإفادة الجيل الحالي؛

3 -المحافظة على موارد الجيل الحالي؛

4 -لا يؤدي إلى الإضرار بموارد الأجيال اللاحقة؛

5 -يؤدي إلى تنمية جيلية أي تمس كافة الشرائح المجتمعية؛

6 -الاهتمام بالبيئة من أولوياته؛

7 -لابد من موارد أصلية وموارد وطاقات متجددة.

ويفهم من خلال السياق السابق: أن كل ما يحقق المعايير الفارطة فهو بالضرورة يؤدي إلى تنمية مستدامة؛ متى استطعنا أن نثبت أو ننفي صدقية هاته المعايير والشروط على الإقتصاد الإسلامي تبين لنا أنه يؤدي إلى تنمية مستدامة من عدمها وهو ما سنحاول نفيه أو إثباته في سبعة مواضع من هاته الأطروحة.

إنه لدراسة علم السياسة وعلاقته بالعلوم الأخرى، مادام موضوع دراستنا له علاقة بعلم الإقتصاد نقتصر دراسة العلاقة بين علم السياسة وعلم الإقتصاد وتوضيح العلاقة بينهما وليس أدل على وجود هذه الصلة بينهما، من أن الإقتصاد ظل حتى القرن التاع عشر يدرس تحت مسمى **الإقتصاد السياسي**، و لا يزال بهذا الاسم في الجامعات الكبرى، أي جانب كبير من جوانب النشاط الإقتصادي متعلق بإنتاج وتوزيع السلع والخدمات، لا يمكن فهمه فهما حقيقيا إلا في إطار فهم علاقات وموازنات القوى بين الشركاء الاجتماعيين وهو أساس علم السياسة، من ناحية أخرى فقد أدى تطور علم الإقتصاد كعلم مستقل، أي تطور مناهجه وأدواته بحيث استفاد منها علم السياسة[2].

كان الإقتصاد حتى عهد قريب ينظر إليه على أنه فرع من فروع علم السياسة، وكان يطلق عليه اسم الإقتصاد السياسي تأكيدا على تبعيته الكاملة للسياسة وقد انفصل هذان العلمان ، فعلم الإقتصاد يهتم بدراسة الجهود التي يبذلها الإنسان لكي يشبع حاجاته ورغباته المادية في إطار أسس المجتمع السياسي[3].

♦ الإقتصاد الريعي له **ثلاثة أمراض** وعيوب هي:1- مرض الإتكالية؛2- التباعية للخارج؛3- سهولة السقوط في الأزمات.

[1] نصر محمد عارف، مرجع سابق، ص316

[2] حسن نافعة، **مبادئ العلوم السياسية**. القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2002، ص 15.

[3] عبد النور ناجي، **المدخل إلى علم السياسة**. عنابة: دار العلوم، 2007، ص 32.

إن اقتراب **التوب داون** هو أسلوب للبرمجة، وهو دعامة أساسية للإجراءات التقليدية، فالتصميم يبدأ بتحديد القطع المعقدة ومن ثم تقسيمها إلى أجزاء أصغر تباعا. تقنية تعتمد على تحديد الاختصاصات باستخدام أساليب من أعلى إلى أسفل وأسماء جميع الوظائف الرئيسية التي سوف تحتاج إليها. وفي وقت لاحق، وفريق البرمجة ينظر إلى متطلبات كل من هذه الوظائف ويتم تكرار العملية. هذه الإجراءات دون تشتتها في نهاية المطاف سوف تؤدي إلى إجراءات بسيطة بحيث يمكن تشفيرها بسهولة ودقة. ويتم تحديد الكيفية التي يأتي معها التطبيق على مستوى عال. ويمكن القول بأن الإقتصاد الإسلامي يحتوي على مبدأ **التوب داون** في متطلبات تطبيقه، باعتبار وجود ثلاثة مقومات لتطبيق الإقتصاد التنموي، وأحد مقوماته الرئيسية هو مقوم الحكومة المسؤولة، وفقا للنظام السياسي الذي يعمل على بث القيم التي تتحقق من ثنايا مجموعة مركبة من عمليات شبه ميكانيكية تمر بها مدخلات الجهاز السياسي ومخرجاته، وبها تصدر قراراته[1].

إن هذه القرارات التي تصدر عن الجهاز السياسي هي قرارات سياسية وذلك بصرف النظر عن طبيعة موضوعها(إقتصادي، اجتماعي...إلخ)، فطالما أن القرار يصدر عن الجهاز السياسي فهو قرار سياسي ذلك أن هذا الجهاز يقوم على وظيفة سياسية وهي بث القيم على مستوى المجتمع الكلي بصرف النظر عن القطاع الذي يتجه إليه القرار، فكل قرار يصدر على هذا النحو فهو سياسة بحكم وظيفة وهدف الجهاز السياسي فوظيفته سياسية، وهدفه أيضا سياسي يتمثل ف تحقيق الضبط السياسي للمجتمع الكلي، فالجهاز السياسي هو المنظم والمنسق للحياة السياسية في كليتها[2].

يفترض هذا المقترب المحددات اللازمة التالية:

- التنمية عملية مخطط لها فوقيا؛
- لابد في خطط التنمية من تعريف الإجراءات ومنفذيها دون الاستغراق في التفاصيل؛
- يعتمد على التنبؤ العلوي (أعلى الهرم)[3]؛
- السلطة الضابطة لتسيير النشاط الإقتصادي فوقية موكلة على سلطات محلية؛
- قد يشوب العملية نوع من الركود او الفساد نتيجة التعقيد البيروقراطي.

وبالنظر إلى الفكر الاقتصادي الإسلامى، على مستوى أصوله النصية الثابتة، وفروعه الاجتهادية المتغيرة، قرر الوظيفة الاقتصادية للدولة– بالإضافة إلى وظائفها الأخرى– وتتمثل هذه الوظيفة في أن احد الغايات الأساسية للدولة في **الاقتصاد السياسي الإسلامى،** هو إشباع الحاجات المتجددة للجماعة، وهو ما يتجسد في كون وظيفة الدولة في مجال الاقتصاد، تلبية مدخلات الشعب ومعالجتها في العلبة السوداء بتعبير دافيد إستون ... و تستند هذه الوظيفة الاقتصادية للدولة – وتتسق مع – إلى جمله من مفاهيم وقيم وقواعد الإقتصاد الإسلامي الكلية، وبناء عليه: هل من دور تنموي للدولة في الإقتصاد الإسلامي؟ وهل هو دور حاسم أم استثنائي؟ وكيف يمكن النظر إلى مقومات الإقتصاد الإسلامي في ظل تنامي نظريات الإقتصاد الحر واليد الخفية لآدم سميث؟ هذا ما

[1] عادل فتحي ثابت عبد الحافظ، **النظرية السياسية المعاصرة(دراسة في النماذج والنظريات التي قدمت لفهم وتفسير عالم السياسة)** . الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 1997، ص 182.

[2] المرجع نفسه، ص 186.

[3] Investopedia Staff, «What's the difference between "top-down" and "bottom-up" investing?». Obtained from : http://www.investopedia.com/ask/answers/193.asp in the day of: 21/08/2016.

سنحاول الإجابة عنه من خلال دور الدولة التنموي بالإضافة إلى كونها من بين أهم مقومات ترسيخ الإقتصاد الإسلامي كمكون رئيسي في تحقيق التنمية المستدامة المنشودة، باعتبارها صانعة **السياسات العامة الإقتصادية الإسلامية.**

خلاصة و استنتاجات:

يعد الإقتصاد الإسلامي بناء على ما سبق أحد روافد السياسة العامة، فقد تناولنا في هذا الفصل الابتدائي الموسوم بـ: المنطلقات المفاهيمية والفكرية لمحددات الدراسة (الإقتصاد الإسلامي، التنمية المستدامة)، أربعة مباحث من خلال: التعرض لمفهوم الإقتصاد الإسلامي ونشأته وأهم خصائصه، بالإضافة إلى أهميته، كما تعرضنا كذلك لتبيان مفهوم التنمية المستدامة، و مقاربتها مع مفهومها من المنظور الإسلامي، وظروف نشأته وأهم متطلباتها، وأخيرا إبراز أهم المقاربات المفسرة لدور الإقتصاد الإسلامي، بالاعتماد على الزكاة كمورد حيوي للتنمية المستدامة بالإضافة إلى مقاربة الخصوصية الحضارية التي ركزنا فيها على أن الإقتصاد الإسلامي يراعي شعور الجماهير الإسلامية وعقيدتها في سبيل تحقيقه لتنمية جيلية متوافقة والشريعة الإسلامية، والاستعانة بمدخل التوب داون، والذي يعتمد على التنمية المخطط لها فوقيا وتحديد مهام الوحدات الدنيا وهو ما يتطابق مع المفهوم الإسلامي الذي يشير إلى أهمية دور الدولة في تحقيق التنمية المنشودة إسلاميا، وخلصنا إلى أهم النتائج التالية:

1- علم الاقتصاد هو ذلك العلم الذي يتناول تفسير الحياة الاقتصادية ومعرفة القوانين التي تحكم حركية النشاط الاقتصادي المجتمعي الفردي والجماعي؛ من أجل التخصيص الأمثل للموارد المتاحة واستخدامها استخداما رشيدا، يساعد على تلبية الحاجات الحقيقية المتنامية حاضرا ومستقبلا لجميع أفراد المجتمع؛

2- مما سبق نرى أن الاقتصاد الإسلامي لا يخرج عن كونه ذلك العلم الذي يتناول دراسة الظواهر الاقتصادية وتفسير أحداث الحياة الاقتصادية في الاقتصاديات الإسلامية من أجل معرفة واكتشاف القوانين التي تحكم حركية النشاط الاقتصادي المجتمعي الفردي والجماعي بغية ترشيد عمليتي التخصيص والاستخدام للموارد المتاحة في هذا الكون ولتلبية الحاجات الحقيقية المتنامية لجميع أفراد المجتمع الإسلامي؛

3- تتمايز التنمية المستدامة عنها بالنسبة للمفهوم الغربي عنها في المفهوم الإسلامي، باعتبار أن المفهوم الإسلامي يستغرق في التنمية الإنسانية والمجتمعية والفكرية والعقائدية؛

4- يحمل الإقتصاد الإسلامي في طياته العديد من المقاربات التي وإن أحسن استخدامها وتوظيفها، فإنها سوف تحقق نقلة نوعية في أدبيات ومقتربات التنمية المستدامة التي تعتمد على الخصوصية، وذلك من خلال تفعيل قيمة وجوهرية الفعل الزكوي الذي ظل لعدة قرون مصدر تمويل تنموي إسلامي أصيل بالإضافة إلى تفعيل الآليات الإسلامية الأصيلة وفقا لمقاربة الخصوصية الحضارية، من مثل الهبات والصدقات، بالإضافة إلى محاولة الإجابة في ثنايا هاته الأطروحة على سؤال جوهري يفرضه اقتراب التوب داون وهو: هل في الإقتصاد الإسلامي للدولة دور في تحقيق التنمية المستدامة عكس المفاهيم الليبرالية التي تعتبر الدور ثانوي، تحت مظلة اليد الخفية؟ وما هي حدود هذا الدور؟

الفصل الثاني: السياسات المالية الإسلامية كخيار استراتيجي في تحقيق التنمية المستدامة

وفيه:

المبحث الأول : البنية المفاهيمية للسياسة المالية الإسلامية؛

المبحث الثاني : الأدوات الاستثمارية في النظام المالي الإسلامي؛

المبحث الثالث : دور السياسات المالية الإسلامية في معالجة الأزمات الاقتصادية؛

المبحث الرابع : دور المؤسسات المالية الإسلامية في تكريس التنمية الجيلية؛

خلاصة و استنتاجات.

إن المال هو الوقود الحقيقي لكل **سياسة عامة**، فالتنفيذ المادي لكل سياسة عامة يتوقف على ما يرصد من موارد مالية تهدف إلى إنجاح وتنفيذ هذه السياسة فكثيراً ما تبرر الحكومات عجزها عن مواجهة المشاكل التي تعترض تطبيق برامجها بنقص الاعتمادات المالية، وبالتالي عدم توفرها على الوسائل التي توصل إلى تحقيق أهدافها، إلا أن الحكومة تعمل على إيجاد بدائل وموارد لحسن تنفيذ برامجها.

إن عملية التمويل عنصر أساسي في تمرير السياسة الاقتصادية, وعلى هذا الأساس يجب توفر أدواته و المتمثلة في التمويل الذاتي، تمويل طويل الأجل الإقراض، تسهيل الإيداع، أموال الاستثمار، قروض غير كلاسيكية فيها مرافقة...إلخ أدى التغير المستمر في البيئة المالية والاستثمارية إلى ضرورة البحث عن أدوات ومنتجات مالية جديدة تتمتع بأقل تكلفة وأدنى مخاطر وأعلى عائد. وتضم الهندسة المالية (السياسة العامة المالية) مجموعة واسعة ومتعددة من الأدوات المالية الجديدة ومن بينها الخيارات المالية التي تعد أدوات مالية جوهرية يتوجب على مديري المحافظ الاستثمارية في العديد من الأسواق المالية العربية والإسلامية فهمها.

تعد **الهندسة المالية** عملية تطويرية انطلاقا من الدور الذي تؤديه في تنشيط البورصات المالية العالمية، وكذا بوصفها ابتكارات جديدة في المؤسسات الاستثمارية بصورة عامة. فضلاً عن الأثر الذي أحدثته في التفكير الإستراتيجي للمؤسسات المالية والمصرفية وظهور الأسواق المالية الناشئة والمراكز المالية العالمية؛ وتعتبر السوق المالية الإسلامية فرصة هامة جداً لكل مستثمر مسلم، حيث يتمكن من تقليل خسائره ومخاطره وزيادة عائداته، وذلك من خلال تنويع محفظته المالية، واختيار الأدوات الأقوى والأكثر نجاحاً ومشروعية. كما تمثل السوق المالية الإسلامية محطة هامة لإعادة تنقية وضخ الأموال الحلال وتمويل المشروعات البناءة والناجحة مما يؤدي إلى زيادة معدل النمو الاقتصادي من خلال زيادة إنتاج الطيبات في المجتمع.

لقد اقترح كثير من الباحثين العديد من الأدوات المالية الإسلامية، والتي يمكن تداولها في السوق المالي، ورغم ما تمثله هاته الأدوات من أهمية كبيرة في الاقتصاديات المعاصرة.. لا زالت بعيدة عن مجال البحث، حيث يعتبرها البعض من أفضل ما أبدعه وابتكره العقل البشري في مجال الهندسة المالية.

وقد حاولنا في هذا الفصل التعرف على أهم تلك الأدوات المالية الإسلامية، التي يمكن تداولها في السوق المالية الإسلامية، وذلك بعد تطويرها في ظل الضوابط الشرعية، بالإضافة إلى كيفية مساهمتها في تمويل التنمية المستدامة في ظل مقاربة الإقتصاد الإسلامي، والتعرف على الدور الذي تلعبه المؤسسات المالية الإسلامية في عملية حلحلة الأزمات المالية أو التحوط لها؛ وعليه هل يمكن القول بأن السياسات المالية الإسلامية فعلا أداة تمويلية في عالم متقلب سريع التطور؟ وهل تستجيب للتحديات المستقبلية؟ أم أنها مجرد موضة لأسلمة المنتجات المالية التقليدية؟ وعلى هذا الأساس جاءت هذه الدراسة للمساهمة في إلقاء المزيد من الضوء والاهتمام بالخيارات والتعرف على أغلب مفرداتها. ولذلك ورد هذا الفصل مقسم إلى أربعة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: البنية المفاهيمية للسياسة المالية الإسلامية؛

المبحث الثاني: الأدوات الاستثمارية في النظام المالي الإسلامي؛

المبحث الثالث: دور السياسات المالية الإسلامية في معالجة الأزمات الاقتصادية؛

المبحث الرابع: دور المؤسسات المالية الإسلامية في تكريس التنمية الجيلية.

المبحث الأول : البنية المفاهيمية و التأصيلية للسياسة المالية الإسلامية

وفيه:

المطلب الأول : مفهوم الهندسة المالية الإسلامية؛

المطلب الثاني: خصائص وأسس الهندسة المالية الإسلامية؛

المطلب الثالث : أهمية الهندسة المالية الإسلامية وأهم محدداتها؛

المطلب الرابع : تاريخ الهندسة المالية الإسلامية والعوامل التي ساهمت في ظهورها؛

المطلب الخامس: أهم أبعاد الهندسة المالية الإسلامية.

إن البحث عن البديل للهندسة المالية التقليدية خاصة بعد أن اتضح أن الابتكار من خلال الهندسة المالية كما هو في التطبيق أدى إلى اضطراب النظام المالي، وهناك مزيد من التجارب العالمية التي تثبت ذلك باستمرار، ومرد ذلك إلى عدم انضباطها بأية ضوابط أخرى، في الوقت الذي يبحث فيه العالم عن البديل مهما كانت طبيعته.

لقد بينت الممارسة المالية التقليدية أن الاعتماد على منتج وحيد مثل الفائدة بين الدائن والمدين، يعتبر غير كافي للتأقلم مع تطلعات العملاء المتنامية، حيث ظلت المؤسسات المالية ولفترة طويلة حبيسة أدوات محدودة تستلزم معها بالضرورة أن تتطور لملائمة المستجدات ومن هنا تبرز أهمية الهندسة المالية كأداة مناسبة لإيجاد وابتكار مشتقات مالية جديدة تجمع بين موجهات الشريعة الإسلامية واعتبارات الكفاءة الاقتصادية والمردودية الإقتصادية الموضوعية (الخروج من النظريات إلى التطبيقات)، وفي هذه الفترة بالذات والتي شهد فيها العالم تغيرات جذرية هائلة تمثلت في تغير أسلوب إدارة الموارد الاقتصادية إلى النمط الاقتصادي الحر، إلى جانب ترابط أسواق التمويل الدولية بفعل ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، مع الأزمات التي تضرب الإقتصاد العالمي بين الفينة والأخرى.

ويستدعي ذلك بالضرورة تطوير منتجات مالية إسلامية مستحدثة تضمن للمؤسسات قدرا من المرونة ونصيبا سوقيا وافرا يساعدها على الاستمرار بفعالية.

وللتمويل الإسلامي ضوابط تميزه عن المشتقات المالية التقليدية، فما هي أهم هذه الأسس الحاكمة للتمويل الإسلامي؟ وللإجابة عن هذا التساؤل، قسمنا هذا المبحث الابتدائي إلى خمسة مطالب بانتظام كالتالي:

المطلب الأول: مفهوم الهندسة المالية الإسلامية:

لقد ظهر في السنوات الماضية مفهوم في عالم المال بشقيه العلمي والأكاديمي وهو ما يطلق عليه **الهندسة المالية** (Financial Engineering)، والذي يتيح إمكانية استعمال أكثر من عائد من الصفقات اليومية للأدوات المالية. فمثلاً إنَّ تقسيم العقود الآجلة التي تشترى أو تباع في يوم واحد وتنويعها إلى صفقات متعددة يؤدي إلى توزيع المخاطر وزيادة العائد.

فللهندسة المالية هي إحدى فروع علوم تخمين المخاطر (Actuarial science)♦ أو علم قياس المخاطر حيث ظهرت للوجود في منتصف الثمانينات بهدف عون وخدمة منشآت الأعمال في مواجهة المخاطر و التخلص من القيود التشريعية والضغوط التي يفرضها السوق وبيئة المنشآت. ففي لندن عندما فتحت البنوك كان هناك إدارات لمساعدة منشآت الأعمال في مواجهة المخاطر التي يسببها لها عملائها وإيجاد حلول لتلك المشاكل وجرى عدد من المحاولات لتطوير منتجات أسواق المال (Financial Market Products) وكانت تلك بداية ظهور الهندسة المالية.

تنشأ الحاجة للهندسة المالية إما استجابة لفرص استثمارية وفقا لتطلعات المستثمرين والمؤسسات معاً، أو للتعامل مع قيود المنافسة الدولية، ودرء للمخاطر واللايقين المحيط بالأنشطة الاستثمارية، وهي في ذلك تعتبر

♦ **العلم الاكتواري** أو **علم تخمين المخاطر** Actuarial science هي ذلك المبحث العلمي الذي يستخدم الطرق الحسابية والإحصائية لتقدير حجم المخاطر في قطاع التأمين والصناعات المالية. والاكتواريون هم هؤلاء الأشخاص المؤهلون من حيث التعليم والخبرة في هذا المجال.

من أدوات التحوط المالي Financial Hedging وتتحدد مقاصد الهندسة المالية وفقا للحالة التي تواجه المؤسسة المعينة[1].

لذا فالهندسة المالية تمتلك القدرة على تخفيض كلف النشاطات القائمة والتقليل من مخاطرها، وتجعل من الممكن تطوير منتجات وخدمات وأسواق جديدة[2].

وهناك عدة تعاريف أخرى منها:

- أن الهندسة المالية تركز على تصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول خلاقة ومبدعة للمشكلات المالية، والهدف من الهندسة المالية هو خفض التكاليف وزيادة العائد؛
- أمَّا الجمعية الدولية للمهندسين الماليين *(IAFE) فتعرف الهندسة المالية بأنها " التطوير والتطبيق المبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد حلول للمشاكل المالية المعقدة ولاستغلال الفرص المالية؛
- وهناك من ينظر إليها على أنها تصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول للمشكلات الاقتصادية والمالية، بحيث لا يقتصر دورها على المنتجات الجديدة فحسب، بل يمتد كذلك إلى محاولات تطويع أدوات وأفكار قديمة لخدمة أهداف منشآت الأعمال؛
- كذلك هي توليد **(خلق)** أدوات أو أوراق مالية جديدة، أي أنه يعني في مجمله استنباط وسائل وأدوات مالية جديدة لمقابلة احتياجات المستثمرين أو طالبي التمويل المتجددة لأدوات التمويل التي تعجز الطرق الحالية عن الإيفاء بها؛
- وأخيرا هناك من يعتبرها مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل.

وقدم العديد من منظري الهندسة المالية أمثال بارتي وتوفانو وغيرهم[3]، عدة مفاهيم بينت أن أساس الهندسة المالية هو أيجاد الأدوات المالية الجديدة لأغراض التحوط والمضاربة والاستثمار، التي تدور جميعها حول إدارة المخاطر. فقد عرفها إلاس (إيجاد الأبجدية الأولى للمنتج المالي لتوص يله بربح مالي معين إلى المستعمل النهائي في وقت معين، أو على شكل مج اميع من الأرباح الزمنية على مدى فتر ات متعاقبة من الزمن)، كما عرفها فابوزي[4]: «أنها التحول النهائي للمنتج المالي (الموجود) لتحسين إيراداته أو تقليل مخاطره مما يجعل له دوراً في تغير أوضاع السوق المالي ». في حين يقصد **بالهندسة المالية الإسلامية** (مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف)[5] ومن التعريف السابق، يتضح بأن الهندسة المالية تشتمل على ثلاثة أنشطة هي:

[1] Elbashir Mohamed Ali, «Towards and Islamic Stock Market». Islam Economic Studies, Vol 1, No 1 Des, 2002, p03.
[2] Tufano Peter, «the Determinants of the Stock Price Exposure: Financial Engineering and the gold Mining Industry». the Journal of Finance, Vol. 53, No. 03 June 1998, p 236.
[3] هاشم فوزي العبادي، «الهندسة المالية بالتركيز على الخيارات نحو سوق مالي : مدخل إسلامي». متحصل عليه من : (مدونة: موسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي): http://iefpedia.com/arab/%D8%A7%D9 بتاريخ: 2015/06/19.
[4] Fabozzi F J, **Bond Markets: Analysis and strategies**, 3rd ed, Prentice: Hall International, 1996, p 03.
[5] فتح الرحمن علي محمد صالح، « أدوات سوق النقد الإسلامية: مدخل الهندسة المالية الإسلامية» . مجلة المصرفي، العدد 26، ديسمبر 2002، ص 01.

1 – تصميم أدوات مالية مبتكرة، مثل بطاقة الائتمان، وأنواع جديدة من السندات والأسهم، وتصميم عقود تحوط مبتكرة؛

2 – تطوير الأدوات المالية : أي تلبية هذه الأدوات المبتكرة لحاجات تمويلية جديدة ، أو التغيير الجذري في العقود الحالية لزيادة كفاءتها فيما يخص المخاطرة وفترة الاستحقاق والعائد؛

3 – تنفيذ الأدوات المالية المبتكرة ، أي ابتكار إجراءات تنفيذية مبتكرة من شأنها أن تكون منخفضة التكلفة ومرنة وعملية.

والهندسة المالية بذلك تعتبر منهجاً لنظم التمويل المعاصرة يهدف إلى تحقيق الكفاءة في المنتجات المالية المعاصرة وتطويرها في ظل الاحتياجات المالية والتي تتصف بأنها متجددة ومتنوعة.

الهندسة المالية مجال تستغل فيه معارف و كفاءات المجالات الأخرى و أهمها الرياضيات و الإقتصاد ونظم المعلومات لدراسة المعلومات بطريقة علمية عميقة تساعد على اتخاذ القرارا ت الاستثمارية دون المغامرة و التعرض لأخطار تقلبات الأسواق البورصوية.

– عموما، الهندسة المالية ليست أداة، بل هي المهنة التي تستعمل الأدوات، علما بأن الهندسة المالية تختلف عن التحليل المالي، فمصطلح «تحليل» وبمعنى آخر يعني «تشتيت الشيء لفهمه»، أما مصطلح «هندسة» فيقصد به «**بنية**»

ويمكن توضيح الأساس الإسلامي لمفهوم الهندسة المالية في الإسلام من خلال حديث النبي ﷺ حيث قال: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها واجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيئاً»[1].

إنطلاقا من تعاريف الهندسة المالية التي أشرنا إليها سابقا، فإنه يمكننا تعريف الهندسة المالية الإسلامية على أنَّها: " مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف"[2].

و يلاحظ أن هذا التعريف مطابق لتعريف الهندسة المالية غير أنه أضاف عنصراً جديداً و هو أنه يأخذ بعين الاعتبار ضرورة أن يكون موافقاً للشريعة الإسلامية.

و هذا التعريف يشير إلى أن (هـ.م.إ) تتضمّن العناصر التالية:

– أولاً: ابتكار أدوات مالية جديدة؛

– ثانياً: ابتكار آليات تمويلية جديدة؛

– ثالثاً: ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معيّنة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع♦؛

[1] محمد السويلم، «صناعة الهندسة المالية : نظرات في المنهج الإسلامي» . مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للإستثمار، ديسمبر2000، ص 03.
[2] فتح الرحمن علي محمد صالح، مرجع سابق، ص 36.
♦ و نلاحظ أن هذه العناصر الثلاثة تشترك فيها الهندسة المالية الإسلامية مع الهندسة المالية التقليدية.

– رابعاً: أن تكون الابتكارات المشار إليها سابقاً، سواء في الأدوات أو العمليات التمويلية موافقة **للشرع** مع الابتعاد بأكبر قدر ممكن عن **الاختلافات الفقهية**، أي تتميّز بالمصداقية الشرعية.

أما تعريف (هـ.م.إ) من وجهة نظر الإدارة المالية بالمؤسسة:

بالنسبة لخزينة الشركة فإن الهندسة المالية قد تكون تعبيرا مفيدا لوصف العملية الكمية التحليلية المصممة لتحسين العمليات المالية للشركة. وقد تتضمن النشاطات التالية:

1 -تعظيم قيمة المنشأة؛

2 -إدارة محفظة الأوراق المالية[1].

وانطلاق مما سبق يمكننا تعريف (هـ.م.إ) إجرائيا بأنها " فن صياغة المدخلات المالية لتلبية حاجيات وميول مستخدمي الأموال، عن طريق تصميم وتطوير وتنفيذ أدوات وآليات مالية مبتكرة، تحقق حلولا إبداعية لمشاكل التمويل وفقا لتعاليم ديننا الحنيف بالإضافة إلى أدوات تنفيذ المبتكرات».

ف (هـ.م.إ) بذلك تعتبر منهجاً لنظم التمويل المعاصرة يهدف إلى تحقيق الكفاءة في المنتجات المالية المعاصرة وتطويرها في ظل الاحتياجات المالية والتي تتصف بأنها متجددة ومتنوعة. وتكمن أهمية الهندسة المالية - خصوصاً في عالمنا المعاصر – بأنها تقوم بالموازنة بين عدة أهداف ومن ثم تصميم أدوات مبتكرة تستوعب كل هذه الأهداف معا ، وهذه المهمة ليست باليسيرة حيث تحتاج إلى تضافر جهود على شكل تنظيمي بين الأجهزة الشرعية والاقتصاديين والمصرفيين والمحاسبين للخروج بمبتكرات فعالة.

إن هذا التصور لأهمية الهندسة المالية لهو أحوج للبنوك الإسلامية من البنوك التقليدية ، لأن البنوك الإسلامية تتعامل بالعديد من المنتجات المالية المعقدة في إجراءاتها، وتتعامل أيضاً في ظل نظام مصرفي غير ملائم لطبيعتها وهو ما يجعلها أشد حاجه للهندسة المالية ، ويزيد في أهمية الهندسة المالية بالنسبة للبنوك الإسلامية في أنها تتعامل ضمن الضوابط والقيود الشرعية التي تنظم آلية أعمالها التمويلية والاستثمارية ، ولهذا يتوجب على **المهندس المالي** في البنوك الإسلامية مراعاة هذه الضوابط وعدم اللجوء إلى **الحيل**، لأن الأحكام والضوابط الشرعية جاءت لتحقق مصلحة **الفرد والمجتمع** معا.

فالهندسة المالية الإسلامية بتعبير ناصر حيدر ♦ هي: صناعة مالية ناشئة ويتضح مما سبق بأن مصطلح الهندسة المالية في المصرفية الإسلامية بدأ ينتشر؛ فما هي أم العناصر التي يتألف منها ويبحث فيها مصطلح الهندسة المالية؟ وما هي أهم خصائصها؟ و هل يعد ذلك ترويجا فكريا أو أحد الأسس الشرعية التي تقوم عليها المصرفية الإسلامية؟

[1] Gerald Joe, «Definition Financial Engineering ». financial engineering news. May 1998, p01.

♦ ناصر حيدر المدير العام لبنك السلام الجزائري.

المطلب الثاني: خصائص وأسس الهندسة المالية الإسلامية:

بداية يحسن بنا الإشارة إلى أن خصائص وأسس (هـ.م.إ) لا يخرج عن الأسس العامة للهندسة المالية التقليدية، مع الإشارة إلى الخصوصية الإسلامية ونقسمها على ثلاثة أقسام.

أولا: الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية: وتتكون (هـ.م.إ) من خمسة عناصر:

أ -ابتكار أدوات مالية جديدة: إن الابتكار المقصود ليس مجرد الاختلاف عن السائد، بل لا بد أن يكون هذا الاختلاف متميزا إلى درجة تحقيقه لمستوى أفضل من الكفاءة والمثالية. ولذا فلا بد أن تكون الأداة أو الآلية التمويلية المبتكرة تحقق ما لا تستطيع الأدوات والآليات السائدة تحقيقه وعليه، يمكن إجمال مفهوم الصناعة المالية بأنها ابتكار لحلول مالية، فهي تركز على عنصر الابتكار والتجديد، كما أنها تقدم حلولا، فهي بذلك تلبي احتياجات قائمة أو تستغل فرصا أو موارد معطلة وكونها مالية يحدد مجال الابتكار في الأنشطة الاقتصادية، سواء في التبادل أو التمويل ، وكل ذلك في إطار توجيهات الشرع الإسلامي دون الاعتماد على أدوات التمويل الربوية أو التي تخرج عن دائرة الشرع الحنيف؛

ب -ابتكار آليات تمويلية جديدة: مثل بطاقات الائتمان، وأنواع جديدة من السندات والأسهم ، وتصميم عقود تحوط مبتكرة؛

ت -تقديم حلول مبتكرة للإدارة التمويلية: مثل إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة بما يتلاءم مع الظروف المحيطة؛

ث -تنفيذ الأدوات المالية المبتكرة : أي ابتكار إجراءات تنفيذية مبتكرة من شأنها أن تكون منخفضة التكلفة ومرنة وعملية؛

ج -الحِلُ و المشروعية: ينص هذا المبدأ على أن الأصل في المعاملات الحِلّ والمشروعية، إلا إذا خالفت نصاً شرعياً، ويقتضي بأن دراسة أصول المحرمات في المعاملات المالية هو الأهم، بما أن دائرة الحرام تتميز بضيقها على عكس دائرة الحلال وتعد هذه القاعدة الأساس في فهم وتطوير منتجات (هـ.م.إ).

إن لهذه القاعدة تأثيرها العملي في تحرير عقلية الابتكار والتجديد لدى القائمين على التطوير في المؤسسات المالية الإسلامية من الأحكام الشرعية التفصيلية التي تؤدي إلى تباطؤ طرح الأفكار الجديدة التي من شأنها أن تنقلب إلى منتجات مبتكرة وتتميز الابتكارات المشار إليها بالمصداقية الشرعية[1]

وبالتالي يمكن القول إن عناصر الهندسة المالية تشمل مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، إضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشكلات التمويل والابتعاد عن الأدوات الكلاسيكية الربوية.

ثانياً: خصائص الهندسة المالية الإسلامية: الصناعة المالية الإسلامية تهدف إلى إيجاد منتجات و أدوات مالية تجمع بين المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية ، فالمصداقية الشرعية هي الأساس في كونها إسلامية، و الكفاءة الاقتصادية هي الأساس في قدرتها على تلبية احتياجات الاقتصادية و منافسة الأدوات التقليدية.

[1] عبد الكريم قندوز، «الهندسة المالية الإسلامية». مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، مجلد 20، العدد02، 2007، ص 20.

1 - المصداقية الشرعية: تعني المصداقية الشرعية أن تكون المنتجات الإسلامية موافقة للشرع بأكبر قدر ممكن، و هذا يتضمن الابتعاد الخروج من الخلاف الفقهي قدر المستطاع. إذ ليس الهدف الأساس من (هـ.م.إ) ترجيح رأي فقهي على آخر، و إنما التوصل إلى حلول مبتكرة تكون محل اتفاق قدر الإمكان. و عليه ينبغي أن نفرق ابتداءً بين دائرة ما هو جائز شرعاً، و بين ما تطمح إليه الصناعة الإسلامية. فالصناعة الإسلامية تطمح لمنتجات و آليات نموذجية إن صح التعبير. بينما دائرة المشروع تشمل ما قد يكون نموذجياً بمقياس العصر الحاضر، و ما ليس كذلك السبب أن الشرع جاء للجميع في كل زمان، و ظروفُ الأفراد و المجتمعات تتفاوت و تتباين، فقد لا تكون الحلول النموذجية الآن ملائمة لعصر آخر. بينما الحلول التي تقدمها الصناعة الإسلامية ينبغي أن تكون نموذجاً للاقتصاد الإسلامي، فينبغي اختيار أفضل تلك النماذج و أحسنها تعبيراً عن الإسلام[1].

2 - الكفاءة الاقتصادية : إن التطرق لمفهوم الكفاءة الاقتصادية يستدعي البحث في المفاهيم التالية الربح القياسي، الربح البديل و التكلفة.[2] تتميز (هـ.م.إ) بالإضافة إلى المصداقية الشرعية بخاصية أخرى مناظرة لتلك التي تتميز بها الهندسة المالية التقليدية و هي الكفاءة الاقتصادية و يمكن لمنتجات الهندسة المالية زيادة الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر و تخفيض تكاليف المعاملات و تخفيض تكاليف الحصول على معلومات و عمولات الوساطة و السمسرة[3].

3 - العلاقة بين الكفاءة الاقتصادية و المصداقية الشرعية: إن الخاصيتين المشار إليهما: المصداقية الشرعية و الكفاءة الاقتصادية، ليستا منعزلتين عن بعضهما، بل في غالب الحالات نجد أن البحث عن الكفاءة الاقتصادية يؤدي إلى حلول أكثر مصداقية، و العكس صحيح. و يمكن توضيح ذلك من خلال الأمثلة التالية:

بطاقة الائتمان: من بين صور الترابط الكفاءة الاقتصادية و المصداقية الشرعية في (هـ.م.إ) بطاقة الائتمان، حيث من بين الحلول التي أمكن استخدامها باستخدام (هـ.م.إ) ما يلي:

- يدخل المصرف شريكاً للتاجر من خلال شراء 97% من السلعة(بافتراض أن المصرف يفرض 3%رسماً من سعر السلعة).
- يبيع التاجر السلعة، بحكم كونه شريكاً، لحساب المشاركة بثمن مؤجل على العميل، مثلا بزيادة 10% على السعر الحال، مع تحديد وقت السداد.
- يتولى التاجر تسليم السلعة للمشتري و تقديم الخدمة الفنية المتصلة بها، بينما يتولى المصرف التحصيل و متابعة السداد.
- عند اكتمال السداد، تم اقتسام الأرباح بين المصرف و التاجر بحسب الاتفاق.

[1] إبراهيم سامي السويلم، "صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي"، مرجع سابق، ص16.

[2] Berger A, L, Mester,«Inside the Black box: What explains differences in the efficiencies of financial institutions», Journal Of banking and Finance». Vol 21, pp 895-947.

[3] عبد الحميد عبد الرحيم الساعاتي، **" نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية "**، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، المجلد 11، 1999، ص55.

بهذه الطريقة تصبح النسبة التي يخصمها المصرف على التاجر حصة في السلعة المباعة، و يصبح التاجر من ثم شريكاً للمصرف في الأرباح...

و هناك الكثير منها، نكتفي هنا بهذا المثال، و يمكن النظر إلى استخدام (هـ.م.إ) في التحوط و إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية في المحور الثاني من هذا البحث، حيث تتأكد لنا ارتباط المصداقية الشرعية و الكفاءة الاقتصادية.

ثالثا: ضوابط تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية : يمكن توضيح الأساس الإسلامي لمفهوم الهندسة المالية في الإسلام من خلال حديث النبي ﷺ حيث قال:« من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها واجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيئا »، و يستدل من هذا الحديث الدعوة للابتكار وإيجاد الحلول للمعضلات المختلفة المالية وغير المالية طالما كانت في مصالح العباد ، أيضا الدعوة للاجتهاد وضرورة مواصلته تعتبر من الموجهات الإسلامية القيمة التي تدعو إلى التجديد باستمرار ضمانا لحسن الأداء، وبالتالي المنافسة بإيجابية في سوق الخدمات المالية وأيضا في غيره من المسائل الحياتية للمجتمع المسلم، [1]كما يدل الحديث على أن العمل الذي يصدق عليه أنه استنان، يتصف بالأمور التالية:

- أنه حديث أو جديد، لأنه وجه أنظار الناس على شيء لم يكونوا قد عملوا به من قبل؛
- أنه في الإسلام، أي في المجتمع الإسلامي و في البيئة الإسلامية و ظاهر العبارة يشير إلى أن المقصود من السنة المبتكرة هو إتباع الإسلام، و إن كان هذا القصد وحده لا يكفي في اعتبار العمل نفسه إسلامياً؛
- أنه يوصف بالحسن و السوء، بحسب موافقته أو مخالفته لأحكام الشريعة و مقاصدها لكن لا يلزم أن يعمل الناس بهذه السنة حتى تستحق هذا الوصف، لأن الأجر أو الوزر ثابت، سواء وجد الأتباع أم لم يوجد.

لكن الحديث نبّه كذلك إلى خطورة الابتكار الضار غير المشروع، إذ يتحمل الشخص في هذه الحالة مثل أوزار من تبعه فالحديث ينبه على القاعدة الاقتصادية المعروفة: ارتباط العائد بالمخاطرة، و كلما كان العائد المحتمل أكبر، كلما كانت الخسارة المحتملة أكبر. فكما أن فضل الابتكار النافع كبير، فكذلك وزر الابتكار الضار [2]، وانطلاقاً مما سبق يمكننا تفصيل الأسس والضوابط التي يتطلبها تطوير منتج وفقاً (هـ.م.إ) كما يلي:

1 - تحريم الربا بأنواعه: فالربا في اللغة الزيادة، و المقصود به هنا هو الزيادة على رأس المال، قلّت أو كثرت[3] يقول الله تعالى: ﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾[4] و يقول سبحانه و تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾،[5] و قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات»، و ذكر منها "الربا"[6]، و هو محرم في جميع الأديان السماوية و الحكمة

[1] فتح الرحمن علي محمد صالح، مرجع سابق.
[2] إبراهيم سامي السويلم، مرجع سابق، ص11-12.
[3] سيد سابق، **"فقه السنة"**، ج3، ط2، بيروت: دار الفكر للطباعة و النشر، 1998، ص126.
[4] سورة البقرة، الآية 279.
[5] سورة البقرة، الآية 278.
[6] (البخاري، 2650/)

من تحريمه أن فيه ضرراً عظيماً، فهو يسبب العداوة بين الأفراد، كما يؤدي إلى خلق طبقة **مترفة لا تعمل شيئاً**، و يعتبر بحث الربا مشبعاً من النواحي الشرعية و مؤصلاً و مسنداً في كتب الفقه، لكن الغوص فيه ليس سهلاً للكثيرين، خاصة غير المختصين بالعلوم الشرعية، لهذا نجد من الاقتصاديين من حاول إيجاد نماذج لإعادة تقديم الربا بأسلوب يتناسب و اللغة العلمية المعاصرة؛

2 - حرية التعاقد: و المقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للناس في أن يعقدوا من العقود ما يرون، و بالشروط التي يشترطون غير مقيَّدين إلا بقيد واحد، و هو ألاّ تشتمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشارع، و حرمها كأن يشتمل العقد على الربا، أو نحوه مما حرمه في الشرع الإسلامي. فما لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع و اليقين، فإن الوفاء بها لازم، و العاقد مأخوذ بما تعهّد به، و إن اشتملت العقود على أمر حرمه الشارع فهي فاسدة، أو على الأقل لا يجب الوفاء بالجزء المحرّم منها[1]؛

3 - التيسير و رفع الحرج: من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق، فإذا صار العبد في حالة لا يستطيع معها القيام بالعبادة على النحو المعتاد فإن الله سبحانه وتعالي يرخص له في أدائها حسب إستطاعته ، وفي هذا رفع للحرج عن العباد ، وقد عبر العلماء عن هذه القاعدة بقولهم " المشقة تجب التيسير" يقول الله عز وجل :﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفسًا إلاَّ وُسْعَها ﴾[2] ؛ ويقول:﴿ ومَا جَعَلَ عليكُم في الدِّين مِن حَرَجٍ ﴾[3] وقال النبي ﷺ:« إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه» و يظهر أثر هذه القاعدة واضحا في التكاليف الشرعية، فالله جل وعلا لم يفرض علي المؤمنين من العبادات إلا ما وسعهم، وفي مجال المعاملات نجد القاعدة مطردة حيث جعل الله سبحانه باب التعاقد مفتوحا أمام العباد وجعل الأصل فيها من الاباحة و لم يضع من القيود الا تلك التي تمنع الظلم أو تحرم أكل أموال الناس بالباطل.[4]

4 - الاستحسان و الاستصلاح (المصالح المرسلة) : و الاستحسان هو باب لحرية التعاقد ، و يُروى عن الإمام مالك أنه قال: "الاستحسان تسعة أعشار العلم". و الاستحسان هو ما يستحسنه المجتهد بعقله من غير أن يوجد نص يعارضه أو يثبته، بل يرجع فيه إلى الأصل العام، و هو جريان المصالح التي يقرها الشرع، و قال البعض أن الاستحسان هو أن يعدل المجتهد عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حَكَمَ به في نظائرها، إلى غيره، و ذلك لدليل أقوى يقتضي العدول عن الدليل الأول المُثْبِت لحكم هذه النظائر[5] أما المصالح المرسلة والتي يسميها بعض الأصوليين الاستصلاح، و هو صنو الاستحسان، و قريب منه في مرماه و إن كان هو أوسع شمولاً. و معنى المصالح المرسلة أو الاستحسان الأخذ بكل أمر فيه مصلحة يتلقاها العقل بالقبول، و لا يشهد أصل خاص من الشريعة بإلغائها أو اعتبارها. و لكن لا بد من الأخذ بعين الاعتبار:

---

[1] محمد أبو زهرة، **الملكية و نظرية العقد في الشريعة الإسلامية**. القاهرة: دار الفكر العربي، 1977، ص ص232-233.
[2] سورة البقرة، الآية 286.
[3] سورة الحج، الآية 78.
[4] محمد البلتاجي، «الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي»، متحصل عليه من : (الموقع): http://www.bltagi.com/ar/?p=31 بتاريخ: 2015/08/19.
[5] المرجع نفسه، ص ص240-242.

- أن الأخذ بمبدأ المصالح، و لو لم يشهد لها دليل خاص من الشارع يفتح باب الهوى و الشهوة، فيكون كل ما يشتهيه الشخص و يرغبه مصلحة ينبني عليها حكم شرعي بالإباحة و الإقرار، و ذلك يؤدي إلى المفاسد و البوار؛
- أن المصالح المرسلة تختلف باختلاف البلدان و باختلاف الأقوام، باختلاف الأشخاص، بل باختلاف أحوال الشخص الواحد، فإذا جعلنا كل مصلحة تقتضي حكماً يناسبها، فقد تتناقض أحكام الشريعة الإسلامية، و تتضارب، فيكون مرة حلال، ومرة حراماً، و ذلك لا يجوز في الشرع؛
- أن المصلحة المرسلة التي تناط بها أحكام الشريعة الإسلامية هي المصلحة التي فيها المحافظة على مقصود الشارع[1]؛

5 - التحذير من بيعتين في بيعة واحدة : الأساس الآخر (هـ.م.إ) هو النهي عن بيعتين في بيعة واحدة. والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأنه صلّى الله عليه و سلّم نهى عن بيعتين في بيعة، والبيعة إنما تكون بين طرفين، فإذا تضمنت بيعتين عُلِم أنها بين طرفين. فإذا كانت إحدى البيعتين مع طرف و الأخرى مع طرف آخر لم تدخل في النهي. و باختصار فإن أي بيعتين بين طرفين تكون محصلتهما بيعة من نوع ثالث، ينبغي النظر إليها بمقياس البيعة الثالثة. وفي هذه الحالة الحكم تابعاً لحكم البيعة الثالثة، فإن كانت (أي البيعة الثالثة) ممنوعة شرعاً كانت البيعتان كذلك. و إن كانت البيعة الثالثة مقبولةً شرعاً لم يكن هناك حاجة للبيعتين، و أمكن تحصيل المقصود من خلال البيعة الثالثة مباشرة. [2] وهذه القاعدة أي النهي عن بيعتين في بيعة واحدة هي أهم أسس الهندسة المالية الإسلامية. وترجع أهميتها إلى أنها هي التي تضمن بالإضافة إلى السلامة الشرعية، الكفاءة الاقتصادية للمعاملات المالية.

بالنظر لهاته الضوابط والخصائص المميزة لهاته (هـ.م.إ)، ما هي أهم العوامل التي تجعل منها أكثر من ضرورة وتمكن لها أهمية متنامية في العالم الإسلامي؟ خاصة في ظل الأزمات التي تعصف بالنظام الرأسمالي، ومحاولة إيجاد مخارج جديدة وحلولا للازمة.

[1] محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص243-244.
[2] إبراهيم سامي السويلم، مرجع سابق، ص21-23.

المطلب الثالث: أهمية الهندسة المالية الإسلامية وأهم محدداتها:

تبرز أهمية الهندسة المالية كأداة مناسبة لإيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية جديدة تجمع بين موجهات الشرع الحنيف واعتبارات الكفاءة الاقتصادية. لذلك تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية دوما إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية.

وفي هذه الفترة بالذات والتي يشهد فيها العالم تقلبات مالية بسبب الأزمات والبحث عن التمويلات الكافية لإدارة المشاريع مع الاحتفاظ بالتوجه نحو الأسواق المفتوحة ، إلى جانب ترابط أسواق التمويل الدولية بفعل ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، فرض بدوره ضغوطا تنافسية حادة قد تكون غير متكافئة بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، وبالذات في أسواق التمويل والخدمات المصرفية والمالية. ويستدعي ذلك بالضرورة تطوير منتجات مالية إسلامية مستحدثة تضمن للمؤسسات قدرا من المرونة ونصيبا سوقيا وافرا يساعدها على الاستمرار بفعالية.

فما أهمية تطبيقات الهندسة المالية في المصرفية الإسلامية، ومن المسؤول عن ذلك؟

مزايا تطبيق الهندسة المالية الإسلامية في المصارف الإسلامية:

1- توفير البدائل للمنتجات المالية التقليدية:

حيث أن الهندسة المالية الإسلامية هي وسيلة للإبداع والتطوير وإيجاد المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، وهذا يتطلب توفر القدرة على إيجاد المنتجات البديلة للتقليدية، في بيئة تفتقر إلى محفزات الإبداع، بالإضافة إلى ندرة الأفراد المبدعين، والحاجة إلى ثقافة المؤسسات الكمالية الإسلامية وتفهمها للإبداع، ومدى اهتمامها بعمليات البحوث والتطوير، ومدى إلمام المبدعين المختصين بالمفاهيم الشرعية التي من شانها تعزيز الإبداع الأصيل.

2- تجنب التقليد لمنتجات المصارف التقليدية :

حيث أن التقليد هو البديل الوحيد للإبداع في غياب الهندسة المالية الإسلامية وعجز المؤسسات المالية عن ابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية تنافس نظيراتها التقليدية، ولكن في المقابل يجب عدم تحميل المؤسسات المالية الإسلامية ما لا تحتمل.

فالقائمون على قضية الصناعة المصرفية الإسلامية عليهم أن يصمموا (هـ.م.إ) ذات كفاءة عالية وبمهنية عالية، فهذا سيدفع نحو تفعيل وتنشيط المنتجات والأدوات المالية الإسلامية، التي بدورها تنعكس إيجابا على صناعة المصرفية الإسلامية والتمويل الإسلامي، وذلك من خلال تحقيق القدر المطلوب من الكفاءة الاقتصادية والمصرفية المتسمة بالشفافية المرتبطة بمطابقتها للقوانين الإسلامية، والتي ينبغي أن تكون عليها، ومن ثم إنقاذ ما يمكن إنقاذه من الانهيارات التي تصيب المصرفية التي تتعرض لتعرية الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها السلبية.

أما في ما يتعلق بالمسؤولية فإنها تقع على القائمين على أمر صناعة المصرفية الإسلامية والتمويل الإسلامي، وكل المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية، بالإضافة إلى مجالس الخدمات المالية الإسلامية والبنوك

المركزية والهيئات والجمعيات التي تنشط في هذا المجال، وذلك لأجل تفعيل دورهم المطلوب في الاهتمام بالرؤية الهندسية المالية التي من شأنها إنقاذ التمويل الإسلامي من مشكلاته التي ما زال يعاني منها، في الوقت الذي تروج فيه مؤسسات مالية كثيرة لمنتجات تقليدية على أنها إسلامية، في ظل غياب المصداقية والشفافية وعدم الكفاءة في المؤسسات المالية الإسلامية.

أولا: أهمية الهندسة المالية الإسلامية وفوائدها وأهدافها:

ومن خلال ما تم ذكره يمكننا إثبات مدى قدرة (هـ.م.إ)على مواكبة التطورات الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمعات الإسلامية، بما تبتكره من منتجات و أدوات مالية إسلامية بإمكانها أن تستجيب لنمو حاجة الصناعة المالية الإسلامية مالية و مصرفية، ذاتية و ملائمة، ميزتها الأصالة و الابتكار ♦ و تتوفر فيها كل الضوابط الشرعية و الكفاءة الاقتصادية بعيدا عن محاكاة المنتجات المالية التقليدية.

بالإضافة إلى تطور المعاملات المالية في العصر الحاضر، وتزايد عوامل المخاطرة واللايقين، وتغير الأنظمة الحاكمة للتمويل والتبادل الإقتصادي، مما يجعل الاحتياجات الإقتصادية معقدة ومتشعبة، ويزيد من ثم الحاجة للبحث عن حلول ملائمة لها.

ثانيا: أهم محددات الهندسة المالية الإسلامية: إنَّه و بغير هاته المحددات لا يمكننا اعتبار المنتجات التي يتم ابتكارها أو تطويرها من خلال الهندسة المالية –وفق المنهج الإسلامي– ذات طبيعة إسلامية إلا إذا كانت تخضع للمحددات الثلاثة التالية[1]:

1-المحدد الأول: الالتزام بشرط المشاركة في الربح أو الخسارة في نص واضح كامل لا يقبل التأويل: وذلك على أساس القواعد الشرعية المعمول بها في عقود المضاربة والمشاركات، بمعنى أن الالتزام به ضرورة إسلامية؛

2-المحدد الثاني: ألا يعاد دفع الموارد المعبأة عن طريق الأوراق والأدوات المالية: بحيث لا يجب استثمار الموارد النقدية للأوراق والأدوات المالية الإسلامية في مشروعات تدر عوائد متفق عليها مقدما على سبيل التأكيد، مع عدم المشاركة في مخاطرة النشاط الذي يدر هذه العوائد، فمثل هذه العوائد لا تختلف عن الفوائد و إن سميت أرباحا؛

3-المحدد الثالث: ضرورة استثمار الموارد التمويلية للأوراق في مشروعات لها أولويات واضحة: لتحقيق الهدف الاستراتيجي ألا و هو المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي.

كما يمكن أن يكون لصناعة الهندسة المالية عدة مداخل، وهي تتعدد تبعا للطرق الممكن استخدامها من طرف المؤسسات الإسلامية في إقامة هذه الصناعة... لكنها –في الغالب– لا تخرج عن إحدى المقاربتين التاليتين[2]:

أ– الأول: المحاكاة: والذي يعني أن يتم سلفا تحديد النتيجة المطلوبة من منتج صناعة الهندسة المالية الإسلامية، وهي عادة لا تخرج عن نفس النتيجة التي يحققها منتج صناعة الهندسة المالية التقليدية. بحيث أن الأسلوب المتبع في توليد (خلق) الأوراق والأدوات المالية قائم على المحاكاة والتقليد للمنتجات المالية التقليدية؛

♦ كما ذكرنا ذلك في المطلب الأول من المبحث الرابع من الفصل الأول وللمزيد يرجع إلى ذات المطلب.

[1] عبدالرحمن يسري أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**. الإسكندرية: الدار الجامعية، 2001، ص 426.

[2] لباسي ارزقي، بلغنامي وسيلة نجاة، «انجازات الهندسة المالية ما بين المنظور التقليدي و الإسلامي: الجزء الثاني» . متحصل عليه من: (الموقع): http://www.giem.info/article/details/ID/605 بتاريخ: 2015/.08/02

ب- المدخل الثاني: الأصالة والابتكار: ويعنى البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء والعمل على تصميم المنتجات المالية المناسبة لها شرط أن تكون متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا المنهج يتطلب دراسة مستمرة لاحتياجات العملاء والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية.

ثالثا: أسباب الحاجة للهندسة المالية الإسلامية

يعمل تطبيق الهندسة المالية الإسلامية على توفير البدائل للمنتجات المالية التقليدية، إذ تعد بمثابة وسيلة للإبداع والتطوير ويتوقف تحقيق تلك المهمة على توافر محفزات الإبداع، والكوادر المؤهلة كي تحمل على عاتقها مهمة الابتكار وكذلك تتوقف على مدى تفهم المؤسسة المالية الإسلامية للإبداع، ودرجة اهتمامها بعمليات البحث والتطوير. يضاف إلى هذا ضرورة إلمام المبدعين بالمفاهيم الشرعية التي تعزز عملية الإبداع وتمتاز (هـ.م.إ) أيضا بأنها تعمل على تجنب تقليد منتجات المصرفية التقليدية وتعمل على سد عجز المؤسسات المالية عن تطوير منتجات مالية إسلامية تنافس نظيرتها التقليدية.

وتظهر مزية (هـ.م.إ)في النظام الإقتصادي الإسلامي في أمرين:

أولا: توسيع قاعدة المخاطرة باشتراك الممول مع المستثمر في المغانم والمغارم؛

ثانيا: إرساء المخاطرة وعدم ترحيلها إلى الغير؛

كما أن الإقتصاد الإسلامي لا يحجر على دائرة الابتكار وإنما يحجر دائرة الممنوعات، مبقيا دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار، الأمر الذي جعل (هـ.م إ) من الأهمية بما كان فما هي أهم العوامل التي أدت إلى بعث ونشأة الهندسة المالية الإسلامية؟ بل وما هي الخلفيات التاريخية لها في عصر العولمة والذي مفاده إلغاء الخصوصية لصالح عولمة القيم؟ وهل لها خلفية تاريخية في التاريخ الإسلامي؟ أم أنها مجرد تخمينات لمفكرين إسلاميين؟

المطلب الرابع: تاريخ الهندسة المالية الإسلامية في الإسلام والعوامل التي ساهمت في ظهورها:

لا تكاد الساحة الدولية تصحو إلا وقد شهدت تطورات وتحولات مختلفة لاسيما الاجتماعية والثقافية والسياسية **والاقتصادية**، هاته الأخيرة التي ما فتئت تتطور عبر منتجات ومبتكرات مالية متنوعة، حيث شهدت أسواق المال العالمية منذ بداية الستينات من القرن الماضي ثورة في مجالات الابتكارات المالية (financial Innovations)، والتي شكلت اللبنة الأولى لتبلور مفهوم الهندسة المالية، هذه الأخيرة التي ستهتم بابتكار الأدوات الحديثة وأدوات إدارة المخاطر بالشكل الذي يضمن للشركات التخطيط لمستقبلها وخدمة أهدافها – هذا من جهة-، ومن جهة أخرى ضمان المردود الإيجابي للاقتصاديات الإسلامية ككل من خلال تطوير أسواق رأس المال، وإمدادها بمختلف الأدوات والآليات التمويلية التي تحقق أهداف جميع المتعاملين، ويمكن تلخيص أهم العوامل التي ساهمت في بناء هذا التصور ومهدت لظهور (هـ.م.إ) في الآتي:

- ✓ اتساع وتعدد أدوات الاستثمار المتاحة في أسواق المال، وقد أدى ذلك إلى زيادة سيولة السوق، وإتاحة مزيد من التمويل عن طريق جذب مستثمرين جدد وتقديم فرص جديدة للباحثين عن التمويل؛
- ✓ نتيجة للأزمات المالية العالمية المتلاحقة أصبح كبار المستثمرين يخشون على استثماراتهم بل ويرغبون في صيغ تمويلية تقلل من حجم الخطر أو المخاطرة الخاسرة في مشروعهم وتقليل تكلفة الخطر الأقرب للخسارة وفق المعادلة التالية: **إ+ ت+ م(أ) ≈ر(ش.م)**

حيث: إ تمثل استثمار، **ت** تمثل تمويل إسلامي، **م(أ)** تمثل مخاطرة أقل، **ر(ش.م)** تمثل ربح شبه أكيد **≈** تمثل بالتقريب ولهذا يقال بأن **رأس المال جبان؛**

- ✓ انضباط قواعد الشريعة الإسلامية: خاصة بالتبادل، وإن كانت معدودة، إلا أنها منضبطة ومحددة؛
- ✓ إيجاد أدوات إدارة المخاطر (Risk Management Instruments)، والتي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقا لتفضيلات المستثمرين للمخاط ر، وباختصار فإن منظمات الأعمال تتعرض لأربع أنواع من المخاطر المالية وهي مخاطر سعر الفائدة، مخاطر سعر الصرف، مخاطر التقلب في أسعار الأسهم (حقوق الملكية)، ومخاطر أسعار السلع، وتتمل المشكلة مع المخاطر ليس في حجمها، ولكن في كونها تحدث دون توقع، ولا تخرج أدوات إدارة المخاطر عن الحلول الثلاث التالية: إما بالعمل على تخفيضها بالتخلص من مصدر الخطر بالبيع، أو بالتنويع، أو بالتأمين ضد المخاطر؛
- ✓ تطور المعاملات المالية: وما يصاحبه من تزايد عوامل المخاطر و واللايقين، وتغير الأنظمة الحاكمة للتمويل و التبادل الاقتصادي، يجعل الاحتياجات الاقتصادية معقدة ومتشعبة، ويزيد من ثم الحاجة للبحث عن حلول ملائمة لها؛
- ✓ تطوير أدوات الموازنة بين الأسواق (Arbitrage)، الأمر الذي مكن من تحسين التكاليف وزيادة العائد والانفتاح على الأسواق المالية؛

- ✓ تعدد وتنوع إستراتيجيات الاستثمار نتيجة لتعدد وتنوع وتجدد أدوات الاستثمار (خاصة المشتقات المالية)؛
- ✓ المنافسة من المؤسسات المالية التقليدية: وجود المؤسسات المالية الرأسمالية ونموها إلى درجة فرضت قدرا كبيرا من التحدي على الاقتصاد الإسلامي.

وتعتبر جامعة ملتميديا بماليزيا هي الجامعة الثالثة في العالم و الوحيدة خارج الولايات المتحدة الأمريكية التي تدرس هذا التخصص الجديد هندسة مالية، ويمكننا إيجاز أهم المحطات التي مرت بها الصناعة المالية الإسلامية فيما يلي[1]:

- ❖ 1890 افتتح بنك باركليز فرعا في القاهرة لمعالجة المعاملات المالية ذات الصلة ببناء قناة (السويس. ويعتبر أول بنك تجاري أنشئ في العالم الإسلامي. حالما افتتح فرع البنك، بدأ العلماء المسلمين بانتقاد الفوائد المصرفية لأن الربا محرمة؛
- ❖ 1900–1930 انتشر الانتقاد في مناطق عربية أخرى، وإلى شبه القارة الهندية. فرأت الغالبية العظمى من العلماء أن تلك الفائدة بجميع أشكالها تشكل ربا محرمة؛
- ❖ 1930–1950 بدأ الاقتصاديون الإسلاميون أول نقد للفائدة من منظور الاقتصاد الإسلامي وحاولوا وضع الخطوط العريضة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية للبدائل في شكل شراكة؛
- ❖ خلال الخمسينيات بدأ العلماء وخبراء الاقتصاد الإسلامي بتقديم النماذج النظرية لدراسات مصرفية ومالية كبديل للخدمات المصرفية الربوية. و في عام 1953، قدم خبراء الاقتصاد الإسلامي أول وصف لبنك دون فوائد، القائم على المضاربة من مستويين: جمع الأموال وتوسيع نطاق التمويل على أساس المضاربة. في وقت لاحق، ظهر أنه يمكن أيضا أن تنظم الوساطة المالية على أساس الوكالة؛
- ❖ في الستينيات بدأت التطبيقات والممارسات في مجال التمويل على أساس المبادئ الإسلامية في مصر وماليزيا. أبرز الأحداث تتمثل في إنشاء مؤسسة (Tabung Haji) الماليزية في 1962 وقد ازدهرت لتصبح أقدم مؤسسة مالية إسلامية في العصور الحديثة. كما بدأت مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية تقترح آليات تشغيلية و نشر عدد من الكتب حول الخدمات المصرفية الإسلامية على أساس مشاركة الربح والخسارة، والمرابحة والإجارة؛
- ❖ خلال السبعينيات ظهرت البنوك الإسلامية وأنشأ كل من بنك دبي الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية في عام 1975 وأصبحت الاعتراضات الفقهية على منتجات التأمين التقليدية واضحة، وقد طورت الأساس لهيكل بديل كما طورت المرابحة المالية بوصفها الآلية الأساسية لاستثمار أموال البنوك الإسلامية وانطلقت الأنشطة الأكاديمية مع المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي الذي عقد في مكة المكرمة في عام 1976 وتم تأسيس أول مؤسسة بحثية متخصصة –مركز البحوث في الاقتصاد الإسلامي– من قبل جامعة الملك عبد العزيز في جدة في عام 1978، وأنشئت أول شركة تكافل في عام 1979؛

[1] بوعكاز نوال، « حدود الهندسة المالية في تفعيل استراتيجيات للتغطية المخاطر المالية في ظل الأزمة المالية ». مذكرة ماجستير، (كلية العلوم الإقتصادية والتجارية قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس-سطيف-، 2011)، ص 44.

- في الثمانينيات ظهرت المزيد من المصارف الإسلامية والمؤسسات الأكاديمية في العديد من البلدان و أعلنت باكستان وإيران والسودان عزمها على تحويل نظمها المالية العامة حتى تكون ممتثلة لقواعد الشريعة ومبادئها و في المؤتمر الرابع في الخرطوم يومي08/07 مارس 1981 دعا محافظو البنوك المركزية والسلطات النقدية في اجتماع لأعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي للمرة الأولى لتعزيز التنظيم والإشراف على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية. أما في عام 1980، فقامت باكستان بتمرير تشريعات لإنشاء شركات المضاربة، كما تأسس المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب من قبل البنك الإسلامي للتنمية. و في عام 1981 بدأت دول أخرى مثل **ماليزيا والبحرين** بتطبيق المصرفية الإسلامية في إطار النظام القائم، كما نشر صندوق النقد الدولي ورقات عمل ومقالات حول الخدمات المصرفية الإسلامية، في حين زادت بحوث الدكتوراه والمنشورات الأخرى على الخدمات المصرفية الإسلامية في الغرب. وقد شاركت مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية في المناقشات واستعراض المعاملات المالية، ثم ظهرت صناديق الاستثمار الإسلامية وغيرها من المؤسسات المالية غير المصرفية في منتصف الثمانينيات[1].
- في التسعينات انتشرت السياسة العامة للنوافذ في النظام المالي الإسلامي في عدة بلدان. وأنشئت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، كما أصدرت أول معاييرها. وعرفت هذه الفترة كثافة في تطوير المنتجات المالية الإسلامية. و ازداد الاهتمام بقطاع التمويل الإسلامي في الأوساط الأكاديمية الغربية حيث أنشئ منتدى جامعة هارفارد للمالية الإسلامية ، كما بدأت البنوك التقليدية الدولية الكبيرة في تشغيل نوافذ إسلامية♦ بعد إطلاق مؤشر داوجونز للمؤشرات المالية الإسلامية، قدمت العديد من البلدان تشريعات لتسهيل التنظيم والإشراف على العمل المصرفي الإسلامي وبذلك تم اكتشاف الخدمات المصرفية والأنشطة المالية الإسلامية كمصدر مربح للتجارة[2].

ومن حيث الواقع فـ(هـ.م.إ) وُجِدت منذ أن جاءت الشريعة الإسلامية بأحكامها المطهّرة. و ربّما كان توجيه النبي ﷺ لبلال المازني رضي الله عنه، حين أراد أن يبادل التمر الجيّد بالتمر الرديء، فقال له ﷺ: "لا تفعل. بع الجمع♦♦ بالدراهم و اشتر بالدراهم جنيباً♦♦♦" [3] إشارة إلى أهمية البحث عن حلول تلبي الحاجات الاقتصادية دون إخلال بالأحكام الشرعية.

لكن الملاحظ أن الشريعة الإسلامية لم تأت بتفصيل هذه الحلول، وإنما جاءت بتفصيل ما لا يحل من المعاملات المالية، وهذا يتفق مع القول بأن الأصل في المعاملات الحل إلا ما عارض نصّاً أو حكماً شرعي اً

[1] بوعكاز نوال، مرجع سابق، ص 45.

♦تعرف النافذة الإسلامية عموما كجزء من مؤسسة مالية تقليدية تقوم بأنشطة متوافقة مع الشريعة الإسلامية (الودائع والتمويل والاستثمار و إدارة الصندوق). من حيث المبدأ، النوافذ الإسلامية يمكن أن تكون مكتفية ذاتيا عبر أنشطة الوساطة المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ويتم استثمار الأموال في حشد الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. وهكذا، فإن النافذة الإسلامية هي فرع ظاهري دون وجود فاصل قانوني عن المؤسسة الأم. وكونها وحدة أعمال منفصلة تقوم بمجموعة كاملة من أنشطة الوساطة المالية، فإن النافذة الإسلامية تكون مسؤولة عن موارد الأموال كما لو كانت مصرف إسلامي كامل.

[2] Islamic Research and Training Institute, «Islamic Financial Services Industry Development: TenYears Framwork and Stratigies» . Policy Dialogue Paper No.1, May 2007, p4.

♦♦ وهو نوع جيد من أنواع التمر.

♦♦♦ كل لون من النخيل لا يعرف اسمه فهو جمع، وقيل الجمع : تمر مختلط من أنواع متفرقة وليس مرغوباً فيه، وما يخلط إلا لرداءته.

[3] (البخاري، 2201، 2202/ 392).

ثابتاً. وعليه فالشريعة الإسلامية لم تحجر دائرة الابتكار، و إنما على العكس، حجرت دائرة الممنوع، و أبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار و التجديد[1].

كما يمكننا من خلال تتبع التاريخ الإسلامي الوصول إلى أنه تم استخدام الهندسة المالية في كثير من المعاملات المالية، و من أمثلتها ما أجاب به الإمام محمد بن الحسن الشيباني حين سُئل عن مخرج للحالة التالية:

إذا قال شخص لآخر: اشترِ هذا العقار – مثلاً– و أنا اشتريه منك و أُربِحُكَ فيه، و خشي إن اشتراه ألا يشتريه منه مَن طلب الشراء. فقال الإمام: المخرج أن يشتري العقّار مع خيار الشرط له، ثم يعرضه على صاحبه، فإن لم يشتره فسخ العقد و ردّ المبيع. فقيل للإمام الشيباني: أرأيت إن رغب صاحبه – من طلب الشراء– في أن يكون له الخيار مدة معلومة؟

فأجاب: المخرج أن يشتري مع خيار الشرط لمدة أكبر من مدة خيار صاحبه، فإن فسخ صاحبه العقد في مدة خياره استطاع هو الآخر أن يفسخ العقد فيما بقي من المدة الزائدة على خيار صاحبه[2] فالمؤمنون عند شروطهم.

إن الحلول أو المخارج التي أشار إليها الإمام الشيباني رحمه الله هي **هندسة مالية** بالمعنى الحديث للمصطلح و هي حلول مبتكرة للمشاكل المالية التي كانت تواجه الأفراد خلال تلك الفترة، بل و تستخدم هذه الحلول إلى يومنا هذا.

ويمكننا المقارنة بين الـ(هـ.م.إ) والهندسة التقليدية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم 14 : يمثل مقارنة التمويل الإسلامي مع التمويل التقليدي من حيث المخاطر الناشئة عن تمويل شراء منزل مثلا

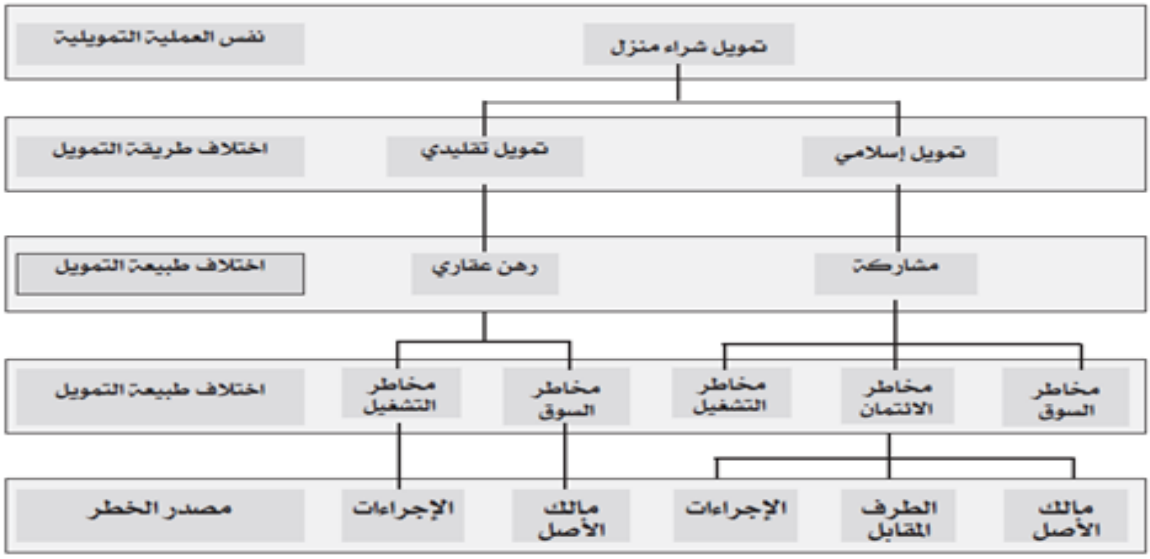

المصدر: لباسي أرزقي، بلغنامي وسيلة نجاة، «انجازات الهندسة المالية ما بين المنظور التقليدي و الإسلام.ي: الجزء الأول عموميات عن الهندسة المالية التقليدية». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.giem.info/article/details/ID/578#.VbkKJ1K9jDU بتاريخ: 2015/07/30

[1] إبراهيم سامي السويلم، " **صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي** "، مركز البحوث،شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، ديسمبر 2000،ص 9.

[2] أحمد بن علي السالوس، " **مخاطر التمويل الإسلامي** "، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 2005، ص11.

وبالنظر إلى تاريخ (هـ.م.إ) وأن للإبتكارات التي تقدمها مستندات تاريخية في التاريخ الإسلامي، هل يمكن القول بأن لـ(هـ.م.إ) نظرة مستقبلية أو بعدية؟ بمعنى آخر هل أنَّها تحتاط للمستقبل، أو لها أبعاد مختلفة عن الهندسة التقليدية؟ ما يجعلها تحقق فعلا مفهوم الإبتكار والتحوط للمستقبل وانها بديل فعلي عن الهندسة المالية التقليدية التي افضت إلى كوارث مالية.

المطلب الخامس: أهم أبعاد الهندسة المالية الإسلامية:

لقد أعطت بظهورها الهند سة المالية مجالات ابتكار متعددة ومتطورة في المستقبل المنظور وال بعيد وهذا الاتجاه أحوج من يحتاج له علماء المالية أو التمويل **الإسلامي** في سعيهم الحثيث للتخلص من الأوراق المالية الربوية واستبدالها بأخرى توافق الشرع الإسلامي من حيث المنشأ والاستمرارية والانتهاء وكذلك استلهام المستجدات الأخرى التي قد يفرزها العصر.

كما أصبح معروفاً ومشاعاً بين الناس فإن هناك صيغاً إسلامية كثيرة متاحة للتمويل، وخاصة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم نسبياً. أما دور الهندسة المالية كما أشرنا إليها هو ابتكار وسائل تمويل جديدة في مستوى التمويل طويل الأجل وخاصة بالنسبة للحكومات الإسلامية أو حكومات الدول التي ربما ترى أن تمويل مشروعاتها يتوجب أن يكون من خلال الإطار الإسلامي ، فمثلاً يمكن لصيغ التمويل الإسلامية مثلاً المشاركة والمضاربة والمرابحة...الخ من أن تتمكن لسد الحاجة للتمويل قصير المدى إذا ما وجهت الوجهة الصحيحة ووضعت لها الضوابط الشرعية ونظم المتابعة والرقابة[1].

وفي الغالب فإن الحكومات لا تلتزم بالإطار الإسلامي للتمويل أ ي تلجأ للبدائل التقليدية لسد حاجاتها من الأموال ومقابلة العجز في موازنتها عن طريق الإصدارات النقدية الجديدة أو بإصدار وبيع أدوات ا قتراض ربوية (Ribawi Debt Instruments) هذا وقد أصبح من المسلم به الآن جنوح الخيارات لخلق عدم الاستقرار النقدي وزيادة حدة التضخم ولا أدل على ذلك من الأزمة المالية العالمية أواخر العام 2008.

وفي المقابل يجد الباحث أن ما هو متاح للحكومات التي تريد أن تتخذ من القواعد الإسلامية موجهاً **خياران** في الأعم الأغلب هما :-

1- القروض ذات المخاطر (Risky Debts)؛

2- الأدوات والأوراق المالية ذات الحصص من الأرباح والخسائر (Sharing Instrument Profit).

ومن هذه القواعد تبين الفرق الواضح بين الموجهات الأساسية في الاقتصاديات الربوية والاقتصادية **الإسلامية** فأهم ما تنطوي عليه موجهات الاقتصاديات الربوية تقليل تكلفة المعاملات وتقليل أو أبعاد المخاطر لجهات أو أطراف أخرى في المعاملة. أما الموجه الأساسي في الاقتصاد الإسلامي لأوراق وأدوات الدَيّن فهو مبدأ المشاركة في المخاطر (Risk Sharing) وليس بالضرورة إبعادها لجهة أو طرف أخر.

ففي تمويل القصير المدى يمكن للحكومة المراقبة لقواعد الشرع من استعمال مبدأ الهدية (Gifting) الذي أقرهُ الكثيرون كمبدأ أصيل في الإسلام لحديث صاحب رسول الله ﷺ جابر الأنصاري الذي قال فيه:- كان لي على النبي ﷺ دَيْن فقضاني وزادني[2].

أما في المدى المتوسط والطويل فيقدم مفهوم الهندسة المالية طرقاً للحكومات تمكنها من الاستدانة من غير الإخلال بقواعد التمويل الإسلامية. والمرتكز لهذه الطرق، ربما جميعها، هو مقاسمة الأرباح والخسائر الناتجة. فمثلاً إذا كانت هنالك حكومة تريد أن تمول مشروعاً معيناً أو أنها تتوقع إيرادات معينة من الضرائب فيمكن

[1] أبو ذر محمد أحمد الجلي،« الهندسة المالية الأسس العامة والأبعاد للتمويل الإسلامي» . مجلة المقصد، العدد السابع عشر، ربيع الثاني، 2005، ص 02.
[2] المرجع نفسه.

للحكومة في هذه الحالة استدانة أقل مبلغ ممكن، وعند تاريخ الاستحقاق يمكن دفع أصل الدَيْنِ مع علاوة متغيرة أو عائمة (Variable Bonus). فهذا مثال لأداة مالية مبتكرة مبنية على مبدأ المشاركة في الأرباح وغير ذلك يمكن للحكومة استعمال أدوات الدين ذات المخاطر (Risky Debt) مثل سندات الدخل (In Came Bonds) أو الدين شبه المشارك في الملكية(Quasi Equity Participating Debt) وقد نشأت سندات الدخل أول ما نشأت من إجراءات الإفلاس إذ عن طريقها تتمكن المنشأة أو الجهة المصدرة من تجنب مخاطر الإفلاس حتى تجد دخلاً كافياً لمقابلة التزاماتها ، أما أوراق الدين شبه المشارك في الملكية (Quasi- Equity Debt Instrument) فهي تقوم على مبدأ المشاركة في التدفقات النقدية، إذ يقاسم المقرض في الدخل ويستفيد المقترض من أنه يحافظ على ملكية منشأته ويستفيد من مزايا القروض كوسيلة من وسائل التمويل وهذه الابتكارات في وسائل التمويل مبنية على المبادئ المالية الإسلامية في تقاسم الأرباح وتقاسم المخاطر.

وقد استعملت هذه الأدوات والأوراق المالية في كثير من البلدان الإسلامية فمثلاً استعملت الحكومة الماليزية أذونات خزينية مبنية على الضرائب المشاركة (Treasury Tax – Anticipated) لتمويل مشاريع طويلة الأجل. وكذلك استعملت وزارة الأوقاف الأردنية سندات الدخل (Income Bonds) لتمويل المشاريع طويلة الأجل. أما قطاع المؤسسات في باكستان فقد استعمل شهادات مشاركة (Participaing –Term Certificate) تؤهل حامليها للمشاركة في عوائد المشاريع. ولم يقتصر استعمال هذه الأدوات على الأقطار الإسلامية فقد استعملت بعض هذه الأدوات من قبل مشاريع بناء السكك الحديدية حيث استعملت سندات الدخل. أما حديثاً فقد استحدث مصرف سيتي (Citi Bank) ورقة مالية هي شهادة مؤشر الأسهم (Stock index Certificate) وهي تمثل أداة من أدوات تقاسم الأرباح تتحرك تبعاً لتحرك أحد مؤشرات سوق الأسهم. وأيضاً استحدثت في النمسا أوراق أطلق عليها أسم أذونات أنماء مؤشر الأسهم النمساوي (Index Growth Notes Austrian Stock.(وتختصر بـ(SINGS)، وهي مرتبطة بمؤشر الأسهم النمساوي هبوطاً وعلواً[1].

يتضح مما تقدم أن كل هذه الأدوات الجديدة ما هي إلا ابتكارات ووسائل جديدة تصب في خانة ما يعرف بالهندسة المالية، وعلاوة على ذلك، وهو الأهم فإنها تشير إلى أن مبادئ التمويل الإسلامية المبنية على المشاركة في الأرباح والمخاطر قابلة للتطبيق باستنباط وسائل علمية وعملية تجعل من الممكن استعمال أدوات الهندسة المالية قابلة للتطبيق في البلدان الإسلامية وفقاً لشرائعها السماوية، بالتالي لم تكن ذات حكر على الدول الغربية.

إن هذا القول ليس من باب أسلمة المعاملات المالية بل إن كثيراً من الدراسات التجريبية المنشورة قد برهنت على أن هذه الأدوات والأوراق المالية المبن يّة على هذه المبادئ المتماشية مع روح التمويل الإسلامي لا تقل كفاءة ولا فعالية عن رديفتها الربوية.

وإجمالا يمكن تلخيص أهم أبعاد الهندسة المالية الإسلامية في ثلاثة أبعاد رئيسية هي:

أولا: تجنب الأزمات: أي قبل حدوث الأزمة بمعنى أنَّها ترتقي إلى تسميتها كمقاربة استباقية♦ وذلك من خلال:

- منع بيع وشراء الديون؛

[1] أبو ذر محمد أحمد الجلي، مرجع سابق، ص 03.

♦ l'approche proactive المقاربة الإستباقية : هي تلك الخطط التي تستعد للمستقبل مع سوء الظن وبناء احتمال اللا ثقة في الآخر او المستقبل.

- منع المعاملات المالية المحرمة كالاحتكار والمعاملة بالربا والرشوة...؛
- منع الإقراض بفائدة كما تفعله البنوك التقليدية؛
- التسديد متى أصبح الشخص في سعةٍ من أمره مصداقا لحديث الرسول ﷺ :«مَطْل الغنيِّ ظلم وإذا أُتْبِع أحدكم على مَلِيءٍ فليَتْبع »[1] تضمن هذا الحديث الأمر بحسن الوفاء، وحسن الاستيفاء والنهي عما يضاد الأمرين أو أحدهما **فقوله :**"مطل الغني ظلم " أي: المعاسرة في أداء الواجب ظلم؛ لأنه ترك لواجب العدل؛ إذ على القادر المبادرة إلى أداء ما عليه، من غير أن يحوج صاحب الحق إلى طلب وإلحاح، أو شكاية، فمن فعل ذلك مع قدرته على الوفاء فهو ظالم. "والغني "هو الذي عنده موجودات مالية يقدر بها على الوفاء؛

ثانيا: أثناء الأزمات: أو بتعبير آخر **إدارة الأزمات**◆◆**(Gestion des crises)**، وذلك من خلال:

- **التكافل: تحت مبدأ** ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[2]؛
- الخروج بأخف الأضرار وإسقاط بعض الأحكام الشرعية كما فعل عمر بن الخطاب عام الرمادة حينما أسقط حد السارق، فـللحاكم العفو عن الحدود في سِنيّ ن المجاعة، فإن الحدود تُدرأ وتُدفع بالشُّبُهات، والمجاعة شُبهة أن الجائع ما دَفَعه على السرقة إلاَّ الجوع وهذا موافق لِهَدْيِه ﷺ كما أن هذا له أصل في الشريعة، فقد فعله رسول ﷺمع ماعز رضي الله عنه وقد اعترف ماعِز رضي الله عنه بما اقترف فكان النبي ﷺيقول له : لعلك قَبّلْت، أو غَمَزْت، أو نَظَرْت فكأن النبي ﷺيُلقنه، وهو مع ذلك يُعيد اعترافه وكان عُمر رضي الله عنه يقول : لأن أُعَطِّل الحدود بالشبهات أحب إليّ مِن أن أُقيمها بالشبهات ولم يَنْفَرِد عمر رضي الله عنه بهذا ، فقد جاء هذا عن معاذ وعبد الله بن مسعود وعقبة بن عامر أنهم قالوا : إذا اشتبه عليك الْحَدّ فادْرأه [3]. وقالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإذا وجدتم للمسلم مَخْرَجاً فَخَلّوا سبيله، فإن الإمام إذا اخطأ في العفو خير مِن أن يُخطئ في العقوبة. فَعُلِم أن هذا من باب **السياسة الشرعية؛**
- المسؤولية الجماعية؛
- عدم التهرب من المسؤولية الفردية؛
- تقصِّي الخبرات السابقة؛
- إيجاد بدائل مالية شرعية كما فعل عمر رضي الله عنه عام الرمادة حيث كتب إلى عماله في الأمصار طالبا الإغاثة، وفي رسالته إلى عمروِ بنِ العاص والي مصر بعث إليه: يا غوثاه يا غوثاه، أنت ومن معك ومَن قِبَلك وما أنت فيه، ونحن ما نحن فيه، فأرسل إليه عمرو بألف بعير تحمل الدقيق، وبعث في البحر بعشرين سفينة تحمل الدهن، وبعث إليه بخمسةِ آلاف كِساء، وأرسل إلى سعد بن أبي وقاص فأرسل له بثلاثةِ آلاف بعير تحمل الدقيق، وبعث إليه بثلاثةِ ألاف عباءة، وأرسل إلى والي الشام فبعث

[1] متفق عليه

◆◆ المقصود بإدارة الأزمات تعني " بالأساس كيفية التغلب على الأزمات بالأدوات العلمية والإدارية المختلفة وتجنب سلبياتها والاستفادة من إيجابياتها فعلم إدارة الأزمات هو علم إدارة التوازنات والتكيف مع المتغيرات المختلفة وبحث آثارها في كافة المجالات ".

[2] سورة المائدة، الآية 02.

[3] رواه ابن أبي شيبة.

إليه بألفي بعير تحمل الزاد، ونحوُ ذلك مما حصل من مواساة المسلمين لبعضهم، لقد أحسّ عمر بمعاناة الناس، حتى قال أنس ﷺ: كان بطن عمر يقرقر عام الرمادة، وكان يأكل الزيت ولا يأكل السمن، فقرقر بطنُه فنقره بأصبعيه فقال: قرقر أو لا تقرقر، إنه ليس لكِ عندنا غيره حتى يُحيىَ الناس [أي يأتي الله بالحياة والمطر] حتى قال أسلم رضي الله عنه: كنا نقول لو لم يرفع الله المَحْل عام الرمادةِ لظننا أن عمر يموت همّا لأمر المسلمين، وهكذا حلّ عمرﷺ الأزمة وأرجع الأمة إلى ربها[1].

ثالثا: بعد الأزمات: وذلك من خلال:

- الاحتياط لها؛
- سد كل الأبواب التي من شأنها أن تؤدي إلى الأزمات المالية؛
- التحذير من التغافل وتكرار الخطأ والحث على التيقظ واستعمال الفطنة مصداقا لقوله ﷺ:«لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين» و معناه لا ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه أن يعود إليه؛

ويتضح من أبعاد الهندسة المالية الإسلامية أنَّها تعمل على استباق الأزمات والحيلولة دون وقوعها، وإن وقعت فإنها تحاول حلها بأقل التكاليف أو الخسائر الممكنة مع التركيز على أولوية المشاركة في الأرباح والخسائر ووفقا للهندسة المالية الإسلامية فإنها تتمتع بأساليب تمويلية جديدة غير تقليدية، **فما هي أهم الأدوات الاستثمارية الممكنة والمتوفرة لديها كبدائل غير ربوية و تقليدية للمعاملات المالية الكلاسيكية أو الربوية؟ وهل تسهم فعلا في دفع عجلة الاستثمار لخلق القيمية الإقتصادية المضافة؟ أم أنَّها مجرد رؤى نظرية ومثالية لا أكثر ولا أقل؟**

[1] سلمان بن يحي المالكي،« سياسة فقه الأزمات - عام الرمادة أنموذجا- ». متحصل عليه من: (الموقع): www.saaid.net/Doat/slman/163.htm بتاريخ: 2015/07/28.

المبحث الثاني: الأدوات الاستثمارية في النظام المالي الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول : صكوك الصناديق الاستثمارية؛

المطلب الثاني : أهم التطبيقات الحديثة للقرض الحسن ودورها الإنمائي الاستمراري؛

المطلب الثالث : المشاركة والمرابحة كنموذجين متقدمين لتمويل التنمية المنصفة؛

المطلب الرابع: المقارضة(المضاربة) البديل الإسلامي للبنوك الربوية.

تقوم البنوك التقليدية بعمليات الإقراض والسلفيات للزبائن مقابل هامش ربح يسمَّى الفائدة وتكون في الغالب محددة مقدماً، أما في البنوك الإسلامية فيتم استخدام الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة والمشروعة والتي تناسب كافة الأنشطة سواء أكانت تجارية، صناعية، زراعية، عقارية، مهنية، حرفية ويعد نشاط **التمويل** من أهم الأنشطة بالبنوك الإسلامية حيث تمثل عوائده أهم مصدر للأرباح ، وهناك العديد من صيغ التمويل الإسلامية، منها: التمويل بالمرابحة، والتمويل بالمشاركة، والتمويل بالمضاربة، والتمويل بالاستصناع، والتمويل بالسَلَم، والتمويل بالإجارة، والتمويل بالتَوَرُّق، والتمويل بالبيع الآجل... وغيرها من الصيغ، غير أن هاته الصيغ لا زالت تشوبها شائبة الشكلية وعدم القدرة على التطبيق على أرض الواقع، ولذلك فإ ننا ننطلق من فرضية مفادها: **إن الأدوات الاستثمارية في النظام المالي الإسلامي لا تعدو كونها مجرد فقاعات مالية بصيغة إسلامية من أجل جذب الكثيرين لها بداعي أسلمة المعاملات المالية.**

وبسبب هاته التحولات التي حدثت بعد (أ.م.ع/08)؟ فإننا نكتفي بعرض أهم الأدوات الاستثمارية التي تقدمها (هـ.م.إ) كبدائل مالية واستثمارية كحلول للأزمات ولذلك فقد ورد هذا المبحث بانتظام وفق أربعة مطالب كالآتي:

المطلب الأول: صكوك الصناديق الاستثماريةِ؛

المطلب الثاني : أهم التطبيقات الحديثة للقرض الحسن ودورها الإنمائي الاستمراري؛

المطلب الثالث : المشاركة والمرابحة كنموذجين متقدمين لتمويل التنمية المنصفة؛

المطلب الرابع: المقارضة(المضاربة) البديل الإسلامي للبنوك الربوية.

المطلب الأول: صكوك الصناديق الاستثمارية:

تعتبر صناديق الاستثمار من الأوعية والأدوات المالية الجديدة في سوق المال والتي يمكن من خلالها تحقيق العديد من المزايا سواء على المستوى القومى أو مستوى المصارف أو مستوى الأفراد المستثمرين، ويتطلب تقييم أداء هذه الصناديق والمفاضلة بينهم الإفصاح عن البيانات والمعلومات من خلال القوائم المالية وملحقاتها حتى تتمكن الجهات ذات المصلحة من تقييم الأداء والمفاضلة بشكل سليم.

يمكن تعريف صناديق الاستثمار بأنها أوعية مالية تسعى إلى تجميع مدخرات الأشخاص واستثمارها فى الأوراق المالية عن طريق جهة متخصصة ذات خبرة فى إدارة محافظ الأوراق المالية وذلك بهدف تقليل مخاطر الاستثمار وزيادة العائد[1].

يعتبر الاستثمار الإسلامي نموذجا فريدا للتعبير عن المسؤولية الاجتماعية والبيئية والأداء الحسن، وذلك لشعور الإنسان المسلم بالمسؤولية تجاه الآخرين وتجاه البيئة **وتجاه الأجيال القادمة** باعتباره خليفة في الأرض.

مع إنشاء البنوك الإسلامية، بدأ التفكير في إنشاء صناديق الاستثمار الإسلامية، حيث تم إنشاء العديد منها في الدول العربية وغيرها، لتعمل على الاستثمار وفق الشريعة الإسلامية، ومما ساعد على إنشاء هذه الصناديق، استحداث العديد من الأدوات الاستثمارية وقيام بعض المؤسسات المالية الإسلامية بدراسة الضوابط الشرعية للاستثمار في أوراق مالية لشركات قائمة[2].

تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية "أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة، على أن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الإنفاق، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية[3].

وتختلف هذه الصناديق عن المصارف الإسلامية بأنها لا تقوم بالخدمات المصرفية المختلفة, كما أن لديها مرونة في تداول صكوكها في أسواق الأموال ,كما تقوم بالاستثمار في مشروعات استثمارية طويلة الأمد كما تختلف عن الصناديق الاستثمارية التقليدية في أنها تلتزم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

تتسم صناديق الاستثمار الإسلامية بذاتية تميزها عن غيرها من الصناديق التقليدية من حيث طبيعة العلاقة بينها وبين أصحاب الوحدات (الصكوك) الاستثمارية، وكذلك من حيث طبيعة أدوات تجميع المدخرات، ومن حيث صيغ توظيف الأموال، وأيضاً من حيث طبيعة العلاقة التي تنشأ بين أصحاب الوحدات الاستثمارية وبين إدارة تلك الصناديق وبين المؤسسات المالية التي تتبعها أحيانا.

---

[1] عصام أبو النصر، « نموذج محاسبى مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار فى ضوء الفكر الإسلامى » . ندوة صناديق الاستثمار فى مصر الواقع والمستقبل جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل، 1997، ص75.

[2] محمد براق، مصطفى قمان، مرجع سابق، ص 169.

[3] محمد براق، مصطفى قمان نقلا عن: هشام جبر، « صناديق الاستثمار الإسلامية» . بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، المنعقد بكلية التجارة في الجامعة الإسلامية في الفترة من 8-9 مايو 2005 ، ص: 17.

تعتبر المقاربة الإسلامية في الاستثمارات وصناديق الاستثمار متوافقة والمسؤولية الاجتماعية للاستثمارات وزيادة عنها، فهي قائمة بآليات البنوك الإسلامية أي بدون مداخيل ربوية وغيرها من المحرمات، ومن أهم الخصائص المميزة لصناديق الاستثمار الإسلامية، حسب الأستاذ حسين شحاته ما يلي[1]:

1. لها شخصية معنوية مستقلة عن أصحاب الوحدات الاستثمارية وعن الجهة المنوطة بإدارتها، وتأسيساً على ذلك، فه ي مؤسسة لها صفة قانونية وشكل تنظيم ي وإطار مالي ومحاسبي مستقل، وهذه السمة جائزة شرعاً؛
2. تقوم على فكرة المضاربة الجماعية من قبل أصحاب الأموال (حملة الوحدات الاستثمارية)، حيث تقوم الصناديق بتجميع الأموال من أكثر من فرد أو جهة والجميع يمثلون من منظور عقد المضاربة "رب المال" ويمثل الصندوق كشخصية معنوية رب العمل، وهذه السمة تخضع لفقه عقد المضاربة؛
3. يلتزم الصندوق في معاملاته وتصرفاته المختلفة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وكذلك بالفتاوى والمقررات والتوصيات الصادرة عن مجامع الفقه وهيئات الفتوى في المسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملات الصندوق وهذا يوجب الرقابة الشرعية الفعالة عليها؛
4. يلتزم الصندوق بالقوانين والقرارات والتعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية المشرفة على الصناديق ما دامت لا تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وإن وجد تعارض يجب إزالته في إطار مبدأ التوفيقية وهذا يوجب عليها الرقابة المصرفية من قبل البنوك المركزية؛
5. يتولى إدارة الصندوق جهة متخصصة يحكم علاقتها بالصندوق عقد الوكالة أو عقد العمل أو أ ي عقود مستحدثة والتي تعمل في إطار الأهداف الإستراتيجية والمرجعية الشرعية والقانونية والاستثمارية، وهذا يوجب الرقابة على القرارات الإدارية من مجلس الإدارة ومدير الصندوق؛
6. توظف الأموال طبقاً لمجموعة من الضوابط والمعايير الإسلامية والفنية في مجال الاستثمار المباشر وغير المباشر وذلك طبقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية ومنها المساهمات في أوراق مالية والمضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم و الإستصناع والإجارة وأي صيغة مستحدثة لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا يوجب عليها الالتزام بالمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
7. يحق للمشتركين في الصندوق استرداد قيمة مساهمتهم وفق ضوابط وشروط معينة بما يتناسب مع الاستمرار لمدد مختلفة ويناسب صغار المستثمرين، ويستلزم ذلك إعادة تقويم الوحدات الاستثمارية على فترات دورية حتى يسهل تخارج من يرغب من المشاركين ، وهذا يوجب عليها الالتزام بمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛

[1] حسين حسين شحاتة، «الطبيعة المميزة لصناديق الاستثمار الإسلامية خصائصها وضوابطها الشرعية». سلسلة دراسات في الإقتصاد الإسلامي، متحصل عليه من: (الموقع): www.darelmashora.com/download.ashx?docid=2149 بتاريخ: 2014/10/30.

8. تعدد الأطراف المرتبطة بالصندوق وتتمثل في معظم الأحيان من: المؤسسين، والمشاركين، والمسوقين وأمناء الاستثمار، والإدارة، ويحكم هؤلاء مجموعة من العقود الشرعية والقانونية ، وهذا يوجب الرقابة الخارجية على حسابات الصندوق من قبل المدقق الخارج ي الذي يقدم لهم تقريراً عن نتائج الأعمال والمركز المالي؛
9. توزع العوائد بين الأطراف السابقة وفقاً لضوابط عقود المضاربة والوكالة والسمسرة وذلك طبقاً للمعايير الشرعية و المحاسبية الصادرة في هذا الشأن من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وهذه الخصائص توجب أن يكون على عمليات الصندوق رقابة فعالة متعددة المقاصد والجوانب للاطمئنان على المحافظة على الأموال وتنميتها وتحديد الحقوق بالحق وهناك أنواع متعددة لصناديق الاستثمار الإسلامية أهمها[1]:

أ. صناديق الأسهم الإسلامية : ظهرت صناديق الاستثمار الإسلامية بالأسهم استجابة لرغبات ذوي الالتزام من المسلمين الذي يحرصون على المباح من الدخل، يقوم عمل الصندوق على مبادئ أساسية:

– الاستثمار في أسهم الشركات التي يكون نشاطها مباحا، لتحقق أرباحا من زيادة أسعار أسهم هذه الشركات، إلا أن الفقهاء اختلفوا في الشركات التي أصل عملها مباح، ولكنها تمارس بعض الأعمال المحرمة كأن تقترض بفائدة، أو تودع أموالها بفائدة. حيث رأى البعض عدم الاستثمار في أسهمها، والرأي الثاني يرى إمكانية الاستثمار في أسهمها، وعلى مدير الصندوق أن يحسب الدخل الناتج عن أعمال محرمة، ويستبعده من الدخل الذي يحصل عليه المستثمر في الصندوق، ومخاطر الاستثمار في هذه الصناديق عالية.

– أن لا يمارس المدير في الصندوق عمليات غير جائزة مثل البيع القصير للأسهم أو الخيارات المالية أو الأسهم الممتازة؛

ب. صناديق السلع : يعتبر نشاط صناديق السلع الأساسي شراء السلع بالنقد ثم بيعها بالأجل، تتجه هذه الصناديق بصفة أساسية إلى أسواق السلع الدولية، ولصناديق الاستثمار في السلع الإسلامية ضوابط منها أنها تقتصر على السلع المباحة وتلك التي يجوز شراءها بالنقد وبيعها بالأجل، فيستثنى من السلع الذهب والفضة. ويمكن أن تعمل صناديق السلع بصيغة البيع الآجل أو المرابحة أو السلم وكل هذه الصيغ قابلة للتطبيق في أسواق السلع الدولية، ولصناديق السلع نوعان:

– **صناديق المرابحة:** تقوم صناديق المرابحة على التمويل بالأجل بطريق المرابحة وبخاصة في أسواق السلع الدولية. فيقوم الصندوق بشراء كمية من سلعة الحديد مثلاً بالنقد، ثم بيعها إلى طرف ثالث (غير من اشتراها منه) بالأجل. ويكون الأجل قصيراً في الغالب يتراوح بين شهر وستة أشهر. ويستفيد من عمليات التمويل الشركات المتعاملة في أسواق السلع لتمويل المخزون، ومصافي البترول لتمويل حصولها على الخام وشركات المواد الأولية كالسكر ونحوه.

[1] محمد براق، مصطفى قمان، مرجع سابق، ص 170.

– **صناديق السلم:** السلم بيع يؤجل فيه قبض المبيع ويعجل فيه قبض الثمن، ويمكن توليد الربح من بيوع السلم في الصناديق الاستثمارية عن طريق الدخول في عقد سلم محله بضاعة موصوفة في الذمة كالقمح أو الشعير أو الزيوت...،الخ.

ج. صناديق التأجير : يعتمد عمل صناديق التأجير على امتلاك الصندوق للأصول المؤجرة مثل المعدات والسيارات والطائرات وأحيانا العقار. وتولد الدخل من الإيرادات الايجارية، وتختلف الصناديق باختلاف عقود الإيجار لأصول الصندوق، فبعضها يقوم على عقد الإيجار المعتاد. وهنا يتحمل الصندوق مخاطرة ثمن الأصول عند انتهاء العقود، وربما كان على صفة الإيجار المنتهي بالتمليك وفي هذه الحالة تغطي الإيرادات قيمة الأصل كاملا؛

& – صكوك استثمار بصيغة المضاربة في مشروع محدد ومخصص؛

& – صكوك استثمار بصيغة المضاربة في عدة مشروعات محددة؛

& – صكوك استثمار بصيغة الإجارة (تأجير خدمات)

& – صكوك استثمار بصيغة السلم في مجال التنمية الزراعية.

& – صكوك استثمار بصيغة الإستصناع في مجال التنمية الصناعية.

& – صكوك استثمار بصيغة المزارعة أو المساقات أو المغارسة وأي نوع لا يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ويحكم كل هذه الصكوك فقه المعاملات باب فقه المضاربة وفقه الشركات وفقه استثمار المال، وإنَّ أهم الفروق الأساسية بين صناديق الاستثمار الإسلامية والتقليدية حسب الأستاذ شحاته ما يلي[1] :

أولاً: من منظور القيم والأخلاق: تلتزم صناديق الاستثمار الإسلامية بالقيم الإيمانية ومنها أن المال الذي تتعامل فيه ملكاً لله سبحانه وتعالى، وعليه وجوب الالتزام بشرعه، فالإنسان مستخلف في هذا المال، كما تلتزم بالقيم الأخلاقية ومنها :العدل والأمانة والصدق والتيسير والقناعة والشفافية والوفاء بالعقود والعهود والسلوك السوي باعتبار أن الالتزام بهذه الأخلاق عبادة وطاعة؛ في حين أن معاملات بعض صناديق الاستثمار التقليدية قائمة على المادية والفصل بين العبادات والمعاملات وبين الاقتصاد والأخلاق، فالغاية هي تحقيق أكبر ربح ممكن وتعظيم الثروة مخالفاً للقيم والأخلاق الحسنة والمصلحة والخير للناس؛

ثانياً: من منظور المشروعية: جميع معاملات صناديق الاستثمار الإسلامية قائمة على موافقة الشريعة الإسلامية فيما أحل الله وحرم، فالمرجعية هي أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ولديها هيئة رقابة شرعية تتحقق من ذلك غير أن صناديق الاستثمار التقليدية لا تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ولكن بالقوانين الوضعية وبالأعراف المالية والاستثمارية التي قد تكون مخالفة للشريعة الإسلامية, ويطبقون: "الغاية تبرر الوسيلة" ♦، وعليه فإنها تتعامل بالربا والغرر والجهالة والتدليس والمقامرة إذا كان ذلك يحقق لها أرباحاً مادية ويعظم من ثروتها؛

[1] حسين حسين شحاتة، مرجع سابق.

♦ المبدأ الميكيافيلي وهو أشهر مبدأ عُرف به ميكافيلي، فهو يرى بأن الهدف النبيل السامي يضفي صفة المشروعية لجميع السبل والوسائل التي تؤهل الوصول لهذا الهدف مهما كانت قاسية أو ظالمة ، فهو لا ينظر لمدى أخلاقية الوسيلة المتبعة لتحقيق الهدف ، وإنما إلى مدى ملائمة هذه الوسيلة لتحقيق هذا الهدف .. فـ الغاية ... تبرر الوسيلة .. وكان هذا المبدأ هو ما استند عليه في أغلب نصائحه في كتاب الأمير .

ثالثاً: من منظور طبيعة عقود المعاملات: جميع معاملات صناديق الاستثمار الإسلامية قائمة على عقود **المضاربة والمشاركة والوكالة** وعقود **المرابحة والاستصناع والسلم** ونحو ذلك ويحكم هذه العقود المشاركة في الربح والخسارة عملاً بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[1]، في حين أن بعض معاملات صناديق الاستثمار التقليدية قائمة على نظام الفائدة الربوية، ونظام الاقتراض والاقتراض بفائدة، ويحكم ذلك عقد القرض بفائدة المحرم في الشريعة الإسلامية، عملاً بقول الرسولﷺ :«كل قرض جر نفعاً فهو ربا»[2]؛

رابعاً: من منظور مجالات الاستثمار: جميع صيغ استثمار أموال صناديق الاستثمار الإسلامية قائمة على تطبيق مبدأ الغنم بالغرم والمشاركة في الربح والخسارة مثل المضاربة والمشاركة والبيوع والإجارة وبعيدة عن كافة صور الاستثمار بفائدة أو بنظام الهامش أو المشتقات المالية (الاختيارات والمستقبليات)، في حين معظم استثمارات صناديق الاستثمار التقليدية في الأوراق المالية مثل الأسهم والسندات والصكوك وفي البنوك بفائدة بصرف النظر عن مسألة المشروعية والطيبات؛

خامساً: من منظور النظرة إلى النقود: تنظر صناديق الاستثمار الإسلامية إلى النقود على أنها وسيلة للتبادل ومعيارا لتقويم السلع والبضائع والخدمات ومخزنا للقيمة ويجب تقليبها وتدويرها وعدم اكتنازها لتساهم في تنشيط المعاملات، كما يجوز تحويل العملات من بعضها إلى البعض وفقا لفقه الصرف, في حين تنظر صناديق الاستثمار التقليدية إلى النقود على أنها سلع بذاتها تباع وتشترى نقداً أو بالأجل أو نحو ذلك، ولقد حرمت الشريعة الإسلامية التعامل في النقد بالأجل؛

سادساً: من منظور سداد الديون: تلتزم صناديق الاستثمار الإسلامية بفقه الدَيْنِ على أنه مبلغ ثابت لا يجوز زيادته مقابل الأجل، وعند عجز المدين عن السداد تعطى له ميسرة لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾[3] وإذا ثبت أن المدين مماطلاً فيوقع عليه العقوبة بمقدار الضرر الذي أصاب الدائن لقول رسول الله ﷺ: «مطل الغني (الواجد) ظلم يحل عرضه وعقوبته» في حين تنظر صناديق الاستثمار التقليدية إلى مبلغ الدين على أنه يزيد عند تأخر المدين عن السداد [4] تحت مسمى ضريبة التأخر **pénalité de retard**؛

سابعاً: من منظور الكسب القذر: تنظر صناديق الاستثمار الإسلامية إلى الكسب الحرام الخبيث الذي حدث بسبب خطأ وليس عمداً على أنه حرام يجب التخلص منه في وجوه الخير، وتجنب كافة السبل والوسائل التي تؤدي إليه عملاً بقول الله سبحانه وتعالى:﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾[5] في حين لا تعري صناديق الاستثمار التقليدية أي اعتبار للكسب القذر وتعتبر ايرادا يوزع على المساهمين؛

ثامناً: من منظور الحقوق المالية المشروعة تلتزم صناديق الاستثمار الإسلامية بفريضة الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية أمَّا صناديق الاستثمار التقليدية فهي لا تلتزم بفريضة الزكاة ولا بالصدقات.

---

[1] سورة البقرة، الآية 275.
[2] رواه الإمام احمد.
[3] سورة البقرة، الآية 280.
[4] حسين حسين شحاته، مرجع سابق.
[5] سورة الفرقان، الآية 70.

إنه وبعد استيفاء الجوانب القانونية لإنشاء الصندوق سواء قام بذلك أحد المصارف الإسلامية أو شركة استثمار إسلامية أو مجموعة من الأفراد، وذلك طبقاً للقوانين والقرارات المنظمة لعملية التأسيس حيث يتم تقسيم رأس مال الصندوق إلى وحدات (صكوك)، يمثل كل منها حصة شائعة في رأس المال، وتطرح هذه الوحدات للاكتتاب العام للراغبين في المشاركة، وذلك طبقاً لعقد المضاربة أو الوكالة بالاستثمار، وليس هناك من حرج شرع ي أو مخالفة قانونية من مساهمة الجهة المنشئة للصندوق في الوحدات الاستثمارية وفي كل الأحوال يجب أن تكون المساهمة نقداً حسب ما رآه جمهور الفقهاء[1].

ومن حق المشارك تداول حصصه بالطرق الشرعية وحسب القوانين المنظمة لذلك، كما يجوز للجهة المنشئة لصندوق أن تستعين بالجهات المتخصصة لتساعدها في تسويق الصكوك.

وتقوم إدارة الصندوق بمباشرة الأنشطة الآتية :

(1)- استثمار (توظيف) الأموال طبقاً للضوابط الشرعية والصيغ الاستثمارية ومنها:

. تكوين محفظة الأوراق المالية (استثمار غير مباشر)؛

. المساهمة في مشروعات استثمارية مختلفة (استثمار مباشر)♦.

(2)- تقوم إدارة الصندوق بأعمال المتابعة والمراقبة وتقويم الأداء الاستثمارى للاطمئنان من المحافظة على الأموال وتنميتها وذلك طبقاً للوائح الداخلية للصندوق، وكذلك طبقاً لقرارات وتعليمات الجهة المنشئة والبنوك المركزية.

(3)- اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستجابة لرغبة المتخارجين من الصندوق وتحديد حقوقهم حسب الضوابط والأسس والنظم المعتمدة، وتتولى الجهة المنشأة أو جهة أخرى بالشراء بالسعر الذي تم التقويم به وذلك في مواعيد دورية معينة حسب أسس القياس الشرعي والمحاسبي والواردة في نشرة الاكتتاب.

(4)- تحديد الكتلة النقدية الواجب الاحتفاظ بها سائلة لمواجهة طلبات الاسترداد وذلك وفقاً للضوابط والأسس الواردة في لائحة الصندوق وفي ضوء الموازنة النقدية التقديرية.

(5)- متابعة ودراسة وتحليل الأوضاع السياسية والاقتصادية والمالية والاستثمارية ذات العلاقة المؤثرة على نشاط الصندوق بصفة عامة وعلى مكونات محفظته الاستثمارية بصفة خاصة، وذلك باستخدام الأساليب واتخاذ القرارات اللازمة سواء بالاحتفاظ أو البيع أو الشراء أو نحو ذلك.

(6)- تحديد وقياس عوائد الاستثمار وتوزيعها حسب الضوابط والأسس الشرعية والمالية والمحاسبية وفي ضوء النماذج الواردة في لائحة الصندوق والإعلان عنها.

(7)- التقويم الدوري لموجودات والتزامات الصندوق، وتحديد صافي قيمة الوحدة (الصك) الاستثمارية ليساعدها في عمليات الاسترداد, وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة.

(8)- باعتبار أن الصندوق شخصية معنوية واعتبارية مستقلة عن الجهة المنشئة له وعن مديره وعن المشاركين فيه لذلك يجب أن يكون له مقومات هذه الشخصية ومنها: السجلات والوثائق والعقود والنماذج

[1] عبد الستار أبو غدة، «التكييف الشرعي لصناديق الاستثمار ومشروعيتها» . بحث مقدم إلى ندوة: صناديق الاستثمار في مصر: الواقع والمستقبل، جامعة الأزهر – مركز صالح عبد الله كامل، 1997، ص ص 02-33.

♦ تجيز بعض القوانين أن تستثمر الصناديق أموالها في عمليات استثمارية بعد موافقة الجهات المعنية كما هو الحال في مصر.

والدفاتر المحاسبية والقوائم والتقارير المالية ... ونحو ذلك، كما يجب أن يكون له مراقب حسابات خارجي ورقابة شرعية وهذه الأمور الإدارية والمالية من مسئولية مديره

نخلص أخيرا إلى نجاح صيغة صكوك الاستثمار الإسلامية في تمويل التنمية مبدئيا في عديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية مثل دول **الخليج والأردن وماليزيا وإندونيسيا** وفي بعض الدول الأوربية **وتركيا**، كما شاع تطبيقها بعد الأزمة المالية العالمية، وتعتبر من أحدث صيغ التمويل في العالم اليوم.

وتتسم هذه الصيغة بالعديد من المزايا التي تناسب شرائح عديدة من المستثمرين ورجال الأعمال والحكومات، لأنها تتسم بالمرونة وسهولة الإصدار والتداول وقلة المخاطر، كما أنها تستوعب شريحة من المستثمرين الذين لا يريدون المضاربة في البورصة، وكذلك المستثمرين الذين لا يريدون الدخول في شبهات المعاملات الربوية مثل السندات بفائدة ويرى خبراء المال والأعمال أن المستقبل لهذه الصيغة بعد أن أوصى بها مؤسسات التمويل العالمية وأقرتها مجامع الفقه الإسلامي.

وتمثل هذه الصناديق أحد أهم الوسائل لدخول البنوك التقليدية في سوق الخدمات المصرفية الإسلامية دون الحاجة إلى تغير هيكلها الإداري أو نظام عملها وترخيصها، لذلك أنشأت العديد من البنوك الربوية صناديق استثمارية تتماشى مع الشريعة الإسلامية.

حيث سوف تساهم صيغة التمويل بالصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات القومية وغيرها دونما أي عبء على الموازنة كما سوف تساهم في علاج مشكلة المديونية والعجز ولقد طبقتها العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية كبديل تمويلى بدلا من نظام السندات بفائدة، فالمستقبل لصيغة التمويل بنظام الصكوك الاستثمارية ؛ لكن هل تكفي هاته الصيغة لوحدها لتحقيق استقرار اقتصادي أم أنها بحاجة إلى العديد من الأدوات المالية الداعمة لها؟ فمثلا لماذا طبقتها الأردن ولم تصل بعد إلى تنمية مستدامة ومتوازنة؟

المطلب الثاني: أهم التطبيقات الحديثة للقرض الحسن ودوره الإنمائي الاستمراري:

القرض في الشرع هو دفع مال إلى من ينتفع به ويرد بدله، **فالغرض** منه معونة المقترض وتفريج كربته بمنحه منافع المال المقرض مجاناً مدة من الزمن، ولا يجوز أن يكون سبيلاً للاسترباح وتنمية رأس المال المقرض.

وأما **الإحسان** فيه فهو درجة زائدة على ذلك، فالقرض الحسن كما قال أهل التفسير هو **(**أن يكون عن احتساب وطيب نفس**)**، فباذله يبتغي به وجه الله عز وجل طيبة به نفسه لا منة فيه ولا أذى، وزاد بعضهم كونه من المال الحلال خاصة؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً. والقرض الحسن من فضائل الأعمال وما يتقرب به إلى الله الكبير المتعال، وقد ندبنا إليه الشارع الحكيم ♦، فقال تعالى: ﴿ مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾[1]، وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:« ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقة مرة»[2].

وقال ابن قدامة في المغني: القرض مندوب إليه في حق المقرض مباح للمقترض لما روينا من الأحاديث، ولما روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: من كشف عن مسلم كربة من كرب الدنيا كشف الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه. وقال أبو الدرداء: لأن أقرض دينارين ثم يردان ثم أقرضهما أحب إلي من أن أتصدق بهما. ولأن فيه تفريجاً عن أخيه المسلم فكان مندوباً إليه كالصدقة عليه وليس بواجب، قال أحمد: لا إثم على من سئل القرض فلم يقرض.

فالقرض الحسن هو ما يعطيه المقرض من المال إرفاقاً بالمقترض ليرد إليه مثله دون اشتراط زيادة، ويطلق هذا اللفظ كما جاء في القرآن على المال الذي ينفق على المحتاجين طلباً لثواب الآخرة.

مما لاشك فيه أن البلدان النامية تعاني تخلفا رهيبا يرجعه الكثير من الخبراء الإقتصاديين إلى افتقار هاته البلدان لعملية بناء التنمية على أسس علمية ومخطط لها، بالإضافة إلى ما رزحت تحته هاته الدول من استعمار جر معه تخلف وتبعية له.

شكَّل هذا شرخا في الإقتصاد العالمي وانقسم إلى قسمين: * اقتصاد مُستغِل، * اقتصاد مُستغَل، ولقد أدت الأسباب السابقة إلى تشوه هذه الاقتصاديات، والى تعدد الأنماط فيها، والى تفكك قطاعاتها الاقتصادية وانتشار الازدواجية فيها ♦♦، وتظهر هذه الازدواجية في كل جانب من جوانب الاقتصاد الوطني، فنجد قطاعاً زراعياً وقطاعاً صناعياً لا علاقة بينهما، ونجد سوقاً مالية محدودة وأخرى أجنبية لا يوجد أي رابط بينهما، ونجد قطاعات اقتصادية عديدة لكن مبعثرة ومرتبطة بالمركز إلى جانب قطاعات اقتصادية متخلفة دون أدنى تخطيط بينها تحت مسمَّى السلسلة الإقتصادية la chaine économique، كما أنه لا يمكن تفسير التفكك في القطاعات الاقتصادية وعدم وجود ترابط وتواثق بينها إلا بسبب التبعية الاقتصادية، وكذلك وجود الاقتصاد الأجنبي المُستغِل والاقتصاد الوطني المُستغَل. وبالتالي نرى وجود اقتصاد متقدم يملك صناعة متطورة وإمكانية

♦لقد جاء لفظ القرض بهذا المعنى في القرآن الكريم في ستة مواضع.

[1] سورة البقرة الآية 245.

[2] رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

♦♦ يقصد بالإزدواجية انقسام القطاعات الاقتصادية إلى قطاع متخلف مرتبط في العمق المتخلف (ريف متخلف، تقنية بسيطة) وقطاع متقدم يعتمد تكنولوجية مستوردة متجهه نحو الخارج وفي خدمة المركز.

على استيعاب التكنولوجية الحديثة، مع اقتصاد هش متخلف بدائي غير قادر على امتصاص التقدم التقني واستيعابه، واقتصاد يتقيد بالإنتاجية المحدودة وبالاقتصاد المعيشي.

وهذه التبعية والتفكك والازدواجية التي تعاني منها اقتصاديات المجتمع المتخلف، ترجمت على شكل عدم قدرة هذه الاقتصاديات على تغطية حاجات الإنسان الأساسية، وليس فقط انخفاض مستوى معيشة الإنسان، فقد أصبح الإنسان في الدول المتخلفة يعاني من مأساة تمس وجوده الفيزيولوجي والإنساني ممثل في[1]:

1. عدم تغطية حاجته من الغذاء اللازم للحياة؛
2. المرض وتدهور الصحة وانخفاض معدل المعيشة؛
3. الأمية وعدم تلبية حاجات الإنسان الثقافية والإنسانية.

إن التنمية المطلوبة إسلاميا يجب تركيزها على الإنسان، لأنه أداتها، ولأنه المستفيد منها، وحتى تصبح التنمية بهذا الشكل فهي ليست مجرد تنمية للأشياء، ولكنها تنمية **للإنسان** أولاً حيث يثير هذا المفهوم عدة اعتبارات منها أن الإنسان يجب أن يتحول من كونه عبارة عن كيان **بيولوجي** يحتاج فقط إلى إشباع لحاجاته الأساسية، إلى إنسان يوجد ضمن مجموعة من الأفراد الأحرار المشكلين للمجتمع، ويتحمل عبء المشاركة في تحديد أهداف التنمية وتنفيذها ومن ثم مشاركا فيها من وإلى الفرد.

تعتبر التنمية عملية ذاتية وداخلية على حد تعبير سيف هشام أي عملية تعتمد على النفس عصامية ولا تعتمد على العالم الخارجي في تمويل عملياتها كما يرى تيار من المفكرين الذين يعتقدون أن التنمية لا تأتي إلا من الخارج المتقدم على الداخل، وهذا لا يعني عدم العمل على الاستفادة من العالم الخارجي أو التقدم الذي حدث في باقي أنحاء العالم، لكن شريطة أن لا تتحول هذه الاستفادة إلى تبعية للعالم الخارجي، فمصادر التنمية موجودة داخل أي بلد متخلف أو نامي ممثلة في الطاقة البشرية الهائلة، وفي المواد الأولية والمتاحة ونفهم من العرض السابق لأسباب التخلف ونتائجه، أن التنمية الكفيلة بكسر هذا التخلف يجب أن تكون ذات وجهين وجه اجتمعي ووجه اقتصادي لا يمكن فصل احد الوجهين عن الآخر فهما متكاملان ومتزامنان ويعتبر التمويل هاجسهم الأهم وقد حددت الشريعة الإسلامية وبشكل واضح اطر التنمية بمنظور إسلامي وبينت طرق التمويل المشروعة والقادرة على كسر التخلف والتبعية فللقرض الحسن هو احد أوجه التمويل، وللقرض الحسن وجهان الوجه الأول **استهلاكي** والوجه الثاني **استثماري**، فالقروض الاستهلاكية هي القروض الممنوحة للأفراد، من أجل سد حاجتهم الشخصية والعائلية الجارية، في الغذاء والكساء والدواء والسكن ومستلزماته، والمتعة (اللهو، النزهة، والسفر..الخ)، ونجد أن القرض الحسن الاستهلاكي موجه **للتنمية الاجتماعية**، ويعالج نتائج التخلف وهو تمويل داخلي لا يرهق المقترض. أما القرض الحسن الإنتاجي فهو القرض الممنوح للتجار والزراع والصناعيين والحرفيين وأصحاب المهن، من أجل سد حاجتهم الإنتاجية والمهنية، كشراء أثاث أو ألآت أو سيارات للاستعمال الإنتاجي، أو كشراء مواد أولية، أو دفع أجور عمال وهؤلاء المنتجون قد يكونون من كبار المنتجين أو متوسطهم أو صغارهم[2].

---

[1] عبد الرحيم بوادقجي، **التنمية الاقتصادية**. دمشق: [د.د.ن]، 1977، ص ص27-26.

[2] سيف هشام، « أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع ». مذكرة ماجستير، (تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة سانت كليمنتس 2008)، ص ص 139-140.

لقد وضع الفكر الاقتصادي الرأسمالي لكل عنصر من عناصر الإنتاج عائدا يقابله، فالأجر يقابل العمل، والإيجار يقابل الأرض، والفائدة الربوية تقابل رأس المال، والربح يقابل التنظيم أو الإدارة، وفي الفكر الاقتصادي الشيوعي كان العمل وعائده الأجر هو الممثل لعناصر الإنتاج حيث اعتبروا عمل الإدارة عمل ورأس المال قيمة مضافة أصلها عمل والأرض لا يصلحها إلا العمل ، أمَّا الفكر الاقتصادي الاسلامي فقد اعتبر عناصر الإنتاج هما العمل ورأس المال، فالمال يشمل جميع أشكاله حسبما عرفة الغزالي بقوله :" عبارة عن أعيان الأرض وما عليها مما ينتفع به ، وأعلاها الأغذية ثم الأمكنة التي يأوي الإنسان إليها وهي الدور، ثم الأمكنة التي يسعى فيها للتعيش كالحيوانات والأسواق والمزارع ثم الكسوة ثم أثاث البيت وآلاته ثم آلات الآلات وقد يكون في الآلات ما هو حيوان كالكلب آلة الصيد والبقر آلة الحراثة والفرس آلة الركوب في الحر.

أو كما نعبر عنها بطرف الأصول في الميزانية حيث يتمثل رأس المال بعناصر الأصول من أرض وعقار وآلات وبضاعة وأوراق مالية ونقدية وغيرها، أما العمل فلا فرق بين العمل الناجم عن عمل **العمال** أو العمل الناجم عن **تنظيم الإدارة** فكلاهما عمل، وعوائدهما الربح والأجر وهذا ما قامت علية شركة المضاربة أصلا لذلك يقبل الإسلام بالربح كعائد للملكية فقط (رأس المال وما يمثله)، ولا يقبل بالفائدة الربوية بأي شكل من الأشكال للقاعدة الفقهية (الغنم بالغرم) لاشتراكهما بالمخاطر[1].

أما القرض الحسن فتكون عناصر الإنتاج هي نفسها في الفكر الإسلامي العمل ورأس المال إلا أن الأرباح أو الخسائر ستعود على المقترض صاحب رأس المال المقترض من المقرض ، وبذلك نجد أن المقرض يتنازل عن حقه في العائد من الاستثمار إلى المقترض مبتغيا من ذلك مثوبة من الله في آخرته ومقدماً فرصة **استثمارية** لأخيه المسلم الذي يملك القدرة أو **الخبرة الإدارية** على الاستثمار ولا يملك القدرة المالية التي تسمح له تحقيق استثماره.

إن القرض الحسن يحقق دوره في عملية التنمية من خلال قدرته على توفير التمويل إلى المستثمر الذي لا يتكلف عناء الفائدة التي تفرضها علية البنوك الربوية محولا هذه الفائدة إلى أرباح إضافية تمكن المستثمر من زيادة ادخاره ومن ثم زيادة استثماره وهذه الآلية هي جوهر عملية التنمية.

ومن جانب آخر، يتمكن المستثمر بالقرض الحسن وكما اشرنا سابقا من خفض تكاليف إنتاجه ومن ثم تخفيض سعر إنتاجه والذي يستطيع بدوره من المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية ومن ثم زيادة الطلب على سلعه المنخفضة السعر وزيادة الطلب تؤدي إلى إحلال سلعته بدل السلع المماثلة المستوردة وزيادة صادراته[2]، وفي كلا الحالتين نوفر عملة أجنبية إضافية تُعتبر العملية التنموية في أمس الحاجة لها.

فالشريعة الإسلامية دورها تحفيزي خوفا من الوقوع في **مطبَّة الاكتناز** واستثمارها بشكل مباشر وشخصي من قبلهم أو بشكل غير مباشر عن طريق مصارفهم التي يثقون بها كونها تطبق تعاليم الشرع وتتقي الله في تعاملاتها الأمر الذي يعني أن يسير المجتمع إلى الصورة التي يقل فيها الصراع إلى اقل حد ممكن ؛ وهنا يجب التوضيح بأن القرض عمل **حسن** لا يبتغى منه أي منفعة سوى أرضاء الله والتقرب منه، كما سبق أن أوضحنا، وأن المقرض حينما يتوسع في قرضه يكون ثوابه أكبر وكلٌ على قدره.

[1] سيف هشام، مرجع سابق، ص 141.

[2] سيف هشام نقلا عن: علي مصطفى، **التحليل الاقتصادي والجزئي (نظريته وتطبيقاته)**. دمشق: دار الرضا، 2003، ص 50.

فمثلاً ما نجده في تجربة محمد يونس ♦، كانت تجربة كبيرة صبت في خدمة تنمية بلد كامل مثل بنغلاديش، إذ رأى هذا البروفيسور أن النظام المصرفي الربوي القائم في بنغلاديش لا يتيح للفقراء توفير قرش واحد، ولا يستطيعون تحسين أحوالهم مهما بلغ جدهم واجتهادهم في العمل، واكتشف إنهم لا يحتاجون سوى رأس مال يتيح لهم الاستفادة من عوائد أموالهم، ومن ثم اقرض 42 امرأة من الفقراء مبلغا بسيطا من ماله الخاص بدون فائدة، ودن تحديد لموعد الرد، إلا أنه لم يستطع في وقتها إقناع المصارف الربوية بان تقرض الفقراء والمحتاجين قروض حسنة بدون فائدة، واخذ الموضوع على عاتقة إذ بدء بإقراض الفقراء قروضا صغيرة بدون ضمانات وبدون فائدة، وقد نجح مشروعه نجاحاً باهراً وغير حياة 500 أسره من الفقراء، وفي عام 1979 اقتنع البنك المركزي البنغلاداشي بنجاح الفكرة وتبنى مشروع (جرامين) أي مشروع القرية، وفي عام 1981 زاد من حجم المشروع ليشمل 5 مقاطعات، وقد تبين فاعلية نظام القروض المتناهية الصغر والتي لا تتطلب ضمانات، ووصل عملاء بنك جرامين عام 1983 إلى 59 ألف عميل يخدمها 86 فرعاً.

إن بنك جرامين هو مصرف ربوي وغير إسلامي إذ اقتصرت فكرة القرض الحسن على الفقراء المعدومين في حين كانت القروض الربوية معمول بها مع عملاء البنك الآخرين، إلا أن الفائدة المفروضة على القروض كانت الأدنى على مستوى البلد، ويمكن أن يُستفاد من هذه التجربة في عمل المصارف الاسلامية، وتعتبر تجربة بنك جرامين خطوة مهمة في مجال القرض الحسن لما حققته هذه التجربة من نجاح باهر في خدم ة التنمية في بنغلاديش[1].

بالإضافة إلى بلد مثل الجزائر حيث مكنت القروض الحسنة، الممنوحة في إطار مشروع صندوق الزكاة، المنشئ منذ سنة 2003، الآلاف من الشباب، من إنشاء مشاريع اقتصادية منتجة، وفرت لهم مناصب شغل قارة، وتمكنوا بفضلها من تحسين وضعياتهم الاقتصادية والاجتماعية، وإنقاذ أنفسهم من شبح البطالة، خاصة بالنسبة للذين أرادوا تفادي التعامل مع نوعيات أخرى من القروض الممنوحة لأصحاب للشباب أصحاب المشاريع، بالنسبة لوكالات أو هيئات غير صندوق الزكاة، ممن تختص بدعم تشغيل الشباب ومساعدتهم على تكوين أنفسهم، لكونها قروضا بدون فائدة، بدليل ارتفاع الحصيلة من 11 مليار سنتيم خلال سنة 2003 إلى 132 مليار سنتيم سنة 2014 وهو عبارة عن رأس مال سيبقى دائرا في المستقبل لضمان استمرار القرض الحسن من المرتجعات[2].

وكما أن للقروض الاستثمارية الصغيرة أهمية فان للقروض الاستثمارية الكبيرة أهمية بالغة أيضاً، فينبغي أن لا نحصر القرض في منطقة ضيقة، فالأمة الإسلامية تمتلك قدرة روحية هائلة من الممكن أن تحقق التنمية التي عجزت عن تحقيقها النظريات الغربية، فنحن نعلم أهمية المشاريع الكبيرة في عملية التنمية التي تحقيق وفرات

♦ البروفيسور البنغلاديشي الذي درس في الولايات المتحدة **محمد يونس** أستاذ الاقتصاد السابق في جامعة شيتاجونج إحدى الجامعات الكبرى في بنغلاديش، ومؤسس بنك جرامين Grameen Bank، وحاصل على جائزة نوبل للسلام عام 2006.

[1] محمد نور الدين أردنية، « القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي». مذكرة ماجستير، (كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية 2010)، ص ص 132-133.

[2] «محمد عيسى: 132 مليار سنتيم حصيلة الزكاة للعام 2014 ولن نلغي القرض الحسن» ، الإذاعة الجزائرية. متحصل عليه من: (الموقع): http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20141106/18905.html بتاريخ: 2015/10/03.

الحجم وزيادة الأرباح والقضاء على البطالة من خلال توفر آلاف فرص العمل التي تعتبر البلدان النامية في أمس الحاجة لها.

وإن أهم تطبيقاته في الصور التالية:

- قرض من طرف الدولة لمشاريع صغيرة بآجال؛
- مرافقة إدارية جزئية –خطوة خطوة–؛
- متابعة نشاط طالب القرض الحسن لغاية التكملة 100% ومن ثم تمويله بالقرض الحسن؛
- دراسة الجدوى من البرنامج أو المشروع وتمويله مناصفة50%؛
- اختيار المشاريع الاستثمارية المربحة rentable.

وما ينطبق على الجزء ينطبق على الكل، فالدول أيضا عانت ما عانته من القروض الربوية، وهي في أمس الحاجة إلى قروض حسنة استهلاكية وإنتاجية تمكنها من كسر الحلقة المفرغة للفقر، وهذا ما يتطلبه استحداث نظام اقتصادي إسلامي عالمي يجنبها الهيمنة التي تفرضها المؤسسات النقدية العالمية المتشكلة من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير التي سحقت اقتصاديات الدول النامية بفوائد القروض الربوية وما أدت إليه من تبعية طوال هذا القرن. **فهل تكفي هذه الصيغة التمويلية وحدها أم أنها بحاجة إلى بدائل أخرى للقرض الحسن تكون "مكملة و ناجعة"**؟ خاصة في ظل مشكل آجال المرتجعات بحسب تعبير الوزير الجزائري محمد عيسى♦.

♦ وزير الشؤون الدينية والأوقاف الجزائري منذ 2014/05/06.

المطلب الثالث: المشاركة والمرابحة كنموذجين متقدمين لتمويل التنمية المنصفة:

إن عمليات القروض والسلفيات التي تقوم بها البنوك التجارية لعملائها، إنَّما تقوم بها مقابل فائدة ربوية محددة مقدماً، غير أن المصارف الإسلامية تستخدام الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة **والمشروعة** والتي تناسب كافة الأنشطة سواء أكانت تجارية، صناعية، زراعية، عقارية، مهنية، حرفية ويعد نشاط **التمويل** من أهم الأنشطة بالمصارف الإسلامية حيث تمثل عوائده أهم مصدر للأرباح وهناك العديد من صيغ التمويل الإسلامية، منها: التمويل بالمرابحة، والتمويل بالمشاركة، والتمويل بالمضاربة، والتمويل بالاستصناع، والتمويل بالسَلَم، والتمويل بالإجارة، والتمويل بالتَورُّق، والتمويل بالبيع الآجل وسنتعرض لأهم صيغتين وهما:

أولا: صيغة التمويل بالمشاركة:

المشاركة: هي استقرار ملك شيء له قيمة مالية بين اثنين أو أكثر لكل منهم حق تصرف المالك، كما تعرف على أنها عقد بين شخصين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والربح أو استقرار شيء له قيمة بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف تصرف المالك، والدليل على مشروعيتها قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنْ الْخُلَطَاء لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾[1] وقال الرسول ﷺ :« أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإن خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما »[2] وهي تعني كذلك: تعني أن يشترك اثنان أو أكثر بحصة معينة في رأس المال يتاجران به كلاهما. و الربح يوزع على حسب أموالهما أو على حسب نسبة يتفق عليها منذ العقد[3].

حيث تقدم البنوك الإسلامية التمويل بطلب من العميل دون أن تتقاضى فائدة محددة من قبل، وإنما تشاركه في الناتج المحتمل سواء كان ربحا أو خسارة في ضوء قواعد عادلة وأسس توزيعية متفق عليها بينها وبينه، لهذا فان البنوك الإسلامية تعتبر شريكًا حقيقيًا في العمليات وناتج المشروعات التي تقوم بتمويلها فعلاقتها وفق هذه الصيغة مع طالبي التمويل علاقة شراكة حقيقية تتحمل معهم **المخاطر** التي قد تتعرض لها العمليات التي يقومون بها وتشاركهم في الأرباح التي قد يحققونها، وتدَخُل البنوك الإسلامية في الإدارة لا يكون إلا بالقدر الذي يضمن الاطمئنان إلى حسن سير العملية والتزام الشريك بالشروط المتفق عليها في العقد وكذلك التغلب على المشكلات التي قد تواجه ذلك حماية لأموالها حسب الأستاذة فرج الله أحلام♦.

إذا فعملية المشاركة تضم طرفين أو شريكين هما:

–الشريك الأوَّل: هو البنوك التي تشارك العميل في نشاطه الاقتصادي أو مشروعه بتقديم التمويل الذي يطلبه دون أن تتقاضى فائدة ثابتة أو عائد ثابت، إنما بمشاركتها في الناتج الصافي المحتمل من عملية المشاركة سواء كان ربحا أو خسارة وبنسب يتم تحديدها في العقد؛

–الشريك الثاني: هو العميل الذي يشارك بحصة معينة من التمويل الكلي للمشروع كما انه قد يتولى مسؤولية إدارة المشروع والإشراف على تنفيذه إذا ما توفرت لديه المهارات والخبرة العملية الكافية لتحقيق النجاح.

---

[1] سورة ص، الآية 24.

[2] رواه أبو داوود في سننه.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**. عمان: دار وائل للنشر و التوزيع، 2010، ص162.

♦ استاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف.

وقد تبين من البيانات المنشورة محدودية استخدام صيغة المشاركة في مجال التمويل حيث تشكل نسبة تتراوح بين 3.1 % إلى 1.1 %من حجم التمويل المقدم للعملاء خلال الفترة من عام 2000 / 2005 حيث تناقصت النسبة بحوالي 2% ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل من أهمها [1]:

- صعوبة التنفيذ والمتابعة، حيث لا يتوافر العنصر البشري القادر على دراسة وتنفيذ ومتابعة أنواع المشاركات المتعددة؛
- عدم وجود أنظمة رقابية وتنظيمية تتناسب مع طبيعة أسلوب المشاركة؛
- ارتفاع المخاطر لأن البنك يشارك في أرباح وخسائر العملية الاستثمارية.

أنواع التمويل بالمشاركة :

تتعدد أشكال التمويل بالمشاركة حسب أهدافها أو الفترة الزمنية لكل شكل منها وأهم هذه الأشكال المطبقة من قبل البنوك الإسلامية وعلى رأسها

المشاركة الثابتة هي بدورها تنقسم إلى:

1. مشاركة ثابتة مستمرة أو دائمة: هذه المشاركة تكون في رأس مال المشروع حيث تدخل البنوك كشريك في ملكية المشروع مع العميل طالب التمويل، ومن ثم في إدارته والإشراف عليه والمشاركة في الأرباح والخسائر الناتجة عن هذا المشروع وتبقى هذه المشاركة قائمة ومستمرة طالما بقي هذا المشروع قائم؛
2. مشاركة ثابتة منتهية : هي المشاركة التي تخص عملية تجارية واحدة وتنتهي بانتهاء هذه الصفقة، بحيث تشترك البنوك الإسلامية مع العميل في تمويل هذه العملية بنسب معينة ثم يقتسمان الربح حسب النسب المتفق عليها في العقد، وهي عادة تتم في الأجل القصير لأنَّها توجه لتمويل عمليات الاستيراد والتصدير أو تمويل رأس المال العامل وتنتهي بانتهاء الصفقة.

أ– المشاركة المنتهية بالتمليك : في هذا النوع من المشاركة يكون من حق العميل أن يحل محل البنوك الاسلامية في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب الشروط المتفق عليها بين الطرفين وطبيعة العملية التمويلية.

وأغلب الحالات التي دفعت البنوك إلى التفكير في هذا العقد هو رغبة العملاء في المسكن الخاص، وإن كان هناك حالات أخرى[2].

هذا النوع من المشاركة يلبي طموحات الكثير من طالبي التمويل والذين لا يرغبون في استمرار مشاركة البنوك الإسلامية لهم وقد أقر المصرف الإسلامي الأوَّل في دبي بأن صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك لكي تكون مشروعة يجب أن تتم بإحدى الصور الآتية[3]:

* **الصيغة الأولى:** أن تتفق البنوك الإسلامية مع عميلها على تحديد حصة كل منهما في رأس مال المشاركة وشروطها، ثم يتم بيع حصص البنوك الإسلامية إلى المتعامل بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل بحيث يكون لها

[1] فرج الله أحلام ، "صيغ التمويل طويلة الأجل التي تقدمها البنوك الاسلامية ". محاضرة في مقياس: مقياس صيغ تمويل البنوك الإسلامية ، (كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس- سطيف-، 2011.

[2] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**. ط10، قطر: مكتبة دار القرءان، 2006، ص 881.

[3] فرج الله أحلام، مرجع سابق.

الحق في بيعها للمتعامل شريكها أو لغيره، كما يمكن للمتعامل التنازل للمؤسسة المالية عن حصته بنفس الطريقة؛

* **الصيغة الثانية:** أين تتفق البنوك الإسلامية مع عميلها على أن تتحصل إضافة إلى حقها في إيراد المشروع على نسبة أخرى من الربح لسداد أصل المبلغ الذي قدمته البنوك الإسلامية له وبالتالي يقسم الربح المحقق كالتالي:

- حصة للمؤسسة المالية كعائد؛
- حصة الشريك تقسم إلى :

*- حصة للمؤسسة المالية لسداد أصل مبلغ التمويل الذي ساهم به في رأس مال الشركة؛

*- وحصة للشريك كعائد عن تمويله وعمله.

* **الصيغة الثالثة:** وفيها يحدد نصيب كل شريك في شكل أسهم أو حصص ذات قيمة معينة بحيث يكون مجموعها مساويا لإجمالي قيمة المشروع أو عملية المشاركة ليحصل كل من البنوك الإسلامية والعميل على نصيبها من الربح المحقق فعلا، ويحق للعميل المشارك إذا ما رغب، أن يشتري من البنوك الإسلامية بعض الأسهم المملوكة لها في نهاية كل فترة زمنية بحيث تتناقص أسهم البنوك الإسلامية تدريجيا بمقدار ما تزيد أسهم الشريك إلى أن يمتلك كامل الأسهم فتصبح له الملكية كاملة .

شكل رقم 15: يمثل أشكال المشاركة في البنوك الإسلامية

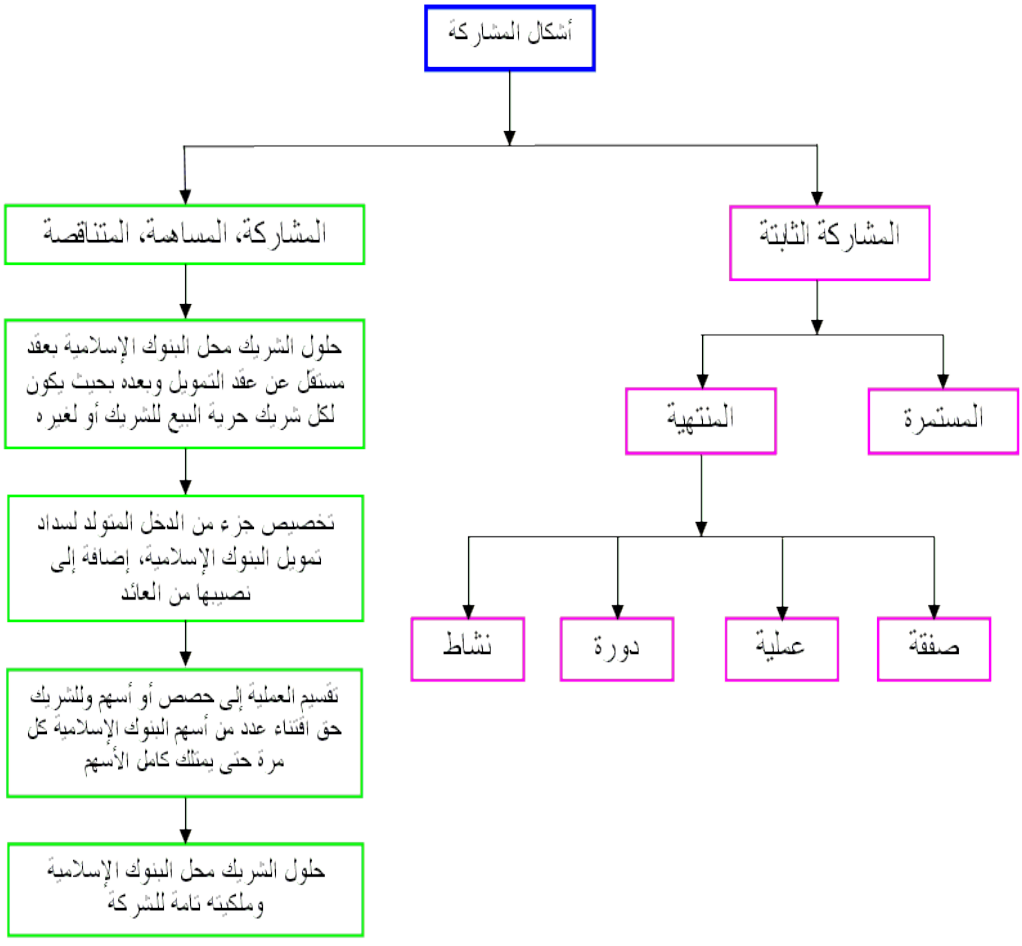

المصدر: فرج الله احلام، مرجع سابق.

ويمكن تقسيم المشاركات من عدة اتجاهات[1]

- –وفقا لطبيعة الأصول المملوكة : هناك مشاركات فى النفقات المتغيرة والمشاركة المستمرة التى تدخل فى تكوين رأس المال الثابت.
- –وفقا للاستمرار : المشاركة المستمرة فى شكل أسهم. والمشاركة المتناقصة التى يسترد فيها المصرف مشاركته بالتدريج مع حصة ربحه.
- –وفقا لأغراض المشاركة :منها المشاركات التجارية، المشاركات الزراعية، والمشاركات الصناعية.
- –وفقا للمدة : قصير الأجل و طويلة الأجل.
- –وفقا للاستخدام :مشاركات عامة مع كل نشاط المصرف. ومشاركات متخصصة لمشاريع معينة أو نشاط معين.

ويمول صك المشاركات العديد من الأنشطة على سبيل المثال :

1. الاستثمارات المباشرة الجديدة.
2. التوسعات فى مشروعات قائمة.
3. المشاركة المتناقصة.

يعتبر التمويل بالمشاركة من أهم الأساليب التمويلية الإسلامية وأفضلها فهو الأكثر تجسيدا لمبادئ التمويل الإسلامي فهي توفر التمويل اللازم لمختلف القطاعات وبمختلف الآجال، تنعكس هذه الأهمية على المشروعات الصغيرة والمتوسطة في:

أ– دراسة دقيقة للمشروع: التمويل بالمشاركة يدفع بالممول والعميل بدراسة دقيقة للمشروع وتقدير مردوديته تقديرا جيدا، لأن الممول يشارك بالربح كما يشارك في الخسارة، هذا ما دفع بأصحاب المشروعات الصغيرة إلى هذا النوع من الصيغ لأنهم لا يملكون الخبرة والدراية الكافية ولا الأجهزة ولا يستطيعون تقييم فرص وبدائل، الاستثمار تقييما كميا لعدم توفر التخصصات والإمكانيات، فعادة ما يكونون إما حرفيون أو لديهم ميول لنوع معين من المشاريع فيقدمون عليها دون تقدير مسبق للمخاطر التي قد تنجر عن الاستثمار بها، لذلك يلجئون إلى البنوك الإسلامية التي تقدم هذا النوع من التمويل لتقوم بكل تلك الدراسات إضافة إلى دراسة للسوق ووضعها لخطط الإنتاج، وإعطائها للمشورة الدائمة والمستمرة مادامت هي شريكة في هذه المشاريع، هذا ما يزيد من قدرة المنشآت الصغيرة على النجاح في بدايتها والتقدم والنمو إلى أن تصبح شركات كبيرة ؛

ب– تمويل رأس المال: أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة عادة ما يواجههم مشكل النقص المالي، هذه الصيغة توفر لهم التمويل الذي يحتاجونه سواء لإقامة مشروعات جديدة أو توسيع القائمة منها وتطويرها أو تجديدها، حيث تدخل البنوك الإسلامية كشريك في المشروح متحملة بذلك مخاطره ومستفيدة من نتائجه وفق ما يتم الاتفاق عليه في العقد، على العكس في التمويل التقليدي الذي يحدد عائد ثابت بغض النظر عن نتائج المشروع ربحا كانت أو خسارة، بهذا يخفض المشروع من تكاليف التمويل التقليدي وضغوطه، و يقوي من

[1] يوسف كمال محمد، **المصرفية الإسلامية (الأزمة والمخرج)**. القاهرة: دار النشر للجامعات القاهرة، 1998، ص 83.

قدرته على المنافسة، كما يقبل على الاستثمار في القطاعات ذات المخاطر المرتفعة والتي عادة ما تكون عوائدها كبيرة كما هو معروف في النظرية المالية بمبدأ التناسب بين العائد والمخاطرة؛

ت- التوزيع العادل: إن صيغة المشاركة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة تسمح بالتوزيع العادل لكل من الأرباح والخسائر وبالتالي تحمل المخاطر العالية التي تنطوي عليها عادة هذه المشروعات خاصة في بداية نشاطها وفي حالة تواجد مؤسسات كبيرة تنشط في نفس النوع من الاستثمار أو أن هذه المشروعات تجسد أفكار أو تكنولوجيات جديدة والتي تتطلب أموال كبيرة وتتضمن مخاطر عالية؛

ث- منح ثقة أكبر : صيغة التمويل بالمشاركة تمكن المشروع الصغير أو المتوسط من الحصول على تمويل نقدي من جهة، و تمويل غير نقدي بصور شتى خاصة سمعة البنوك الإسلامية المشاركة في المشروع مما يمنح المشروع ثقة المتعاملين زبائن كانوا أو موردين؛

ج- أفضلية المشاركة مقارنة بالقروض : قد تتمكن المشروعات من الحصول على الأموال من البنوك التقليدية غير أن تكاليفه تكون أكبر.

وتظهر فائدتها في النماذج التالية:

1. تعتبر بديلا عن صيغ البنوك الربوية خلافاً لمفهوم الاقتصاد الإسلامي الذي يعتمد على نظام المشاركة في الغنم والغرم تحقيقاً لرسالة **الإعمار الإنسانية** والتي نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى:﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[1]، أي جعلكم عمارها وبانيها، ولا يتحقق هذا الإعمار بمفهوم الأنانية الذي يتجسد في النظام الربوي، وإنما يتحقق هذا الإعمار بمفهوم المشاركة في تحمل المسؤولية للإدارة المالية فكانت صيغة المشاركة المنتهية بالتمليك طرحاً قائماً على هذا المعنى الشرعي لتفعيل دور المصارف الإسلامية في تحريك التنمية المجتمعية مع توظيف الأموال واستثمارها بغير الربا المقيت؛
2. إذا كان أحد الشريكين لا يريد أن يبقى مع الآخر مدة طويلة، حيث يرغب أن يكون الملك كله خالصا له، أو يريد هو ألا يبقى مدة طويلة، بل رغب في ترك العقار أو الأرض بعد بضع سنوات على الأكثر، حيث يريد استثمار المال خلال هذه المشاركة، و لا يريد تملك العين؛ ففي هذه الحالة إذا التقت الإرادتان: إرادة المشاركة التي تنتهي بتملك العين وخروج الشريك الآخر، وإرادة المشاركة للاستثمار المؤقت، إذا التقت هاتان الإرادتان يأتي دور عقد المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك[2]؛
3. إن التمويل بالمشاركة يعد معلماً مميزاً للمصرف الإسلامي عن المصارف الربوية كما أن المشاركة هنا من المعاملات الإسلامية التي تتميز بالمرونة وسهولة تطبيقها، مما يجعلها صالحة لأن تطبق في مجالات عدة: صناعية، وعقارية، وتجارية. ولايخفى ما في ذلك من أثر إيجابي في نمو الإنتاج وتنشيط الاقتصاد ودورة رأس المال[3]؛

---

[1] سورة النساء، الآية 29.

[2] علي أحمد السالوس، مرجع سابق، ص 881.

[3] ماهر عباس جلال، «من أساليب التمويل في المصارف الإسلامية (التمويل بالمشاركة)» . مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532، 2010/09/03، ص ص 50-01.

4- تعتبر المشاركة ضمانة أساسية من ضمانات استثمار الأموال وبالتالي تعمل على محاربة الإكتناز وتنمية المال لألا تأكله الزكاة، فيسهم في تدوير الثروة وحسن توزيعها مجتمعيا محققة بذلك مفهوم التكافل الاجتماعي في أحسن صوره؛

5- في هذه الصيغة دفعاً للتنمية بنظام المشاركة الذي يتفق مع السياسة الشرعية الاقتصادية بناء على مبدأ الرضائية، مصداقاً لقوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[1].

ثانيا: المرابحة: بيع المرابحة، هو البيع برأس المال وربح معلوم، ويشترط علمهما برأس المال، فيقول: رأس مالي فيه، أو هو عليَّ بمائة بعتك بها، وربح عشرة، فهذا جائز لا خلاف في صحته، على حد تعبير الدكتور على أحمد السالوس[2].

لقد وجدت المرابحة قبل الإسلام و لما جاء الإسلام أقرها و من الأدلة على ذلك ما جاء في سنن البيهقي في كتاب البيوع« أخبرنا أبو نصر بن قتادة ، أنا أبو عمرو بن نجيد ، أنا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن يعني بن حماد الشعيثي، ثنا بن عون عن محمد أن عثمان بن عفان كان يشتري العير فيقول من يربحني عقلها من يضع في يدي دينارا»[3].

وتعتبر المرابحة من أكثر الأساليب شيوعا بين البنوك الإسلامية و يقدر ما بين 70- 80 % من إجمالي التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية يتم عن طريق المرابحة و لقد استطاعت البنوك الإسلامية عن طريق المرابحة منافسة عمليات الاقتراض لدى البنوك التقليدية. ولديه العديد من الضوابط ممثلة في:

1- تحديد مواصفات السلعة وزناً أو عداً أو كيلاً أو وصفاً تحديداً نافياً للجهالة؛

2- أن يعلم المشتري الثاني بثمن السلعة الأول الذي اشتراها به البائع؛

3- أن يكون الربح معلوماً لأنه بعض الثمن سواء كان مبلغا محدداً أو نسبة من ثمن السلعة المعلوم؛

4- أن يكون العقد الأول صحيحاً؛

5- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا؛

6- أن يتفق الطرفان على باقي شروط المواعدة من زمان ومكان وكيفية التسليم.

ولقد وفرت هذه الصيغة للمصارف الإسلامية وسيلة تمويلية تمكنها من الوقوف أمام البنوك التقليدية وتحقيق الأرباح، حيث أن هذه الصيغة قد سدت احتياجات التجار والصناع الذين لا يرغبون في الدخول مع المصارف في المشاركة بكل ما تستلزمه من كشف للأسرار والمعلومات ، ومن الجدير بالذكر أن المرابحات تمثل الجانب الأكبر من الاستثمارات إذ قد تصل إلى أكثر من 80 % من حجم الاستثمارات في بعض المصارف الإسلامية. وتمكن هذه الصيغة من تلبية احتياجات قطاعات مختلفة منها على سبيل المثال:

-القطاع الحرفي: عن طريق شراء الآلات والمعدات اللازمة للورش؛

-القطاع التجاري: عن طريق شراء البضائع سواء من الداخل أو الخارج؛

---

[1] سورة النساء، الآية 29.

[2] علي أحمد السالوس، **فقه البيع والاستيثاق والتطبيق المعاصر**. ط07، قطر: مكتبة دار القرءان، 2008، ص55.

[3] أبو بكر أحمد البيهقي، **كتاب السنن الكبرى**. ج05، ط03، باب المرابحة، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003، ص 538.

-القطاع الزراعي: عن طريق شراء الالآت الزراعية الحديثة؛

-القطاع الصناعي: عن طريق شراء المعدات الصناعية الضخمة.

كما يمكن للمصارف الإسلامية تلبية الاحتياجات للاستعمال الشخصي م ثل شراء سيارة أو الأجهزة والأثاث المنزلي.

وبالنظر إلى ضرورة تحديد قيمة المشاركة وضبط المدة وتحديد نسبة الربح بالإضافة إلى عدم وجود رقابة كافية على هاتين الصيغتين، **هل يمكن إيجاد بدائل مكملة ومدعمة لهاتين الصيغتين واللتان قد تكونان معقدتين؟**

استنادا لقول الإمام احمد: والمساومة عندي أسهل من بيع المرابحة، وذلك لأن بيع المرابحة تعتريه أمانة واسترسال من المشتري، ويحتاج فيه إلى تبيان الحال...، فيكون على خطر وغرر[1].

[1] علي أحمد السالوس، **فقه البيع والاستيثاق والتطبيق المعاصر**. مرجع سابق، ص61.

المطلب الرابع: المقارضة(المضاربة) البديل الإسلامي للبنوك الربوية:

لقد ازدادت أهمية الاستثمار بكل أشكاله، حيث تبرز المضاربة كنشاط تجاري ومحرك أساسي لعجلة الاستثمار والاقتصاد بشكل عام، حيث يتم من خلالها الجمع بين أصحاب رؤوس الأموال الذين تخونهم الخبرة والمعرفة بالنشاط التجاري، وبين أرباب العمل أو المضاربون الذين قد يفتقرون إلى الأموال في غالب الأحيان.

وتعد المضاربة من أهم صيغ استثمار الأموال في الفقه الإسلامي، وهي نوع من المشاركة بين رأس المال والعمل, وسوف يتم تناولها من حيث تعريفها ومدى مشروعيتها وأنواعها ومجالات تطبيقها في المصارف الإسلامية.

أولا: مفهومها:

- لغة:

كلمة المضاربة مأخوذة من فعل ضرب وتحديدا الضرب في الأرض قال تعالى: ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [1] بمعني يسيرون في الأرض بغية التجارة.

وتعرف المضاربة في بعض البلدان بالقراض وهو مصطلح مستمد من القرض أي القطع، حيث أن صاحب المال يقطع جزئ من ماله ويسلمه لصاحب العامل.

- وتعرف المضاربة اصطلاحا: أنها اتفاق أو عقد بين طرفين أو عدة أشخاص يبذل فيه طرف ماله ويبذل الطرف الآخر جهده وعمله، ويكون الربح في ذلك حسب الإنفاق، وفي حالة الخسارة يتحمل صاحب المال الخسارة المالية بينما يخسر صاحب العمل جهده ونشاطه، ولا يطالب العامل بالمشاركة في الخسارة المالية إلا إذا كان ذلك يعود إلى تقصير وإهمال منه.

وتعرف المضاربة أيضا بأنها أن يدفع المالك إلى العامل مالا ليتجر فيه ويكون الربح مشتركا بينهما بحسب ما الشروط المتفق، وأما الخسارة فهي على رب المال وجده، بينما يتحمل العامل خسارة جهده، ويتضح من التعريف أن المضاربة لا تصح على منفعة أو دين إذ لابد من دفع مال عينا، ثم إن الربح يكون مشتركا لأن رب المال يستحق الربح بسبب ماله، ويستحق العامل الربح نظير جهده[2].

وهي أيضا على ما عرفها به الفقهاء، أن يعطي الرجل المال رجلاً آخر ليتجر به، على جزء معلوم يأخذه العامل من ربح المال، ثلثا أو ربعاً أو نصفاً على حساب الاتفاق، وتسمى مضاربة، وقراضاً[3].

تعتبر صيغة المضاربة من أهم الصيغ الاستثمارية في المصارف الإسلامية لأنها تقوم على **التآلف الحقيقي**♦ بين من يملكون المال وليس لديهم الإمكانية لتشغيله وبين ما يملكون الخبرة إلاَّ إنَّهم لا يملكون المال، ويمكن القول بأن المضاربة هي نوع من أنواع المشاركة ولكن بين طرفين الأول يملك رأس المال والأخر العمل.

ثانيا: مشروعية المضاربة:

[1] سورة المزمل، الآية 20.

[2] وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**. ط2، ج04، النظريات الفقهية والعقود، دمشق: دار الطباعة للنشر والتوزيع، 1985، 836.

[3] محمد أحمد بوركاب، **المصالح المرسلة وأثرها في مرونة الفقه الإسلامي**. دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 2002، ص389.

♦ وهو دليل إضافي على فاعلية الإقتصاد الإسلامي المجتمعية.

لقد كانت المضاربة شائعة بين العرب زمن الجاهلية وكانت قريش أهل تجارة يعطون المال مضاربة لمن يتجر بجزء مسمى من الربح، وأقر الرسول ﷺ ذلك في الإسلام، ومن الأمثلة على ذلك خروج الرسول ﷺ قبل البعثة للتجارة في أموال السيدة خديجة رضي الله عنها على أن يكون له نصيب في الربح، فهو عقد مضاربة وقد استمر العمل به بعد البعثة، وبذلك تستند مشروعية عقد المضاربة إلى السنة، العملية الثابتة بإقرار الرسول ﷺ واجماع الصحابة على العمل بها وقد أجمع العلماء على جواز عقد المضاربة وأن مستثنى من الإجارة المجهولة وأن هذه الرخصة للرفق بالناس. وقد ورد أن العباس ابن عبد المطلب كان إذا دفع مالاً مضاربة اشترط على صاحبه ألا يسلك طريقا به بحراً ولا ينزل به وادياً ولا يشتري به ذات كبد رطبه فإن فعل فهو ضامن فرفع شرطه على رسول الله ﷺ فأجازه، وقد ذكر الفقهاء أن عموم الآيات الآتيه واطلاقها يقتضي العمل بالمضاربة يقول تعالى:

﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾[1]

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ ﴾[2]

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾[3]

ثالثا: أنواع المضاربة:

المضاربة هي أن يدفع رب المال إلى المضارب مالا ليتجر فيه و الربح يكون مشتركا بينهما حسب الاتفاق على أن تكون الخسارة على رأس المال فقط، و في البنوك الإسلامية تعني المضاربة دخول المصرف في صفقة محددة مع متعامل أو أكثر بحيث يقدم البنك المال اللازم للصفقة و يقدم المتعامل جهده و يصبح الطرفان شريكين في الغنم و الغرم و يكون البنك المتعامل هو الشريك المضارب، فإذا تحقق الربح وزع وفقا للنسب المتفق عليها و إذا تحققت الخسارة في رأسماله يتحمل المتعامل خسارة في عمله فحسب، وعليه فهي تنقسم إلى قسمين[4]:

1-مضاربة مطلقة: وهى التي لا تتقيد بزمان ولا مكان ولا نوع تجارة أو استثمار؛

وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل ، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.

2-مضاربة مقيدة: وهى ما قيدت بعض ذلك أو كله ، حيث يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله وفى حالة وجود خسائر التخارج أو التصفية والتي يمكن تصنيفها إلى [5]:

أولا: إذا هلك رأس مال المضاربة كله بدون تعد أو تقصير من المضارب تنتهي المضاربة وتتم تسوية الحساب الخاص ويعالج الإهلاك بصفته خسارة على المصرف؛

[1] سورة المزمل، الآية 20.
[2] سورة البقرة، الآية 198.
[3] سورة الجمعة، الآية 10.
[4] Hussein Kamel Fahmy, Abdil Awwa Sarler, « Islamic Modes Of Finance And Financial Instruments For Resource Mobilization (A survey study)». paper presented at the seminar on " Mechanism and Development of Islamic Financial Instruments ", August 11-13,1996, p20.
[5] عصام أبو النصر، مرجع سابق، ص 165.

ثانيا : إذا انتهت المضاربة أو صفيت ولم يتم تسليم رأس المال المضارب إلى المصرف بعد التحاسب التام فإنه يتم إثبات رأس المال المضارب ذمما على المضارب، شريطة أن لا يضيق رب المال على العامل بتعيين شيء يندر؛

ثالثا : إذا هلك رأس مال المضارب أو انتهت المضاربة وثبت تقصير المضارب فإنه فى هذه الحالة يتم إثبات رأس المال المضارب ذمما على المضارب.

ومن المعلوم أن المضارب ليس بضامن إلا إذا خالف شروط العقد، او فعل ما ليس من حقِّه أن يفعله، أو قصَّر، أو فرَّط. مصداقا لقول ابن قدامة ♦: متى شرط على المضارب ضمان المال أو سهماً من الوضيعة فالشرط باطل، لا نعلم فيه خلافاً[1].

رابعا: أهمية المضاربة: تظهر أهميتها من خلال:

– إن العقل يقتضي مشروعيتها نظرا لشدة حاجات الناس إليها، ضف إلى ذلك أن هناك من له أموال لكن لا يحسن المتاجرة فيه فشرعت المضاربة من أجل التصرف في هذا المال؛

- لما جاء الإسلام ووجد شركة المضاربة قائمة والناس يتعاملون بها لم ينههم عنها وأقرهم عليها، وهذا توثيق وتشريع بالتقرير على وجودها **واستمراريتها**، ومع هذا الحال لا نحتاج إلى نصوص؛ لأنها مستمرة في طريقها، وقد أقرها الإسلام على ما هي عليه.

وهكذا كانت الشركة موجودة، وكانت أكثر أنواع المشاركة عند العرب هي المضاربة، ونعلم أن تجارة أبي سفيان كانت مضاربة، كما جاء في الأخبار: (ما من بيت في مكة إلا وله فيها سهم)، فكانوا يجمعون المال ويعطونه لأبي سفيان ليتجر به بين الشام واليمن؛

- تعتبر من قبيل التحفيز المعنوي الذي يدفع إلى ابتكار مشاريع مفيدة ذات جدوى، لتمكين رب المال من المغامرة في مشاريع لا يفقه فيها شيء؛
- تحارب **الإكتناز** وما فيه من ضرر على حبس المال وحرمان الغير من الاستفادة والتشغيل؛
- إن بنوك الدولة يمكن أن تسلك سلوك البنوك الإسلامية، بعد أن تسمح الدولة بذلك وتغير قوانينها البنكية لصالح الأنشطة والاستثمار فتصبح البنوك عمال مضاربة، وليس تاجر ديون ومرابية للديون، عوضا على تضخم الأموال الراكدة، هذه الأموال يمكن أن تستخدم في مجال البناء والإنشاء والصناعات المختلفة فتصبح منتجة، يعود خيرها على البنك والمودعين والدولة ذاتها.

خامسا: نماذج وصور حديثة للمضاربة:

- يعطي رب مال ماله لسمسار عقارات لا يملك المالك ولديه صنعة في الاتجار بالعقارات، على أن يتجر له بماله بجزء معلوم(أجر متفق عليه ابتداء) فيشتري عقارات ويتاجر فيها بعد ارتفاع ثمنها، مع ربح معلومٍ لرب المال حيث يشترط في رأس المال المدفوع للمضارب أن يكون من النقود الرائجة أو العملات

♦ هو: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة بن مقدام من ذرية سالم بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي المقدسي الجمَّاعيلي والدمشقي الصالحي أحد أئمة وشيوخ المذهب الحنبلي.

[1] علي أحمد السالوس، **فقه البيع والاستيثاق والتطبيق المعاصر**. مرجع سابق، ص281.

ونحوها، حيث انه لا يجوز عند جمهور العلماء المضاربة بالعروض من عقار أو منقولات، لأن رأس المال في هذه الحالة يشوبه الغرر، إذ أن قيمة العروض تعرف بالظن والتقويم، الأمر الذي يؤدي إلى الجهالة المفضية إلى منازعات♦؛

- في ولاية بسكرة يكثر الاتجار بالتمر خاصة في فصل الخريف بحكم غنى المنطقة به وما يوفره من يد عاملة تغطي حوالي ستة أشهر عن البطالة في المنطقة، فيعطي رب مال ماله لمضارب فيشتري به غلة تمور، ثم يوضب التمور مع الجني ويفرزها طبقا للأنواع المختلفة على أن يبيعها متى شاء بالطريقة الشرعية مع حفظ مال رب المال وإعطائه الربح المتفق عليه بسبب أن المضارب في هاته الحالة من ذوي الاختصاص فلاح، تاجر تمور محنك، صاحب غرفة تبريد (Chambre froide)...إلخ على أن تكون حصة كل منهما من الربح شائعة كالنصف أو الثلث مثلاً فيأخذ هو ربحا جراء مضاربته؛
- أراد شخص القيام بمشروع faire un projet وليس لديه مال، يدخل المصرف الإسلامي مع هذا كصاحب رأس مال، والعميل كمضارب، فالمصرف في هاته الحالة أصبح هو رأس المال، والعميل الذي يتعامل معه أصبح هو العامل أو المضارب. فاتفق المصرف مع هذا العميل على القيام بمشروع كذا، والربح يقسم نصفين مثلا: قام العميل بالمشروع وانتهى المشروع ومضى وظهر له أنه حقق أرباحا مقدارها كذا، أخذ العميل النصف والمصرف أخذ كذلك النصف، المصرف أخذ النصف لمن؟ لموظفيه؟ الموظفون يأخذون راتبا. أخذه لمن؟ للمساهمين؟ المساهمون يمثلون المصرف. أخذه هنا ربحا يضم للأرباح العامة، بمعنى أن المصرف الإسلامي عندما يأتي في نهاية العام ويحدد الأرباح يدخل ضمن الربح هذا الجزء الذي تحقق. وبذلك يكون له نصيب من هذا الربح كمضارب، والمودعون المستثمرون لهم نصيبهم– كأصحاب رأس المال–[1].

سادسا: استفادة الدولة من عقود المضاربة:

هناك العديد من الأوجه التي تمكن الدولة من الاستفادة الفعلية من عقود المضاربة منها:

- ❖ تشغيل ونماء أموال الدولة من خلال المضاربة، والدراسة الجادة للمشروعات المقدمة من طرف المضاربين، فتستغل أموال البنوك وتجنب دفع الفوائد الربوية؛
- ❖ تعمل عقود المضاربة على حلحلة مشكل كل الحكومات والمتمثل بالأساس في مشكل البطالة، لأن المضارب يشتغل أشغالا حرة وهو بذلك يجنب المجتمع من بطال مع ما يصاحبه ذلك من مكافحة الآفات الاجتماعية الناجمة عن البطالة؛
- ❖ من الناحية الإقتصادية البحتة، تعلن الدولة عن مشروع مثلا لاستصلاح خمسمائة ألف هكتار، ننظر إلى هذا العمل من الجانب الاقتصادي المجرد، المبلغ الذي دفعناه في استصلاح خمسمائة ألف فدان والزرع الذي نتج من هذا بعد سنوات، قيمة الخمسمائة فدان طبعا ترتفع، فيما لو بقي في بنك ربوي: طبعا تنخفض قيمته؛ ولذلك فإن النشاط الإقتصادي الإسلامي هو الأنفع اقتصاديا.

♦ يؤدي الغرر في أغلب الأحيان إلى جهالة تفضي إلى المنازعة، والمنازعة بدورها تفضي إلى الفساد المنهي عنه شرعا، فيقول الرسول ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» رواه النسائي والترمذي.

[1] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي** ، مرجع سابق، ص 498.

لقد تبين من الواقع العملي إن كلا النوعين من المضاربة – المقيدة والمطلقة– ملائم لمعاملات المصارف الإسلامية غير أن المضاربة المطلقة هي الأصل في التعامل بين المصرف وأصحاب ودائع الاستثمار، فهذه الصيغة تجيز للمصرف أن يباشر جميع التصرفات التي يرى فيها المصلحة بعده مضارباً في مال صاحب الوديعة فيخلطها بأموال أصحاب الأسهم والودائع الأخرى، وتجيز له أيضاً أن يدفعها لغيره ليضارب بها.

فالمصرف عندما يكون هو المضارب كما في الصناديق الاستثمارية تلائمه المضاربة **المطلقة** وعندما يكون هو رب المال أو نائباً عنه كما في تمويل المستثمرين تلائمه المضاربة **المقيدة**. والمضاربة في المصارف الإسلامية مع المتعاملين قد تكون قصيرة الأجل أو متوسطة الأجل أو طويلة الأجل، فقد يضارب المصرف على صفقة واحدة فهي مضاربة قصيرة الأجل ، وقد يضارب في سلعة تشترى ثم تباع على فترات فهي مضاربة متوسطة الأجل، وقد يشترك مع آخرين في تمويل رأس مال مشروع بالكامل لفترة طويلة فهي مضاربة طويلة الأجل.

والمجال المناسب للمضاربة بالنسبة للنشاط التجاري، المضاربة في السلع التي يمكن شراؤها من مصادر إنتاجها وبيعها بالأسواق المحلية, ويتطلب هذا أن يكون لدى المتعامل الخبرة بهذه الأنواع من السلع.

ولقد تبين أن بعض المصارف الإسلامية تحجم عن التعامل بصيغة المضاربة ويرجع ذلك إلى عدم استيعاب المتعاملين لأسلوب تطبيق هذه الصيغة لعدم توافر نوعية المتعاملين من ذي الأمانة **والثقة العالية**، بالإضافة إلى المخاطر المترتبة على قيام المصرف بتمويل كافة العملية دون أن يدفع العميل حصة في التمويل ، وجب معها النظر في عملية تقنين وتأسيس مؤسسات ذات طابع إقتصادي إسلامي، فما هي الجدوى من وجود مؤسسات إقتصادية إسلامية؟ وهل تحقق فعلا التنمية المستدامة المنشودة؟ وتعمل على دفع عملية التنمية؟

المبحث الثالث :

دور السياسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات الإقتصادية

وفيه:

المطلب الأول : دراسة مفاهيمية حول الأزمة المالية

المطلب الثاني : دور الهندسة المالية الإسلامية في الحماية الداخلية

المطلب الثالث : دور الهندسة المالية الإسلامية خارجيا(إستراتيجيا)

إن تزايد المؤسسات الماليَّة الإسلاميَّة يجعلها دوماً بحاجة إلى تشكيلة متنوعة ومتوالفة من الأدوات والمنتجات الماليَّة الإسلاميَّة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. لذلك تعد الهندسة الماليَّة ذو أهمية كبيرة في الاقتصاد، حيث تؤدي الهندسة الماليَّة دوراً بارزاً في توفير التمويل، وإدارة السيولة من خلال الأدوات الماليَّة التي تعمل على نقل الأموال من الأطراف التي يتوفر لديها فائض من الأموال إلى الأطراف التي تعاني من عجز في الأموال. لِمَا للهندسة الماليَّة من دور هام في توفير التمويل اللازم للاستثمار وتنشيطه، فإن الحاجة ماسة في الواقع العملي لوجود أسواق وأدوات ماليَّة مضبوطة بالشريعة الإسلامية، وذات كفاءة عالية وقادرة على مواجهة الأزمات وتفعيل النشاط الاقتصادي.

وبسبب كثرة الأزمات المتلاحقة التي تعصف بالنظام الإقتصادي العالمي، وإثر ذلك بدأت ملامح الأزمة المالية العالمية تلوح في الأفق، وتفرز انعكاساتها وإرهاصاتها شيئاً فشيئاً بعد 2008 إلى أن تفاقمت واستفحلت لتسري بين عواصم الدول الرأسمالية كالنار في الهشيم من ولستريت إلى لندن إلى باريس وروما وطوكيو...وبناء على هذا التفاقم الكبير للأزمة المالية العالمية، و ما رافقها من انعكاسات سلبية على اقتصاديات جميع الدول دون استثناء، أصبح لزاماً على رجال السياسة و علماء الاقتصاد التفكير ملياً في البحث عن البدائل الكفيلة بتخطي هذه الآثار، باعتبارها وليدة النظام الرأسمالي خاصة، مما يستوجب طرح آليات جديدة، ليست في كنه هذا النظام ذاته، بل هي وليدة أنظمة أخرى.

وتجد السياسات المالية الإسلامية نفسها متوجة كبديل، بما تتوفر عليها من آليات و منتجات من شأنها كبح جماح الأزمات المالية.

وبناء عليه: هل يمكن للسياسات المالية الإسلامية تفادي الأزمات المالية أو معالجتها حين وقوعها؟ و تفعيلاً لهذا المسعى، نرمي من خلال هذا المبحث إلى إبراز قدرة السياسات المالية الإسلامية على علاج الأزمة المالية الراهنة، بحكم متانة منتجاتها و قوة **السياسات الاقتصادية الإسلامية** المستنبطة من معالم الشريعة الإسلامية السمحاء، على التصدي للأزمات الاقتصادية و المالية عموماً... ولعل هذا ما تجلى للعيان في عز الأزمة المالية العالمية الراهنة لدى بعض البلدان التي تتمتع بأسلمة أنظمتها المالية والمصرفية وأدوات الهندسة المالية الإسلامية، وللإجابة عن هذا التساؤل، ورد هذا المبحث وفقا لثلاثة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: مدخل مفاهيمي حول الأزمة المالية العالمية؛

المطلب الثاني: دور الهندسة المالية الإسلامية داخليا؛

المطلب الثالث: دور الهندسة المالية الإسلامية خارجيا.

المطلب الأول: مدخل مفاهيمي حول الأزمة المالية العالمية:

لا يوجد تعريف أو مفهوم محدد للأزمة المالية، لكن من المفاهيم المبسطة لمصطلح الأزمة المالية، هو أن الأزمة المالية هي اضطراب حاد ومفاجئ فى بعض التوازنات الاقتصادية يتبعه انهيار في عدد من المؤسسات المالية تمتد آثاره إلى القطاعات الأخرى.

أو هي الانخفاض المفاجئ في أسعار نوع أو أكثر من الأصول. والأصول إما رأس مال مادي يستخدم في العملية الإنتاجية مثل الآلات والمعدات والأبنية، وإما أصول مالية، هي حقوق ملكية لرأس المال المادي أو للمخزون السلعي، مثل الأسهم وحسابات الادخار مثلاً، أو أنها حقوق ملكية للأصول المالية، وهذه تسمى مشتقات مالية، ومنها العقود المستقبلية (للنفط أو للعملات الأجنبية مثلاً).

يقصد بالأزمة المالية "وقوع خلل خطير ومفاجئ نسبياً يضرب السلوك المعتاد للمنظومة المالية ويتضمن أخطاراً وتهديدات مباشرة وكبيرة للدولة والمنظمات والأفراد وجميع أصحاب المصالح، ويتطلب هذا الخلل تدخلات سريعة وفاعلة من جميع الأطراف ذات العلاقة، وتؤدي الأزمة المالية إلى نتائج سلبية واضحة على مستوى الاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي وخسائر في الموارد المادية والموارد البشرية، وتؤدي إلى اضطرابات حادة في التوازنات الاقتصادية قد يعقبها انهيارات حادة لمؤسسات مالية ومؤسسات أخرى [1]، وعرفت أيضا بأنها: "الانهيار المتزامن لمجموعة من المؤسسات المالية المترابطة، بسبب محاولة المستثمرين، المضاربين، المقرضين والمودعين تصفية أصولهم. هذه التصفية تحدث بسبب تغير توقعاتهم من متفائلة إلى متشائمة، كما أن الحوادث الخارجية كالحرب مثلاً يمكن أن تهدد استقرار الأسواق وتؤدي إلى حدوث أزمة .وتحدث هذه الأزمة في اقتصاد واحد أو عدة اقتصاديات مترابطة فيما بينها، كما حدث سنة 1929 [2].

وتأسيساً على ما سبق يمكن تعريف الأزمة المالية بأنها: انهيار مفاجئ وحاد في أسعار الأسهم والسندات – انهيار السوق المالي– أو في عملة الدولة يؤدي إلى إفلاس العديد من المؤسسات المالية ويؤثر سلباً على معدلات النمو الاقتصادي.

تأخذ الأزمة مفهوما عكسيا للظاهرة... ذلك أن هذه الأخيرة هي تواتر الأحداث بصفة مستمرة ومتناغمة محدثة نفس الآثار والانعكاسات، لاسيما عند ما ترتبط بالسلوك الإنساني مثل الظاهرة الاقتصادية والظاهرة الاجتماعية...الخ.

وعليه، فالأزمة هي عبارة عن تراكم مستمر لأحداث وأمور غير متوقعة على مستوى جزء من النظام أو النظام كله، مما يولد تأثيرات شديدة المفعول على أطراف داخل هذا النظام أو خارجه. وتنعكس هذه التأثيرات في مظاهر مادية أو نفسية أو حتى سلوكية.

تأخذ الأزمة أوصافها وتصنيفاتها من محتوى المجال الذي تؤثر فيه، او من محتوى الظاهرة التي تتولد عبرها أو في طياتها، مثل الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية والأزمة الثقافية...الخ، فسياق النظام الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي أو غير ذلك ...أو ما يعبر عنها بأزمة أو أزمات النظام...

[1] Rajan, Ramkishen , «Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples form East Asia». Journal of Economic Education, Vol 38, No 01, 2007, pp 92-109.

[2] Donald Rutherford, **routledge dictionary of economics**. 2nd ed. New York: Routledge, 2002, p 218.

وقد تأخذ الأزمة تلك النعوت والتصنيفات في سياق الأنظمة الجزئية داخل كيان النظام الواحد، كما هو الحال بالنسبة للنظام الاقتصادي، حيث يمكن التمييز بين عديد الأزمات، مثل الأزمة الاقتصادية والأزمة المالية والأزمة النقدية...[1]

وبما أننا بصدد الحديث عن الاختلال داخل النظام المالي، فان الأمر يرتبط بالأزمة المالية رغم ارتباطها الوثيق وتناغمها الشديد مع الأزمة الاقتصادية، باعتبارها وعاءا جزئيا في نطاق الوعاء الكلي الاقتصاد، ذلك أن الفكر الاقتصادي يفرق بين" الاقتصاد العيني أو الحقيقي "وبين" الاقتصاد المالي."

فالأول يتناول كل الموارد الحقيقية التي تشبع حاجات الناس بصفة مباشرة (سلع استهلاكية) أو بصفة غير مباشرة (سلع وسيطة أو استثمارية) وهو ما يسمى اصطلاحا بـ: الأصول العينية التي تمثل مجمل الثروة الحقيقية التي يتوقف عليها بقاء الإنسان واستمرار حياته ...إما الثاني فيعكس مجمل الأدوات المالية التي تسهل عمليات التبادل وتكفل العمل المشترك من اجل المستقبل، مجسدة في مجمل الحقوق أو ما يسمى بالأصول المالية التي تترتب عن هذه الثروة العينية، وكذلك مجمل المؤسسات المالية التي تصدر هذه الأصول باسمها، البنوك ومواقع تداولها(البورصات) تمثل الأزمة المالية التدهور الحاد وغير المرتقب في الأسواق المالية لدولة ما أو لمجموعة من الدول. ومن أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية، مما يولد اختلالات في ميكانيزمات هذا النظام، فينعكس سلبا في تدهور قيمة العملة وأسعار الأسهم بصورة حادة، ويفضي إلى آثار سلبية في قطاعي الإنتاج والعمالة، يترتب عنها إعادة توزيع الدخول والثروات فيما بين الأسواق المالية وكذلك الدول؛ كما يعرفها البعض على أنها حالة تمس أسواق البورصة وأسواق الائتمان لبلد معين أو مجموعة من البلدان. وتكمن خطورتها في آثارها على الاقتصاد مسببة بدورها أزمة اقتصادية مجسدة في انكماش اقتصادي، مما يؤدي إلى انحصار القروض ونقص السيولة وتراجع الاستثمار، بالإضافة إلى سريان حالة من الذعر والهلع والحذر في أسواق المال وبمعنى أخر، تمثل الأزمة المالية مجمل الاختلالات والتذبذبات التي تؤثر كليا أو جزئيا في مجمل التغيرات المالية، مثل حجم الإصدار وأسعار الأسهم والسندات، وكذلك اعتمادات الودائع المصرفية ومعدل الصرف... لذلك، تتصف الأزمة المالية - عموما - بالخصائص التالية[2]:

* أنها تحدث بصفة مفاجئة وغير متوقعة؛
* أنها ناتجة عن التدفق الضخم لرؤوس الأموال داخل البلد الواحد؛
* أنها يرافقها توسع مفرط وسريع في الائتمان؛
* أنها تؤدي إلى ما يلي:
* تدهور حاد في قيمة العملة الوطنية(المحلية)؛
* ارتفاع سعر الصرف الحقيقي؛
* حدوث موجة من التدفقات باتجاه الخارج؛
* عزوف عن الاستثمار؛

[1] أحمد طرطار، « دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمة المالية ». بحث مقدم للملتقى العلمي الدولي حول: "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية"، (كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس –سطيف) أيام 20-21 أكتوبر 2009، ص 04.
[2] المرجع نفسه.

* بروز حالات من الذعر والحذر وعدم الثقة بين المتعاملين المالية.

الأزمة المالية الحالية:

تعرض العالم في الآونة الأخيرة لأزمة مالية توصف بأنها الأسوأ ربما منذ أزمة الكساد الكبير على حد تعبير الخبراء الاقتصاديين. فمنذ مطلع العام 2008 تنبأت المؤشرات الاقتصادية المختلفة بحدوث كساد في النشاط الاقتصادي على المستوى العالمي. كان من أهم تلك المؤشرات الارتفاع المطرد في أسعار البترول؛ تكرر الأزمات الائتمانية في الأسواق العالمية؛ أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة؛ وارتفاع معدل البطالة. ففي يناير 2008، ارتفعت أسعار البترول لتصل الى 147 دولار للبرميل فى يوليو، وذلك قبل أن تبدأ في الانخفاض بعد ذلك. وقد أدى ذلك الارتفاع الذي استمر لفترة الى قفزة كبيرة فى أسعار السلع الأساسية مما هدد بحدوث ركود أو "كساد" تضخمي، أما في النصف الثاني من 2008 فقد شهدت أسعار معظم السلع انخفاضًا في ظل التوقع لحدوث كساد عالمي.

من ناحية أخرى، سجلت **معدلات التضخم** العالمية مستويات تاريخية، حيث كان هناك اتجاه عام لزيادة عرض النقود خاصة من قبل البنك المركزي الأمريكي " FED"، في محاولة للتخفيف من حدة أزمة الرهن العقاري الأمريكية. وقد كان هذا التضخم أكثر قوة في البلاد المصدرة للبترول حيث ارتفعت لديها احتياطيات النقد الأجنبي، مع الافتقار إلى حزمة من السياسات النقدية المناسبة – مثل عمليات السوق المفتوحة على سبيل المثال – وذلك للاحتفاظ بالمعدلات المستهدفة لأسواق النقد وأسعار الفائدة، فيما يسمى بعمليات التعقيم Sterilization.[1]

نشأة الأزمة المالية العالمية:

إندلعت أزمة الرهن العقاري **Mortgage Crisis**، في الولايات المتحدة الأمريكية في بداية العام 2008 حيث كان هناك ندرة في السيولة في أسواق الإئتمان والأجهزة المصرفية العالمية، إلى جانب بداية الانكماش في قطاع العقارات في الولايات المتحدة، والممارسات المرتفعة المخاطرة في الإقراض والاقتراض. وقد ظهرت الأزمة بصورتها الحالية عندما انفجرت فقاعة سوق العقارات، والتي نتجت عن تسويق العقارات لمحدودي الدخل في الولايات المتحدة بطريقة ملتفة وشروط تبدو سهلة للوهلة الأولى، ولكن بعقود كانت صياغتها بمثابة فخ لمحدودي الدخل فقد كانت في مجملها التفاف على قوانين الدولة والحد الائتماني.

حيث تضمنت العقود نصوصًا تجعل القسط يرتفع مع طول المدة. وعند عدم السداد لمرة واحده تؤخذ فوائد القسط ثلاثة أضعاف عن الشهر الذي لم يتم سداده. فضلا عن وجود بنود في العقود ترفع الفائدة عند تغيرها من البنك الفيدرالي الأمريكي، فيما يسمى بـ**الرهن العقارى** ذي الفائدة القابلة للتغيير **Adjustable Rate Mortgages ARM**.[2]

حيث شهدت السنوات السابقة لذلك تساهلا ملحوظًا فى شروط الائتمان واتجاهًا طويل المدى لارتفاع أسعار العقارات، حيث ارتفعت أسعار العقارات (بالتحديد السكنية منها) بما يقرب 124% خلال الفترة 1997–2006، مما حفز الكثيرون على الاقتراض لتمويل شراء مساكنهم الخاصة، حيث ارتفع معدل التمليك السكنى في

[1] عبد الله شحاته، «الأزمة المالية: المفهوم والأسباب». pdf. ص 04، متحصل عليه من: (الموقع): http://www.pidegypt.org/download/-forum-papers/14.pdf بتاريخ: 2016/08/22.

[2] المرجع نفسه.

الولايات المتحدة الأمريكية من 64% في 1997 إلى 69.2% في 2004، وفى ظل الارتفاع العام لأسعار تلك العقارات أخذ كثير منهم في الاقتراض بضمان قيمتها –التي لم تسدد في الأساس – وكان الاعتماد في هذه القروض بشكل أساسي على قيمة العقار التي تتزايد باستمرار في السوق كضمان، وبعد فترة، وتحديدًا خلال عامي 2006 و 2007 بدأت أسعار الفائدة في الارتفاع على غير المتوقع مما أدى إلى تزايد التزامات محدودي الدخل حيث ارتفعت أعباء قروض العقارات التي التزموا بها، بالإضافة الى القروض التي تشكل قيمة العقارات ضمانًا لها، فامتنع الكثيرون عن السداد بعد أن أرهقتهم الأقساط المتزايدة، وبدأت أسعار العقارات تهوى لأسفل[1].

ولاحتواء ذلك الوضع قامت البنوك وشركات العقار ببيع ديون المواطنين فى شكل سندات لمستثمرين عالميين بضمان العقارات، الذين لجأوا بدورهم –بعد أن تفاقمت المشكلة– لشركات التأمين التي أوجدت من الأزمة فرصه للربح بضمان العقارات فيما لو امتنع محدودو الدخل عن السداد. فقامت بتصنيف سندات الديون لفئتين (أ) قابله للسداد (ب) لا يمكن سدادها وبدأت شركات التأمين بأخذ أقساط التأمين على السندات من هؤلاء المستثمرين.

وفى ظل تلك الظروف قام البنك الفيدرالي الأمريكي بخفض أسعار الفائدة حيث قام فى **جانفي 2008** بخفض معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة إلي 03.5 % وهو إجراء ذو حجم استثنائي، ثم تخفيضه تدريجيًا إلى 02% بين يناير وابريل من ذات العام[2].

ولدى تفاقم الأزمة وتوقف محدودي الدخل عن السداد، اضطرت الشركات والبنوك لمحاولة بيع العقارات محل النزاع والتي رفض ساكنوها الخروج منها، فعجزت قيمة العقار عن تغطية التزامات أيًا من البنوك أو شركات العقار أو التأمين، مما أثر علي السندات فطالب المستثمرون بحقوقهم عند شركات التأمين، فأعلنت أكبر شركة تأمين في العالم " **ايه آي جي AIG** عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه 64 مليون عميل تقريبا مما دفع بالحكومة الأمريكية إلى منحها مساعدة بقيمة 58 مليار دولار مقابل امتلاك 79.9 % من رأسمالها، ولحق بها كثير من المؤسسات المالية الأمريكية مثل مورجان ستانلي و جولدمان ساكس.

وفى سبتمبر 2008 أعلن بنك " **الإخوة ليمان** "**Lehman Brothers** " إفلاسه، و قد قدرت خسائر المؤسسات المالية حول العالم فى يوليو 2008 بما يقرب من 435 مليار دولار أمريكي، وشهدت البورصات فى أغسطس 2007 تدهورًا شديدًا أمام مخاطر اتساع الأزمة وتدخلت المصارف المركزية لدعم سوق السيولة[3].

أسباب الأزمة المالية العالمية:

تتعدد النظريات المفسرة لظهور الأزمات المالية وتختلف من حيث نوع هذه الأزمات كما تختلف أيضا في حدتها وتأثيرها ومداها الزمني. فمنها ما قد ينتج عن ذعر مصرفي والذي بدوره يترتب عليه كساد أو انكماش في النشاط الاقتصادي؛ بينما في أحيان أخرى قد يكون السبب انهيار حاد في أسواق الأسهم خاصة بعد وجود فقاعة في أسعار بعض الأصول – كما سبق الإشارة–؛ أو بسبب أزمة عملة وانهيار، سعر الصرف مما ينتج عنه عددًا من الآثار السلبية على المسار التنموي للاقتصاد القومي.

[1] عبد الله شحاته، مرجع سابق، ص 08.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

يوجد في حقيقة الأمر عدة أسباب للأزمة الراهنة، أعظمها التعامل بنظام الديون الربوية: بيعًا وإقراضًا واقتراضًا ، وتوضيح ذلك يتم وفق الشكل الآتي:

1-**سيطرة النمط الإقتصادي الغربي:** إن الأزمة الراهنة التي تجتاح المعمورة يرجع سببها الرئيس إلى سيطرة النمط الاقتصادي الرأسمالي على غالب المعاملات المالية المحلية والدولية، والذي ينطلق من قاعد ة الربا في إجراء تلك المعاملات، وألّتي تتم من خلال المؤسسات المالية المصرفية الربوية؛ وتقوم المصارف الربوبية بتطبيق" ربا النسيئة "المعروف في الفقه الإسلامي، القائم على الاقتراض من المدخرين، ثم إقراض القطاع الأهلي، الأسر، بالإضافة إلى القطاع الاقتصادي المتمّثل بالمنشآت الاقتصادية من مصانع وشركات تجارية وزراعية وغيرها.

وعندما تتجمع الودائع المصرفية في البنوك الربوية، تلجأ عندها إلى اعتماد **سياسة تقديم الإغراءات** لقطاع الأسر ولقطاع المنشآت الاقتصادية، كي يقوما بالاستدانة منها من خلال ربا النسيئة، مع اشتراط تقديم الضمانات كتقديم الكفيل، وتقديم الرهونات، والتي قد لا تكون كافية[1].

2- **على صعيد الدولة:** غياب دور الرقابة الفعالة من قبل البنك المركزي:

تشير المبادئ السليمة للمحاسبة المالية إلى ضرورة ربط التوسع في الإقراض من قبل البنوك بنسبة معينة مما تملكه من رأسمال واحتياطي، وإلا وقعت في دائرة المخاطر. ولذلك حددت اتفاقية"بازل" للرقابة على البنوك حدود التوسع في الإقراض؛ بألا تتجاوز نسبة من رأس المال المملوك لهذه البنوك.

ورغم أن البنوك المركزية تمارس دور الرقابة على البنوك التجارية، فإن ما عرف باسم بنوك الاستثمار في الولايات المتحدة لا يخضع لرقابة البنك المركزي. ومن هنا توسعت بعض هذه البنوك في الإقراض لأكثر من ستين ضعفًا من حجم رؤوس أموالها كما في حالة UBS، ويقال إن الوضع بالنسبة لبنك Lyman كان أكبر، وهذه الزيادة الكبيرة في الإقراض تعني مزيدًا من المخاطر إذا تعرض بعض المدينين لمشكلة في السداد؛ كما حدث في أزمة الرهن العقاري[2].

3- **الربا:** لقد ارتبطت بوادر الأزمة بصورة أساسية بالارتفاع المتوالي لسعر الفائدة من جانب بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي منذ عام 2004، وهو ما شّكل زيادة في أعباء القروض العقارية من حيث خدمتها وسداد أقساطها. وتفاقمت الأزمة بحلول النصف الثاني من عام 2007، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم.

وهذه نتيجة طبيعية لأن الربا عنصر خفي محفز على التضخم. وقد نبه اقتصاديون غربيون كبار لهذا الأثر المسيء لكن جشع المؤسسات والأفراد أعمى بصيرتهم بتفضيل المصلحة الفردية بصورة مطلقة على المصلحة الجماعية (العالمية)، فالتوسع الهائل في الإقراض لجني الأرباح، دمر الاقتصاد، وتزايدت حجم المديونيات حتى صارت أكبر من نمو الاقتصاد الحقيقي نفسه.

فمنذ عقدين من الزمن تطرق الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد (Maurice Allais) إلى الأزمة الهيكلية التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة "الليبرالية" معتبرًا أن الوضع على حافة بركان، ومهدد

[1] حسن محمد الرفاعي، دور الفكر الإقتصادي في إدارة الأزمة الإقتصادية الراهنة. بحث مقدم إلى مؤتمر "الأزمة المالية العالمية، وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي"(جامعة الجنان، طرابلس ، لبنان)، 2009، ص 03.

[2] المرجع نفسه، ص 04.

بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة (المديونية والبطالة). واقترح للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما[3]:

• تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر.

• مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب 2%.

وهذا ما يكاد يتطابق تمامًا مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي، وقد تقدم بعض صوره في باب الربا والصرف، ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1]، فالربا من أكبر الكبائر في شريعتنا، وقد أعلن الله الحرب على أصحابه في قوله تعالى ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[2]. وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار ، وتنكير الحرب للتعظيم، وزادها تعظيمًا نسبتها إلى اسم الله الأعظم، وإلى رسوله الذي هو: أشرف خلقه.

4-**التوسع في الإنفاق:** تنبني الفلسفة الاقتصادية الرأسمالية على الإنفاق الاستهلاكي من خلال خلق الطلب من خلال جعل (التسوق متعة)، ويقدر خبراء أن ثلثي الاقتصاد الأمريكي مبني على الإنفاق. لذلك يتوجه الاقتصاد التقليدي إلى جانب العرض فيتوسع فيه من خلال توجيه وسائل إعلامه لترويج ثقافة كيف تنفق؟ ولو أدى ذلك إلى توجه المستهلكين نحو الإسراف والتبذير.

بينما تنبني **فلسفة الاقتصاد الإسلامي** على الضغط على الطلب بترشيد الاستهلاك، لذلك فهو يمنع الإسراف والتبذير لدورهما في توليد التضخم كما يمنع التقتير لدوره المسيء في انكماش الطلب الكلي.

ويشكل الإنفاق الحربي أكبر نزيف عالمي للسيولة في العالم، فقبل عام 1914 كانت إنكلترا تشرف وتوجه نظام الذهب العالمي حتى أطلق عليه (نظام الإسترليني)، وبعد الحرب العالمية الأولى ونتيجة النفقات العسكرية ضعف مركز بريطانيا في مجال الإقراض الدولي وازداد قوة الولايات المتحدة الأمريكية المالية لتحتل المركز الأول في العالم[3].

وعزا Professor robert travian – مؤسس نظام النقد الأوربي وأستاذ الاقتصاد في جامعة (بال) لأكثر من ثلاثين عامًا – جذور أزمة التضخم في بداية ثمانينيات القرن الماضي إلى المبالغ المالية الضخمة التي اضطرت واشنطن إلى إنفاقها أثناء الحرب الفيتنامية. وكذلك بسبب التوزيع غير العادل للسيولة بين الدول الغنية والفقيرة، فمن المعلوم أن حصة الدول الصناعية من السيولة العالمية تبلغ 97%[4].

5- من الأسباب كذلك سوء سلوكيات مؤسسات الوساطة المالية والتي تقوم على إغراء الراغبين (محتاجى) القروض والتدليس عليهم وإغرائهم والغرر والجهالة بالحصول على القروض من المؤسسات المالية، ويطلبون عمولات عالية في حالة وجود مخاطر، والذي يتحمل تبعة ذلك كله هو المقترض المدين الذي لا حول له ولا قوة وهذا ما حدث فعلاً وهذا يقود في النهاية إلى الأزمة.

---

[3] علاء شعبان الزعفراني، « الأزمة المالية: أسبابها وعلاجها». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alukah.net/culture/0/89929 بتاريخ: 2016/08/23.

[1] سورة آل عمران، الآية 130.

[2] سورة البقرة، الآيتين: 278-279.

[3] علاء شعبان الزعفراني، مرجع سابق.

[4] المرجع نفسه.

هذه أهم العوامل السببية التي أدت إلى الأزمة المالية العالمية الحالية والتي بدأت جذورها في نهاية العام 2007، **وانطلاقا مما تقدم يثور السؤال الجوهري التالي :هل يمكن تجاوز هذه الأزمة ببدائل جديدة؟** يُجمع معظم المحللين أن انسياق الفكر المالي وراء السعي لخلق الائتمان وضمان استرداد الديون وتوفير السيولة النقدية، سواء عبر المشتقات المالية أو أية سياسات أو ميكانيزمات أخرى، مرده قوام النظام الرأسمالي ألا وهو "سعر الفائدة "أو" الربا "وهذا ما حذا بالبعض منهم إلى المطالبة بإلغائه، ومطالبة البعض الأخر بتخفيضه إلى أدنى المستويات، بحيث لا يتجاوز 02% على أكثر تقدير... ويطرح البعض الأخر **البديل الإسلامي** الذي يحرم الربا مطلقا، ويمنع بيع دين بدين، أو بيع ما لا يملك كمخرج لهذا الأزمة.

ومعنى ذلك أن النظام الرأسمالي، ومن خلاله النظام المصرفي العالمي بمؤسساته الجبارة، أصبح ألآن بصدد البحث عن فرص تجارية واستثمارية تمكنه من مصادر تختلف في أنواع مخاطرها عن تلك التي تتعلق بمخاطر الفائدة البحتة.

المطلب الثاني: دور الهندسة المالية الإسلامية داخليا:

في الأزمة العالمية الراهنة ظهرت الأهمية العظمى للمنظومة الأخلاقية داخل النظام الاقتصادي والضرورة الحتمية لتعزيز القيم في المعاملات التجارية للسلامة من انهيار المؤسسات المالية وإفلاس الشركات والبطالة والركود الاقتصادي، ولأن التشريعات البشرية تفتقر إلى الباعث الديني الذي هو بمثابة الرقيب على تجاوزات الفرد فإنه لا بد من الاسترشاد بمنهج سماوي وتشريعات إلهية تضبط سلوكيات الأفراد في سوق المال والاقتصاد وإن العالم الآن بأمس الحاجة لتعريفه **بقيم الاقتصاد الإسلامي** المتمثلة في الصدق والعدل والتيسير والوفاء بالوعود.

وتتميز الشريعة الإسلامية بأنها تتعامل مع الأزمات المالية ببرنامجين: الأول : عبر برنامج استباقي يحاول تفادي الأزمة باجتناب مسبباتها عبر الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المتمثلة في اجتناب الغرر والميسر وكل المخالفات الشرعية والثاني: عبر برنامج علاجي يسعى إلى رفع الأضرار والأخذ بيد المنكوبين حتى يعودوا منتجين وفاعلين.

فالأزمة المالية الطاحنة التي ضربت العديد من دول العالم تمثل فرصة ذهبية **للنظام الاقتصادي الإسلامي** كبديل اقتصادي ناجح وهو ما يحتاجه العالم في الوقت الحالي؛ فبعد فشل النظام الاشتراكي، ويتبعه حاليًا النظام الرأسمالي، أقوى دليل على أن النظام الاقتصادي الإسلامي هو الصالح[1].

ينظر الإقتصاد الإسلامي للفرد والجماعة معًا، ولا ينتظر وقوع الأزمات حتى تتدخل الحكومات بل يقي أصلاً من وقوعها؛ بل وحتى بعد وقوعها من خلال التكافل، بحيث لا يتم التوجه إلى على جهة معتبرة للتأمين رضوخا للأمر الواقع –لأنها بفعل الأزمة أو الكارثة تكون هي كذلك مفلسة أو ففي أزمة–، بل الكل يتشارك ويتقاسم الأعباء[2].

كما يحترم الملكية الفردية ولا يكبتها كما في النظام الاشتراكي، ويؤهلها لتنمو في حضن **القيم الإسلامية** فلا غشَّ، ولا تدليسَ، ولا احتكارَ، ولا رِبا، ولا مقامرةَ، ولا غَبنَ، ولا استغلالَ، كما هو عليه نظام اقتصاد السوق.

تبدو الصناعة المصرفية الإسلامية، بما تتوفر عليه من خصائص ذاتية، وبما اكتسبته من خبرة في سياق تطويع منتجاتها عبر ما يقارب نصف قرن من النمو والتطور في كنف الشريعة الإسلامية السمحاء، وبمعية ومرافقة الهيئات الشرعية الإشرافية المشكلة من خيرة العلماء والاختصاصيين، تبدو هي طوق النجاة الأخير والحاضن المضمون لهذه الفرص.

تتجلى هذه الصناعة فيما اصطلح على تسميته بالهندسة المالية الإسلامية، والتي تمثل مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، وما يلازم ذلك من صياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل في إطار محددات وموجهات الشرع الإسلامي الحنيف، ولا أدلَّ على ذلك من

[1] قسول جلول، « صندوق الزكاة علاج جذري للأزمة الاقتصادية» . متحصل عليه من: (الموقع): http://www.djazairess.com/akhbarelyoum/ -163056 بتاريخ: 2017/09/23.

[2] مقابلة مع الباحث: ياسين حنى، باحث وطالب السنة الثانية ماستر علوم شريعة- جامعة حمه لخضر- الوادي-. ليشانة، الأربعاء: 2017/09/27.

فتح نوافذ لمعاملات إسلامية في البنوك التقليدية مثل ما فعله بنك التنمية المحلية الجزائري من توفير دفاتر توفير بصفر فائدة، ما يسهم في تمويل التنمية وعدم خزن هاته الأموال في البيوت خوفا من الفوائد الربوية[1].

وعليه فالهندسة الإسلامية هي جزء من الصناعة المصرفية العالمية، ومعلوم أن مفهوم الهندسة المالية عموما ارتبط بتطور النظام المصرفي والمالي، نظرا لتزايد احتياجات المستثمرين وطالبي التمويل وانتشار التقنيات الجديدة في مجالات المعرفة المهنية والاتصالات، بالإضافة إلى ذلك، الرواج اللامحدود لمنتجات هذا النظام عبر أرجاء المعمورة، لاسيما مع انتشار مفهوم الكفاءة والفعالية، باعتبارهما المحك الرئيسي عند إصدار الأدوات والأوراق المالية.

وإذا كانت الهندسة المالية الإسلامية قد استفادت بطريقة أو بأخرى من الصناعة المصرفية العالمية، لاسيما في المجال الحرفي البحت واستخدام تكنولوجيات المعلومات وتطويع وسائل العمل والاتصال لخدمة هذه الحرفة، ومن خلالها الانتشار الكبير في كل أصقاع المعمورة، فإنها، أي الهندسة المالية الإسلامية، قد طورت في مضمون أدائها واستنبطت مجموعة من الأدوات الخاصة بها من الواقع العملي البحت مستبعدة كل الأدوات التي تقوم عليها سوق النقد التقليدية، ذلك أن كل المعاملات المالية المستندة على الفائدة محرمة قطعيا بحكم الشرع الحنيف.

يمكن القول انه من بين أهم أنواع الأدوات التي تحتويها السياسات المالية الإسلامية و القابلة للتداول والتي لديها القدرة على حلحلة الأزمات الاقتصادية –حسبما يقره الشرع – ما يلي:

1 - التقوى: تعتبر التقوى سببا لدرأ الأزمات الاقتصادية، بالإضافة إلى أنها سبب لحلها وفق موجهات الاقتصاد الإسلامي، فهي محدد مزدوج لتعم السكينة والاستقرار الاقتصادي، وحسب مقاربة الخصوصية الحضارية فإنَّه إذا ترسَّخت التقوى في الأمة فتحت عليها بركات من السماء والأرض[2]، ففي عهد عمر بن عبد العزيز لم يجد في زمانه أين تقدم الزكاة؛

2 - وفي الوقت نفسه لا تُهمل دور الدولة كشريك للتنمية مع القطاع الخاص، من خلال اضطلاعها بمشروعات المنافع العامة التي تقوم عليها حياة الناس من خلال أفضل استخدام للموارد المائية والرعوية ومصادر الطاقة والثروة المعدنية، والحقيقة أن العقل والمنطق يقول إن هذا النظام هو الحل؛

3 - تلزم الهندسة المالية الإسلامية المستثمرين عدم الاستثمار في المجالات الربوية؛ سواءً أكان ذلك عن طريق البيع أو عن طريق القرض(السندات)، لما للربا من دور في إيجاد الأزمات الاقتصادية ، قال تعالى: ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ۗ ﴾[3]، كما أنها تمنع الاستثمار في الشركات المساهمة الفاسدة التي يكون موضوع نشاطها محرما، أو التي لا تراعي أحكام الإقتصاد الإسلامي في معاملاتها[4]؛

[1] لزهر رحماني، « الصيرفة الإسلامية في الجزائر.. الصيرفة البديلة». الحوار الإقتصادي: قناة الجزائرية الثالثة، 2017/10/03

[2] راغب السرجاني، **قصة التتار من البداية إلى عين جالوت**. القاهرة: مؤسسة إقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، 2006، ص 73.

[3] سورة البقرة، الآية 276.

[4] حسن محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص 11.

4 -إنضار المعسر كما تقدم صفة لصيقة بالفكر الإقتصادي الإسلامي: التيسير على المدين المعسر أمر مطلوب شرعا لقوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ ﴾[1]؛ يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء، فقال : وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ أي لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدين: إما أن تقضي وإما أن تربي، ثم يندب إلى الوضع عنه، ويعد على ذلك الخير والثواب الجزيل، فقال: وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون أي : وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين، وقد وردت الأحاديث من طرق متعددة عن النبي ﷺ، بذلك: فالحديث الأول: عن أبي أمامة أسعد بن زرارة النقيب، قال الطبراني: حدثنا عبد الله بن محمد بن شعيب الرجاني حدثنا يحيى بن حكيم المقوم، حدثنا محمد بن بكر البرساني، حدثنا عبد الله بن أبي زياد، حدثني عاصم بن عبيد الله، عن أبي أمامة أسعد بن زرارة قال : قال رسول الله ﷺ: « من سره أن يظله الله يوم لا ظل إلا ظله، فليسر على معسر أو ليضع عنه»[2]؛

5 -توفر الهندسة المالية العديد من البدائل المالية الإسلامية، والتي تغني عن المشتقات المالية التقليدية التي تتمتع بقدر هائل من المخاطر وأهم هاته البدائل ما يلي[3]:

أ -صكوك الصناديق الاستثمارية:

يعرف الصندوق الاستثماري بأنه تجميع للأموال عبر الاكتتاب في صكوكه بغرض استثمارها في مجال استثماري معرف بدقة في نشرة الإصدار.

تمثل الصناديق المفتوحة بعد تكيفها شرعيا علي أساس صيغة المضاربة المقيدة، الصيغة الأم لكل أنواع الصكوك الأخرى التي يتم تداولها في سوق النقد الإسلامي؛

ب - صكوك الإجارة:

الإجارة عبارة عن عقد بموجبه يقوم المؤجر المالك للعين المعينة بإيجارها لطرف)أطراف (آخر مقابل مصروفات ايجارية محددة يتم الاتفاق عليها في عقد الإجارة .وبالتالي فان محل العلاقة ليست دائنيه ومديونية بين المؤجر والمستأجر، وانما هي علاقة شراء وبيع لمنافع الأصل محل الإجارة؛ وتأسيسا على ذلك، فان صكوك الإجارة عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة تصدر ممثلة لقيمة العين المؤجرة تتيح لحاملها فرص الحصول علي دخل الإيجار بمقدار المساهمة التي دفعا حامل الصك قياسا على نظرائه الآخرين.

تتعدد أنواع صكوك الإجارة بحسب العين المؤجرة فيمكن أن تكون مثلا في مجال الصناعة والعقارات السكنية وأنواع المنقولات المختلفة، وغيرها؛

ج - صكوك المضاربة:

صيغة المضاربة أو المقارضة تعني اتفاقية بين طرفين بموجبها يقدم أحد الأطراف رأس المال، ويسمى رب المال بينما يقدمك الآخر العمل علي أن يتم تقسيم الأرباح الناتجة عن هذا المشروع وفقا لنسب يتراضي

[1] سورة البقرة، الآية 280.
[2] إسماعيل بن كثير، **تفسير القرءان العظيم**. مرجع سابق، ص 384.
[3] أحمد طرطار، مرجع سابق، ص ص 07-08.

عليها الطرفان ابتداء وفي مجلسي العقد .وهي في ذلك تختلف عن الربا في كون أن العائد غير محدد سلفا كنسبة من رأس المال، وإنما نسبة من الأرباح وبالتالي فهي متغيرة وقد لا تتحقق، وصكوك المضاربة عبارة عن تقسيم رأس المال إلى حصص متساوية فبدلا من تقديمه بواسطة طرف واحد يتعدد مقدموه.

د -صكوك المشاركة:

صكوك المشاركة تعتمد بصورة أساسية على عقد المشاركة الجائز شرعًا، وهي مشابهة كثيرا لصكوك المقارضة أو المضاربة السابق شرحها، ولكن الاختلاف الأساسي يتمثل في أن صكوك المضاربة أن المال كله من طرف أو مجموعة أطراف، بينما في صكوك المشاركة نجد أن الجهة الوسيطة التي تصدر الصكوك للمستثمرين، تعتبر شريكا لمجموعة المستثمرين حملة الصكوك في وعاء الشراكة وبصورة مشابهة لما هو عليه الحال في شركة المساهمة العامة . والمثال الواضح لها شهادات المشاركة الحكومية؛

هـ -صكوك المرابحة:

المرابحة كصيغة إسلامية تعني بيع سلعة معلومة بسعر يغطي التكاليف زائد هامش ربح يتفق عليه بين البائع) البنك مثلا (والمشتري . إن إمكانية استصدار صكوك مرابحة فقط ممكنا في حالة السوق الأولي وبالذات في حالة كبر قيمة الأصل أو المشروع محل المرابحة) طائرة مثلا أو مشروع تنموي كبير، بينما تداولها في السوق الثانوي يعتبر مخالفا للشريعة لأن بيع المرابحة قد يكون مؤجلا ، وبالتالي فانه يعتبر دَيْنًا، وبيع الدين لا يجيزه كثير من الفقهاء.

تعتبر هاته أهم الآليات التي تطرحها السياسات المالية الإسلامية في حلحلة الأزمات الإقتصادية، سواء وقعت أم تحتاط لها قبل وقوعها، وذلك تعتبر السياسات المالية الإسلامية من أحسن الوسائل للتعافي الإقتصادي، مع ال للتعافي الإقتصادي، مع الإشارة إلا أنه قد دعت كبرى الصحف الاقتصادية في أوربا لتطبيق السياسات المالية الإسلامية في المجال الاقتصادي كحل أوحد للتخلص من تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية بسبب النظام الرأسمالي الذي يقف وراء هاته الكارثة الاقتصادية، فما هي أهم الآليات التي تمتلكها السياسات المالية الإسلامي لحلحلة الأزمات الإقتصادية خارجيا؟

المطلب الثالث: دور الهندسة المالية الإسلامية خارجيا:

بالنظر إلى الدور الجلي للسياسات المالية الإسلامية في حلحلة الأزمات الإقتصادية داخليا، وبناء على الدعوات من قبل الخبراء على تبني هاته السياسات، فهل تساهم في التعافي من الأزمات خارجيا؟ السبب الكبير لتحقيق تنمية مستدامة إسلامية، وسوف نحاول تحليل عمل السياسات المالية الإسلامية خارجيا، وذلك من خلال:

1 -لا تساهم في تفاقم الأمر بالنسبة للدول التي ترزح تحت وطأة أزمة مالية، بحيث تعمل على إخراج ذلك البلد أو الدولة المعسرة من خلال عدم تشجيعها على الاقتراض بفائدة، مثلما فعلت الجزائر بل وإعانة تلك الدولة على غرار الفعل الجزائري الذي يبقى استثناء من بين الدول المانحة للقروض المالية، حيث مسحت ديون الدول الإفريقية في العام 2013، حيث دعت الجزائر إلى تسوية شاملة ومتضامنة تجاه الأزمة المالية الدولية، معتبرة أن الإجراءات المتخذة من المجتمع الدولي إلى حد الآن، قصد إنعاش النمو الاقتصادي الدولي لم تأت أكلها ولم تعط النتائج المرجوة منها، في وقت قدرت السلطات الجزائرية قيمة إلغاء الديون التي أقرتها لفائدة 16 دولة بـ 1402 مليون دولار، من بينها 500 مليون دولار تم إلغاؤها لصالح دولتين مؤخرا، وذلك في سياق العمل التضامني الذي اختارت الجزائر اعتماده ضمن **سياستها الدبلوماسية؛**

2 -تعتبر السياسات المالية الإسلامية ذات بعد تنموي ليس فقط محلي أو وطني، بل يتعداه ذلك إلى البعد التنموي الإقليمي والدولي، وهذا عكس تعاطي الدول المتقدمة مع الدول النامية، باعتبار أن هذه الأخيرة لا تزال تواجه عواقب هذه الأزمة بالرغم من الانتعاش الطفيف في النمو الاقتصادي العالمي، فالجزائر على سبيل المثال قد أدمجت التعاون جنوب . جنوب ضمن إستراتيجيتها التنموية ليس فقط كإسهام في تحقيق الأهداف الوطنية، بل أيضا الإقليمية والدولية الخاصة بالتنمية؛

3 -تعمل على تعزيز وتقوية البيت الداخلي وسيادة القرار من خلال رفض توصيات المؤسسات المالية الكبرى على غرار ما فعلته ماليزيا مع البنك الدولي إبَّان أزمة 1997، حين رفضت توصيات البنك الدولي♦، بالإضافة إلى تضامن الدول فيما بينها حيث أن هذه المبادرات تندرج في إطار الأعمال التضامنية العاجلة والتقليدية للبلدان المسلمة تجاه هذه البلدان لا سيما في مجال المساعدة على إعادة البناء والجهود الرامية إلى تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية؛

4 -بسبب تمايز منتجات السياسات المالية الإسلامية عن غيرها من المنتجات التقليدية، فإنها تعمل على إنشاء سوق مالية إسلامية تضمن تسويق مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية منتجاتها من خلالها، وتأمين السيولة اللازمة لها حيث أن هذه المؤسسات تواجه تحديات كبيرة وعوائق عديدة في تسويق منتجاتها وإيجاد التمويل المناسب لها من خلال الأسواق التقليدية؛

5 -تعمل السياسات المالية الإسلامي على تمويل التجارة الخارجية وذلك بعدم الاعتماد على القرض الربوية او الاستدانة من الخارج من خلال تشجيع الصناعة والزراعة والتجارة بعقود استصناع ومرابحة وغير

♦ يرجع إليها بالتفصيل في الفصل التطبيقي والأخير من هاته الأطروحة.

ذلك، حيث تعمل البنوك على تمويل المشاريع بالعديد من الصيغ، مثال ذلك بنك البركة الجزائري – فرع بسكرة–وتمويله للتجارة الخارجية، فبعد دراسة الملفات الخاصة بطلبات التمويل دراسة تفصيلية من طرف الوكالة وإرسال التقارير حول هذه الملفات إلى بنك البركة بالجزائر، يتم اتخاذ القرار من طرف البنك بقبول منح التمويل للعميل، فتقوم الوكالة ببسكرة بإشعار العميل بأنه قد تم قبول ملفه بمنحه التمويل ليتخذ الإجراءات اللازمة[1]؛

6 -عند حدوث أزمة إقتصادية فإن فلسفة الهندسة المالية التقليدية تقوم على فرض المزيد من الضرائب لتعويض العجز في ميزانيات الدول بسبب ارتفاع ميزانية الدعم وتقديم المساعدات للشركات والبنوك المقبلة على الإفلاس أو لدعم الودائع أو نحو ذلكن بينما في السياسات المالية الإسلامية، فإنها تعمل على إرجاع رأس المال للمتضرر من دون فوائد وجدولة ديون المقترضين وإرغامهم على السداد من دون فوائد، فلقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: « مطل الغني ظلمٌ»[2]؛

7 -انه يغرس في رجال الأعمال الدوليين والمؤسسات المالية الإسلامية الدولية الشعور بالمسؤولية ويساعد على تخفيف وتجاوز التناقضات بين العمل ورأس المال؛

8 -إن ظهور الهندسة المالية أعطى وسوف يعطي مجالات ابتكار متعددة ومتطورة في المستقبل المنظور والبعيد، وهذا الاتجاه أحوج من يحتاج له علماء المالية أو التمويل الإسلامي في سعيهم للتخلص من الأوراق المالية الربوية واستبدالها بأخرى توافق الشرع الإسلامي من حيث المنشأ والاستمرارية و الانتهاء، حيث تعمل الهندسة المالية الإسلامية على التبادل الإبتكاري لما تتيحه والاستفادة فيما بين الدول الإسلامية وتطويرها تجنبا للأزمات؛

9 -كما أصبح معروفا ومشاعا بين الناس فإن هناك صيغا إسلامية كثيرة متاحة للتمويل، وخاصة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم نسبيا، أما دور الهندسة المالية فهو ابتكار وسائل تمويل جديدة في مستوى التمويل طويل الأجل وخاصة بالنسبة للحكومات الإسلامية أو حكومات الدول التي ربما ترى أن تمول مشروعاتها من خلال الإطار الإسلامي، فمثلا يمكن لصيغ التمويل الإسلامية مثل المشاركة والمضاربة والمرابحة .... الخ من أن تسد الحاجة للتمويل قصير المدى إذا ما وجهت الوجهة الصحيحة ووضعت لها الضوابط الشرعية ونظم المتابعة والرقابة، مع ما يتضمنه ذلك من الترويج لمنتجات المالية الإسلامية إقليميا ودوليا؛

10 - في الغالب فإن الحكومات التي لا تلتزم بالإطار الإسلامي للتمويل أو التي تلجأ للبدائل التقليدية تسد حاجتها من الأموال ومقابلة العجز في موازناتها عن طريق الإصدارات النقدية الجديدة أو بإصدار وبيع أدوات اقتراض ربوية (ribawi debt instruments) وقد أصبح من المسلم به جنوح هذه الخيارات لخلق عدم الاستقرار النقدي وزيادة التضخم وفي المقابل نجد أن ما هو متاح للحكومات التي تريد أن تتخذ من القواعد الإسلامية موجها خيارين في الغالب الأعم:

[1] عبد الصمد بوعناني، « تمويل التجارة الخارجية في المصارف الإسلامية: دراسة حالة بنك البركة الإسلامي- فرع بسكرة-». مذكرة ماستر، (كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر- بسكرة-، 2015)، ص 166.

[2] حسن محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص 11.

أولا: القروض ذات المخاطر (risky debts)؛

ثانيا: الأدوات والأوراق المالية مقاسمة الأرباح(Profit _sharing instrument)؛

من هذه القواعد يستبين الفرق الواضح بين الموجهات الأساسية في الاقتصاديات الربوية والاقتصادية الإسلامية، فأهم ما تنطوي عليه موجهات الاقتصاديات الربوية تقليل تكلفة المعاملات وتقليل أو إبعاد المخاطر لجهات أو أطراف أخرى في المعاملة، أما الموجه الأساسي في الإقتصاد الإسلامي لأوراق وأدوات الدين فهو مبدأ مقاسمة المخاطر (risk sharing) وليس بالضرورة إبعادها لجهة أو طرف آخر؛

11 – في تمويل المدى المتوسط والطويل يقدم مفهوم الهندسة المالية طرقاً للحكومات تمكنها من الاستدانة من غير الإخلال بقواعد التمويل الإسلامية. والمرتكز لهذه الطرق، ربما جميعها، هو مقاسمة الأرباح والخسائر الناتجة. فمثلا إذا كانت هنالك حكومة تريد أن تمول مشروعا معينا أو أنها تتوقع إيرادات معينة من الضرائب فيمكن للحكومة في هذه الحالة استدانة أقل مبلغ يمكن توقعه من الضرائب أو من عوائد المشروع، وعند تاريخ الاستحقاق يمكن دفع أصل الدين مع علاوة غير ثابتة أو عائمة (variable bonus)؛ فهذا مثال لأداة مالية مبتكرة مبنية على مبدأ تقاسم الأرباح وغير ذلك يمكن للحكومة استخدام أدوات الدين ذات المخاطر (risky debt) مثل سندات الدخل (income bonds) أو الدين شبه المشارك في الملكية.(quasi equity participating debt) وقد نشأت سندات الدخل أول ما نشأت من إجراءات الإفلاس، إذ عن طريقها تتمكن المنشاة أو الجهة المصدرة من تجنب مخاطر الإفلاس حتى تجد دخلا كافيا لمقابلة التزاماتها. أما أوراق الدين شبه المشارك في الملكية (quasi _equity debt instrument) فهي تقوم على مبدأ المشاركة في التدفقات النقدية، اذ يقاسم المقرض في الدخل و يستفيد المقترض من انه يحافظ علي ملكية منشأته ويستفيد من مزايا القروض كوسيلة من وسائل التمويل. وهذه الابتكارات في وسائل التمويل مبنية على المبادئ المالية والإسلامية في تقاسم الأرباح وتقاسم المخاطر[1]؛

12 – لقد استخدمت هذه الأدوات والأوراق المالية في كثير من البلدان الاسلامية مثل **ماليزيا** حيث استخدمت الحكومة الماليزية أذونات خزينة مبنية علي الضرائب المتوقعة (tax _anticipated treasury) لتمويل المشاريع طويلة الأجل. وقد استخدمت **وزارة الأوقاف الأردنية** سندات الدخل ((income bonds لتمويل المشاريع طويلة الأجل. أما قطاع المؤسسات في **باكستان** فقد استخدم شهادات مشاركة (participating - term certificate) تؤهل حامليها للمشاركة في عوائد المشاريع، ولم يقتصر استعمال هذه الأدوات علي الأقطار الإسلامية فقد استخدمت بعض هذه الأدوات من قبل في مشاريع بناء السكك الحديدية حيث استخدمت سندات الدخل؛ أما حديثا فقد استحدث سيتي بنك (Citibank) ورقة مالية هي شهادة مؤشر الأسهم (stock index certificate) وهي تمثل أداة من أدوات تقاسم الأرباح تتحرك تبعا لتحرك أحد مؤشرات سوق الأسهم. وأيضا استحدثت في النمسا أوراق أطلق عليها اسم أذونات نماء مؤشر الأسهم النمساوي (the Austrian stock index

[1] أبو ذر محمد أحمد الجلي، مرجع سابق.

(growth notesوتختصرSINGS))، وهي مرتبطة بمؤشر الأسهم النمساوي هبوطا وعلوا، وكل هذه الأدوات الجديدة والتي ذكرناها هنا تمثل ابتكارات ووسائل جديدة تصب في خانة ما يعرف بالهندسة المالية. وفوق ذلك، وهو الأهم فإنها تشير إلى أن مبادئ التمويل الإسلامية المبنية علي مقاسمة الأرباح والمخاطر قابلة للتطبيق باستنباط وسائل علمية وعملية [1]

13 - إلزام مؤسسات الإقتصاد الإسلامي بالتضامن الإقليمي بينها والدولي، حين وقوع الأزمات والدعوى إلى إنشاء تكتل على غرار السوق الإسلامية المشتركة، بالإضافة إلى العمل على تفادي الأزمات المالية والاقتصادية على غرار تسديد الجزائر لكامل مستحقاتها المالية تجاه القضية الفلسطينية، والعمل على إنشاء مؤسسة دولية اقتصادية إسلامية للتنمية بدولية اقتصادية إسلامية للتنمية بإشراف رسمي وأموال شعبية[2]؛

بالنظر إلى الدور الذي لعبته ولا تزال تلعبه السياسات المالية الإسلامية، من خلال محاولة تجنب الأزمات والحيلولة دون وقوعها، كذا والعمل على الخروج منها بأخف الأضرار، وبناء على الأدوار العالمية المتاحة لديها خاصة بعد تهلهل الإقتصاد العالمي جراء التعامل بالربا وبيع الديون، الذين تمنعهما المالية الإسلامية أصلا، ما هي أهم المؤسسات المالية الإسلامية التي يمكنها أن تسهم في بناء تنمية مستدامة في العالم العربي والإسلامي؟ بالنظر إلى ما تتوفر عليه السياسات المالية الإسلامية من بدائل ربوية.

[1] أبو ذر محمد أحمد الجلي، مرجع سابق.
[2] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ص 80.

المبحث الرابع :

دور المؤسسات المالية الإسلامية في تكريس التنمية المستدامة

وفيه:

المطلب الأول: دور المصارف الإسلامية في تنشيط التنمية؛

المطلب الثاني: دور صناديق الزكاة في تمويل التنمية؛

المطلب الثالث: دور مؤسسات الأوقاف في ديمومة التنمية؛

المطلب الرابع : دور صناديق التكافل(التأمين التعاوني) في التنمية الإجتماعية؛

شهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة التي تعكس عالمية هذه الصناعة، و يتضح ذلك من الواقع و التطبيق حيث نرى الانتشار الواسع للعمل المصرفي و المالي الإسلامي، سواء للمؤسسات المالية الإسلامية أو لأساليب و صيغ التمويل...

ولقد تقدم العمل المالي والمصرفي الإسلامي تقدماً ملموساً مع بدايات ستينيات القرن العشرين، وبدا كأسلوب جديد يحقق أهداف الوساطة المالية ويتميز بالعمل على غير أساس الفوائد المصرفية.

ونحاول من خلال هذا المبحث التعرف على المؤسسات المالية الإسلامية و طبيعتها وأنواعها، مركزين على واقعها الحالي ودورها في النهوض بالعمل المالي والمصرفي الإسلامي، كما سنتناول التأكيد على وظيفتها في تمويل، تحقيق وتكريس تحقيق التنمية المستدامة في العالم الإسلامي.

وبناء عليه فما هو الدور المنوط بالمؤسسات المالية الإسلامية في تكريس التنمية المستدامة؟ وللإجابة عن التساؤل أعلاه، ورد هذا المبحث مقسما إلى أربعة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: دور المصارف الإسلامية في تنشيط التنمية؛

المطلب الثاني: دور صناديق الزكاة في تمويل التنمية؛

المطلب الثالث: دور مؤسسات الأوقاف في ديمومة التنمية؛

المطلب الرابع : دور صناديق التكافل(التأمين التعاوني) في التنمية الاجتماعية.

المطلب الأول: دور المصارف الإسلامية في تنشيط التنمية:

لقد شهد الربع الأخير من القرن العشرين ميلاد المصارف الإسلامية ، التي ظهرت إلى الواقع العملي تلبية لرغبة قطاع عريض من المسلمين الذين كان لديهم حرج شديد في التعامل مع البنوك التقليدية، وقد ساعد على ذلك تنامي تيار الصحوة الإسلامية في الدول العربية والإسلامية الذي واكب حركات التحرر من الاستعمار الغربي مع بداية النصف الثاني من القرن العشرين ، فقد شهدت الساحة العربية والإسلامية جهوداً فكرية كبيرة لتأصيل فكر **الإقتصاد الإسلامى** كبديل للأنظمة الوضعية الغربية التي انتقلت إلى الدول العربية والإسلامية مع قدوم الاستعمار، الذي زال وترك أنظمته الاقتصادية المادية التي لا تأخذ في اعتبارها القيم والأخلاق الإسلامية.

لقد واكب هذه الحركة الفكرية ظهور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ، لتجسد فكر **الإقتصاد الإسلامى** في مجال التطبيق، فظهرت الدعوات والتساؤلات حول مدى شرعية التعامل مع البنوك التقليدية المبنى على آلية سعر الفائدة كأداة لتسعير قيمة النقود الحالية وقيمتها المستقبلية.

قد يكون من المناسب قبل أن نستعرض الحديث عن المصارف الإسلامية أن نتعرض لمفهوم ونشأة المصارف الإسلامية ثم نتعرف على خصائصها وأدوارها في تنمية المجتمع.

أولا: مفهوم المصارف الإسلامية:

لقد تعددت تعاريف البنوك الإسلامية وتنوعت تنوعا كبيرا، واختلفت من مؤلف لآخر وسنحاول التطرق لبعض هذه التعاريف على سبيل التمثيل لا الحصر على النحو الآتي:

1 . مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي لتحقيق الآتي :

أ . جذب الأموال وتعبئة المدخرات المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري؛

ب . توجيه الأموال للعمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي؛

ج . القيام بالأعمال والخدمات المصرفية على مقتضى الشريعة خالصة من الربا والاستغلال وبما يحل مشكلة التمويل قصير الأجل[1]؛

2 . البنك الإسلامي هو ذلك البنك الذي لا يتعامل بالفائدة ويقوم على قاعدة المشاركة ، ويهدف إلى منح قروض حسنة للمحتاجين؛

3 . تلك المؤسسات التمويلية ذات الرسالة والمنهج، رسالة تتعدى كم التمويل، إلى نوع هذا التمويل ومجالاته وأهدافه، ولها منهج تعمل في إطاره يستمد قواعد وآداب وأخلاق الشريعة الإسلامية.

فالبنك الإسلامي هو الذي يسعى إلى تقديم خدمات استثمارية ومصرفية متميزة لعملائه وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، من خلال فريق ذو كفاءة وولاء والتزام ذاتي يهدف إلى **التنمية الاقتصادية** والارتقاء المع يشي والتكافل الاجتماعي داخل مجتمعات الأمة الإسلامية.

إذا من خلال ذلك نستنتج أنه مؤسسة مالية، أي يملك القدرة على تدوير وإقراض المال وكل ما يعتبر مالا من نقد ومختلف صوره ومشتقاته مما يمنحه من ائتمان وإصدار للشيكات أو قبولها أو تطهيرها بالإضافة إلى كونه

[1] أبو المجد حرك، **البنوك الإسلامية ما لها وما عليها**. القاهرة: دار الصحوة، 1998، ص ص 29 - 30.

مؤسسة مصرفية تقوم بعمليات الصرف وفتح الاعتمادات أو منح الضمانات وباقي الخدمات المصرفية، لكن كل هذا بطابع إسلامي بحت حتى تترجم الأحكام الشرعية التي جاء بها الإسلام إلى واقع عملي ينتقل من النظري إلى التطبيق.

كما أن مسمَّى المصارف الإسلامية ارتبط غالبا بالتنمية، فهي مؤسسات مالية تقوم بدور الوساطة المالية بين فئتي **المدخرين** و**المستثمرين** في إطار صيغة المضاربة الشرعية كما بيَّنَّاه سابقا المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة, والقاعدة الشرعية الغنم بالغرم، فضلا عن أدائها للخدمات المصرفية المنضبطة في إطار العقود الشرعية.

ثانيا: نشأة المصارف الإسلامية:

بدأت فكرة إنشاء مصارف لاربوية في ذهن الدكتور أحمد عبد العزيز النجار ♦، وقد عمل في ألمانيا خبيراً لبنوك ادخار محلية في ألمانيا. وفي عام 1960م تقدم الأستاذ النجار بتقريرين إلى وزارة الإقتصاد المصرية، أظهر فيها أهمية بنوك الادخار، والآثار الملموسة لها في دعم الإقتصاد الألماني، وبيّن الفوائد التي ستجنيها مصر من تطبيق هذا النوع من المؤسسات فيها، وتم توقيع اتفاقية بين مصر وألمانيا الاتحادية حول تطبيق الفكرة في مصر. وكان الفرع الأول لمصارف الادخار لا يحمل اسما إسلامياً حينما ظهر في مدينة ميت غمر بمحافظة الدقهلية، في مصر عام 1963م، على أن يعمل على أسس تتفق تماماً مع الأسس الإسلامية وكان الهدف من إنشائها إقامة وحدات مصرفية محلية في كل قرية، أو حيّ، لتجميع مدخرات الأهالي، وتوظيفها مباشرة في احتياجاتهم في منطقتهم. ومن ثم انتشرت هذه التجربة في مدن وقرى مصرية أخرى. ويرى الدكتور سامي حمود أن إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م يُعتبر بمثابة تجدد لتجربة بيت غمر. وبدأت المصارف اللاربوية أعمالها الأولى في مرحلة تأسيسها متمتعة بالحرية وببعض الإعفاءات، مما تُلزم به المصارف الربوية من تراخيص بممارسة العمل أو من قوانين حكومية تُشرف على تنفيذها وتشدد على الالتزام بها المصارف المركزية بصفتها مصارف الحكومات و المسؤولة عن إصدار النقد، وتداوله، وانضباط المصارف الربوية، والتزامها بالقوانين التي تصدرها الحكومات، والدوائر المالية فيها، مثل نسبة الاحتياطي السائل. واختلفت نظرة المصارف المركزية إلى المصارف اللاربوية من دولة إلى أخرى، منها من اعتبرها مصارف تجارية عادية،

♦ وُلد أحمد عبد العزيز النجار عام 1932 بمدينة المحلة الكبرى لأسرة عُرفت بالتقوى والصلاح، فقد كان والده محمد عبد العزيز النجار مفتشاً عاماً للغة العربية والتربية الدينية بمعاهد المعلمين والمعلمات، وله مؤلفات أهمها:"منار السالك"و"ضياء السالك إلى أوضح المسالك".
درس أحمد النجار الاقتصاد في جامعة القاهرة، وبُعث إلى بريطانيا عام 1956، وإثر إبعاد بريطانيا للمبعوثين المصريين كافة في العام نفسه بسبب حرب قناة السويس، بُعث إلى ألمانيا الاتحادية، واهتم في دراسته العليا بموضوع"اتحاد بنوك الادخار المحلية"في ألمانيا: الائتمان التبادلي، نظام"فريدريك رايفايزن"(1818-1888) Raiffeisen)"التسليف الزراعي"، ونظام"شولز ديليتش" (1808-1883) Schulz-Delitzsch)"التسليف الشعبي". وقام بدراسة تاريخ بنوك الادخار المحلية في ألمانيا منذ بداية القرن 19، وكان هذا النظام المصرفي يهتم بتعبئة المدخرات الصغيرة في الريف وبخاصة لقطاع الفلاحين وبقية صغار المدخرين (الطلبة والعمال وربات البيوت). ويقال إن مَن أنشأ نظام الادخار في ألمانيا قرأ مقدمة ابن خلدون!
تعلّم النجار هناك اللغة الألمانية ورشّحه أستاذه"ريترز هاوزن"للعمل في شركة ألمانية، وبدأ يتأثر بالدور الذي لعبته بنوك الادخار الألمانية بعد الحرب العالمية الثانية. وساعده أستاذه في أن يلتحق ببنك الادخار في"كولون"، وانتهز أحمد النجار هذه الفرصة ودرس البنوك التجارية وطريقة عملها والبنوك العقارية وجميع أنواع البنوك، وتأكّد بعد ذلك من أن مصر تحتاج إلى كل هذه البنوك على أن تعتمد على الشريعة الإسلامية التي تستبعد الفوائد الربوية، ومنذ ذلك الوقت أصبح شغله الشاغل أن يقوم بإنشاء بنوك بلا فوائد.
ويُروى أن فكرة إنشاء هذه البنوك بدأت بعد أن سمع أحمد النجار في إحدى المرات إمام أحد المساجد يتلو الآية القرآنية "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ "[البقرة: 278-279]، فأسرع إلى خاله محمد عبد الله العربي، وهو من كبار علماء القانون والاقتصاد وتَناقش معه في الربا وأنواعه، وتعرُّض المجتمع الذي يتعامل به للأزمات، وعرَض عليه وجهة نظره في إمكانية إنشاء بنوك لا تتعامل بالربا. وطلب منه كل ما يملكه من كتب الاقتصاد والمعاملات المالية في مجال الاقتصاد الإسلامي، وحذّره خاله من صعوبة الطريق الذي ينوي أن يسلكه وأوضح له بأن الأمر سيتطلب منه جرأة وشجاعة وتضحية، إلا أن أحمد النجار سار في الطريق بإرادة قوية، وجمع حوله 19 رجلاً وامرأة واحدة آمنوا بفكرة بنوك الادخار بميت غمر وتفرّغوا لهذا المشروع.

ومنها من صنفها على إنها بنوك استثمار وأعمال، بهدف إعفائها من بعض أدوات السياسة النقدية والائتمانية، كالسقوف الائتمانية. ومن العقبات القانونية التي واجهت نشأة هذه المصارف، أنها تعمل في أوضاع محلية غير مؤاتية، فهي تمارس أعمالها وفقاً لنصوص الشريعة الإسلامية، في حين أن القوانين واللوائح والأنظمة المطبقة غير مستمدة من الشريعة بل هي مأخوذة من النماذج الغربية المصممة لتنظيم البنوك الربوية. لتجاوز هذه العقبات نشأت بعض المصارف مستثناة من التشريعات المصرفية المحلية، فصدرت قوانين خاصة بإنشائها، كالأردن وماليزيا ونشأت مصارف أخرى دون استثناء ودون قانون خاص بها، فنشأت حسب قانون الشركات السائد في بلد النشأة.

وبحلول عام 2003، أصبح للبنوك الإسلامية شعبية في العالم العربي ودول مثل ماليزيا. وبحلول عام 2009، زاد عدد البنوك الإسلامية ليصل إلى 450 بنكًا بالإضافة إلى وجود أكثر من 300 نافذة إسلامية ضمن بنوك تقليديًة تقدم خدمات مصرفية إسلامية لعملائها حيث شهدت البنوك الإسلامية أحد أسرع معدلات النمو حيث زادت أصولها إلى أكثر من الضعف على مدى الخمس سنوات الماضية وتشير التقديرات التي أجراها مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) في ماليزيا، إلى أنه وصل حجم التمويل الإسلامي إلى " 1.2 تريليون دولار في عام 2010 مع معدل نمو متوقع يتراوح سنويا بين 15 ٪ إلى 20 ٪ .

ثالثا: أهم خصائص البنوك الإسلامية:

إن قيام البنوك الإسلامية بإنشاء مشروعات الاستثمار أو الترويج لها والمشاركة فيها ليس من باب الآمال أو الاختيار ولكنه من باب **المسؤولية الأصلية** للبنك الإسلامي، وبدون هذه المسؤولية يصبح البنك الإسلامي مجرد مؤسسة حلال وليس بالضرورة مؤسسة اقتصادية تدعم النظام الاقتصادي الإسلامي.

فإذا كانت البنوك التقليدية منذ نشأتها إلى اليوم قد تخصصت في أن تكون وسيطا بين المودعين وطالبي الأموال: فإن البنك الإسلامي لا يستطيع أن يقتصر بدور الوسيط هذا فالبنك الإسلامي انطلاقاً من صفته الإسلامية يتصف بعدة صفات مرتبطة بطبيعته صفة أيديولوجية وصفة تنموية وصفة إيجابية وصفة اجتماعية[1]. والصفة الإيديولوجية للبنك الإسلامي العقيدة التي ينطلق منها هذا البنك تجعله يختلف تمام الاختلاف عن الاعتقاد الذي يبدأ منه بنك تقليدي، فالعقيدة الأساسية للبنك الإسلامي هي النظام الاقتصادي الإسلامي ، وإن من أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- زيادة معدل النمو الاقتصادي المجتمعي؛
- تحسين الكفاءة الاقتصادية للمؤسسات والأفراد؛
- تحقيق مستوى عال من القدرة الشرائية بمعنى التوازن بين العمالة واستقرار الأسعار؛
- التوزيع المنصف للدخل مجتمعيا؛
- الاستقلال الاقتصادي النسبي وعدم الإتكالية على المؤسسات المالية الدولية؛
- تحقيق تمام الكفاية من خلال العمل على جودة المعيشة المادية والمعنوية).

[1] جميل أحمد، «الدور التنموي للبنوك الإسلامية». رسالة دكتوراه، (كلية كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير بالخروبة جامعة الجزائر، 2006)، ص ص186-187.

– **التنمية كأولوية:** ولذلك كان من الضروري للبنك الإسلامي اتساقاً مع صفته العقدية المميزة أن يلتزم بتجسيد أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، وأن يقوم تنفيذاً لهذا الالتزام الأساسي بمشروعات استثمارية والترويج لها، فبدون القيام بالمشروعات الاستثمارية أو المشاركة فيها أو الترويج لها تصبح أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي أحلاماً أو نوايا طيبة على أحسن تقدير ثم أن الصفة العقدية للبنك الإسلامي تلزمه أيضاً بالتصدي لقضية تنمية المجتمع وهو لذلك بنك تنموي[1].

– **الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية:** يتمثل الأساس العام الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية في عدم الفصل بين أمور الدنيا وأمور الدين، فكما يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه في المعاملات, بإحلال ما أحله وتحريم ما حرمه، واعتماد الشريعة الإسلامية أساسا لجميع التطبيقات، واتخاذها مرجعا في ذلك، إن فلسفة العمل المصرفي الإسلامى تعتمد مبدأ " إن ملكية الإنسان لما في يده من أموال ملكية مقيدة بما حدده المالك المطلق لهذا الكون "، وتستند إلى الاستخلاف الذي يقوم على أساس أن المال مال الله – عز وجل– وأن الإنسان مستخلف فيه **لعمارة الأرض**، وهذا ليس اجتهادا فقهيا ولا فكريا وإنما هو من صميم التشريع السماوي، جاءت به نصوص صريحة في القرآن والسنة، من ذلك قوله تعالى ﴿وإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُواْ إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴾[2] وقوله تعالى﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [3].

وعليه ما دام الإنسان مستخلفا على هذا المال فإن ملكيته له مربوطة بهدف ومقيدة بشرط من استخلفه إياه، وذلك بأن يحصل عليه بالأساليب التي ارتضاها، وأن ينميه بالوسائل التي شرعها، وأن يستخدمه فيما يحل له، وألا ينسى حق الله فيه، وهذه القيود تكفل تنظيم الدورة الإقتصادية بكاملها من الإنتاج إلى التوزيع.

– **وجود هيئة رقابية:** يجب على المصارف الإسلامية أن تضّمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية، تتصف بالاستقلال التام عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة ، للتأكد من التزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى والإجراءات وأدلة العمل والنماذج التي اعتمدتها، ولها أن تستعين في ذلك بإدارة أو وحدة للرقابة والتدقيق الشرعي تكون حلقة الوصل بينها وبين إدارات وفروع المصرف الإسلامى؛

بناء على ما تقدم فإن الإسلام ينظر إلى النقود على أنها وسيط للتبادل ومعيار لقيمة الأشياء وأداة للوفاء ، وليست سلعة تباع وتشترى ، وإن المصارف الإسلامية اعتمدت مبدأ المشاركة في الربح والخسارة المبنى على عقد المضاربة الشرعية وعلى القاعدة الشرعية الغنم بالغرم في تشغيل الأموال، إلى جانب صيغ البيوع المعتبرة شرعا كبديل لسعر الفائدة المصرفية الثابتة التي اعتمدتها البنوك التقليدية كأداة لتسعير تكلفة الأموال.

رابعا: أهم أهداف البنوك الإسلامية: يجب أن نشير إلي أن الأهداف تنبع من مشكلات قائمة بالفعل في المجتمع الإسلامي، فالمشكلة تعبر عن حاجة أو رغبة قائمة بحيث تكون الحاجة هي الهدف، والتوصل لأسلوب إشباع هذه الحاجة هو الحل، وقد كانت من أهم حاجات المجتمعات الإسلامية وجود جهاز مصرفي يعمل طبقا

[1] جميل أحمد، مرجع سابق، ص 187.
[2] سورة هود، الآية 61.
[3] سورة الحديد، الآية 07.

لأحكام الشريعة الإسلامية ويقوم بحفظ أمواله واستثمارها، بالإضافة إلي توفير التمويل اللازم للمستثمرين بعيدا عن شبهة الربا ، كما أنَّه بانتشار المصارف الإسلامية في المجتمعات الإسلامية تكون قد أوجدت حلا لهذه المشكلة بالإضافة إلى جملة الأهداف التالية:

1 -تقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية لرفع الحرج عن المسلمين ولقد افتتح أردوغان أول مصرف (بنك) إسلامي حكومي لا يتعامل بالربا (المحرّم شرعاً) في تركيا وله عدة فروع ... وتم الإيعاز للدوائر الحكومية باعتماده في معاملاتهم المالية ... وقام هو بإيداع مبلغ بسيط بإسمه كأول زبون (عميل) بِلُغَةِ البنوك سنة 2015؛

2 -الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في أوجه النشاط والعمليات المختلفة التي تقوم بها, وإتباع قاعدة الحلال والحرام في ذلك؛

3 -توفير الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال بالطرق الشرعية بغرض دعم المشروعات الإقتصادية والاجتماعية النافعة؛

4 -تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات؛

5 -تقدير العمل كمصدر للكسب، بديلا عن اعتبار المال مصدراً وحيداً للكسب، ويعني ذلك توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمار، والمشاركة التي تخضع لمعايير الحلال والحرام التي حددها الإسلام، لأن المال الذي لا يأتي عن طريق العمل، فيه ظلم وأكل لأموال الناس بالباطل[1]؛

6 -تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض, وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أوخسارة, وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون الآخر؛

7 -تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كخادم لمصالحه، وليس سيداً يتحكم في البشر، ويعني ذلك ربط التنمية الإقتصادية بالتنمية الاجتماعية، فلا يجوز للمصرف الإسلامي أن يهتم بالعائد الفردي دون مراعاة العائد الاجتماعي[2]؛

8 -تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها؛

9 -مساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على أموالهم ، والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الإقتصادية والاجتماعية؛

10 - أوجدت المصارف الإسلامية نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي؛

11 - أدخلت المصارف الإسلامية أسس للتعامل بين المصرف والمتعامل تعتمد علي المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة إلي المشاركة في الجهد من قبل المصرف والمتعامل, بدلا من أسس التعامل التقليدي القائم علي مبدأ المديونية(المدين/الدائن) وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل؛

[1] محمد أحمد بوركاب، مرجع سابق، ص387.
[2] المرجع نفسه.

12 - أوجدت المصارف الإسلامية أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الإقتصادية وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المرابحة ، المشاركة، المضاربة، الإستصناع، التأجير...) إلي غير ذلك من أنواع صيغ الاستثمار التي تصلح للاستخدام في كافة الأنشطة.

خامسا: أهمية البنوك الإسلامية:

إن مشكلة التنمية في البلدان الإسلامية ومشكلة القصور في الموارد المالية اللازمة للتنمية، وتعاني البلدان الإسلامية المعاصرة من المشاكل العديدة المرتبطة بظاهرة التخلف الاقتصادي وتظهر فيها الحاجة الماسة إلى التنمية الاقتصادية، وتبذل جميع هذه البلدان في الوقت الحاضر جهوداً تتفاوت من حيث كثافتها أو جديتها ودرجة نجاحها، لرفع معدلات التنمية الاقتصادية بالرغم من أن موضوع التنمية الاقتصادية يحتاج إلى بحث مستقبل إلا أننا لأغراض التبسيط سنفترض بصفة أولوية نسلم بالأهداف الشائعة للتنمية مثل رفع نصيب متوسط الفرد من الدخل الحقيقي وتغيير هيكل الناتج الكلي وبناء الطاقة الإنتاجية الضرورية لرفع معدلات نمو الناتج الحقيقي[1].

وكذلك أيضاً سنفترض أن من أهم المشاكل التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية مشكلة تدبير الموارد المالية اللازمة وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف المرجوة فالواقع أن البلدان الإسلامية النامية جميعاً باستثناء مجموعة البلدان المنتجة للنفط تعاني قصوراً شديداً في مواردها التمويلية الحقيقية اللازمة لرفع معدلات التنمية الاقتصادية، وهذا الأمر ناشئ أصلاً بسبب قصور تيار الموارد التحويلية المحلية، ويرجع أيضاً إلى انخفاض كفاءة وأهلية النشاط التمويلي في تعبئة الموارد الادخارية وتوجيهها إلى التنمية الاقتصادية، فالنشاط التمويلي الذي يتمثل في نشاط المصاريف والشركات الاستثمارية والأسواق المالية تعاني من مشاكل عديدة تتسبب في مجموعها في مضاعفة انخفاض المدخرات الوطنية بدلاً من التخفيف من حدتها وظل إعلان الحكومات لأهداف استثمارية طموحة للموارد المحلية، وقد حاولت بعض البلدان الالتجاء إلى أسلوب التمويل بالعجز فوقع في مشكلة التضخم وما تبعته من تشوهات سعرية وإخلال بالتخصيص الأمثل للموارد والابتعاد أكثر فأكثر عن تحقيق أهداف التنمية كما التجأ عدد كبير إلى الاقتراض من الخارج لسد فجوة الموارد فوقع في مشاكل المديونية الخارجية وهذه أشد خطورة وفي إطار هذه الواقعية تصبح الحاجة ملحة إلى رفع كفاءة التنظيمات في النشاط التمويلي إنما نفعل ذلك لأن هناك خلطاً واضحاً قد حدث بين ننشده أو ينبغي أن يكون بين ما هو واقعي، وكثير ممن هو خارج دائرة المصارف الإسلامية، يقع في هذا الخلط فيحكم على فكرة المصارف الإسلامية برمتها بأنها فاشلة أو محدودة النجاح بمجرد الرجوع إلى التجربة[2].

ومن الشائع تعريف المصرف الإسلامي على أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أخذا أو إعطاء، فالمصرف الإسلامي يتلقى ودائع نقدية دون التزام أو تعهد من أي نوع بإعطاء فوائد للمودعين كما انه يعمل على استخدام هذه الودائع بطرق شرعية دون التجاء إلى نظام الفائدة بشكل مباشر أو غير مباشر وبينما يضع هذا التعريف

[1] جميل أحمد، مرجع سابق، ص 159.
[2] المرجع نفسه، ص160.

تفريقه واضحة بين المصرف الإسلامي وغيره من المصارف الربوية إلى أنه ينصب على ركن واحد وهو عدم التعامل بالفائدة، هذا الركن يعتبر شرطاً ضروري لقيام المصرف الإسلامي ولكنه ليس شرطاً كافياً.

ومما يؤكد هذا القول أن بعض المصارف في أنظمة بلدان أخرى غير إسلامية قد اعتمدت على نظم كبديل للفائدة، مثال ذلك بنوك الادخار في ألمانيا في الثلاثينات من هذا القرن الميلادي، وكذلك المصارف في الكتلة الشرقية (الاتحاد السوفيتي وغيره)، التي اعتمدت منذ نشأتها على نظام التخطيط في تهيئة وتوزيع الموارد المالية على الاستخدامات المختلفة على اعتبار أن نظام الفائدة رأسمالي بطبعه وممارساته ، فلا يصح لها، أضف إلى هذه الحالات أن المصارف في الكتلة الغربية الرأسمالية أصبح الآن تجارب عديدة في استخدام مواردها النقدية بأساليب لا تعتمد بالضرورة على نظام الفائدة الشائع لديها.

وبناء على ما تقدم بتبيين وجه القصور في التعريف الشائع للمصرف الإسلامي ويلزم تعريف المصرف الإسلامي بأنه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً.

لا شك أن القصور في تعريف المصرف الإسلامي يؤدي إلى اختلال في الممارسات العملية فمن المؤكد أن الالتزام بإلغاء الفائدة وحده لا يكفل سلامة المصرفي الإسلامي وتحقيقه لأهدافه، والتعريف السليم للمصرف الإسلامي من ناحية أخرى يؤكد انه يعتمد أساساً على تحريم الربا وينطلق لتحقيق الأهداف الاقتصادية الإسلامية معتمداً على الشريعة الإسلامية ومقاصدها والمصلحة الراجحة للمجتمع والأمة الإسلامية هذا التوضيح السابق ضروري لبحث أو تقويم دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية وغن من بين العوامل الدالة على أهمية المصارف الإسلامية ما يلي:

1 – تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيد عن استخدام أسعار الفائدة؛

2 – إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية؛

3 – تعد المصارف الإسلامية التطبيق العملي لأسس الإقتصاد الإسلامي.

سادسا: دورها في التنمية والاستثمار:

إن الصفة التنموية للبنك الإسلامي تجعله أكثر من مجرد وسيط مالي، فالبنك التجاري التقليدي وسيط مالي والوسطاء الماليون مهمون في التنمية الاقتصادية، لأنهم يجمعون الأموال من المدخرين ويوجهونها إلى المستثمرين، أما البنك الإسلامي فليس كذلك فقط، إذ أن صفته التنموية تعني التصدي المباشر لقضايا التنمية. وإذا كان البنك الإسلامي للتنمية قد نص على الهدف التنموي صراحة فإن معظم البنوك الإسلامية الأخرى قد لاحظت نفس الهدف، ونصت عليه صراحة أيضاً، فقانون إنشاء بنك فيصل الإسلامي المصري مثلاً: ((غرض البنك القيام بجميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار وإنشاء مشروعات التصنيع، التنمية الاقتصادية، العمران والمساهمة فيها الداخل والخارج))[1]، ولذلك فإن دورها التنموي والاستثماري يظهر من خلال:

- إن عملية التمويل في الحياة الاقتصادية تمثل دورا هاما، فهي التي تمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال اللازمة، للقيام بعملية الاستثمار وتحقيق التنمية ودفع عجلة

[1] المادة 2 من القانون رقم 48 سنة 1977 الخاص بإنشاء بنك فيصل الإسلامي المصري.

الاقتصاد نحو الأمام، وتؤدي البنوك دورا هاما في الحياة الاقتصادية من خلال عملية التمويل فهي أساس النظام الاقتصادي الحديث، ولا يمكن تصور التجارة الدولية الآن بمعزل عنها ولكن نجد أن غالب شعوب العالم الإسلامي يؤمنون بتحريم الربا وعليه يقعون في حرج كبير في التعامل مع البنوك نظرا لاعتمادها على النظام الربوي، ومن هنا يأتي دور المصارف الإسلامية لتلبي رغبة المسلمين من سكان العالم العربي والإسلامي وباقي بلدان العالم، غير أن المصارف الإسلامية وإن كانت تؤدي هذا الغرض فإن لها أغراضا تنموية لا تتمكن البنوك التجارية من القيام بها، فهي ذات قدرة على جمع المدخرات من الفئات المتوسطة والقليلة الدخل وأيضا من المتدينين المؤمنين فقيرهم وغنيهم؛

- تقوم المصارف الإسلامية بدور الوساطة المالية بتعبئة المدخرات عن طريق تنمية الوعي الادخاري لدى المجتمعات المسلمة ومحاربة الاكتناز لتأمين التمويل المناسب للتجارة الخارجية مستبعدة في معاملاتها أسلوب الفائدة الدائن والمدين وتستبدله بنظام المشاركة في الأرباح والخسائر من خلال تطبيق صيغ تمويلية تقوم على مبدأ المشاركة؛
- المسؤولية الاستثمارية التنموية للبنك الإسلامي صفة ملازمة له تماماً، فمن المعروف مما تقدم أن البنوك التجارية تفرق بين الفائدتين المدينة والدائنة كأهم مصدر لتحقيق الأرباح ولكن الاستثمار بالنسبة للبنوك الإسلامية هو إلغاء التعامل بالفائدة من عمليات البنك الإسلامي يجعل الاستثمار المباشر ليس فقط مسألة والشغل الشاغل أيضاً لإدارة البنك ويتوقف عليها وجود البنك من عدمه[1]؛
- البنك الإسلامي بطبيعة تركيبه لا يمكن أن يكون بنكاً تجارياً بنك يتاجر بالأموال ولكنه بنك استثمار، وهو أيضاً ليس مجرد بنك استثمار ولكنه بنك استثمار إسلامي، أما أنه بنك استثمار تنموي وليس بنكاً تجارياً فلأن أهداف استثماراته المباشرة أرباح أو زيادة في قيمة المساهمات، ولكنها تحقيق تنمية للمجتمع وأما أنه بنك استثمار إسلامي وليس بنك تقليدي فلأن بنوك الاستثمار التقليدية تعتمد على الفرق بين أسعار الفائدة المدينة والدائنة، وأن تمتلك كل أو جزء من المشروعات الجديدة التي تنشئها[2]، أما البنك الإسلامي لا يعتمد على الفرق بين الفائدتين المدينة والدائنة: إنه بنك لا يتاجر على ملكيته من أجل تحقيق ربح أكبر لأصحابه وإنما هدفه دائماً تنشيط الاستثمار والتنمية، وتنشيط المدخرين الصغار وتنشيط الصغار، وتنشيط أصحاب الحرف الصغيرة وباختصار البنك الإسلامي بنك إيجابي لا يقف موقفاً سلبياً من التنمية، إذ أنه لا يجلس في انتظار المقترضين للاستثمار، ولكنه يذهب بنفسه إلى فرص الاستثمار يدرسها ويقدمها للغير، ويساهم مع الغير فيها أو ينشئ المشروعات حتى إذا نمت يمكنه أن يبيع جزءاً منها أو كلها؛

سابعا: أبعاد البنوك الإسلامية في عملية الاستثمار:

[1] علي أحمد السالوس، **موسوعة البنوك الإسلامية**. قطر: مكتبة دار القرءان، 2006، ص 101.
[2] عبد الله المختار، **بنوك الاستثمار**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1982، ص ص01- 20.

هناك العديد من الأبعاد التي تميز عملية الاستثمار في البنوك الإسلامية عن نظيراتها في البنوك التقليدية وأهمها[3]:

- إن الدور الاستثماري التنموي للبنوك الإسلامية يمكن أن يشمل التعرف على فرص الاستثمار وتعريف المستثمرين بها واتخاذ كل ما من شأنه دراسة هذه الفرص ويتم اختيار المشروعات للدراسة بناء على عدة معايير: فقد يكون مبنيا على دراسات قطاعية للمجالات التي يريد البنك الدخول فيها ابتداءً أو على برامج تنمية كلية أو على دراسات السوق أو على الاستجابة للحاجات الإنسانية (الفقر المطلق في ضوء الأولويات الإسلامية)... إلخ؛
- ضمان تقديم خدمة جيدة، ففي قطر مصرف قطر الإسلامي لديه زبائن اشتروا سلعًا من الغرب والجهة أفلست والسلع لم تصل والبنوك أعلنت تبرئة ذمتها، لكن مصرف قطر الإسلامي ظلَّ يُدافع عن حقوقهم حتَّى أوصل السلع إلى الزبائن[1]؛
- تحليل المشروعات ودراسة جدواها أو صلاحيتها أو سلامتها وكل هذه المصطلحات بمعنى واحد، ويتم تحليل أي مشروع من عدة زوايا لتقرير عناصر السلامة له وهي: السلامة الشرعية والسلامة الفنية والسلامة الاجتماعية والسلامة التجارية والسلامة الإدارية والتنظيمية والسلامة المالية والسلامة الاقتصادية والسلامة القانونية؛
- ترويج فرص الاستثمار أو ترويج المشروعات بعد دراستها وذلك بتشجيع المستثمرين منفردين أو مجتمعين على القيام بوضع هذه المشروعات موضع التنفيذ ويتم بجميع الوسائل الممكنة ابتداءً من الإعلام وانتهاء بتأسيس التجمعات المصرفية لتمويل معين أو عدة مشروعات متكاملة أو مرتبطة؛
- تحسين المناخ الاستثماري العام وذلك بمختلف الأساليب كنشر دراسات وبحوث وحقائق عن الاقتصاد القومي واتجاهاته أو عن مشروعات بعينها أو الاتصال بالحكومة والأجهزة المركزية ومطالبتها بنشر بيانات مطلوبة للمستثمرين أو بتغيير قوانين أو لوائح تفيد المستثمرين بصفة عامة والبنك الإسلامي بصفة خاصة أو بتأسيس تجمعات تمويلية محلية ودولية لمجموعات مشروعات أو مشروع معين... إلخ؛
- **تمويل بذرة رأس مال (مشروعات الغير)** : وذلك بتقديم رأس المال المبدئي اللازم لبدء المشروع والذي يتحمل الغير مسؤولية بالكامل، أو بتأسيس مشروعات بالاشتراك مع الغير أو تأسيس المشروعات بملكية تامة على أمل بيع الأسهم فيما بعد؛
- **تمويل التوسع في مشروعات قائمة :** سواء كانت هذه المشروعات تابعة للبنك كلياً (بدون شكل قانوني مستقل) أو جزئياً أو كانت مملوكة للغير تماماً.

و لا أدل على ذلك من توجه العامة المسلمة وارتياحهم للبنوك الإسلامية قرضا أو تمويلا أو مرافقة لمشاريعهم بسبب رفع الحرج جراء خلو المعاملات المالية في هكذا بنوك من التعامل بالربا تحت أي مسمى، أتعاب أو عمولة أو حقوق الموظفين، فهل تكفي صيغ الاستثمار لتحقيق تنمية مستدامة في العالم الإسلامي؟

---

[3] جميل أحمد، مرجع سابق، ص ص189-190.

[1] مقابلة مع الأستاذ: صالح زنداقي، دكتور العلوم الإسلامية بجامعة العقيد الحاج لخضر- باتنة-، ليشانة- بسكرة-، 2016/06/30.

المطلب الثاني: دور صناديق الزكاة في تمويل التنمية:

إن الزكاة ركن من أركان الإسلام وشعيرة من بين أهم شعائره التعبدية إلاَّ أن لها طابعا متميزا يتمثل في كونها بالإضافة إلى ذلك لديها وظيفة إقتصادية.

أولا: مفهوم الزكاة:

تُعَرَّفُ الزكاة بأنها الجزء المخصص للفقير والمحتاج من أموال الغنى ، وتحسب الزكاة كنسبة 2.5% من المدخرات السنوية إذا تعدت قيمة معينة تعرف **بالنصاب.**

الزكاة مشتقة في اللغة العربية من زكا والتي تعنى النماء والطهارة والبركة ، فإخراج الزكاة طُهْرَةٌ لأموال المسلم وقربة إلى الله تعالى يزداد بها ومجتمعه بركة وصلاحا ، فالزكاة طُهْرَةٌ للمجتمع من التحاسد والتباغض وعنصر هام التواد والتكافل بين أفراد المجتمع .

ثانيا: وعاء الزكاة:

لقد فرضت الزكاة على صنوف المال المعروفة في عصر التشريع : النقدين والنعم والزروع وعروض التجارة، والنص على هذه الأموال الزكوية هو من باب حكاية الفعل على الراجح، وإنما تجب الزكاة في كل مال تتحقق فيه شروط الزكاة **لمحض ماليته** لقوله تعالى: "خذ من أموالهم" وقوله "وفي أموالهم"، وهذا يعني إن كل ما يعده الناس مالا من المستغلات وصور الثروة الحادثة والنقود الورقية والأسهم والأوراق المالية ...، كل ذلك يخضع للزكاة بشرط الملك التام والنماء وحولان الحول والفضل عن الحاجة وبلوغ النصاب والسلامة من الدين، على تفصيل لا يتسع له المقام.

إن هذا الشمول لصور الدخول والثروة المختلفة يحرر للزكاة أكبر حصيلة مالية، ويعطيها القدرة على إعادة هيكلة الدخول والثروة في الاقتصاد على نحو أكثر كفاءة وفاعلية.

ثالثا: سعر الزكاة:

تراوحت نسبة الزكاة الواجبة بين ربع العشر 2.5% كما في النقود وعروض التجارة، ونصف العشر 5% أو العشر 10% في الزروع باختلاف طريقة الري ، والعشرين أي 20% في المعادن على الراجح، ومراعاة تكاليف إحراز الدخل في تحديد مقدار الواجب أمر يحقق قاعدة الملائمة والعدالة في هذه الفريضة المالية، ويعزز آثارها الإيجابية.

رابعا: أهمية الزكاة:

الزكاة ركن من أركان الإسلام الأساسية وهى فريضة على كل مسلم تتوفر فيه شروطها فيجب عليه إخراجها لمستحقيها . وقد ورد لفظ الزكاة في القرآن الكريم مع الصلاة في أكثر من **(80)** آية. يقول تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[1]. ولعظم الزكاة فإن المجنون لا تسقط عنه الزكاة فيزكى على ماله من قبل موكله او القائم على أعماله.

خامسا: مصارف الزكاة: ثمانية ويمكن توضيحها حسب أية الزكاة كالتالي:

[1] سورة البقرة، الآية 277.

الفقراء: وهم الذين ليس لديهم مال لسد حاجاتهم الأساسية التي هي المأكل والملبس والمسكن ، المساكين: وهم من لا يجدون شيئا، وقد سكنهم العدم، ولا يسالون الناس ، العاملون عليها: وهم السعاة، وهم الذين يعينون على جمع الصدقات، ممن تجب عليهم لتوزيعها على مستحقيها، ويعطي لهم من الصدقات ولو كانوا أغنياء، المؤلفة قلوبهم: وهم صف من القادة او الزعماء، او الأبطال الذين لم يرسخ إيمانهم، ويرى الخليفة أو ولاته أن يعطوا من الزكاة تأليفا لقلوبهم ، الغارمون: وهم المدينون الذين يتحملون الدين لإصلاح ذات البين او لدفع الديات او يتحملونه لقضاء لمصالحهم الخاصة، في سبيل الله: أي الجهاد وما يحتاج إليه، وما يتوقف عليه، من تكوين جيش ومن إقامة مصانع، ومن صناعة أسلحة، ابن السبيل: وهو المنقطع في سفره، الذي لا يجد مالا يوصله إلى بلده.

سادسا: الحكمة من الزكاة:

ينظر المؤمن المُوسِعُ إلى ثروته وأمواله كأمانة استأمنه الله عليها ينبغي عليه أن يؤدى حقها ويستعملها فيما يرضيه، ويحث الله تعالى المسلمين على الإنفاق من أموالهم ليسدوا حاجات الفقراء والمحتاجين ، يقول تعالى: ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون﴾[1].

الزكاة في الإسلام هي أول نظام عرفته البشرية لتحقيق الرعاية للمحتاجين والعدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع حيث يعاد توزيع جزء من ثروات الأغنياء على الطبقات الفقيرة والمحتاجين.

والزكاة طُهْرَةٌ لأموال المزكيَ وطُهْرَةٌ لنفسه من الأنانية والطمع والحرص وعدم المبالاة بمعاناة الغير وهى كذلك طُهْرَةٌ لنفس الفقير أو المحتاج من الغيرة والحسد والكراهية لأصحاب الثروات ، وتؤدي كذلك إلى زيادة تماسك المجتمع وتكافل أفراده والقضاء على الفقر وما يرتبط به من مشاكل اجتماعية واقتصادية وأخلاقية إذا أحسن استغلال أموال الزكاة وصرفها لمستحقيها.

فالزكاة فريضة إسلامية مقدسة في النظام الإقتصادي الإسلامي، يجب أن تبقى وترسم من أجلها السياسات المالية التي تراعيها، بالإضافة إلى الضرائب الأخرى لتغطية النفقات العامة وتمويل أبواب الميزانية الواسعة والمتنوعة.

ويتحتم على الحكومة الاعتنا ء والقيام بأمر الزكاة، من ذلك العمل على إنشاء إدارة أو مصلحة أو مؤسسة عمومية تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية أو الأوقاف، وفق قانون تأسيسي قد يكون مرسوم رئاسي أو وزاري لتقوم بأمر الزكاة وتدخل ضمن اختصاصاتها وتسمَّى باسمها، لجبايتها وتوزيعها لمصارفها الثمانية المؤسسة شرعا والمحددة في آية مصارف الزكاة الثمانية، حيث يقول الله عزَّ وجل: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[2]

ومن تمام ذلك أن يوضع نظام دقيق بواسطة جهاز علمي مشترك من فقهاء الشريعة وعلماء المالية ينظم العلاقة بين الزكاة المفروضة والضرائب المختلفة، بحيث يمنع الازدواجية والفوضى[3].

---

[1] سورة البقرة، الآية 245.

[2] سورة التوبة، الآية 60.

[3] يوف القرضاوي، **فقه الزكاة: دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرءان والسنة**. ج2، ط22، القاهرة: مكتبة وهبة، 2003، ص 1183.

سابعا: نشأة وتطور صناديق الزكاة: إن جرد الأحكام التوزيعية التي وردت في المبنى التشريعي تسفر عن تشخيص ثلاث مراحل هي:

1- **مرحلة التوزيع الابتدائي :** وفي هذه المرحلة تتحدد نشأة حق التملك وتتبلور أسس الاختصاص الفردي، وفيها نجد أن أحكام الإحياء والإقطاع والحمى والتعدين والإحراز كلها تسفر عن حقيقة عريضة واحدة تقضي بأن الإسلام جعل **العمل الاقتصادي** هو السبب الوحيد المنشئ لحق الاختصاص والتملك، وبغياب هذا العمل ينتقض مسوّغ الاختصاص؛

2- **مرحلة التوزيع الوظيفي :** حيث تشترك عناصر الإنتاج بالعملية الإنتاجية وتأخذ مكافآتها نظير إسهامها، والإسلام يضبط هذه المشاركة ويحدد مشروعية أشكال العوائد بما يضمن التناسب بين المكافأة والعمل أو الخدمة من جهة، وبين المكافأة والمخاطرة من جهة أخرى إذ : "الغنم بالغرم" كما تقضي أحكام المعاملات الإسلامية، وعلى هذا فالأساس الحقوقي المعتمد في هذه المرحلة هو **العمل والملكية المستعدة لتحمل المخاطرة؛**

3- **مرحلة إعادة التوزيع :** فمن الناس من لا يستطيع أن يشترك بمائدة التوزيع بعمله، وليس له ملكية يتعاقد عليها ويقبض عائدها، ومثل هؤلاء يفسح لهم الإسلام في مرحلة إعادة التوزيع.

والأساس الحقوقي المعتمد في هذه المرحلة هو **الحاجة** تحديداً، وفي ذلك يقرر القرءان هذه الحاجة مسوغاً للحق بقوله: "وفي أموالهم حق للسائل والمحروم "[1]، "وآتوا حقه يوم حصاده "[2]، فهي إذا حق مسوغه حاجة المحتاج، والنبيﷺ يقرر هذه الحقيقة حينما يتحدث عمن يستحق الزكاة فيقرر أن: "لا حظّ فيها لغني (لمن يملك مالا) ولا لقوي مكتسب (قادر على عمل متاح)"، وهكذا استقلت الحاجة إذاً أساساً حقوقياً للتوزيع في هذه المرحلة، واستقلت الزكاة بوجهها الاقتصادي : عملية إعادة توزيع دورية وموسعة تشمل كل صنوف الدخل فضلاً عن بعض أصول الثروة.

والدولة المسلمة مسئولة عن عملية إعادة التوزيع هذه؛ فالله سبحانه وتعالى أمر المكلفين بدفع الزكاة: "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة". وأمر الدولة بأمرين اثنين: الأول هو **تحصيل الزكاة** فقال تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾[3]، أما الثاني فهو **توزيع الزكاة** أي وضعها في مصارفها إلى سمّاها القرءان: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (60)﴾[4].

وتنفيذاً لهذا التكليف الشرعي فقد قادت الدولة المسلمة أشرف حرب في التاريخ انتصاراً للفقراء وجلبا لحقوقهم على عهد سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وفي كل ذلك كان واضحاً أن قوامة الدولة في تحصيل الزكاة وفي توزيعها لا يتجاوز تنفيذ التكليف الشرعي.

وتظل الزكاة بعد ذلك **مؤسسة مستقلة استقلالا إدارياً وماليا كاملا** ، وهو ما يتضح من علاقة بيت مال الزكاة ببيت المال العام أو ما عرف تجوزا ببيت مال الخراج، يقول السرخسي في تأشير هذه العلاقة : "وإن احتاج

[1] سورة الذاريات، الآية 19.
[2] سورة الأنعام، الآية 141.
[3] سورة التوبة، الآية 103.
[4] سورة التوبة، الآية 60.

بعض المسلمين، وليس في بيت المال من الصدقات شيء، أعطى الإمام ما يحتاجون إليه من بيت مال الخراج ولا يكون ذلك ديناً على بيت مال الصدقة"[1].

لقد قامت بكثير من الدول العربية الإسلامية بمحاولات لتطبيق فريضة الزكاة في العصر الحاضر فجاءت التطبيقات متنوعة و مختلفة فمنها من فرضها تحت مبدأ الإلزام بدفع الزكاة للحملة كالمملكة العربية السعودية والسودان ومنها من قامت بإنشاء هيئات خاصة لزكاة استقلال مالي و شخصية إنشائية كبيت الزكاة الكويتي وصندوق الزكاة في الأردن وكذا صندوق الزكاة في الجزائر ، وإن معظم مؤسسات الزكاة حديثة النشأة مع بداية الثمانينات ماعدا الأردن واليمن وماليزيا وباكستان والسعودية، ففي السودان صدر قانون صندوق الزكاة في 1980/08/23م الخاص بتكوين مجلس أمناء الصندوق لإدارة الزكاة وجمعها وتوزيعها تحت رعاية المجلس الأعلى للشؤون الدينية والأوقاف وأدمجت الزكاة مع الضرائب سنة 1984م ثم فصلت الزكاة عن الضرائب سنة 1406هـ وأطلق على مؤسسة الزكاة– ديوان الزكاة– وأصبح تابعا لوزارة الرعاية الاجتماعية وتخطيط شؤون الزكاة والنازحين، ثم انتقلت تبعيته عام 1989م إلى الإرشاد والتوزيع. وقد صدر القانون الحالي للزكاة في العام 1990، حيث أعيد تنظيم عملية تحصيل الزكاة وإدارة أموالها وتوزيعها على مستحقيها.

أمَّا في الأردن فقد صدر في البداية قانون الزكاة رقم 33 لعام 1944 ينص على جمع الزكاة بقوة القانون، لكنه ألغي بموجب القانون رقم 89 لعام 1958 المسمى قانون ضريبة الخدمات الاجتماعية، وأضيف إليه اقتطاع 10 % من ضريبة الدخل واستمر العمل بهذا القانون حتى ألغي بموجب القانون المؤقت رقم 03 لعام 1979 الذي جعل دفع الزكاة طواعية وأنشئ مجلس إدارة للصندوق، ووافق على تنزيل ضريبة الدخل بما يدفعه المكلف على أن لا يتجاوز 2.5% عما يدفع للصندوق من زكاة، ثمَّ صدر القانون المؤقت رقم 02 لعام 1982 الذي سمح بتنزيل كامل مبلغ زكاة الدخل الخاضع للضريبة[2].

أمَّا في الإمارات ففي الرابع عشر من شهر ذي الحجة 1423هـ الموافق 15 نوفمبر 2003م أصدر الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رحمه الله القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 2003 القاضي بإنشاء صندوق الزكاة. ويعتبر الصندوق هيئة عامة تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة والأهلية القانونية اللازمة لمباشرة جميع الأعمال والتصرفات الكفيلة بتحقيق أغراضها، و تتبع مجلس الوزراء، و ترفع إليه تقارير دورية بشأن أعمالها و نشاطها ومدى تحقيق أهدافها.

وأما في قطر فقد تأسس صندوق الزكاة فيها بعد أن أصبحت الحاجة ماسة لدراسة أوضاع المعوزين بدقة، ووضع الزكاة في مصارفها الصحيحة، وضبط ذلك بضوابط وقوانين تنظيم جمع أموال الزكاة والصدقات ، وباعتبارها أحد أركان الإسلام الخمس، فإن الزكاة تلعب دورًا مهمًا في المجتمع القطري، فهي مصدر خير وبركة للمجتمع، حيث تربط بين الأغنياء والفقراء برباط وثيق، كما أنها بمثابة تذكير بأن كل ما نملكه من مال إنما هو مال الله، استودعنا إياه لينظر ما نفعل فيه ، وأمَّا ماليزيا فقد كانت تجمع الزكاة على مستوى الولايات من المزارعين لمحصول وإن كان هناك اختلاف كبير في وزن النصاب بين الولايات المختلفة. وتمَّ تأسيس بيت

[1] عبد الجبار السبهاني، « ويربي الصدقات... الزكاة وآثارها الإقتصادية والإجتماعية». متحصل عليه من : (المدونة): http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany بتاريخ: 2015/12/10.

[2] فؤاد عبد الله العمر، « نظم الزكاة وتطور تطبيقها»، مجلة رسالة المسجد، العدد الثامن، مارس 2004، ص52.

الزكاة والمال عام 1980 ووضع تحت سلطة الحكومات المحلية لولايات ماليزيا البالغ عددها 12 ولاية وسلطة فيدرالية واحدة[1].

وبهدف مساعدة شعب قطر على إدارة أموال الزكاة والتبرعات، أنشأت الحكومة صندوق الزكاة في عام 1994، ويعمل الآن كإدارة تابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، وتنتشر مكاتبه في جميع أنحاء الدولة، أمَّا في اليمن فقد كانت الزكاة تجمع في أيام الدولة المتوكلية وبعد قيام الجمهورية، فقد صدر قرار مجلس القيادة رقم 33 لسنة 1975 بإنشاء مصلحة الواجبات وتحديد اختصاصاتها، وتختص بالإشراف على تقرير وتحصيل وتوزيع الواجبات التي تفرضها الشريعة الإسلامية، ثم صدر قرار جمهوري رقم 56 لسنة 1980 بإعادة تنظيم مصلحة الواجبات واحتوى القرار على تفاصيل الاختصاصات وتكوين الهيكل التنظيمي للمصلحة[2].

وفي الجزائر أنشئ صندوق الزكاة سنة 2003 وهو مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، حيث يكون صندوق الزكاة تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وتحت رقابتها ويسيره المجتمع من خلال القوى الحية فيها، يحصِّل صندوق الزكاة ويصرف الأموال من خلال الحوالات، ولا يتعامل مع السيولة بتاتا: لا تحصيلا و لا صرفا[3]. ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية هي:

اللجنة القاعدية: وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين؛

اللجنة الولائية: وتكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتكون لجنة مداولاتها من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، قانونين محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية.

اللجنة الوطنية: ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من:

رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق، كبار المزكين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ثم إن مهامه الأساسية تختصر في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.

لا تصرف الزكاة إلا من خلال محضر ينجزه المكتب الولائي يشتمل على قائمة إسمية للمستحقين تضبط في الهيئات الاستشارية القاعدية والولائية بالتنسيق مع الجهات المختصة.

كما أن هذا الصندوق تميز باستحداث ما يسمى "**صندوق استثمار أموال الزكاة**" يهدف لمكافحة الفقر والبطالة وذلك باستغلال جزء من أموال الزكاة التي تقدم في شكل قروض حسنة للشباب البطال المتخرج من الجامعات،

[1] فؤاد عبد الله العمر، مرجع سابق، ص53.

[2] المرجع نفسه، ص 52.

[3] سالمي جمال، «فعالية مؤسسة الزكاة في تخفيض تعداد الفقراء بالجزائر- على ضوء بعض التجارب العربية-». مجلة رسالة المسجد، العدد السادس، جوان 2009، ص54.

ومراكز التكوين المهني، وأصحاب الحرف، والمشاريع المصغرة، أضف إلى ذلك الأسر الحرفية والمنتجة وغيرها من الفئات القادرة على العمل.

ثامنا: تفعيل بناء صناديق و مؤسسات الزكاة : يجب أن تفعّل مصارف الزكاة الثمانية عن طريق المؤسسات وصناديق الزكاة التي تعمل وفق القوانين و الأنظمة الصادرة من الدولة، وتقوم بحسب قدرتها ونشاطها وإمكاناتها بالتوعية النظرية للزكاة، ثم تتابع الدعوة و التذكير لجمع أموال الزكاة بحسب ما يجود به الأغنياء طوعا واختياراً، ثم تعمل على حصر المستحقين للزكاة في إطار نشاطها المسموح به، و توصل لهم الزكاة، أو تدفعها لهم.

وعلى هذه المؤسسات ضبط عملها بالتعاون المباشر مع وزارة المالية و وزارة العمل و الضمان الاجتماعي، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف و الدوائر الحكومية ذات العلاقة القريبة بالموضوع، كي لا يتم التوزيع بشكل كيفي و عشوائي وبدون حصر للمستحقين للزكاة و بدون تأكد من صفاتهم، و بدون تنظيم مشترك، لان الزكاة في كل سنة يجب أن تنهى حالة الفقراء في تلك السنة لتجعلهم مكتفين، أو أغنياء أو منتجين بتمليكهم وسائل الإنتاج ،و لكن و نظرا للتوزيع الكيفي فأن معظم الفقراء يبقون فقراء، و تصرف لهم الزكاة على توالى السنوات، مع من يطرأ عليهم الفقر و أسباب استحقاق الزكاة، فيتفاقم العدد، و تقل الحصة كل منهم، و تبقى المشكلة قائمة ثم تتضاعف. وبهذا نرى أن عمل هذه المؤسسات تحتاج إلى الإخلاص و بذل الجهود الحثيثة حتى تتمكن من النجاح[1].

تاسعا: دورها في تمويل النشاط الإقتصادي والإقلال من الفقر:

لمؤسسة الزكاة دورا متمايز عن غيرها من المؤسسات، وذلك راجع على طبيعة الزكاة باعتبارها نظام مالي واقتصادي واجتماعي وعليه يمكن أن يعمل صندوق الزكاة على:

- التأثير في الاستثمار بشكل كبير وذلك عندما يقوم صندوق الزكاة بإنفاق أموال الزكاة بشكل استثماري على طبقات القطاع العائلي الفقيرة وذلك عن طريق:
- تمويل الفقراء برأس مال نقدي يعملون فيه ولا يستهلكونه إذا كانوا أصحاب حرف الأمر الذي سوف يؤدي إلى زيادة القطاع الإنتاجي والصناعي في الاقتصاد؛
- أن يقوم القائمون على صندوق الزكاة بشراء أصول ثابتة مثل أدوات الإنتاج وتوزيعها على الطبقات الفقيرة للقيام بمشروعات وأعمال تجارية وصناعية وهذا يزيد فرص الاستثمار ويساعد الاقتصاد على النمو؛
- استثمار أموال الزكاة في إنشاء مشاريع استثمارية كبيرة تنتهي ملكيتها إلى للطبقة العريضة من المجتمع، إلى جانب تدريب هذه الأفراد على المهارات والخبرات التي تهيئ لهم الحصول على فرص عمل بدخل جيد؛
- استثمار أموال الزكاة في تقديم الخدمات الصحية والتعليمية التي تدخل في برامج تنمية الموارد البشرية؛
- إن مبدأ التكافل الذي تقوم به الزكاة يساعد المستثمرين على تحمل المخاطر الاستثمارية، من باب أنه إذا فقد ماله فإنه سوف يجد من ينفق عليه في حالة فقره لأنه يعتبر من مستحقي الزكاة؛

[1] عثمان حسين عبد الله، **الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي**. القاهرة: دار الوفاء، 1989، ص ص 193-196.

- العمل على إغناء ذوي الكفاءات والمؤهلات من الفقراء بإعطائهم فرصة الاستثمار من مال الزكاة، فينتقلون من خانة المتصدق عليهم إلى خانة المتصدقين، فتتقلص الخانة الأولى بمرور السنوات وتتسع الخانة الثانية[1]؛
- يمكن أن يكون له دور ثنائي من خلال الأموال المسترجعة من القروض الحسنة، حيث تعمل على دعم الاستثمار وطالبي أموال صندوق الزكاة بالإضافة إلى إعادة توزيعها على فقراء آخرون إمَّا في شكل قروض أو إعانة مالية مباشرة(صدقات، مصاريف، شيكات...إلخ)، ف توظيف الأموال المسترجعة من القروض الحسنة في مشاريع أخرى جديدة، وذات مردودية عالية، وزيادة دعم بعض المشاريع التي لاقت نجاحاً يكون حافزاً لطالبي القروض على زيادة تجويد نشاطاهم؛
- اختيار ثلة من الشباب أصحاب المؤهلات والكفاءات من المستحقين للزكاة يختارون بمقاييس موضوعية، يمنح لهم من مال الزكاة ما يمكنهم من إقامة مشاريع استثمارية تنقلهم من دائرة مستحقي الزكاة على دائرة المزكِّين مثلما يفعله صندوق الزكاة الجزائري[2]؛
- إن دوام دفع الزكاة طوال العام و الذي لم يحدد بيوم معلوم و إنما أوجبت في كل عام مرة حسب استفاء المال لنصابه و دار عليه الحول، فيفيد الواحد نصاب ماله في الشهر و يملكه الأخير في الشهر و يملكه الأخر في الشهر الثاني و يكون الثالث في الشهر الذي بعده و هكذا لشهور السنة كلها معنى ذلك أن تأثير الزكاة في الحد من الركود الاقتصادي يستمر على مدار العام بالكامل و يلاحقه حتى تختفي مشكلة الركود الاقتصادي[3]، وهو عين التنمية المتواصلة أي التي لا تقتصر على فئة دون أخرى أو بوقت معلوم فهذا بلغ النصاب في 2015/01/01 والآخر في الثاني من نفس الشهر وهكذا فتتوزع الأموال طوال العام؛
- يؤدي ضمان الاستقلالية الإدارية لصندوق الزكاة إلى زيادة فرص التواصل مع المجتمع، وبالتالي زيادة الثقة، وموارد الصندوق مما قد يضاعف عدد مشاريع القروض الحسنة؛
- تعتبر الزكاة أحد أهم أدوات السياسة المالية الإسلامية التي أثبتت فعاليتها في تحقيق التنمية المستدامة عبر الزمن، ولا أدلَّ على ذلك من حروب الردة التي قام بها أبو بكر الصديق لمكانتها وأهميتها في تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع المسلم.

غير أن ما يجب أن نلحظه في النهاية أنَّه من غير المتوقع و لا المنتظر أن تظهر النتائج الفعلية لصندوق الزكاة في سنة او سنوات، بل هي عملية ذات أمد بعيد يتوقف جدواها ونجاحها على تضافر العديد من الآليات منها البنوك الإسلامية ومؤسسات الأوقاف، هذه الأخيرة ما مفهومها وأهميتها في تكريس التنمية المستدامة؟ وما الإضافات التي ستقدمها اجتماعيا؟

[1] محمد زغداني، « دور الزكاة في محاربة الفقر وتنمية المجتمع». مجلة رسالة المسجد، العدد الثامن، مارس 2004، ص 57.
[2] المرجع نفسه، ص58.
[3] مبارك معمري، « دور الإقتصاد الإسلامي في تكريس التنمية المستدامة نموذج ماليزيا ». مذكرة ماستر، (قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2015)، ص 99.

المطلب الثالث: دور مؤسسات الأوقاف في ديمومة التنمية:

إن من أجل أنظمة المال في الإسلام نظام الوقف الذي يعد مفخرة استأثر به التشريع الإسلامي، والوقف هو الحبس بمعنى: حبس مال يمكن الانتفاع به.

والدارس للحضارة الإسلامية يقف معجباً كل الإعجاب بدور الأوقاف في المساهمة في صناعة الحضارة الإسلامية والنهضة الشاملة للأمة. وإن من يقرأ تاريخ الوقف ليجد أنه شمل مختلف جوانب الحياة من الجامعات والمستشفيات إلى الأوقاف الخاصة بالحيوانات (مثل خيول الجهاد) التي لم تعد صالحة للاستعمال؛ فحينئذ تحال إلى المعاش وتصرف لها أعلافها وما تحتاج إليه من هذه الأوقاف...إلى الأوقاف على الأواني التي تنكسر بأيدي الخادمات حتى لا يعاقبن، فيجدن بدائل عنها في مؤسسات الوقف.

أولا: مفهوم الوقف:

الوَقْف بفتحٍ فسكون : مصدر وقف الشيء وأوقفه، يقال: وقف الشيء وأوقفه وقفاً أي حبسه، ومنه وقف داره أو أرضه على الفقراء لأنه يحبس الملك عليهم، قال ابن فارس: «الواو والقاف والفاء أصل واحد يدل على تمكث في الشيء يقاس عليه»[1]، ومن هذا الأصل المقيس عليه يؤخذ الوقف فإنه ماكث الأصل.

فالوقف لغة: الحبس، والوقف والتحبيس والتسبيل بمعنى واحد، وهو: الحبس والمنع [2]، يقال: وقف وقفاً أي: حبسه، وشيء موقوف، والجمع وقوف وأوقاف مثل ثوب وأثواب ووقت وأوقات ، والفصيح أن يقال : وقفت كذا . بدون الألف . ولا يقال: أوقفت . بالألف . إلا في لغة تميمية وهي رديئة وعليها العامة وهي بمعنى سكت وأمسك وأقلع[3].

والحُبْس: بضم الحاء وسكون الباء بمعنى الوقف، وهو كل شيء وقفه صاحبه من أصول أو غيرها، يحبس أصله وتُسبل غلته[4].

وأمَّا اصطلاحاً: فقد ذكر الفقهاء عدة تعريفات مختلفة للوقف و ذلك تبعا لأرائهم في مسائله الجزئية إلا أن أشمل تعريف للوقف هو: تحبيس الأصل و تسبيل المنفعة و تحبيس من الحبس بمعنى المنع و يقصد به إمساك العين و منع تملكها بأي سبب من أسباب التملك، و الأصل هو العين الموقوفة، أما تسبيل المنفعة فهو إطلاق فوائد العين الموقوفة و عائداتها للجهة المقصودة من الوقف و المعنية به[5].

وعلى ذلك فالوقف هو: حبس العين وتسبيل ثمرتها، أو حبس عين للتصدق بمنفعتها في أحد أوجه النفع العام، ابتغاء وجه الله، ومجموعها تدل على أنَّه لا يحق أن يُتَصَرَفَ فيها بالبيع، والرهن، والهبة، ولا تنتقل بالميراث، والمنفعة تصرف لجهات الوقف على مقتضى شروط الواقفين أنفسهم.

ثانيا: مشروعيته:

[1] أحمد بن فارس الرازي، **معجم مقاييس اللغة**. ج06، القاهرة: دار الفكر، 1979، ص 135.
[2] الفيروز آبادي، مرجع سابق، ص 205.
[3] المرجع نفسه.
[4] المرجع نفسه.
[5] نادية حسن محمد عقل، **نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي**. عمان : دار النفائس، 2010، ص 58.

الوقف من أعظم القُرُبَاتِ التي يتقرب بها العبد إلى الله تعالى، وهو مندوب الفعل، سواء كان وقفاًعلى جهة من الجهات العامة، كالفقراء، وابن السبيل، وطلبة العلم، أو وقفاً على القرابة والذرية، دلَّت على مشروعيته نصوص عامة من القرآن الكريم، وفصَّلته أحاديث من السنة النبوية المطهرة، وعمل به الصحابة الكرام، وأجمعت الأمة من السلف والخلف على مشروعيته.

يشمل الوقف الكثير من أوجه المنفعة للمجتمع؛ إذ يشمل وقف المساجد والحوانيت والأراضي، ودور العلم والمدارس والمستشفيات، والحبس على المقابر بتوفير الماء واللَّبِن وخلافها، والأوقاف للغرض الحسن، ووقف البيوت الخاصة للفقراء، والسقايات، والمطاعم الشعبية التي يصرف فيها الطعام للفقراء والمحتاجين، ووقف الآبار في الفلوات ♦ لسقاية المسافرين والزروع والماشية، ووقف عقارات وأراضٍ زراعية يصرف من ريعها على المجاهدين أو يصرف في حال عجز الدولة على إصلاح القناطر والجسور.

وكثير من الأوقاف كان يصرف ريعه على اللقطاء واليتامى والمقعدين والعجزة والعميان والمجذومين، بل إن الوقف شمل ما حبس ريعه لتزويج الشباب والشابات الذين تضيق أيديهم أو أيدي أوليائهم عن نفقات الزواج والمهر، وشمل ما يقدم من حليب وسكر، حتى لقد جعل صلاح الدين الأيوبي في أحد أبواب القلعة بدمشق «ميزاباً يسيل منه الحليب، وميزاباً آخر يسيل منه الماء المذاب فيه السكر، تأتي إليه الأمهات يومين في كل أسبوع ليأخذن لأطفالهن ما يحتاجون إليه من السكر والحليب»[1]حسب آليات ذلك الزمان.

ويمكن القول إن معظم دور العلم التي تأسست في القرن الرابع الهجري الذي يصفه آدم ميتز بـ (عصر النهضة في الإسلام) ثم المستشفيات والمدارس التي تأسست في العهد السلجوقي وحكم آل زنكي والأيوبيين في المشرق قامت بشكل أساس على الأوقاف. ثم إن مئات المؤسسات الاجتماعية والدينية كالجوامع والمدارس والخوانق والرُبُط والزوايا والتكايا التي يعددها «محمد كرد علي» في مدن بلاد الشام التي يعود بعضها إلى ما قبل العهد العثماني وبعضها الآخر إلى المراحل العثمانية الأولى، إنما نشأت واستمرت بفعل الدعم الذي أمّنته لها مؤسسة الوقف[2].

ولذلك يعد الوقف خاصية ملازمة للمجتمع الإسلامي عبر تاريخه الطويل، وكان بمثابة الطاقة التي دفعت به نحو النماء والتطور من خلال توفير المعينات المؤدية إلى تكوين مجتمع حضاري، تؤكد على ذلك الشواهد النصية المتناثرة في كتب التاريخ والسجلات والوثائق الخاصة بالأوقاف والمخلفات الآثارية التي توضحها نماذج الأبنية التي شيدت لتكون محوراً لأعمال الوقف من مثل المساجد والمدارس ومكاتب الأيتام والأسبلة والآبار والعيون. ومن الجدير بالذكر أنه كانت هناك أوقاف غاية في الطرافة والدلالة على سمو العاطفة الإنسانية في المجتمع الإسلامي، لا يعرف لها مثيل في المجتمعات الأخرى.

ولم يكن الوقف الأهلي الخاص بذرية الواقف بعيداً عن هذه الأهداف النبيلة؛ حيث كان المنتفعون به في أكثر الأحوال من المحتاجين، كما كان الواجب فيه النص في إنشاء الوقف على انتهائه إلى جهة خير لا تنقطع عند انقراض الذرية الموقوف عليهم. ولعل انتشار الأوقاف وتغلغلها على هذا النحو وأسسها القانونية المميزة لها عن

♦ الفَلاَةُ : الأَرضُ الواسعةُ المُقْفِرَةُ . والجمع : فَلاً ، وفلَوات .

[1] عبد العزيز الخياط، **المجتمع المتكامل في الإسلام**. بيروت: مؤسسة الرسالة مكتبة الأقصى، 1981، ص 233.

[2] يذكر محمد كرد علي نبذة عن كل مؤسسة من هذه المؤسسات ويورد ذكراً لـ 611 مؤسسة في مدن الشام وحدها، من بينها 30 مدرسة في دمشق وحلب، وعدد من المستشفيات.

الأوقاف المعروفة في الحضارات الأخرى قبل الإسلام هو الذي كان في ذهن الإمام الشافعي عندما قال قولته المشهورة: «لم يحبس أهل الجاهلية داراَ ولا أرضاَ تبرعاً بحبسها، وإنما حبس أهل الإسلام»[1].

وارتبط مسار الوقف في الإسلام بدرجة رئيسة **بالفعل الاجتماعي**؛ فكل أنماطه كانت موجهة نحو خدمة الإنسان، وتيسير الحياة له والتخفيف من معاناته؛ فهو بذلك يسبق التوجه الغربي المعاصر الذي يتركز على تقليص حجم الضرائب المقررة على ثروات الأفراد والشركات عندما تخصص جزءاً منه لصالح المجتمع، كما أنه يفوقه إنسانية؛ لأنه ينبع عن عقيدة وإيمان مصدرهما الإحساس بالآخر، والشعور بأن المال بغض النظر عن المتوافر منه لدى الأفراد، يجب أن يسخر لما فيه فائدة المجتمع عامة، ومن هنا كان ناتج الوقف مثمراً في تاريخنا القديم والوسيط؛ إذ تسابقت على تطبيقه فئات المجتمع كافة دون تحديد، فشارك فيه الحاكم والأمير والوزير والثري والعالم والإنسان العادي، فكانت الحصيلة هذه الثروة الحضارية التي ازدهرت مشرقة مشعة بالخير، استمرت في عطائها إلى زمن قريب عندما قلَّت العناية بأمره حين ألقى الجهل بأهمية الوقف ودوره بظلاله على المجتمع الإسلامي، فتراجع الاهتمام به.

ولكن مع تزايد الصحوة الإسلامية في الربع الأخير من القرن المنصرم، وتعاظم آثارها الإيجابية على مختلف مقومات الحياة للأمة الإسلامية، بدأت الكثير من مظاهر الحياة الإسلامية تعود إلى ما كانت عليه، وكان من الطبيعي الاهتمام بأحد أهم السمات الإنسانية للأمة الإسلامية والتي صاحبت كل العصور الإسلامية . حتى في عصور الانحطاط . وهو الوقف.

ولذلك شهد العقدان الأخيران من القرن العشرين الميلادي المنصرم نشاطاً ملحوظاً وتدفقاً مستمراً في الحديث والتنظير والتنظيم لإقامة الفعاليات والأنشطة الوقفية؛ فمن إقامة مؤتمرات وندوات تنادي بضرورة إيجاد آليات لتنشيط دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، كما كان الحال في العصور الإسلامية السالفة، إلى بروز تيار أكاديمي في الرسائل الجامعية والكتب الثقافية ينوه بضرورة نظام الوقف في عصرنا الحاضر، وصولاً بتأسيس مجالس وأمانات واتحادات للوقف في بعض الدول العربية والإسلامية، بدأت بالممارسة الفعلية في تنظيم وترتيب أوضاع الأملاك الوقفية في هذه الدول، بعدما غُيِّب الوقف كقيمة إنسانية بعد تخلف الأمة الإسلامية، وتمكن الاستعمار الغربي من هدم كثير من مقومات الحياة الإسلامية [2]، مما أدى إلى اضمحلال الوقف في عالمنا الإسلامي المعاصر. وعلى الرغم من ازدهاره في بلاد عربية وإسلامية قليلة مثل السعودية والكويت ومصر والإمارات والمغرب إلا أن هنالك فروقاً متسعة إن لم تكن شاسعة بين هذا وذاك، وشتان بين الكائن وما يمكن أن يكون!

ثالثا: نشأته وتاريخ ظهوره:

لقد دلت السنَّة الشريفة على مشروعية الوقف ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر أحب أرضاً له من أرض خيبر، فقال: يا رسول الله! إني أحببت أرضاً بخيبر، لم أحب مالاً . قط . أنفس عندي منه؛ فما تأمرني؟ قال: «إن شئت حبست أصلها، وتصدقت بها، فتصدق عمر على أن لا تباع، ولا توهب، ولا تورث، في الفقراء

[1] محمد أحمد سراج، أحكام الوصايا والأوقاف في الفقه الإسلامي. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1998، ص ص 138-139.
[2] سامي محمد الصلاحات، « التجربة الوقفية لدولة الإمارات العربية المتحدة» . مجلة أوقاف، العدد 5، أكتوبر 2003.

وذوي القربى، والرقاب، والضيف، وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم صديقاً غير متمول مالاً»[1] قال الإمام أحمد: «قد وقف أصحاب رسول الله ﷺ وهو فيهم بالمدينة ظاهرة؛ فمن رد الوقف فإنما رد السنة».

والمشهور أن عمر بن الخطاب هو أول من وقف في الإسلام، ثمَّ تتابع الناس حتى قال جابر رضي الله عنه: ما بقي أحد من الصحابة له مقدرة إلاَّ وقف [2] حيث وجدنا كثيراً من الصحابة يصنعون صنيع عمر بن الخطاب، ووقفوا أموالهم على طريقته ومنهم أبو بكر وعثمان وعلي والزبير بن العوام ومعاذ بن جبل وأسماء بنت أبي بكر، وغيرهم كثير. حتى قال جابر بن عبد الله: «ما أعلم أحداً كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبَّس من ماله صدقة مؤبَّدة لا تشترى أبداً، ولا توهب ولا تورث، فكان هذا اتفاقاً عملياً من الصحابة، فلو كان الوقف غير لازم لرجع بعض هؤلاء الواقفين عن وقفه، ولكنه لم يحدث، ولو رجع أحد منهم عما أوقف لنُقل إلينا، إضافة إلى أن فكرة حبس الأعيان عن التصرف التملكي والتصدق بمنفعته فيها أكبر ضمان للتمكن من إقامة دور العبادة والعلاج والعلم، والبر بالفقراء ومعالجتهم وتثقيفهم والتعاون على البر والتقوى، وتوثيق الصلة بذي القربى، ومد يد العون الدائمة لهم[3].

يرى جمهور الفقهاء أن الوقف لازم بمجرد صدوره من الواقف، وليس له الرجوع فيه؛ ذلك أن الرسول ﷺ قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : «لا يباع أصلها، ولا يبتاع، ولا يوهب ولا يورث». وقد اتفق العلماء على أنه يصح الوقف على الأولاد والأقارب والفقراء والمساكين، وعلى سبل البر من بناء المساجد والقناطر، وعلى كتب العلم والفقه والقرآن، والمقابر والسقايات، وسبيل الله وغيرها.

إن الوقف له دور رئيس في سد حاجات المجتمع الإسلامي، فأسمى أهداف الوقف ترتيب الأجر والثواب المستمر للعباد في حياتهم وبعد مماتهم، من خلال الإنفاق والتصدق والبذل في وجوه الخير والبر. وهذا سبيل إلى مرضاة الله ورسوله، وطريق إلى الفوز بالجنة والنجاة من النار. فالوقف نوع من القربات التي يستمر بها صدقة جارية إلى قيام الساعة. ويحقق الوقف مبدأ تكافل المجتمع وإيجاد عنصر التوازن بين الأغنياء والفقراء، ويضمن الوقف بقاء المال وحمايته ودوام الانتفاع منه، ويوفر سبل التنمية علمياً وعملياً بمفهوم تكاملي شامل. وتعد الجوامع والمساجد أهم الأنماط التي حظيت بعناية الواقفين ، حيث سُعِيَ إلى تعميرها وتشييدها وتزويدها باحتياجاتها من الفرش والبسط وخزائن الكتب والصرف على العاملين فيها. كما أن الحرمين الشريفين حظيا بنصيب وافر من الاهتمام من الواقفين على مر العصور، ولم يقتصر الوقف على عمارتهما وتوفير سبل الراحة لقاصديهما، بل تعدى ذلك إلى الاهتمام بالوقف على كافة أمور الحياة في المدينتين الشريفتين مكة والمدينة.

وقد اقتضت كثرة الأوقاف وتشعب جهات المنتفعين بها التفكير في إنشاء تنظيم إداري للإشراف على الأموال الموقوفة وضمان حسن التصرف فيها بما يحقق المصلحة العامة ومصلحة المنتفعين على السواء. ويرجع أقدم تنظيم إداري للأوقاف إلى العهد الأموي؛ إذ يذكر الكندي أن (توبة بن نمير) لما ولي قضاء مصر عام 115هـ اتجه إلى تسجيل الأحباس في ديوان خاص بها، وجعل ذلك تحت إشرافه، بناء على ما رآه من أنها صدقات

[1] رواه البخاري في صحيحه، ج2، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، رقم: 2586.
[2] يوسف بلمهدي، « البعد الإنساني والجمالي في نظام الوقف». مجلة رسالة المسجد، العدد الثالث، سبتمبر 2003، ص41.
[3] أحمد فراج حسين، **أحكام الوصايا والوقف في الشريعة الإسلامية**. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1997، ص 237.

مرجعها إلى الفقراء والمساكين، فقرر أن يلي الإشراف عليها حفظاً لها من أن يضع المنتفعون بها أيديهم عليها ويتوارثونها، فتضيع ثمرتها أو لا تصل إلى مستحقيها. ولم يكن صنيع (توبة) في الإشراف على الأوقاف عملاً فردياً، فقد تتابع القضاة على تولي شؤون الأوقاف بالنظر والإشراف ومحاسبة المسؤولين.

ولم يعد في وسع القضاة الإشراف على الأوقاف لكثرتها بمرور الوقت، فقامت الدولة العباسية بتخصيص جهاز إداري لمتابعة الأوقاف والإشراف عليها، وكان رئيس هذا الجهاز يسمى (صدر الوقوف) وقد قوي هذا الجهاز الإداري في عهد الدولة العثمانية وزادت فروعه وصدرت له القوانين المنظمة لاختصاصه وأعماله وكيفيات ممارسة مسؤولياته والمحاسبة عليها [1]، وقد انتقلت أكثر هذه التنظيمات والتشريعات إلى قوانين الأوقاف الحديثة المعمول بها في البلاد العربية والإسلامية التي كانت تضمها دولة الخلافة العثمانية.

وقد تضخم الجهاز الإداري المسؤول عن الأوقاف الأولى، وانقسم إلى ثلاثة دواوين أساسية: ديوان لأحباس المساجد، وديوان لأحباس الحرمين الشريفين وجهات البر الأخرى، وديوان للأوقاف الأهلية. وقد بلغت أحباس المساجد وحدها في مصر في عهد الناصر محمد بن قلاوون 130 ألف فدان، فأراد هذا السلطان الاستيلاء على نصف هذه المساحة، ولكنه قُبِضَ قبل أن يتم له ما أراد طبقاً لما يذكره المقريزي في خططه.

رابعا: التأسيس النظري للقطاع الثالث (الوقف):

بالنظر إلى تداخل النشاط الاقتصادي وتعقيداته المتزايدة فإن الاقتصاديين دأبوا على تقسيم الاقتصادات الحديثة إلى ثلاثة قطاعات رئيسية وهي:

- القطاع العام بشقيه الربحي وغير الربحي،
- القطاع الخاص وهو قطاع ربحي بالأساس،
- القطاع الثالث وهو القطاع الخيري الذي يختلف عن القطاعين السابقين لأنه لا يهدف نظريا إلى تحقيق الربح كما أنه يقوم على سبيل التطوع من قبل المتبرعين وذوي الإحسان والصلاح من أفراد المجتمع.

إن الملفت للنظر أن القطاع الثالث الذي لم يكن يحض باهتمام الاقتصاديين أصبح يشكل رقما هاما في المعادلة الاقتصادية في الكثير من الدول الصناعية . ففي دولة مثل الولايات المتحدة الأمريكية فإن الإحصائيات[2] الخاصة ببداية التسعينات من القرن العشرين تشير إلى أن القطاع الثالث كان يمثل:

- **6,8 %** من الناتج المحلي الإجمالي بمداخيل تقدر بـ **315,9** مليار دولار.
- يشغل أكثر من **9,3** مليون شخص بصفة دائمة أي ما يعادل **6,7 %** من مجموع العمالة الأمريكية.
- أنفق على الأجور مبلغ**122,20** مليار دولار أو ما يعادل **5,2 %** من مجموع الأجور الأمريكية.
- النسبة الكبيرة من هذه العوائد المحصلة في هذا القطاع أنفقت على الصحة، التعليم، الثقافة والفن وبعض المشاريع الاجتماعية والمدنية.

إن هذه الأرقام توضح بجلاء مدى مساهمة القطاع الخيري والتطوعي في تعزيز اقتصاد أكبر دولة في العالم من حيث الدخل القومي والذي سيشهد اختلالات خطيرة في غياب هذه المساهمة إذا ما تصورنا مثلا أن اليد

[1] محمد عبيد الكبيسي، **أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية**. بغداد: مطبعة الإرشاد، 1977، ص 29.

[2] محمد بوجلال، « الحاجة إلى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم أغراض التنمية الاقتصادية **»**. بحث معد خصيصاً لفعاليات المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي المنعقد بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى، محرم 1424هـ – مارس 2003م، ص 11.

العاملة المشغلة من قبل القطاع الثالث ستحال على البطالة . حينها سنقول أن الاقتصاد الأمريكي يعرف ركودا كبيرا بسبب ارتفاع نسبة البطالة التي أصبحت المؤشر الأساسي للحكم على سلامة أي اقتصاد قومي♦.

وبالنظر إلى التصنيف الاقتصادي الحديث فإن الوقف يدخل لا محالة ضمن القطاع الثالث لأنه في أصله عمل خيري في صورة صدقة جارية يسعى صاحبها إلى حبس الأصل وتسبيل الثمرة . ولذلك فإنه من الأهمية بمكان الاهتمام بالقطاع الوقفي كمؤسسة تخدم المجتمع المسلم وتخفف الأعباء عن الدولة بالتكفل بفئات عريضة وتساهم في إعادة توزيع الدخل بما يخدم أهداف العدالة الاجتماعية التي ينشدها المجتمع المسلم.

خامسا: أقسامه:

يُستنبط مما ذكره الفقهاء من صور الوقف أنه يمكن أن يقسم إلى ثلاثة أقسام حسب الأستاذ عبد الرحمان بن عبد العزيز الجريوي♦♦ هي[1]:

1. **الوقف الخيري** أو "الوقف العام": وهو الذي يقصد الواقف منه صرف ريع الوقف إلى جهات البر التي لا تنقطع، سواء كانت أشخاصًا معينين كالفقراء والمساكين، أم جهات بر عامة كالمساجد والمدارس والمستشفيات إلى غير ذلك؛
2. **الوقف الأهلي** أو "الخاص": وهو ما يطلق عليه الوقف الذري، ويسمى في المغرب الأحباس المعقبة وهو تخصيص ريع للواقف أولاً ثم لأولاده ثم إلى جهة برّ لا تنقطع؛
3. **الوقف المشترك:** وهو ما خصصت منافعه إلى الذرية وجهة بر معًا. جاء في المغني: (وإن وقف داره على جهتين مختلفتين، مثل: أن يوقفها على أولاده، وعلى المساكين: نصفين، أو أثلاثًا، أو كيفما شاء، جاز ، وسواء جعل مآل الموقوف على أولاده وعلى المساكين أو على جهة أخرى سواهم) . وقال البهوتي: (وإن قال وقفته؛ أي العبد، أو الدار، أو الكتاب ونحوه على أولادي وعلى المساكين فهو بين الجهتين نصفان، يصرف لأولاده النصف والمساكين النصف؛ لاقتضاء التسوية)، وجاء في المادة (667) من مجلة الأحكام العدلية الحنبلية: (يصح وقف داره على جهتين مختلفتين كأولاده والمساكين)، وهو ما يفهمه القارئ ضمنًا من كلام الفقهاء عن الوقف في أبواب البر، والوقف على الذرية، والعقب، دون التصريح بالشراكة.

سادسا: أهم أدوار الوقف وأبعاده المتمايزة في التنمية الاجتماعية المستدامة: يمكن أن يؤدي الوقف العديد من الأدوار المتمايزة والمتنوعة سواء في عملية الاستثمار أو النفع الاجتماعي:

أولا: في تثبت عقد الإجارة: يعتبر عقد الإجارة من عقود المعاملات التي قررها الإقتصاد الإسلامي وتعتبر كأحد العقود الثمانية للاقتصاد الإسلامي، وهي عقد لازم على منفعة مدة معلومة بثمن معلوم، وصفته أن يأجر وقفا يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، كأن يؤجر وقفا(أرض بيضاء) لركن السيارات فيستفاد من هذا العقد ثلاثة وهم:

1-صاحب الوقف(الجهة الموقوفة لها): يأخذ ثمن تأجيره لوقفه بثمن معلوم؛

2-المُؤجِر: وذلك بانتفاعه من هذا الوقف من طرف من يتعاملون معه وهم في هاته الحالة أصحاب السيارات؛

♦ من المؤسف أن أصبح القطاع الثالث -على ضعفه- في البلدان الإسلامية يحارب حربا شعواء ويتهم عن باطل من قبل أكبر قوة عالمية في وقت تبقى الشعوب الإسلامية في أمس الحاجة إلى العمل الخيري والتطوعي لمؤازرة المجهودات الحكومية في التغلب على التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الأمة من المحيط إلى الخليج. لاشك أن ذلك يشكل وجها من وجوه الصراع الحضاري المفروض على الأمة.

♦♦ هو الدكتور المساعد بجامعة سلمان بن عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية.

[1] عبد الرحمن بن عبد العزيز الجريوي، «أثر الوقف في التنمية المستدامة» . بحث مقدَّم لملتقى: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي المنعقد بجامعة 08 ماي 1945 قالمة / الجزائر، 28/27 نوفمبر 2012، ص16.

3-العامل الأجير: وهو القائم على أعمال الاستئجار ومراقبة السيارات بثمن معلوم؛ وفقا لشروط ثلاثة وهي:

أ-معرفة المنفعة كسكن دار، آلات خياطة، أو عقار مبني يستأجر كمصنع؛

ب-إباحة المنفعة: فلا يمكن ثبت هذا الوقف دون معرفة الأجر أو العائد المادي جراء هذا العقد وهو ما يسمى بـ:**ريع الوقف**، فتلزم الأجرة بالعقد، ويتعين دفعها باستيفاء المنفعة أو تمام العمل إلاّ إذا اشترط دفعها عند العقد؛

جـ-مدة الاستئجار: يجب أن تثبت في العقد المدة وتكون معلومة، ويغلب الظن على بقاؤها؛

د-أن لا يكون به عيب إلاّ إذا رضي به ابتداء.

من هنا يظهر أن الأوقاف تساهم في التنمية المستدامة من خلال ما يلي:

-تمكين الفئات المحرومة من المجتمع من اكتساب أداة إنتاج تساعدهم في الخروج من دائرة الفقر؛

-توفير العلاج المجاني لمحتاجين، ما يوفر لهم محيطا صحيا يسهم في زيادة طاقتهم الإنتاجية؛

-يوفر التعليم المجاني لكل المستويات بما فيها محو الأمية؛

-تعتبر الأوقاف مصدرا لتمويل المشاريع البحثية في مختلف المجالات؛

-تعتبر الأوقاف مؤسسة تأمين للتجار والحرفيين ورجال الأعمال من خلال الوقفيات النقدية التي تقدم قروضا حسنة للمحتاجين؛

-وعليه فالأوقاف تسهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية مثلها مثل الزكاة.

ويمكننا أن نورد مثالا♦ حيا لهاته المؤسسة في أمريكا(الوقف الإسلامي في أمريكا): خوفا من موجات التبشير التي تستهدف ضعاف النفوس وفي سبيل توفير حماية لأصول الجالية الإسلامية في أمريكا؛

ثانيا: أليات الوقف في تحقيق التنمية المستديمة: هناك صيغ واليات مستجدة يمكن للوقف أن يسعى من خلالها الإسهام في دفع عجلة التنمية المستدامة، حيث كان من الضروري استحداث صيغ عصرية للعمل الوقفي تستهدف استعادة الوقف لدوره الفاعل في تقديم الخدمات التنموية للمجتمع في إطار إسلامي مع تنظيم مشاركة شعبية في الإشراف على شؤونه، وذلك من خلال:

الصكوك الوقفية: فهي الوثائق المحددة القيمة التي تصدر بأسماء مالكيها مقابل الأموال التي قدموها إلى الجهة الموقوف عليها أو من يمثلها، وذلك بقصد تنفيذ مشروع وقفي معين، واستغلاله وتحقيق الغايات، الحاجات الوقفية المقصودة من وراء ذلك، سواء كانت اجتماعية او اقتصادية او بيئية او غير ذلك[1]

تكمن أهمية هذه الصكوك في أنها من الطرق الناجعة والمستحدثة في تجميع الموارد المالية المتناثرة لدى جمهور الراغبين في وقف أموالهم في مشاريع كبيرة وناجحة، لما يترتب عليها من أثار في الواقع الاجتماعي.

الوقف المؤقت: هو ربط الوقف بأجل معين ينتهي بانتهاء هذا الأجل طال أم قصر[2] وتفعيل هذه الصيغة لها دور فعال في التنمية الاجتماعية المستدامة.

♦ هنالك وقف من نوع خاص وجدناه في دائرة المغير بولاية الوادي سنة 2012 وهو وقف يتمثل في **سيارة إسعاف** في مقبرة الدائرة يسهر عليها القائمون على المقبرة ولديه نفع عظيم في أخذ الوفيات وحمل المصابين بالإضافة إلى حمل المرضى في الحالات المستعجلة ليلا وما شابه ذلك.

[1] احمد محمد هليل، «مجالات وقفية مقترحة غير تقليدية لتنمية مستدامة» . بحث مقدَّم في المؤتمر الثاني للأوقاف الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2006، ص ص 8-10.

[2] المرجع نفسه.

الصناديق الوقفية: هي تقوم بإحياء القطاع الوقفي من خلال ما تقوم به من مشروعات تنموية في إطار إدارة وتثمير العمل الوقفي. حيث تقوم هذه الصناديق بتمويل التنمية العلمية ورعاية التعليم والبحوث والدراسات التنموية، وكذلك التنمية الصحية وتنمية المجتمعات المحلية، والتنمية البيئية.

الوقف النامي: في الوقت الحاضر فإن أفضل السبل لضمان نماء المال هو استثماره في أنشطة اقتصادية متنوعة مع الحرص على إيداعه لدى جهة" حفيظة وعلمية"أو ما يصطلح بالإدارة الفعالة الرشيدة[1]؛

ثالثا: دور مؤسسات الأوقاف في محاربة الفقر وتنميةرأس المال البشري:

إنَّ نظام الوقف من النظم الاجتماعية الإسلامية الأصيلة فهو عماد الحياة الاجتماعية وظاهرة من الظواهر الاقتصادية التي أسهمت بدور فعال في إقامة الأساس المادي للخدمات الاجتماعية والمنافع العامة، وتمويل شبكة واسعة من المؤسسات والمشروعاتوالأنشطة الخدمية وذلك من خلال:

الوقف ودعم قيم التكافل الاجتماعي: يعتبر دور الوقف تاريخي في تحقيق التكافل الاجتماعي للمجتمع الإسلامي وهو يلعب دروا رائد فيه، ويساهم كذلك الوقف في تحقيق التماسك الاجتماعي وذلك بدعم الكيان العام للمجتمعن خلال المشاريع ذات النفع العام خاصة الوقف العاموزيادة قوة التضامن الاجتماعي، ذلك أن من أهداف الوقفأن يضل الكيان الاجتماعي متماسكا.

رابعا: دور مؤسسات الأوقاف في محاربة الفقر وتنمية ر أس المال البشري : حيث تمارس المؤسسات الوقفية الحديثة دورها في معالجة الفقر وتخفيف حدته من خلال آليات واستراتيجيات مختلفة من خلال:

المصاريف الخيرية لفئات الفقراء (تقوم بـ المساعدات النقدية للفقراء، مصرف الاطعام والأضاحي والصدقات، تسبيل المياه)

المشاريع النوعية الموجهة لفئات الفقراء(منها: مشاريع رعاية طالب العلم، رعاية المرضى.).

أمَّا بالنسبة **للعنصر البشري** فلقد أشارت دراسات وأبحاث معاصرة على أهمية العنصر البشري كعامل أساسي في عملية التنمية، فأسباب التخلف والفقر الذي تعيشه المجتمعات المعاصرة بسبب ضعف الاستثمار في ترقية الكفاءات البشرية عن طريق الإنفاق على الخدمات الاجتماعية وكفاية أسباب المعيشة، من هنا تأتي أهمية تشجيع الوقف لتلبية هذه الأغراض والموازنة بينها، بحيث تحقق مصلحة المجتمع أولا على المستوى القطاعي بإشباع حاجات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية، وثانيا على المستوى الشمولي بحيث تتحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية نتيجة للارتقاء بالكفاءة البشرية.

خامسا: دور مؤسسات الوقف في إنعاش سوق العمل : لقد لعبت مؤسسة الوقف دورا مهما في تعليم أفراد المجتمع، وتنمية مهاراتهم وزيادة قدراتهم، وتوفير فرص العمل، ومؤسسة الوقف اليوم يمكن أن تؤدي دورا في توفير فرص العمل وذلك من خلال ما يلي:

– قوة العمل المؤسسة الوقفية: الوقف من حيث احتياج الأموال الموقوفة إلى أعمال الصيانة والإشراف والإدارة والرقابة يمكن أن يستوعب أعداد من الأيدي العاملة ويسهم بالتالي في الحد من ظاهرة البطالة ولو جزئيا فالوقف

[1] محمد بوجلال، «نحو صيغة مؤسسية للدور التنموي للوقف الوقف النامي» . مجلة دراسات اقتصادية اسلامية، المجلد الخامس، العدد الأول، 1997، ص ص 10-18.

يسهم في المعالجة المباشرة لانخفاض مستوى التشغيل من خلال ما تستخدمه المؤسسات الوقفية من أعداد في مختلف أعمال الإشراف والرقابة والإدارة فضلا عن الخدمات الإنتاجية والتوزيعية بها♦.

– تحسين نوعية قوة العمل: وذلك من خلال ما يوفره من فرص تعلم المهن والمهارات، فيساعد بذلك على رفع الكفاءة المهنية والقدرات الإنتاجية للأيدي العاملة مما يجعلها أقدر على الاضطلاع بفرص العمل المتاحة ويسهم في معالجة كل من البطالة الاحتكاكية والفنية بالمجتمع من خلال إيجاد مناخ مناسب لمكافحة البطالة من خلال:

–المساعدة في البرامج والأنشطة التي تعين العاطلين في الحصول على وظائف بالإضافة إلى إقامة أنشطة إعادة تأهيل العاطلين في تخصصات مطلوبة.

–استثمار الموارد الوقفية بصيغة تجمع بين تحقيق الربح الاقتصادي وتعظيم الفائدة المجتمعية من خلال تبني بعض المشاريع المستقطبة للعمالة الكثيفة كقطاع البناء.. ذلك أن الوقف هو عملية خيرية هادفة إلى تعميم الفائدة مع ما يحدث من عملية توزيع الثروة والمحافظة على البيئة التي هي عماد التنمية المستدامة موائمة مع التعريف الذي ينظر إلى التنمية المستدامة أنها تساوي النظام البيئي لأن نتيجة ظهورها هو ظهور المشاكل البيئية العالمية[1] مثل وقف غابة من النَّخيل لصالح فقراء أو لمؤسسة المسجد أو لجمعية خيرية غير ربحية مثل جمعيات كافل اليتيم او جمعيات المجتمع المدني او لفائدة مثلا احد فروع جمعية العلماء المسلمين الجزائريين للتكفل بحسن توزيع ريعها لصالح الفقراء فيستمر نفعها.

وبالنظر إلى ما سبق فإنَّ القطاع الخيري يحتل حيزا مهما من الثروة القومية في البلدان المتقدمة، ويقدم خدمات كثيرة في مجالات عدة، هو يمثل القطاع الثالث شريك للقطاعين الآخرين في عملية التنمية المستدامة ، حيث بلغت المساهمات الخيرية في أمريكا حوالي 241 بليون دولار سنة 2004 وهي تمثل حوالي 2.2% من إجمالي الناتج المحلي الأمريكي وقفز المبلغ إلى 295 بليون دولار سنة 2006، أين بلغ تبرع الفرد 2.2% من متوسط دخله الصافي بعد خصم الضريبة مقارنة ب 1.8% لسنة 2004 [2].

أمَّا على المستوى العربي: فقد وصلت قيمة التطوع على اقل تقدير إلى 2642.240 جنيه في مصر بحساب 6.4% من المصريين يتطوعون، في المملكة العربية السعودية فكل ريال يستثمر في الجهود التطوعية سيكون عائده الاقتصادي 5 ريالات تقريبا في التخصصات الاجتماعية. وفي الأردن قدر عدد المتطوعين ب 10000 متطوع وقد وصل إسهامهم بحوالي 33 مليون دينار[3].

مما تقدم يمكن القول بأن مؤسسات الأوقاف قد نقلت المجتمع الإسلامي من ربقة الشح والأنانية إلى الإيثار الذي حبَّبه الشرع الإسلامي فساهمت في مؤسسة الوقف وتطوره من عمل خيري فردي إلى مشروع مجتمع ينقل المجتمع من مجتمع متمايز طبقياً، إلى مجتمع متماسك ماليا اجتماعيا في عملية متواصلة بسبب إستراتيجية الوقف التي تتميز بالديمومة والاستمرارية، و هذا ما يعكس المدى الرفيع الذي وصل إليه الحس الإسلامي الذي

♦ مثل وقف في بلدية ليشانة دائرة طولقة ولاية بسكرة حيث تمّ وقف قطعة ارض في المنطقة المسمَّاة الزعاطشة مهد ثورة الزعاطشة أيام الاستدمار الفرنسي على أساس مسجد في المنطقة والذي بدوره شغل لغاية سنة 2015 بالضبط: 10 أشخاص ولا زال لغاية نهاية 2017 يشغل 03 أشخاص بصفة دائمة.

[1] Sylvain Allemand. **Les Paradoxes du développement durable**. Paris: le Cavalier bleu édition, 2007, p p 165-167.

[2] عمر نصير بركاتي الشريف، «الأثر الاقتصادي للأعمال التطوعية» . في ندوة العمل التطوعي وتأثيره في التنمية الاقتصادية ، الرياض: المركز الدولي للأبحاث الاقتصادية للنشر، 2008، ص ص 08-10.

[3] المرجع نفسه.

أخرج الإنسان من سجن أنانيته إلى آفاق الإيثار الرحيبة التي ميزت الاجتماع الإنساني الذي يستجيب لهدي الله تعالى في تنظيم معاشه و معاده، و هذا ما يحقق ديمومة التنمية التي تعكس حاجات، و تطلعات المجتمع في كل زمان و مكان[1].

يبدو جليا تمايز المؤسسات الاقتصادية الإسلامية في عملية تمويل ودعم التنمية المستدامة وتمكنها من خلق فرص للتمويل والإبداع، بعيدا عن الفوائد الربوية والتي قد تعطل العديد من المشاريع وتجعلها رهينة الرفوف بسبب الربا، وإنَّ هاته المؤسسات تساهم في عملية تمويل ودعم التنمية المستدامة، لكن السؤال الذي يطرح نفسه: في حالة فشل المشروع أو غبن من طرف بعض الشركاء أو نتيجة أزمة مالية معينة؛ هل يستطيع صاحب المشروع أن يجد من يسانده بطرق اقتصادية مؤسسة ومشروعة؟

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 87.

المطلب الرابع: دور صناديق التكافل (التأمين التعاوني) في التنمية المجتمعية:

يجعل الإقتصاد الإسلامي لمن غُبن أو تم خداعه حق الخيار في فسخ العقد وبذلك تحذر سلفاً من ينوي التغرير بمن يتعامل معه وبذا يتحقق في ظل النظام المالي الإسلامي العدل ويتوفر مناخ استثماري مستقر. إن تعاليم الشريعة الإسلامية التي تحض على التراحم والتعاون لها بالغ الأثر في الخروج من أزمات التعثر المالي وتشجع تلك القيم الرفيعة على حل مشاكل الإفلاس و الركود الاقتصادي عبر صيغ التضامن والتكافل.

إن شركات التأمين والتكافل الإسلامي هي مؤسسات تأمينية تكافلية إسلامية، تقوم بكافة أعمال التأمين وإعادة التأمين على المخاطر المختلفة وما في حكم ذلك وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفقاً لصيغ التعاون والتبرع والتكافل، ويوزع الفائض المتحقق من أنشطتها بين الشركة وأصحاب البوالص التأمينية وفقاً للشروط الواردة في العقود المبرمة، وتعتبر هذه الشركات البديل الإسلامي لشركات التأمين المعاصرة.

وتنقسم إلى قسمين رئيسيين هما:

- الصناديق الرسمية: وهي تلك الصناديق التي في الغالب ما تنشأ عن طريق موظفين او عمال في قطاع معين بحيث تتميز بجملة من الخصائص وأهمها:

- تقسيم العمال أو الموظفين بحسب انتمائهم لنفس المؤسسة او التخصص مثلا: فئة الأساتذة او المعلمين أو المهندسين؛
- يكون إيداع المبالغ وفق آجال قانونية؛
- نسبة الاشتراك متماثلة أي نفس المبالغ؛
- تخصص لها لجنة من نفس فئة المشتركين او المتضامنين تسهر على حسن تسير ومراقبة الاشتراكات وتعيين المستحقين.

- الصناديق غير الرسمية ذات الدافع المختلف: وهي تلك الصناديق التي تقوم بإنشائها مجموعة مستقلة من الأفراد منسجمين فكريا ماديا، كأن تكون صناديق تأمين عائلية، أو قبلية.

تتمتع هاته الصناديق بمستوى متوائم مع مبادئ الإقتصاد الإسلامي وذلك من خلال، الإقراض بغير فائدة بالإضافة إلى سداد الدين على الغارمين: كالديات، والجنائز بالإضافة إلى مساعدة الفقراء في شراء مسكن أو دعم الأسر من أجل تزويج أحد الأفراد، بالإضافة إلى النوازل...إلخ

يوجد نوعين من التأمين، الأول: تأمين يهدف إلى الربح أساسا، وهو التأمين التجاري، او التأمين ذو القسط الثابت، والنوع الثاني هو: التأمين التعاوني أو التبادلي أو الإسلامي، لا يهدف إلى الربح، بل إلى التعاون في تحمل الأضرار، كأن يشترك مجموعة من الأشخاص فيدفع كل منهم مبلغا معينا، ومن هذه المبالغ يتم مساعدة من يصيبه ضرر، فكل واحد منهم يعتبر مؤمنا ومؤمنًا عليه[1].

إن مبدأ التكافل الاجتماعي أو التبعة الاجتماعية كما اقره الإسلام يختلف اختلافا أساسيا عن مثيله في الأنظمة المعاصرة، فالمجتمعات المعاصرة– سواء كانت مجتمعات تقوم على أساس النظم الفردية التي تعد

[1] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**. مرجع سابق، ص 381.

الدولة فيها دولة خدمات فقط أو كانت تقوم على النظم الجماعية التي تعتبر الدولة فيها دولة إنتاج وخدمات معًا– قد أفردت تنظيمات للتكافل الاجتماعي، وأهم ما تختلف به عن التكافل الإسلامي الأمور التالية[1]:

أولا: أن التكافل في الأنظمة الحديثة تكافل مادي لا يتناول إلا الحاجات المادية، حيث تضمن المجتمعات نوعا من الضمان لأفرادها إذا تعرضت لأحد المعوقات التي تحول بين الإنسان وتأمين عيشه وعيش عياله او صحته وصحتهم، بينما التكافل الإسلامي يتجاوز هذه الصورة المادية إلى صور أرحب وأوسع من التعاون على ضمان الخير والمصلحة الفردية والعامة، يقول تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ ﴾[2]، فالتكافل بمعناه الشامل تعاون على الدعوة إلى الخير، وإزالة المنكر، وحماية الضعفاء ورزق الفقراء والمعوزين بما يكفيهم والإحساس الدقيق بكل ما يصيب الجماعة أو ما تطمح إليه وتعمل له؛

ثانيا: أن التكافل في الأنظمة المعاصرة غير الإسلامية لا يشمل إلا حلقة واحدة هي دائرة الفرد والجماعة، بينما يتسع مفهومه في الإسلام ليشمل سائر الدوائر والحلقات، فهناك تكافل بين الفرد وذاته، وبين الفرد وأسرته القريبة، وبين الفرد والجماعة، وبين الأمة والأمم، وبين الجيل والأجيال المتعاقبة♦؛

ثالثا: أن النظم المعاصرة إنما قررت مبدأ التكافل بعد مطالبات وضغوط كثيرة تعرضت لها من الأفراد، ومن جهات أخرى، ... أمَّا الإسلام فإنه يقرر هذا المبدأ دون مطالبة من الناس، ودون أن يتعرض لأي نوع من أنواع الضغوط، بل لقد جعل الإسلام هذه الرعاية الاجتماعية نوعا من العبادة يتقرب بها الإنسان إلى ربه؛

رابعا: أن النظم المعاصرة عندما أقرت هذا المبدأ جعلته مقابل واجب مادي التزمت به الجماعة والمؤسسات الاقتصادية المختلفة، فالدولة في النظام الديمقراطي تجمع مصروفات الرعاية الاجتماعية مسبقا عن طريق الضرائب وأقساط التامين، وهي في النظام الماركسي تجبي الضرائب وتحصل أقساط التأمين بالإضافة إلى كونها مالكة للعمل والمال معا وهذا ما يجعلها تلتزم مقابل ذلك ببعض الخدمات العامة والرعاية الاجتماعية.

وكلا النظامين لا يعرف التكافل القائم على مساعدة الفرد للمجموع والمجموع للفرد، لأنه يقوم على ما يدفعه الفرد مسبقا، أمَّا التكافل الإسلامي فإن المستفيد من المال لا يدفع شيئا، لكن الذي يدفع هو المستغني. أما الدولة ومؤسساتها فهي واسطة لجمع المال من القادرين وتوزيعه على المستحقين، ثم إن المال الذي يجمع في الزكاة وهي صلب النظام الإسلامي **للعدالة الاجتماعية** يقدَّر على أساس رأس المال وليس على أساس الدخل كما هو الأمر في نظم التكافل المعاصرة، وهذا ما يحقق حصيلة طيبة تضمن لفئات المجتمع كله حياة مادية مناسبة؛

خامسا: تعتمد النظم المعاصرة على التشريع والتشريع وحده لضمان مورد هذه الرعاية، أما النظام الإسلامي فإنه يضيف إلى التشريع إثارة الضمير الإنساني وتوجيه الوجدان وإحياء الشعور بالواجب. كما يفعل في كل موضوع آخر من المواضيع التي تهم المسلمين، وهكذا يترك الإسلام المجال رحبا أمام الوجدان الفردي الذي يريد أن يزيد على ما فرض عليه، أو التزم به من واجبات، وهكذا يوجه الإسلام على الصدقة والبر، ويحبب في الإنفاق طوعا واحتسابا وانتظارًا لرضا الله وعوضه في الدنيا ولثوابه في الآخرة واجتنابا لغضبه ونقمته وعذابه.

---

[1] عبد الكريم عثمان، مرجع سابق، ص 251.

[2] سورة المائدة، الآية 02.

♦ وهو عين التنمية المستدامة التي تعتمد على تنمية الجيل الحالي دون الإضرار بمقدرات الأجيال اللاحقة.

سادسا: الشركات الإسلامية للتأمين تأخذ الأقساط باعتبارها عامل مضاربة أو قراض، فهذه الأموال أمانة تحت يدها، تستثمرها بالطرق المشروعة تحت رقابة شرعية، وتأخذ نسبة معلومة من الأرباح، وباقي الأرباح مع رأس المال يبقى ملكا للمستأمنين، ولكن يدفع من هذا المال المجتمع مبالغ التأمين لمن يصيبهم ضرر أو يلحق بهم خطر تبعا لنصوص وثائق التأمين، وهذا هو عنصر التكافل، وما يبقى بعد ذلك لا يكون ملكا للشركة بل يرد إلى المشتركين في التأمين بعد حجز الاحتياطات والمخصصات المطلوبة[1].

كما أنَّ الأمر الجوهري في التأمين التعاوني أن كل المجتمع المسلم معنى، فالكل يتكافل ويساهم في تحمل الأعباء كما أن الكل يستفيد[2].

بالنظر لجملة الاختلافات التي تميز التامين الاجتماعي في باقي النظم المعاصرة عن التأمين التكافلي الإسلامي، فإن التكافل الإسلامي قد أصبح مكون رئيسي من مكونات النظام المالي الإسلامي، حيث تزايد الاهتمام بصناعة التأمين التكافلي في العديد من البلدان خلال السنوات القليلة الماضية، حيث بذلت الدول جهودا حثيثة من أجل تعزيزه بوصفه مكونا مهما من مكونات النظام المالي الإسلامي، من خلال إصدار تشريعات جديدة لتنظيم أعمال التأمين التكافلي، وهذا على غرار سلطنة بروناي دار السلام، التي أصدرت تشريعا جديدا في عام 2008، حيث يلاحظ زيادة وتيرة النمو المتسارع للتأمين التكافلي فيها، الأمر الذي يعكس حجم الإقبال الكبير من جانب الجمهور، كبديل عن التأمين التقليدي، وذلك بسبب إسهامه في تلبية احتياجاتهم التأمينية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

على الرغم من أن شركات التأمين "التقليدية" تعمل في البلدان الإسلامية، إلا أنها لا تخص سوى الحاجيات التجارية والفئة الأغنى من السكان وبالرغم من أن الأحجام السكانية تشير إلى سوق واسعة النفوذ إلا أن إدماج التأمين في البلدان المسلمة يبقى ضعيفا ويرجع ذلك بالأساس إلى الأنظمة المالية النامية وضعف تنفيذ التعاقد وإعراض المستهلك والفساد ونقص الوعي بالمرابيح ووجوب التأمين والخبرات التقنية المحدودة وضعف الناتج القومي الخام للفرد الواحد، وهناك سبب رئيسي آخر يفسر ضعف دخول التأمين وهو أن التأمين التقليدي يحتوي على عناصر مناقضة للمبادئ الإسلامية التالية[3]:

1-غرر (عدم الثقة): يحتوي عقد التأمين على غرر لانعدام الثقة وذلك راجع إلى:

- ✓ عدم الثقة في إمكانية الموافقة على الاستخلاص كما وعد به؛
- ✓ عدم معرفة المبلغ الذي سيتم استخلاصه؛
- ✓ عدم معرفة زمن إبرام العقد.

(أي الشكل من التعاقد المنحاز لصالح جهة على حساب وخسارة الجهة الأخرى يعد غرار)

مثال: في صورة عدم وجود شكوى، يمكن لشركة التأمين أن تكتسب جميع الفوائد في حين لا يمكن للمنخرط أن يتحصل على أي فائدة تذكر. إن فقدان أقساط التأمين عند إلغاء عقد التأمين على الحياة من قبل حامل السند

[1] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**. مرجع سابق، ص 382.
[2] مقابلة مع ياسين حني، مرجع سابق.
[3] صابر باتل، «التكافل والتقليل من حدة الفقر». ص ص 07-08، متحصل عليه من: (الموقع): www.takaful.coop/images/stories/takaful_report_AR..doc بتاريخ: 2016/08/25.

أو في حالة "المعيار المزدوج" المتمثلة في استخلاص فترة قصيرة المدى في التأمين العام في حين وقع تسديد جزئي للمال ولو في صورة إنهاء شركة التأمين للتغطية فإن هذا يعد كله غير عادل.

2-الميسر (المقامرة): يتضح الميسر في هذه العقود من خلال:

- ✓ يساهم المشترك بمبلغ صغير لقسط التأمين متمنيا جني مبلغ كبير؛
- ✓ يخسر المشترك المال المدفوع للقسط في صورة عدم وقوع الحادث المؤمن ضده، **وهو مشاهد من قبل مالكي السيارات** كما يحدث في الجزائر؛
- ✓ تقع الشركة في عجز حينما تفوق مطالب الادعاء عدد المساهمات.

مثال : في صورة وفاة حامل السند بعد تسديد جزء من القسط يتلقى ورثته مبلغ معين من المال لم يكن حامل السند على علم سابق به ولم يكن لديه أي معرفة عن كيفية حصوله أو مصدره.

3-الّربا (الفوائد)

- ✓ يوجد عنصر فائدة في محاصيل نظام التأمين الحياة التقليدي حيث أنه عند وفاته يخول للمؤمّن الحصول على مبلغ أكبر مما كان قد دفعه؛
- ✓ تحتوي اعتمادات التأمين المستثمرة في الوسائط المالية كالسندات والأسهم على عنصر من الربا.

وجد التأمين في الإسلام منذ أوائل القرن الثاني في العصر الإسلامي وذلك باتفاق متبادل من قبل المسلمين العرب عند توسيع تجارتهم إلى آسيا إلى المساهمة برصد مبلغ قصد تغطية حوادث مؤسفة أو سرقات على امتداد الرحلات البحرية المتعددة. انتهى القضاة المسلمون إلى أن التأمين في الإسلام يجب أن يكون قائما على مبادئ التبادل والتعاون وأن يكون شاملا لعناصر المسؤولية المشتركة والتأمين المتعاون والمصلحة المشتركة والتضامن[1].

وفي هذا السياق، أكد الباحث محمد شريف بشير ♦، أن صناعة التأمين التكافلي نمت بسرعة في سلطنة بروناي دار السلام، منذ تأسيسها في أوائل التسعينات.

أصبحت سلطنة بروناي الإسلامية، دار السلام تمثل نموذجا ناجحا في صناديق التأمين التكافلي، ولعلَّ العالم العربي والإسلامي يمكن أن يقتدي بتجربتها الناجحة في صناديق التكافل، حيث برزت صناعة التكافل في سنوات قليلة مكونا رئيسا من مكونات النظام المالي الإسلامي في سلطنة بروناي، وأصبحت شركات التأمين التكافلي في وضع تنافسي جيد في مقابل شركات التأمين التقليدية؛ وتدل الزيادة السنوية في إجمالي الموجودات، وإجمالي مساهمات المشتركين لدى شركات التأمين التكافلي على ازدياد وعي الجمهور بالتأمين التكافلي، حيث أسهمت في التنمية المستدامة المجتمعية لدى سكان السلطنة، بالإضافة إلى العوامل المُحَفِّزَة التالية[2]:

أولا: جاذبية منتجاته القائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وهو ما لا يجده الجمهور عند شركات التأمين التقليدي؛

---

[1] كريمة شيخ، « إشكالية تطوير ثقافة التأمين لدى المستهلك ببعض ولايات الغرب الجزائري». رسالة ماجستير، (كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان- 2010)، ص ص 05-06.

♦ الدكتور محمد شريف بشير، أستاذ الاقتصاد والتمويل الإسلامي بجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية في بروناي دار السلام.

[2] فتح الرحمن يوسف، « بروناي: التكافل مكون رئيسي من مكونات النظام المالي الإسلامي ». جريدة الشرق الأوسط، العدد 120103، 17 يناير 2012، متحصل عليه من: (الموقع): https://article.wn.com/view/WNATc027175089185867 7e1fc73a99da05ae/ بتاريخ: 2016/08/25.

ثانيا: تأسيس صندوق «طيب» الادخاري، كأول مؤسسة مالية إسلامية لتوظيف مدخرات الراغبين في أداء الحج والعمرة، ومساعدتهم في أدائهما، وذلك في سبتمبر 1991، كما تم أسس البنك الإسلامي بروناي في يناير 1993؛

ثالثا: التطور القانوني، من خلال صدور أول قانون لتنظيم أعمال التأمين التكافلي في أكتوبر 2008، لاستيعاب التطورات في قطاع التأمين التكافلي، وإفساح الطريق أمام نموه وتقوية بنيته، بالإضافة إلى زيادة حجم التغطية، حيث اتسع نطاق عمل شركات التكافل ليشمل الكثير من مجالات المخاطر، وبالتالي توفير منتجات متنوعة للتأمين التكافلي بحيث تغطى المخاطر الشخصية في الحياة، ومخاطر الممتلكات، والمخاطر الخاصة في الأجلين القصير والطويل؛

رابعا: تبنت شركات التكافل بروناي نماذج المضاربة والوكالة في العلاقة التعاقدية بين المشتركين (حملة وثائق التأمين التكافلي)، وبين حملة الأسهم، وكذلك في العلاقة بين حملة الوثائق وبين مديري الشركة (الممارسون لتجارة التأمين التكافلي).

ويقوم كل من النموذجين على عدد من العناصر، منها المشاركة الجماعية في المخاطر لحماية المشتركين، حيث أن حملة وثائق التكافل يتعاونون مع بعضهم البعض من أجل مصلحتهم، فكل حامل وثيقة تكافل يدفع اشتراك (قسط) لمساعدة من يحتاج من المشاركين الآخرين في صندوق التكافل، ذلك أن العلاقة تكافلية هدفها التعاون بين المشتركين لجبر الضرر حال وقوعه على المشتركين فهي لا تنتج ربحا وغنما، وإنما تنتج فوائض تأمينية لصالح المشتركين بعد حسم المصروفات الإدارية وتكاليف عمليات التشغيل؛

خامسا: تم تحديد نسب واضحة لمساهمات المشتركين، وتقسيم الأنصبة في توزيع الأرباح بين المشتركين وحملة الأسهم، حيث تعود ملكية صندوق التكافل إلى حملة وثائق التكافل أنفسهم، وهم بهذه الصفة يستحقون عوائده دون غيرهم، وتعود الأموال المتبقية في هذا الصندوق في نهاية المدة (الفائض التأميني) لهم وتوزع عليهم؛

سادسا: تضمين عنصر التبرع بجزء من المساهمات من جانب المشتركين بغرض إزالة شبهات الغرر والجهالة، وبالتالي فإن المسؤولية عن الخسائر يتحملها كافة المشتركين في صندوق التكافل دون استثناء، فتدفع قيمة الخسارة من الصندوق المشترك الذي يضم تبرعات حملة وثائق التكافل بحيث تتوزع المسؤولية على حملة وثائق التكافل، ويشترك الجميع في دفع الخسائر، وبالتالي يكون حملة الوثائق هم الضامنون والمؤمّن لهم في وقت واحد.

هذا ورغم نجاح شركات التكافل في سلطنة بروناي، إلا أنه هناك العديد من القضايا الخاصة التي تعيق انتشار تكافل في الشعوب الإسلامية[1]:

* أوّلا: هناك نقص في موظفي التأمين على مستوى التدريب المناسب والكفاءة في البلدان الإسلامية وخاصة على مستوى مفهوم التكافل؛

* ثانيا: هناك نقص معرفيا للعموم لمبادئ تكافل وتشكيك في تراخيصها (خاصة في التأمين على الحياة)؛

[1] صابر باتل، مرجع سابق، ص 13.

* ثالثا: تفتقر العديد من البلدان الإسلامية إلى ثقافة التأمين، ففي الحقيقة هنا لا مبالاة تجاه مخاطر والتي تعكس من خلال ضعف قوة التأمين و إدماجه؛

* رابعا: لا يوجد إلا قلة من النماذج المنظمة وفي الموقع الملائم والتي يمكن للحكومات استعمالها لتوجيه وتشجيع تكافل؛

خامسا: يعتبر الإقبال على منتجات تكافل سواء كانت على الحياة أو غيره كبير، إلا أن مزودي تكافل لا يزال لديهم صعوبة في إدارة النمو الضخم وغير قادرين على تحقيق إمكانياته. كما يشكل النقص في قنوات التوزيع صعوبة كبرى لتأمين إمكانية وصوله وتمكينه من المحتاج. فبهذا العدد القليل من اللاعبين وبهذه الأسس المالية الصغرى يوجد هناك أيضا نقص في إمكانية إعادة التأمين من داخل حركة تكافل نفسها وهو من شأنه أن يحدّ من التغطية المتاحة لحاملي السند.

إن مبدأ التكافل الذي تقوم به الزكاة يساعد المستثمرين على تحمل المخاطر الاستثمارية، من باب أنه إذا فقد ماله فإنه سوف يجد من ينفق عليه في حالة فقره لأنه يعتبر من مستحقي الزكاة.

لقد أصبح من الضروري اتخاذ خطوات من أجل مساعدة المجتمعات ذات الدخل المحدود والحد من الفوارق مع العدد الكبير من السكان المسلمين في عديد الدول النامية ومع معدلات متزايدة من البطالة في منطقة **الشرق الأوسط** و**شمال إفريقيا**. إذ توجد فوارق متزايدة بين الأغنياء والفقراء والتفاوت المستمر بين اقتصاديات الدخل المرتفع (مثل **الكويت** و**الإمارات العربية المتحدة** و**سلطنة بروناي)** واقتصاديات الدخل المحدود **(**مثل **باكستان** و**مصر** و **بنغلاديش** **)**. ويكمن الرابط الوحيد بين هذه الدول في عقيدتهم. إذ أن الزكاة هي لب الإسلام وأحد ركائزه الخمس التي تكوّن أساس العقيدة. إذ توجد حاجة إلى مجهود مادي أكبر من الدول الغنية المسلمة لمساعدة الدول الأقل حظا؛ ويمثل الفقر في جميع الدول الإسلامية وغيرها من الدول أرضية ملائمة لسوء الفهم والاستغلال واليأس والكراهية. فغالبا ما تتجاهل الأنظمة الفاسدة والدكتاتورية الفقراء وتقصيهم ويمكن للمخاوف الناجمة عن القلق إزاء رفاهية العائلة والشعور بعدم المساواة أن يؤديا إلى **الأنشطة الإجرامية والاضطرابات الأهلية وأعمال الإبادة وإلى الإرهاب** . ففي عالم جد منقسم وإزاء الهوة المتسعة بين الذين "يملكون" والذين "لا يملكون" تقع المسؤولية أيضا على العالم الغربي المتطور لتلبية احتياجات أفراد ومجتمعات هذه الدول. ويجب أن تكون هذه المساعدة عن طيب خاطر وفي منتهى الشفافية إذ أنه عندما تقترن المساعدة الإنمائية مع جداول **السياسات الخارجية** لا تؤدي إلا إلى زيادة مخاوف الفقراء وإعطاء الحكومات المحلية سببا لتنفيذ مخططاتهم[1].

ويمكن لتجارب النشاطات التعاونية المتبادلة في العمل مع قطاعات الدخل المحدود وتقديم الخدمات للمنبوذين اجتماعيا أن تكون ذات جدوى كبيرة في العالم الإسلامي. ولسوء الحظ، لا يزال حضور هذه النشاطات في العالم العربي محدودا. وتقع المسؤولية على منظمات مثل ICA والإتحاد الدولي للتأمين التعاوني والتبادلي The International Cooperative and Mutual Insurance Federation (ICMIF) لزيادة الوعي بالمؤسسات ذات الاهتمام الشعبي وتعزيز فوائدها. فيجب حينها تأسيس المزيد من المنظمات المحلية

[1] صابر باتل، مرجع سابق، ص 20.

المملوكة للأعضاء على أرض الواقع لمد الفقراء بسبل تحقيق الاكتفاء الذاتي ومساعدتهم على الخروج من فقرهم.

وعلى الرغم من أن "تكافل" لوحده لا يمكن أن يكون الحل لمشكلة الفقر فإنه يجب الاعتراف به بصفته عنصرا هاما لأي خطة للحد من الفقر. فبغياب الحماية ضد الخسائر والأخطار الطبيعية يجد الناس أنفسهم يتراجعون باستمرار إلى خط الفقر. وهو الأمر الذي لا يحبطهم فحسب بل يجعل المساعدة الإنمائية غير مجدية على المدى البعيد. وتقدم "تكافل" للعائلات العنصر الأساسي للتطلع إلى المستقبل بشعور بالأمان والتفاؤل وذلك بتوفير الأمان اللازم للمجتمعات لتحقيق تنمية مستدامة لمستوى عيشهم[1].

وبالنظر إلى كل هاته المؤسسات المالية الإسلامية و ما توفره من خدمات متمايزة تصب كلها في فائدة المجتمع المسلم، والتي تساهم مجتمعة في تحقيق التنمية الجيلية أو التنمية المستدامة، وتختلف هاته الخدمات عن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية التي تهدف إلى الربح بدرجة كبيرة ووحيدة، هل يقتصر أداء هاته المؤسسات المالية فقط تحقيق الوفرة المالية أو المادية للمجتمعات الإسلامية في الدول الإسلامية، أم لديها أبعاد مختلفة، فما هي أهم الأبعاد الإنمائية إذا التي يحملها الاقتصاد الإسلامي بفلسفته المتميزة ومؤسساته المالية؟

[1] صابر باتل، مرجع سابق، ص 20.

خلاصة واستنتاجات:

تعتبر السياسات المالية الإسلامية من أهم السياسيات القادرة على مجابهة الأزمات المالية، بما تحتويه من هندسة مالية إسلامية، حيث أن الهندسة المالية الإسلامية هي وسيلة للإبداع والتطوير وإيجاد المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، وهذا يتطلب توفر القدرة على إيجاد المنتجات البديلة للتقليدية، في بيئة تفتقر إلى محفزات الإبداع، بالإضافة إلى ندرة الأفراد المبدعين، والحاجة إلى ثقافة المؤسسات الكمالية الإسلامية وتفهمها للإبداع، ومدى اهتمامها بعمليات البحوث والتطوير، ومدى إلمام المبدعين المختصين بالمفاهيم الشرعية التي من شانها تعزيز الإبداع الأصيل.

تعتمد الهندسة المالية الإسلامية على مدخل **الأصالة والإبتكار** ويعني هذا المدخل البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء والعمل على تصميم المنتجات المالية المناسبة لها، بشرط أن تكون متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا المنهج يتطلب دراسة مستمر ة لاحتياجات العملاء ومتطلباتهم والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية، كما يتطلب وضع أسس واضحة لصناعة هندسة مالية إسلامية مستقلة عن الهندسة المالية التقليدية، ولقد خلصنا في هذا الفصل إلى مايلي:

1- يتضح أن نموذج الزكاة والأوقاف يمكن أن يكونا أنموذجين تنمويين إذا أحسن استغلالهما شريطة أن يكون ذلك في إطار منظم يسهم في ترقية هاتين المؤسستين في الحياة الإقتصادية والاجتماعية للمجتمع؛

2- العمل علي تطبيق نظام الاقتصاد الإسلامي في الدول العربية فهو الخيار الوحيد لإخراج الأمة الإسلامية من الأزمات الاقتصادية التي تعاني منها؛

3- تعتبر الزكاة ركنا من أركان الإسلام وتعكس ذلك النظام الخيري الإجباري الذي سنه الإسلام لضمان حد معين للتكافل والتضامن داخل المجتمع الإسلامي، فلا يخلوا مجتمع من فئة الأغنياء، هذه الفئة يجبرها الإسلام أن تسهم في رفع الغبن والحاجة عن الفقراء والمساكين ومختلف الأصناف الثمانية التي يتحدث عنها القرآن؛

4- ضرورة تكتل الدول العربية والإسلامية اقتصاديا في إطار السوق المشتركة إذا ما أرادت التحرر من التبعية الاقتصادية؛

5- منع التعامل بالفائدة على القروض والأخذ بنظام التمويل الإسلامي؛

6-العمل علي إحياء مؤسسة الزكاة، وتطوير القدرات التقنية العربية والإسلامية ودعم المصارف الإسلامية وتوجيهها لتعبئة المدخرات المحلية وتوظيفها في مشروعات التنمية التي تخدم الاستقلال الاقتصادي العربي والإسلامي؛

7-الإدارة المستدامة للأوقاف في إطار مؤسسي لإدارة الأوقاف وفقا لشروط ومتطلبات النماء المستدام؛

8- تطوير فرص الاستثمار في المؤسسات الوقفية المتجددة مثل: الوقف النامي، والوقف المؤقت، صناديق الاستثمار، الصكوك الوقفية، وقف براءات الاختراع، التي تحقق أعلى عائد مالي واجتماعي؛

الفصل الثالث: الأبعاد التنموية الإستراتيجية للنظام الإقتصادي الإسلامي

وفيه:

المبحث الأول : البعد التنظيمي والإداري؛

المبحث الثاني : البعد الإقتصادي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الثالث: البعد السياسي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الرابع: البعد الاجتماعي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الخامس : البعد الإنساني، الأخلاقي والمعنوي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

خلاصة و استنتاجات.

يعتبر الإقتصاد الإسلامي كما مرَّ معنا من أهم المداخل المفضية إلى تنمية المجتمع إقتصاديا، من خلال ما يوفره من عناصر التمويل المختلفة وفق هندسته المالية وآلياتها المتمايزة من مرابحة ومشاركة ومضاربة وغيرهم من أدوات **السياسات المالية الإسلامية**.

لقد فشلت إستراتيجيات التنمية الوضعية في إحداث تنمية مستدامة في معظم التجارب الإنمائية في الدول المتخلفة، ويرجع السبب الجوهري إلى شبه غياب شرط نجاح هذه الإستراتيجيات، والمتمثل في ضرورة توافر مناخ مناسب للإنسان من خلال تطابق التنمية ومحددات العيش **والخصوصية الحضارية** التي تقتضي توطين التنمية المستدامة وفقا لخصوصيات البيئة؛ لكي يقوم بمسئولية عملية التنمية، وهذا يتطلب ضرورة تطهير الحياة الاقتصادية بقدر الإمكان من كافة أشكال الظلم، وبدون ذلك ستظل مشكلة التخلف قائمة، وتزداد حدةً خلال الزمن، مهما أوتي المجتمع من إمكانات مادية. من هنا، جاء النظام الاقتصادي الإسلامي، الذي يعد التوجه الإنمائي سمة أساسية لصيقة بفكره وواقعه؛ أي كما هو مفهوم، وكما طُبق فعلاً في عهد الرعيل الأول؛ حيث حقق أعلى معدلات من الحياة الاجتماعية والاقتصادية المتوازنة بمعايير عصرنا، ليقدم منهجًا للتنمية يعيد الأشياء في المجتمع الإنساني إلى طبيعتها، ويرد قضية التنمية إلى عمادها وهو الإنسان ولذلك فإشكالية الفصل تتلخص بمعرفة كيف استطاع النظام الإقتصادي الإسلامي ومنهجه في التنمية أن يلغي كل صور الممارسات الخاطئة في النشاط الاقتصادي إنتاجًا وتوزيعًا واستهلاكًا من أجل الوصول إلى تنمية جيلية عامة وهذه الإشكالية تتمثل بالأساس في: **ما هي أهم مضامين المقاصد الكلانية للإقتصاد الإسلامي؟**

واعتمادا على منهجية الإقتصاد الإسلامي المبنية أساسا على العلم في تحقيق مسألة التنمية، ما الذي يمكن أن تقدمه مقاربة الإقتصاد الإسلامي في الوصول إلى تنمية مستدامة خصوصا في **أبعاده الإستراتيجية الكبرى؟**

من خلال هذا الفصل نحاول مناقشة تلك الجوانب والأبعاد غير البيِّنة في الاقتصاد الإسلامي، وذلك أنَّ قضايا الإقتصاد الإسلامي متعددة ومختلفة الجوانب مع إدخال البعد الإسلامي في كلِّ ذلك، والتي حاولنا تقسيمها إلى خمسة أبعاد، ولذلك ورد هذا الفصل بانتظام في خمسة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: البعد التنظيمي والإداري للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الثاني: البعد الإقتصادي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الثالث: البعد السياسي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الرابع: البعد الاجتماعي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛

المبحث الخامس: البعد الإنساني، الأخلاقي والمعنوي للنظام الإقتصادي الإسلامي.

المبحث الأول : البعد التنظيمي والإداري للنظام الإقتصادي الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول : التخطيط الإستراتيجي للتنمية والأنموذج الرشيد؛

المطلب الثاني : مبادئ التوجيه والتنظيم البُعْدِيَيْن؛

المطلب الثالث : الرقابة القبلية والبعدية ونظام المراقبة الذاتية.

يبدو أن التنظيم هو أساس نهضة الأمم النَّاجزة والمتقدمة، على اعتبار أن التنمية المستدامة هي عبارة عن مسار منظم من الخطوات والإجراءات الهادفة والمدروسة بشكل يتوافق مع الثنائية التالية(الإمكانات، واقعية الأهداف)، والتي تشكل في مجملها إستراتيجية تنموية مخطط لها، لا تجعل الدول رهينة اللحظة أو الأزمات التي تتبعثر معها بواسطة الحلول الترقيعية.

إن المتتبع لمبادئ وأسس الإقتصاد الإسلامي يدرك لا محالة بأنه اقتصاد ذو بعد تنظيمي بامتياز، مع تسخيره لكل الإمكانات الإدارية لصالح تنمية المجتمع تنمية مستدامة مخطط لها ومرسومة الأبعاد والجوانب، معتمدة على البيانات والإحصاءات الحقيقية. وبناء عليه **فما هي أهم القيم والأبعاد الإدارية والتنظيمية التي يحملها الإقتصاد الإسلامي في طياته؟** وكإجابة عن الإشكالية ورد هذا المبحث وفق ثلاثة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: التخطيط الإستراتيجي للتنمية والأنموذج الرشيد:

يُعَدُّ التخطيط ضرورةً من ضرورات الحياة للإنسان، وذلك بسبب خوفه المستمر من المستقبل، الأخطار، والكوارث التي تحدق به؛ لذا حتَّمت عليه الظروف توخي الحيطة والحذر لمواجهة ذلك المجهول، فبدأ يُخطط لنشاطاته المختلفة؛ للتغلُّب على ذلك المجهول وما يتعلق به من متغيرات وتقلبات في ظروف البيئة الطبيعية التي يعيش فيها؛ من تعاقب الليل والنَّهار، وتتابع الفصول الأربعة صيفًا وشتاءً، وربيعًا وخريفًا؛ لذا فالإنسانُ يَهدف بالتخطيط إلى تنظيم شؤون حياته، ولتطويع المستقبل المجهول لأهدافه وأغراضه.

إن التخطيط السليم والإدارة الناجحة في العمل الإقتصادي من الأسباب الأكيدة في التمكين الإقتصادي، ولقد عرَّف بعض الباحثين التخطيط بأنه جسر الحاضر والمستقبل[1].

لأنه حسب القاعدة الإدارية: ليس هناك دول قوية **إقتصاديا**؛ وإنما هناك دول قوية **إداريا(managing)** وإنَّ الخطة المحكمة الواضحة المعالم والمحددة الأهداف بدقة خير من ثروة غير مبينة فيها أوجه صرفها واستثمارها بشكل جيد؛ ذلك أن قوة الأمم الإقتصادية لم تعد تقاس بمقدار ما تملك بل أصبحت تقاس بفعالية تسيير تلك الثروات وحسن استغلالها، ولذلك يقول فيلسوف الحضارة مالك بن نبي: **إعطني إدارة أُعطيك حضارة.**

إن التخطيط حسب المفهوم القرآني هو الاستعداد في الحاضر بالإمكانات المتاحة لما يواجه الإنسان عمله أو في حياته في المستقبل، وعلى هذا فإن الإداري المسلم يكون قد عرف التخطيط مسبقا لأنَّ الله تبارك وتعالى قد وجه إلى ذلك في آياتِ كثيرة، نتناول أهمها في الخلفية الشرعية للتخطيط الإسلامي.

ولقد اهتمَّت الحكومات والمنظَّمات بالتخطيط كوسيلة للتحكم في ظروف المستقبل؛ لتسخيرها لمشروعاتِها وأهدافها عن طريق تَحديد الأهداف، ووضع السياسات، وتصميم البرامج، وتحديد الخطوات والإجراءات والقواعد في إطار زمني محدد، فالتخطيط يُساعد على عدم ترك الأمور والأحداث لعامل الصُّدفة أو الصواب والخطأ، وقبل أن نُحدد مفهومَ التخطيط في الإدارة الإسلامية، سنعرض هنا بعضَ تعريفات مؤلفي الإدارة الغربيين على اختلاف أفكارهم ومدارسهم؛ حيث يعرفه (هايمان) بأنه: "تحديد سابق لما سيتم عمله، وتحديد لخط سير العمل في المستقبل، يضم مجموعة منسجمة ومتتابعة من العمليات؛ بغرضِ تَحقيق أهداف معينة"[2].

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. المنصورة: مكتبة الإيمان، [د.ت.ن]، ص 298.
[2] محمد عبد الفتاح باغي، **مبادئ الإدارة العامة**. عمان: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، 2011، ص 79.

ويعرفه ألبرت وترستون (**Albert Waterston**) بأنه: "عملية ذهنية منظمة لاختيار الوسائل الممكنة لتحقيق أهداف محددة" [1]، التخطيط إذًا مجموعة من العمليات المترابطة ماديًّا وبشريًّا، يكون بدايته النظرة الفاحصة والمتعمقة للمستقبل، والتنبُّؤ بأحداثه ومستجداته في مجال موضوع محدد، وذلك من خلال التوجيهات والسياسات التي تصدر من قِمَّة الهرم الإداري، وحساب التقديرات والحقائق الواقعية القائمة[2].

أمَّا مفهوم التخطيط في الإدارة الإسلامية، فيعرفه الدكتور فرناس عبد الباسط بأنه: "أسلوب عمل جماعي، يأخذ بالأسبابِ لمواجهة توقعات مستقبلية، أو يعتمد على منهج فكري عقدي يؤمن بالقدر ويتوكل على الله، ويسعى لتحقيق هدفٍ شرعي، هو عبادة الله وتعمير الكون" [3]، ويرى الدكتور حزام المطيري أنَّ هذا التعريف يُلغي الدورَ الفردي في التخطيط؛ لهذا يورد تعريفًا آخر أكثر شمولية، فيقول: إنَّ التخطيط الإسلامي هو "التفكير والتدبر بشكل فردي وجماعي في أداء عمل مستقبلي مشروع، مع ربط ذلك بمشيئة الله – تعالى – ثم بذل الأسباب المشروعة في تَحقيقه، مع كامل التوكل والإيمان بالغيب فيما قضى الله وقدره على النتائج"[4].

إنَّ العالَم الإسلامي في مُختلف مراحله وعصوره قد شهد أنواعًا كثيرة من التخطيط، اشتمل على جميع عناصر التخطيط الحديثة من حيث الإعداد والتنفيذ، شاملاً جميعَ نشاطات الدولة الإسلامية، وهو تَخطيط لا يَختلف كثيرًا عن التخطيط المعاصر إلاَّ في نواحي قليلة؛ مثل: حجم الخطة، والوسائل والأدوات ، وما يُميز التخطيط الإسلامي للسياسات العامَّة والمبادئ التي تستند إليها الدولة الإسلامية، هو أنَّ الله – سبحانه وتعالى – مبدعُه وواضعه، ورسول الله ﷺوخلفاءه هم مَن يقوم بتنفيذه، وفيما يلي عرض لماهية التخطيط وصوره في القرآن الكريم والسنة النبوية[5].

ولذا فإن الإقتصاد الإسلامي يعير أهمية بالغة لحسن تدبير وتسيير المال، فقد رَوى ابنُ حِبَّانَ والترمذيُّ في جامِعِه أنَّ رسولَ الله ﷺقالَ: «**لا تزولُ قَدَمَا عبدٍ يومَ القيامةِ حتَّى يُسألَ عن أربعٍ عَن عُمُرِه فيما أفناهُ وعن جسدِهِ فيما أبلاهُ وعن عِلمِهِ ماذا عَمِلَ فيهِ وعن مالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وفيما أنفقَهُ**»

وأمّا قولُهُ:"**وعنْ مالِهِ منْ أينَ اكتسبَهُ وفيم أنفقَهُ**" فمعناه: أنّ الإنسانَ يُسألُ يومَ القِيامةِ عنِ المالِ الذي في يدِهِ في الدُنيا فإنْ كانَ أخَذَهُ من طريقِ غيرِ الحرامِ لا يكونُ عليهِ مؤاخذةٌ لكنْ بِشَرطِ أنْ يَكونَ ما أنفقَهُ فيهِ أمرٌ أباحَهُ الشرعُ، ولذلك يركز الشرع كثيرا على مسألة **صرف وإنفاق المال** في وجوهه الشرعية، من إرث وصدقة وإطعام الجائع وزكاة، بالإضافة إلى حسن تدبيره وعدم تبذيره كلُ ذلك يدخلُ في قضية التخطيط.

كما إنهبإمكان العالم الإسلامي أن يختط لنفسه نهجا اقتصاديا أكثر استجابة لمتطلبات شعوبه وظروفها الواقعية، وأكثر اتساقا مع فلسفة الإسلام الاقتصادية بعيدا عن هذه التبعية المذلة.

بالإضافة إلى القيادة الديمقراطية والتي يُفعِّلها الإقتصاد الإسلامي حيث يمارس القائد المشاركة والتعاون وتبادل الآراء مع الجماعة التي تعمل معه، تحت المبدأ القرآني : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾[6] ؛ ويتم مناقشة الأهداف ووضع

---

[1] فوزي حبيش، **مبادئ الإدارة العامة**. بيروت: مكتبة لبنان، 1980، ص 19.

[2] عبد العزيز بن محمد هنيدي، «التخطيط في الإدارة الإسلامية». متحصل عليه من: (الموقع):http://www.alukah.net/culture/0/2617/ixzz3vP6gf1Ow#/7 بتاريخ: 2015/12/27.

[3] المرجع نفسه.

[4] عبد العزيز بن محمد هنيدي، مرجع سابق.

[5] المرجع نفسه.

[6] سورة الشورى، الآية 38.

السياسات وحل المشكلات عن طريق ذلك، والمناخ الاجتماع ي في ظل هذه القيادة يسوده الاحترام المتبادل، والسلوك الاجتماعي المتميز بالثقة والود بين الأعضاء أنفسهم، وبينهم وبين القائد[1].

إن حسن التدبير للمستقبل عن طريق التخطيط صفة لازمة للشخصية الإسلامية، ذلك أن المؤمن كيس فطن كما ورد في الأثر، ومن حسن الكياسة أن لا تدع مقاليد أمورك للصدفة أو أمام هول الفاجعة فتفقد البوصلة في الأزمات، يقول تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[2]، إنّه توجيه رباني للتخطيط في هذه الدنيا لمقابلة الآخرة، فأ هم شيء في هذا الاقتصاد الإسلامي على مستوى فرد وعلى مستوى مجموع أنه متوازن. يرشد الإنفاق ويبتغي الدار الآخرة دون أن ينسى نصيبه من الدنيا.

التأسيس الشرعي للتخطيط الإقتصادي الإسلامي: يمكن في هذا الأساس أن نستقرىء بعض الشواهد من القرءان الكريم والسنَّة النبوية المطهَّرة كالآتي:

- **من القرءان الكريم:** يزخر القرآنُ الكريم بالعديد من الآيات التي تُمثل التخطيطَ، والتي لا يُمكن حصرها هنا، وسنذكر بعضَ الآيات، التي اتَّفق عليها كتَّاب الإدارة الإسلامية وأهمها:

✓ حدد الله عز وجل في آية كريمة مصارف الزكاة الثمانية في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[3]؛

✓ قوله تعالى: ﴿ وأَعِدُّوا لَهُمْ مِا اسْتِطعْتُم مِنْ قُوَّةٍ ومِنْ رِبَاطِ الخَيلْ ﴾[4]، وفي هذه الآية الكريمة دعوة للقيادة الإدارية التربوية الإسلامية بالعمل والتخطيط والاستعداد لمواجهة أمر مستقبلي قد يحدث لدار الإسلام وأمنه، والقوة هنا تفهم بمفهوم العصر بالقوة البدنية، وبناء الرجال الأشداء الأقوياء في إيمانهم وأبدانهم، كذلك قوة السلاح بكافة أنواعه، وذلك كله لإرهاب عدو الله وأعداء الإنسانية، وحماية أمن المسلمين على المدى الطويل حتى تحمى دولة لإسلام؛

✓ ومن الآيات التي أعطت قاعدة مهمة للتخطيط الناجح، قوله تعالى : ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾[5]، أي سبيلاً وسنة وطريقا سهلا واضحا إلى المقاصد على حد تعبير الأستاذ محمد بن علي الصابوني؛

✓ ومن أهمها الآيات التي نزلت في سورة يوسف – عليه السَّلام – والتي تُمثل التخطيطَ الاقتصادي الربَّاني؛ حيث يقول تعالى: ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ * قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ * وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ * يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ * قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾[6]

---

[1] عبد الله عبد الله النسفي، منصور اسماعيل العريقي، **الإدارة**. ط05، صنعاء: دار الكتب الوطنية، 2006، ص 204.
[2] سورة القصص، الآية 77.
[3] سورة التوبة، الآية 60.
[4] سورة الأنفال، الآية 60.
[5] سورة المائدة، الآية 48.
[6] سورة يوسف، الآيات 43-49.

✓ قوله تعالى: ﴿ ...وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾[1] قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره: و قوله: ﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ لما أمر بالإنفاق نهى عن الإسراف فيه، بل يكون وسطاً كما قال في الآية الأخرى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾، ثم قال منفراً عن التبذير والسرف: ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴾ : أي أشباههم في ذلك، قال ابن مسعود: التبذير الإنفاق في غير حق، وقال مجاهد: لو أنفق إنسان ماله في الحق لم يكن مبذراً، ولو أنفق مداً في غير حق كان مبذراً. وقال قتادة: التبذير النفقة في معصية اللّه تعالى، وفي غير الحق والفساد، وقوله: ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴾: أي في التبذير والسفه، وترك طاعة اللّه وارتكاب معصيته، ولهذا قال: ﴿ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾: أي جحوداً، لأنه أنكر نعمة اللّه عليه ولم يعمل بطاعته، بل أقبل على معصيته ومخالفته[2].

- **من السنة النبوية:**

إنَّ التخطيط في السنة النبوية هو امتداد للتخطيط في القرآن الكريم، ومُستمد منه، وقد اشتملت السنةُ النبوية على عددٍ كبير من صُور التخطيط القائمة على مَبدأ التوكُّل والاعتماد على الله – سبحانه وتعالى – أولاً، والأخذ بالأسباب بعد ذلك، وحادثة الرسول ﷺ مع الأعرابي مَعروفة؛ حيث جاء ذلك الأعرابي وأخبره بأنه ترك ناقته عند باب المسجد دونَ أن يعقلها بعد أن توكل على الله، ولكنَّها هربت، فأخبره النبي ﷺ بأنه كان عليه أن يتوكل على الله ويعقل الناقة؛ حتى لا تهرب، ومن صور التخطيط في السنةِ النبوية قولُ الرسول ﷺ: « لا يُلدَغ المؤمنُ من جحر واحد مَرَّتين»[3]، والدروس المستفادة من هذا الحديث في مجال التخطيط هو الاتِّعاظ، وأخذ العبرة من الماضي، وعدم تَكرار الأخطاء، وأنْ يأخذَ المسلم الحذر والحيطة في الأعمال التي يقدم عليها[4].

ولم يقف التخطيط النبوي عند هذا الحد فحسب، بل كان هناك أنواع أخرى من التخطيط، حيث يرشدنا النبي إلى التخطيط للمستقبل، حتى ترفرف الرفاهية على الأجيال المقبلة، وأن يعيش أولادنا وأحفادنا برغدٍ ولو بسيط، كي لا يكون عالةً على الناس، ويسألون الناس غير الذي لهم. ومن تلك الأحاديث، ذلك **الحوار التخطيطي** الذي دار بين سعد بن أبي وقاص والنبي، حيث قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: "عادني النبي ﷺ عامَ حجة الوداع من مرضٍ أشرفت فيه على الموت، فقلت: يا رسول الله، بلغ مني من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: (لا)، قال: أفأتصدق بشطره؟ (أي: نصفه) قال:(لا)، قال: أفأتصدق بثلثه، قال: « فالثلث يا سعد، والثلث كثير، فإنَّك إنْ تدَع ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عالة يتكفَّفُون الناس»[5]، ويوضح هذا الحديث أنَّ الاحتياطَ واجب، وأنَّ الإنسانَ يَجب أنْ يعتمد على نفسه بعد الله مع الأخذ بالأسباب؛ لكي يعيشَ عيشة كريمة تقيه من ذُلِّ السؤال، أو الاعتماد على الغير. فكان هذا توجيهاً من النبي القائد، إلى سعد بن أبي وقاص، وإلى كل الأمة من بعده، بأن يحسنوا استخدام وادخار وتوزيع أموالهم، وأن

[1] سورة الإسراء الآية 27.
[2] اسماعيل ابن كثير، **تفسير القرءان العظيم**. المجلد الثالث، الجزائر: دار البصائر، 2003، ص ص 47-48.
[3] (البخاري 5782/ 547).
[4] عبد العزيز بن محمد هنيدي، مرجع سابق.
[5] (مسلم 1628/ 247).

يقوموا باقتطاع مبلغ منه للورثة، كي يستعينوا فيه على نوائب الدهر، فلا يفقرون ومن ثم لا يتسولون على الناس، بل يجب أن يكون حالهم كحال الناس العفيفين المتعففين.

لقد برز مفهوم التخطيط الاستراتيجي أيضا في أحاديث عديدة، منها الحديث الذي أخرجه البخاري بسنده عن المسور بن خزمة، ومروان بن الحكم رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: « ... ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها ...، فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد، اقبلوها ودعوني آتيه ... »[1].

وبنظرة فاحصة لمفهوم التخطيط الإستراتيجي وأبعاده وأهدافه، نلمس هذا واضحاً في سيرة الرسول ﷺ، بالإضافة إلى توجيهاته وسلوكه العملي ولنا في حادثة هجر ته ﷺ مثال واضح في التخطيط الاستراتيجي.

ومن خلال تحليل سيرته وإرشاداته لأصحابه، نجد أن الرسول الكريم يركز على التخطيط وضمان نجاحه وإتقانه، وتجلى ذلك في خطته الإستراتيجية التي وضعها لفتح مكة ، لذا يمكن القول؛ إن التخطيط الاستراتيجي قبل أن يُعرف في الولايات المتحدة الأميركية وأوروبا قد عُرف في سيرة النبي محمد ﷺ، وأنه مشروع في الإسلام، بل وتباركه شريعتنا السمحة وتحث على تطويره باستمرار.

يعتبر التخطيط من أهم صور التنظيم الذي لابد منه لكل عمل فعال وهادف، وقد أصبح التخطيط في عصرنا من أكثر متطلبات الإقتصاد النَّاجح، والإسلام باهتمامه بالرفاهية الإقتصادية والعقلانية في الاستخدام الأمثل للموارد واستهدافه للتحسين المستمر لمعيشة الأفراد والمجتمع يعطي عامل التخطيط أهمية خاصة، وما استعراض القرءان للخطة التي وضعها يوسف عليه السلام في مصر إلاَّ دليل على ذلك، وكأن القرءان يلفت نظرنا إلى ضرورة التخطيط وأهميته[2].

يقوم التخطيط على دعامتين هما: التنبؤ والأهداف وإن من أوليات العمل التنبؤِ أو الإستشرافي الاهتمام بمقاربة التدرج التي تعني بالأساس مراعاة تدرج الأمة من السهل إلى الصعب ومن الصعب إلى الأصعب ومن الهدف القريب إلى الهدف البعيد ومن الخطة الجزئية إلى الخطة الكلية.

أمَّا التنبؤ فاستشراف المستقبل واستشفاف القادم، مع الاستعداد لهُ، مع ما ينجر عنه من تحقيق للأهداف المرسومة أو المبينة في الخطة سلفا، لأن الهدف العام الكبير لا يمثل أي شيء إن لم يقترن بخطة تفصيلية حيث يأتي دور السياسات البديلة والوسائل والأدوات المساعدة على حسن التنفيذ والتوقع المرسوم وفق آليات علمية مدروسة.

إن الفكر الإسلامي عمومًا فكرًا استراتيجيًا في التفكير وحتى في إصدار الأحكام، حيث يهتم اهتمامًا بالغًا بالمقاصد الشرعية والنظرة إلى المآل في الأمور وقضية التوازن بين المصالح والمفاسد وقضية اعتبار المصالح وغيرها من أساسيات الفكر الإسلامي.

ويعتبر الإقتصاد الإسلامي واحد من أدوات التخطيط العقلاني للسياسات العامة الإقتصادية، كونه يحمل في طياته أسس التخطيط السليم من خلال ترشيد النفقات ومكافحة التبذير، بالإضافة إلى حسن التصرف في المال

[1] محمد بن علي شيبان، « التخطيط الإستراتيجي في الإسلام ». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID=948&SecID=47 بتاريخ: 2015/12/28.

[2] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص24.

تحصيلا وتوزيعا والمحافظة عليه من التلف او الضياع، كما وانَّه يسعى إلى التقليل من الأضرار البيئية الحاضنة للرئيسية لتغذية البشر بل ويأمرنا بالمحافظة عليها وحسن استغلالها♦.

كما أن المجتمع الإسلامي في جميع عصوره قد شهد صوراً كثيرة من التخطيط ولم يكن ثمة خلاف بينه وبين التخطيط المعاصر إلا في الوسائل وحجم الخطة ولكنه في واقعه كان يشتمل على عناصر الإعداد والتنفيذ ويدخل في كافة نشاطات الدولة السياسية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والحربية، بل ويتميز عن أي تخطيط آخر، ويمكن القول أن التخطيط الإداري من منظور إسلامي هو: وظيفة إدارية يقوم بها فرد أو جماعة من أجل وضع ترتيبات عملية مباحة لمواجهة متطلبات مستقبلية مشروعة في ظل المعلومات الصحيحة المتاحة والإمكانات الراهنة والمتوقعة كأسباب، توكلاً على الله عز وجل من أجل تحقيق أهداف مشروعة.

يمكن القول أن ملامح التخطيط في الإقتصاد الإسلامي هي جزء لا يتجزأ من عملية التخطيط في الإدارة الإسلامية، المبنية على العلم وفقاً للموارد والمعلومات المتاحة بأسبابٍ معلومةٍ، وهذا تحسباً لأزمات أو نوازل غير مألوفة للمجتمع المسلم وهي على النحو التالي :

1 – إنه وظيفة إدارية رئيسية يقوم بها فرد أو جماعة وليس كما أشار معظم الكتاب إليه بأنه أسلوب عمل جماعي ... فالفرد في شؤونه الخاصة به يخطط، وصاحب الحانوت يخطط، وصاحب المؤسسة التجارية يخطط، وأصحاب الشركة في القطاع الخاص يخططون، وكذلك رجال القطاع الحكومي ؛ ويستحق هؤلاء المخططون والإداريون راتب على عملهم بدليل أن من مصارف الزكاة على مذهب الإمام الشافعي هم الإداريون والعاملون على الزكاة في حدود الثُمْن أي: من 12.6% إلى 12.8% [1]؛

2– وضع تدابير وترتيبات عملية مباحة لمواجهة المستقبل... ويقصد بالتدابير المباحة أي الالتزام بحدود الله تعالى التي بينها في كتابه إجمالا وفصلها وشرحها الرسولﷺ حتى أصبح الحلال بينا والحرام بينا وبينهما أمور مشتبهات ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه؛

3– متطلبات مستقبلية مشروعة ... إذ لا يجوز التخطيط لمتطلبات مستقبلية محظورة أو مشتبه في جوازها لأن الإدارة بوظائفها ومنها التخطيط أداة تستخدم لعبادة الله تعالى ، وبهذا يجب التقيد بمشروعية الاحتياجات المستقبلية التي يسعى التخطيط إلى الاستعداد لتحقيقها؛

4– المعلومات المتاحة والإمكانات الراهنة والمتوقعة يجب أن تكون صحيحة ... وهذا يعني عدم اللجوء إلى تشويه الحقائق وتزييف المعلومات والمبالغة في التقديرات للاحتياجات المالية والفنية والبشرية والنظر إلى الإمكانيات المالية بنظرة واقعية وإلى المتوقعة منها بصورة أقرب إلى الواقع، إذ أن المغالاة في هذا الجانب تؤدي إلى ظهور تصورات خاطئة واتجاهات منحرفة ونفقات مالية متهورة وسفه وتبذير هنا وهناك مما ينتج عنه تدهور إداري خطير وفساد كبير؛

5 – التوكل على الله تبارك وتعالى هو القاعدة الأساسية في التخطيط الإسلامي إذ أن التخطيط الإداري الحديث لا يعير هذا الجانب أي اهتمام ولا يحسب له أي حساب، فكل البيانات والمعلومات والتوقعات إنما هي وسيلة (سبب) وليست غاية في حد ذاتها. فالتخطيط في الإدارة الإسلامية ما هو إلا من قبيل (اعقلها وتوكل) فيه

♦ يرنظر المزيد في قضية المحافظة على البيئة في البعد الإقتصادي من هذا الفصل الثالث.

[1] يوسف القرضاوي، **حصة الشريعة والحياة**. قناة الجزيرة القطرية، 2013/04/07.

دلالة على أهمية التخطيط للمستقبل [1]، وليس من باب التدخل في علم الغيب والادعاء بالمعرفة التامة بمستقبل الفكر والأداء والإنجاز؛

6- تحقيق الأهداف المشروعة...وهذا هو بيت القصيد فبغية التخطيط في الإدارة الإسلامية أن يسعى في كل خطواته إلى الوصول إلى أهداف تتفق مع مقاصد الشرع الحنيف الخمسة، وهي : حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وإنه في ظل هذه المقاصد فقط – والتي حددها فقهاء الأمة الإسلامية – يتحقق مفهوم المشروعية للأهداف التي يجب على المخطط الإداري المسلم التقيد بها والعمل من أجلها؛

7- لا يقتصر التخطيط في الإقتصاد الإسلامي على من أوكلت لهم مهمة التخطيط أو المعينين في لجان او وزارات حكومية، بل ويتعدَّاه إلى الأفراد الطبيعيين والمعنويين من شركات ومؤسسات خاصة ومنظمات على حدٍ سواء، فيكون التخطيط قيمة إقتصادية لصيقة بالفرد المسلم، سواء كان شخصا طبيعيا او معنويا او مسؤولا حكومياً، ولذلك يعتبر التخطيط سلوك حضاري إسلامي يعضده قول الرسول ﷺ : «لا يلدغ المؤمن من جحرٍ مرَّتين»؛

8- يمكن التدليل على أن الإقتصاد الإسلامي هو اقتصاد تخطيطي بامتياز وذلك من خلال اختيار أسوأ الحلول، او أخفُّ الأضرار إذا تعرض لضررين وجب عليه اختيار أقلَّهما شراً، من ذلك جواز دفع أغلظ الضررين بأخفهما، والإغضاء على بعض المنكرات مخافة أن يتولد منه ما هو أشد، وإفساد بعض المال لإصلاح معظمه كخصاء البهيمة للسمن وقطع أذنها لتتميز، ومن هذا مصالحة ولي اليتيم السلطان على بعض مال اليتيم خشية ذهابه بجميعه ، وإجبلو المحتكر على البيع عند احتياج الناس إلى ذلك، من دون مخالفة لأصول الشرع. فإذا تزاحمت المصالح فيقدم الأعلى منها، ويقدم الواجب على المستحب، والأرجح من الأمرين على المرجوح، وإذا تزاحمت المفاسد واضطر إلى واحد منها قُدِّم الأخف.

و هناك العديد من الشواهد التاريخية والأمثلة في القرآن الكريم والسنة النبوية على أهمية التخطيط متعددة منها:

1 -تخطيط النبي يوسف **عليه السلام:** لقد أعطى القرآن الكريم مثالا عمليا للتخطيط الإقتصادي **طويل الأجل** في مصر القديمة على يد نبي الله يوسف عليه السلام، تفسيرا لرؤيا فرعون، قال تعال: ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ﴾[2]، وفي تأويل يوسف عليه السلام لهذه الرؤيا: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ (47) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ (48) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ(49)﴾[3] وهكذا تفادت مصر **مجاعة محققة Real starvation** خلال السنوات العجاف، عن طريق ادخار الإنتاج الوفير إبان سنوات الرخاء [4] وقد سماه هنري فايول ♦ بـ: **La**

---

[1] عبد الله عبد الله السنفي، منصور محمد إسماعيل العريقي، مرجع سابق، ص74.

[2] سورة يوسف، الآية 43.

[3] سورة يوسف، الآيات: 47-49.

[4] ماجد راغب الحلو، **علم الإدارة العامة ومبادئ الشريعة الإسلامية**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، 2004، ص ص 152-153.

♦ أبو الإدارة العلمية (1841-1925) (بالفرنسية:Henri Fayol) أحد علماء الإدارة الكلاسيكية، وأصل عمله كمهندس تعدين. لقد كان هنري فرنسي الأصل، ولكنه ولد في بإسطنبول عام 1841م، ومات بباريس في عام 1925م. وعمل مديراً تنفيذياً لشركة صناعية صغيرة في فرنسا، ومن خلالها نال خبرته العملية التي قادته إلى النجاح في مجال الإدارة الصناعية، وعمل على تطوير منهجية النظرية الإدارية، ووثق ذلك في كتابه المشهور الإدارة العامة والصناعية عام 1916م.

Prévoyances (التبصر) الذي يعني عنده: scruter et dresser le programme d'action l'avenir بمعنى إمعان النظر في المستقبل ووضع برامج عمل[1].

2- نموذج لتخطيط النبي ﷺ: فلو تأملنا في الفترة السابقة لفتح مكة، حيث صمتت الأفواه وحبست الأنفس، وكأن القلوب باتت لا تنبض، فكانت هناك أعجب عملية تعتيم إعلامي عرفها التاريخ، حيث كان النبي ﷺ يسأل في المجالس عن هوازن وطبيعة أرضها وتعداد رجالها وبُعد مسافتها وكيفية الوصول إليها، ليظنَّ الضان بأن النبي ﷺ يريد غزو هوازن. وفي الأيام القليلة السابقة لخروج الجيش من المدينة تلقاء مكَّة، أمر عليه الصلاة والسلام بمنع خروج أي إنسان من المدينة، وفَرَضَ عليها الحراسة المشدَّدَة، فكان الذي يدخل إليها لا يستطيع مغادرتها، بأوامر مباشرة من النبي ﷺ، حتى لا تتسرب الأخبار إلى مكة، وكان من دعائه ﷺ: «اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها»، ثُمَّ خرج عليه الصلاة والسلام من مكة، سالكاً طريق هوازن، حتى إن كان هناك أعين للعدو، ظنوا بأن محمدا عليه السلام يقصدٌ هوازن بالفعل، وعند مكان معين في الطريق، انحرف النبي إلى مكة، فوصل إلى أطرافها وبدون علم أهلها ، وكانت المفاجئة القاسية لقريش، وكان الفتح العظيم؛

3- وزارة التخطيط الخاصة بالخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه: وما كفى أمير المؤمنين رضي الله عنه إقامة العدل على وجه البسيطة الإسلامية، ونشر الحق والفضيلة ومكارم الأخلاق، فانطلق ليعد للأجيال القادمة من المسلمين الغنى المادي والفكري فخطط للأمة كيفية سيرها في الحياة في سائر أحوالها ومن، ذلك[2]:

– أنَّه رفض رضي الله عنه تقسيم سواد العراق على الفاتحين، استلهاما لقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾[3]، وكان قد أعطى مال إلى إعطاء الفاتحين الأرض لقسمتها عليهم، فقال له معاذ بن جبل رضي الله عنه: والله إذن ليكونَنَّ ما تكره، إنك إن قسمتها اليوم صار الريع العظيم في أيدي القوم، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد والمرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام سدًّا وهم لا يجدون شيئا، **فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم** . فصار عمر إلى قول معاذ؛ فاعترض على هذا الرأي فريق من مستشاري عمر، ورفضوا وقف الأرض على الأمة كلها، فقال لهم عمر: تريدون أن يأتي آخر الناس ليس لهم شيء؟

ولهذا رأى هو ومن معه من الصحابة وقف رقبة لصالح أجيال الأمة، على أن تبقى في يد أربابها، ويفرض عليها خراج مناسب لمصلحة بيت المال أو الخزانة العامة. ومن أقواله المأثورة رضي الله عنه: "اخْشَوشِنوا فإن النعمة لا تدوم وإنَّ عباد الله ليسوا بالمتنعّمين".

ولذلك نرى أن الإسلام يحث ضمن منظوره الإقتصادي على العمل للمستقبل البعيد في الدنيا دون اعتبار لانتهاء أجله. وقد جاء في الأثر الإسلامي الذي نسب إلى صحابة رسول الله ﷺ:" اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا".

[1] Ahmed Bouyacoub, **HENRI FAYOL : Administration industrielle et générale**. Algérie : E.N.A.G, 1990, P 9.

[2] مصطفى مراد، **الخلفاء الراشدون**. القاهرة: دار الفجر للتراث، 2006، ص ص 220-221.

[3] سورة الانفال، الآية 41.

ولهذا تدعو فلسفة الإقتصاد الإسلامي الإنسان إلى الإعداد لمواجهة الأمور المستقبلية ويهتم اهتماما كبيرا بالهدف الذي يسعى الإنسان إلى تحقيقه بما يقوم به من عمل. بل إن كل أعمال الإنسان المؤمن في الدنيا يجب أن تستهدف حسن لقاء الله في الآخرة. يقول تعال: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴾[1].

وفي عالمنا المعاصر نرى ضرورة التخطيط خاصة في ظل الأزمات التي تعصف بالدول الإسلامية، فتارة بالانهيار المفاجئ لمؤسسات الدولة بسبب **حراك الربيع العربي**، وتارة بسبب الغزو والتدخل الأجنبي مثل ليبيا، العراق وسوريا بالإضافة إلى نتائج انهيار أسعار النفط خلال 2015 والأزمات التي استدعت تقشف العديد من البلدان العربية، في وقت شهدت فيه عقودا من تضخم أسعار البترول، مع بحبوحة مالية غير مسبوقة، فلو أخذنا بتوجيهات الإقتصاد الإسلامي الداعية إلى التخطيط للتنمية وحسن تسييرها لم نشهد أزمات قوية تعصف بهاته الدول وهذه التوجيهات تتمثل في:

- عدم استنزاف الثروات الموجودة من خلال المحافظة على البيئة وذلك عماد التنمية المستدامة؛
- تحريم احتكار الثروة في يد أقلية مصداقا للآية الكريمة: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾[2]؛
- تفعيل التخطيط من خلال مكافحة الفساد واستغلال النفوذ بنماذج حية من التاريخ الإسلامي؛
- نبذ التبذير وجعل المبذرين بمرتبة إخوان الشياطين وذم كل أشكال الإسراف.

فهناك العديد من النماذج الناجحة لتخطيط عملية التنمية وفق المنظور الإسلامي، وهنا تكمن حاجة البلدان الإسلامية لإتباعها في تنمية اقتصادياتها، ومحاولة بيان نماذج من تجارب التخطيط للتنمية في التاريخ الإسلامي، والاقتصاديات المعاصرة ، للاستفادة من محددات خطط التنمية وفقا لضوابط وأسس الإقتصاد الإسلامي ولذلك يمكن القول أن:

- للإسلام موقف متميز من أسلوب التخطيط القريب أو البعيد المدى؛
- يتطلب التخطيط الأموال اللازمة للتنفيذ الجيد وإنَّ عدم توفر التمويل الكافي لمعظم الدول الإسلامية يؤثر سلبيا علي أهداف الخطة ونجاحها؛
- تتحدد صورة التخطيط للتنمية في الإسلام بأنه مفهوم متفوق على ماعداه، ويهدف إلى تحقيق العمارة و الرفاه الاجتماعي والتوازن، اعتمادا على الذات.

فللتخطيط الاستراتيجي الإسلامي هو تخطيط لقضايا "أساسية" أي قضايا ترتبط ببقاء المجتمع وتطوره بالإضافة إلى أنه تخطيط يأخذ طابع "الشمولية" ولا يرتبط بقطاع أو مجموعة من الناس بل يتصل بمصلحة المجتمع ككل وثالثاً هو تخطيط ذو "تأثيرات طويلة الأجل". ولقد طبق يوسف عليه السلام أرقى أنواع التخطيط الاستراتيجي في إنقاذ مصر ومن حولها من القحط من خلال خطة أجلها 14 سنة، ولكنه امتلك قدرة "تأويل الأحلام" من الله تعالى. باختصار، على المخططين الاستراتيجيين أن يكونوا صاحبي علم متعدد ومتداخل التخصصات وأن يكونوا ذوي بصيرة وتقوى ومخافة من الله لكي يرزقوا بالحكمة.

[1] سورة الإسراء، الآية 19.
[2] سورة الحشر، الآية 07.

ولذلك يمكننا القول وفقا لمقاربة التخطيط الإستراتيجي الإسلامي، فإن المؤمن الحقيقي هو أعظم مخطط استراتيجي وبالفطرة، فإذا كانت بعض الدول تخطط لعدة سنوات ويقال لخمسين سنة تحت مُسمَّى الدراسات المستقبلية، فإن المؤمن يخطط لما بعد الموت، أي يخطط للحياة الآخرة، فالهدف في الآخرة هو الجنة ونعيمها وفوقها مرضاة الله، فبالتالي بعد وضع هدفه هذا يبدأ بالخطوات العملية لتحقيق هذا الهدف من عبادات وأخلاق وحتى التصرفات اليومية، بالإضافة إلى المعاملات المالية وما تطبيقه للإقتصاد الإسلامي إلاَّ كلبنة من لبنات **البناء الحضاري المستدام.**

إن تخطيط الإقتصاد وفق المنظور الإسلامي لا يقف عند مجرد الخطط أو الرؤى النظرية، بل إنَّه يتحتّم الانتقال من مرحلة التنظير إلى مرحلة التنفيذ، فهل يترك للنشاط الإقتصادي أن تقوم به فئة بكل أريحية أو حرية دون حسيب أو رقيب؟ أم أن للدولة دورها الذي تلعبه في ضبط السوق وغيرها من الأنشطة؟ أم تترك اليد الخفية لآدم سميث لضبط السوق؟

المطلب الثاني: مبادئ التوجيه والتنظيم البعديين:

منذ أن وجد الإنسان وهو يصارع من أجل البقاء وتعمير الأرض التي استُخْلِفَ فيها، مستعينا بذلك بكل ما أعطاه الله من موارد ومقومات مادية (ثروات طبيعية...إلخ) أو فكرية.

إنَّه لتأمين حاجته من الغذاء والكساء والمسكن والأمان ولتحسين وضعه المعيشي والاقتصادي عمل الإنسان على تطوير أساليب الإنتاج والتبادل، كما حسن من مستوى الأداء الإداري وتبنى السياسات الاقتصادية، واخترع النقود، وأحدث ثروة في عالم الاتصالات والمعلومات حيث يقول ابن خلدون : لكلّ جماعة بشرية لابد لها من سياسة لتأمين الغذاء ودفع الأعداء.

لقد صاحب هذا التطور ظهور كثير من الآراء والأفكار الاقتصادية لكثير من الفلاسفة والكتاب، إضافة إلى ما أتت به الأديان السماوية من قواعد وأحكام وتشريعات اقتصادية إلا أن هذه الأفكار الاقتصادية كانت متناثرة في كثير من الكتب وتمثل جزءا من آراء وقوانين أخرى تتصل بالسلوك الإنساني وفلسفته في الحياة ولم يظهر فكر اقتصادي بشكل مستقل واضح المعالم إلا في النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي عند ظهور كتاب ثورة الأمم لآدم سميث.

وإذا تأملنا مختلف الأنظمة الاقتصادية الحديثة وغصنا في دراستها مهما تنوعت هذه الأنظمة ومهما كانت الشعارات التي تحملها فسنجد في الحقيقة أنه لا يوجد اقتصاد حر - بأتم معنى الكلمة متروك أمره للأفراد او الشركات يتصرفون في شؤون الأمة كما يشاؤون من دون أن تكون هناك رقابة عليهم وحدود لحرياتهم من طرف السلطات الحكومية[1].

هذا بالنسبة للفكر الاقتصادي بشكل عام، أما الفكر الاقتصادي الإسلامي فبالرغم من كونه لم يكن متمتعا بذاتية مستقلة، ولم يكن هناك خط فاصل بينه وبين جوانب الحياة الفكرية الإسلامية الأخرى – فقد تبلور هذا الفكر واتسعت آفاقه من خلال الممارسة العملية والتطبيق الواقعي في عصور الإسلام الأولى فقد كانت الزكاة وغيرها من الفرائض المالية تجبى بالطرق الشرعية وكان الفيء وغنيمة الحرب يقسم بين المستحقين من الفقراء والمقاتلين وكان هذا السلوك نواة لبيت المال (الخزانة العامة) وتنظيما لإيراداته ومصروفاته وهكذا فتح التطبيق العملي للفكر الاقتصادي الإسلامي طريقا للدراسة والبحث من خلال الوقائع والمشكلات المالية التي برزت واستفحلت بسبب الممارسة والتطبيق.

فمن المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي، مبدأ **التوجيه الإداري للنشاط الاقتصادي** ، وهذا المبدأ مؤسس في أصوله على نظرية التوازن الاجتماعي التي يعتمدها الإسلام أسلوبا وهدفا لتحقيق العدالة الاجتماعي وبمقتضى هذا النظر يخضع النشاط الاقتصادي في حركته وتوجهه لإرادة الدولة بوصفها الممثل الشرعي للمجتمع غير أن هذا الخضوع مقيد بتحقيق الغاية الكبرى التي يستهدفها الإسلام وهي العدالة الاجتماعية من خلال فكرة التوازن الاجتماعي.

فللدولة في النظام الإقتصادي بوصفها المجال الثالث لنظرية عمل الاقتصاد الإسلامي، فهي في هذا الاقتصاد لها اثر حاسم في توجيه النشاط الاقتصادي، بكونها ليست دولة حارسة لمصالح رأس المال، هامشية الدور في

[1] رشيد حمهران، مرجع سابق، ص 35.

النشاط الاقتصادي، **فالدولة عقل**– هكذا تبدو في نظرية عمل الاقتصاد الإسلامي – فهي التنظيم القادر على إدارة شؤون الإنسان والأمة وحمايتها ودفعها وتطويرها نحو التقدم. وهي بذلك تعبير عن رسالة الإسلام نفسه[1].

ومتى كانت العدالة الاجتماعية هي الغاية الكبرى التي يسعى الإسلام إلى تحقيقها فإن كل الأساليب والوسائل التي من شأنها إدراك هذه الغاية تعتبر من قبيل إدراك المصلحة العامة التي يجب على ولي الأمر أو من يمثله العمل على تحقيقها وقد منحت الشريعة الإسلامية لولي الأمر سلطات تقديرية واسعة لتمكينه من إدراك العدالة الاجتماعية على الوجه الذي رسمه الله عز وجل.

وهي مسئولة عن إقامة العدل الاقتصادي وغير الاقتصادي بوصفه القوة الدافعة للعمل والبناء الحضاري بما يوفره من مساواة وسعادة وخير للمجتمع . ذلك أن العدل هو الغاية المقصودة من الدين ولهذا أمر الله تعالى المسلمين إقامته ولو على أنفسهم ووالديهم والأقربين، وجعل العدل في الحكم وفي القول فرضا في كتابه العزيز يقول تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[2].

وهي المسئولة كذلك عن تحقيق النفع العام لكل ما يمثله من حاجات ضرورية وغير اقتصادية، بالإضافة إلى أنَّها المسئولة عن رقابة النشاط الحضاري، فهي دولة شاملة محيطة بالحياة الإنسانية بأسرها، وتطبع كل فرع من فروعها بطابع نظرتها الخلقية وبرنامجها الإسلامي، وهذا لا يعني أبدا أن توصف الدولة الإسلامية بالتسلط الشمولي المطلق أو التسلط الفردي فليس في دولة الإسلام سلب لحرية الإنسان، وإنما هو الاعتدال في كل مجالات الحياة[3]. وهي بذلك تشكل امتدادا لقوى الإنسان الفاعلة في البناء الحضاري حين تعجز بعض قواه أو كلها عن إدامة وجوده.

والنظام الاقتصادي الإسلامي نظام شامل لأن دين الإسلام دين شامل ينظم علاقة العبد بربه وعلاقته بإخوانه في المجتمع، فقد قدم النظام الاقتصادي الإسلامي القواعد لكل أنواع العلاقات والمعاملات الاقتصادية في مجالات الملكية (كما مرَّ معنا سابقا) والحرية والعدالة والضمان الاجتماعي وتدخل الحكومة وتوازن المصالح.

وإذ تقرر بأن دور الدولة في الإقتصاد الإسلامي دور توجيهي تنظيمي، نورد أهم صورتين لهذا التدخل:

- **أولا: التدخل المباشر:** هناك العديد من المجالات التي يسمح فيها للدولة بالتدخل وقبل أن نحدد المجالات التي يجوز للدولة التدخل فيها، يجب معرفة أولا متى تتدخل الدولة الإسلامية في النشاط الاقتصادي وما هي حدود ذلك التدخل؟

يمكن للدولة التدخل بصفة مباشرة في النشاط الإقتصادي في إحدى أهم الحالات التالية:

- إذا انحرف النشاط الاقتصادي في الدولة الإسلامية عن الأصول الشرعية المضبوطة أو أضر بالصالح العام للمجتمع كإنتاج الخمور وإقامة المؤسسات غير الشرعية والبنوك الربوية، ذلك أن مُمارسة النَّشاط الاقتِصادي للفرْد المسلم تظلُّ منضبِطة بدائرة الحلال الواسعة، بِما في ذلك الاستِغْلال الأمْثل للموارد الاقتِصاديَّة باعتِبارها الوعاء الذي يُمارِس فيه المجتمع نشاطَه الاقتِصادي [4]، للقيام بوظيفتِه في عمارة

---

[1] محمد فتحي عثمان، **من أصول الفكر السياسي الإسلامي دراسة لحقوق الإنسان ولوضع رئاسة الدولة (الإمامة) في ضوء شريعة الإسلام وتراثه التاريخي والفقهي**. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1984، ص 237.

[2] سورة النحل الآية 90.

[3] محمد فتحي عثمان، مرجع سابق، 319.

[4] عمر بن فيحان بن عياد المرزوقي، «النشاط الإقتصادي من منظور إسلامي». الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد45، السنة الحادية عشر. ص ص 10-30.

الأرض؛ استجابة لقوله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[1] بعيدةً عن دائرة الحرم الضيقة، بما في ذلك التصرفات الاقتصادية الخاطئة، التي تنطوي على توظيف الموارد في غير ما أحله الله، أو تبديدها وتدميرها مما لا يسمح به الإسلام ويعتبره نوعًا من الفساد في الأرض [2]؛ والله تعالى يقول :﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ﴾[3]؛

- إذا ثبت أن الأفراد عاجزين عن القيام بالنشاط الاقتصادي أو يقصرون فيه أو معرضون عنه كمد السكك الحديدية أو إقامة الصناعات الثقيلة، وكل ما تتعلق به حاجة الناس من الصناعات والمهن، فإن للدولة عند الضرورة إجبار من يحسن ذلك إن امتنع عن القيام؛
- في الحالات الاستثنائية كالأزمات مثلا فلها أن تتقشف أو تحد من الإنفاق في قطاع على حساب قطاع، أو كالحروب والمجاعات والحوائج مثلما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه على ولاته يطلب المدد والغوث في عام الرمادة؛
- إذا أرادت الدولة أن تحقق قدرا من التنمية الاقتصادية لرفع مستوى المعيشة والرفاهية العامة لأفراد المجتمع وهو أأكد شيء في سبيل تنمية المجتمع؛
- في حالة إتلاف عناصر الإنتاج الوطني (البيئة): ولأبي بكر الصديق في هذا الصَّدد كلِماتٌ مضيئة، ذات طابع اقتِصادي متميِّز، تبرز الموقف الإيجابي للدَّولة الإسلاميَّة في عصورها الأولى في المحافظة على الموارد، التي استخلف الله الإنسان فيها، وجعله أمينًا عليْها، وقد تجلى ذلك في وصية الخليفة الأوَّل ليزيد بن أبي سفيان، حينما أرسله في بعثة حربيَّة فأوصاه : "بأن لا يقتُل امرأةً، ولا صبيًّا، ولا كبيرًا، ولا يحرق نَخلاً، ولا يعقر شاةً، ولا بعيرًا غلاًّ لمأكله "، كما أنَّه من الثَّابت أنَّ الإتْلاف المَحْض للموارد بلا موجبٍ شرعي ليس موضع نِزاع بين الفقهاء؛ لاتِّفاقهم جميعًا على منْعِه، حيثُ أجمعوا أنَّه لا يجوز إهلاك شيء من المال بلا انتفاع أصلاً، كقتْل الدَّابَّة بلا سبب موجب، وعلى وجْه اللَّهو والعبث، ولا فرْق في هذا بين المسْلِم وغير المسلم؛ لأنَّه إتلاف وتَخريب متعمَّد، وتَضْييع للمال بدون مسوِّغ شرعي، والأصْل في هذا قوْل الرَّسول - صلَّى الله عليه وسلَّم -: «مَن قتل عصفورًا عبثًا، عجَّ إلى الله - عزَّ وجلَّ - يوم القيامة، يقول: يا ربِّ إنَّ فلانًا قتَلَني عبثًا، ولم يقْتُلْني لمنفعة»؛
- في حالة إتلاف الإنتاج نفسه: لا مجال لإتلاف الإنتاج، أو إلقائه في المحيط؛ بغية إنقاصِ العرْض عن الطَّلب، من أجل المحافظة على مستوى مرتفع للأسْعار، أو إبْقائها على حالها، ويزعُم أنَّ ذلك تصرُّف اقتصادي سليم، في الوقت الذي يعيش فيه الملايين من البشر تَحت خط الفقْر المطلق ♦، ويَموت العديد منهم من الجوع وسوء التَّغذية، كما أنَّه لا مجال للأنشِطة الاقتصاديَّة التي قد تلجأ - بدافع الكسْب المادي وغيره - إلى الاتِّجار بالسِّلع الضارَّة للإنْسان، أو إشْعال نار الحروب لتصريف أسلِحة الفتْك والدَّمار، دون أيِّ اعتبار لدماء الأبرياء أو البطش بالضعفاء، وما ذلك إلا نتيجة حتميَّة في ظل النظرية الوضعيَّة، التي

[1] سورة هود الآية 61.
[2] عمر بن فيحان بن عياد المرزوقي، مرجع سابق.
[3] سورة البقرة الآية 205.
♦ يقصد به : "وجود قدر معين من الدخل لا يسمح بالحصول على الحد الأدنى من السلع الغذائية التي تلزم للإنسان في الظروف العادية"، وقد قدر عدد الفقراء في العالم الذين لا يصل مدخولهم الفردي السنوي إلى 370 دولار 6.1 مليار نسمة، منهم 2.1 مليار من سكان العالم الثالث - يوجدون في حالة فقر مطلقة ليس لديهم أية وسيلة لتحسين دخلهم.

تقوم على أساس من الفلسفة المادية، التي تسعى إلى إشباع رغبات المستهْلِك والمنتج على السواء، بغض النظر عن كون هذه الرغبة أو السلعة أو الخدمة نافعة أو ضارَّة بالصحة، وباعثة على الانحلال والفساد، كالخمور والأفلام الهابطة، وحانات الرقْص والفجور، باعتِبار الفرْد في ظلِّ النظام الرأسمالي له الحق في السير قُدُمًا في نشاطه الاقتِصادي، دون قيود تَمنعه أو تحدُّه - إلا ما قد تفرضه الدولة من قيود قانونية - طالما يحقق له نفعًا ماديًّا، غير مكترث بِمصلحة المجتمع الأخلاقيَّة والاقتِصاديَّة، انطلاقًا من فكْرة أو نموذج الإنسان الاقتصادي، الذي لا تُحرِّكه سوى الدوافع الاقتصادية المادية البحتة، التي يستند إليْها الاقتِصاد الرأسمالي، مقارنة بالاشتراكية البائدة، التي جعلت الإنسان كالترس في الآلة، لا حريَّة ولا اختيار[1].

- **ثانيا: التدخل غير المباشر:** إنَّ مظاهر التدخل غير المباشر عديدة ومتنوعة منها ما هو تنظيمي ورقابي ومن ذلك ما يلي:

* **تدخل الدولة:** لتنظيم العمل ومراقبة ومنع الوسطاء الذين يستمدون كسبهم من جهل الجمهور لثمن السلعة فيحققون أرباحا غير مبررة من فروق الأسعار. فقد قللت من حلقات الوساطة الاستغلالية ويبدو تدخل الدولة أيضا في منع الاحتكار فمنعت محاولات الهيمنة الاحتكارية، فحفظت بذلك مصلحة المنتج ومصلحة المستهلك ومصلحة التاجر [2] وتسعيرة السلع التي تقوم حاجة جمهور الناس لها، وقد تقتضي المصلحة العامة إزالة ملكية عقار أو منقول أو إكراه صاحبه على تقديمه للاستثمار تحت مسمَّى قوة القانون للمصلحة العامة، وأجهزة التدخل في هذه الميادين التنظيمية والرقابية هي ولاية الحسبة، ولها موظفون يتولون أمرها في كل قطر إسلامي والقضاء الذي له التدخل في العديد من الميادين السابقة وفي حدود اختصاصه؛

* من التدخل غير المباشر كذلك في السياسة المالية للدولة الإسلامية ، فمالية الدولة الإسلامية احتلت موضعا رئيسيا من الاقتصاد الإسلامي، وظلت إلى زمن بعيد محركا لهذا الاقتصاد ومصدرا لقوته ، فقد شرع الإسلام في تنظيم مالية الدولة أسسا ومبادئ تجاوزت أحدث النظم الوضعية في الجباية والإنفاق إذ اعتمد مبدأ تعدد الضريبة، ففرض الزكاة كضريبة مستقلة تتناول الأموال جميعا النقدية منها والعينية. كما أن فرض الخراج كضريبة على الأرض الزراعية والعشور كضريبة غير مباشرة على الصادرات والواردات. أما بالنسبة إلى الإنفاق فقد اختطت الشريعة الإسلامية سياسة إنفاقية هادفة اتسمت بالمرونة والعدالة ومكنت من خلال الممارسات في تطوير المجتمع المسلم والارتقاء به ، ولمعالجة مالية الدولة وفقا لمقاربات الاقتصاد الإسلامي سوف يتناول زاويتين رئيستين: زاوية الجباية وزاوية الإنفاق.

أ: النظام الجبائى الإسلامي : لعل أهم ما يمتاز به الفكر الإسلامي المالي هو الاستقاء المباشر من الشريعة الإسلامية، فقد تضمنت أحكاما عامة آمرة تتصل بتنظيم إيرادات الدولة ونفقاتها على نحو لا تعرفه المجتمعات من قبل ونصت منذ البداية على فرض ضريبة مباشرة على الدخل وهي الزكاة يلتزم كل مسلم امتلك قدرا محددا من الدخل المالي بأدائها كما نصت على الجزية: وهي ضريبة تؤخذ من أهل الذمة وهم الكفار الذين يعيشون في ديار الإسلام وتجب على الرجال دون النساء والصبيان والشيوخ، وكان عمر بن الخطاب يأخذ عن الموسر

[1] عمر بن فيحان بن عياد المرزوقي، مرجع سابق.
[2] صالحي صالح، «دور الدولة في الحياة الإقتصادية». مداخلة في الملتقى الدولي: اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، (كلية العلوم الإقتصادية والتسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف)، 03-2004/10/04، ص 08.

ثمانية وأربعون درهما وعلى الوسط أربعة وعشرون وعلى المحتاج العامل بيده إثنا عشر درهما يؤخذ منهم سنوياً[1]، في مقابل ما تبذله الدولة المسلمة لحمايته وأيضا في نظير إعفائه من أداء الزكاة والخدمة العسكرية، وفي نظير حماية الدولة الإسلامية للبلد. الذي يعيش فيه أما الخراج فقد فرضته الشريعة الإسلامية كضريبة عقارية على الأرض الزراعية في الأقاليم التي فتحها المسلمون.

وفي مجال الضرائب غير المباشرة هناك العشور التي تفرض على الواردات إلى البلاد الإسلامية وإلى جانب هذه الأنواع المختلفة من الضرائب نصت الشريعة الإسلامية على بعض مصادر الإيرادات العامة الأخرى كخمس الغنائم وما يعثر عليه من الركاز والمعادن وتركة من لا ورث له ومال اللقطة والمال الذي لا مالك له، وأخيرا كل ما صولح عليه المسلمون ويجيز الفقه الإسلامي للإمام أن يفرض من الضرائب الدائمة أو المؤقتة ما تدعو إليه الحاجة وتستقيم به أحوال المسلمين♦.

ب: نفقات الدولة الإسلامية: تشير الفرائض المالية المتعددة للدولة إلى أهمية موارد الدولة الإسلامية وتنوعها أن هذه الأهمية وهذا التنوع يرتبط بالمهام الجسام التي ألقاها التشريع الإسلامي على عاتق الدولة في العديد من الميادين، وقد استلزمت هذه المهام نفقات كبيرة لتحقيقها. والهدف الأسمى الذي يرمي الإسلام إلى إدراكه من هذه النفقات هو تحقيق العدالة التوزيعية بوجه خاص والعدالة الاجتماعية بوجه عام ومن هنا استهدفت السياسة المالية للدولة التأثير على الإنتاج والتأثير على التوزيع من خلال سياسة إنفاقية هادفة.

فالدولة لا تقتصر وظيفتها على القيام فقط بالأعباء التقليدية كإقامة العدل والسهر على الأمن الداخلي وتهيئة الحماية ضد الاعتداء الخارجي كما كان الشأن في الدول الغربية إلى مطلع القرن العشرين. بل تتعدى مسؤولياتها كل هذه الأعباء لتشمل أعباء جديدة، إذ تقوم بعدد من الوظائف الاقتصادية المباشرة وغير المباشرة، وكذلك النفقات الاجتماعية والتعليمية والصحية والضمان الاجتماعي.

أهم مجالات تدخل الدولة: تتدخل الدولة في العديد من المجالات وتدخلها له مدى ، فلا يطلق للدولة العنان بالتدخل لمجرد شهوة، فالتدخل ليس مصادرة أو منافسة الأفراد، وإنما من أجل المصالح العامة دون مساس بحقوق الأفراد الشرعية، إلا إذا تعارضت مصلحة الفرد مع مصلحة الجماعة وحتى يكون تدخل الدولة مشروعا فقد وضع الشرع الضمانات الكافية التي تكفل عدم تجاوز التدخل لأهدافه المشروعة ومن أهم هذه الضمانات: شرعية الحاكم وهي عقد البيعة الذي يبرم بين الحاكم والأمة، وعدالة الحكم، وخضوع الدولة لأحكام الشريعة الإسلامية خضوعا مطلقا لا استثناء فيه ومن أهم مجالاتها هي:

1 / في مجال التصرفات الفردية: فالدولة لا تدخل في التصرفات الفردية إلا إذا انحرفت هذه التصرفات عن الجادة أو عندما تشعر الدولة بأن الفرد لا يحترم الجماعة، أو أنه يعمل ويتصرف بما يلحق الضرر بالجماعة وفي هذه الحالة تتدخل الدولة لمنع الضرر عن الناس فهناك بعض التصرفات التي تعتبر في نظر الإسلام من الأعمال الضارة بالمجتمع كالربا والغش والاحتكار والإسراف والاستغلال ومجموعة من البيوع المحرمة المنهي عنها، فمن واجبها التدخل لمراقبة المرافق بحيث تنهى عن العقود الباطلة أو الفاسدة، مثل بيع الميتة والدم، وبيع

[1] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 78.

♦ ينظر في المطلب الثاني من البعد الأخلاقي والمعنوي في هذا الفصل الموسوم بـ: في المال حق غير الزكاة ففيه تمام المسالة.

الطير في الهواء وبيع الحمل، والبيع بشرط فاسد، والربا... وبيع المسلم على أخيه بعد ظهور علامات الرضا، والبيع عند النداء لصلاة الجمعة[1]؛

2 / في مجال العمل: تتدخل الدولة بمنع العمل المحرم شرعا كالبغاء والفجور والقمار وصناعة الخمر، وأعمال الشعوذة والسحر، وغير ذلك مما هو محرم في الشريعة الإسلامية. كما تقوم الدولة بمراقبة الأعمال الجائزة شرعا عن طريق ولاية الحسبة التي تهدف إلى مراقبة الأسواق وسير العمل فيها وفق ضوابط الشريعة الإسلامية؛ ويجوز للدولة . إذا دعت الضرورة إلى ذلك – أن تجبر بعض أهل الصناعات على القيام بما يحتاجه الناس من صناعتهم مقابل أجر المثل. ويقول في هذا الصدد ابن تيمية: فإذا كان الناس محتاجين على فلاحة قوم أو نساجهم أو بنائهم، صار هذا العمل واجبا يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل، و لا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل، و لا يمكن الناس من ظلمهم بأن يعطيهم دون حقهم[2]؛

/3 في مجال الملكية: تمنع الدولة الطرق غير المشروعة في الكسب كالربا والقمار والرشوة والعقود الباطلة المشتملة على الغرر والغبن الفاحش. كما تقوم الدولة بمنع الأعمال الضارة بالمجتمع بشكل عام كالاحتكار ونحوه. ويجوز للدولة . عند الحاجة– أن تتدخل في فرض الأسعار وتحديد مقدار الربح، وذلك عندما تستدعيه الضرورة العامة وحماية مصالح الجماعة. وقد تقتضي المصلحة المحققة إزالة ملكية إنسان في مقابل ثمنها العادل وبصفة عامة يجوز للدولة التدخل في الحياة الاقتصادية واتخاذ ما تحقق به مصالح الناس في أمور معاشهم كتنظيم بعض المهن ووضع اللوائح المنظمة لبعض القطاعات كالزراعة والصناعة ووضع القواعد العامة للتصدير والاستيراد والمراقبة عليها وغير ذلك.

ولدينا شواهد حية من التاريخ الإسلامي فعمر بن الخطاب ﷺ وضع اللبنات العظمى لوزارة الإقتصاد، فأشاع بين الناس الزهد والتقشف والاكتفاء بالضروريات والغفلة عن الكماليات والبعد عن الإسراف والتبذير لاسيما عند الأزمات والكوارث.

وإنَّه بعد الأزمات التي عصفت بالنظام الرأسمالي الذي كان يقدم نفسه على أنه نظام متعالي، بصفته منتهى تقدم البشرية في النظام الإقتصادي مثلما روج له الكثيرون من أمثالهم فوكو ياما الذي كان يعتبر بأن الكون سيشهد تطور وهذا بسبب ما اسماه **القيم الديمقراطية الليبرالية** للدول الرأسمالية، وهذا في إشارة منه إلى هزيمة الاتحاد السوفيتي واندثار موجات الشيوعية، وان الدول عاجلا أو آجلا لا بد لها من السير في ركب الحضارات الليبرالية باعتبارها غاية ومنتهى ما وصل إليه التقدم والتحضر وان الإنسانية بسببها ستشهد بزوغ عالم جديد تسوده القيم الديمقراطية الليبرالية وخالي من الحروب لأنه على جميع الدول تبني هذا النهج وحسب المقولة :"إن الدول الديمقراطية لا تتصارع فيما بينهما "[3]، أصبح تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي أمر ضروري لتنظيم العلاقات الإقتصادية وتلافي المشاكل أو الأزمات التي قد تحدث جراء الحرية الزائدة في الأسواق دون رقيب أو حسيب. والتي لا يمكن حلُّها إلاَّ بجهازٍ قوي لديه كامل السلطات والصلاحيات مثل الحكومات التي تمتلك وسائل القهر والإكراه المادي والمعنوي.

[1] عبد الحليم عويس، **موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر**. ج3، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2005، ص207.
[2] المرجع نفسه، 208.
[3] لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 112.

مع ذلك فإن تدخل الدولة له مدى فلا يطلق للدولة العنان بالتدخل لمجرد شهوة أو نزوة، فالتدخل ليس مصادرة أو تأميما أو منافسة للأفراد والمؤسسات أو فرض اتجاه معين، وإنما من أجل الصالح العام دون المساس بحقوق الأفراد وحرياتهم المشروعة، فالتدخل له حدود كما أن هناك مجالات لا يجوز للدولة التدخل فيها مثل فرض نظام اقتصادي واجتماعي محرم، أو المنع مما أحل الله أو الإضرار بمصالح الأمة.

وهكذا يصبح دور الدولة الإسلامية دورا متميزا بالشمول والامتداد، فهي تكفل للمجتمع توفير الأساسيات التي لا تقوم الحياة ولا تستمر ولا تزدهر إلاَّ بها، وهي – من جانب آخر– تراقب مسيرة النشاط الاقتصادي حماية للناس من المفسدين، وتوفيرا لعنصر الأمن الذي لا يزدهر الاقتصاد إلاَّ به[1]. وفي سبيل ذلك يعتمد الإقتصاد الإسلامي على تنظيم إداري أهم خصائصه ما يلي:

- مبدأ وحدة الأمر: والذي يقصد به ألا يتلقى المرؤوس أوامره إلا من رئيس واحد فقط، ومما يؤكد على سلامة هذا المبدأ وجوده بشكل فطري في خلية النحل، استنادا لقوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[2]؛
- مبدأ تفويض السلطة: ومؤداه بإيجاز: أن السلطة تفوض والمسئولية لا تفوض ومنه تنشأ سلسلة مستمرة ومتدرجة من تفويض السلطة دون أن يفقد أي مستوى، قام بالتفويض مسئوليته أمام المستوى الأعلى الذي قام بتفويضه، ولعلَّ حديث الرسول ﷺ يحدد في إيجاز بليغ جوهر هذه المبادئ حينما يقرر «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ... » ثم عدَّدَ أنواعاً متنوعة من المسئوليات التي لا تتم إلا بناء على تفويض السلطة؛
- مبدأ جوهرية الشورى: لقد حظيت الشورى بمكانة عظيمة في التشريع الإسلامي، وأصبحت من المبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية في مختلف العصور ، ومما يؤكد ذلك أن الله سبحانه وتعالى أوجب الرجوع إلى الأمة أو الجماعة عند اتخاذ القرارات الهامة، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾[3]؛
- مبدأ الرقابة: تعني الرقابة في إدارة الإقتصاد الإسلامي الإشراف والمتابعة من سلطة أعلى بقصد معرفة كيفية سير الأعمال والتأكد من أن الموارد المتاحة تستخدم وفقاً للخطة الموضوعة، وكل ذلك وفق مبادئ الشريعة الإسلامية ونجد في كتاب الله وسنة رسوله ما يوجب الرقابة، يقول تعالى: ﴿ وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ (151) الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ(152) ﴾[4].

نخلص من كل ما سبق أن الإقتصاد الإسلامي قد وضع إطارا عاما **للسياسة الاقتصادية** للدولة الإسلامية يقوم على فلسفة الوسطية والاستناد إلى مبادئ عامة أخصها مبدأ التوجيه الاقتصادي ومبدأ التنظيم الإداري، هذه الأخيرة تتطلب مرافقة إدارية لتجنب حيادة التنفيذ عن الخطط المرسومة وهو ما يسمَّى بالرقابة. فما هو معنى الرقابة في الإقتصاد الإسلامي؟ وما هي أنواعها؟ وهل من نماذج لها في التاريخ الإسلامي؟

[1] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ص 208.
[2] سورة الأنبياء، الآية 22.
[3] سورة آل عمران، الآية 159.
[4] سورة الشعراء، الآيات 151-152.

المطلب الثالث: الرقابة القبلية والبعدية ونظام الرقابة الذاتية:

من أجل أبعاد الإقتصاد الإسلامي الإدارية نظام الرقابة بمختلف أنواعه، حيث يعتبر من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها ، وإنَّ مبدأ الرقابة لا يقل أهمية عن باقي المبادئ الإدارية للإقتصاد الإسلامي، بحيث يخضع النشاط الاقتصادي في حركته وتوجهه لرقابة الدولة بوصفها الممثل الشرعي للمجتمع، مع تمكين الأفراد من ممارسة حقوقهم في اختيار مجالات الإنتاج وطرائقه ووسائله، والأصل في النشاط الاقتصادي الفردي الأخذ بالضوابط الشرعية، والأنظمة المعتمدة، وإذا حصل الإخلال بذلك وهو الأمر الطارئ فتأتي رقابة النظام لتصحيح المسار ومدافعة الأخطاء حسب تعبير الأستاذ عبد الله بن محمد العمرو♦.

أولا: مفهوم الرقابة:

فللرقابة **لغة:** من الرقيب وهو الحفيظ، ورقبه يرقبه مراقبةً بمعنى: حرسه[1].

أما الرقابة **اصطلاحاً:** فلها مفاهيم متعددة ومتنوعة، تختلف في معظمها من حيث درجة التفاصيل، وتتفق غالبيتها من حيث المحتوى، ويبدو أن الخلاف على تحديد معنى موحَّد للرقابة يضفي عليها أهمية خاصة، وأهم هذه المفاهيم[2]:

1 – أنها: وظيفة تقوم بها السلطة المختصة بقصد التحقُّق من أن العمل يسير وَفْقاً للأهداف المرسومة بكفاية، وفي الوقت المحدد لها؛

2– إنها التأكد من أن كل شيء يجري وَفْقاً للقواعد التي وُضِعَت والتعليمات التي أُعطيت ؛

ومن خلال هذين التعريفين يبدو لنا أن الراجح هو التعريف الأول، ومع ذلك يمكننا القول: إنها عملية تقوم بها جهات متخصصة؛ للتأكد من مطابقة التنفيذ للقواعد والتعليمات التي وُضِعَت وَفْقاً للمعايير الشرعية الإسلامية، وأنها حققت أهدافها بكفاية.

أمَّا مفهوم الرقابة في النظام الاقتصادي الإسلامي فلقد وردت تعريفات متعددة للرقابة في الاصطلاح الشرعي؛ إلا أنها تتفق معظمها من حيث المحتوى والمضمون مع اختلافٍ في درجة التفاصيل، وس نورد هنا واحداً منها فقط:

هي عملية تقوم بها جهات معيَّنة؛ لمراقبة المال العام (إيراداً وإنفاقاً) وَفْقاً لمعايير الشريعة الإسلامية بإدارة رشيدة، وبكفاية اقتصادية عالية.

ويمكن القول: إن هذا المعنى أقرب للمفهوم الإسلامي للرقابة؛ لأن الرقابة في مفهوم الاقتصاد الإسلامي شاملة ومتكاملة؛ فهي: رقابة شرعية على المال العام، ورقابة إدارية كذلك.

ثانيا: أهداف وأهمية الرقابة ومزاياها:

تهدف الرقابة على المال العام في النظام الاقتصادي الإسلامي إلى المحافظة عليه وصيانته من التبذير والضياع ولها أهداف أخرى، هي:

♦ الدكتور عبد الله بن محمد العمرو، أستاذ الثقافة الإسلامية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والمدير العلمي لموقع شبكة السنة النبوية وعلومها .

[1] ابن منظور، مرجع سابق، ص 424.

[2] عبدالله بن محمد العمرو، «الاقتصاد الإسلامي.. طوق النجاة». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alssunnah.com/main/articles.aspx?article_no=3595. بتاريخ: 2014/07/01.

- ❖ التأكد من سلامة الأنظمة والتعليمات والقوانين، والتحقق من كفايتها وانسجامها مع روح الشريعة الإسلامية، ومصلحة الأمة؛
- ❖ التأكد من أن الإيرادات العامة جرى تحصيلها وَفْقَ أحكام الشريعة الإسلامية، ثم إيداعها في الجهات المخصصة لذلك، وكذلك التأكد من أن النفقات العامة جرى صرفها وَفْقَ أحكام الشريعة الإسلامية؛
- ❖ حماية حقوق وحريات الأفراد من تجاوزات العمال والولاة للاختصاصات المنوطة بهم.

إن هذه الأهداف كلها تصبُّ في هدف واحد، هو: المحافظة على المال العام (إيراداً وإنفاقاً) ومَنْع أي اعتداء عليه. أو استغلالهكنفوذ أو لزياد ثروة او ما شابه ذلك.

ثالثا: أهمية الرقابة في النظام الاقتصادي الإسلامي:

إن الرقابة تعتبر عماد وركن أساسي من أركان الإقتصاد؛ لضبط صيرورة الأموال وأوجه كسبها وإنفاقها، ولنا العديد من الشواهد التاريخية في النظام الإسلامي، وحديثا مثلا ما أقره الإتحاد الأوربي حيث وافق يوم 16 أكتوبر 2013 على الدور الرقابي للبنك المركزي الأوربي على منطقة اليورو[1].

وإن الرقابة في الاقتصاد الإسلامي عملية ضرورية، وذات أهمية بالغة، ويُنظر إليها على أنها حجر الزاوية في الإدارة.

ويمتاز نظام الرقابة في الاقتصاد الإسلامي بعدة ميزات نُجْملها في الآتي:

- أنها تجمع بين الرقابة الذاتية للفرد ورقابة النظام؛
- رقابة إيجابية: فهي لا تقتصر على كشف الأخطاء فقط، بل تتعداها إلى تصحيحها، وتجنُّب وقوعها مستقبلاً، بمعنى أنها وقائية: تمنع من وقوع المخالفات؛
- رقابة إقتصادية تعنى بالوقت والكلفة، وتمتاز بالمرونة والوضوح؛
- رقابة تعتمد على قانون من أين لك هذا؟: وهو قانون اقتصادي عظيم، ومبدأ خلقي جليل، وأصل إسلامي صميم طبقه النبيﷺعلى بعض عماله على الصدقات حين رأى أنه استغل عمله لجمع مال لنفسه فأخذه منه، فعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنهقال: "استعمل رسول الله ﷺابن اللتبية على صدقات بني سليم، فلما جاء إلى النبي ﷺوحاسبه قال: هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت لي، فقال رسول الله ﷺ: فهلا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإني أستعمل رجالا منكم على أمور مما ولاَّني الله، فيأتي أحدكم فيقول: هذا لكم وهذه هدية أهديت لي؛ فهلا جلس في بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقا، فو الله لا يأخذ أحدكم منها شيئا بغير حقه إلا جاء اللهَ يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه إلى السماء حتى رُؤِيَ بياض إبطيه وهو يقول: ألا هل بلغت؟"[2].

[1] عن قناة الجزيرة الإخبارية القطرية. النشرة الإقتصادية، 2013/10/16.

[2] (البخاري 6578/ 365).

رابعا: مشروعية الرقابة في النظام الاقتصادي الإسلامي: هناك العديد من النصوص والقواعد التي تدل على مشروعية الرقابة في النظام الإقتصادي الإسلامي، من خلال نؤسس نظريا للرقابة الإسلامية وأهمها[1]:

1 - قاعدة الالتزام بمبدأ الشرعية الإسلامية: يُقصد بهذه القاعدة خضوع الدولة الإسلامية (حكاماً ومحكومين) للشريعة الإسلامية، وهو سبب وأساس كل رقابة تقوم في الدولة الإسلامية؛ فما من تنظيم للرقابة في هذه الدولة إلا ويستهدف حماية الشريعة الإسلامية وإعلاء شأنها، وتأكيد سيادتها وسيطرتها على مجتمع الدولة الإسلامية؛

2 - قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾[2]؛

3 - قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هي مقصِد في جميع الولايات الإسلامية ومن بينها (ولاية الرقابة) ، قال تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[3]؛

4 - إن المال العام مال الله: وفي ذلك يقول تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾[4]، وقال كذلك: ﴿وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾[5] وهذه الحقيقة إذا وَقَرت في النفوس، فإن من شأنها المحافظة على المال العام؛ سواء من قِبَل أمراء المسلمين، أو العاملين على المال العام، أو الرعية؛

5 - ترشيد النفقات لتحقيق المصلحة العامة وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾[6]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾[7]؛

6 - قاعدة المسؤولية والمحاسبة: في قوله تعالى: ﴿ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾[8] [الطور: ١٢]. وفي قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ﴾[9]؛ فكل فرد مسؤول عن تصرفاته وأعماله في حدود الدولة الإسلامية؛

وقد دلَّ على ذلك أحاديث كثيرة لرسول الله ﷺ، حيث كان الرسول ﷺ يراقب عماله وولاته ويحاسبهم على تصرفاتهم، فاستنكر على عامل الصدقات أن يأخذ هدايا لنفسه مع الصدقات التي يجمعها... وعزل النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه أحد ولاّته وهو العلاء بن الحضرمي بناءً على شكوى رعيته التي تحقق من صدقها وولى بدلا منه ابان بن سعيد وأوصاه بالناس خيرا[10].

خامسا: أنواع الرقابة في النظام الإقتصادي الإسلامي:

---

[1] إبراهيم علي، « نظام الرقابة على المال العام في الإقتصاد». متحصل عليه من: (الموقع): http://albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?ID=326 بتاريخ: 2016/01/05.

[2] سورة النساء، الآية 501.

[3] سورة آل عمران، الآية 401.

[4] سورة الحديد، الآية 07.

[5] سورة النور، الآية 33.

[6] سورة النساء، الآية 05.

[7] سورة الفرقان، الآية 76.

[8] سورة الطور، الآية 12.

[9] سورة الأحزاب، الآية 25.

[10] محمد راغب الحلو، مرجع سابق، ص ص 172-173.

الرقابة على المال العام في الاقتصاد الإسلامي تمتاز بشمولها وتكاملها. ومن ثَمَّ؛ فإن الحديث عن أنواع الرقابة لا يعني: استقلالية كل نوع من الأنواع، بل إن تعدُّد مسمياتها وأنواعها جاء نتيجة للزاوية التي يُنظَر منها ، وتنقسم مهام الرقابة في الاقتصاد الإسلامي من حيث وقت ممارستها بالنسبة لمراحل تنفيذ العمليات الخاضعة للرقابة إلى ثلاثة أنواع، ويُعتبَر تنفيذ المراحل الرقابية الثلاث عملية متكاملة للمحافظة على المال العام، وفيما يلي نوضِّح أنواع هذه المراحل:

- **الرقابة المسبقة: (وقائية- قبل التنفيذ):**

وهي رقابة وقائية؛ لأنها تمكِّن من تدارك الأخطاء قبل وقوعها، وتُعِين على تهيئة الظروف والبيئة الصالحة؛ يؤدي المال العام دوره في التنمية والإنتاج ومن وسائل تحقيق هذه الرقابة في الاقتصاد ما يلي:

أولاً: اختيار العمال الأَكْفَاءْ:

وهو من أهم وسائل الرقابة الفعَّالة؛ لذا كان اهتمام الإسلام بهذا الأمر مبكراً وكبيراً؛ فقد روي عن رسول الله ﷺ قوله: «من وَلِيَ من أمر المسلمين شيئاً فولَّى عليهم رجلاً، وهو يجد فيهم من هو أصلح منه للمسلمين؛ فقد خان الله ورسوله وجماعة المؤمنين»[1].

ثانياً: تدريب العمال: وذلك لاكتساب المعارف والخبرات التي يحتاجون إليها في مجال الرقابة؛ فقد كان الرسول ﷺ يقوم بتدريب من يستعملهم على مصالح المسلمين ويزوِّدهم بالنصائح والإرشادات

- **الرقابة المرافقة: (علاجية- أثناء التنفيذ):**

تعد الرقابة أثناء التنفيذ من وسائل الرقابة الفعالة على المال العام؛ لذا لاقت اهتماماً كبيراً من ولاة الأمور، وتمثل ذلك من خلال الآتي:

1 -متابعة العمال والولاة في مواقع أعمالهم: لقد كانت أعمال العمال والولاة محل متابعة حثيثة، خاصة في المجال المالي؛ حيث تجري مراقبة الإيرادات والنفقات، والحيلولة دون تعدي العمال على المال العام، من جهة الإسراف أو الاختلاس أو غيرها؛

2 -رُسُل تقصِّي الحقائق: كان الولاة يرسلون رسلاً لتقصي الحقائق والسؤال عن سيرة العمال وأحوالهم مع الرعية، والتحقيق في ما يصل إلى الخليفة من تظلمات وتَعَدٍّ على الأموال العامة. وقد أقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه جهازاً لهذا الغرض على رأسه محمد بن مسلمة♦؛

3 -الزيارات التفتيشية على العمال: وهي الانتقال إلى مواقع العمل للوقوف على سيرة العمال مع الرعية ورؤية مجريات الأمور والحالة الاقتصادية وغيرها عن كثب؛

- **الرقابة اللاحقة: (تكميلية- بعد التنفيذ):**

وهي الرقابة التي تقع على العمال بعد فراغهم من العمل والتأكد من أن الإيرادات والنفقات جرى تحصيلها وإنفاقها وَفْقاً للقواعد الشرعية، وفحص المعاملات الحسابية، وفي الفترة اللاحقة لإتمام عملية التنفيذ، وكشف المخالفات التي ارتكبها العمال في جباية المال العام وإنفاقه، ومحاسباتهم باتخاذ الإجراءات المناسبة بحقهم ،

[1] (الحاكم في المستدرك 4/93).

♦ سيتطرق إلى الرقابة في عهد عمر بن الخطاب في النماذج.

وتطبيقات هذا النوع من الرقابة في الاقتصاد الإسلامي كثيرة منها: رقابة الرسول ﷺ لابن اللتبية عامله على اليمن، كما مرَّ معنا فبعد انتهاء العامل من العمل لا بد أن يخضع إلى رقابة ومتابعة؛

- **الرقابة الذاتية:**

هي استشعار المسلم رقابة الله – تعالى – على نفسه وما يصدر عنها من الأقوال والأفعال وهي من أسمى أنواع الرقابة الفعالة، و تعتبر صِمَام أمان لأي انحراف مالي، وهي غير موجودة في الاقتصاد الوضعي الذي ينكر الوازع الديني في توجيه النشاط الاقتصادي، وتتحقق من خلال: العبادات، ومبدأ الاستخلاف في الأرض، وخُلُق الأمانة، ومبدأ الثواب والعقاب وكان لهذا النوع من الرقابة تطبيقات عملية في حياة الرسول ﷺ والسلف الصالح، ترقى إلى مستوى عالٍ من يقظة الضمير أمام أموال المسلمين؛

- **الرقابة الخارجية على المال العام في الاقتصاد الإسلامي:**

سُميَت بالرقابة الخارجية؛ لكونها تقع خارج نطاق الشخص ذاته وتشمل: الرقابةَ الشعبية ممثلة في الأفراد وأهل الحل والعقد، ومن تطبيقاتها: الرقابة الشعبية التي يمارسها الأفراد، كإنكار أبي ذر على معاوية عامل عثمان على الشام حين بنى الخضراء، فقال له أبو ذر: «إن كنت إنما بنيتها من مال المسلمين فهي خيانة، وإن كنت إنما بنيتها من مالك فإنما هو الإسراف[1].

وقد مضى على تطبيقه في حزم وصرامة عمر بن الخطاب، فكان يراقب عماله وولاته؛ فلا يخفى عليه شيء من أمورهم حتى لا ينحرفوا فيستغلوا مناصبهم في الاستكثار من الثروات الشخصية، وله في ذلك التصرفات الحازمة الحكيمة التي ازدانت بها سيرته.

رسم الفاروق رضي الله عنه طريقة حديثة للنظام المالي قائمة على العدل وإنزال الناس منازلهم بحسب سبقهم إلى الإسلام، فمن سبق إلى الإسلام أو بالاتصال النسبي إلى النبي ﷺ قُدِم على من تأخر إسلامه وقربه من الرسول ﷺ، حتى كان عمر يعطي ولده عبد الله أقل من الحسن والحسين مع أنه أسلم قبل أن يولدا، فقال له عمر: جئني بأب كأبيهما وأم كأمهما وجد كجدهما، فسكت عبد الله[2].

وكان رضي الله عنه هو أول من دون الديوان: وقد وضع ديوانا لضبط أموال الدولة. وإن عمر رضي الله عنه صعد المنبر ذات مرة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس ! إنَّه قد جاءنا مال كثير، فإن شئتم ان نكيلكم كيلاً، وإن شئتم أن نعدكم عدً. فقام: يا أمير المؤمنين ! إني قد رأيت هؤلاء الأعاجم يدونون ديواناً لهم، فاشتهى عمر ذلك، ووضع في الديوان جميع الداخل والخارج مضبوطة لا يشذ منه شيء، ورتب أهل العطاء مراتب لا يتطرق عليها خلل[3].

أنواع الرقابة في عهد عمر بن الخطاب:

لقد سار رضي الله عنه بحزم في رقابته الإدارية لعماله وتابعهم بدقة وكانت طريقة عمر في الإدارة (**التفويض♦الجزئي** délégation partielle) أي كان يعهد بممارسة جزء من اختصاصه إلى عماله وموظفيه

[1] إبراهيم علي، مرجع سابق.
[2] مصطفى مراد، مرجع سابق، ص 223.
[3] المرجع نفسه، ص ص223-224.

♦ تستلزم ضروريات العمل الإداري وحسن سير المرافق العامة أن يفوض بعض الموظفين المختصين بعض أعمالهم إلى موظفين آخرين غالبا ما يكونون مرؤوسين بالنسبة لهم، بشرط أن يسمح القانون بإجراء هذا التفويض وأن تكون ممارسة الاختصاص المفوض تحت رقابة الرئيس الإداري صاحب الاختصاص الأصيل.

وولاّته شرط أن يبقوا تحت سلطته؛ أي إطلاق الحرية للعامل في الشؤون المحلية وتقييده في المسائل العامة ومراقبته في سلوكه وتصرفاته، وكانت وسائل عمر في متابعته لعماله متعددة منها[1]:

1-طلبه من الولاة دخول المدينة نهارا حتى يظهر ما يكون قد جاءوا به من أموال ومغانم فيسهل السؤال والحساب تحت مبدأ الشفافية، مثلما فعلته سويسرا بإمضائها اتفاقية تنهي **السرية المصرفية** والتي كانت في كثير من الأحيان هي عبارة عن ودائع وأموال أصحابها متهربين جبائيا في بلدانهم الأصلية؛

2-يطلب من الولاة أن يرسلوا وفودا من أهل البلاد ليسألهم عن بلادهم، وعن الخراج المفروض عليهم ليتأكد من عدم ظلمهم، ويطلب شهادتهم، فإذا حضروا أمامه شهدوا بالله بأنه مال طيب ما فيه ظلم مسلم ولا معاهد وهي رقابة **شعبية** طبقها عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبعد الحدود[2]؛

3-كان يقوم بجولة تفتيشية شخصية - **بعنوان المدير المتابع** ♦♦- على الأقاليم دون أن يعلمهم بموعد الزيارة والتفتيش؛

4-إرسال كميات من الأموال إلى الولاة وإرسال من يراقبهم حتى يعرف كيف يتصرفوا فيها، فأختبر مرة أبو عبيدة بمال فقسمه على المساكين حتى فني؛

5-مقاسمة الولاة أموالهم حيث كان تطبيق هذا النظام أمرا احتياطيا في زمنه أينما شعر بنمو الأموال لديهم وخشي أن تكون بسبب ولايتهم، حيث شاطرهم لما كانوا خصوا به لأجل الولاية من محاباة الولاة في المعاملة من المبايعة، المؤاجرة والمضاربة والمساقات والمزارعة ونحو ذلك هو نوع من الهدية، لأن الأمر كان يقتضي ذلك؛ كما قام بمشاطرة بعض أقارب الولاة لأموالهم، إذا ما رأى مبررا لذلك فلقد أخذ من أبي بكرة نصف ماله♦♦♦.

كما أنه من المعاني السامية للإقتصاد الإسلامي تتمثل في إخلاص العمل والتفاني فيه مصداقا لقول الرسول ﷺ: « من عمل منكم عملا فليتقنه»؛ وهو ما يصطلح عليه بمفهوم: الجودة الشاملة والتي تقتضي إتقان كل عملية من عمليات الإنتاج وصول إلى رضا المواطن في البلاد الإسلامية.

لا يؤدي الإتقان في العمل إلى رضا العميل فحسب ، وإنما يزيد من فاعلية الطلب الفعال الذي يعود بالنفع على العامل بالأساس ورب العمل؛ إنه مفهوم شامل لمعنى: توقع الرغبات وتحقيقها تحت مسمى: **الجودة الشاملة.**

ويقتضي هذا المعنى الالتزام بخمسة محددات أساسية ليتحقق وهي:

1-استشعار مراقبة الله؛

2-نكران الغش بجميع أنواعه؛

3-إظهار عيوب السلعة؛

4-إتمام ساعات العمل حسب العقد المتفق عليه♦♦♦♦؛

---

[1] على محمد محمد الصلابي، **فصل الخطاب في سيرة عمر بن الخطاب**، مرجع سابق، ص ص417-431.

[2] عبد الله عبد الله السنفي، منصور محمد إسماعيل العريقي، مرجع سابق، ص75.

♦♦ الإدارة بالمتابعة :عندما يقوم المدير بمتابعة سير العمل في جهازه والمعلومات الراجعة من خلال المتابعة تكون مصدرا من المصادر التي يعتمد عليها عند اتخاذ قرارات إدارية.

♦♦♦ أخذ من أبي بكرة نصف ماله، فاعترض أبو بكرة قائلا: إني لم آل لك عملا؟ فقال عمر: ولكن أخاك على بيت المال وعشور الآبلة، فهو يقرضك المال تتجر به.

♦♦♦♦ على اعتبار أن العقد شريعة المتعاقدين.

5-مراعاة أوجه إنفاق المال العام(أي الموضع السليم للإنفاق)؛

بقي أن نشير إلى أن الاقتصاد الإسلامي جزء من الإسلام، أي العمل الصالح جزء من حياة المؤمن، والعمل الصالح جزء من الاقتصاد الإسلامي، مبادئ الإسلام، قيم الإسلام، مطبقة في هذا الاقتصاد، والاقتصاد الإسلامي تعبدي بمعنى أن الحرفة الذي يحترفها الإنسان والتي يرتزق منها إذا كانت في الأصل مشروعة، وسلك بها الطرق المشروعة، وابتغى منها كفاية نفسه، وأهله، وخدمة الناس، ولم تشغله عن فريضة أو واجب ديني، انقلبت إلى عبادة، فالإنسان وهو في متجره، وهو يستورد البضاعة للمؤمنين، وهو يبحث في حقله عن وسائل تنمية مزروعاته، هو في عبادة، لأن العمل الذي يحترفه الإنسان ما دام في الأصل مشروعاً وسلك به الطرق المشروعة، وابتغى منه كفاية أهله، ونفسه، وخدمة الناس، ولم يشغله عن واجب ديني أو فرض، انقلب إلى عبادة، لذلك قالوا: عادات المؤمن عبادات، وعبادات المنافق سيئات، والاقتصاد الإسلامي قائم على الرقابة الذاتية، لأنه مهما كان الإنسان قوياً لا يستطيع أن يراقب كل شيء[1].

يمكننا القول مما سبق، بأن أهم النتائج المتوصل إليها من خلال استقرائنا لمبحث الرقابة الاقتصادية هي:

1 – إن النظام الاقتصادي الإسلامي قد عرَّف الرقابة منذ نشأته الأولى وأحاط بكلياتها ومظاهرها في شمول وفاعلية، لم تصل إليها أنظمة الرقابة الوضعية القديمة أو المعاصرة، وكذلك الرقابة الذاتية المبنية على الوازع الديني، والتي تحكم تصرفات أفراد المجتمع المسلم؛

2 – إن الرقابة في النظام الاقتصادي الإسلامي تتميز بالمرونة والقدرة على الاستجابة السريعة والملائمة لكل ما قد يستجد من متغيرات على المال العام (إيراداً وإنفاقاً) في كل عصر ومكان؛

3 – لقد أعطى الإسلام الرقابة الذاتية الأولوية الأولى، وهي تشكِّل رقابة وقائية مانعة ضد الانحراف المالي، وهي ميزة خاصة بالاقتصاد الإسلامي دون الوضعي ، و إن فاعلية الرقابة في النظام الاقتصادي الإسلامي في تحقيق النتائج والأهداف المنشودة للمحافظة على المال العام، تتوقف على طبيعة القيم والأخلاقيات السائدة وقوة الوازع الديني.

4 – الرقابة على المال العام في الاقتصاد الإسلامي تمتاز بشمولها وتكاملها، ومن ثَمَّ تنوعت إلى رقابة سابقة، وأثناء التنفيذ، ولاحقة، وذاتية والحديث عنها لا يعني استقلالية كل نوع من الأنواع، بل إن تعدُّد مسمياتها وأنواعها جاء نتيجة للزاوية التي يُنظَر منها.

إن تطبيق قاعدة: من أين لك هذا؟ لهو جدير بالبحث والتنقيب عمَّا يزخر به الإقتصاد الإسلامي من قيم، فهل يتوقف الإقتصاد الإسلامي في بعده الإداري؟ أم انَّه ينتج عن هذا البعد بعد مكمل إقتصادي عملا بخصائص المعرفة العلمية التي تؤمن بالمعادلة التالية:

(سبب+ (نفس الظروف)) [(الظاهرة المدروسة)]≈ نتيجة متوقعة، وهذا من خلال البعد الإقتصادي للنظام الإقتصادي الإسلامي الذي نتعرض له في المبحث الموالي.

[1] محمد راتب النابلسي، ندوة تلفزيونية، قناة اقرأ الفضائية، الإسلام منهج حياة - الدرس (23-30)، علاقة الإنسان بعمله 1: خصائص الاقتصاد الإسلامي، 2009/09/14.

المبحث الثاني: البعد الإقتصادي للنظام الإقتصادي الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول : إستراتيجية تحقيق الأمن البيئي وآلياتها؛

المطلب الثاني : تشجيع الاستثمار وأسسه ضمن المنظور الإقتصادي الإسلامي؛

المطلب الثالث : تعبئة الموارد المالية في سبيل التنمية المستدامة.

بسبب هيمنة الإقتصاد الرأسمالي عالميا، لا سيما في الدول العربية والإسلامية، ما فتئ الكثير من المستشرقين والمعادين للإقتصاد الإسلامي يتهمونه بأنه اقتصاد معياري أكثر منه اقتصاد موضوعي، بسبب التركيز الكبير على الجانب الأخلاقي وارتباطه بما يسمَّى بالجانب المعنوي.

يبدو أن نظرة فاحصة وداخلية حول مبادئ الإقتصاد الإسلامي، بالإضافة إلى بعض المؤسسات الإقتصادية الإسلامي على غرار البنوك الإسلامية ومؤسسات الزكاة وبعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسات التكافل ومؤسسات التأمين الإسلامية، يتضح جليا بأنه ذو بعد إقتصادي محض مُسَيَّجْ بسياج أخلاقي.

وبناء عليه **فما هي أهم القيم والأبعاد الإقتصادية للإقتصاد الإسلامي في سبيل تحقيقه لتنمية مستدامة ؟** وكإجابة عن الإشكالية قُسِّمَ هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: إستراتيجية تحقيق الأمن البيئي وآلياتها:

يولي الإقتصاد الإسلامي أهمية كبيرة للجانب البيئي، بل ويعتبره أولوية الأولويات، نظرا لكونه خزان ورافد من روافد التنمية؛ ويسعى للمحافظة عليه من خلال عديد الآليات والوسائل، المتناثرة بين أحاديث الرسول ﷺ وبين سنته العملية بالإضافة إلى تراكمات التاريخ الإسلامي وشواهده، حيث عني الإسلام بالبيئة عناية فائقة، ووضع أسساً للحفاظ عليها والاستفادة من خيراتها، وإن لم يستخدم لفظ البيئة في القرآن الكريم، وإنما ذكر عناصرها ومكوناتها في كثير من المواضع والآيات الكريمة، فذكر الأرض والجبال والمياه والنبات والحيوان....الخ. وتكرر ذكر لفظ الأرض فيه 425 مرة، وقد وردت البيئة بما تحويه من معالم وما تحفل به من أسرار وما تضمنته من مخلوقات، الأرض وما عليها وما تحويه والسماء وما يزينها والجبال وخيراتها ومكنوناتها وغير ذلك في 991 آية من كتاب الله عز وجل، ويكفي ذلك دليلا على مدى اهتمام الإسلام بالبيئة ومقدراتها [1]

فما هو مفهوم **الأمن البيئي؟** وما آليات تحقيقه وفق إستراتيجيات الإقتصاد الإسلامي؟

أولا: مفهوم الأمن البيئي:

جاء هذا الاتجاه نتيجة الطور الرابع من الثورة الصناعية وهو طور البيئة والتنمية الذي يربط بين الحفاظ على التوازن الحيوي للبيئة واستمرار التنمية الشاملة دون توقف.

من بين أهم التحديات التي يواجهها النظام الدولي في القرن الواحد والعشرين المشكلة الكونية ثلاثية الأبعاد، السكان، الموارد الطبيعية والتكنولوجيا، ففي ظل زيادة سكان الكرة الأرضية يزداد الضغط على الموارد الطبيعية ويزداد معها النقص في قدرات الإنتاج الاحتياطية[2].

أمّا الحديث عن مفهوم الأمن البيئي كمصطلح جديد فيدور حول محتواه الكثير من الجدل، ويتضمن متغيرات مختلفة كالبيئة والأمن والعنف والحروب المسببة للدمار البيئي.

أمّا مفهوم الأمن البيئي في الإقتصاد الإسلامي فهو يشمل مجالات كثيرة، فهو يعم الأمن الخلقي والأمن الفكري والأمن الثقافي، إضافة للأمن من تلوث البيئة المادي كالنفايات والغازات والأدخنة والضجيج...الخ.

[1] محمد مرسي محمد مرسي، **الإسلام والبيئة**. الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999، ص 5.

[2] طروب بحري، « إشكالية تحقيق التوازن البيئي في ظل استمرار التنمية الدائمة ». مجلة المفكر، العدد الثامن، نوفمبر 2012، ص ص268-269.

ومن الإجراءات التي حرص عليها رجال الحسبة والفقهاء لتوفير أنواع من الأمن البيئي إزالة الحوائط والمباني الآيلة للسقوط، من منطلق الحرص على توفير الأمن البيئي الشامل، الذي أشارت إلى بعض جوانبه أحاديث الرسولﷺ، كقوله: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون»[1].

وفي حديث آخر قال: « أطفئوا المصابيح بالليل إذا رقدتم وأغلقوا الأبواب وأوكئوا الأساقي وخمروا الطعام والشراب»[2].

وهذا يفضي إلى عمارة البيئة بالزرع والبناء، وقد حث الرسول ﷺ على هذه العمارة، فقال: « ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة » وقال أيضاً: « من أحيا أرضاً وعرة من المصر أو ميته من المصر فهي له » والأحاديث عن الزرع والغراسة عديدة من أن تحصى في مجموعة، الدالة في مجموعها عن الغرس والزراعة حتى عند قيام الساعة فلا يتردد.

فإحياء الموات هو أن يَعْمَدَ المسلم إلى الأرض التي ليست ملكا لأحدٍ فيعمرها بغرس شجرٍ فيها، أو بناءٍ، أو حفرِ بئرٍ فتختص به وتكون ملكًا له، وفي المقابل ينهى الإسلام عن التعرض للشجر والزرع بالقطع أو الإتلاف دون حاجة، حتى في حالة الحرب، مما يشير إلى حرص المسلمين على تحقيق الحماية البيئية، وهو ما يسمى حديثاً **بالمحميات الطبيعية**.

لم تقتصر الحماية البيئية في النظام الإقتصادي الإسلامي على الزرع والنبات، وإنما شملت الحيوان كذلك، ففي مجال الثروة الحيوانية، أمر الإسلام الإحسان إلى الحيوان، والانتفاع به، والحفاظ على وجوده، وحمايته من الانقراض، ومنع قتله إلا لحاجة مشروعة ، روى النسائي وابن حبان أن النبي ﷺ قال: « من قتل عصفوراً عبثاً عج إلى الله يوم القيامة يقول يارب أن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة»[3].

ومن أوضح الأمثلة التي ضربها الإسلام في مجال الحث على حماية الحيوان، ما ورد بشأن الذي دخل الجنة في كلب، والتي دخلت النار في هرة.

وفي هذا الإطار يعتقد باري بوزان وأنصار مدرسة كوبنهاغن أن الأمن البيئي في معناه الواسع يشتمل على معنيين: "أمننة البيئة" (Sécuritizing Environment)– والتي تراوح بين النظم الإيكولوجية والبيئية الحيوية والأنواع إلى المحيط الحيوي برمته– والعلاقة بين البيئة/الحضارة؛ فالشكل الأول يتعامل مع كيفية فهم قضايا البيئة في القطب الشمالي مثلا بشكل تدريجي على أنها مسائل أمنية، في حين يتعلق المعنى الثاني ببقاء الحضارة الإنسانية في حد ذاتها[4].

ثانيا: أهم مهددات الأمن البيئي وفقا للإقتصاد الإسلامي:

هناك العديد من المشاكل والمهددات التي تواجه الأمن البيئي الإنساني سواء كانت بشرية أو طبيعية أهمها:

1 –ندرة المياه : إذ يفتقر واحد بين كل خمسة أشخاص إلى الحصول على مياه مأمونة ويفتقر نصف سكان العالم إلى الصرف الصحي، ويموت 1.7 مليون شخص سنويا بأمراض مرتبطة

[1] (البخاري، 6293/ 739).
[2] (البخاري، 6296 / 739).
[3] أحمد بن شعيب النسائي، **سنن النسائي**. كتاب الضحايا: باب من قتل عصفوراً بغير حقها، رقم الحديث: 4446، لبنان: بيت الأفكار الدولية، 2004، ص364.
[4] قسوم سليم، «دراسات الأمن البيئي: المسألة البيئية ضمن حوارات المنظارات في الدراسات الأمنية». المجلة العربية للعلوم السياسية، العددان 39-40، صيف-خريف 2013، ص ص 96-97.

بسوء إمدادات المياه، وندرة المياه الشروبة تهدد ثلثين من سكان العالم، ولعل ندرة المياه أصبحت عامل أساسي ومهم في الحروب بين الدول والقبائل حول مصادر المياه وربما سيتطور الأمر أكثر في المستقبل، يقول تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾[1]؛

2 –الأمن الغذائي: وهو ناتج أساسا عن ندرة المياه والكوارث الطبيعية والجفاف مما يؤدي إلى النزوح والحروب والمجاعات التي ازدادت بشكل ملحوظ؛

3 –الحروب: إذ تعد الحروب أكثر مهددات البيئي الإنساني و أفتكها بسبب ما تخلفه على مختلف الصعد ومن أسبابها سباق التسلح والذي يستنزف موارد الدول على حساب التنمية البشري في الأخير نجد أن مفهوم الأمن قد تأثر أيضا بالتطور الكبير الذي حققته حقوق الإنسان على مختلف الصعد، مما أضفى صفة الشمول عليه من خلال ارتباطه بالإنسان وشموله لمختلف جوانب حياته، على حساب الدولة التي لم تصبح الفاعل الوحيد في الساحة العالمية، هذا و نلاحظ أن اخطر التهديدات على الدولة و الفرد ليست تهديدات مسلحة بل لها بعد مرتبط بعلاقة الإنسان بمحيطه الاجتماعي و الطبيعي البيئي.

ثالثاً: موجهات النظام الإقتصادي الإسلامي للبيئة:

أ) تنمية الوعي بالبيئة المحيطة بالإنسان: قال الله تعالى: ﴿ وسَخَّرَ لَكُم ما في السَّموَاتِ وما في الأرضِ جَمِيعاً مِنهُ إنّ في ذلكَ لآياتٍ لِقَومٍ يَتَفَكَّرونَ ﴾[2] ويعد الإسلام التفكُّر في مخلوقات الله بمنزلة عبادة، والإنسان مكلّف بأن يقرأ سماتها ويستنبط الحكمة من تسخير البيئة له، ما يمكنه من إدراك واجبه نحو المحافظة عليها؛

ب) تكوين فهم صحيح للبيئة: إنّ علاقة الإنسان بالطبيعة هي علاقة انسجام، وليس علاقة القوي بالضعيف، وإنّ القرآن الكريم صور الطبيعة بشكل محبب للإنسان، وهناك آيات قرآنية كثيرة توضّح ذلك، قال الله تعالى: ﴿ وهوَ الذي أرسَلَ الرِّياحَ بُشرا بَينَ يَدَي رَحمَتِهِ وأنزَلنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُورا﴾[3]؛

ج) الدعوة إلى ضرورة الحفاظ على التوازن البيئي: لقد دعا الإسلام إلى ضرورة الحفاظ على التوازن البيئي من خلال ما جاء في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومحاربة الإسلام للفساد والإفساد، فإخلال التوازن البيئي هو صورة من صور الفساد والإفساد؛

لقد وضّح الإسلام أنّ الحرام هو كل ما من شأنه أن يدمّر الإنسان وبيئته، وأنّ الحلال كل ما هو نافع للإنسان والبيئة، وإنّ الحفاظ على البيئة واجب؛

د) تنمية الخلق البيئي: إنّ من المفاهيم الأساسية في الإسلام الحلال، والحرام، والإعتدال، والإستحسان وغير ذلك. وتعد الشريعة نظاماً يسهم بالفضيلة والهدف في النهاية هو الخير وحماية الكائنات الحيّة حاضراً ومستقبلاً؛

هـ) المحافظة على العناصر الطبيعية الأساسية وحمايتها: لقد سخّر الله المخلوقات لبعضها بعض، ولخدمة الإنسان. وضّح القرآن الكريم أنّ كل كائن في هذا العالم سواء نعلمه أم لا له وظيفتان: وظيفة اجتماعية لخدمة الإنسان، ووظيفة دينية كونه آية على قدرة صانعه وإتقانه وحكمته؛

[1] سورة الأنبياء، الآية 30.
[2] سورة الجاثية، الآية 13.
[3] سورة الفرقان، الآية 48.

وقد دعا الإسلام للمحافظة على الطاقة وترشيد استهلاكها، وهناك حديث شريف يدل على ذلك، قال جابر بن زيد: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «"أغلقوا الباب، وأوكؤوا (أي اثبتوا) السقاء (الإناء)، وغطوا الإناء، وأطفئوا المصباح، فإنّ الشيطان لا يفتح غلقاً، ولا يحل وكاءً، ولا يكشف إناءً، وإنّ الفويسق (الفأر الصغير) تضرم على أهل البيت ناراً تحرق بيوتهم»[1]؛

كما دعا الإسلام للمحافظة على الطعام وعدم إهداره والإسراف فيه ، ودعا الإسلام إلى المحافظة على صحّة أفراد المجتمع واتّباع إجراءات الحجر الصحّي، عن أسامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها، فلا تخرجوا منها»[2].

رابعا: علاقة الإقتصاد الإسلامي بالبيئة: إن المتدبر في آيات القرآن الكريم، والتراث الإسلامي يستخلص عدداً من الأسس والمبادئ والقواعد التي تقوم عليها النظرة الإسلامية للبيئة والعلاقة بها، ومن تلك الأسس:

1 -**الإنسان مستخلف في البيئة:** خلق الله الإنسان وكلفه بأن يكون خليفته في الأرض، وأسند إليه مهمة تعميرها، وفق الشريعة التي أنزلها للعالمين، **فعلاقة الإنسان بالبيئة إيجابية، تنطلق** من نظرة الإسلام إلى إقامة تفاعل إيجابي بين الإنسان والبيئة، فهي تجلب للإنسان الراحة والنفع، وهو يعمرها ويحافظ عليها ويرعاها، ويشكر الله أن وهبه نعيمها، وذلل له مناكبها، وسخر له سهولها وجبالها وزرعها وثمارها، وينظر الإسلام إلى أن يتم هذا التفاعل وفق شريعة الله وسننه، فمثلما ينصاع المطر لأمر الله، وينبت الزرع بإرادة الله، فكذلك الإنسان عليه أن يمتثل لأمر الله في تعامله مع البيئة المحيطة به، في إطار تكليفه بمهمة عمارتها والاستخلاف فيها.

- ✓ فالإنسان يتمتع بوظيفة الخادم للبيئة والمخدوم من قبلها، فهو يحفظ مواردها ويحميها، وهي تقدم له منافع شتى: وجدانية وجسمية وحتى مأوى لجثمانه بعد الموت، و يقوم بمهمة الوصاية على البيئة من خلال كونه مستخلفاً في الأرض، فهو يعمرها ويرعاها، وهي بمثابة أمانة في عهدته، والله سائله عما استرعاه فيها؛
- ✓ وتقع عمارة البيئة في إطار المفهوم العام للعبادة، ومنها عمارة البيئة واستثمارها للصالح العام والخاص، فالزراعة والبناء وترشيد استهلاك الموارد الطبيعية، وإماطة الأذى عن الطريق عبادة ، والمحافظة على القيم السلوكية النبيلة في المجتمع، والمساهمة في تحقيق الهدوء وترك الضجيج عبادة تسهم في تحقيق السلامة البيئية؛
- ✓ غير أن الاستخلاف مؤقت بزمن محدود، فله أجل محتوم، يقول تعالى: ﴿ ...وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾[3] إلا أن الناس يتوارثون عمارة البيئة، جيلاً بعد جيل، وقد قيل: **زرعوا فأكلنا ونزرع فيأكلون؛**

2 -**المحافظة على البيئة ومكافحة إفسادها:** إلى جانب الأمر بعمارة البيئة بكل وسيلة ممكنة ومتاحة، فإن الشريعة الإسلامية **تحظر كل ما من شأنه إفسادها**، وإيقاع الضرر فيها، فلا يجوز فعل كل ما فيه أذى

[1] (البخاري، 739/6295).
[2] البخاري (فتح الباري 10/179)، ومسلم (4/1738) واللفظ للبخاري.
[3] سورة البقرة الآية 36.

وإضرار للبيئة، فمثلا تزايد استخدام الطاقة الأحفورية(الفحم، النفط، الغاز السائل) والتي تمثل نسبة استخدام تقدر بـ: % 12 من الاستهلاك العالمي في الوقت الحالي، تسبب في مشاكل بيئية عديدة أثرت على توازن التركيب الكيميائي للغلاف الجوي، حيث يعد توازنه هذا من أهم عوامل الحياة على الأرض، لقد كان الاعتماد الرئيسي في الدول الصناعية و الدول النامية على حد سواء، يقوم على استهلاك الوقود الأحفوري ولا يزال هذا الاعتماد قائما[1]، ولهذا وجب البحث عن مصادر **طاقوية جديدة؛**

- ✓ الفساد بمعناه الشامل ضد التعمير والصلاح والفساد هو كل سلوك بشري يفسد نعم الله ويحيلها من مصدر منفعة وحياة إلى مصدر ضرر وخطورة على الحياة، وورد النهي الجلي عن الإفساد في الأرض في عدد من الآيات القرآنية، وهذا ما يجعلنا نجزم بأن حماية البيئة مصلحة ضرورية لأنها تتعلق إما بالنفس أو المال، وهما لاشك من الضروريات كما أننا لا نستبعد تغليظ العقاب في حق المفسدين للبيئة لضمان حماية لهذه المصلحة الضرورية، والقرآن الكريم رتب أشد العقاب على جريمة الإفساد في الأرض، مطلقا، وإن كانت واردة في حق جماعة قطعوا الطريق وأخافوا الناس، لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، بل إن ذلك من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى[2]، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[3].

ومن أنواع الإفساد البيئي، تلويث المياه، وهي عصب الحياة، و في مجال المحافظة على المصادر المائية من التلوث نهى النبي – ص – عن التبول في الماء الراكد حفاظا على سلامة الماء من التلوث، حيث أن الماء النجس لا يستفاد منه في طهارة أو شرب أو غير ذلك و مثل البول مثل أي ملوث، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال الرسول ﷺ: « لا يبولن أحدكم في الماء الذي لا يجري، ثم يغتسل فيه »[4]. ومن مبررات حفظ الماء من الاستنزاف وترشيد استهلاكه، أن الله خلقه بقدر، فقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾[5] حيث نشرت مؤخراً تقارير عن تعرض المنطقة العربية إلى نقص قادم في المياه تقدر نسبته بـ50% مع العقود الثلاثة القدمة وما يتلوها من قادم السنوات مشيرين إلى أن معظم البلاد العربية تطل على مياه مالحة، مما يستلزم عملاً دءوبا لتحليتها. إضافة إلى ما تعانيه معظم بلدان المنطقة من ندرة المياه. مما يستدعي ترشيد استهلاك المياه، وأن يكون هذا هدفاً لجميع المستويات في المجتمعات العربية.

سادسا: آليات تحقيق الأمن البيئي : هناك العديد من مظاهر الاهتمام بحماية البيئة الإنسانية من وجهة النظر الإسلامية وتطوير الحياة الاقتصادية وتزخر بالعديد من الآليات وأهمها:

- ✓ وضع الإسلام قواعد إيجابية في استثمار الأراضي والانتفاع بها، وبذلك يقضي الإسلام على مشكلة كبيرة تعاني منها شعوب كثيرة ألا وهي مشكلة التصحر نتيجة إهمال الأراضي الزراعية قال رسول ﷺ: « من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه فإن أبي فليمسك أرضه»، في إشارة منه

[1] Christian Nago et Alain Régent, **Déchets effluents et pollution**. 2em édition , Paris: Dunod, 2008, P 05.

[2] محمد بن زعيمة، «الحماية التشريعية للبيئة في الإسلام». مجلة رسالة المسجد، العدد الثاني، فيفري 2008، ص 52.

[3] سورة المائدة، الآية 33.

[4] (البخاري، 239/ 58).

[5] سورة المؤمنون، الآية 18.

ﷺ إلى مفهوم التنمية الخضراء (**Green Development**)؛ فالمسلم مطالب بأن يزرع أرضه بنفسه أو يتيح لغيره زراعتها دون مقابل أو يعطي أرضه لمن يزرعها ويتحمل جانباً من نفقات الإنتاج مقابل شطر من الناتج وهي المزارعة : وهي أن يدفع رجل لآخر أرضا يزرعها على جزء معين مشاعٍ فيهان على أن تكون المدة محدودة معينة كسنة مثلا، وبجزء معلوم القدر[1]؛

- ✓ وفي مجال التنمية الاقتصادية فإن النشاطات الإنسانية في مجالات الإنتاج والتنمية والتوزيع تحكمها قاعدة الحلال والحرام فالحلال هو ممارسة النشاطات النافعة للبيئة الطبيعية والإنسانية أما الحرام فهو النشاطات التي تؤذي البيئة الطبيعية أو الإنسانية ومن هنا فقد نظر الإسلام إلى الإنتاج النافع كواجب ولا يكتمل هذا الواجب الديني إلاّ به، وبهذا فإن الإسلام ينظر إلى الصناعات ضمن منظور مدى ضررها على البيئة وحماية المجتمع الإنساني ويمنع الجشع من وراء التطور الصناعي وما ينتج عنه من تخريب الوسط الغازي والصلب والمائي كما حدث اليوم، أيضاً وضع الإسلام حداً قاطعاً للتدهور البيئي الناتج عن الفقر وهو ما يعاني منه ملايين الناس في العالم ونظر الإسلام إلى الفقر على أنه خطر على العقيدة وخطر على الأخلاق وخطر على الأسرة وعلى المجتمع، فوضع علاجاً للفقر من خلال فريضة الزكاة ونظام الميراث والإنفاق بأموال الكفارات والأوقاف وغيرها؛
- ✓ في مجال التنمية الاقتصادية ومكافحة الفقر أيضاً عمل الإسلام على التقريب بين الطبقات بتحريم الكبر ومظاهر الترف وحث الإسلام على التعاون والقرض الحسن ابتغاء مرضاة الله، ووضع الإسلام قواعد تمنع أي هدر في أي مورد فإن كان في الوضوء سرف وهو مدخل للعبادة فكيف بالإسراف والتبذير الذي يتعدى حدود الحلال والذي ينفذ بشكل واسع عند كثير من الأمم على مستوى الأفراد والجماعات؛
- ✓ بما أن الزراعة من الموارد الأساسية التي تحمي بيئة الأرض فقد أولاها الإسلام عناية متميزة وجعل الاهتمام بها عبادة وبذلك نجد أن رسالة الإسلام قد اهتمت عن طريق التربية بتنظيم العلاقة بين مكونات البيئة، فوضعت نواظم وضوابط لمعاملة الإنسان مع نفسه، ومع الآخرين ومع الأحياء وكذلك نظمت العلاقة بين الإنسان وبين موارد الأرض والسماء، ودعت إلى حمايتها والحفاظ عليها وإنمائها وسخرت لتحقيق تلك الغايات تربية شاملة ممتدة مدى الحياة، من أجل هندسة سلوكية لإنسان متكامل يحمل حساً بيئياً سليماً وعميقاً لارتباطه الدائم مع موجد البيئة ومصمم قوانينها ، لكل ذلك يجعل الإنسان المسلم يقدر البيئة الإنسانية والطبيعية ويقيها من التدهور والدمار من أجل تحقيق بيئة الأمن والسلام على الكرة الأرضية؛
- ✓ حفظ البيئة من الإضرار: وإن إفساد البيئة سواء باستنزاف مواردها أو تلويثها يتناقض مع القاعدة الفقهية المتضمنة في قوله ﷺ: « لا ضرر ولا ضرار»[2] ويتسبب هذا الإفساد في جلب الكوارث العامة، وقد يجد البعض مصلحة معينة في بعض الأعمال، التي تكون نتائجها العامة وخيمة، كمن يجد نفعاً صناعياً أو زراعياً باتباع وسائل وأساليب تجر ربحاً وفيراً في نفس الوقت الذي تعرض فيه

[1] أبو بكر جابر الجزائري، **منهاج المسلم**. بيروت: دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع، 2002، ص ص 552-553.
[2] (ابن ماجه، كتاب الأحكام: باب من بنى في حقه ما يضر بجاره 2/784).

صحة الناس للمخاطر، وهنا يكون الفصل بالقاعدة الفقهية " درء المفاسد أولى من جلب المنافع " بمعنى أن منع الضرر والفساد مقدم على أي منفعة عند استغلال البيئة؛

- ✓ ينظر الإسلام إلى البيئة بمنظار أعمق وأشمل من المنظار الاقتصادي أو المنظار الطبيعي، أو أي منظار تجزيئي حيث يطالب الإنسان أن يتعامل مع البيئة من منطلق أنها ملكية عامة يجب المحافظة عليها حتى يستمر الوجود، وقد أطلق فقهاء الشريعة الإسلامية على الملكية العامة عبارة " حق الله"تعظيما لشأنها وتنويها بعظيم خطرها[1]؛
- ✓ إماطة الأذى عن الطريق وحفظ حقها: فالإسلام حينما أعطى حق الانتفاع بالطريق، أجاز للمسلم الانتفاع بذلك لا على وجه الإضرار أو العبث، ومن ثم طلب منه أن يعطي الطريق حقه، وهو كف الأذى، بلِ اعتبر إماطة الأذى وإزالة النفايات من شعب الإيمان، وبذلك يرشد الإسلام الحنيف إلى حسن استخدام الطريق ومنع الأذ ى والضرر عنه يقول الرسول ﷺ :« بضع وسبعون– أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلاّ الله وأدناها إماطة الأذى ع ن الطريق، والحياء شعبة من شعب الإيمان»[2] فإزالة الأذى بكل أشكاله المادية والمعنوية عن الطريق عبادة ، والأذى هنا يشمل كل ما يضر بالطريق ويشوه جماله ونظافته او يتسبب في وقوع حوادث الطرق أو الإرباك المروري أو غيرها من الأضرار التي تلحق بالطريق ومستخدميه فمثلاً إلقاء الزجاجات الفارغة والمخلفات من أوراق وغيرها في الطريق يعتبر نوعاً من الأذ ى إشغال أرصفه الطرقات، وهي المخصصة للمشاة بما يحول دون استخدامها فيه أذي وضرر لأن هذا الأمر قد يجبر المشا ة أن يسيروا في عرض الطريق مما يعرضهم للحوادث كما أن عدم الالتزام بتعاليم وقواعد المرور مما يتسبب في وقوع حوادث مرورية يتأثر بها أناس أبرياء يعتبر أذى فالسائق الذي يسير بسرعة جنونية غير عابئ بما تحدثه هذه السرعة من وقوع حوادث، كثيرا ما تكون مميتة، يرتكب مخالفة قانونية وشرعية في حق نفسه وحق الآخرين؛
- ✓ إدارة الموارد واستغلالها برشد وعقلانية: يعد ترشيد استهلاك الموارد والثروات الطبيعية إحدى الآليات الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة، كما أن ترشيد استهلاك الموارد الطبيعية يُعَدّ من أهم الوسائل العملية لحماية البيئة والمحافظة عليها، وقد اهتم الإسلام بهذه القضية، فحثّ الأفراد على الاعتدال في شؤون الحياة كافة، فلا إفراط ولا تفريط، ولا إسراف ولا تقتير. وقد جعل الله عز وجل قضية الترشيد في الإنفاق والاستهلاك من صفات المؤمنين[3]، حيث قال: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾[4]، و كذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾[5]. ولذلك نرى أن الإسلام نهى عن الإسراف، لما فيه من أضرار كثيرة، فالإسراف في نظر الإسلام كل سلوك يتعد ى حدود الاعتدال، وإذا طبقنا هذا المفهوم على البيئة فإنه يتمثل في

[1] محمد بن زعيمة، مرجع سابق، ص ص 58-59.
[2] المرجع نفسه، ص 59.
[3] عبد الغني حسونة، مرجع سابق، ص 28-29.
[4] سورة الفرقان، الآية 67.
[5] سورة الإسراء، الآية 29.

الاستخدام المفرط أو الجائر لموارد البيئة ومن ثم يصبح هذا السلوك غير المرغوب فيه مصدر ضرر وخطورة على البيئة ومواردها، كما أنه نوع من الأنانية وعدم التبصر وعدم الحكمة في تحمل المسئولية لأنه مدعاة لسرعة استنزاف موارد البيئة؛

تمثل الآيات الكريمات والأحاديث النبوية الشريفة دعوة صريحة للمسلمين إلى الاعتدال والاقتصاد وحسن استغلال موارد البيئة من ناحية، ونبذ الإسراف والاستخدام الجائر والتقتيير من ناحية أخري ولما كان المفسرون يتفقون في أن العبرة في النص القرآني والحديث النبوي بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فإن هذه الدعوة إلى الاعتدال ونبذ الإسراف تشمل كل سلوك إنساني فالحق تبارك وتعالي عندما يمنح الإنسان نعمة ويفضله على سائر مخلوقاته، إنما يريد منه المحافظة على ما وهبه الله من نعم لا تعد ولا تحصي فلا يبددها فيما لا ينفع بل يجب أن يلتزم جانب الاعتدال والاتزان في استخدامها وتجنب الإسراف فالشريعة الإسلامية جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط المعتدل لا إفراط ولا تفريط فحد الاعتدال وحد الاتزان هو حد الإسلام الذي يجب أن نلتزم به في كل سلوكياتنا البيئية، على اعتبار أن الإسلام دين الوسطية والاعتدال، فهو يتيح للإنسان التلذذ والانتفاع بالطيبات في المأكل والمشرب والمعاشرة، ويوجهه إلى تجنب الإسراف، ويحظر عليه اقتراف المحرمات المحددة في ذلك.

يتضح مما سبق ذكره كيف ضمن النظام التشريعي الإسلامي الحماية الكبيرة للبيئة وعناصرها، والناظر في واقع البيئة يجد الحاجة ماسة إلى وعي بيئي، ينطلق من تشريع الإسلام وقيمه وقواعده، التي أكدت على احترام البيئة، وتنمية الاتجاهات الإيجابية نحوها.

والتربية البيئية مطلوبة من كافة المؤسسات ذات العلاقة ، وهي تشمل النشاط الإنساني الذي يقوم بتوعية الأفراد بالبيئة وبالعلاقات القائمة بين مكوناتها، وبتكوين القيم والمهارات البيئية وتنميتها على أساس من مبادئ الإسلام وتصوراته عن الغاية التي من أجلها خلق الإنسان، ومطالب التقدم الإنساني المتوازن.

إن الثقافة البيئية الإسلامية تلزم المسلمين مواجهة الكوارث والمخاطر البيئية العالمية، والإسلام بخصوصيته العالمية لن يغمض عينه عن مشاكل العالم البيئية وغيرها، ويمكن من خلال تمحيص مبادئه وأحكامه تلمس الحلول المناسبة لتلك المشاكل وكثير من تلك الكوارث. آخذين بعين الاعتبار أن كثيراً من أسباب تلك المشاكل ترجع لما اقترفته يد الإنسان بحق بيئته، وعالمه، ونفسه، وأخيه الإنسان، ويصدق في ذلك قوله تعالى: ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[1]،

ولذلك فالاقتصاد الإسلامي يكرس في بعده البيئي **الجيل الرابع من الحقوق** وهو الحق: في العيش في بيئة آمنة والحق في التنمية، فهل إستراتيجية الأمن البيئي هي البعد الإقتصادي الوحيد من أبعاد النظام الإقتصادي الإسلامي؟ أم لديه أبعاد مكملة؟

[1] سورة الروم، الآية 41.

المطلب الثاني: تشجيع الاستثمار وأسسه ضمن المنظور الإقتصادي الإسلامي:

يقصد بالاستثمار بشكل عام هو استغلال المال بقصد الحصول على عائد يفيد صاحب المال، والغاية من الاستثمار هو تحقيق النفع من توظيفه في مشروعات اقتصادية كانت أو اجتماعية أو خدمية، ويقصد أيضا بالاستثمار هو زيادة أو إضافة قيمة جديدة في ثروة المجتمع مثل إقامة المصانع والمزارع والمباني والطرق وغيرها من المشروعات التي تعد زيادة في الرصيد الاقتصادي للمجتمع.

في التحليل الاقتصادي يعرف الاستثمار الكلي بأنه وسيلة من الإنفاق على الأصول الإنتاجية أو الإنفاق على السلع الرأسمالية الثابتة كشراء المعدات والآلات والمصانع ووسائل النقل اللازمة للمشروعات الإنتاجية والتي يطلق عليها أصول رأسمالية.

وفي الآونة الأخيرة اتسع نطاق كلمة الاستثمار لتشمل الضمان عن الدخول في عقود الأسواق المنظمة للسلع والعملات وما يتبعها من مؤشرات وكذلك على سبيل ثمن الاختيارات على شراء أو بيع الأسهم والسلع والعملات والإيداعات في المصارف والمضاربات وأقساط عقود التأمين.

أولا: مفهوم الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي:

في بداية النظام الاقتصادي الإسلامي لم يكن يُعرف لفظ الاستثمار وإنما كان يستعمل لفظ التنمية أو الإنماء وهو استخدام الأموال في الإنتاج إما مباشرة بشراء الآلات والمواد الأولية وإما بطريق غير مباشرة كشراء الأسهم والسندات، وبالتالي فهو نوع من إنفاق المال لتحقيق منافع مستقبلية سواء كان ذلك في مشروعات جديدة أو استكمال مشروعات قائمة أو تجديد وتحديث مشروعات متقادمة أو مشتريات الأوراق المالية من الشركات والحكومات والأفراد أو التجارة في السلع والمعادن والصرف الأجنبي والعقار.

ولذلك يتمثل الاستثمار في البحث عن الوسائل التي تؤدي إلى تنمية الأموال وزيادتها عن طريق الربح الذي أحلَّه الله تعالى[1].

إذا فالاستثمار في الاقتصاد الإسلامي هو تنمية المال وتثميره بشرط مراعاة الأحكام الشرعية التي ينص عليها الدين الإسلامي في استثماره سواء كان هذا الاستثمار في التجارة أو الصناعة ، الزراعة أو غيرها من الأنشطة الاقتصادية، كما يهدف الاستثمار إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للفرد والمجتمع معا.

مما سبق يتضح لنا أن التعريف الواسع للاستثمار لا يحدد الأجل الذي توظف فيه الأموال ولا يقتصر على الاستثمار بأصول ثابتة بل من الممكن أن يشمل الاستثمار في أصول متداولة أو صكوك ملكية، كما أن هذه التعريفات لا تحدد الاستثمار بالمشاركات في الأجل الطويل كما لا يقتصر الاستثمار على إنشاء مشروعات جديدة أو استكمال أخرى قائمة بل يتعدى ذلك ليشمل توظيف الأموال في الأصول المتداولة مثل البضائع والذهب وغيرها، كما أن الاستثمار ليس له حد أقصى أو حد أدنى من المال لكي يعتبر استثمارا ودليل ذلك أن معظم المستثمرين في أكبر الشركات المساهمة هم من صغار المكتتبين.

ثانيا: مميزات الإستثمار في النظام الإقتصادي الإسلامي:

[1] على أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص226.

الاستثمار وفقا لمقاربة الإقتصاد الإسلامي يحمل العديد من المعالم المميزة له عن الاستثمار الكلاسيكي الربوي، وأهم هاته المميزات هي:

1 ⊣ إن منهج الاستثمار في الإسلام لا ينفصل عن العقيدة والفكر الإسلامي، وكما أن الفكر الرأسمالي يسير عجلة الاستثمار في النظام الرأسمالي، والفكر الشيوعي كان يسير عملية الاستثمار في الاتحاد السوفيتي السابق والدول الاشتراكية نحو إطاره الفلسفي وأهدافه من خلال وسائله الخاصة....

فكذلك العقيدة الإسلامية هي المهيمنة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وفي منهج الاستثمار وأدواته ووسائله وآلياته، فالمسلم يعتقد أن المال مال الله تعالى، وأنه مستخلف فيه، ولذا يجب عليه أن يسير في الاستثمار وغيره على ضوء منهج الله تعالى، ولا يخالف شرعه كما عليه أن يعمر الكون بالعدل والحق، ويكون شاهداً على الآخرين ، ولأجل ذلك حينما يستثمر ويتاجر ويعمل يمتنع عن المحرمات ويقبل على الطاعات لأجل هذه العقيدة، ومن جانب آخر أن المسلم حينما يتحرك ويستثمر فإنما ينطلق من منطلق العقيدة التي تفرض عليه أن يعمر الكون على ضوء منهج الله تعالى؛

2 ⊣ إن الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي يهدف إلى تحقيق أقصى معدل ممكن من التنمية **الاجتماعية والاقتصادية**، باستخدام المال في إطار نظام أولويات شديد الوضوح ويتدرج هذا النظام بحسب الأهمية من إنتاج وتوزيع واستهلاك الضروريات ثم الحاجات ثم التحسينات؛

3 ⊣ إن من أهم المعالم الأساسية للمنهج الإسلامي في الاستثمار قيامه على القيم والأخلاق والمبادئ، ولذلك حرم الإسلام الحيل والغش والاستغلال والتدليس، ولذلك وردت أحاديث صحيحة على أن « من غشنا فليس منا »[1] وعلى حرمة التدليس، سواء كان بالقول كما في النجش♦أم بالفعل كما في التصرية ♦♦ ونحوها ، وبالمقابل أوجب الإسلام أن يسير الاستثمار على العدل، والسماحة عند البيع الشراء والاقتضاء، وبيان كل ما في المعقود عليه من عيوب دون كذب ولا حلف ولا زور؛

4 ⊣ إن الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي يستند على المعنى الحقيقي للاستثمار أي إنشاء مشروعات لإنتاج السلع والخدمات المشروعة والتي يحتاج إليها أفراد المجتمع، كما يستند الاستثمار أيضا على فهم دقيق لطبيعة النقود فالنقود لا تتكاثر في حد ذاتها نقودا وإنما تنمو بالاشتراك الفعلي في النشاط الاقتصادي مع تحمل كامل للمخاطر نتيجة هذا الاشتراك؛

5 ⊣ إن من المعالم الأساسية للمنهج الإسلامي في الاستثمار قيامه على **التنافس الشريف** وإتاحة الفرصة للجميع دون تدخل من الدولة إلا لحماية الضوابط الشرعية والضعفاء، ولذلك كانت حماية السوق منوطة بسلطة شعبية تتمثل في نظام الحسبة والرقابة الذاتية والشعبية؛

---

[1] رواه مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله. قال: (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غشنا فليس منا) والحديث صريح في تحريم كل غش وكتمان للحقيقة.

♦ النجش: هو المزايدة ممن لا يريد الشراء. وقد ذكره البخاري في صحيحه تحت رقم (355/4)؛ ومسلم (1156/3).

♦♦ التصرية: : وهي حبس الحليب في ضرع الحيوان ليظهر أنه حلوب، والحديث في النهي عنه متفق عليه.

6 -إن المصرف في النظام الإسلامي لا يقوم الاستثمار فيه على المتاجرة في النقود- **لأنَّ النقود لا تلد النقود** – أي لا يقوم بالوساطة المالية على أساس القرض أو الدين أو الائتمان بين المقرضين والمقترضين وإنما كشركة استثمار حقيقي وفقا لصيغ توظيف التمويل في النظام الاقتصادي الإسلامي كما مرَّ معنا من صيغ التمويل مثل المرابحة والمشاركة والمضاربة؛

7 -تحريم الظلم والربا، وأكل أموال الناس بالباطل، والمقامرة وغير ذلك مما حرمه الإسلام ونهى عنه؛

ثالثا: منهج الإقتصاد الإسلامي في تشجيع الاستثمار : هناك العديد من الطرق والآليات المشجعة على الاستثمار أهمها:

- **أولا: تحريم اكتناز المال:** كما سبق وأن وضحنا أن النظام الاقتصادي الإسلامي مبني في الأساس على مبادئ وعقائد الدين الإسلامي وهو ما يميزه عن كل الأنظمة الاقتصادية الوضعية، ومن هذه المبادئ التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في الإسلام في مجال الاستثمار هو الترشيد في ادخار الثروة أو استثمارها حيث أن المال ليس غاية في النظام الاقتصادي الإسلامي إنما هو وسيلة يستخدمها الفرد لتحقيق التكامل الاقتصادي والاجتماعي والأخلاقي لأفراد الدولة، حيث أن الادخار بالشكل المفرط وتعطيل استخدام المال في وظائفه الأساسية والتي تتمثل في دخوله في دورة الإنتاج ينتج عنه عرقلة النشاط الاقتصادي والإضرار بالمصلحة العامة للمجتمع، كما أن اكتناز المال وعدم استثماره له آثار اقتصادية سلبية فعندما يتحول جزء من المدخرات إلى أموال معطلة فإن ذلك يجعل الإنفاق قليلا مقارنة بالدخل وبالتالي فإن زيادة الادخار تؤدي إلى انكماش الاقتصادي، حيث ينخفض الاستثمار وتنخفض الدخول.

كذلك إن الادخار المفرط يؤدي إلى انخفاض الطلب الفعلي وبالتالي تنخفض الأسعار مما يدفع الأفراد إلى الإفراط بشكل أكبر في الادخار لشدة طمعهم في زيادة جديدة للقوة الشرائية للنقود التي يمتلكونها، مما يؤدي ذلك إلى الركود الاقتصادي، وقد تلجأ الحكومات الاقتصادية إلى مواجهة هذا الركود عن طريق إصدار كميات من النقود وطرحها في السوق ويؤدي استمرار هذه السياسة إلى زيادة الطلب الفعلي على الإنتاج مما ينتج عنه التضخم الاقتصادي.

إن تحريم الاكتناز في النظام الاقتصادي الإسلامي لم يأتي بهدف التعسف وإنما نشأ هذا المبدأ لأن الأفراد قد يقومون بتحويل النقود عن وظيفتها الأساسية وهي وسيط للمبادلة ومقياس للقيمة ويسعون إلى اقتنائها لذاتها بهدف تنمية الثروة، وهو ما ينتج عنه نقص في العرض النقدي مقارنة بالطلب عليها نتيجة لسحب جزء منها من النشاط الاقتصادي فيحدث خلل بين الإنفاق والدخل ويؤدي ذلك إلى ظاهرة الكساد الاقتصادي، وأصبحنا كثيرا ما نسمع بنقص السيولة بسبب الإكتناز؛

- **ثانيا: فرض الزكاة:** من المعلوم أن الدخل القومي للدولة في النظام الاقتصادي الوضعي يعتمد فيه على فرض الضرائب على أفراد القطاع العائلي والمؤسسات والشركات بهدف الحصول على الأموال لاستغلالها في إنشاء المشاريع الاستثمارية وتطوير البنية التحتية وتقديم الخدمات لأفراد المجتمع، أما

في **النظام الاقتصادي الإسلامي** فإنه لا يقر مبدأ الضرائب وإنما يقر فرض الزكاة وهو نظام أكثر عدلا من الناحية الاجتماعية والاقتصادية مقارنة بفرض الضرائب التي تتسم بالإجحاف وسلب الأموال من الأفراد، أما الزكاة فقد جاءت ضمن شروط وضوابط همها الأكبر هو مراعاة مصالح الأفراد أولا، وليس مقامنا هنا شرح شروط الزكاة، وإنما هنا سوف نوضح أهميتها في تشجيع الاستثمار.

إن الهدف الرئيسي لفريضة الزكاة هو إقامة العدالة الاجتماعية والتقريب بين طبقات القطاع العائلي داخل الدولة حيث يتم أخذ الزكاة من الأفراد الأغنياء وتوزيعها على الفقراء، ولا شك أن هذا الهدف له تأثير جيد على أداء الاقتصاد فعند أخذ الطبقة الفقيرة نصيبها من الزكاة فإنهم سوف ينفقونها غالبا على شراء حاجاتهم الاستهلاكية حيث أن الميل الحدي للطبقة الفقيرة هو الإنفاق مقارنة بالادخار وعلى العكس بالنسبة للأغنياء، والسبب في ذلك أن الطبقات الفقيرة داخل المجتمع لديها حاجات غير **مشبعة** فيقومون على إشباعها مما يؤدي ذلك إلى دعم الاستهلاك ، ويزيد الطلب الفعال على السلع، وهذا ينتج عنه في النهاية زيادة الاستثمارات في الاقتصاد لتغطية الطلب على السلع والمنتجات مما يؤدي إلى دوران عجلة النمو الاقتصادي؛

كما لم يقف دور الزكاة عند رفع مستوى التشغيل في الاقتصاد الإسلامي، بل يمتد إلى الارتقاء بمستوى النشاط الاقتصادي، حينما تشجع استثمار الأموال المجمدة، وتهددها بالفناء إذا لم تشارك في النشاط الاقتصادي، بيد أنَّ الزَّكاة لا يراد به إفقار الأغنِياء، غير أنَّ هذه الثروات المكتسبة إذا لم تُستثْمَر ستتعرض للانقراض، بفِعْل الزكاة على مرِّ السنين [1]، ممَّا يجعل صاحب المال حريصًا على أن يعوِّض ذلك النقص باستِثْمار أمواله في الأوْجُه المشروعة.

بِجانب أنَّ الزَّكاة من خلال سهْم الغارمين الذي يُمثِّل تأمينًا شامِلا للفرْد المسلم ضدَّ المخاطر التِّجارية وغير التجارية، تشدُّ من أزْر المشتَرِكين في النَّشاط الاقتصادي، فيما لو وقعوا في خسائر اقتِصادية، لا يد لهم في جلْبِها أو دفْعِها، بل إنَّ تأمينًا كهذا – يضمنه المجتمع كلُّه – من شأنِه تدْعيم الائتِمان؛ لأنَّ هذا الضَّمان يدفع أرباب الأمْوال لتقديم القرْض الحسن لمن يطلبه من أصحاب النَّشاطات الاقتِصاديَّة المختلفة، وهذا أمرٌ يؤدِّي إلى سوق ماليَّة خالية من الرِّبا في المجتمع الإسلامي، وإذا ما أضفْنا إلى ذلك الضابط الفقهي لطبيعة الدَّين الذي يقضي من سهم الغارمين، والذي يشترِط فيه الفُقهاء أن يكون في أمْر مباح، لا لسفه أو معصية– لأدركْنا أهمِّيَّة سهْم الغارمين في ترشيد ومشروعية النشاط الاقتصادي للفرْد المسلم، ناهيك عن دوْر الزكاة في منْع تكدُّس الثَّروة في أيدٍ قليلة تعيش في مستوى التَّرف، والأغلبيَّة تعيش في مستوى الشَّظف، وهذا ما يُحذِّر منه القرآن الكريم؛ ﴿كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾[2]، وفي إعادة القوَّة الشرائية إلى الفقراء ذات الميل المرتفع للاستهلاك، لتقيم توازنًا بين الطلب (الاستِهلاك)، والعرض (الإنتاج)؛ ومن ثَمَّ استمرار النشاط الاقتصادي للمجتمع المسلم.

[1] عبد الحميد الإبراهيمي، **العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص 77.
[2] سورة الحشر، الآية 07.

- **ثالثا: بخلاف الضرائب** إن النظام الاقتصادي الإسلامي يعفي أدوات الإنتاج من الزكاة والتي تشمل المعدات والمصانع والمباني الخاصة بها والأرض المزروعة وآلات الحرفيين وما شابه ذلك وجعل الزكاة فقط فيما تنتجه هذه الأدوات، وهذا بدوره يشجع على الاستثمار؛
- **رابعا: محاربة النظام الاقتصادي الإسلامي الإسراف والتبذير** ♦: يدعو الإقتصاد الإسلامي إلى ترشيد الإنفاق الذي يؤدي إلى توفر كمية كبيرة من الأموال لاستخدامها في المشاريع الاستثمارية، كما أن الإسراف يؤدي إلى حدوث أضرار في الاقتصاد منها أنه يقلل قدر الأفراد على الادخار، كما أنه يؤدي إلى زيادة العرض النقدي وفي حالة عدم وجود توازن بين العرض والطلب فإن ذلك يؤدي إلى حدوث التضخم الاقتصادي حيث أن ارتفاع الأسعار تؤدي إلى نقص القوة الشرائية للعملة وبالتالي يقل الطلب الفعال.
- **خامسا: التوفيق بين المصلحة الفردية والمجتمعية:** من العوامل أيضا التي تشجع على الاستثمار في النظام الاقتصاد الإسلامي هي التوفيق بين مصلحة المستثمر والمصلحة الاجتماعية في آن واحد، حيث تسعى الحكومة في هذا النظام إلى حماية حقوق الأفراد وحماية أموالهم واستثماراتهم، في الوقت الذي تشجعه أيضا بجانب تحقيق أهدافه تحقيق الأهداف الكبرى سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية للنظام الاقتصادي ككل من خلال الاستثمار في السلع والخدمات التي يحتاج إليها الاقتصاد، والعمل على ضبط السوق، كما يشجع الاقتصاد الإسلامي أيضا المستثمرين على تنويع الاستثمارات حتى يتمكن المستثمر من إنتاج سلعته وبيعها والحصول على ربح.
- **سادسا:** إرساء مبدأ المنافسة الشريفة بين المستثمرين في السوق وإتاحة الفرص للجميع دون تدخل من الدول إلى لحماية الضوابط الشرعية للسوق، ومن أمثلة حماية المنافسة الشريفة التكفل بصدق الدعاية والإعلان وعدم التغرير بالناس وخداعهم وممارسة أعمال الغش، ومنها أيضا تقييد المستثمرين بالسعر السائد حيث تتدخل الدولة في حالة قيام أحد المستثمرين ببيع السلع بسعر أقل من سعر السوق لأن هذا يضر بالمستثمرين المنافسين فكان الإمام مال يقول: يقال لمن يريد أن يبيع اقل مما يبيع الناس به: بع كما يبيع الناس، و إلاَّ فاخرج عنا[1]؛
- **سابعا: الحفاظ على الموارد الطبيعية وعدم استنزافها**♦♦: ومن الأمثلة أيضا التي تشجع على الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي هو الحفاظ على الموارد وتنميتها وعدم الإسراف في استخدامها لأنها غالبا غير متجددة وفي حالة نضوبها فإن الاقتصاد سوف يتضرر بشدة، كما أن توافر الموارد في الدولة يؤدي إلى جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، في الوقت الذي يمنع النظام الاقتصادي الإسلامي تملك الأفراد للموارد العامة للدولة وهو ما يبث الثقة في نفوس المستثمرين من عدم وجود عمليات الاحتكار الأمر الذي قد يعرض استثماراتهم إلى الخسائر، على عكس النظام الرأسمالي الذي يملك الأفراد كل شيء في الاقتصاد والذي يحدث عنه خلل كبير في قطاعات الاقتصاد.

♦ سوف يتم تناوله بإسهاب في المبحث الثالث من الفصل الثالث في ضوابط الإقتصاد الإسلامي في الاستهلاك. ترشيد الثقافة الإستهلاكية المجتمعية والإقتصاد في المعيشة.

[1] على أحمد السالوس، **فقه البيع والاستيثاق والتطبيق المعاصر**، مرجع سابق، ص72.

♦♦ وهو الدليل الرابع على مسار الإقتصاد الإسلامي نحو التنمية المستدامة بعدم استنزاف الثروات الطبيعية والحفاظ على مقدرات الاجيال اللاحقة.

رابعا: ضوابط الاستثمار ومعاييره في الإقتصاد الإسلامي:

إن عملية استثمار الأموال في سبيل نمائها في الإقتصاد الإسلامي لهو أمر مقنن بضوابط و معايير لا يمكن الخروج عنها، وإلاَّ انتقل الاستثما ر من دائرة المباح او الحلال إلى أمور مشكوك فيها قد تغني صاحبها عن الاستثمار بسبب ما قد يعتريه من شُبه، ولذلك فإن الاستثمار يحكمه مجموعة من الضوابط الشرعية والتي يجب الالتزام بها، وهذه القواعد مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، وتتسم بالثبات والواقعية والموضوعية والشمولية والتوازن والتحفيز، كما أنها تقوم على القيم والمثل والأخلاق والسلوكيات الحسنة، وتحقق التنمية الشاملة للمجتمع حسب الأستاذ حسين حسين شحاته♦ ومن أهم هذه الضوابط ما يلي[1]:

(1) . **المشروعية:** ويقصد بذلك أن يكون مجال الاستثمار مشروعاً لا يتعارض مع نص صريح فى القرآن الكريم أو السنة النبوية أو اجتهاد فقهاء المسلمين الثقات الصادرة عن مجامع الفقه ، كما تجنب الاستثمارات التي تحرمها الشريعة الإسلامية والتي تتضمن الربا والاحتكار والغرر والمقامرة والجهالة وكل ما يؤدى إلى أكل أموال الناس بالباطل؛

(2) . **الاستثمار في الحلال :** ويقصد بذلك بأن توجه الأموال نحو المشروعات التي تنتج أو تتعلق بالطيبات وتساعد في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، وهى حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ودليل ذلك من القرآن هو قولهِ تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ ﴾[2]، وقوله تعالى كذلك :﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثَ ﴾[3]، ويقول الرسول ﷺفى مجال الصدقات :«إن الله طيب لا يقبل إلاّ طيباً»[4]؛

(3) . **الأولويات الإسلامية :** يلزم عند ترتيب المشروعات الاستثمارية بعد الإجازة الشرعية وأن يكون مجالها الطيبات، هو الالتزام بسلم الأولويات الإسلامية وهى : الضروريات فالحاجيات فالتحسينات، و لقد ذكر الإمام الشاطبى:" أن الضروريات هي الأشياء والمصالح التي لا تستقيم حياة الناس إلاّ بها، وإلاَّ اختل نظام حياتهم، والحاجيات هي ما يحتاجه الناس للتوسعة والتيسير ورفع المشقة، أما التحسينات فهي الأشياء والأمور التي تسهل الحياة وتحسنها"؛

(4) . **المحافظة على الأموال :** يقوم الاستثمار الإسلامي على التقليب والمخاطرة، ويجب أن يكون هناك توازناً بين نسبة المخاطر والأغراض الاستثمارية الأخرى ومنها الربحية، فلا يجب الدخول فى مخاطرة غير مجدية والتي تؤدى إلى هلاك المال،

ومن ناحية أخرى يجب اتخاذ التدابير المختلفة للمحافظة على المال من السرقة والابتزاز وأكله بالباطل، ولقد أشار القرآن إلى ذلك بقول الله عز وجل:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ...﴾[5]، ولقد ورد في تفسير هذه الآية أنه:" نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل، أي: بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية، كأنواع الربا والقمار،

♦ الدكتور حسين حسين شحاته الخبير والاستشاري في المعاملات المالية الشرعية والمشرف على موقع دار المشورة للإقتصاد الإسلامي.

[1] حسين حسين شحاته، «الضوابط الشرعية للاستثمار الإسلامي ». متحصل عليه من: (الموقع): www.darelmashora.com/download.ashx?docid=1260 بتاريخ: 2015/10/27.

[2] سورة البقرة، الآية 267.

[3] سورة الأعراف، الآية 157.

[4] رواه مسلم.

[5] سورة النساء، الآية 29.

وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحيل... كأنه يقول لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال، لكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراض من البائع والمشتري فافعلوها وتسببوا بها في تحصيل الأموال"[1]؛

(5) . **تنمية المال:** ويقصد بذلك اختيار المشروعات الاستثمارية التي تحقق عائداً اقتصادياً مجزياً بجانب العوائد الاجتماعية، وعدم إكتناز المال وحبسه عن وظيفته التي خلقها الله له، وفى هذا الصدد ينهانا الله عن الاكتناز ويحثنا على استثمار المال، فيقول عز وجل :﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ...﴾[2]، ويعضده ما روي عن عمر بن الخطاب أنه قال:« ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الصدقة»[3]؛

(6) . **التنوع وتقليل المخاطر** : ويقصد بذلك توجيه الأموال المتاحة للاستثمارات إلى عدة مشروعات مع الأخذ في الاعتبار التنوع الزمني والتنوع الجغرافي وتنوع صيغ الاستثمار لتقليل المخاطر، وتحقيق التنمية الشاملة للمجتمع الإسلامي، والبحث عن المناطق الآمنة والمستقرة استنادا على القاعدة الإقتصادية: رأس المال جبان[4]؛

(7) . **التوازن لتحقيق الاستقرار** : ويقصد به: التوازن عند توجيه الاستثمارات بين العائد الاجتماعي والعائد الاقتصادي، وبين الاستثمارات قصيرة الأجل والمتوسطة والطويلة، وبين مصالح الأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة، وكذلك التوازن بين صيغ الاستثمار ومجالاته , هذا الضابط يساهم في تحقيق هدف المحافظة على المال وتنميته ويقلل من التقلبات في العوائد ويخفض من المخاطر؛

(8) . **ربط الكسب بالجهد وبالمخاطرة** : يقوم الاستثمار الإسلامي على أساس المشاركة والتفاعل بين العمل (الجهد البشرى) وبين رأس المال، ولكل نصيب من الكسب بمقدار الجهد المبذول، فلا كسب بلا جهد، ولا جهد بلا كسب، والغاية من هذا هو التحفيز على العمل والعطاء وتطوير الأداء وتحسينه ,وهناك علاقة سببية مباشرة بين مقدار الكسب وما يتعرض له الاستثمار من مخاطر، فكلما زادت المخاطر كلما طلب أصحاب المشروعات ربحية عالية، وفى هذا الصدد يقول الإمام القرطبى : " إن التجارة هي الشراء والبيع وهى نوعان: تقليب في الحضر من غير نقله ولا سفر وهذا تربص واحتكار قد رغب فيه أولوا الأقدار وزهد عنه ذوا الأخطار، والثاني تقليب المال بالأسفار ونقله إلى الأمصار، وهذا أليق بأهل المروءة وأعم جدوى وأكثر منفعة، غير أنه أكثر خطراً وأعظم غرراً "؛

(9) . **توزيع عوائد الاستثمارات على أساس الغَنْم ب الغُرْم** : حيث يتم توزيع عوائد الاستثمارات بين أطراف العملية الاستثمارية على أساس بقدر ما يغنم صاحب العمل من أرباح ومزايا في حالات الرواج واليسر بقدر ما يجب أن يتحمل من خسائر في حالات الكساد والعسر، فلا ربح حلال إلاّ إذا تحمل مخاطر

[1] إسماعيل ابن كثير، مرجع سابق، ج1، ص 890.
[2] سورة التوبة، الآية 34.
[3] محمد ناصر الدين الألباني، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**. المجلد الثالث، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1985، ص 258.
[4] مكارم صبحي بترجي، «رأس المال جبان». جريدة عكاظ، العدد 4519، 31 أكتوبر 2013.

الخسارة، وهذا يخالف النظام الربوى الذي يضمن رأس المال وفائدته على الدوام بصرف النظر عن نتيجة التشغيل، وهذا محرم، ودليل ذلك قولهتعالى :﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ البَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[1]؛

(10) . الوصف الدقيق والكتابة: ويقصد بذلك أن يعلم كل طرف من أطراف العملية الاستثمارية مقدار ما يساهم به من مال وعمل ومقدار ما يأخذه من عائد أو كسب♦، ومقدار ما يتحمل به من خسارة إذا حدثت ، وأن يكتب ذلك في عقود موثقة حتى لا تحدث جهالة وغرراً .. ويؤدى ذلك إلى شك وريبة ونزاع ... ولقد تناول القرآن الكريم هذه المسألة في آية الكتابة فيقول الله عز وجل:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلاَ تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيراً أَوْ كَبِيراً إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُواْ﴾[2]، وفى عقد المرابحة على سبيل المثال يلزم أن يحدد في عقد الاتفاق على ربح المرابحة، وفى عقد الإجارة يلزم تحديد مقدار الإيجار وفى عقد المضاربة يلزم تحديد حصة كل منهما، الشائعة في الربح وهكذا.

(11) . المعيار الأخلاقي: حيث يلتزم الفرد المسلم بمجموعة من القيم الأخلاقية عند استثمار الأموال من أهمها عدم الغش وعدم أكل أموال الناس بالباطل[3].

خامسا: أهداف الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي: يرمي الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي إلى نوعين من الأهداف وهي:

أولا: الأهداف الخاصة: وهي التي تخص المستثمر نفسه سواء كان شخص طبيعي أو بنك إسلامي:

1 – زيادة الإنتاج للاستزادة من الرزق، وتنميته لما استخلفه الله عليه من مال، ليعينه على الإشباع المادي والإشباع الروحي؛

2 – يقوم المسلم باستثمار مدخراته في المجالات المختلفة بهدف النماء؛

3 – التشجيع على العمل وبذل الجهد في سبيل تحقيق القيمة المضافة؛

4 – يمثل عامل محفز على زيادة المستثمر في تنويع الاستثمار والتخصص في مجال معين.

ثانيا: الأهداف العامة: وهي الاهداف التي تتعدَّى إلى غيره أي مجتمعيا:

1–المساهمة في إعمار الأرض : فهو ينطلق من مفهوم الاستخلاف وفلسفته في العلاقة بين الإنسان والكون ومالكهما رب العالمين؛

2–المال يجب أن يكون دوره إيجابيا بحيث يسخر في خدمة المجتمع وحل أزماته، بالقرض الحسن، والمضاربة والمشاركة، واستخدامه فيما يعود على المجتمع بالخير كالمصانع والمقاولات وغيرها[4]؛

---

[1] سورة البقرة الآية 275.

♦ ولهذا يقال أن المفاهمة في أوله آخره نور.

[2] سورة البقرة الآية 282.

[3] أحمد تمام محمد،« دراسة مقارنة عن المحافظة على رأس المال بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي الحديث ». رسالة ماجستير، (كلية التجارة، جامعة الأزهر 1975)، ص119.

[4] محمد أحمد بوركاب، مرجع سابق، ص 387.

3-يمثل عامل محفز للغير في حال نجاح المستثمر وتزويده بالخبرة اللّازمة للغير **ونقل المعرفة** وتدويرها؛

4-إن نجاح الاستثمار الخاص تلقائيا يعني انعكاسه إيجابيا على المجتمع مع تنامي مال المستثمر وأعماله وتجارته، التي لا غنى له عن اليد العاملة وأسواق من أجل تسويق بضاعته؛

سادسا: أهمية الاستثمار

إن الاستثمار في الإسلام عبادة يتقرب بها المستثمر المسلم لله تعالى بعمارة الكون، فهو ينطلق من مفهوم الاستخلاف وفلسفته في العلاقة بين الإنسان والكون ومالكهما رب العالمين، والاستثمار في الإسلام ذو مسئولية اقتصادية واجتماعية، فهو لا ينفصم عن حركة الحياة، ويتخذ من الدنيا مزرعة للآخرة، من خلال التوازن بين المادة والروح، والتوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، بضمان حد الكفاية للأفراد، وتوفير السبل لإشباع الحاجات الروحية والمادية، وبناء وتكوين الإنسان الصالح الذي يعد أساس التنمية المستدامة وعِمَادُهَا.

والإسلام بذلك يرتقي بالاستثمار ليتجاوز المنظور المادي وتحقيق الرفاهية القائمة على إشباع متطلبات الجسد، ليمتد إلى طلبات الروح والعقل التي لا تقل عن الناحية المادية في الحياة. ويتميز الاستثمار الإسلامي بأن له طبيعة خاصة ومتميزة، حيث يعد استثمار المال وتنميته واجب شرعي من المقاصد الشرعية الإسلامية مضبوط بالعديد من المعايير والضوابط والقواعد الحاكمة له، والتي توجه سلوك المستثمر المسلم، لتحقيق غاية مثلى هي تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي والسعادة للفرد والمجتمع، **فما هي أهم الموارد المالية الإسلامية والتي من شأنها تحقيق استثمار إسلامي هادف؟ يحقق غاية الديمومة والاستمرارية في سبيل التصدي للأزمات الإقتصادية؟**

المطلب الثالث: تعبئة الموارد المالية في سبيل التنمية المستدامة:

يتعلق الأداء الإستخراجي للنظام السياسي بعملية التمويل وهي تشير إلى أداء النظام السياسي وقدرته وكيفية تعبئ الموارد المادية والبشرية سواء كان مصدرها البيئة الداخلية أو البيئة الخارجية.. ومن أكثر السياسات الاستخراجية شيوعا هي الضرائب والإعانات وغيرهما[1].

إذا كانت الزكاة كما مرَّ معنا سابقا لا تُصرف إلا في مصارفها الثمانية المذكورة في الآية، فمِن أين ستأتي الدولة بالنقود لخلاص موظفيها، بناء الطرقات، المستشفيات، المدارس والجامعات، والقيام بواجبها تجاه شعبها وإلى غير ذلك مما يجب على الدولة القيام به؟

تهدف السياسات العامة الاستخراجية إلى استدامة الإيرادات العامة لأجل تغطية النفقات العامة وتسم في إعادة ترتيب توزيع الدخل وحماية المنتجات الوطنية ومعالجة العجز في ميزان المدفوعات، وتعد في نفس الوقت عنصر أساسي في توجيه وسائل الإنتاج نحو الإنتاجية التي ترغب الحكومة في تنميتها.

إنَّ التنمية المستدامة تحتاج إلى التمويل اللازم لتحقيق أهدافها وهي تختلف باختلاف نوع النظام الاقتصادي، وتظهر مدى فاعلية نشاطها الاستخراجي للقيام بأعباء الدولة الإسلامية.

تعتبر الحضارةُ الإسلامية الرائدةَ في مجال تنظيم الأموال الاقتصادية والموارد المالية للأمة الإسلامية، وعرفت البشرية أول وزارة للمالية في أرقى الدول المتحضرة، وهذه الوزارة الرائدة كانت تسمى (**بيت المال**).

ويعتبر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ أول من دوَّن الديوان: ثم إن عمر قد وضع ديوانًا لضبط أموال الدولة[2]، بسبب الفتوحات العظيمة التي تمت في عهده، والخيرات التي تدفقت على الدولة المسلمة فنشأت من يومها فكرة بيت المال ولقد أنشأ عمر بيت المال الفرعي في كل ولاية يكون خاصًا بموارد ومصارف تلك الولاية، وما يزيد يُرَدُّ على بيت المال العام أو المركز الرئيس بالمدينة.

إن النظام المالي يتناول عدة قضايا منها، بيت المال نشأته وموارده من الضرائب المختلفة مثل الخراج، الزكاة، الفيء، الغنائم، والعشور. ومصروفاته والتغييرات التي طرأت عليه في الفترات المختلفة.

أولا: معنى بيت المال:

لا تستطيع أية دولة أن تتقدم و ليس لها مال تصرفه على شؤونها أو موارد تجمع منها حاجاتها المالية. و قد حدد النظام الإقتصادي الإسلامي بعض موارد الدولة الإسلامية, وكانت تجمع في مكان يقال له بيت المال. وهو أشبه بخزينة الدولة العامة او بوزارة المالية في عصرنا هذا. وكان عمر بن الخطاب أول من أنشا بيت المال. واعتبر بيت المال في العصر الراشدي ملكا للمسلمين عامة و لكل منهم نصيب فيه و ينال كل محارب أو موظف مقدارا معينا في كل شهر.

كما أنَّه المكان الذي ترد إليه جميع موارد الدولة، وهو كذلك المكان الذي تصرف منه جميع مصروفاتها من أعطيات الخلفاء والجيش والقضاة والعمال والمرافق العامة والخاصة للدولة وهكذا[3].

---

[1] لزهر بن عيسى، « أشكال السياسات العامة ». محاضرات في مقياس: مدخل السياسات العامة، ألقيت على طلبة السنة الثانية ليسانس علوم سياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية- جامعة محمد خيضر-بسكرة-، 2013.

[2] مصطفى مراد، مرجع سابق، ص 223.

[3] علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص 324.

ثانيا: نشأته: هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى نشأته ويمكن حصرها في عهد الخليفة عمر بن الخطاب و أهمها:

1)أن أبا هريرة عامل البحرين، قدم ومعه مال كثير فقال له عمر: ما الذي جئت به؟ قال 500 الف درهم, فقال عمر: أ حلال هو؟ قال: لا ادري. ثم صعد عمر وخطب بين الناس قائلا : قد جاءنا مال كثير فان شئتم كلناه كيلا وان شئتم أن نعده عدا. فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين ! إني قد رأيت هؤلاء الأعاجم يدونون ديوانا لهم، فاشتهى عمر ذلك[1] فقال: دونوا الدواوين. الأمر الذي أدى إلى إنشاء بيت المال.

2)كثرة الأموال المتدفقة على الدولة الإسلامية من جراء الفتوحات والانتصارات العسكرية.

أي كثرة المدخولات والمصروفات والحاجة إلى ضبط الأموال العامة. ففي زمن عمر كثرت الفتوحات الإسلامية ضد الساسانيين والبيزنطيين في عدة معارك واسترجع المسلمين العراق وسوريا,، مما أدى إلى تدفق الأموال وغنائم الحرب، وبالتالي الحاجة إلى تنظيم مصروفات ومدخولات الدولة.

3) كثرة المستحقين من الأموال من الجنود والموظفين و سواهم.

فقد قسم عمر بن الخطاب الدولة الإسلامية إلى ولايات وعين على كل ولاية والى يساعده الموظفون على مختلف المستويات وما تبع ذلك من تجنيد واحتياجات عسكرية, وكان على الدولة الإسلامية سد احتياجات الجنود من تمويل وأرزاق ومعدات.

ويمكن قياس الأداء الاستخراجي عن طريق تقدير الحجم المطلق من الموارد التي يحوزها(يمتلكها) النظام وحساب متوسط نصيب كل فرد منها ونصيب الشرائح الاجتماعية المرتبطة بها، ومعدَّل الناتج القومي ككل، ومن أهم موارد التنمية المستدامة في الإقتصاد الإسلامي ما يلي:

أولا: موارد القطاعات الإنتاجية: (موارد دورية):

وهي الموارد التي تأتي من النشاطات الاقتصادية في كل القطاعات مثل عوائد الممتلكات العامة كالأراضي الزراعية التي ترجع إلى ملكية الدولة والمناجم بشتَّى أنواعها وما تستحدثه الدولة من قطاعات إقتصادية تساهم في حركة التنمية الإقتصادية والقضاء على الفقر والحاجة. كذلك بعض المواد التي تدخل خزينة الدولة نتيجة مشاركة الدولة في مشروعات خاصة او جماعية والموارد الناتجة بصفة عامة عن نشاطات البنوك الإسلامية[2].

ثانيا: الموارد المالية والجبائية : وهي كثيرة ومتنوعة نذكر أهمها، وتوصف بأنها دائمة بسبب استمرارية أسبابها ويمكن تقسيمها إلى قسمين هما:

- **الموارد الخارجية:** كثيرة وأهمها:
  - الغنائم: وهي بحل ما غنمه المسلمون في حربهم ضد الكفار والمشركين من غير الملة, وقد أباحها الله عز وجل لهذه الأمة لما رأى ضعفها وقصر أعمارها وكثرة أعدائها وهي من خصوصيات هذه الأمة الخاتمة ولم تكن لأمة ولا نبي من قبل، وهذه الغنائم عبارة عن المتاع والسلاح والخيل والأموال المنقولة من ذهب وفضة وغير ذلك ولا يستثنى إلا الأرض

[1] مصطفى مراد، مرجع سابق، ص 224.
[2] رشيد حميران، مرجع سابق، ص 76.

عملاً بمذهب عمر بن الخطاب ﷺ في جعلها وقفًا لعموم المسلمين؛ والغنائم لا يدخل منها في بيت المال إلا **الخمس** أما باقي الأخماس الأربعة فتوزع على المجاهدين سواء كانوا من الجند النظاميين أو من المتطوعين، أما مصرف الخمس فهو مذكور في قوله عز وجل: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[1]؛

- الفيء: هو ما تركه الكفار والمحاربون من أموال وهربوا عليه قبل أن يُداهموا ويُقاتلوا، ويتصرف فيه ولي الأمر بالمصلحة الخاصة والعامة للمسلمين كالخمس من الغنائم، يقول تعالى: ﴿ مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ ۚ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[2]؛ وتختلف أموال الغنائم والفيء عن أموال الزكاة فيما يلي:
  1 - أن الزكاة تؤخذ من المسلمين تطهيرا لهم، والفيء والغنيمة تؤخذ من الكفار،
  2 - أن مصرف الزكاة منصوص عليه ليس لأحدٍ الاجتهاد فيه، وفي أموال الفيء والغنيمة ما يقف مصرفه على اجتهاد الأئمة،

وهناك اختلاف بين مصرف الغنيمة والفيء في الأربعة أخماس الباقية، ففي الغنيمة تقسم على المقاتلين أما في الفيء فتصرف على المرافق العامة وللحاكم الاجتهاد في صرفها حسب أولويات التنمية[3].

- الجزية: تأمر شريعة الإسلام السمحة النقية أنه إذا أراد المسلمون غزو بلد وجب عليهم أولاً دعوة أهله إلى الدخول في الإسلام فإذا لم يسلموا يبقون على دينهم ويدفعون الجزية مقابل دفاع المسلمين عنهم ورد العدوان عن بلادهم وتمتعهم بجميع حرياتهم، وهي تقابل الزكاة المفروضة على المسلمين وتتبين لنا عظمة هذا الدين القويم في أن الجزية لا تؤخذ إلا من الرجال دون النساء والصبيان ولا تؤخذ من مسكين ولا من أعمى ولا من مقعد لا مال له ولا من راهب ولا من شيخ كبير لا يستطيع العمل ولا من المرضى الزمنى، وليس في أموال أهل ذمة المسلمين زكاة، وتتضح أيضًا عظمة هذا الدين في أن مقدارها يختلف من حالة لأخرى حسب يسر الدافع، وقد ذكر أبو يوسف في كتابه الخراج ثلاثة فئات 58 درهمًا على الموسرين، و24 على المتورطين، و12 على العمال، والجزية لا تسقط عن الذمي إلا في حالة واحدة وهي إسلامه 'بخلاف الخراج"[4].

وليست الجزية من مستحدثات الإسلام فلقد عرفتها الأمم السابقة، فلقد فرض اليونان القدامى على سكان سواحل آسيا الصغرى في القرن الخامس قبل الميلاد ضريبة أشبه بالجزية مقابل حمايتهم من هجمات الفينيقيين كما فرضها الروم على الشعوب التي أخضعوها لحكمهم وتبعهم الفرس، وكانت الجزية في عهد الرسول ﷺ وأبي

[1] سورة الأنفال، الآية 41.
[2] سورة الحشر، الآية 07.
[3] رشيد حميران، مرجع سابق، ص 77.
[4] «من روائع الحضارة الإسلامية - النظام الإقتصادي في الحضارة الإسلامية» . متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alargam.com/general /custom/custom3.htm بتاريخ: 2016/01/10.

بكر الصديق على أهل الكتابين اليهود والنصارى، فلما كان عهد عمر بن الخطاب ألحق بهما المجوس عملاً بشدة عبد الرحمن بن عوف, فلما كان عهد المأمون العباسي ألحق بهم 'الصابئة'.

- الأراضي العشرية: ليست كل أراضي الدولة الإسلامية المفتوحة تعتبر أرضًا خراجية بل هناك نوع آخر من الأراضي لا يفرض عليها الخراج وهي التي يفرض عليها عشر غلتها واسمها الأرض العشرية وهي ثلاثة أنواع:

1 -الأرض التي أسلم أهلها وهم عليها من غير قتال ولا حرب،

2 -الأرض التي لم يعرف لها صاحب ووزعت على الفاتحين بإذن ولي الأمر،

3 -الأرض البور أو الموات التي فتحها المسلمون وقاموا باستصلاحها.

ويلاحظ أنه لا يجوز تحويل الأرض العشرية إلى أرض خراج كما لا يجوز تحويل أرض الخراج إلى أرض عشرية.

- عشور التجارة: ضريبة تؤخذ منهم عن أموالهم التي يترددون بها متاجرين إلى دار الحرب، أو يدخلون بها من دار الحرب إلى دار الإسلام أو ينتقلون بها من بلد في دار الإسلام إلى بلد آخر، تؤخذ منهم في السنَة مرَّة، ما لم يخرجوا من دار الإسلام، ثم يعودوا إليها ومثلها: عشور أهل الحرب من التجار كذلك، إذا دخلوا بتجارتهم إليها مستأمنين.

ولم تكن عشور التجارة من الموارد التي ذكرها القرآن الكريم ولكنها أحدثت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضًا وسبب ذلك أن أبا موسى الأشعري كتب إليه أن تجاراً من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر . ويعني أرض الحرب كل أرض أهلها غير مسلمين . فكتب إليهم عمر: وخذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين.

وروي أن أهل مدينة 'مبنج' وكانوا نصارى في شمال الجزيرة كتبوا إلى عمر بن الخطاب يقولون: دعنا ندخل أرضك تجاراً وتعشرنا ♦، فشاور عمر الصحابة في ذلك فوافقوا فأصبحت سنة ماضية, وإذا كان القادم بالتجارة من المسلمين فيُسأل هل أدى زكاة هذه التجارة أم لا؟ ويقبل يمينه على ذلك.

وهكذا نرى أن العشور تختلف تمامًا عن صورة الجمارك المفروضة اليوم على كل ما يأتي من الخارج سواء كان التاجر مسلمًا أو غير مسلم.

ولم تكن هذه الضرائب مرهقة فلم تكن عائقا أمام توسع النشاط التجاري فقد كان يفرض على تجار أهل الحرب العشر وعلى تجار أهل الذمة نصف العشر وعلى تجار المسلمين ربع العشر[1].

- **الموارد الداخلية:** متنوعة بين الإلزامية وغير الإلزامية وأهمها:

- الزكاة: وهي ركن من أركان الإسلام وفريضة محكمة وثابتة إلى قيام الساعة وهي مقدار معلوم من مال الأغنياء يرد إلى إخوانهم الفقراء وهي أرقى صور التكافل والتراحم الاجتماعي والذي لا يعرف نظيره في أي مجتمع من المجتمعات السابقة أو اللاحقة.

♦ أي ندفع لك العشر.

[1] رشيد حميران، مرجع سابق، ص 79.

تتولى الدولة جمعها وإنفاقها، حيث يأخذها الإمام سواء أكانت زكاة أموال ظاهرة، أم باطنة، من:

1 -السوائم: وهي الإبل والبقر والغنم بنسبٍ تختلف باختلاف الحيوان،
2 -الزروع والثمار بنسبة العشر في الأراضي المروية من غير كلفة ونصف العشر في التي تسقى بآلة ونحوها،
3 -النقود: وما يقوم مقامهما من الذهب والفضة وعروض التجارة بنسبة ربع العشر 2.5%،
4 -الثمر والحبوب، فالحبوب هي كل مدخر مقتات، من قمح وشعير، وفول وحمص وجلبانة ولوبياء وعدس وذرة وسلت ورز ونحوها، أمَّا الثمر: فهو التمر والزيتون والزبيب،
5 -الركاز: وهو دفن الجاهلية، فمن وجد بأرضه أو داره مالا مدفونا من أموال الجاهلية، وجب عليه أن يزكيه بدفع خمسه إلى الفقراء و المساكين [1] أو يدفع إلى الدولة (خُمسه لبيت المال)؛

- الهدايا التي تقدم إلى القضاة ممن لم يكن يُهدي لهم قبل الولاية، أو كان يُهدي لهم لكن له عند القاضي خصومة ، فإنها إن لم ترد إلى مُهديها ترد إلى بيت المال؛ لأن النبي ﷺ أخذ من " ابن اللتبية " ما أُهدي إليه وكذلك الهدايا التي تقدم إلى الإمام من أهل الحرب، والهدايا التي تقدم إلى عمال الدولة، وهذا إن لم يعط الآخذ مقابلها من ماله الخاص؛
- مواريث مَن مات مِن المسلمين بلا وارث، أو له وارث لا يرث كل المال – عند من لا يرى الرد – ومَن قتل وكان بلا وارث: فإن ديته تورد إلى بيت المال، ويصرف هذا في مصارف الفيء وحق بيت المال في هذا النوع هو على سبيل الميراث عند الشافعية والمالكية، أي: على سبيل العصوبة، وقال الحنابلة والحنفية : يرد إلى بيت المال فيئاً، لا إرثاً؛
- الهبات، والتبرعات، والوصايا، التي تُقدم لبيت المال للجهاد، أو غيره، من المصالح العامة فالهبة هي العطية التي لم يسبقها استحقاق، وفيها نفع للمُعْطَى له وبهذا المعنى تكون في الأعيان وغيرها[2]؛
- الوقف العام والذي يقصد به حبس أصل لنفع عام، كأن يوقف شخص ما ريع ربع غلته سنويا من الثمار إلى بيت مال المسلمين، أو جزءا من دخله للخزينة العمومية ويبقى الأمر على الاستحباب والتطوع الفردي؛
- الغرامات، والمصادرات: وقد ورد في السنَّة تغريم مانع الزكاة بأخذ شطر ماله، وورد تغريم مَن أخذ من الثمر المعلَّق وخرج به ضعف قيمته، والظاهر أن مثل هذه الغرامات إذا أُخذت: تنفق في المصالح العامة (الخزينة العمومية مثلا) فتكون بذلك من حقوق بيت

[1] أبو بكر جابر الجزائري، مرجع سابق، ص 416.
[2] محمد بن صبحي بن حسن حلاق، **المعين في فقه السنة والكتاب المبين**. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003، ص 330.

المال، وورد أن عمر رضي الله عنه صادر شطر أموال من عماله من كان له فضل ودين[1]، لمَّا ظهر عليهم الثراء بسبب أعمالهم، فيرجع مثل ذلك إلى بيت المال أيضاً؛

- ومِن موارد بيت مال المسلمين في العصر الحديث: الموارد الطبيعية المكتشفة في أراضي الدولة، من نفط، وغاز طبيعي، ومعادن ... إلخ، وقلَّ من دولة إلا وفيها مثل هذه الموارد ، ويضاف إلى هذه الموارد أيضاً: ما تأخذه الدولة مقابل ما تقوم به من مشروعات زراعية أو صناعية أو تجارية أو خدمات تقدمها للناس، كالكهرباء والهاتف والمياه ... إلخ.

ثالثا: الموارد الاستثنائية (الموارد المكملة):

إن ولي المسلمين قد يلجأ إلى فرض ضرائب أخرى على الأغنياء إذا لم تكف الموارد السابقة لاحتياجات التنمية وحاجات المسلمين الضرورية، والواقع أن ابن خلدون يربط مستوى العبء الضريبي بدرجة التطور الاجتماعي والاقتصادي التي تبلغها الدولة. فكلما نمت الدولة وتطورت زادت نفقاتها ومن ثم اتجهت نحو فرض المزيد من الضرائب والرسوم: «اعلم أن الدولة تكون في أولها بدوية كما قلنا، فتكون لذلك قليلة الحاجات لعدم الترف وعوائده، فيكون خرجها وإنفاقها قليلاً، فيكون في الجباية حينئذ وفاء بأزيد منه، بل يفضل منها كثير من حاجاتهم. ثم لا تلبث أن تأخذ بدين الحضارة في الترف وعوائدها، وتجري على نهج الدولة السابقة قبلها، فيكثر لذلك خراج أهل الدولة، ويكثر خراج السلطان خصوصًا كثرة بالغة بنفقته في خاصته وكثرة عطائه، ولا تفي بذلك الجباية. فتحتاج الدولة إلى الزيادة في الجباية. فتزيد في مقدار الوظائف والوزائع ، ويدرك الدولة الهرم، فتقل الجباية وتكثر العوائد، **فيستحدث صاحب الدولة أنواعًا من الجباية يضربها على البياعات، ويفرض لها قدرًا معلومًا على الأثمان في الأسواق، وعلى أعيان السلع في أموال المدينة**. وهو على هذا مضطر لذلك بما دعاه إليه ترف الناس من كثرة العطاء مع زيادة الجيوش والحامية. وربما يزيد ذلك في أواخر الدولة زيادة بالغة فتكسد الأسواق لفساد الآمال، ويؤذن ذلك باختلال العمران ويعود على الدولة، ولا يزال ذلك يتزايد إلى أن تضمحل»[2].

ويقول الشيخ محمد شلتوت شيخ الأزهر سابقا: « نستطيع أن نرى أن لولي الأمر الحق إذا رأى المصلحة ودعت الحاجة أن يفرض على المسلمين وغيرهم ممن تحميهم الدولة وينتفعون بمرافقها وقوتها ما يحقق به المصلحة العامة ويدفع الحاجة، ولا يمنعه من فرض ذلك على المسلمين ما أوجبه الله عليهم قربة ودينا من صدقات تطهرهم وتزكيهم»[3].

ويرى الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه الشهير **فقه الزكاة:** أنّه إذا كان في الدولة الإسلامية محتاجون ولم تكفهم الزكاة، أو كانت مصلحة الجماعة وتأمينها عسكريا واقتصاديا تتطلب مالا لتحقيقها، او كان دين الله ودعوته وتبليغ رسالته يحتاج إلى مال لإقامة ذلك. فإن الواجب الذي يحتمه الإسلام أن تُفرض في أموال الأغنياء ما يحقق هذه الأمور، لان تحقيقها واجب على ولاة الأمر في المسلمين ولا يتم هذا الواجب إلاَّ بالمال، و لا مال بغير فرض الضرائب، و ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[4].

---

[1] علي محمد محمد الصلابي، **فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب**. مرجع سابق، ص 431 .
[2] عبد الرحمان ابن خلدون، مرجع سابق، ص 496.
[3] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 80.
[4] يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، ج2، مرجع سابق، ص 1156.

مما سبق ذكره نستخلص اتفاق العلماء حول ما أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة، بعد أداء الزكاة، فإنه يجب صرف المال إليها، وقد أوردنا هاته النصوص، على وجه التمثيل والتدليل لا الحصر في هاته المسألة، لنبين مدى ما في الإسلام من عديد الخيارات التمويلية للخزينة العمومية، وأنَّه قد سبق بذلك العديد من النظم الاقتصادية الوضعية فيما يتعلق بإيرادات الخزينة العمومية والمحصورة في الضرائب والمعونة، وأنّها لا زالت قاصرة بعد قرون من سبق النظام الإسلامي للخيارات التمويلية المذكورة آنفا، وبهذا يتبين أن الموارد المالية لبيت مال المسلمين، وعليه كيف يمكن الاستفادة من هاته الخيارات المتنوعة والمتمايزة بين الثبات والمرونة والديمومة والاستثناء **سياسيا؟** وهل فعلا يمكن للإقتصاد الإسلامي أن يشكل قوة **سياسية دافعة؟** داخليا أو خارجيا؟ وكيف يتم ذلك؟

المبحث الثالث: البعد السياسي للنظام الإقتصادي الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول : القيادة الرشيدة في المشروعات الإسلامية؛

المطلب الثاني : الهيبة السياسية الدولاتية محليا؛ إقليميا ودوليا؛

المطلب الثالث : النضج السياسي المجتمعي والاستقرار السياسي الداخلي.

إنَّ البُعْدَيْنِ السابقين للإقتصاد الإسلامي والمتمثلين في البعد التنظيمي والإقتصادي، يؤثران لا محالة في الحياة السياسية الداخلية والخارجية للدولة الإسلامية، ولنا شواهد من التاريخ الإسلامي كيف أن القوة الإقتصادية للدولة المسلمة سابقا، مكنها من مجابهة القوى الكبرى آنذاك: فارس والروم.

إنَّ الاستقرار الإقتصادي الداخلي للدولة ينعكس في قوتها السياسية إقليميا ودوليا، على اعتبار أن السياسة الخارجية للدولة ما هي في الحقيقة إلا انعكاس للسياسة الداخلية للدولة؛ والتي من غير المعقول أن تكون هشة في مقابل قوة سياستها الخارجية فهما يسيران في علاقة طردية تناسبية بامتياز، ولإثبات ذلك، حاولنا تقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: القيادة الرشيدة في المشروعات الإسلامية:

إن ذكرى الرجال والهيئات وعرض صورهم ليس لأشخاصهم وإنما هو ضرورة الرمزية لإحياء ما قدموا وما بقي من أثرهم الذي يغترف منه المتعطشون للعلم والخير، وهذا جزء يعترف به المحق البار من الخلف لمن سلفه، ويعد انطلاقة جديدة للتواصل بين **الأجيال** وتكملة على نفس المنهج الأصيل والرصين وبأسلوب حضاري متناسق ويعتمد على وسائل وأدوات عصرية لتحقيق التنمية على خطاهم–وهو جوهر التنمية المستدامة– لا يتنكر لها إلا الغاطين في السبات العميق.

أولا: القيادة في النظام الإسلامي:

يستلزم الإسلام وجود القيادة في كل جماعة ذات هدف مشترك أيا كان حجمها، وذلك حفاظا عليها وتحقيقًا لمصالحها... واختيار القائد متروك لأفراد الجماعة، يتم عن طريق الشورى، أي بطريقة ديمقراطية ولكنه أمرٌ لازم لتحقيق خير الجماعة ودفع الشَّر عنها[1].

إن للقائد الإداري المسلم صفة ليست لغيره، فمع أنه يمكن أن يستفيد من أفكار ونظريات وأساليب نظريات القيادة التي تطورت نتيجة تطور الفكر الإداري، إلا أن هناك صفات ومحددات ومعايير يجب أن يخضع لها القائد المسلم، وأن يتصف بها. ونستطيع أن ندرك درجة اهتمام الإسلام بالقيادة منذ بزوغ فجر يومه الأول، خاصة وأنه نظر إلى القيادة على أنها جزء هام من الطبيعة البشرية، إذ أنها تشكل النظام الذي ترتكز عليه حياة الإنسان وتفاعله مع غيره من بني البشر. وقد بين لنا الإسلام أن الحياة تتطلب التفاعل الاجتماعي الذي يتم بين أعضاء المجتمع، وبالتالي فقد شرع الإسلام القيادة التي تتولى تنظيم حياة ذلك المجتمع بشكل لا يترك أي فرصة فيه لسيادة الفوضى والجهل. ولهذا نرى أن الإسلام يفرض وجود القيادة حفاظاً على تماسك المجتمع واستمراريته في تحقيق أهداف الفرد والجماعة.

ولذلك يمكن القول أن مفهوم القيادة الإدارية في الإسلام هو ذلك السلوك الذي ينتهجه القائد المسلم للتأثير على مرؤوسيه لأداء الأعمال المكلفين بها كما أمر الله ورسوله، مراعيين في ذلك مصلحة العمل لأمانة وإخلاص في ظل الضوابط الشرعية قال تعالى: ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [2].

[1] ماجد راغب الحلو، مرجع سابق، ص 161.
[2] سورة التوبة، الآية 105.

و القائد الإداري المسلم يعي تماما أن الأعمال المكلف بها هي تكليف لا تشريف ويتطلب منه ذلك والأمانة والجد والاجتهاد والشعور بالمسئولية تجاه هذه الأعمال المكلف بها وأنه سيحاسب أمام الله لو قصر في أداء هذه الأمانة مقتديا بحديث المصطفى ﷺ عندما قال لأبي ذر: « يا أبا ذر إنّكَ ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا على من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيه»[1]، هذا دليل على أنّه يشترط للقيادة القوة والأمانة المؤديتان إلى استشعار المسؤولية وعظمها.

وقد يقال بأن نبي الله يوسف عليه السلام قد طلب القيادة، ذلك أن يوسف عليه السلام بالإضافة إلى كونه نبيا تقياً أمينا، كان مؤهلا للقيام بتلك المهمة أكثر من غيره ولم يوجد من هو أفضل منه ذلك الوقت لتولّي أمر الإقتصاد المصري.

والقائد الإداري المسلم قائدا شوريا ديمقراطيا لا ينفرد بصنع القرارات بمفرده، بل يشاور أهل الحل والعقد امتثالا لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[2]، كما أن القائد الإداري المسلم كيس فطن واقعي لا يتخذ قراراً دون معرفة نتائج هذا القرار وتأثيره سلبًا أو إيجاباً على مرؤوسيه وسير العمل بشكل عام، بل إن القرطبي يرى أنه لا خلاف في وجوب عزل من لا يستشير أهل العلم والدين، ويتطلب من القائد الإداري المسلم أن يكون قدوة حسنة للعاملين معه يطبق القرارات على نفسه أولاً قبل العاملين معه ويلتزم بكل التعليمات ليعطي نموذجاً مثالياً للالتزام والانضباط في العمل امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾[3]، ولا ينبغي للقائد الإداري المسلم أن يكون فظاً غليظاً جافاً في التعامل مع مرؤوسيه لما لذلك من أثر سيء على العاملين معه وعلى سير العمل فالقائد الإداري المسلم يدرك جيداً أن البر والرحمة ركيزة أساسية في عمله الإداري.

ولقد امتاز الأصحاب♦ رضي الله عنهم عمن سبقهم من أتباع الأنبياء عليهم السلام ومن لحقهم من امة الإسلام بمميزات متعددة بلغوا فيها درجات التفوق، منها[4]:

- تميزوا بالربانية، كانوا موصولين بالله متعلقة قلوبهم به وحده؛
- ما غرقوا في ملذات المادة وشهوات المال مقابل التنازل عن سمو الروح؛
- تميزوا بالوسطية ووضع الأمور على مواضعها بدون إفراط و لا تفريط ولا تشدد ولا تحلل؛
- لم يعرفوا بالاهتمام بالعلم على حساب العمل؛
- أخذوا بالأسباب وتوكلوا على المسبب جل جلاله؛
- التضحية الفذة بالنفس والمال والولد والجاه والسلطان لهذا الدين ولرسوله ﷺ.

سئل الحسن البصري رحمه الله عن صفة أصحاب النبي ﷺ فبكى ثم قال:" ظهرت منهم علامات الخير في السيما والسمت والهدي والصدق، وخشونة ملابسهم **بالاقتصاد**، وممشاهم بالتواضع، ومنطقهم **بالعمل**، **ومطعمهم**

[1] (مسلم، 1825/).
[2] سورة آل عمران، الآية 159.
[3] سورة الأحزاب، الآية 21.
♦ هم الصحابة رضوان الله عليهم.
[4] مصطفى مراد، مرجع سابق، ص ص11-14.

بالطيب من الرزق، وخضوعهم بالطاعة لربهم تعالى، واستفادتهم للحق فيما أحبوا وكرهوا، وإعطاؤهم الحق **من أنفسهم**،... وبذلوا أموالهم حين استقرضهم،... وكفاهم **اليسير من دنياهم إلى آخرتهم**".

إن من أهم أسباب التمكين للأمة الإسلامية أن يتولى أمور الإقتصاد قادة متبصرين بعواقب الخيارات الإقتصادية، ذلك أن الإقتصاد هو روح الحضارة الإسلامية، والقيادة الربانية والواعية بالضرورات الإقتصادية تنعكس ثمارها على واقع المعيشة اليومية للمواطن من خلال تمام الكفاية أو ما يسمَّى بالأجر الأدنى المضمون الذي يعبر عن المبالغ أو الأجر التي من دونها لا يستطيع المواطن العيش بكرامة.

ثانيا: صفات القائد المسلم:

لا بد للمجتمعات البشرية من قيادة تنظم شؤونها، وتقيم العدل بينها؛ حتى أنَّ النبي ﷺ أمر بتعيين القائد في أقل التجمعات البشرية وهذا إنما أمر بذلك ليكون أمرهم جميعاً موحداً، ولا يتفرق بهم الرأي، ولا يقع بينهم الاختلاف، فتتوحد الرؤى لهدف بعينه، وقديماً قال نابليون بونابرت♦: "**جيش من الأرانب يقودها أسد خير من جيش من الأسود يقودها أرنب**"، وعليه فأهمية القيادة تكمن في:

- أنها حلقة الوصل بين العاملين، وبين خطط الدول، وتصوراتها المستقبلية؛
- أنها البوتقة التي تنصهر داخلها كافة المفاهيم والاستراتيجيات والسياسات؛
- تدعيم القوى الايجابية في الدولة، وتقليص الجوانب السلبية قدر الإمكان؛
- السيطرة على مشكلات العمل وحلها، وحسم الخلافات، والترجيح بين الآراء من خلال مبدأ الشورى؛

ويظهر للباحث أهمية القيادة الإسلامية في فقه التمكين، وإن القائد الإداري المسلم يتميز عن غيره بصفات حميدة إذا اجتمعت فيه استطاع أن يكون مثالاً للقائد الناجح وأهم هذه الصفات هي:

- التقوى: التقوى تعني مخافة الله ومراعاته في السر والعلن وهي معيار المفاضلة بين الناس، والتقوى تؤدى إلى الفراسة ومعرفة خفايا الأمور وحسن التعامل معها؛
- العدالة: العدل واجب وحق أزلي للمواطنين وكل البشر، و لا شك أن إقامة العدل وأداء الحقوق لأهلها من أسباب بقاء الدول وتفوقها وغلبتها، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية أنَّ الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة؛
- المقاصد الإستراتيجية للقائد: الفكر الإسلامي يقوم علي بعد النظر والتفكير طويل الأجل من خلال الرؤية المستقبلية للأمور ابتداء من مفهوم إن الدنيا مطية الآخرة وإن سلوك الإنسان في هذه الدنيا له مدلولات واسعة في الحياة الآخرة. ورد في سورة يوسف قوله تعالى: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ (47) ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ (48) ﴾[1] وفي هذه الآية إشارة صريحة إلي ضرورة التخطيط الاستراتيجي حتى يمكن لهؤلاء القوم تجنب المجاعة في السنوات القادمة. وكذلك فقد أوضحت الآية أثر البيئة الخارجية (البيئة

♦ **نابليون بونابرت الأول** (بالفرنسية: Napoléon Bonaparte I؛ وبالإيطالية: Napoleone di Buonaparte) هو قائد عسكري وحاكم فرنسا وملك إيطاليا وإمبراطور الفرنسيين، عاش خلال أواخر القرن الثامن عشر وحتى أوائل عقد العشرينيات من القرن التاسع عشر. حكم فرنسا في أواخر القرن الثامن عشر بصفته قنصلاً عامًا، ثم بصفته إمبراطورًا في العقد الأول من القرن التاسع عشر، حيث كان لأعماله وتنظيماته تأثيرًا كبيرًا على السياسة الأوروبية.

[1] سورة يوسف، الآيتين 47-48.

الطبيعية والجفاف) علي عملية اتخاذ القرار وضرورة التنبؤ بالأحداث المستقبلية وعمل الترتيبات اللازمة للتفاعل معها، وهذا المنهج يمثل لب الفكر الاستراتيجي الحديث. ويمتاز عن غيرهبالمقاصد التي تجمع عناصر التطابق ما بين الأغراض التنظيمية والأهداف؛

- القدوة الحسنة: يقول سبحانه وتعالى:﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾[1]، فالقائد ذو القدوة الحسنة يجعل أتباعه ورعيته يقتدون بمكارم أخلاقه ويحاكون صفاته الطيبة، فيصلح شأن المواطنين، على العكس من ذلك القائد الذي يعطي القدوة السيئة فلا ينال من مرؤوسيه إلا أعمالاً من قبيل ما أعطى، حيث جبل الناس على تقليد غيرهم المتميز والمتفوق؛
- قوة التأثير: تظهر قدرة القائد على التأثير من خلال القدرة على الإقناع، بالإضافة إلى المهارة في التعامل مع الناس ، المكتسبة من خلال العقل الرشيد الذي يقدر على فهم مفاتيح الشخصية الإنسانية (معرفة طبائع الناس)، ولا تقتصر على هاته القيم بل كذلك تعتمد على تحفيز الأتباع والتخطيط الجيد لتطوير الإبداع وتثمينه، مما يشكل رؤية واضحة من خلال سمو الهدف مع ما يصاحب ذلك من توازن بين الحزم واللِّين.

رابعا: اتخاذ القرارات في الفكر الإداري الإسلامي:

إن النشوء الحقيقي للإدارة في الإسلام هو قيام دولة الإسلام على يد نبي الإسلام محمد ﷺالذي ختم الله برسالته الرسالات السماوية.

والهدف الإستراتيجي للإسلام هو إخلاص العبودية لله وعلى ضوء هذا الهدف تتحدد كل أهداف النظم الأخرى في المجتمع الإسلامي سواء اجتماعية أو اقتصادية أو إدارية وهدف أي نظام إداري هو تحقيق رفاهية المجتمع والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة وهو ما يطالب به الإسلام فالإنسان القائد هو غاية المنهج الإسلامي في الإدارة فهو القائد والموجه لكل مراحل التطور والتقدم، وتنمية القيادة الإدارية ضرورة ملحة لضمان نجاح العمل فأهتم بتنمية القدرات العقلية والقدرات التسخيرية والخبرات المختلفة وتنمية التفكير العلمي بدلاً من التخمينات غير العلمية، ولنا في رسول الله ﷺقدوة حينما أشار عليه الصحابي سلمان الفارسي بحفر الخندق تبصرا منه ﷺ فعمل بتوجيهه، وإنَّ حسن اتخاذ القرار عامل مهم للقائد وجميع المشاركين في العملية الإدارية ليتم نجاحها.

وبما أن القرار هو الاختيار الواعي ، بين البدائل المتاحة في وقت معين، وبما أن المنهج الإسلامي يقوم على النظرة المتكاملة للتنظيم فقد وضع بعض القيم التي تحكم عملية اتخاذ القرارات، وهي كالتالي :

1 -ليست هناك قرارات صحيحة تماماً نظراً لظروف عدم التأكد التي تحيط بمتخذ القرار؛

2 -ليست هناك قرارات ثابتة يمكن تطبيقها في جميع الظروف والأحوال؛

3 -القرار في الإسلام لمعالجة مشكلة وليس لإضافة مزيد من الضحايا؛

4 -القرارات الإدارية وإن كانت تعتمد على المعلومات إلا أن هناك جوانب إلهام يضعها الله في نفس الإنسان عند إتخاذ القرارات؛

[1] سورة الأحزاب، الآية 21.

5 -لا يجوز اتخاذ قرار ما بدون مبررات كافية له وإقناع الآخرين بهذه المبررات؛

6 -القرارات يجب أن تخضع للتجربة والاختبار قبل البدء في تنفيذها؛

7 -النشاط الذي يستهدفه القرار يجب أن يكون متكيفاً مع الطبيعة الإنسانية ويمكن تنفيذه دون مشقة أو عنت؛

8 – الإسلام يشترط الرشد في القرارات.

ولكي يكون القرار رشيداً وفعالاً يجب أن تتوفر فيه ثلاث مقومات مجتمعة وليست متفرقة وهي:

من يعلم، من يهمه الأمر، من يستطيع.

أ – فإذا كان من يعلم ويلم بالمشكلة وحلها لا يهمه الأمر، ولا يهمه التنفيذ، فسوف يكون قراره خاطئا؛

ب – إذا كان من يعلم ويهمه الأمر والتنفيذ، ولكن ليست لدية سلطة اتخاذ القرار، فسوف يكون قراره لا قيمة له، أي أن اتخاذ أي قرار ناجح لابد وان يجمع في شخص واحد المعرفة بالمشكلة وطرق حلها والاهتمام الكافي بتنفيذ هذا الحل وسلطة اتخاذ القرار؛

ج – وإذا لم تتوفر كل هذه المقومات في شخص واحد فلابد أن يجمع أكثر من شخص تتكامل لديهم كل هذه المقومات الضرورية للمشاركة في اتخاذ القرار.

أما متخذ القرار في الإسلام فلا بد أن يراعي مجموعة من المبادئ، مثل:

1- متخذ القرار ملزم بدراسته جيداً، والتأكد من أنه نابع من فكر سديد وليس على هوى متبع؛

2- الأمانة والحياد: والأمانة تقضي عدم التسرع في القرار وعدم التعصب لمذهب معين وأن يكون القرار ملائماً لطبيعة العصر؛

3- الإنسان ليس له قدره نهائية على اتخاذ القرار ولهذا أوصى الإسلام بالمشاركة الجماعية؛

4- يجب على متخذ القرار أن يراعي عدم محاباة مصلحة أو جماعة على حساب مصلحة شخص آخر؛ ولذلك عني الإسلام بتهذيب الضمير واستشعار مراقبة الله عز وجل؛

5- منفذ القرار يجب أن يكون قدوة للآخرين في العمل بنصوص القرار، ولا بد أن يدرك تماماً قبل إصداره أنه مسؤول عنه أمام الله، إلى جانب مسئوليته الدنيوية.

خامسا: نماذج لقيادات إسلامية:

ولعلنا في هاته العجالة نورد أنموذجين من العالم الإسلامي للتمثيل لا للحصر وهما البروفيسور نجم الدين أربكان، المفكر الماليزي مهاتير محمد، لكن الأفضل من ذلكما هو نموذج الرسول ﷺ، فكل من كان حوله هم من القادة، إذ أن بعضهم كانوا يعترضون على بعض قرارات الرسول ﷺوهو قائد يقود قادة، وهذا الذي نتمناه في جميع مؤسساتنا، أن يحيط كل قائد نفسه بأشخاص لهم رأيهم، ويستطيعون أن يتولوا المسؤولية في اتخاذ القرارات دون الرجوع إلى رئيسهم، وفي حال تطبيق مبدأ التفويض فإن المنظمات ستحقق نتائج غير عادية.

أ -البروفيسور أربكان روض العسكر وزلزل العلمانية:

يولي الإقتصاد الإسلامي أهمية كبيرة للقيادة الكاريزمية؛ السياسية المغامرة من خلال دور القيادة الحكيمة من أمثال المفكر السياسي التركي الكبير نجم الدين أربكان الذي ولد في 29 أكتوبر لعام 1926 في مدينة "سينوب"

على ساحل البحر الأسود، تخرج الأول في دفعته من كلية الهندسة الميكانيكية باستنبول سنة 1948، وأرسل لاستكمال دراسته العليا بجامعة "آخن" الألمانية، وهناك ابتكر محركا فعالا للدبابة الألمانية المشهورة. مهندس وسياسي تركي تولى رئاسة حزب الرفاه ورئاسة وزراء تركيا من الفترة بين 1996 و 1997 عرف بتوجهاته الإسلامية، كانت تركيا آنذاك تعج بالصدام المباشر بين العلمانيين والإسلاميين، من اتهامات بين الطرفين، وفي تلك الأحداث الساخنة والمشادة العنيفة بين الإسلام والعلمانية في تركيا ظهر المجاهد الكبير ♦ نجم الدين أربكان يخوض المعارك الفكرية مع العلمانيين[1].

أصبح "بروفيسورا" وهو لم يتجاوز التاسعة والعشرين، انتخب رئيسا لاتحاد النقابات التجارية، ثم انتخب نائبا سنة 1969. أسس أول حزب إسلامي في تركيا سنة 1970، لكن العسكر حلّه، فعاد سنة 1972 بتأسيس حزب جديد حلّه العسكر بعد سنة أيضا. في 1980 قاد مظاهرة مليونية في "يوم القدس العالمي" فأدخل السجن.

أسس حزب الرفاه الإسلامي ودخل الانتخابات البرلمانية عام 1996، حصل خلالها على 185 مقعد، ليصبح أكبر حزب في تركيا، ويرأس الحكومة لمدة سنة واحدة قبل أن يسقطها العسكر، الذي حلّ "الرفاه" في 1998، وأحيل أربكان إلى القضاء ومنع من مزاولة النشاط السياسي لخمس سنوات، قبل أن يعود ليؤسس حزبا جديدا باسم الفضيلة، ليحل من جديد في 2000، ثم يعود في 2003 ويؤسس حزب السعادة، لكن خصومه من العلمانيين، تربصوا به ليجري اعتقاله، وحكم عليه بسنتين سجنا، وكان يبلغ من العمر وقتها 77 عاما.

أنشأ أربكان خلال مسيرته السياسية والاقتصادية خمسة أحزاب في الفترة الممتدة من (1970- 2010)، ولقد شق طريقه بصعوبة في محاربته للعلمانية بالحجة والبرهان، وكان أربكان يرى أن النظام الديمقراطي لا يعد ديمقراطيا بدون الحقوق وحرية الفكر والمعتقد، وكان يقصد من وراء ذلك الحرية التامة لاستخدام نشر للأفكار الإسلامية[2]. ومن بين أهم إنجازاته مايلي:

- استطاع أربكان أن يحقق العديد من النجاحات، مثل قيادة حملة للتنمية الصناعية، مركّزًا على الصناعات الثقيلة، إذ نجح في إقامة 70 مصنعًا خلال سنتين؛
- تولى البروفيسور أربكان رئاسة مجلس إدارة شركة مصانع المحرك الفضي (1956-1963)، إلى جانب منصب مديرها العام، ثم تولى منصب الأمين العام لاتحاد غرف التجارة والصناعة والبورصة التركية في عام 1967، وفي عام 1968 أصبح رئيساً للاتحاد؛
- طالب رفقة حزبه (حزب السلامة) بقطع العلاقات مع الكيان الصهيوني، وضرورة وقف التعامل **بالربا**، ووقف محاولات الانضمام إلى السوق الأوربية المشتركة، وتركيزه على الدعوة لإنشاء **سوق إسلامية مشتركة** بديلاً عن السوق الأوربية المشركة، وكان يقول: " إن تركيا يجب أن لا تكون في السوق الأوربية المشتركة للدول الغربية، وإنما في السوق المشتركة للدول الشرقية، إن تركيا متخلفة بالنسبة للغربيين، ولكنها متقدمة بالنسبة للشرقيين"[3]؛

♦ حسب تعبير المؤرخ علي محمد محمد الصلابي.

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. مرجع سابق، ص 115.

[2] المرجع نفسه، ص 116.

[3] المرجع نفسه، ص 119.

- أول إسلامي يشكل الحكومة في تاريخ تركيا العلمانية؛
- قام أربكان بطرح رؤيته الاقتصادية التي لا تعالج الوضع المتدهور في تركيا فقط, بل تعتبر علاجًا لأزمات العالم أجمع، وذلك من خلال بلورته لـ" **نظام الاقتصادي العادل** " الذي يعالج فيه أمراض تركيا الاقتصادية والتي عدّها في خمسة أمراض هي:
  1 - الربا؛
  2 - الضرائب المجحفة؛
  3 - صك النقود بلا رصيد؛
  4 - النظام المصرفي الجائر؛
  5 - نظام القروض.
- يعد أربكان أول من فتح المجال مع الشراكة الإستراتيجية مع العالم الإسلامي، عام 1996 حيث زار العديد من الدول العربية، وشكل مجموعة الدول الثماني الإسلامية التي تضم أكبر 9 دول إسلامية. ولم يكن ذلك ضغطا على الاتحاد الأوروبي، وإنما توجها استراتيجيا لاستعادة المجد الحضاري للإسلام والمسلمين في العالم ودعا على ضرورة تطوير علاقات تركيا مع العالم الإسلامي في المجالات كافة، حيث قال: " وأن لا تظل هذه العلاقات صورية، وإنَّما يجب أن تكون علاقات فعلية متطورة، حيث إنَّ في العالم ما يقرب من خمسين دولة إسلامية يبلغ عدد سكانها مليارا، وهذه الدول الإسلامية سوق طبيعية قوية لإنتاجنا"[1]؛
- نجح في أن يكون مهندسا ناجحا في محركات الديزل، ومهندسا ناجحا في هندسة الحركة الإسلامية في تركيا. فقد حول الحركة الإسلامية من فئة مستضعفة إلى قوة ورقم يصعب تجاوزه؛
- استطاع تخريج جيل من الشباب المسلم المشبع بالقيم والثقافة الإسلامية من أمثال إسماعيل ألب تاكين، رجائي قوطان، عبد الله غول، رجب طيب أردوغان...إلخ الذين حملوا مشعل مواصلة مسيرة الحركة الإسلامية في تركيا؛
- عمل على إعادة الهوية الإسلامية ونازل بحجج الإسلام وبراهينه الأنظمة الاشتراكية والرأسمالية، واعتبر أن كلاهمَا نظامًا ماديا يعمل على النهوض بالجانب المادي في مقابل انحطاط الأخلاق والمعنويات، وكلاهما يزداد ارتفاعا ماديا مع هبوط الثقافة والأخلاق.

توفي نجم الدين أربكان، المفكر والعالم ومؤسس الحركة الإسلامية الحديثة في تركيا، بتاريخ: 27 فبراير 2011 إثر أزمة قلبية عن عمر ناهز 85 سنة، تاركا وراءه جيلا من السياسيين الشباب، يسيطرون على زمام الحكم في بلد الخلافة العثمانية، ويوصف أربكان بأنه أحد "العثمانيين الجدد" الذين روضوا العسكر واعتبر بمثابة الأب الروحي للحركة الإسلامية وكان دائماً ما يقول: **المسلمون الذين لا يهتمون بالسياسة، سيحكمهم سياسيون لا يهتمون بالمسلمين.**

ب المفكر المجدد مهاتير محمد:

[1] علي محمد محمد الصلابي، **الدولة العثمانية: عوامل النهوض وأسباب السقوط**. القاهرة: دار الفجر للتراث، 2004، ص 568.

مهاتير محمد أو محاضر محمد ، سياسي ماليزي تولى رئاسة الوزراء فكان رابع رئيس وزراء لماليزيا في الفترة من 1981 إلى 2003، وتعد أطول فترة لرئيس وزراء في ماليزيا، وكذلك من أطول فترات الحكم في آسيا، امتد نشاط مهاتير السياسي لما يقرب من 40 عاما.

ولد الدكتور تون ♦ مهاتير محمد في 20 ديسمبر 1925 بمدينة ألور سيتار، عاصمة ولاية قدح Kedah، بماليزيا؛ وتلقى فيها تعليمه الابتدائي والثانوي.

تقلد مهاتير محمد العديد من المناصب في حياته المهنية والسياسية كان آخرها رئيس وزراء ماليزيا، حيث في 16 يوليو 1981، أصبح رئيسًا لوزراء ماليزيا عندما استقال حسين أون من منصبه لأسباب صحية، وكان أول رئيس وزراء في البلاد ينتمي لأسرة فقيرة، حيث كان رؤساء الوزارات الثلاثة الأول أعضاء في الأسرة الملكية أو من عائلات النخبة حيث قضى مهاتير 22 عامًا في المنصب، ومن أهم إنجازاته ما يلي[1]:

- حول ماليزيا من دولة تعتمد كُلّياً على الزراعة، وإنتاج وتصدير المواد الأولية، إلى دولة صناعية مُتقدمة يُساهم قطاعيّ الصناعة والخدمات فيها بنحو 90% من الناتج المحلي الإجمالي ، بلغت نسبة صادرات السلع المُصنّعة 85% من إجمالي الصادرات، كما أنها تُنتج نسبة 80% من السيارات التي تسير في الشوارع الماليزية؛
- دعوة شعبه للعمل وتحبيبهم فيه، فلفخفضت نسبة البطالة إلى 3%، ووصل دخل الفرد الماليزي من 1247 دولار؛ إلى 8862 دولار في عام 2002 وبالتالي؛ انخفضت نسبة السكان تحت الفقر من 52% من إجمالي السكان في عام 1970، إلى 5% فقط في العام 2002؛
- عمل على تأهيل الأرضية المناسبة لدعوة الشركات الاستثمارية العالمية لبلاده ويعتبر هو الرجل الوحيد الذي رفض توصيات البنك الدولي والصندوق النقد الدولي حينذاك؛
- تفردت ماليزيا في بعض التطبيقات الإسلامية في المجال الاقتصادي من وجود شركات للتأمين تعمل وفق المنهج الإسلامي ووجود بعض الآليات في سوق المال تعمل وفق المنهج الإسلامي وأيضاً وجود جامعة إسلامية متطورة في ماليزيا تتفاعل مع متطلبات العصر وتخدم قضايا التنمية.

من أقواله الخالدة[2]:

– أردت إجراء انتخابات عاجلة لتشريع وضعي كقائد، واحتجنا إلى شِعارٍ مناسب للإشارة إلى التغيرات التي رأينا وجوب إدخالها في عهدي، فوجدنا أن التغيير واجب في نواحٍ ثلاث : تطهير البلاد من الفساد، ورفع الكفاءة، والتحلي بالأمانة؛

– إذا كنت تخطط لسنة فازرع الأرز وإذا كنت تخطط لعشرة أعوام فاغرس شجرة و إذا كنت تخطط لمدى الحياة فعلِّم الإنسان؛

– أفضل ثروة في أي دولة؛ هي شعبه؛

♦ عند تقاعده في 31 أكتوبر 2003، حصل مهاتير على لقب "تون"، وهو أعلى تكريم لشخصية مدنية في ماليزيا.

[1] مي السيد، « مهاتير محمد .. الطبيب الذي قاد الأمة الماليزية نحو حضارتها ! ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.arageek.com/2015/06/14/mahathir-mohammed-story.html بتاريخ: 2016/01/15.

[2] المرجع نفسه.

- إذا كُنّا جميعاً رجال دين؛ فمن سيقوم بتصنيع الطائرات، والصواريخ، والسيارات، وأدوات التكنولوجيا الحديثة؟ فيجب أن يَكُون هُناك علماء في التجارة، وفي العلوم التقنية الحديثة، وفي كل مجالات المعرفة، ولكن على أساس من التعاليم الإسلامية؛
- إن التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ لا تحدث بين عشية و ضحاها، و على الناس أن يتحركوا لإحداثها.

ومع الأخذ في الاعتبار أن شخصية رئيس الوزراء الماليزي مهاتير محمد ، من الشخصيات النادرة التي تتمتع بحس سياسي متفرد يتسم بالوطنية والوعي بالأوضاع السياسية العالمية حيث يعتبر مهندس نهضة ماليزيا وكان له دور محوري لنقلها نقلة نوعية ، وترك إرثاً عظيماً من الحضارة الماليزية، التي أصبحت إحدى النماذج الحضارية التي يُحتذى بها.

والملاحظ من تجربتي النموذجين المذكورين: التركي نجم الدين أربكان والماليزي مهاتير محمد، أنَّهما ركزا على تقوية الصف الداخلي والنمو المنصف والعادل لكل الأعراق في نموذج ماليزيا، فما هو تأثير العامل الإقتصادي على عملية استقرار الدَّاخل سياسي؟ وما هي أهم آليات هذا الاستقرار التي يوفرها الإقتصاد الإسلامي؟

المطلب الثاني: النضج السياسي المجتمعي والاستقرار السياسي الداخلي:

إن من أهم معطيات وأسباب الأخذ بالمشروع الإقتصادي الإسلامي هو ذلك النضج السياسي الذي يتطلبه من خلال توفير الجو الحر للأشخاص في أي أبواب الاستثمار يريدون؛ فوجود الإقتصاد الإسلامي يؤدي إلى زوال فكرة "**الازدواجية المعيارية**" **double valeur** والتي تتمثل في زكاة وضريبة، حيث لم تجعل على المال في مدة حياة مكتسبه إلاّ حق الله فيه وهو الزكاة على اختلاف أنواعها وتخميس الغنائم؛ فرفع الحرج في الإقتصاد الإسلامي من خلال حق وحيد على المال وهو الزكاة مضمون **بامتياز**.

حيث يصاحب الإقتصاد الإسلامي نوع من النضج السياسي والذي يعني بالأساس الحق في اختيار نوع النظام الإقتصادي بنوع من الديمقراطية المشاركاتية؛ حيث تعني في مجملها ضرورة احترام إرادة الشعب في خياراته السياسية الإقتصادية والاجتماعية لأن أغلب الخيارات الاقتصادية في العالم الإسلامي لم تجر عليه إلا الويلات والأزمات الإقتصادية. فموضوع الشرعية يتعلق بالإقتصاد الإسلامي والمدى الذي يجعل سياسة ما تتلاءم وتتوافق مع المعتقدات التي يؤمن بها الشعب مما يجعل السياسة مقبولة، في حين أنَّ السياسات التي تسِنُّ نظما ضد معتقدات الشعوب تلقى مقاومة ورفض وهذا ما يهدد **بفشل** مقرري **السياسة العامة** عن تحقيق الأهداف المتوخاة منها ، و على حد تعبير الأستاذ: **عبد الرحمان مبتول**♦ من أن لجوء بعض البنوك التقليدية إلى تخصيص شبابيك تتعامل وفق قواعد الشريعة هو إقرار من هذه البنوك بأنها لن تصل إلى أكبر شريحة في المجتمعات المسلمة سوى بالتعامل وفق القواعد التي **لا تحرج** الناس في حياتهم اليومية[1].

يتطلب الوصول إلى اقتصاد إسلامي فعال وجود طبقة سياسية نافذة تعمل على نشوء تنمية سياسية موازية للتنمية الإقتصادية التي تحصل بفعل الإقتصاد الإسلامي والتفكير البعدي في خيارات السياسات المالية.
كما أنَّه فرض لازم في عنق الحكومات التي تنتمي إلى الإسلام، وفرض على شعوبها بواسطة مجالسها النيابية وغيرها أن تطالب الحكومات بتقنين الزكاة والتعهد لإدارة خاصة بالمسؤولية عنها وتسوقها إليه بكل سبيل مشروع[2].

إن لحظة الوصول إلى تنمية سياسية تعني بالأساس تغليب المنطق العام على المنطق الفردني **INDIVIDUALISME** ولن يتأتى هذا إلا من خلال محاولة محاكاة النماذج الرائدة في العالم الإسلامي.

إن الأخذ بأصول الوحدة والإتحاد والاجتماع هو من الأسباب المعنوية للريادة، فالإتحاد الأوربي هو قائم على أساس مسيحية أوربا بالدرجة الأولى قبل العوامل الإقتصادية.

لا وجود لتنمية سياسية دون وجود لتنمية اقتصادية متوازنة، وهو ما عملت عليه ماليزيا من تكريس عملية النمو المنصف، مما يتيح نوع من الرضا الجماهيري فلتفقت التنمية الماليزية مع المبدأ الإسلامي الذي يجعل الإنسان محور النشاط التنموي وأداته، فأكدت تمسكها بالقيم الأخلاقية والعدالة الاجتماعية والمساواة الاقتصادية، فحققت نموذج سياسي مستقر على مدى عقود.

♦ هو الخبير الإقتصادي البروفيسور الجزائري والذي طالب الحكومة باللجوء إلى جعل البنوك والمؤسسات المالية شريكا ومرافقا لمشاريع الشباب في إطار الإجراءات التي أعلن عنها الوزير الأول السابق عبد المالك سلال في 2013/05/11 في ولاية الأغواط.

[1] عبد الوهاب بوكروح، « إلغاء الفوائد لشراء السلم الاجتماعي». الشروق اليومي، العدد 4014، 2013/05/13، ص03.

[2] يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**. مرجع سابق، ص 1183.

يرى الأستاذ شومبيتر بأنَّ تراكم رأس المال يعمل على نمو اقتصادي، ولذلك يمكننا القول بأنَّ النظام الاقتصادي الإسلامي بمختلف موارده: الزكاة، الوقف، الهبات، المواريث، الصدقات... يعتمد على تركيم لرأس المال بشرط التوزيع العادل لهاته الثروة وعدم احتكارها من خلال ذلك يؤدي إلى عملية تخصيص مؤسسات معنية تعتمد على مأسسة الفعل المادي والمفضي إلى مؤسسات سياسية بيد سلطة سياسية تتولَّى تسييرها وجبايتها، على غرار صناديق الزكاة ومؤسسات الأوقاف وديوان الجزية...إلخ، الشيء الذي يعززُ تراكم رأس المال المؤدي إلى تنمية المؤسسات السياسية كمؤسسات الشورى (البرلمان) بالإضافة إلى الوزارة التنفيذية الفاعلة والمساهمة في عملية الجمع والتوزيع المفضي إلى التنمية الاجتماعية.

لقد بلغت الحرية في النظام الإقتصادي الإسلامي حدا جعلت استشارة المسلمين في أمر إقتصادي يهمهم من الضوابط السياسية لإدارة الحكم والضرورية، فأبو بكر الصديق استشار المجتمع المدني في عصره في قضية منع الزكاة مع أنها لا تقبل المفاوضة ومن ثم عزم على رأيه خاصة بعدما أيده المسلمون وثبتوا على رأيه بعد وضوح الرؤية وظهور الدليل.

كان أبو عبيدة بن الجراح أمين هذه الأمة وزيرا للمالية في عهد أبو بكر الصديق حيث أسندت إليه شؤون بيت المال التي لا يستطيع الحاكم فيها بان يتولاها بنفسه، ففرض الصحابة كلهم رزقا للحاكم يغتني به عن التجارة بعد إذ صار عاملا للأمة تمتلك منه الوقت والجهد ومن ثم تم تقرير معنى بديع في الإسلام لم يأتي إلا بعد مشاورات وحرية الرأي وهو حق الأمة في فصل **الذمة المالية** لها عن الرئيس. هذا المعنى الذي لم يعرفه الغرب إلا في عهود قريبة؛ إذ ظلت راية "ما لقيصر لقيصر" مشرعة خفاقة يقاتل الناس دونها أزماناً طويلة. إن أصدق تعبير نقف به على دخول الذمة المالية للدولة بأسرها في ذمة الحاكم لهو مقالة لويس الخامس عشر: (أنا الدولة والدولة أنا). لقد كان لويس تاجر غلال معروفاً يتجر في قوت أمته وهي تتضور جوعاً، ثم لا يرى أحد في ذلك شيئاً من العار ..أليس هو الأصل والأمة فرع عنه؟

فأين البشرية اليوم من أولئك الصحابة رضوان الله عليهم؟ فإن الخزينة قد أضحت بعدهم بيد أشخاص ينفقون كيف يشاءون، ويتصرفون كما يريدون، كما أصبحت لهم نفقات مستورة لا حصر لها، وفوق هذا فقد تكدست لهم الأموال في المصارف خارج البلاد، حتى غدت دول أجنبية تعيش على هذه الأموال لكثرتها وأكثرها يعود إلى الحكام وأمراء الشعوب المستضعفة[1].

ولهذا يقر الإقتصاد الإسلامي أن يخصص نصيب من الخزينة العمومية كأجر للرئيس نظير اشتغاله وتفرغه لحاجيات الأمة وخدمتها، بجزء معلوم ومعروف.

شكلت بعض موارد الخزينة العمومية وطرق صرفها عامل سياسي مهم في رصِّ صفوف المسلمين، حيث كان للزكاة دور كبير في جذب العديد من شعوب الدول و الأقاليم التي تم فتحها نحو اعتناق الإسلام من خلال التقليل من العبء الضريبي و الاقتصار على الزكاة لمن أسلم منهم و فرض الجزية لمن بقي على دينه، وهذا الأمر مهم عندما نأخذ بعين الاعتبار أن الأعباء الضريبية في العصر السابق للإسلام كانت ترهق كاهل الطبقة العاملة حتى أنه يقدر أن المكلفين بالضرائب كانوا يدفعون ثمانية أضعاف ما يطالبون به في الإسلام[2].

[1] علي محمد محمد الصلابي، **الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق**. القاهرة: دار الفجر للتراث، 2003، ص 162.
[2] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 96.

يعتبر الإقتصاد الإسلامي عماد المشروع السياسي الإسلامي، ذلك أن الأيديولوجية السياسية الإسلامية تستمد رصيدها الثقافي من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، فكيف يعقل لمشروع سياسي إسلامي، ركائزه اقتصاد ربوي؟، كما أن الاعتماد المطلق على المنتجات الإقتصادية المالية بنسبة 100% من شانه أن يرفع الحرج أمام الشعب المسلم على حد تعبير الخبير في الإقتصاد الإسلامي الدكتور **فارس مسدور**، مما يسهم في تقوية المشروع السياسي الإسلامي بل ويدعمه بشكل لا محدود.

من أهم المبادئ التي يركز عليها الإقتصاد الإسلامي هو مبدأ عدم السماح بتركيز الثروة في يد فئة قليلة من الناس[1] يقول تعالى: ﴿ ...كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ... ﴾[2]. إن عدم السماح بتركيز الثروة في يد فئة من الناس من شأنه أن يدعم قيم المساواة والمشاركة في الثروة وتسييرها وهي قيم سياسية واجتماعية أصيلة في الإقتصاد الإسلامي من شانها تعزيز اللحمة الوطنية السياسية والالتفاف حول القيادة السياسية الرشيدة.

والاقتصاد الإسلامي ينبني أساسا على الحرية: حرية العمل والكسب والتملك والإنفاق، غير أن هذه الحرية مقيدة بقيود لازمة... فالدولة عليها أن تتدخل لتطبيق تلك القيود المشروعة، لتحقيق الأمن والاستقرار، ولتحقيق الكفاية والعدل بما تراه من طرق يقرها الإسلام[3]، ويظهر تدخلها فيما يلي:

- الغذاء والمياه أمور لا يمكن أن يتفاوض عليها؛
- في حالة تعارض المصلحة الخاصة تقدم المصلحة العامة؛
- الفقر بيئة خصبة للأزمات السياسية ولذلك فإن الدولة منوطة بها توفير الحد الكافي والأدنى للمعيشة.

وقد كان النظام الإقتصادي الإسلامي في علاقته بالفلسفة السياسية يعتمد على أربعة أسس هي:

- الأساس الفكري ويتمثل بالتنشئة السياسية الحكيمة لإشاعة قيم النشاط الاقتصادي الإسلامي؛
- القضاء على الروافد التي تسبب سوء تسيير بيت مال المسلمين(الخزينة العمومية) منها دخول الذمة المالية للدولة بأسرها في ذمة الحاكم؛
- حرية الفرد في شخصيته وقدرته على المعاملة الحرة مع سائر الناس؛ فهذه الحرية المدنية تتبع بالحرية السياسية التي لاتزال على صور وأشكال مختلفة؛
- لا يفرض التعامل وفق أصوله بين أصحاب الديانات الأخرى بل يترك لهم الحرية في معاملاتهم في المجتمع الإسلامي.

ومن خلال فهمنا لأسباب ونتائج التخلف نستطيع أن نجد الطرق الناجعة التي تمكننا من كسر هذا التخلف وماهية العملية التنموية المطلوبة، فنجد أن التنمية هي (عملية شمولية ومتكاملة، أي لا تقتصر على الجانب الاقتصادي وإنما تشمل الجوانب الاجتماعية والفكرية والسياسية ولا يكفي كي نحقق التنمية تحقيق زيادة في الناتج القومي ولا حتى تحقيق زيادة في الإنتاج أو تبديل البنى الاقتصادية، وإنما يجب رفع المستوى الاجتماعي والفكري والثقافي وكذلك مستوى الوعي والممارسة السياسية)[4].

---

[1] عبد المجيد قدي، «الزكاة من منظور اقتصادي». رسالة المسجد، العدد الثاني، سبتمبر 2003، ص 49.
[2] سورة الحشر، الآية 07.
[3] عي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**. مرجع سابق، ص 65.
[4] سيف هشام، مرجع سابق، ص 138.

إن المال والسياسة يتداخلان أيما تداخل، فتضخم الاقتصاد العادي يؤدي إلى العجز عن فرض الضرائب والتهرب الضريبي بسبب هيمنة الجماعات المالية على السياسة؛ أما في الاقتصاد الإسلامي فقوته تؤدي إلى المشاركة في العمل السياسي بقوة والتمكن من تمويل الحملات الانتخابية وتقويتها ونشر البرامج والدعوة إلى تطبيق التصور السياسي الإسلامي من خلال محاولة بعث السياسة التي يؤمن بها؛ مثل ما نوى فعله حزب العدالة والتنمية في فوزه الساحق في الانتخابات البرلمانية للمرة الثالثة في تاريخ تركيا ♦ حيث قاد حزبه الحكومة منفردا وهي سابقة تاريخية، رغم أنه لم يحصل على العدد الكافي من المقاعد لأجل طرح مشروعه الخاص لتعديل الدستور، وتحقيق هدفه المعلن بمنح تركيا دستورا يوسع من مساحة الحريات الديمقراطية ويغلق كل الأبواب أمام تدخل العسكر في الحياة السياسية، إلا أن أقل من 4 مقاعد فقط كانت تنقصه لكي يستطيع إحالة مشروع تعديل الدستور على استفتاء شعبي، وذهبت أغلب القراءات إلى أن مهمته ستكون سهلة في نسج تحالفات سياسية وتقديم مشروع مشترك لتعديل الدستور، وفي هذا الصدد يقول رجب طيب أردوغان: خضنا خمسة(5) انتخابات زادت فيها نسبة شعبيتنا كل مرة ونريد تحقيق أهدافنا للعام 2023، ولقد تم تحويل تركيا من بلد يقترض من FMI إلى بلد يقرض FMI[1].

وعلى هذا الأساس فالاقتصاد الإسلامي يؤدي إلى تنامي محرك الاجتماع والوصول إلى ما يسمى بالتعاون **المرحلي** بين الأقطار الإسلامية؛ وزيادة الشعور بتقارب محددات التكامل وهذا هو الفعل السياسي بعينه، إذ بفضل النظام الاقتصادي يؤدي إلى توحيد السلوك السياسي سواء الدولتي أو الإقليمي(القطري) على أساس نمط النشاط الاقتصادي مقارنة بالموارد المتاحة والتاريخ المشترك للبلدان المتقاربة جدا اجتماعيا وثقافيا وعقائديا.

يعتبر الاقتصاد الإسلامي كأحد الأعمدة الرئيسية في أي بناء عربي وإسلامي نهضوي في سبيل التقدم في خضم إملاءات العولمة التي لا حظ فيها للأوحد الضعيف ، لأن فيه عودة إلى الصف العربي الإسلامي وهو أحد أكبر انتصارات الأمة قاطبة على مدى التاريخ ويرى في هذا الصدد المفكر **محمد عابد الجابري** بأنه لاحظَ لتطور العالم العربي والإسلامي لابد من حاضنة فكرية تجمع بين **السياسة، الإقتصاد** و**الدين**.

يستطيع في أحيان كثيرة أن يحقق الاقتصاد الإسلامي ما قد تعجز عنه السياسة، ومن ذلك أن من أبرز وجوه الزكاة في هذا الباب هم **المؤلفة قلوبهم**♦♦ والتي هي من شؤون الدولة وهي عدة أقسام: فمنهم من يعطى ليسلم، فمن خلال إعطائه الزكاة يطمع بهذا الفعل في إيمانه أو إيمان قومه ترغيبا لهم في الإسلام وتحبيبا لهم فيه، ومنهم من يعطى ليحسن إسلامه ويثبت قلبه؛ كما أعطى يوم حنين جماعة من صناديد الطلقاء وأشرافهم؛ ومنهم من يعطى لما يرجى من إسلام نظرائه.

♦ حقق حزب العدالة والتنمية التركي فوزا كبيرا في الانتخابات البرلمانية لعام 2011، فاق بفارق نوعي توقعات استطلاعات الرأي، وسمحت له هذه النتيجة بتشكيل وقيادة الحكومة لوحده للمرة الثالثة منذ تأسيسه والأولى في تاريخ الأحزاب السياسية التركية، وحصل العدالة والتنمية على أكثر من نصف الأصوات، وحوالي 60 بالمائة من عدد مقاعد البرلمان التركي الذي يحصي 550 مقعد، مقابل 24 بالمائة من الأصوات و 135 مقعد فقط منافسه الأساسي الحزب الجمهوري العلماني، الذي كانت استطلاعات الرأي تعطيه أكثر من ذلك، وحصل منافسه الآخر الحزب القومي على 13 بالمائة من أصوات الناخبين، كما أنه نجح في حصد 49.4% في الإنتخابات البرلمانية في 2015/11/01 وتمكن من تشكيل الحكومة بمفرده بسبب رهاناته على تحسين معيشة المواطن التركي وتحقيق قفزة نوعية في الإقتصاد التركي.

[1] رجب طيب أردوغان، « حصة: لقاء خاص». قناة الجزيرة القطرية الإخبارية، 2014/08/31.

♦♦ المؤلف قلبه: الرجل يكون ضعيف الإسلام وتكون له الكلمة النافذة في قومه، فيعطى من الزكاة تأليفا لقلبه وجمعا له على الإسلام رجاء أن يعم نفعه أو يكف شره.

وقد يتعدى هذا الفعل إلى كل من له قدم سبق وقوة في السياسة ويحقق مصلحة عامة للمسلمين كبعض رجال الصحف وأهل الأقلام أو رؤساء الأحزاب السياسية العتيدة والمهيمنة، قد يدفع به عن حدود و **حوزات** الدول الإسلامية الضرر عنها فيصبح الفعل اقتصادي ذو أثر سياسي.

إن الإقتصاد الإسلامي بما يحتويه من أدوات استثمارية واقتصادية كالأوقاف والزكاة والمصارف المالية، يعتبر أداة من أدواة السياسة المالية والنقدية، تسعى الدولة من خلالها لتحقيق أهداف سياسية في إطار سياسة عامة تتميز بالديمومة **(جيلية)** ترمي إلى التكفل بحاجيات أفراد المجتمع ويأتي **الاستثمار الزكوي** كجزء من هذه السياسة الشاملة ويهدف في النهاية إلى توسيع وتنويع تشغيل المال لأغراض اجتماعية، اقتصادية وسياسية.
كما وتعد السياسة المالية الإسلامية إلى جانب بعدها التعبدي لها أبعاد متعددة منها السياسية، من خلال أصالة تولي الدولة جباية الزكاة، مع ما يتميز به النظام السياسي من صفتي **الإلزام** و **الجبر**، كما يتولى ذات النظام السياسي توزيعها في مصارفها، مراعيا في ذلك العدالة ومقدرا للحاجات مقدما للأهم على المهم[1].

هذه الأخيرة توضع لها موازنة خاصة ومستقلة عن الموازنة العامة وتخصص لها إدارة خاصة لجبايتها، ومن ثم توزيعها على أصنافها على أساس الحصر والتمييز من خلال إحصائيات دقيقة محاسبية، تتميز بالأساس كونها مسحية، حقيقية وشفافة؛ حيث يتولاها **جهاز إداري منظم** ، موسوم في أغلب الحالات بمؤسسة صندوق الزكاة والتي تعمل تحت إشراف وزارة وصية غالبا ما تكون وزارة المالية أو الشؤون الدينية والأوقاف، فتضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، ففي الجزائر مثلا يتشكل من ثلاث مستويات تنظيمية هي[2]:

*اللجنة القاعدية *اللجنة الولائية *اللجنة الوطنية

وتعتبر بذلك من أهم الوظائف السيادية للنظام السياسي على حد تعبير الأستاذ الدكتور ناجي عبد النور:" وهي نشاط النظام السياسي باعتباره موزعا أو مانحا للمنافع والقيم وما يبذله من جهود في مجال تخصيص وتوزيع شتى **السلع والخدمات** ومراتب الشرف والمكانات الاجتماعية والفرص بين الأفراد والجماعات داخل المجتمع"[3]

يساهم الاقتصاد الإسلامي في تدعيم العلاقات السياسية الثنائية بين البلدان وتقريب وجهات النظر لاسيما التسهيلات الممنوحة دولاتيا من خلال مثلا إلغاء التعريفات الجمركية وتبسيط الإجراءات الإدارية في ميدان المصارف المالية، كما أنه يحافظ على العلاقات المميزة بين الدول الإسلامية مثلما حدث بين الجزائر وفلسطين بعدما اقتطعت الجزائر نسبة معينة من أموال الزكاة سنة 2010 بعنوان: مساعدة لسكان قطاع غزة إثر الاعتداء العدواني من طرف الجيش اليهودي أواخر العام 2008 وقد قدر المبلغ المقتطع بمليوني دولار(حوالي 20 مليار سنتيم)[4].

إنَّ التنمية الجيدة والمتنوعة لا تشكل حاضنة لنمو التطرف، ولذلك فإن العمل على إحداث نمو داخلي منصف ومتوازن لا يهمش أي فصيل أو مكون بشري، يكون بمثابة منعة وحصن ضد نمو التطرف، فالاقتصاد

[1] يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**، مرجع سابق، ص1184.
[2] صندوق الزكاة مطوية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، 2007
[3] عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص55.
[4] محمد مسلم، « 20 مليار من زكاة الجزائريين تضيع طريقها نحو غزة ». الشروق اليومي، العدد 3445، 2011، ص 03.

الإسلامي يعمل على توزيع الثروة وتفتيتها بفعل الزكاة وتمام الكفاية والصدقات بالإضافة كذلك إلى واجب الدولة الأخلاقي تجاه مواطنيها يكون بمثابة تجفيف منابع التطرف، وفقا للمخطط رقم 16 التالي:

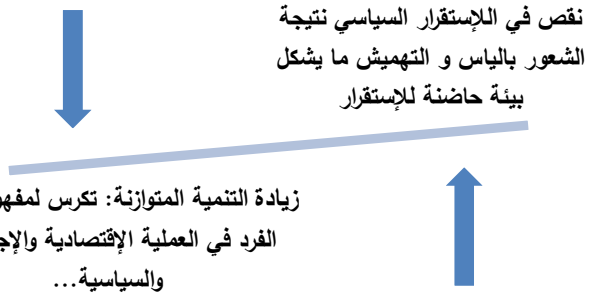

يعتبر الإقتصاد الإسلامي مادة دسمة من المفروض أنها نقطة ارتكاز قوية لدى الحركة الإسلامية في جزئية **سياساتها الإقتصادية** وبرنامجها الإقتصادي؛ خاصة والملاحظ أنه وحسب البروفيسور دبش إسماعيل ♦ أنَّ الحركات الإسلامية ليس لديها مشروع تنمية (بمعنى مشروع اقتصادي طموح يبقيها في الحكم) [1] ولهذا فإنَّه على الحركة الإسلامية العمل على الاهتمام بجانب الاقتصاد الإسلامي و إيلائه منتهى الأهمية على أساس أنه أحد أصول برنامجها، ويؤدي بها إلى كسب الأصوات والفوز؛ لأنَّ الشعوب العربية والإسلامية أصبح لديها من الوعي لتنتقل من الخطابات السياسية إلى البرنامج الواقعي الذي يحقق المطلوب: سياسيا، اجتماعيا و **اقتصاديا**؛ مثلما حدث مع حزب بالعدالة والتنمية ذلك أن **الاقتصاد** هو **أبو** السياسة؛ كما أن الإقتصاد الإسلامي يعد سلعة من السلع السياسية التي يجب أن ينتجها أو يوفرها النظام السياسي بوصفه المنتج للعديد من السلع من قبيل: توفير الحاجيات، التمكين الإقتصادي، تمام الكفاية، العدالة التوزيعية ويمكننا تدوين المعادلة التالية:

النظام السياسي= ن؛ الدالة الأساسية= تا؛ المتغيرات هي: الديمومة؛ السلع السياسية.

تا(ن)= 5د+ س^2 ، على اعتبار أن النظام السياسي(من خلال الحكومة) كمية ديمومته محكومة بأربع سنوات أو خمسة سنوات وأن هذه الديمومة متعلقة أساسا بما ينتجه النظام السياسي من عوامل بقاء؛ وعليه تكون الدالة معرفة كما يلي:

تا(ن)= 5+1=6 عند انتاج سلعة واحد في سنة واحدة؛

تا(ن)= 25+ 400= 425 عند انتاج 20 سلعة في خمسة سنوات؛

أي أن 425 ≥ تا(ن) ≤ 6؛

فإذا انتج النظام السياسي ثلاثة سلع من 20 سلعة في 05 سنوات تكون: تا(ن)= 5(5)+(3)^2 وعليه فإن تا(ن)= 25+9=34 وتكون معرفة بالمنحنى البياني التالي:

الشكل رقم 17: يوضح حجم السلع المنتجة من طرف النظام السياسي

♦ أستاذ التعليم العالي بجامعة الجزائر.

[1] اسماعيل دبش، « الحركات الإسلامية والإرهاب ». مداخلة في مناقشة أطروحة دكتوراء الطالب: عمراني كربوسة موسومة بـ: الحركات الإسلامية وإشكالية الإرهاب الدولي، (المدرسة العليا للعلوم السياسية، الجزائر)، 2013/06/29.

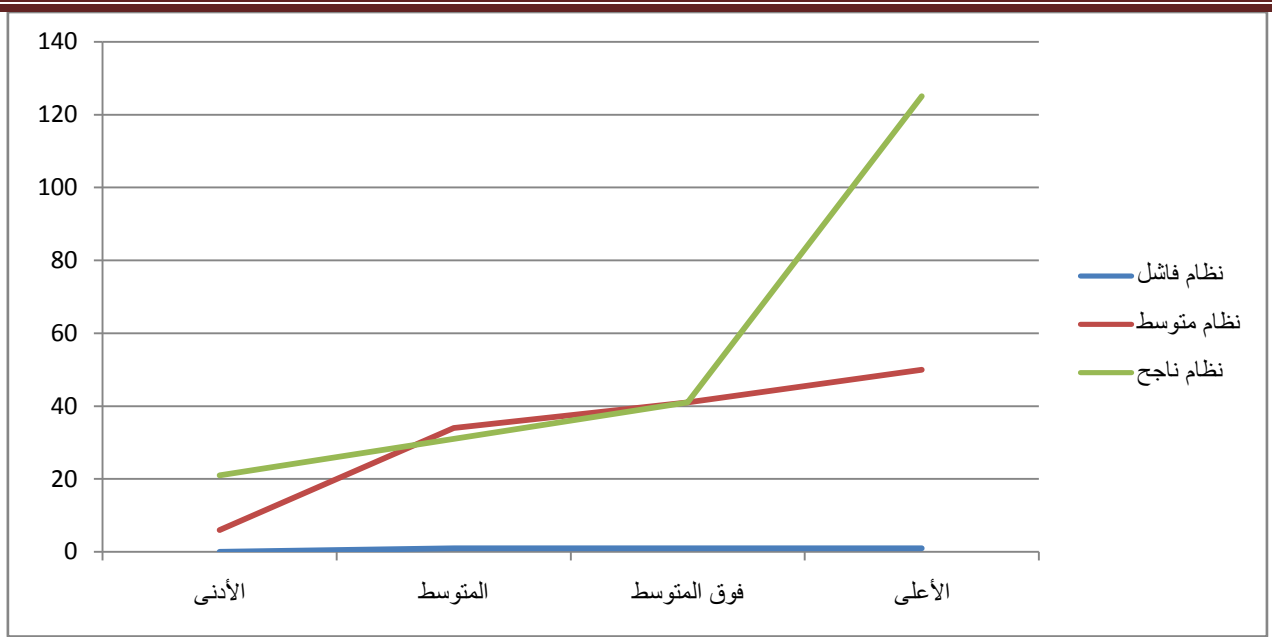

المصدر: من إعداد الطالب بناء على دالة السلع.

وتستلزم التنمية المستدامة مؤسسات سليمة وكذا تضافرا بين المجالين (الاقتصادي والسياسي)، غير أنه في العديد من الحالات، يكون القطاع العام متضخما وعديم الفعالية ولا يحاسب السياسيون وكبار الموظفين إلا محاسبة محدودة وتقل الشفافية في الحكم .مما يجعل المسؤولين يراكمون الثروة باستغلال مناصبهم التي تقاضون عنها أجورا زهيدة وغير منتظمة، وكثيرا ما يتواطئون مع رجال الأعمال المحليين والأجانب وسيتطلب الحد المستمر من الفساد ومعالجة الظروف التي يتولد عنها ويتغذى عليها بذل جهود طويلة الأمد وصرف موارد كبيرة كما سيتطلب مشاركة مجتمع مدني قوي وفعال فالمجتمع المدني إذا كان يتمتع بحرية التنظيم والعمل يستطيع أن يصبح شريكا أساسيا في تطوير وتعزيز ممارسات نزيهة في القطاع العام، ولا سيما في سياق المعاملات وعلى سبيل المثال، يستطيع المجتمع المدني الفعال أن يضع قواعد اجتماعية قوية للسلوك المهني، ويقدم بالتالي دعما قويا للإصلاح . فالتنمية القائمة على المشاركة أمر حاسم لأنها تعزز المجتمع المدني وتوطد أركان الاقتصاد ويصبح للفئات غير الحزبية صوت مسموع فتتآلف الجماعات المحلية والمنظمات المستقلة للتفاوض مع المؤسسات والإدارات بغرض التأثير على السياسة العامة ويوفر المجتمع المدني الفعال أداة لضبط السلطة الحكومية، مما يؤدي إلى تعزيز فعالية الاقتصاد والمناخ السياسي وكفاءتهما واستمرار يتهما.

إن من القواعد المهمة في الاقتصاد الإسلامي: العمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة، بمعنى أنها يجب أن تكون لديها من الخبرات والوسائل والأدوات ما يجعلها قادرة على تنتج ما يفي بحاجاتها المادية والمعنوية، ويسد ثغراتها المدنية والعسكرية، عن طريق ما يسميه الفقهاء فروض الكفاية، وهي تشمل كل علم أو عمل أو صناعة أو مهارة يقوم بها أمر الناس في دينهم أو دنياهم، فالواجب عليهم حينئذ تعلمها وتعليمها وإتقانها حتى لا يكون المسلمون عالة على غيرهم، ولا يتحكم فيهم سواهم من الأمم الأخرى[1].

إن الحركات الإسلامية تدرك اليوم أكثر من أي وقت مضى أن معادلة المال وهيمنة الإقتصاد عماد صناعة **الحياة السياسية**، فمن دون قوة اقتصادية داخلية لا يمكن بأي حال من الأحوال كسب قاعد جماهيرية داخلية

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. مرجع سابق، ص 314.

مؤمنة بالقوة السياسية، وهي غير مؤمنة في أمنها الغذائي، ولنا خير مثال في حزب العدالة والتنمية التركي والذي بدأ بالأمن الإقتصادي الداخلي للمواطن التركي مما شكل سندًا لا محدود لسياستها الخارجية، فالقوة الإقتصادية الداخلية هي جوهر الإعداد المالي الذي لا مناص للحركات الإسلامية من الاهتمام به، والاكتفاء بالزراعة وحدها، وما يتبعها من الركون على الاقتصاديات الخارجية سيكون عامل هدم سياسي قوي بفعل الإملاءات والتبعية التي تفرض جراء الهشاشة الإقتصادية الداخلية.

لقد تقرر من خلال التجربة العملية للعديد من البلاد العربية والإسلامية أنّه لا تنمية سياسية حقيقية لديها من دون الوفرة الإقتصادية لكافة مواطنيها، فالاقتصاد الإسلامي من أهم خصائصه هو تحقيق تمام الكفاية لكل مكونات الدولة الوطنية، فمن غير المجدي الانخراط في المنظومة الدولية والجبهة الداخلية هزيلة.

وهناك علاقة جدلية بين الاقتصاد والسياسة فلا يمكن تحقيق تنمية إقتصادية في واقع سياسي غير مهيأ؛ لأن السياسة لا تخلف أبدا ما يعجز عنه الإقتصاد، فالعلاقات السياسة في زمن النبوة كانت مستقرة وموازين القوى كذلك، فالبعد السياسي من الأبعاد الضرورية لفهم كل سياسة عمومية.

فلا استقلال لأمة لا تملك زراعة قوتها في أراضيها، و لا تجد الدواء لمرضاها، و لا تقدر على النهوض بصناعة ثقيلة، إلا باستيراد الآلة والخبرة من غيرها، يتحكم فيها بالشروط التي يشاء، ويمسك يده عنها مت شاء وبالكيفية التي يشاء، ولنا خير مثال عن ذلك بالعقوبات الإقتصادية المفروضة على العراق سابقا وانهياره بسبب هشاشة الشأن الداخلي.

لا يمكن نجاح الإقتصاد الإسلامي دون وجود رؤية وإرادة سياسية جادة وداعمة بشكل كبير، لأنَّه يمثل الدعم والحاضنة الشرعية لبيئة تقبل بالإقتصاد الإسلامي... وعلى اعتبار أن العدالة والمساواة قيمة لصيقة بالإقتصاد الإسلامي وإن فقدانها يؤدي إلى:

*اللااستقرار السياسي؛

* ظهور الآفات الاجتماعية (التحايل، السرقة، الفساد، الكسب غير المشروع)؛

*اختلال موازين الدورة الإقتصادية ♦ (إنتاج، استهلاك، إعادة تدوير رأس المال.....)، فتعزيز قيمتي العدالة والمساواة من أسباب القوة السياسية الداخلية لشعور الفرد بالتوزيع العادل للثروة.

إنَّ معادلة الإقتصاد الإسلامي في التخطيط للاستقرار السياسي مبينة في الشكل التالي:

الشكل رقم18: يوضح كفتي الإستقرار السياسي الداخلي

♦ يمكن تعريف الدورة الاقتصادية أنها: تقلبات منتظمة بصورة دورية في مستوى النشاط الاقتصادى الكلى مثل مستويات الإنتاج والعمالة والأسعار ولديها أربعة مراحل هي : الانتعاش، الرواج، الأزمة، الكساد.

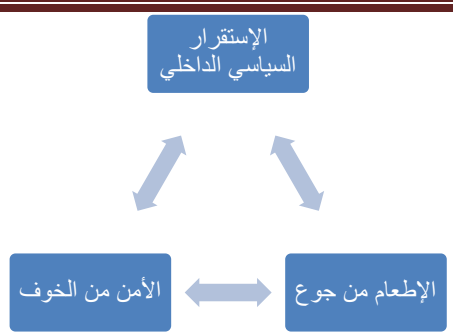

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الآية الكريمة:﴿ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾[1].

وتعد الزكاة بابا مهما من أبواب **الحفاظ على أمن المجتمع واستقراره** ، لما لها من أثار اجتماعية كثيرة، وذلك بما تحدثه في التكافل الاجتماعي من رعاية الأيتام والأرامل والمسنين والعجزة والمطلقات والغارمين وابن السبيل وفي سبيل الله. مع بذل الفضل والتعاون بين الناس، من منطلق أنها أمر رباني على كل مسلم قادر ومستطيع توفرت فيه شروط الزكاة من نصاب وحولان الحول والملك التام وغيرها من الشروط[2].

إن التضييق على حاجات الإنسان الغذائية هو بمثابة اعتداء على الحياة نفسها؛ ومن هنا حساسية الفئات الشعبية الواسعة ذات الدخول المحدودة على رفع أو محاولات رفع أسعار سلع الغداء الحيوية وردود فعلها الغاضبة على ذلك، والتي تجسدت في انتفاضات عديدة كالذي شهدته بعض البلدان العربية[3] في ما يسمى مظاهرات الزيت والسكر، ومظاهرات الخبز ... إلخ.

يتضح جليا بأن الإقتصاد الإسلامي أحد أبعاده السياسية تقوية الصف الداخلي مع ما يُمَكِن من استتباب الأمن والاستقرار السياسيين الداخليين فما هو انعكاس هذا الاستقرار محليا، إقليميا ودوليا بفعل الإقتصاد الإسلامي؟ خاصة إذا علمنا بأن **السياسة الخارجية** ما هي إلاَّ انعكاس **للسياسة الداخلية**.

[1] سورة قريش، الآية 04.
[2] عبد الحق حميش، مرجع سابق، ص 16.
[3] عبد الواحد غردة، مقومات تحقيق الأمن الغذائي في المنهج الإسلامي ، مداخلة مقدمة في ملتقى: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ظل المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، (كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف-)، 23-2014/11/24، ص 04.

المطلب الثالث: الهيبة السياسية الدولاتية محليا؛ إقليميا ودوليا:

إن من أجل وأرقى أبعاد الإقتصاد الإسلامي السياسية هي الأثر البالغ في نشر هيبة الدولة الإسلامية بسبب ما يبعثه من الارتياح في النفوس جراء التوزيع العادل للثروة ومصارف الزكاة وضبط التسعير؛ بالإضافة إلى رفع الحرج عن المواطنين جراء منع التعامل بالربا.

وفي المجال السياسي يتوجب على الدولة والحاكم توفير احتياجات المواطنين الضرورية وخدمة الصالح العام، والحفاظ على الأموال العمومية والممتلكات الجماعية.

ويمكننا الإشارة إلى أن سياسة كل دولة هي في الحقيقة نتاج تفاعل ثلاثة عوامل أساسية حسب الدكتور مصطفى بخوش وهي:

- الحقائق الجغرافية (الموقع، المساحة، الخصائص، الطبوغرافيا، عدد السكان)؛
- الحقائق الهوياتية Identitaire الشخصية الوطنية، التركيبة الإثنية والعرقية؛
- جيو اقتصادية الموارد (الموارد الطبيعية، الموارد الأولية). وإن حسن استغلالها يمكننا من تقوية السياسة الخارجية للدولة، ويمكن تلخيص معالم القوة السياسية الخارجية للاقتصاد الإسلامي فيما يلي:

1- بذر هيبة الدولة في نفوس الأمم الأخرى: يمكن أن تتحقق هذه الهيبة بطرق عديدة منها:

إن الهيمنة على الإقتصاد من أهم عوامل الإقلاع الحضاري والتنمية المستدامة، حيث لديه أثر عظيم على بنية المجتمعات الإسلامية، ولها آثار على التنمية السياسية والقوة السياسية دوليا ومن أهمها:

- وجود الإقتصاد الإسلامي يؤدي إلى الوحدة السياسية بين شعوب الإسلام، حيث إن الإقتصاد ينطلق من الشريعة، والشريعة تنادي بوحدة المسلمين لأن وحدة الإقتصاد تؤدي إلى وحدة السياسة، وهذا ما تسعى إليه دول غير إسلامية مثل دول السوق الأوربية المشتركة[1]؛
- يدعو الإقتصاد الإسلامي إلى التآخي والتكافل ليس فقط عن طريق أموال الزكاة وإنما عن طريق الصدقات؛ حيث يعتبر نظام الزكاة أساس التضامن الاجتماعي، والدعوة إلى تطبيقه والحرب دونه، في الوقت الذي حرض فيه المسلمين على التصدق بالمال كأمر إضافي يحقق فيه الإنسان تساميه وعلوّه على الحرص على المال[2] على اعتبار أنَّ **السياسة الخارجية ما هي في الحقيقة إلاَّ انعكاس للسياسة الداخلية وتتأثر بها طرديا قوة وضعفاً** ، فمن غير المعقول البيت الداخلي هش، في عالم لا يعترف فيه إلاَّ بالقوي داخليا بسبب مقاربات التدخل لأغراض إنسانية وحماية حقوق الإنسان بما فيها الأقليات؛
- يعتمد بناء التنمية في الإقتصاد الإسلامي على عدم ترك الديون للغير أو الأهل وذلك من خلال تحريم بيع الديون أو المعاملة بالربا بالإضافة إلى شرط الاستثمار بالممكن والمتاح وهو عين التنمية المستدامة؛
- يكبح عملية التطبيع مع الكيان الصهيوني حيث ترفض مبادئ الإقتصاد الإسلامي التعاون مع العدو، من باب التعاون على الإثم والعدوان، خاصة وأن التعاون والشراكة الإقتصادية مع الاحتلال الصهيوني

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. مرجع سابق، ص 313.
[2] عبد الكريم عثمان، مرجع سابق، ص ص235-236.

هو مقدمة مفضية للتطبيع فيما بعد ♦ فاتفاقيات الغاز بين الكيان الصهيوني وبعض الدول العربية كمصر والأردن خير دليل على ذلك، ولذلك فإن استمرار هذا التعاون هو ضرورة ملحة للكيان الصهيوني **لاستدامة السلامة الحدودية؛**

- إن فلسفة التنمية وفق منظور الإقتصاد الإسلامي لا يمكن أن تبنى على التمويل الذي تشوبه شبهة أو أي أموال مصدرها غير العمل المنتج؛
- استغلال الموارد البشرية والمادية الإسلامية استغلالاً اقتصادياً يؤدي إلى الرفاهية العامة للشعوب الإسلامية مما يساعد المسلمين على قيام الصناعات الثقيلة وبذلك تتحقق للمسلمين القوة والمنعة التي تحرر أراضيهم المحتلة كل ذلك وفق برامج تنمية متكاملة، فالإسلام ليس مجرد تراث، بل فيه طريق التنمية السليم، وبذلك لا يبقى العالم الإسلامي مجرد مالي وسلعي للشرق أو الغرب[1]؛
- التزام أداء الزكاة كاف لإعادة مجد الإسلام: يقول الأستاذ محمد رشيد رضا:" ألا إن إيتاء جميع المسلمين او أكثرهم للزكاة، وصرفها بالنظام، كاف لإعادة مجد الإسلام، بل لإعادة ما سلبه الأجانب من دار الإسلام، وإنقاذ المسلمين من رق الكفار، وما هي إلاَّ بذل العُشر أو ربع العُشر، مما فضل عن حاجة الأغنياء، و إننا نرى الشعوب التي سادت المسلمين بعد أن كانوا سادتهم يبذلون أكثر من ذلك في سبيل أمتهم وملَّتهم، وهو غير مفروض عليهم من ربهم "[2]؛
- المحافظة على الأمن العام للدولة: إن نجاح الزكاة في التقليل من التفاوت الطبقي من شأنه أن يوفر الطمأنينة، ويزيل ما يكون قد ترسب في النفوس من حقد او حسد بين طبقاته فتقل الجريمة ويحل الاستقرار السياسي المحدد المهم لتنمية مستديمة أخلاقية[3]؛
- يظهر تأثير الإقتصاد الإسلامي جليا في الأزمات السياسية التي تحل بالبلد مع تدهور في علاقاتها الدولية مع المجموعة الدولية، مما قد يستدعي معها عقوبات اقتصادية، والتي يتوجب معها الحيطة والتخطيط المستقبليين لأية نازلة، حيث يعمل الإقتصاد الإسلامي على التخطيط المستقبلي للأزمات على شاكلة العقوبات الإقتصادية، من خلال بعده الإداري الذي لا يترك البلد الإسلامي تحكمه الارتجالية أو الصدفة، ولنا في خطة النبي يوسف عليه السلام للأربعة عشر سنة التي تلي الجدب خير دليل، فالاقتصاد الإسلامي يُوجِبُ توفير وتأمين تمام الكفاية [4] للمواطنين في حدود الدولة الإسلامية مما يشكل منعة ضد هاته العقوبات أو الحصارات الإقتصادية التي قد تفرض؛
- إن قوة الإقتصاد الإسلامي ووصول الأموال إلى قبضة المسلمين ستكون عاملاً من عوامل قوة الدعوة الإسلامية وستتحكم المنظومة الإسلامية على الإقتصاد العالمي وستعرض على العالم سوقًا إسلاميًا ومنظومة شركات إسلامية.

2- التخلص من التبعية الاقتصادية لغير المسلمين:

♦ غاز العدو هو احتلال ثاني قوي، هو شعار الأردنيون الرافضون لاتفاق الغاز مع الكيان الصهيوني في 2016/10/01.

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. مرجع سابق، ص 313.

[2] يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**. مرجع سابق، ص 1188.

[3] عبد الله خبابه، « الزكاة كاستراتيجيه لتحقيق التنمية المستدامة الأخلاقية». مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر-بسكرة-، العدد13، مارس 2008، ص 66.

[4] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص 55.

مثل ما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية بطريقة التهديد المباشر بإيقاف الإعانات المالية للسلطة الفلسطينية وهذا يعني إيقاف مرتبات الموظفين والعمال ومعاشات المعوزين والعاطلين والأرامل واليتامى في المخيمات، يعني إيصال السلطة إلى وضع إيقاف نشاطها وإجبار أعضائها على المغادرة هروبا من السجن الجماعي في رام الله. ولذلك فإن هدفه يتضح من خلال الآليات الأخرى:

- إنقاذ البشرية وبخاصة المسلمين من مساوئ الأنظمة الوضعية حتى أن علماء الغرب يقولون بذلك. يقول جاك أوستري: إن طريق النماء ليس محصورا في المذهبين المعروفين بل هناك مذهب اقتصادي راجح هو المذهب الإسلامي[1]، وبذلك يتحرر المسلمون من التبعية الاقتصادية ويبرز للعالم هذا النظام، ومن هنا تأتي أهمية طرح النظام الاقتصادي في الإسلام؛
- من أهم أهداف البنوك الإسلامية، هو ليس فقط تقديم الخدمات، بل أعمق من ذلك بكثير، حيث هناك هدفين مهمين هما ضرورة التخلص من التبعية الاقتصادية لغير المسلمين وهذا الهدف بالنسبة لهم هدف أسمى للاقتصاد الإسلامي على اعتبار أن المعاملات المصرفية ونظام النقد إذا صارت مقاليده بيد غير المسلمين أدى ذلك إلى استعباد الأمة، ذلك أن الاقتصاد اليوم قد يدمر الدول والمجتمعات ويهدد الأمن والاستقرار، وقد يؤدي إلى سحب رؤوس الأموال من بنوك الدولة فتنهار، وقد يؤدي بالدولة إلى أن تصبح مقاليدها السياسية ليست بيدها، وتخضع تشريعاتها وعقيدتها لمن يسيطر على اقتصادها ؛ من هنا لابد من إيجاد بنوك إسلامية عملاقة تدير الاقتصاد في بلاد المسلمين، وتخلص من التبعية؛
- إن الإقتصاد الربوي يقوم على الإقراض بالفائدة، فالديون التي تحصل عليها الأقطار الفقيرة لا تذهب جميعًا لتمويل التنمية، بل يذهب قسم منها لتمويل الاستهلاك الضروري، وفي بعض الحالات لتمويل نفقات الحكومة...وفي معظم الحالات يجري ذلك لخدمة الحفاظ على نظام غير شعبي في السلطة، يخدم مصلحة الدائنين وثمة آثار سلبية أخرى للتنمية المعانة لا تزال تؤدي إلى مزيد من سوء توزيع الدخل، مع ما ينجم عن ذلك من اضطراب اجتماعي وتزايد في تبديد الموارد...أمَّا من وجهة نظر الأقطار الدائنة وشركاتها المتعددة الجنسيات فإنها مناورة لإيجاد أسواق جديدة لصادراتها، ولزيادة **تبعية الاقتصادات المدينة لاقتصاداتها الخاصة**[2]؛
- وبناء على هذا الفهم تبلورت فكرة إيجاد بنوك إسلامية عملاقة تدير الاقتصاد في بلاد المسلمين وتخلص الجمهور الإسلامي من التبعية، ويعتقد أن هناك ثلاثة أقسام تتبع لهذا الهدف أو تتفرع منه في المعاملات المصرفية والأمور النقدية ورأس المال، وفي ما يتعلق بالمعاملات المصرفية فإنه من المهم إنشاء بنوك في الدول الإسلامية تقوم بالمعاملات المصرفية فيما بين المسلمين وتؤدي الخدمات التي تحتاجها الشعوب الإسلامية مثل إرسال أموال للخارج أو استقبال أموال أو فتح اعتمادات للتجار وأحيانا تكون صفقات كبيرة، فإن لم يكن هناك بنوك إسلامية فسوف يضطر المسلمون إلى أن يفتح غير المسلمين فروعا عندهم، وحينها يصبح النظام المصرفي كله مقيدا بمعاملات غير المسلمين المصرفية، وهذا خطر يجب تجنبه، أمَّا الشؤون النقدية فلا يخفى أن كثيرا منا يتساءل كيف أصبح الدولار أقوى

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. مرجع سابق، ص313-314-315.
[2] عبد الحليم عويس، **موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر**. مرجع سابق، ج2، ص ص 230-231.

عملة في العالم، والجواب هو أن ذلك بسبب تبعيتنا نحن في نظام النقد العالمي، وإلا فالواجب أن يسعى المسلمون لتكون ثمة عملة إسلامية عالمية أقوى من الدولار أو تنافسه على الأقل، وبالنسبة لرؤوس الأموال فإن من أهداف البنك الإسلامي توجيه رؤوس الأموال الإسلامية إلى داخل البلاد الإسلامية واستثمارها فيها وإدارتها بأيدٍ إسلامية. أما الهدف الثاني الكبير للمصارف الإسلامية فهو جمع واستثمار رؤوس الأموال، وذلك من خلال مجموعة من القنوات منها الحث على الادخار، فالبنك الإسلامي يدعو أصحاب الأموال للاستثمار في المشاريع طويلة الأجل لينتفع بها اقتصاد الدول الإسلامية، والحد من التضخم، ويحدث التضخم عندما تضعف العملة، أي أن العملة لا توازي القيمة الشرائية داخل البلد، فالبنوك الإسلامية لا تلجأ إلى خلق نقود دون مقابل لأنها إنما تقوم على استثمار ما لديها من الودائع دون إثراء غير مشروع بينما تقوم البنوك التجارية بفتح اعتمادات يسحبون عليها ويستفيد البنك التقليدي من أضعاف المبالغ المودعة لديه وهذا الإنفاق الذي لا يقابله إنتاج يزيد حجم المتداول من النقد دون مقابل من السلع أو الخدمات، ونتيجة هذا هو ارتفاع الأسعار ويحصل التضخم النقدي، فالبنوك الإسلامية من أهدافها القضاء على هذه المظاهر، وتشجيع المعاملات التجارية المباشرة بين الدول الإسلامية، وبذلك لا تتدخل فيها بنوك عالمية غير إسلامية، وتتحرر التجارة ويسهل التبادل والتمويل الاستثماري، بمعنى أن التاجر الذي يريد مالا يفتح به مشاريع استثمارية بطرق شرعية، يوفر له البنك هذا المال كي لا يتوجه للبنوك التقليدية، ويقع في الربا.

ولذلك نرى أنه من بين العقوبات الإقتصادية تجميد رؤوس الأموال والحسابات البنكية الجارية، وهذا في الحسابات البنكية الجارية في الدول الغربية التي تتحكم في مقاليد المعاملات المالية، فتشكل البنوك الإسلامية البديل الإقتصادي الشرعي لتفادي هاته العقوبات التي في حال تنفيذها فإنَّ الدولة الإسلامية تخسر كتلة ندية كبيرة قد لا تُعَوَّض.

إن حرب الموارد(أصبحت أولوية الإقتصادي على السياسي) إقتصاد الحرب، إن لم يدرك ويرشد قراراته(الرجل السياسي) وفقا لموارده فإنّه سوف يفشل على حد تعبير والتر ليبرمان، فالطاقة تقام من أجلها الحروب [1] ولذا فإن عملية النهوض التي تعني التنمية بمعناها الشامل لا يمكن أن يتحقق إلاّ من الداخل الإسلامي آخذة بعين الاعتبار– طبعا– معادلة إنسان الإسلام النفسية، الاجتماعية والاقتصادية، وأن أي تجاهل لهذه المعادلة يعني عدم التفاعل مع أي خطة مقترحة كما يعني تكريسا للتخلف أو بعبارة أصح تنمية للتخلف ومزيدا من التبعية. فلا عزة لأمة يكون سلاحها من صنع غيرها، يبيعها من مايشاء، متى يشاء، بالشروط التي يشاء، ويكف يده عنها أنى شاء، وكيف شاء، ولاسيادة حقيقية لأمة تعتمد على خبراء أجانب في اخص أمورها على حد تعبير الدكتور عمار طالبي: « كيف نتطور و **سلاحنا** بأيدي غيرنا **وغذاؤنا** بأيدي غيرنا »[2]، ولاأستاذية لأمة، لاتجد الدواء لمرضاها، ولا تقدر على النهوض بصناعة ثقيلة، ولذلك وجب على تجار المسلمين وأرباب الأموال–وهم كثر– وأهل التخصص في الإقتصاد من حكومات وخبراء وحركات إسلامية وعموم الأمة أن يسلكوا سبيل

[1] حاتم عزام، « الواقع العربي». قناة الجزيرة القطرية، 2016/10/01.

[2] عمار طالبي، « جمعية العلماء المسلمين بعد الانبعاث»، مداخلة في اليوم الدراسي: جمعية العلماء المسلمين: واقع وآفاق، (جمعية العلماء المسلمين: شعبة بسكرة- ولاية بسكرة-)، يوم: 2012/12/22.

الاكتفاء والتحرر من التبعية الغربية أو الشرقية؛ وقد قيل قديما:" **لن تكون كلمتنا من رأسنا إلاّ إذا كانت لقمتنا من فأسنا**".

فالاقتصاد يؤثر على السياسي من حيث جعل القرار السياسي: **قرار سياسي سيادي داخلي** و لا يخضع لأية تنازلات أو مشروطية سياسية أو إقتصادية.

ولأن نظام الزكاة هو نظام سياسي، لأن الأصل فيها أن تتولًّى الدولة جبايتها، كما تتولًّى توزيعها في مصارفها، مراعية في ذلك العدل، مقدرة الحاجات، مقدمة للأهم على المهم، وذلك بواسطة جهاز أمين حفيظ عليم من العاملين عليها، كما أن بعض مصارفها إنَّما هو من شئون الدولة كـ: المؤلفة قلوبهم و في سبيل الله[1].

3- التخلص من المشتقات المالية غير الإسلامية:

يجنب الإقتصاد الإسلامي خطر مواجهة مشتقات مالية غير إسلامية هدفها الأساس الربح فقط دون النظر إلى قاعدة مشاركة المخاطر؛ فهناك العديد من المشتقات المالية التي تضم الأسهم الاختيارية، الآجلة والمقايضات و لقد ابتكر المصرفيون خلال العشرين سنة الأخيرة سلسلة من التعاملات أكثر تعقيدا والتي قاموا ببيعها إلى المصنعين وخاصة المستثمرين.

لطالما سعى التجديد في سوق المشتقات إلى إخفاء المخاطر وتفادي القوانين أكثر، لأرباح قصيرة المدى فابتكروا قنوات مالية غير شفافة ليلقوا بواسطتها المخاطر على الدولة والمستثمرين الأقل استعلاما بما فيهم المتقاعدين[2].

ولضمان استقرار أكثر واعتدال على الجميع استعادة التحكم وترقية نظام مصرفي بحدود واضحة وفي مصلحة الجميع بدلا من القلة[3]؛ وإن النظام الإقتصادي الإسلامي يضمن تلك الشروط بامتياز، وفقا لقاعد الغنم بالغرم والجدوى وعدم المبالغة في الربح الفردي على حساب الخسارة الكلية، فالقاعدة الإقتصادية في النظام الإقتصادي الإسلامي إذا تعارضت المصلحة الفردية مع المصلحة الجماعية قُدِّمت الأخيرة.

4-تقوية هيبة الدولة سياسيا: يؤدي إلى تقوية هيبة الدولة سياسيا(الموقف التركي مثلا) وهل صادف تاريخيا وأنَّ دولة سادت في الزمن الأول أو العصر الحالي إلا ولم تكن قوية إقتصاديا، مثل دولة الرسول ﷺ التي كانت تعتمد على التجارة والصناعة وتقديس العمل، وفي العصر الحديث الإمبراطورية الرومانية كانت قوية واليونانية كذلك.

إن الإعداد المالي والقوة الإقتصادية ستكون في خدمة الأمة الإسلامية والسياسة؛ إذ القوة الإقتصادية ذاتها هي عصب الحياة وقوامها، والضعيف فيها يقهر ولا يحسب له أي حساب، كما أن الإعداد الإقتصادي يعتبر من أهم أسباب التمكين للعالم الإسلامي، إيمانا منّا بأن الفعل السياسي يكون **معضدا** ومقرونا بالقوة الإقتصادية الداعمة، فالقوة الإقتصادية تفوق القوة السياسية بل إن القوة الإقتصادية هي التي تحدد المكانة السياسية للدولة في السياسة الدولية[4].

---

[1] يوسف القرضاوي، **فقه الزكاة**. مرجع سابق، ص 1184.

[2] Alex Wilks , «Dangerous derivatives at the heart of the financial crisis». Ford foundation. October 22nd, 2008, p 01.

[3] Alex Wilks , op.cit, p 2.

[4] سليمة بن حسين، «أطروحة صدام الحضارات: رسالة أيديولوجية لتكريس العولمة». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي بعنوان: «تداعيات أطروحة صدام الحضارات على العلاقات الدولية الراهنة»، (جامعة محمد خيضر-بسكرة-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، 2014/02/25.

كما أن هناك تخوفا من أن تؤدي التغيرات البيئية إلى حروب داخل الدولة أو بين الدول. وعليه يمكن للأمن البيئي أن يشكل بعدا جديدا وهاما في العلاقات الدولية لتأثيره في علاقات التعاون والصراع بين الدول وعمله على تعبئة الجماهير وراء أهداف حمائية، ومن هنا تبرز أربعة معان مهمة: أمن البيئة، أمن الأفراد، أمن الدول، أمن النظام الدولي[1].

وبحسب بول بان شود فقد ظهرت تسمية الأمن البيئي كنقطة تلاقٍ بين التغيرات الهيكلية في النظام الدولي وبروز تيار فكري جديد فيم جال الأمن لفترة ما بعد الحرب الباردة. في تلك الفترة عُدَّ هذا المصطلح ذا مفهوم غامض تتقاطع ضمنه ثلاثة أشكال من الانتقادات: مسار امبريقي باحث عن تطوير العلاقات السببية بين التدهور البيئي ومختلف المتغيرات الاجتماعية، مسار معياري يبحث مسألة ربط مفاهيم البيئة والأمن ومسار سياسي يقترح إدراج البيئة في الفكر الإستراتيجي للحكومات [2]، ولذلك يولي النظام الإقتصادي أيما أهمية للبعد البيئي كونه المحدد الذي من خلاله يعيش الإنسان فعليه المحافظة عليه من المخاطر والتهديدات التي قد تصيبه خاصة أننا نعيش مراحل ممهدة لأن تكون الصراعات والحروب المستقبلية هي حروب طاقة ومياه، كما انَّه ليس من قبيل المبالغة القول بأن الطريقة التي نتعاطى بها مع البيئة هي التي تحدد وجودنا من عدمه مستقبلا.

وعليه، فهناك ارتباط قوي بين **التدهور البيئي** و**الأمن**. فالنتائج الخطيرة لأضرار التدهور البيئي أصبحت تدرك على أنَّها أكثر أولوية من التهديدات الخارجية؛ إذ بإمكانها أن تفرز عنفا مسلَّحًا على غرار الأزمات المرتبطة بمظاهر الندرة في الوارد الطبيعية والطاقوية وخصوصا المتعلقة بالماء في السنوات الأخيرة[3].

ويعتبر الأمن البيئي أهم جوانب الأمن الموسع فيرى الباحث ماك ليفي Mac A.levy أن التدهور البيئي قد تسبب في أكثر من مرة–وقد يبقى سببا أساسيا– في النزاعات الإقليمية، كما وتعتبر ظاهرتي الجفاف ♦ وإنهاك النسيج الغابي من المسائل البيئية ذات الصلة بالأمن البيئي، نظرا لارتباطهما بالتنمية الزراعية للمجتمع، خاصة إذا اقترنت بالندرة المائية [4]. نستطيع القول بأن الأمن البيئي له أهمية بالغة غير خافية تكمن أساسا في تأثيره النظام البيئي على مسار العلاقات الدولية، سواء في شكل تزايد الحركات البشري بشكل مكثف وما تحمله من تهديدات ضد المنظومات القيمية الدولاتية، كمحاولتها الاستئثار بثروة طبيعية في منطقتها بداعي الأحقية، أو في شكل تنامي ظاهرة الندرة أو المجاعة القادرة على خلق وضعيات غير متجانسة وصراعية بين الدول، وتمثل ندرة المياه المؤشر الأكثر خطورة والقادر على أن يكون سببا في نشوب نزاعات داخلية ودولية.

إن هاته الإنكشافية التي قد تحصل جراء تضارب مصالح بعض الجماعات في حدود الدولة الوطنية من شأنه أن يؤدي إلى تحويل هذا التناقض المصلحي إلى نزاعات، قد لا تبقى مجرد نزاعات بل تتطور لصراعات حقيقة على مناطق النفوذ وقد تأخذ شكل الحروب، هاته الأخيرة تعتبر المصوغ الأساس لدخول القوى الخارجية الإمبريالية من أجل فض النزاعات واستنزاف الثروات تحت مسمَّى المساومات و التوافقات الدولية؛ وهنا عمل

[1] قسوم سليم، مرجع سابق، ص 95.

[2] Philipe le prestre, « La sécurité environnementale : Concept et perspectives ». La revue internationale et stratégique, n° 39, automne 2000, p 62.

[3] قسوم سليم، مرجع سابق، ص 96.

♦ ولعلَّ ما حصل من نزاع بين إثيوبيا ومصر بسبب سد النهضة خير دليل وصراعهما بسبب نهر النيل.

[4] طروب بحري، مرجع سابق، ص 271.

النظام الإقتصادي على قطع دابر هاته الفتنة واستحواذ جماعة محددة عل الثروة الوطنية بقاعدة العدالة التوزيعية في حديث الرسولﷺ:«المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكلأ والنار»

كما أن الإقلاع الإقتصادي من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية وفي هذا الصدد يقول الأستاذ محمد الطاهر بن عاشور:" واعلم أن من جهات توازن الأمم في السلطان على هذا العالم **جهة الثروة**، فبنسبة ثروة الأمة إلى ثروة معاصريها من الأمم تعدُّ الأمة في درجة مناسبة لتلك النسبة في قوتها **وحفظ كيانها**، وتسديد مآربها وغناها من **الضراعة إلى غيرها**"[1]. ويُدَلِّلُ على تقوية جانب الدولة سياسيا ودوليا من خلال فصل أسماه: مقصد الشريعة من نظام الأمة أن تكون قوية مرهوبة الجانب مطمئنة البال، فقال:" لم يبق للشك مجال يخالج به نفس الناظر في أن أهم مقصد للشريعة من التشريع انتظام أمر الأمة وجلب الصالح إليها ودفع الضر والفساد عنها"[2].

لمَّا تخلَّينا عن توجيهات الإقتصاد الإسلامي والمتمثلة أساس في:

- التخلص من ربقة الشُحْ؛
- التكافل الاجتماعي؛
- التطبيق الحرفي لأوامر الرسول ﷺالإقتصادية، هُنَّا أفرادا في قلوب بعضنا البعض فهُنَّا جماعاتٍ وأمما، وهل هناك هوان اشدُّ من أن يجتمع الإتحاد الأوربي وأمريكا لتقرير مصيرنا في سوريا، العراق، وليبيا، والتحكم في مصيرنا إقتصاديا وسياسيا.

كما أن من القواعد المهمة في الإقتصاد الإسلامي العمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي للمجتمعات الإسلامية، حتى لا يكون المسلمون عالة على غيرهم، ولا يتحكم فيهم سواهم من المجتمعات الأخرى؛ مثلما فعلت أمريكا في حربها ضد العراق♦.

فالعقوبات الإقتصادية هي احد الآليات التي تستخدمها الدولة عند استحالة أللجوء إلى الحرب أو عند الاعتقاد بأن العقوبات قادرة لوحدها تحقيق الأهداف المسطرة.

إن العجز الغذائي يعني في الغالب اليوم التبعية الغذائية التي تعني بدورها الخضوع لمزاج ومصالح وضغوط الدول الموردة، وأهمهما الوليات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي الأمر الذي يؤدي غالبا إلى تهديد أو تقييد أو ابتزاز أو ارتهان القرار السياسي للدول العاجزة غذائيا، بدرجة أو أخرى لقوى أجنبية وهو ما يؤدي في المحصلة إلى التبعية السياسية [3]؛ من منطلق أن" **من لا يملك قوته لا يملك إرادته**".

لقد أدت هذه السياسات العقابية للمجتمع العراقي إلى حدوث عدد من الحركيات المرضية التي أنهكت الإنسان العراقي قبل الدولة وأدت هذه الحركيات إلى خلق تأثيرات سلبية عديدة على حقوق الإنسان في العراق ومنها:

1- انتشار الفقر و ضعف التمكين الاقتصادي للإنسان؛

2- ضعف الرعاية الصحية و انتشار الأوبئة مما أدى إلى موت أكثر من 2 مليون طفل؛

3- انتشار مرضي لسوء التغذية؛

---

[1] محمد الطاهر بن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2006، ص 134.

[2] المرجع نفسه، ص 169.

♦تقوم السياسة الدولية على لعبة القوة أو التهديد بتوظيفها سواء أكانت عسكرية أم دبلوماسية...أم اقتصادية. فالدول منذ الأزل البعيد استخدمت الإرغام أو الضغط أو التأثير أو الترغيب أو الترهيب لتحقيق أهدافها و مصالحها. فالقوة دائما على حق كما يقول المثل الأمريكي might is always right خاصة عندما يكون مسنودا بشرعية دولية أو بقوة فعلية في العلاقات الدولية.

[3] عبد الواحد غردة، مرجع سابق، ص 04.

4- انتشار كبير للأمراض المتنقلة بالماء؛

5- تراجع المستوى التعليمي في العراق الذي كان الأفضل على الإطلاق في العالم العربي؛

6- أدى غياب الاستثمار إلى تراجع فرص الشغل[1].

فالعقوبات الاقتصادية و إن وصفها البعض بالقوة الناعمة إلا انه بمقدورها أن تخلق الظروف الفعلية التي تمكن الدولة من السيطرة وبسط النفوذ.

إن الهيمنة والتحكم في الإقتصاد له آثار جمة من أهمها:

- ❖ أسلمة المؤسسات الإقتصادية بما ينسجم مع النظام الإقتصادي الإسلامي، وتعمق فاعلية المؤسسات الإسلامية، ولقد نجحت الحركة الإسلامية في تركيا نجاحا باهرا وأصبحت لها مؤسسات قوية وثابتة ولها تأثير وأداء متميز في الشارع التركي؛
- ❖ يعتبر منعة سياسية من المجاعات والأزمات الإقتصادية والسياسية، وقد أرجع المقريزي[♦♦]أسباب المجاعات في العصر الذي عاش فيه لأسبابها و هي أسباب سياسية و اقتصادية، وتتمثل هاته الأسباب السياسية خاصة في : فساد الإدارة خاصة في مجتمع لعبت فيه الدولة دورا هاما حيث يؤثر هذا الفساد على الإنتاج مباشرة، إضافة إلى ممارسة أهل الدولة لسياسة احتكارية. فأثناء المجاعة تواجدت كميات كبيرة من الغلال تحت أيدي "أهل الدولة" بفضل ما تفرضه من ضرائب مرتفعة جدا يجري تحصيلها عينا. و لم يكن في استطاعة الناس الوصول إليها إلا بدفع الأسعار التي تفرضها "أهل الدولة" ولو أن الدولة منعت الاحتكار وشجعت الإنتاج لما وصلت إلى ما وصلت إليه آنذاك.

5-تقوية الجبهة الداخلية: يعمل الإقتصاد الإسلامي على تقوية البيت الداخلي، وذلك من خلال ما يوفره من أمان إقتصادي وحسن توزيع للثروة وتفتيتها ومكافحة الفساد والغش التي تعد ضرورية لرص الصفوف، بالإضافة إلى تقوية مستوى الانتماء والولاء الدولتي الذي يشكل منعة من التفكك والترهل ولنا في سوريا وليبيا لخير مثال.

ندرك يقينا بأن أغلب الدول الآن أصبحت تتدخل في شؤون الدول بمبررات قد تكون واهية من أجل إيجاد مناطق لخلق **الثروة** سواء من خلال الاستغلال الفعلي لثروات البلدان، مثلما يحدث في البلدان العربية أو من خلال توفير **مجال حيوي لمنتجاتها** واعتبار هاته الدول مجرد سوق خارجية لها، مع ما ينجر عن ذلك من تبعية مقيتة سواء تعلَّق الأمر بالتبعية الغذائية او التبعية التكنولوجية، وكلاهما يؤديان على الاستدانة التي تعتبر بداية الانهيار السياسي، وتلاشي سيادية **القرار السياسي** بسبب ضغط المعونة تحت مسمَّى شروط الدائنين، ولذلك يعمل الإقتصاد الإسلامي على التخلص من المراحل الأولى للاستدانة والتبعية من خلال العديد من الآليات والأدوات الإسلامية، ترمي في مجملها إلى التماسك المجتمعي الداخلي بفعل إقتصادي؛ فما هي أهم تلك الآليات؟ وما حجم تأثيرها في البنية الإقتصادية المجتمعية للدول الإسلامية؟ وهل تشكل فعلا خط دفاع داخلي لعدم استنزاف ثروات الشعوب وسيرها نحو تحقيق تنمية جيلية مستدامة؟

---

[1] أمحند برقوق،« العقوبات الإقتصادية و إشكالية التمكين الحقوقي» . متحصل عليه من : (الموقع): http://www.politics- permalink/ ar.com/ar/index.php/3102.htm، بتاريخ: 2016/01/17.

♦♦ هو تقي الدين بن علي المقريزي، ولد في القاهرة سنة 1364 و توفي بها سنة 1442، و عرف بالمقريزي نسبة لحارة في بعلبك بلبنان تعرف بتجارة المقارزة فقد كان أجداده في بعلبك و حضر والده الى القاهرة و ولى بها بعض الوظائف.

المبحث الرابع: البعد الاجتماعي للنظام الإقتصادي الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول : جوهرية المورد البشري في إسلامية الإقتصاد وشرف العمل؛

المطلب الثاني : ترشيد الثقافة الاستهلاكية والاقتصاد في المعيشة؛

المطلب الثالث : أولوية التضامن والتكافل المجتمعي وآلياته؛

أصبح الاقتصاد الإسلامي من أهم المواضيع التي تشغل اهتمام مراكز البحث والجامعات في كل أنحاء العالم في ظل تفاقم الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة، التي أضعفت اقتصاديات العديد من الدول منها الدول الكبرى، وهذا ما أدى إلى فقدان الثقة في النظام الرأسمالي في الكثير من بلدان العالم، وإعادة النظر في البدائل الأخرى ومن بينها النظام الاقتصادي الإسلامي، الذي يقوم على نموذج يحقق العدالة الاجتماعية والاقتصادية، من خلال العديد من الآليات والأسس التي يقوم عليها.

يعتبر النظام الاجتماعي أحد ركائز الاقتصاد الإسلامي، إذ اعتبر دائما بمثابة العجلة التي تدفع الإقتصاد الإسلامي نحو التنمية الشاملة وتحقيق احتياجات المجتمع.

من خلال ذلك هل يمكن القول بان الإقتصاد الإسلامي يزخر بقوة اجتماعية دافعة ومتميزة؟ وكيف يحقق التنمية المستدامة الاجتماعية؟، وللإجابة عن التساؤل قمنا بتقسيم المبحث الثالث إلى أربعة مطالب كتفكيك للإشكالية كالتالي:

المطلب الأول: جوهرية المورد البشري في إسلامية الإقتصاد وشرف العمل:

إن الإسلام ليس مجرد دين تبتل لله ومناجاة روحية فحسب، وإنما هو دين عمل وتعمير أيضا. فقد استخلف الله الإنسان في الأرض لعمارتها والعمل النافع.

إن المقصود بالقوة البشرية قوة العمل التي تعمل بطاقتها الجسدية أو الذهنية. فالعمل إذاً يشمل العمال والفنيون ورجال الإدارة والمفكرين والمخترعين ورجال الدعوة على مختلف المستويات، والقوة البشرية بهذا التعريف هي الأساس الذي يعتمد عليه الإقتصاد الإسلام يفي نشاطه اليومي وكذلك في نموه على مدى الأجل الطويل.

والآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة كثيرة في شأن تكريم الإنسان وفضل العمل الجاد والعمل المتقن وكذلك في شأن حركة العمل من مكان إلى مكان أو من بلد إلى آخر والحث عليها[1].

أولا: مفهوم العمل:

"العمل" في اللغة العربية: المهنة والفعل، وجمعه أعمال، و"العامل": هو الذي يتولَّى أمور الرجل في ماله وملكه وعمله، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾[2]، وهم السُّعاة الذين يَأخُذون الصدقات من أربابها.

و"العمل" في الاصطِلاح: هو كلُّ نشاطٍ جسمي أو عقلي يقوم به الإنسان بهدف الإنتاج في مؤسَّسة؛ حكوميَّة كانت أو خاصَّة، أو في حرفة أو مهنة[3].

والعمل بهذا المفهوم الشُّمولي لفظٌ واسع الدلالة، تدخُل فيه مفاهيم ألفاظ كثيرة، هي: الوظيفة، والحرفة، والمهنة.

فالوظيفة: هي العمل الذي يقوم به الموظف في القِطاع الحكومي أو الخاص الذي ينتَمِي إليه في مجالات العمل الكتابي أو العمل الإداري ونحوه.

[1] عبد الرحمان يسرى أحمد، « مراحل التكامل الإقتصادي الإسلامي في إطار الظروف المعاصرة ». محاضرات مقدمة: (كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية 2010)، ص ص17-18.

[2] سورة التوبة، الآية 60.

[3] رشيد عبد الحميد، محمود الحياري، **أخلاقيات المهنة**. ط2، عمان: دار الفكر، 1985، ص9.

والحرفة: هي العمل اليدوي والبدني الذي يُمارِسه الحرفي في الورشة أو المصنع أو الخدمة في البيوت ونحوها، وليس بالضرورة أنْ يكون إتقان مَهارات هذا العمل الحرفي عن طريق الدراسة النظريَّة المكثَّفة، بل يُمكِن اكتِساب ذلك عن طريق تكرار المشاهَدة والتجرِبة.

وأمَّا المهنة: فهي عملٌ يشغَله العامل بعد أنْ يتلقَّى دراسةً نظرية كافية وتدريبًا عمليًّا طويلاً في مراكز علميَّة أو معاهد وجامعات متخصِّصة، فالمهنة تتطلَّب مجموعةً من المهارات والمعارِف النظريَّة والقواعد التي تُنظِّم العمل بها[1]، كمهنة الطب والهندسة والتعليم.

وبناءً على ما تقدَّم يمكن القول بأنَّ كلَّ وظيفةٍ عملٌ، وكلَّ حرفة عملٌ، وكل مهنة عمل.

ثانيا: التأسيس القرآني للعمل: لقد أعلن القرآن الكريم دعوته الأكيدة على ضرورة العمل، وعلى الكسب، وبذل الجهد، فللمنهج الإسلامي يتسم بالتوازن بين العمل لمقتضيات الحياة في الأرض، وبين العمل في تهذيب النفس، والاتصال باللّه تعالى وابتغاء رضوانه، فللقرآن الكريم قد دعا الناس إلى العمل، وحثهم عليه وحتّم عليهم أن يكونوا إيجابيين في حياتهم يتمتعون بالجد والنشاط ليفيدوا ويستفيدوا، وكره لهم الحياة السلبية، والانكماش والانزواء عن العمل ولقد وردت في القرآن الكريم 360 آية تحدثت عن العمل ووردت 190 آية عن الفعل وهي تتضمن أحكاماً شاملة للعمل، وتقديره ومسؤولية العامل وعقوبته ومثوبته **وهناك العديد من الآيات التي تحث على العمل والكسب الشرعي**، ولا بد لنا من عرض بعضها وأهمها:

- يقول تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[2]؛
- يقول تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ ...﴾[3]؛
- يقول تعالى: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾[4]؛
- يقول تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ (33) وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ (34) لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ(35)﴾[5]؛

إنّ المتتبع لآيات القرءان الكريم يلمس بشكل عام بأنه يوصي بالعمل وبضرورته لأنه يعتبره عزة وكرامة للإنسان ودرعاً واقياً عن الذل والهوان، فالإسلام يحفِّز على العمل، ويدفَع الناس إليه لكي يعيشوا في كرامةٍ وعزَّة، ويترك الحريَّة لهم في اختِيار أيِّ عملٍ بدني أو ذهني يخدم المجتمع، ويدفع بالأمَّة إلى طريق التقدُّم والرُّقي في كافَّة المجالات، ولقد جعَل الإسلام العمل المشروعَ من أبرز المبادئ التي ينبغي أنْ يقوم عليها طلب الرزق، فالواجب على كلِّ مسلم تحرِّي العمل المشروع المباح واجتِناب جميع الأعمال التي نهى عنها الإسلام وحذَّر منها بما يُمَكِّن للمسلمين النهوض بالتنمية واستدامتها ولذلك يقول الدكتور علي محمد محمد الصلابي في ذات السياق: استغلال الموارد البشرية والمادية الإسلامية استغلالاً اقتصادياً يؤدي على الرفاهية العامة للشعوب الإسلامية مما يساعد المسلمين على قيام الصناعات الثقيلة وبذلك تتحقق للمسلمين القوة والمنعة التي تحرر

[1] رشيد عبد الحميد، محمود الحياري، مرجع سابق، ص 09.
[2] سورة الجمعة، الآية 10.
[3] سورة القصص، الآية 76.
[4] سورة الملك، الآية 15.
[5] سورة يس، الآيات 33-34-35.

أراضيهم المحتلة كل ذلك وفق برامج تنمية متكاملة، فالإسلام ليس مجرد تراث؛ بل فيه طرق التنمية السليم، وبذلك لا يبقى العالم الإسلامي مجرد سوق مالي وسلعي للشرق او الغرب[1].

ثالثا: التأسيس النبوي للعمل:

إنَّ المتتبع لنصوص السنة النبوية وأقوال وسلوك الصحابة يستشف أهمية العمل، والأحاديث التي تدعو إلى العمل، وما ثبت من عمل جميع الأنبياء، والخلفاء الراشدين، والصحابة يتبين لنا الإجماع على مشروعية العمل وأهميته ومن الأحاديث الدَّالة هي:

- قوله ﷺ:« لان يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيرا له من أن يسال الناس أعطوه او منعوه»[2]؛
- قوله ﷺ:« ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده »[3]؛
- قوله ﷺ:« لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء إلا كانت له صدقة»[4]؛

والأحاديث كثيرة من أن تحصى والأحاديث السابقة تدل على مكانة العمل في الإسلام والترغيب في العمل والتشديد على البطال الذي في وسعه العمل، وكثير من الآيات والأحاديث جاءت بالحث على الكسب، والضرب في الأرض ، وكل ذلك من أجل تحصيل المال، ليس لمجرد جمعه، بل ليكف به وجهه، ويصل به رحمه، ويحصل به عمارة الأرض وواجب الاستخلاف المذكورين سابقًا.

رابعا: أخلاقيات العمل في الإقتصاد الإسلامي:

لقد جاء الإقتصاد الإسلامي بكثيرٍ من القِيَم الخلقيَّة التي ينبغي على أطراف العمل الالتزام بها، فالعمل في الإسلام مرتبطٌ بالأخلاق ارتباطًا وثيقًا؛ لأنَّ القِيَم والأخلاق الإسلاميَّة هي التي توجِّه العمل الوجهة الصحيحة، بغض النظر عن نوع الوظيفة، الحرفة أو المهنة التي يُزاوِلها، آخذين في الاعتبار أن هذه القِيَم صفات أخلاقيَّة ومبادئ إسلامية واجبة على كلِّ مسلم مهما كان موقعه من سلسلة العمل الذي يُمارِسه، ولعلَّ من أبرز هذه القِيَم ما يلي:

- **مشروعية العمل:** إنَّ عمل المسلم وكسبه يجب أنْ يكونَا من وجهٍ مشروع، فعلى المسلم أنْ يتحرَّى وجوه العمل والكسب قبل الإقدام عليها، فإنْ وجدَه عملاً حَلالاً طيبًا عمل فيه، وإنْ كان عملاً مشبوهًا أو غلب عليه الحرام فعليه اجتنابه، فلا يرخص أبدا للمسلم أنْ يعمل في أيِّ عملٍ يعدُّه الشرع معصية، كما أنَّه لا يجوز له أنْ يعمل عملاً يُؤدِّي إلى مفسدة، وهو ما يُطلَق عليه في العرف الحديث "الكسب غير المشروع" أو "العمل غير اللائق" من أمثلة ذلك: إنتاج الخمر، والعمل بالقمار، والرشوة، والسحر، وتربية الخنازير، والسرقة، وقطع الطريق، والتغرير بالناس وخداعهم؛

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم**. مرجع سابق، ص313.
[2] (البخاري 5690/1471).
[3] (البخاري 2072/1941).
[4] (مسلم 165/1552).

– **تحريم الربا:** إن تحريم الربا يعتبر لبنة من لبنات النظرية الاقتصادية الإسلامية التي تعتمد على قاعدة **: أن الكسب يقوم على أساس العمل المنفق فقط؛** أي أن العمل هو المبرر الأساسي الوحيد لحصول صاحبه على مكافأة (أجر) من صاحب المشروع الذي أنفق العمل لحسابه. أمّا الربا فهو أجر المال النقدي الذي يسلِّفه الرأسماليون للمشاريع التجارية وغيرها لقاء أجر سنوي بنسبة مئوية من المال المقترض ويطلق على هذا الأجر اسم الفائدة وهو محرَّم إسلاميًا[1]؛

– **مقابل العمل:** كان رسول الله ﷺ يجعل لكل عامل من عمال الدولة أجرا يكفيه من بيت مال المسلمين، وكان يبحث الحالة الاجتماعية لكل عامل فيزيد من أجر من يعول ليتمكن من الإنفاق على عياله، بل وحرص الرسول ﷺ على أن يوفر لعماله كافة لوازم معيشتهم وراحتهم، وأكثر من ذلك كان يحث الناس على رعاية أبدانهم... وهذه هي كافة الأمور التي تسعى الإدارة الحديثة إلى توفيرها للعاملين ابتغاء زيادة إنتاجيتهم وتحسين ظروف معيشتهم[2].

ولذلك فإن مشكلة الأجر في الإقتصاد الإسلامي لها حل وهو العمل المنفق وبقدر ما يستطيع العامل تحقيقه، ذلك أن تطبيق نظام الأجر حسب القطعة كفيل بحل هذه المشكلة إذا وضع على أساس علمي سليم[3]، وهو نظام تفرد به النظام الإقتصادي الإسلامي قبل العديد من الأنظمة، ولكنه أهمل؛ مثل قصة ذلك الذي اشتكى إلى رسول الله ﷺ عدم كفاية راتبه فأمره بأن يطلب من رب عمله أن يخفض له الأجر وفي الثالثة أتى إلى رسول الله ﷺ وهو يعلمه بكفاية أجره الجديد لعائلته.

لم تعرف الإنسانية، ديناً اهتم برعاية الجهد الإنساني، سواء كان جهداً ذهنياً أو بدنياً كالشريعة الإسلامية السمحاء. فهذه الشريعة المباركة تنظر إلى الإنسان نظرة كونيّة خاصة، باعتباره محور حركة التقدم والازدهار في الكون، مادام سائراً في الخط الرسالي لشريعة الإسلام المقدسة.

ويقاوم الإسلام كل ما من شأنه أن يمنع القادرين عن العمل ولعل من بين أسباب تحريم الربا أنه يصرف الناس عن العمل اعتمادا على المال؛

– **إتقان العمل:** من القِيَم الخلقية المهمَّة في مجال العمل والإنتاج إحسان العمل وإتقانُه، ذلك أنَّ الإسلام يَحُضُّ على إتقان العمل وزِيادة الإنتاج، ويعدُّ ذلك أمانة ومسؤوليَّة، فليس المطلوب في الإسلام مجرَّد القيام بالعمل، بل لا بُدَّ من الإحسان والإجادة فيه وأدائه بمهارة وإحكام؛ فذلك مدعاة لنَيْل محبَّة الله ومرضاته، ومن إتقان العمل: شعورُ العامل بالمسؤولية تجاه ما يُوكَل إليه من عمل، وحسن رعايته لعمله، وتطويره، والإسراع في إنجازه، وبذْل الوسع والطاقة في اجتِناب الوقوع في الأخطاء في أداء العمل وإنتاجه، وألاَّ يفرِّق بين عمله في قطاع حكومي أو مؤسَّسة خاصَّة وعمله لخاصَّة نفسه، فهو مُطالَب بإتقان العمل وإجادته وإحسانه سواء كان له أو لغيره، ومما يُعِين على إتقان العمل:

أ– أنْ يختار العمل الذي يُناسِبه ويستطيع أداءَه بكفاءة ومقدرة، فمن غير المناسب أنْ يختار عملاً لم يُؤَهَّل له ولا يستطيع أداءَه.

---

[1] أحمد محمد عساف، **الحلال والحرام في الإسلام**. بيروت: دار إحياء العلوم، 1986، ص ص 388-389.

[2] مجد راغب الحلو، مرجع سابق، ص ص 145-146.

[3] Daft Richard, **Organization Theory & Design**. USA: South- western Thomson learning, 2001, p 22.

ب- أنْ يعرف العامل متطلَّبات العمل ومستلزماته؛ كي يَتمَكَّن من الوَفاء بها على الوجْه الأمثل.

إنَّ إتقان العمل وأداءَه بصدقٍ وإخلاص إنما يَزِيد من الإنتاج وينمي الاقتصاد، وهذا يَعُود بالنَّفع والفائدة على العامل نفسه، وعلى ربِّ العمل، وعلى المجتمع كذلك.

- **ذم التسول:** لم يبح الإسلام المسألة إلا لمن هم في أمس الحاجة إلى المال، ويوضح ذلك الحديث الذي رواه قبيصة بن مخارق الهلالي، قال: تحملت حمالة♦، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها ، فقال: (أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها). قال: ثم قال : (يا قبيصة: إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة فحلّت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش ، فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا)[1]؛

- **شرف العمل:** يعتبر العمل أحد أصول التكسب♦♦ الثلاثة وهي الأرض والعمل و رأس المال؛ حيث هو وسيلة استخراج معظم منافع الأرض؛ وهو أيضا طريق لإيجاد الثروة بمثل الإيجار والاتجار وقوامه سلامة العقل وصحة الجسم، فسلامة العقل للتمكن من تدبير طرق الإثراء، والصحة لتنفيذ التدبير مثلك استعمال الآلات واستخدام الحيوان ومنه الغرس والزرع والسفر لجلب الأقوات والسلع [2]؛ وقد يكون العمل صادرا من جامع المال لتحصيل أصل ما يتموله تملكا كالاحتطاب وإحياء الموات، أو تكسبا مثال ذلك مبادلة مال بما هو أوفر منه، وقد يكون العمل غير جامع المال كالعمل في مال غير العامل ليحصل العامل بعمله جزءا من مال صاحب المال(الأصيل) كالإجارة على عمل البدن؛

- **تغيير السلوكيات:** في مجال تغيير سلوكيات الناس وتحويل الأيدي العاطلة إلى أيدٍ عاملة، ثمة أحاديث كثيرة لرسول الله ﷺ عالجت مشكلة التكسب بسؤال الناس، عن طريق تحويل من يمارسون المسألة من عاطلين إلى عاملين. وهي أحاديث تقدم لنا نموذجا عمليا يمكننا الاقتداء به لتغيير سلوكيات هذه الفئة التي تذم التسول والسؤال، وجعْلها توظِّف طاقاتها وقدراتها لخدمة المجتمع وخدمة أهلها. ومن ذلك الحديث الذي رواه أبو هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺقال: «لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره، خير من أن يسأل أحدا، فيعطيه أو يمنعه»[3]. وعن الزبير بن العوام (رضي الله عنه) قال: قال النبي ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم أحبله خير له من أن يسأل الناس» [4]. وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: «لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره فيتصدق به، ويستغني به من الناس، خير له من أن يسأل رجلا أعطاه أو منعه ذلك، فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول»[5]. وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺقال

♦ **الحَمالة**: الدية والغرامة التي يحملها قوم عن قوم. وتحمّل الحمالة أي: حملها. والجائحة: المصيبة تحل بالرجل في ماله فتجتاحه كله. والقوام من العيش: ما يقوم بحاجته الضرورية. وقوام العيش: عماده الذي يقوم به. والسداد: ما سُد به. وسداد من عيش: أي ما تسد به الحاجة. والسحت: كلُّ حرام قبيح الذِّكر؛ وقيل: هو ما خَبُثَ من المَكاسب وحَرُم فلَزِمَ عنه العارُ وقَبيحُ الذِّكْر كَثَمن الكلب والخمر والخنزير. انظر: ابن منظور المصري، مرجع سابق، ج 11، ص 180.

[1] (صحيح مسلم 135/1044).

♦♦ هو معالجة إيجاد ما يسد الحاجة إليه إما بعمل أو بالمراضاة مع الغير.

[2] محمد الطاهر بن عاشور، مرجع سابق، ص 172.

[3] (البخاري، 354/2074).

[4] (البخاري، 354/2075).

[5] (مسلم، 133/1042).

– وهو على المنبر – وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة : (اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا المنفقة، والسفلى السائلة) [1].

وثمة أحاديث نبوية أخرى تنهي عن المسألة إلحافا، وتحذَّر من يفعل ذلك من فقدان البركة مما يُعطَى له و تحذَّر من مغبة المسألة يوم القيامة، وتنظر المجتمعات الغربية (ومن سار سيرها في المشرق) إلى العمل باعتباره قيمة اقتصادية في الزمن الحالي، حتى أننا نرى أن مقياس تقدم الفرد في الدول الكبرى حاليا هو: ماذا يعمل؟، وكم يكسب؟ ونرى في المقابل أن من لا يعمل يفقد احترامه كبشر، فإن لم يكن له مال تحول إلى إنسان بلا مأوى أو لص أو قاطع طريق.

خامسا: دور العمل وفق المنظور الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة:

المطلع على سير الخلفاء... يجد استعمال كلمة عامل بمعنى الوالي أو الأمير، كقولهم : بعث عمر بن الخطاب على عامله على الشام.

ويتضح جليا من هذا أن مفهوم الإسلام للعمل شامل لكل فعالية إقتصادية مشروعة في مقابل أجرة او مال يؤخذ سواء كان هذا المال ماديا أو فكريا، ولقد اعتبر الإسلام جميع الأعمال النافعة من أقلها إلى أعظمها داخلة كلها تحت عنوان العمل على تفاوت بينها في النوع والمؤهلات المطلوبة، وعليه يكون المجتمع في نظر الإسلام مؤلفا من مجموع العاملين، وهذا المفهوم يؤدي على نتائج هامة جدا منها:

- أن الأصل تساوي البشر من حيث كونهم عمالا مهما تفاوتت قدراتهم وأجورهم فلا امتياز لفئة على أخرى؛
- أن العمال ليست فئة من المجتمع بل هم جميع المجتمع وبالتالي يقضي الإسلام على التناقض الطبقي الذي يظهر في الأنظمة الإقتصادية و يأخذ حدَّته في النظام الرأسمالي[2]؛
- ويولي أهمية كبرى للقوى البشرية ويهتم باليد العاملة، فأوروبا العجوز تعاني من نقص في اليد العاملة والدليل في الثاني من سبتمبر من العام 2015 خبير إقتصادي نمساوي يدعو النمسا إلى دمج 70% من المهاجرين المسلمين في اقتصاد البلاد، معتبرا انه يمثل فرصة ذهبية للإقتصاد الأوروبي والنهوض به[3]؛
- تعبئة الموارد البشرية والطبيعية والمالية للنشاط الاقتصادي ومنع تعطلها، وهنا نجد أن الإسلام قد مجّد العمل خاصة اليدوي منه وحث عليه وجعله واجباً شرعياً في حدود معينة، وجعل الحرف جميعها من فروض الكفاية، وقد ترجمت سنته ﷺ القولية والعملية هذا التوجه، أما الموارد الطبيعية فيؤكد الإسلام وجوب استغلالها ومن ذلك أحكام تمنع تعطيل الأرض، وأحكام تمنع احتجازها وأحكام تحفز الناس إلى إحيائها واستقطاعها والجامع في هذه الأحكام ونظائرها هو منع تعطيل الموارد، حتى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انتزع أرضا كانت مقطوعة إلى رجل يسمى "بلال بن الحارث المزني "لأنه لم يستطع أن يعمرها كلها؛

[1] (مسلم، 128/1033).
[2] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص ص114-115.
[3] محمد أبو عبيد، حصة ستوديو الحدث. قناة العربية، 2015/09/02.

- يعتبر العمل في الاقتصاد الإسلامي عاملا رئيسيا في تحديد القيمة ، وهو أصل من أصلي الثروة وهما المال والعمل ولذلك نرى أن الشريعة الإسلامية حمت جانب العمالة♦ من وجوه عدة هي:
  - حماية العمال من مظنة الحرص على التعجل بانعقاد عقود العمل من جراء حاجتهم إلى الارتزاق♦♦ وكونهم لا يستطيعون لذلك من وسيلة إلا بعمل أبدانهم؛
  - تحريم تضييق أرباب الأموال الشروط على العمالة؛
  - الحيطة لجانب العمالة لسد الذريعة عن أرباب الأموال فيما يخص زيادة الإنتاج لأنفسهم والإجحاف باستثمار العمالة؛
  - بقاء أهل العمل بطالين أخف من إضاعة الوقت وتجشم مشقة العمل دون حصول عائد أو مقابل مادي لذلك الجهد المبذول؛
  - لم تستبح الشريعة الإسلامية أموال أصحاب الأموال ليأكلها العملة باطلا، ولكنها أرادت حراسة حقوقهم من الاعتداء عليها فذلك عدل وصلاح للفريقين كليهما.

فالنظرية الإسلامية توافق النظرية الماوية♦♦♦ **كل طفل يولد بفمٍ ويدين** ؛ إعلاءً لجوهرية العمل وأهميته، كما أن الزكاة لا تعطى للقادرين على العمل وإن كانوا من الفقراء دفعا لهم إلى العمل[1].

كما يتميز الإقتصاد الإسلامي بحرصه على مبدأ المشاركة وتقرير العمل مصدرا للكسب، بدلا من اعتبار المال مصدرا وحيدا للكسب أو الريع، ويرى الأستاذ مصيطفى ♦♦♦♦ أنَّ الاقتصاديات المبنية على العمل المدرب والعمل بمفهوم الصناعة وهي الاقتصاديات المعروفة بالصاعدة تطورت في مقابل الدول المسلمة التي مازالت خارج دائرة التصدير خارج المواد الأولية والريع في تناقض من توجيهات القرآن الكريم، حيث نجد عدد كلمات العمل ومشتقاته بعدد يلامس **عدد أيام السنة** كما وردت كلمة صناعة بمشتقاتها في كتاب الله 20 مرة مما يؤكد إعجاز القرآن الكريم في تعريف دالة الإنتاج المؤدي إلى النمو الاقتصادي ، فالعمل في الإقتصاد الإسلامي هو وفق المعادلة التالية: **T=ExP** ؛

T: travail مقابل العمل؛

E: effort مقابل الجهد المبذول؛

P: produit المنتوج فالعمل هو حاصل ضرب الجهد المبذول في المنتوج فيقول الرسول ﷺ : «أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلَّ »؛ بمعنى المواصلة: PERSISTE والمثابرة في العمل حتى وإن كان قليلا، فالإقتصاد الإسلامي يؤكد على الإستمرارية والديمومة على وتيرة العمل وهو جوهر التنمية المستدامة التي تعمل على استدامة المنفعة والفائدة الجيلية♦♦♦♦♦.

ولذلك فالاقتصاد الإسلامي يعتبر العمل عبادة وشرف وقيمة حضارية بتعبير الأستاذ مصيطفى، وشرفه كثواب المجاهد في سبيل الله حيث أشار القرءان إلى ذلك في مواطن كثيرة، ويقول النووي: أطيب الكسب ما كان بعمل

♦ هم العمال البسطاء والذين لا يسعهم الحصول على الرزق إلا من خلال عمل لدى أرباب الأموال والأعمال.
♦♦ طلب الرزق بواسطة عمل البدن سواء الفكري أو العضلي.
♦♦♦ نسبة إلى ماوتسي تونغ.
[1] عبد المجيد قدي، مرجع سابق، ص 50.
♦♦♦♦ بشير مصيطفى كاتب الدولة لدى الوزير الأول الجزائري للاستشراف والإحصاء سابقا.
♦♦♦♦♦ وهو الدليل السادس على دور الإقتصاد الإسلامي في دفع عجلة التنمية المستدامة.

اليد، قال: فإن كان زراعاً فهو أطيب المكاسب؛ لِمَا يشتمل عليه من كونه عمل اليد، ولما فيه من التوكل، ولما فيه من النفع العام للآدمي، وللدواب. فهل يفهم من ذلك أن الإقتصاد الإسلامي لم يضع حدود الاستفادة من **ناتج عمل اليد** ؟ وهل ترك حق الانتفاع **بعائد الجهد البشري** مفتوح؟ أم هو مضبوط لا يتجاوز حد **الإسراف؟** تميزًا على الاقتصاديات الوضعية: الرأسمالية والاشتراكية والمختلطة؟

المطلب الثاني: ترشيد الثقافة الاستهلاكية والاقتصاد في المعيشة:

إن حسن الإنفاق وترشيد الاستهلاك والاقتصاد في المعيشة مما أمر الله تعالى به وسنه رسول الله ﷺ وهو سبب لاستقامة الأحوال وتحقيق الأهداف ، فالاقتصاد والتوسط في جميع الأشياء بدنيةً كانت أم نفسية في المطعم والمشرب والملبس والمركب والمسكن والمعيشة، وكل ما يتعلق بالرغبات والآمال التي يسعى المسلم إليها في حياته ومعاشه في مسلك وسط ومنهج عدل، كل ذلك من أقوى وسائل قوام المعاش، فقد قيل قديما: **خير الأمور أوساطها.**

وإن من الأمور التي تهدم اقتصاد الأفراد والجماعات، وتقود إلى الفقر والمجاعات، وتورث الخزي والهوان والندامات الإسراف والتبذير سبب الهلاك والدمار والفناء في الدنيا، قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾[1].

ولذلك يبدو أن الاقتصاد اعتياد يجب مراعاته ولو كان المسلم يتوضأ من نهر جار، ويطلب من المسلمين أيضا الاقتصاد في العبادة وفي الموعظة وفي الأكل والشرب، لا يتجاوز فيهما حد الشبع والري، ولا يقتصر منهما على ما يضعفه ويضنيه ويقعده عن العبادات والتصرفات؛ وقد قال تعالى:﴿ ...وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾[2].

إن المتأمل لنصوص القرءان والناظر في تاريخ الشعوب والحضارات القديمة، كم كانت فيها م ن بيوت كانت عامرة؟ وأسراً كانت غنية ؟ فاستسلمت للشهوات وغلب عليها الإسراف والتبذير، يرى كيف فسدت أحوالها وتلفت أموالها، وتقوضت تلك البيوت، وافتقرت تلك الأسر، فحل النكد واللؤم والندم والحسرة ، لأنَّها لم تحسن تسيير الوفرة المالية أو كما في العصر الحالي في زمن البترول مثلا دولا عربية وإسلامية كانت بها بحبوحة مالية بسبب الطفرة المالية وارتفاع سعر البترول في سنوات 2011–2014 لم تحسن تسيير نجاحاتها.

في المذهب الاقتصادي التقليدي يُنْظر إلى مفهوم الاستهلاك بأنه غير منضبط بضوابط أخلاقية ولا اجتماعية وعامة، وإنما يفترض مبدأ الرُّشْد والعقلانية، ويبيح هذا النظام لنفسه أن لا يتدخل في الاستهلاك بعد ذلك، فيستهلك الإنسان ما يريد من السلع والخدمات النافعة أو الضارة، فيبيح الخمر والخنزير وغيرها من الأمور لأنها تمثل منفعةً لهذا المستهلك، واعتمادا على عقلانيته.

ولكننا في المقابل لو نظرنا إلى المذهب الاقتصادي الإسلامي، لوجدناه يقر للإنسان بحرية الاختيار لما يريد استهلاكه من السلع والخدمات المختلفة، إلا أنه صبغ هذا الاستهلاك بقيم عديدة، من شأنها أن تحقق أعظم النفع والأهداف المنشودة من هذا الاستهلاك، وأهم هذه القيم كما يلي:

– إن الاستهلاك يكون لإشباع منفعة معينة، وإننا نرى المجتمعات غير الإسلامية تستهلك ما يشبع منافعها سواء كانت هذه المنفعة حقيقية أو وهمية، حيث قد يقدم الإنسان على شرب الخمر لأنه يرى فيها خلاصَه من الهموم التي تثقله، ولكنها منفعة وهمية، ولذا نرى الإسلام لا يقر هذه المنفعة الوهمية ويقر **المنفعة الحقيقية؛**

[1] سورة طه، الآية 127.
[2] سورة الأعراف، الآية31.

- قيمة وحدة دالة الاستهلاك، ويسميه بعض الباحثين: مبدأ **وحدة دالة الرفاهية الاجتماعية**، حيث ينظر الإسلام إلى المجتمع المسلم على أنه طبقة واحدة، وليس طبقيات متعددة، وله دالة استهلاك اجتماعية موحدة ومنع التمايز وتكريس الموارد بما يخالف ذلك وبما يخالف ضروريات المجتمع، وهذا واضح ومنظور من خلال مختلف التشريعات الإسلامية، ومنها قوله تعالى: ﴿ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾[1]؛
- إن دالة الاستهلاك في النظام الإسلامي تؤمن الكفاية لأفراد المجتمع، وقد مر معنا أن هناك استهلاكا ذاتيا مستقلا عن الدخل، يستهلك الإنسان حتى لو لم يكن له دخل يكفيه، ولكن الإسلام بتشريعاته يكفل هذا الحد لكل إنسان وهو ما يسمى **حدَّ الكفاية**، حيث إن كفاية الناس تجب بعملهم واكتسابهم أو وفق النظام المحكَم نظامِ النفقات، فإنْ لم يَفِ العمل ولا النفقات فإن بيت مال الزكاة يجب أن يعطيهم ما يكفيهم ويوصلهم إلى أدنى مراتب الغنى، وإن عجزت ميزانية بيت الزكاة عن ذلك فتُلقى مسؤوليةُ كفايتهم على بيت المال العام بيت مال المسلمين، ويكون ذلك بناءً على أساس حقوقي معتبر في الشريعة الإسلامية وهو الحاجة♦؛
- إدخال البُعد الأُخرَوي والإيثاري في المنفعة، حيث إن الاقتصاد الوضعي لا يتعامل إلا مع المحسوسات المادية، بينما يُضيف الإسلام البُعْدَ الأخروي إلى المنفعة والاستهلاك، فترى الأجر العظيم للصدقة والإحسان والقرض الحسن والنفقة على الأقارب والهدايا والصلة وغيرها من ألوان البر والإيثار، بل تجد الإنسان يوازن بينها وبين الاستهلاك المادي المحسوس؛
- عدم تشويه الطلب الاستهلاكي، حيث إن المنتج في النظام الرأسمالي يعمد إلى زيادة الطلب على سلعته عن طريق الدعايات، وهي إحدى آفات الإعلام المعاصر، حيث استخدمت المرأة سابقاً، والأطفال لاحقاً، بل صارت تُدرَس دراسةً نفسية للتأثير على المستهلك، حتى يجنح للاستهلاك الترفي فوق الدخل المُتاح (Disposable Income)، حتى ابتعد الاستهلاك عن الدخل ولم يعد دالَّةً له، بل انفجر انفجاراً ذريًّا فصار أكبر من الدخل، وأعانت على ذلك وسائل الإعلام من جهةٍ والمصارفُ من جهةٍ أخرى بتقديم قروض وتسهيلات بلا ضمانات؛ لدعم تشويه الاستهلاك. كما هو الشأن في القروض الاستهلاكية التي أعيد تطبيقها في الجزائر في قانون المالية لسنة 2016.

في الإقتصاد الإسلامي يبدأ الإنسان بتلبية ضرورياته أولا ثم مستلزماته ثم كمالياته، فالضروري ما لا يستطيع الإنسان العيش من دونه، أما المستلزمات هي ما يساعده على الاهتمام بأموره ومن هو مسؤولٌ عنهم دون الحاجة إلى الاقتراض أو المعونة، والكماليات أو التحسينات هو ما يتجاوز الحاجي إلى ما من أنه رغد العيش والرفهنية، دون أن يدخل في نطاق الإسراف أو الترف أو التبذير، ويتحدد مستوى الاستهلاك والإنفاق على النفس والعيال والمحتاجين بالقدرة المالية للشخص، كما أنَّه لا يجوز أن يشتمل الاستهلاك، سواء كان ضروريا أو حاجيا أو كمالياً على محرم، مع الحد الأمثل في الاستهلاك، فيمنع كلا من التقتير والإسراف[2].

[1] سورة الحشر، الآية 07.

♦ سيتم تفصيله في المطلب الأول من المبحث الخامس من هذا الفصل الموسوم بـ: في المال حق غير الزكاة.

[2] رفيق يونس المصري، **أصول الإقتصاد الإسلامي**. دمشق: دار القلم، 2010، ص ص 182- 183.

تحتاج التنمية المستدامة إلى حماية الموارد الطبيعية اللازمة لإنتاج المواد الغذائية و توفير مصادر الطاقة ومواد البناء. وتتمثل هذه الموارد في التربة الصالحة للزراعة، ومصادر المياه اللازمة للري، والثروة الحيوانية (بما فيها مصائد الأسماك)، ومختلف أنواع الوقود، والمعادن.

وإن عملية الإخفاق في صيانة الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها الزراعة كفيل بحدوث نقص في الأغذية في المستقبل، كما أن الإخفاق في صيانة الموارد اللازمة للصناعة كفيل بحدوث نقص في توفير متطلبات الحياة والحضارة من معدات وآلات وإنشاءات ... إلخ. ولهذا فإن **ترشيد استهلاك** الموارد والثروات الطبيعية يُعَدُّ إحدى الآليات الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة. كما أن ترشيد استهلاك الموارد الطبيعية يُعَدّ من أهم الوسائل العملية لحماية البيئة، والمحافظة عليها♦.

وقد اهتم الإسلام بهذه القضية، فحثّ الأفراد على الاعتدال في شؤون الحياة كافة، فلا إفراط ولا تفريط، ولا إسراف ولا تقتير. وقد جعل الله عز وجل قضية الترشيد في الإنفاق والاستهلاك من صفات المؤمنين، فقال تعالى:﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾[1] وقال تعالى أيضا: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾[2] ويكون الترشيد باستخدام أو استهلاك الموارد حسب الحاجة إليها وبشكل منظم ومخطط، إذ إن هناك ثروات وموارد غير متجددة (مثل مصادر الوقود الأحفوري من النفط والفحم) تنفد بالاستهلاك بشكل تدريجي، ولكي نستفيد من هذه الموارد أطول فترة ممكنة يجب علينا ترشيد استهلاكها.

والإسراف في استنزاف الموارد واستهلاكها يمثل نوعا من اللا مسئولية، إذ أنه يؤدى إلى حرمان الآخرين من هذه الموارد، كما أنه يؤدي إلى قصور وسائل الإنتاج بشتى صورها عن توفير المتطلبات الأساسية للمجتمع. وعلاوة على ذلك، فإن في الإسراف إهدارا لنعم الله عز وجل، ومضيعة لها، على النقيض من الترشيد والاعتدال، فهما يعنيان المحافظة على هذه الثروات والعمل على استدامتها والانتفاع بها. ويندرج تحت هذه الركيزة أيضا عدم الفساد في الأرض بإهلاك الحرث والنسل، وتجنب الإسراف في استخدام الموارد، أو في استخدام المواد التي تؤثر في جودة هذه الموارد ونوعيتها، كالإسراف في استخدام الأسمدة الكيميائية والمبيدات، مما يؤدي إلى تدهور نوعية مياه الأنهر والبحيرات والمياه الجوفية **كضخ أو حقن مياه كيميائية لاستخراج الغاز الصخري** وتهديد الحياة البرية، وتلويث غذاء الإنسان والحيوان والطيور.

لقد ربطت السنة النبوية الشريفة بين التنمية المستدامة والمحافظة على البيئة ورعايتها، كما أن الإحسان إلى أحياء البيئة مدعاة إلى الرضا الرباني، وتحفل السنة النبوية بالعديد من النصوص التي تحث على حماية الموارد الطبيعية وصيانتها.

إن المشكلة الاقتصادية في التصور الإسلامي ليست حتمية بيئية كما تقرر المالثوسية وليست حتمية تاريخية كما تقرر الماركسية، إنها **مشكلة سلوكية** يتسبب فيها الإنسان حين يكسل عن استغلال موارد بيئته، وهي مشكلة سلوكية حين يفرّط الإنسان في **الاستهلاك** ويتجاوز الحد اللازم لكفايته.

♦ تم تناول الحفاظ على البيئة في مطلب الأمن البيئي في البعد الاقتصادي.
[1] سورة الفرقان، الآية 67.
[2] سورة الأعراف، الآية 31.

ولكل ما تقدم فإن البناء التشريعي والمؤسسي الإسلامي جاء يحتوي هذه الميول السلوكية والثغرات المؤسسية التي تتسبب في وجود المشكلة من خلال سيل من الأحكام والمؤسسات التي يجندها لهذا الغرض. ولقد ضبطت معايير الإقتصاد الإسلامي الحاجات وظيفياً حسب الاعتبارات الشرعية، فالإسلام لا يعتبر كل رغبة أو ميل حاجة معتبرة واجبة الإشباع، إنما يعتبر فقط الحاجات الحقيقية التي يترتب على إشباعها اكتمال قدرات الإنسان، لذلك نراه يستثنى كل ما يخل بطاقات الإنسان الجسدية مثل استهلاك الميتة والدم والخنزير، ويستثنى كل ما يخل بطاقاته العقلية كالمسكرات والمخدرات، فالأصل هو مشروعية الطيبات وحرمة الخبائث. كما يؤكد الإسلام الوسطية في إشباع الحاجات فلا إسراف ولا تقتير ولا ترف ولا مخيلة. ويؤكد كذلك **وحدة دالة الرفاهية الاجتماعية** ووجوب تخصيص الموارد بما يحققها.

إن إقامة الأوضاع الشرعية وتنفيذ الأحكام، لا يعني انتفاء الحاجة إلى الحساب الاقتصادي ولا أدل على ذلك من واقع المجتمع الإسلامي على عهد النبوة فاحتياجات بيت النبوة التي دفعت نساء النبي ﷺ إلى الثورة عليه والتي خلدتها آيات التخيير، واحتياجات الأمة والدولة، وكل دروس الإيثار التي امتدحها القرءان الكريم، دليل على وجود المشكلة بمضمونها الإسلامي الموجب لحكمة التعامل مع الموارد بالرشد والعقلانية وبالسعي لاستغلالها وحسن توزيع ثمارها، وكل هذه محكات لاختبار الإنسان لا تتنافى مع كمال التقدير.

إنَّ الاستهلاك هو مآل الفعالية الاقتصادية، وهو الهدف من النشاط الاقتصادي جملة، ويقصد بالاستهلاك Consumption: عمليات الإشباع المتوالية للحاجات الإنسانية Human Needs بالطيبات.

والحاجة في التصور الإسلامي هي الافتقار إلى شيء من مقومات الحياة الأساسية أو التكميلية المعتبرة شرعا، والاستهلاك بهذا المعنى هو الشرط المادي لاستمرار الوجود الإنساني، وبه قوام الطاقات الجسدية والعقلية والروحية للإنسان ودوامها، لذلك فهو فرض واجب بقدر ما يشبع حاجات الإنسان ويحقق مقاصد حفظ النفس والدين والعقل، وتجري عليه الأحكام الأخرى على مقتضى قصد الشارع منه، وقد قيل: **عندما يضيق الرزق تبدأ كل المحن** ومن هنا نفهم أبرز المبادئ الإسلامية التي تحكم الاستهلاك وهي[1]:

- **وظيفية الاستهلاك:** وهو المبدأ الذي يؤكد العلاقة الغائية بين الحاجات الإنسانية المعتبرة شرعا والسلع والخدمات المقبولة شرعا كوسائل لإشباعها، وهو الذي يفسر استثناء الإسلام بعض الحاجات غير المشروعة وإن توهم الإنسان في إشباعها نفعا ومتعة لأنها لا تنسجم مع الفطرة الإنسانية، ومع توجه الإسلام في استكمال طاقاتها. وهنا يجد تحريم الإسلام بعض الموضوعات حكمته؛ فالميتات والدم والخنزير رجس يسيء إلى طاقات الإنسان الجسدية، وكذلك الخمر وعموم المسكرات والمخدرات تسيء إلى طاقاته العقلية، والفسق يخل بطاقاته الروحية، لذلك فهي تتناقض مع غاية الاستهلاك ووظيفته قال تعالى: ﴿ قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ...﴾[2] ؛ فالأصل هو حل الطيبات وحرمة الخبائث، وكل ما أضر بالإنسان منع؛
- **الحث على الإقتصاد في المعيشة:** بحيث يحث الاقتصاد الإسلامي إلى حسن الطلب في ابتغاء الطيبات والمعيشة، مع التسليم بضرورة توخي الحلال وعدم الاستعجال في طلب الرزق، فعن جابر بن

[1] عبد الجبار السبهاني، مرجع سابق.
[2] سورة الأنعام، الآية 145.

عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:« أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإنَّ نفسًا لن تموت حتَّى تستوفي رزقها، وإن أبطأ عنها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، خذوا ما حلَّ ودعوا ما حرّم»[1]؛

- كذلك فقد حرص الإسلام على إرساء العديد من القواعد في التربية الإقتصادية من شأنها ترشيد السلوك الإقتصادي مما يعني إضافة إلى القوة القائمة، منها[2]:

– عدم الإسراف والتبذير: فلقد شدّد القرءان على عدم التبذير ويتجلّى هذا في قوله تعالى: ﴿... وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (26) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[3]،

– عدم الترف والبذخ والمظهرية: فيجب تجنب حياة الترف والبذخ والارتكان إلى الدنيا وتناسي الآخرة؛ لان هذا بدوره يقود إلى الكسل والخمول وعدم الإنتاج[4]؛

- **وسطية الاستهلاك** : فالإسلام لا يضبط اتجاه الاستهلاك نحو الطيبات فقط، إنما يضبط درجته أيضاً، فالإنسان مأمور بالاستهلاك إلى الحد الذي يؤمّن كامل طاقته ومنهي عن الإسراف وتجاوز الحد الذي يستلزمه ذلك، قال تعالى:﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾[5]، والشواهد في هذا السياق كثيرة. والأحكام الواردة في هذا الصدد تحصّن المجتمع المسلم من أنماط الاستهلاك غير الرشيدة فلا ترف ولا تبذير، وبالمقابل لا بخل ولا تقتير، فكلا الأمرين جنوح لا يتسق مع الفطرة ولا مع الشرع؛
- **وحدة سلم الاستهلاك الاجتماعي:** إذا كانت الترجيحات السابقة تؤكد وظيفية الاستهلاك وتؤكد وسطيته، فثمة اعتبارات وترجيحات شرعية تؤكد مبدأ وحدة سلم الاستهلاك للمجتمع المسلم أو ما يعرف **بوحدة دالة الرفاهية الاجتماعية** إذ "لا يراعى تحسيني إذا كان في مراعاته إخلال بحاجي ولا يراعي حاجي إذا كان في مراعاته إخلال بضروري"، وبذلك يتم تخصيص الموارد بحسب سلم أولويات للحاجات الحقيقية لعموم أفراد المجتمع وليس بحسب أسعار الطلب التي يستطيع دفعها الأغنياء من أبنائه فقط. وتتأكد هذه النظرة موضوعيا من خلال نظام التوزيع الإسلامي الذي يدعم اقتراعا ديمقراطيا على استخدامات الموارد، ومن خلال قوامة السياسة الشرعية التي تستهدف تحقيق مصلحة الرعية من تخصيصها[6]؛
- **دخول البعد الإيثاري والجزاء الأخروي** في رسم دالة المنفعة الفردية وتأشير اتجاهات سلوك المستهلك المسلم فيجعل متابعته لتحقيق منفعته الخاصة لا يتم إلا بإشباع حاجات الآخرين، فالصدقة مثلا وجه ايجابي للإنفاق يحقق للمنفق تحصيل المنفعة الذاتية ولكن بجزاء أخروي مضاعف[7].

وهكذا نجد أن الحاجة في اقتصاد إسلامي تكون مقولة إنتاجية حافزة تدفع الإنسان إلى العمل وتضبط تخصيص الموارد الإنتاجية بحسب الاحتياجات الفعلية، وتكون مقولة توزيعية حين تعتمد أساسا حقوقيا في التوزيع، وتكون

[1] عبد العظيم بدوي، **الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز**. ط3، المنصورة: دار ابن رجب للنشر والتوزيع، 2001، ص336.
[2] حسن حسين شحاتة، **مشكلتا الجوع والخوف وكيف عالجهما الإسلام**. المنصورة: دار الوفاء، 1989، ص 34.
[3] سورة الإسراء، الآيات 26-27.
[4] سعيد إسماعيل علي، **أصول التربية الإسلامية**. ط2، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007 ص344.
[5] سورة الأعراف، الآية 31.
[6] عبد الجبار السبهاني، مرجع سابق.
[7] المرجع نفسه.

الحاجة مقولة استهلاكية كذلك حين تؤكد وظيفة الاستهلاك وترشده فيقول أبقراط♦: "الإقلال من الضَّار خيرٌ من الإكثار من النّافع" وقال: " استديموا الصحة بترك التكاسل عن التَعبِ وبترك الامتلاء من الطعام والشراب"[1] هذا في وقت يركز فيه اقتصاد السوق على الحاجة كميل جامح أو رغبة مجردة عن كل اعتبارات دينية أو أخلاقية أو صحية، وليس من الصعب رصد الجنوح الاستهلاكي في المجتمعات غير المتدينة، وربما يصبح الاستهلاك غاية لوجودها ففي ظل مبدأ النفعية Hedonism يكون الإنسان رشيداً بقدر ما يحرز من متع وتكون رفاهته دالة لكمية استهلاكية، وهكذا ينقلب نظام القيم[2]:

فهل يستهلك الإنسان ليعيش؟!.

أم يعيش الإنسان ليستهلك؟!.

لقد اختار الاقتصاد الإسلامي الأول بينما اختارت الفلسفة النفعية الخيار الثاني: "أن يؤمن الناس بمبدأ اللذة ويقرروا الاستمتاع"، لكنه اختيار يؤذن، كما يرى كولن ويلسون بسقوط الحضارة!!، وهو سلوك بهيمي، قال تعالى:﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴾[3]، وهو سلوك استهلاكي مبني على أصلٍ عقدي خاطئ: ﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا ...﴾[4]، ومن كانت هذه عقيدته لا شك يرى الرشد كل الرشد في الاستزادة من متاع الدنيا قبل فنائها أو رحيله عنها.

إن الاقتصاد أساسُ تدبير الحياة، ونصفُ المعيشة، وهو الاتجاه الذي يغلب على الأفراد وأرباب العائلات؛ لما يجدون من راحةٍ وهدوءٍ، وسرورٍ وتمتّعٍ بالنعم والخيرات التي أفاضها الله على عباده، قال بعض كتّاب الغرب : " قد خبرت الأمور وعانيتها، ثم بعد تفكيرٍ عميق في الحياة، لم أجد سوى أمرين ربما جلبا السعادة: الاعتدال في مطالب النفس، وحسن التصرف في الثروة ".

ولذلك فإنَّ سبب الأزمة الراهنة انطلق من قطاع المستهلكين في الولايات المتحدة الأميركية، ولذلك كانوا من أوائل من مسَّتهم، ولذلك ينبغي على المستهلك من وجهة نظر الفكر الاقتصادي الإسلامي التزام الضوابط الشرعية للاستهلاك، مع ضرورة مراعاة القدرة المالية المتوفرة عنده للقيام بإشباع حاجاته ويتمّثل أهمها بالآتي:

1 – عدم شراء السلع بالدين إلا عند الضرورة، وعلى أن يكون ذلك بعيدًا عن الربا، ومع ضرورة مراعاة ربط الشراء بالدين بالقدرة على السداد؛

2 – تجنب الإسراف والتبذير، واعتماد مبدأ التوسط في الإنفاق؛

3– تربية المرأة والرجل على ثقافة" ترشيد الاستهلاك؛

4 – خفض قيمة" الفاتورة الاستهلاكية "من كهرباء وهاتف وألبسة وطعام ...إلخ؛

5 – شراء السلع التي يتناسب سعرها مع دخل المستهلك؛

♦ **أبُقراط** باليونانية Ιπποκράτης :أبو الطب وأعظم أطباء عصره، أول مدون لكتب الطب، مخلص الطب من آثار الفلسفة وظلمات الطقوس السحرية، من أشهر الشخصيات على مر التاريخ في كل العصور وكل المجالات، وعلى الرغم أنه لم يهتم سوى بمجال واحد ولم يبرع في مجالات مختلفة مثل ليوناردو دا فينشي الذي تكلم في مجالات مختلفة ، إلا أنه حظى بشهرة واسعة منقطعة النظير، ونسبت له الكثير من المؤلفات. صاحب فكرة القسم الشهير الذي يقسمه الأطباء قبل مزاولة مهنة الطب.

[1] عائض القرني، **لا تحزن**. ط 19، بيروت: دار البرهان، 2006، ص 308.

[2] عبد الجبار السبهاني، مرجع سابق.

[3] سورة محمد، الآية 12.

[4] سورة المؤمنون، الآية 37.

6 – شراء السلع التي تدعم الاقتصاد الوطني والعربي والإسلامي، لا التي تدعم الاقتصاد الأميركي أو الأوروبي إلا عند الضرورة كما فعلت الحكومة الجزائرية ممثلة في وزارة التجارة في مبادرتها لسنة 2015 **لنستهلك جزائري.**

ولذا فإن ترشيد الاستهلاك يعد صفة لصيقة بالفكر الإقتصادي الإسلامي؛ ويعد أحد ركائزه عكس الفكر الرأسمالي الذي يميل إلى البذخ وتراكم الثروة في حين يميل الإقتصاد الاشتراكي إلى مشاعية الثروة والخدمات؛ التي تتنافى مع حرية الملكية الفردية، وتبعا لذلك أمكننا القول بأن الحكم الراشد هو مآل ترشيد الاستهلاك والذي يعتبر عماد التنمية المستدامة على أساس التمكين الإقتصادي للأجيال الحالية دون الإضرار بمقدرات الأجيال اللاحقة؛ وهو الدليل السابع من أدلة دور الإقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة ♦، فالحكمة في الإقتصاد الإسلامي من ترشيد الاستهلاك تكمن في استعداد المسلم في أوقات الرخاء لمواجهة أية فاقة مصداقا لقول عمر بن الخطاب: " اخشوشنوا فإن النِعم لا تدوم" كما قال العلاَّمة ابن خلدون في مقدمته: " الهالكون في المجاعات إنَّما قتلهم الشَّبع المعتاد السابق لا الجوع الحادث اللاَّحق "[1] ؛ وإن هذه الحكمة لا يقصد منها إطلاقا الحرمان من التمتع بملذات الدنيا، بقدر ما يقصد بها تربية إقتصادية إسلامية للتمكن من القيام بالواجب الإستخلافي في الأرض وفقا لقوله تعالى: « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ »[2]، كما أنَّ اقتصاد الماء أصبح اختصاص قائما بذاته على حد تعبير الأستاذ جهاد نادر [3] رغم أنه في الإقتصاد الإسلامي يجب المحافظة عليه وترشيد استغلاله.

إنَّ الإنفاق المشروع ينافي الإسراف المؤدّي إلى التّرف، الذي يعتبر منبع شرّ الفرد والجماعة، ويملأ القلوب حقداً وضغينةً، ويغرس في النّفوس الأثرة وحبّ الذات والحرص على الماديات التي تكرسه **الرأسمالية المتوحشة**، ويؤدّي بصاحبه إلى العسر والإفلاس بعد التمادي في سياسات الرفاه ؛ فيصبح معسراً بعد غنىً، يحتاج إلى معونة غيره بعد أن كان معيناً للآخرين، بسبب التبذير والإسراف وإنفاق الأموال في غير موضعها، ولذلك عمل الإقتصاد الإسلامي بتعاليمه وسياساته الرشيدة التي تُمَكِنُ الاستغلال الرشيد للموارد وحسن إنفاقها وحفظها للاستفادة بها مستقبلاً؛ فهل تناقض قيمة الإقتصاد الإسلامي الداعية إلى ترشيد الاستهلاك والاقتصاد في المعيشة **أولوية التكافل** ؟ وهل **حسن الاستغلال** الأمثل للموارد ضد تآزر المجتمع؟ وكيف نوفق بين الاستهلاك **المقتصد** والتماسك المجتمعي؟

♦ وهو الدليل السابع على أن من أبعاد الإقتصاد الإسلامي المهمة المحافظة على التنمية المستدامة من خلال وسطية الاستهلاك.

[1] عبد الرحمان ابن خلدون، مرجع سابق، ص98.

[2] سورة الذاريات، الآية 56.

[3] الدكتور جهاد نادر هو رئيس الجامعة الأكاديمية الأمريكية في دبي.

المطلب الثالث: أولوية التضامن والتكافل المجتمعي وآلياته:

تتأثر مداخيل الأفراد بالأزمات الإقتصادية كالبطالة أو موت عائل الأسرة والشيخوخة والعجز والعاهات المستديمة والمرض والولادة والإصابات الجسمانية والكوارث فما هو السبيل لسد حاجات المحتاجين؟ وكيف عالج الإقتصاد الإسلامي هاته المشكلة حتى يتمكن المحتاج من تأمين دخل أو عمل له لتجاوز أزمته؟

يعد من أعظم مقاصد الإقتصاد الإسلامي: التعاضد والتآزر لدرء المحن و الأزمات على المجتمعات الإسلامية ومن ذلك السخاء والكرم والإنفاق في وجوه الخير والحق وجعل المال **وسيلة** في يد وليس **مقصدا** في القلب[1].

يعمل الإقتصاد الإسلامي على تحقيق الأمان الاجتماعي والذي يعني في مفهومه العام، الحال التي يشعر فيها الفرد بانتمائه إلى مجتمع يكفل احتياجاته سيما الأساسية منها: التغذية والسكن والتعليم والرعاية الصحية؛ فهذه المتطلبات تمثل الحدود الدنيا لمستوى المعيشة المقبول بحسب المعايير الشرعية والمدنية. ويتحقق هذا الوضع في مجتمع إسلامي ابتداء بتفعيل قدرات الأفراد وطاقاتهم الذاتية، ثم من خلال ترتيبات مؤسسية تؤطّر التزام الأفراد تجاه بعضهم، فيما يعبر عنه بالتكافل الاجتماعي، أو من خلال التزام الدولة بتأمين كفاية مواطنيها أو إتمام هذه الكفاية باعتبارها الملجأ الأخير للضمان الاجتماعي بمعناه الأخص.

لقد كانت دولة الإسلام دولة رفاهية وأمان اجتماعي بامتياز، تجلى ذلك من الموقف المبدئي الذي أكدّ قوامة الدولة المسلمة على تفعيل الأطر التكافلية من جهة، وأكدّ مسؤوليتها عن تأمين الكفاية لرعاياها عبر مأسسة إدارة الضمان ومأسسة تمويله، من جهة أخرى، يتضح ذلك بجلاء في:

* **نظام التوزيع الإسلامي** وما اعتمده من أسس حقوقية مرتبة على نحو يحقق هذه المقاصد؛ فالإسلام يوجب شرعا سعي الفرد لتأمين كفايته ذاتيا وهذا هو الأصل، لذا يعتمد (العمل، الملكية) أسسا حقوقية وظيفية للتوزيع، ولكن حين يعجز الإنسان عن تأمين كفايته لأسباب خارجة عن إرادته مثل: العجز أو الشيخوخة أو الإعاقة أو اليتم او الترمل أو المرض أو البطالة الإجبارية، فعندئذ تنهض (الحاجة) أساساً حقوقياً مبدئياً يوجب له الكفاية من الناتج القومي، وبالدرجة نفسها من المبدئية التي عليها الأسس الوظيفية تماما، والقرءان يسمي ذلك حقا، حيث قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ. لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾[2] وقوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾[3].

* **نظام التملك** الذي أكد الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة فمنع التعسف في استخدامها، واشترط الكفاءة في استغلالها، وأثبت في هذه الملكية حقاً اجتماعياً أقلّه الزكاة المكتوبة أو الحق المعلوم كما سماه القرءان. ولم يكتف الإسلام بذلك بل شرع شكلا آخر للتملك يناط بالمجتمع، هو الاستخلاف الاجتماعي (الملكية الاجتماعية) باعتباره رصيدا ماديا لإشباع الحاجات العامة التي يتعين على الدولة واجب رعايتها وعلى رأسها الأمان والضمان الاجتماعي.

[1] عثمان بجادي، « رسالة من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه إلى أغنياء المسلمين». الخبر اليومي، العدد 59، 28 فيفري 2007، ص20.
[2] سورة المعارج، الآيات 24-25.
[3] سورة الأنعام، الآية 141.

فللتكافل الاجتماعي هو أن يكون أفراد المجتمع مشاركين في المحافظة على المصالح العامة والخاصة، ودفع المفاسد والأضرار المادية والمعنوية، بحيث يشعر كل فرد فيه أنه إلى جانب الحقوق التي له، وأن عليه واجبات للآخرين، وخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة، وذلك بإيصال المنافع إليهم ودفع الأضرار عنهم.

التكافل المالي في الإسلام إلتزام الدولة والقادرين في المجتمع بكفاية المحتاجين ماديا بعدة وسائل منها: الزكاة، الصدقات، المواريث، والوقف...حتى يشعر كل فرد في المجتمع أنه كما أن له حقوقا فإن عليه واجبات نحو الآخرين، وخاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة. وقد سخر الإسلام كل الإمكانات للقضاء على العوامل المدمرة للمجتمع، من جهل وجوع ومرض...من خلال تعبئة كل الموارد المتاحة في المجتمع ووضع آليات العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة بين الناس، بل اعتبر المجتمع كالجسد الواحد، إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى؛ لذا فإن التكافل الاجتماعي في الإسلام ليس مقصوداً على النفع المادي وإن كان ذلك ركناً أساسياً فيه، بل يتجاوزه إلى جميع حاجات المجتمع أفراداً وجماعات، مادية كانت تلك الحاجة أو معنوية أو فكرية على أوسع مدى لهذه المفاهيم، فهي بذلك تتضمن جميع الحقوق الأساسية للأفراد والجماعات داخل الأمة ، ومن أجل تحقيق **التكافل المالي** في المجتمع شرع الإسلام بعض الآليات المتمايزة منها:

- **الزكاة:** وهي من أهم هذه الوسائل، وهي فريضة إلزامية فرضها الله على المسلم ديناً، وجعل للدولة الحق في أخذها منه قهراً إذا هو امتنع عن أدائها.

وتأتي أهمية الزكاة من حيث شمولها لمعظم أفراد المجتمع، ومن حيث أهمية المقدار الذي تمثله من الثروة العامة حيث تمثل 2.5% من مجموع الأموال، وهي نسبة كفيلة –لو نظمت– بأن تحل كثيراً من المشاكل الاجتماعية الناتجة عن الفقر وأن تسهم في الحد منه، ومن ثم كان لها تأثيرها الحيوي في إشاعة التكافل، هذا فضلاً عن آثارها المعنوية حيث تنفي من المجتمع الأحقاد والبغضاء الناتجة عن انقسام الناس إلى مالكين لا يعبأون بغيرهم، ومحرومين لا يُعبأ بهم؛

- **الصدقة:** من ذلك أنه يلزم من علِم بأن جاره جائع ولا يجد ما يأكل أن يسد جوعته في حدود الممكن والمتاح حسب الاستطاعة؛ حيث يقول الرسولﷺ:«ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به»[1]؛

من ذلك صدقة الفطر و يجب إخراجها يوم عيد الفطر بعد شهر رمضان ومقدارها ثلاث كيلوغرام تقريبا من غالب قوت أهل البلد أو ما يساوي قيمتها نقدا. وهي واجبة على كل مسلم، الرجل والمرأة والصغير والكبير. هدفها كما قال الرسول ﷺ:«أغنوهم عن السؤال في هذا اليوم »[2]؛ كما أنها سبب لتفريج الأزمات والخروج منها، فإذا أنت تمر بأزمة تصدَّق تحت شعار«دَاوُوا مَرضاكُمْ بِالصَّدقةِ »؛

- **الكفارات:** وهي ما فرضه الإسلام على المسلم لارتكابه بعض المحظورات أو تركه بعض الواجبات، ككفارة اليمين إذا حلف المسلم بالله فحنث، وكفارة الفطر عمداً بدون عذر مقبول شرعاً في نهار رمضان

[1] الطبراني.
[2] الطبراني والبزار.

وغيرها، ومن بعض مصارف هذه الكفارات إطعام الطعام لعدد من المساكين، ومن هنا كانت وسيلة لتحقيق التكافل، قال الله تعالى: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[1]؛

- **الوقف**♦: شرع الإسلام الوقف وجعله من أفضل الأعمال، وذلك في قوله ﷺ:«إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له »[2]، ومعنى الوقف: أن يتبرع المسلم بعين تبقى لمدة من الزمن لجهة معينة، شريطة عدم التصرف في العين، مع الاستفادة من منافعها وغلاتها، وذلك كعمارة سكنية أو أرض زراعية أو غير ذلك. وقد عرف الوقف في تاريخ المسلمين بكثرته وتنوَع مصادره وتعدَد أهدافه وجهاته، حيث شكل مرفقا حيويا للمجتمع يقوم حتى اليوم بالوظائف العامة والأمن والرعاية الاجتماعية للفئات المحتاجة؛
- **الإعارة:** هي تمكين الشخص غيره من استخدام وسائله مجانا، شريطة أن يردّها له. وقد حثّ الإسلام على هذا الأسلوب من التعاون والتكافل لمَا له من آثار إيجابية وبنّاءة في غرس المحبة بين أفراد المجتمع وفي تقوية العلاقات الاجتماعية وإقامتها على المشاركة والتعاون، وأنكر على من يمنع هذا الحق ما دام لا يلحق به ضرر، وقرنه بالتقصير في الصلاة التي هي أهم أركان الإسلام، فقال الله تعالى:« فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (**5**) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (6) وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (7) ♦♦»[3]؛
- **القرض:** أحد أبرز وجوه التضامن والتكافل المالي بين أبناء المجتمع، حيث يتحمَّل الأغنياء بعض مسؤولياتهم تجاه الفئات الاجتماعية المحرومة، وهو من المستحبات المؤكدة في الشريعة، خصوصا لذوي الحاجة حيث قال الرَّسول ﷺ:« ما من مسلم ، يُقرض مُسلما قرضًا مرّتين إلاَّ كان كصدقتها مرّة»[4]، كما يمكن للدولة أن تضيف هذه الوظيفة إلى مؤسسة الضمان الاجتماعي وأن تقيم مؤسسة للقرض الحسن تقرض أصحاب الحاجات بعد أن تستوثق منهم لضمان رد الأموال المقرضة، هذا ويجب أن لا ننسى أن الإسلام حض المسلمين على التعاون ومد يد المساعدة لبعضهم لأنهم إخوة تجمعهم فكرة واحدة وعقيدة واحدة[5]؛
- **الهدية:** هي ما يعطى بقصد إظهار المودة وحصول الأُلفة للأقرباء أو الأصدقاء... إلخ، دون عوض أو بدل فهي بذلك مفتاحا للقلوب ووسيلة من وسائل التكافل المالي بين المسلمين، حيث يقول الرَّسولﷺ :« تهادوا تحابوا»[6]؛

---

[1] سورة المائدة، الآية 89.

♦ ينظر في الفصل الثالث المبحث الخامس المطلب الثالث(دور مؤسسات الوقف) ففيه تمام المسألة.

[2] (مسلم، 1255/1631).

♦♦ الماعون لفظ يطلق على الأدوات والوسائل التي تستخدم في مختلف النشاطات الحياتية كالأواني المنزلية والآلات اليدوية.

[3] سورة الماعون، الآيات 04-07.

[4] ابن ماجه.

[5] عبد الكريم عثمان، مرجع سابق، ص 250.

[6] (الطبراني، 190/7240).

- **الوصية:** وهي أن يوصي الشخص عند موته بنسبة من ماله لشخص معين أو جهة معينة أو جماعة من الناس بأعيانهم أو بأوصافهم أو أي جهة من جهات الخير.

وقد رغب الإسلام في الوصية، قال الله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾[7]، وقال رسول الله ﷺ: «إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة لكم في أعمالكم»[1]، إلا أن الإسلام وازن بين حقوق الورثة والموصى إليهم، حيث منع الوصية بأكثر من الثلث؛ اعتباراً لحق الورثة، ومراعاة لظروفهم بعد الميت، وقد سأل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رسول الله ﷺ فقال: إني رجل ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأوصي بثلثي مالي ؟ قال: «لا»، قلت: بالشطر؟ فقال: «لا»، ثم قال: «الثلث والثلث كبير، أو كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقة تتبغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى ما تجعل في فيّ امرأتك»[2].

هناك العديد من مظاهر وصور الكرم والإنفاق في الخيرات والجود التي أنتجتها مدرسة النبوة التي تربى فيها ذلك الجيل الفريد، حيث أقام تلك النفوس السخية الكريمة على أساس من **الثقة(trust)**♦ بالله تعالى:﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ۖ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾[3]

ومن هذه النظرة السليمة للمال، انطلق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يبذل الأموال الكثيرة بسخاء على الفقراء من قومه بني زهرة وغيرهم، وهذه بعض الشواهد على بذله وإنفاقه وصدقته[4]:

- كانت قافلة لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قدمت من الشام تحمل من كل شيئ، وكانت سبعمائة بعير♦♦، فجعلها رضي الله عنه جميعها في سبيل الله؛
- عن أم بكر بنت المسور قالت: إن عبد الرحمن بن عوف باع أرضا له من عثمان بن عفان رضي الله عنهما بأربعين ألف دينار، فقسمه على فقراء بنيي زهرة وفي المهاجرين وأمهات المؤمنين، قال المسور، فأتين عائشة بنصيبها فقالت: من أرسل هذا؟ فقلت: عبد الرحمن بن عوف، قالت: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يحنو عليكن بعدي إلا الصابرون، سقى الله عبد الرحمن بن عوف من سلسبيل الجنة؛
- أوصى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لكل من شهد بدرا بأربعمائة دينار، فكانوا مائة رجل لكل رجل أربعمائة دينار ذهبي. وقد وصل أزواج النبي ﷺ بمال بيع بأربعين ألفا وأوصى رضي الله عنه بحديقة لأمهات المؤمنين بيعت بأربعمائة ألف درهم؛
- كان كثير العتق للأرقاء، فقد أعتق في يوم واحد ثلاثين رقبة.

---

[7] سورة البقرة الآية 180.

[1] (ابن ماجة، ج2 2709/ 904).

[2] (البخاري، ج1 1233/ 435).

♦ هو كامل اليقين والتأكد وتسليم الأمر وراحة البال في ذات من هو أهل للثقة.

[3] سورة سبأ الآية 39.

[4] عثمان بجادي؛ مرجع سابق، ص 20.

♦♦البعير يقدر بحوالي 150000دج مع الحمولة ما يعادل 200000×700=140000000 أي حوالي أربعة عشرة مليار سنتيم جزائري وهو مبلغ غاية في الضخامة والكبر.

كما فعل ذلك عمر بن الخطاب في طلب المدد لأهل الحجاز من المناطق الأخرى وما شابه ذلك من أعمال وتأمين الكفاية للعاجزين عن بلوغها[1].

إن مشكلة مجتمعاتنا المعاصرة تتمثل في الانكشاف الذي تعرض له الأمان الاجتماعي جراء الفلسفة الاقتصادية الليبرالية الجديدة والسياسات التي اعتمدتها، والتي أدت إلى آثار مريعة شخّصتها دراسات الأمم المتحدة المتخصصة وتقارير التنمية البشرية بوضوح تام، معتبرة إياها "مصاحبات لزومية للعولمة" الأمر الذي يبتعد عن حقيقة النظام الإقتصادي الإسلامي الذي لديه بعد **اجتماعي وسطي** فريد من نوعه.

وبناء على ما سبق نخلص إلى أن الإقتصاد الإسلامي يجعل محددات للتكافل المجتمعي، ففي الجانب الاجتماعي أمر بإعطاء نفقة المحتاج والعاجز عن العمل والكسب، وأوجبها على قريبه الموسر لتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين الأفراد. دون أن يؤثر ذلك على مبدأ الاقتصاد في المعيشة فبدلا من أن ينفق المسلم على كمالياته او زيادة فوق حاجاته كما أخبرنا بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عن: أَوَيَأْكُلُ المسلم فوق الشبع، فقد أمر بالتكافل لزيادة **اللحمة المجتمعية** الرامية على تعزيز قيم المواطنة وتحقيق تمام الكفاية، فهل يتوقف الإقتصاد الإسلامي عند حدود التكافل المجتمعي؟ أم يحمل في طياته اختلافا **أخلاقيا** و معنويا يتميز به عن غيره من الأنظمة الإقتصادية الأخرى؟

[1] محمد المبارك، **نظام الإسلام: الحكم والدولة**. مصر: دار الفكر، 1989، ص88.

المبحث الخامس :

البعد الإنساني، الأخلاقي والمعنوي للنظام الإقتصادي الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول : الحقوق المالية في الإقتصاد الإسلامي(في المال حق غير الزكاة)؛

المطلب الثاني : الالتزام المهني الضامن لوظيفة الدولة التنموية(التنمية المستدامة كالتزام ضامن من واجبات الدولة ضمن وظائفها)؛

المطلب الثالث : نكران طغيان النزعة الفردية لتحقيق المصلحة الخاصة وضوابطها؛

المطلب الرابع: فلسفة الإقتصاد الإسلامي الرمزية، الأخلاقية وتفردها.

يحمل الإقتصاد الإسلامي في طياته أصول الفلسفة الإنسانية، الأخلاقية والمعنوية في إستراتيجيته الإقتصادية، والتي تجعله يتمايز عن غيره من الإقتصادات الوضعية، التي لا تعير أدنى اهتمام للبعد الإنساني أو الأخلاقي، إذ توصف تلك الإقتصادات بأنها إقتصادات مادية بحتة حتى وصفت الرأسمالية بأنها رأسمالية متوحشة، تزيد الفقير فقرا وتزيد الغني غناً، ما جعل العالم جراء الأزمة المالية العالمية يتوجه نحو المشتقات المالية الإسلامية بسبب نقص الغرر والغش والفوائد المتراكمة، وبناء عليه: ما أهم تلك القيم المشكلة للبعد الإنساني، الأخلاقي والمعنوي للإقتصاد الإسلامي؟، وللإجابة عن الإشكالية ورد هذا المبحث بانتظام في أربعة مطالب أساسية هي كالتالي:

المطلب الأول: الحقوق المالية في الإقتصاد الإسلامي(في المال حق غير الزكاة):

لقد أجمع فقهاء الإسلام على أنه ليس بالزكاة وحدها يقوم النظام الإقتصادي الإسلامي، ففي المال حقوق غير الزكاة تتعدد أشكالها ومراتبها، ويجب أن يقوم بها أفراد المسلمين.

ومع أننا نؤمن بأن أبواب الزكاة كثيرة، وأنَّها كفت المجتمع الإسلامي في مراحل كثيرة، لكن السؤال الذي يتبادر هنا: إذ لم تكن الدولة بما تجبيه من مورد الزكاة والموارد المحددة الأخرى قادرة على تحقيق هذه الكفاية– فمن أين لها أن تحقق هذه الحاجات الأولية للأفراد؟[1]

إن الزكاة هي الحق الواجب في المال، متى قامت بحاجة الفقراء والمعوزين، وسدت خلة الموازين وكفت البائسين وأطعمتهم من جوع وآمنتهم من خوف.

فإذا لم تكف الزكاة ولم تف بحاجة المحتاجين وجب في المال حق آخر سوى الزكاة ويتحدد هذا الحق ويتقيد بالكفاية♦.

وإنَّ المتتبع لرأي الاقتصاديين والعلماء وأفعال الصحابة يدرك لا محالة أن هناك شبه إجماع حول أحقية الدولة أن تفرض على الأغنياء ما يساعدها على تحقيق تمام الكفاية المنشودة في المجتمع الإسلامي، فليس بالزكاة وحدها يقوم التكافل الاجتماعي في الإسلام كما مرَّ معنا، وإنّما بالتكافل الاجتماعي في جميع صوره يقوم هذا النظام، ولا سيما أن تشعب الحياة الاجتماعية وتعقدها مع تنوع الحاجيات وتعدد التزامات الدولة هي صبغة المجتمعات المعاصرة.

ولذلك فإن أدلة حقوق أخرى في المال سوى الزكاة متعددة وجمة، وواقعية نظرا لاجتماعية توجه الدولة المسلمة فالاقتصاد الإسلامي يقوم على أساس اجتماعي اقتصادي متكامل، ويعطي الدولة الفرصة لسد التزاماتها في حدود اقتصادية تتميز بالمرونة، تستطيع من خلالها أن تفرض على جانب الزكاة ضريبة دخل تكفي لسد احتياجات الطبقات الفقيرة، وإلى القيام بأعباء السياسة المالية العامة وتنفيذها بالإضافة إلى بناء المشاريع والمؤسسات التي تفرضها ضرورات العصر، فهناك العديد من الأدلة نختار منها أربعة متنوعة كالآتي:

أولا: من القرآن الكريم:

[1] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ج3، ص155.

♦ فتمام الكفاية ذكرناها أنها من أجل مبادئ الإقتصاد الإسلامي، حيث يجب تكافل المسلمين فيعطي الواجد من لا يجد وينفق الموسر على المعسر ويتصدق الغني على الفقير من فضل ماله.

– قال تعالى:﴿ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ﴾[1]؛ قال الإمام القرطبي مستدلا بأن المراد بـ:« وءاتى المال على حبه» حقوق أخرى غير الزكاة بدليل ذكر الزكاة بعد ذلك قوله تعالى«**وءاتى المال**»؛ استدل به من قال إن في المال حق سوى الزكاة و بها كمال البر؛ وقد اتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فإنه يجب صرف المال إليها[2]؛

– قال تعالى أيضا:﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾[3]؛

ثانيا: من السنة النبوية:

يقول الدكتور أبو بكر جابر الجزائري في تفسيره للآية « وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ »: أعطى المال حيث يتعين إعطاؤه مع شدة حبه له فآثر ما **يحب الله** على ما يحب هو ؛ وفيه دليل على أن في المال حق غير الزكاة وشاهده قوله ﷺ:« إن في المال حق سوى الزكاة» رواه ابن ماجه والترمذي[4]؛

ثالثا: شواهد من بعض أقوال العلماء:

1–يقول الأستاذ الإمام محمد عبده مبينا الحكمة من فرض هذه الحقوق الأخرى غير الزكاة عند قوله تعالى: « وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ »: وهذا الإيتاء غير إيتاء الزكاة الآتي وهو ركن من أركان البر وواجب الزكاة، وذلك حين تعرض الحاجة إلى البذل في غير وقت الزكاة بأن يرى الواحد مضطرا بعد أداء الزكاة أو قبل تمام الحول، وهو لا يشترط فيه نصاب معين بل هو حسب الاستطاعة، فإن كان لا يملك إلا رغيفا ورأى مضطرا إليه في حال استغنائه عنه بأن لم يكن محتاجا إليه بنفسه، أو لمن تجب عليه نفقته، وجب عليه بذله، وليس المضطر وحده هو الذي له الحق في ذلك، بل أمر الله تعالى المؤمن أن يعطى من غير الزكاة[5]؛

2–قال الإمام مالك–رحمه الله–: يجب على الناس فداء أسراهم وإن استغرق ذلك **أموالهم**[6]؛

3–يقول الشيخ محمد رشيد رضا: وقاية الإنسان المحترم من الهلاك والتلف واجبة على من قدر عليها، وما زاد على ذلك فلا تقدير له– وقد أغفل أكثر الناس هذه الحقوق العامة التي حث عليها الكتاب العزيز لما فيها من الحياة الاشتراكية ♦ المعتدلة الشريفة؛ فلا يكادون يبذلون شيئا لهؤلاء المحتاجين، إلاّ القليل النادر لبعض السائلين، وهم في هذا الزمان أقل الناس استحقاقا، لأنهم اتّخذوا السؤال حرفة وأكثرهم واجدون، ولو أقاموها لكان حال المسلمين في معايشهم **خيرا من سائر الأمم** ، ولكان هذا من أسلوب دخول الناس في الإسلام، وتفضيله على جميع ما يتصوره الباحثون من مذاهب الاشتراكيين والماليين[7]؛

4–يقول الإمام ابن حزم الظاهري: وفرض على الأغنياء من أهل كل بلاد، أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم **الزكوات** بهم، ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يكنهم من المطر، الصيف، الشمس وعيون المارَّة[8].

---

[1] سورة البقرة الآية 177.
[2] أبي عبد الله القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**. م1، القاهرة: مكتبة الصفا، 2005، ص 191.
[3] سورة المائدة الآية 02.
[4] أبو بكر جابر الجزائري، **أيسر التفاسير**. م1، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2003، ص118.
[5] محمد رشيد رضا، **تفسير المنار**. ج2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2002، ص 100.
[6] أبي عبد الله القرطبي، مرجع سابق، ص191.
♦ يقصد بها الحياة العامة التشاركية الإسلامية مع ما تقوم عليه من التكافل والتضامن والروح الجماعية.
[7] محمد رشيد رضا، مرجع سابق، ص100.
[8] السيد سابق، **فقه السنة**. ط 2، ج1، القاهرة: دار الفتح للإعلام العربي، 1999، ص ص476-477.

والحق أن مبدأ (إن في المال حق سوى الزكاة) المعتمد على أصلٍ نبوي والذي عارضه بعض الفقهاء بحجة أن الزكاة نسخته– هذا المبدأ لم يجادل عنه، ولم يعضده بالأدلة الوفيرة من القرءان والسنة وأقوال الصحابة والتابعين– وسلوكهم–أبلغ وأفصح من الفقيه الظاهري أبي محمد بن حزم♦♦، بحيث أننا لا نبالغ إذا قلنا: إن هذا الرأي لم يبرز في الفكر الإسلامي، ولم يلتفت إليه إلا بعد الدفاع الحار الموثق من ابن حزم، ومن الظاهرية بصفة عامة، ومال إليه الفقهاء المحدثون، كالدكتور القرضاوي، والشيخ الغزالي، والدكتور عبد العزيز الخياط وغيرهم[1].

رابعا: من منظور علمي تطبيقي:

«**وءاتى المال**» هو كل ما يتموله الإنسان من مال، قليلا كان أو كثيرا، فشملت الآية القليل والكثير لأن الكثير يزكى وهو نسبة ضئيلة من المال 2,5%، ولذلك فإن الآية تنصرف دلالتها إلى الذي يملك القليل ويرى من هو أقل منه فيعطيه ويخرجه مع حبه له تقرباً إلى الله تعالى، كان هذا برهانا لإيمانه.

ومن إيتاء المال على حبه أن يتصدق وهو صحيح شحيح [2]، يأمل الغنى ويخشى الفقر، وكذلك إذا كانت الصدقة عن قلة كانت أفضل كما قال الرسول ﷺ:" وءاتى المال على حبه": أن تعطيه وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر" رواه الحاكم وصححه[3] لأنه في هذه الحالة يجب إمساكه، لما يتوهمه من العدم والفقر، وكذلك إخراج النفيس من المال وما يحبه من مال.

كما أنه من غير المقبول أن يكون في المجتمع الإسلامي فقراء محتاجون، وفيه أغنياء ويتحجج الأغنياء بأنهم أخرجوا مال الزكاة، هذا منافي لمعنى التكافل وصورة المجتمع الإسلامي المتكافل والمتآخي لا تتم إلّا بذلك بالإضافة إلى أنَّه يدخل في باب المصالح المرسلة♦.

فالصدقة تسد سبعين بابا من السوء ويدل هذا على أن الصدقة تمنع الشرور وتقفل سبعين بابا من الضرر والفقر والهلاك والمرض[4].

التحليل:

بالنظر إلى ما سبق من الأدلة والحجج، وعلى عكس ما شاع بين أوساط الكثير من المسلمين، بل وأصبحت كالقضية المسلمة عندهم؛ وعملا بمذهب كل من عمر وعلي وأبي ذر وعائشة وابن عمر وأبي هريرة والحسن بن علي وفاطمة بنت قيس والكثير من الصحابة والتابعين من أمثال الشعبي ومجاهد وطاوس وعطاء وغيرهم؛

يتضح جليا من خلال **المؤشرات** الإقتصادية الإسلامية التالية:

♦♦ **هو أبو محمد علي بن حزم الأندلسي** (30 رمضان 384 هـ 7 / نوفمبر994 م بقرطبة 28 - شعبان 456 هـ 15 / اغسطس1064 م ولبة)، يعد من أكبر علماء الأندلس وأكبر علماء الإسلام تصنيفًا وتأليفًا بعد الطبري، وهو إمام حافظ **فقيه ظاهري**، ومجدد القول به، بل محيي المذهب بعد زواله في الشرق ومتكلم، أديب، وشاعر، ونسَّابة، وعالم برجال الحديث، وناقد محلل، بل وصفه البعض بالفيلسوف. وزير سياسي لبني أمية، سلك طريق نبذ التقليد وتحرير الأتباع.

[1] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ج3، ص 156.

[2] عبد الرحمان بن ناصر السعدي، مرجع سابق، ص68.

[3] إسماعيل بن كثير، مرجع سابق.م1، ص246.

♦ إن تشريع الأحكام ما قصد به إلا تحقيق مصالح الناس، أي جلب نفع لهم أو دفع ضرر أو رفع حرج عنهم ، وإن مصالح الناس لا تنحصر جزئياتها، ولا تتناهى أفرادها وإنها تتجدد بتجدد أحوال الناس وتتطور باختلاف البيئات، وتشريع الحكم قد يجلب نفعا في زمن وضررا في آخر، وفي الزمن الواحد قد يجلب الحكم نفعا وفي بيئة ويجلب ضررا في بيئة آخرى.

[4] هاجر بن عباس، « الصدقة .. أين نحن من هذا العطاء؟». الأوراس نيوز، العدد 75، 11 جانفي 2015، ص 14.

- خلق الرحمة والذي يقتضي بأنه يجب على المؤمن أن يرحم أخاه المؤمن، فإن كان على فضلة ورأى أخاه جائعا، عريانا، ضائعا وجب عليه إغاثته؛
- حق الوالدين في النفقة إذا احتاجا وولدهما موسر ، ويقول في هذا الشأن الأستاذ عويس: " وفي تصورنا انه لابد أن يتحقق للقريب نوع من الكفاية المناسبة لمثله، والحافظة لكرامته، حسب طاقة المنفق عليه، فإذا كان قريبه قادراً على أن يوفر له بعض الكماليات التي أصبحت ضرورية كالثلاجة، الغاز والسيارة فإن هذا يصبح واجباً عليه.. فليس من المعقول أن يمشي الوالد– مثلا على قدميه بينما يركب ابنه أحدث السيارات...!![1]؛
- الأمر بإكرام الضيف يدل على الوجوب بدليل تعليق الإيمان عليه وبدليل جعل ما بعد الثلاثة أيام صدقة، وإذا حُرِم الضيف فله أن يأخذ بقدر حاجته ولا حرج عليه؛
- حق الماعون فلولا أنه واجب ما استحق مانعه الوعيد بالويل الذي ذكره الله عز وجل؛
- وجوب التكافل بين المسلمين حيث أوجبت نصوص الشرع التعاون والتكافل والتراحم بين المسلمين وفرضت إطعام المسكين والحض عليه وجعلت ذلك من ثمرات الأخوة ومقتضيات الإيمان والإسلام، كما أن كفاية الفقير حق وليس صدقة؛
- من حق المسلم أن يأخذ الطعام بالقوة إذا تعرض للموت جوعا فهذا فرض كفاية عن قام به البعض سقط عن الباقين، ولو لم يقم به الشعب وجب على بيت المال والحاكم، فإذا مات المسلم جوعًا هو وأهله وجبت ديته على المجتمع الإسلامي، ويتحملها جيرانه، وإذا منعوه الأكل والشرب وهم قادرون، واقترب هو وأهله من الموت جوعًا أو عطشًا كان من حقه–بل من واجبه)– أن يسرق[2].

فإذا كفت موارد الزكاة لسد حاجة الفقراء، فلا يطلب من الأغنياء غيرها، وإذا لم تكف، فلا بدّ أن يؤخذ من الأغنياء فوق الزكاة ما يؤدي لكفاية الفقراء في حاجاتهم الأساسية، كما يؤخذ منهم ما يكفي لحماية البلاد من الأعداء إذا لم تكف الزكاة.

يتضح أن البذل من غير مال الزكاة واجب؛ وإن مشروعية البذل من غير مال الزكاة لا تتقيد بزمن ولا بامتلاك نصاب محدود ولا كون المبذول مقدارا معينا بالنسبة إلى ما يملك، كونه عشرا أو ربع العشر أو عشر العشر مثلا، وإنما نعتقد انه أمر مطلق بالإحسان موكول إلى أريحية المعطي وحالة المعطى.

لكن ما قيمة إيتاء المال–على حبه و الاعتزاز به– لذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب والفقراء والمحتاجين؟

هناك العديد من الفوائد التي يمكن أن نستقيها من قيمة كون **في المال حق غير الزكاة** وهي:

1 -تفعيل تمام الكفاية والتي تعد لبنة من لبنات الإقتصاد الإسلامي؛

2 +الإحسان إلى الناس أي بعد إخراج الزكاة فيها مواساتا لهم وتكسبهم محبتهم إياه والتئامهم وهذا التئام القبائل الذي أراده الله بقوله: « لتعارفوا »؛ إذ المقصود هو التحابب[3]؛

[1] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ج3، ص 149.
[2] المرجع نفسه، ص 146 .
[3] محمد الطاهر بن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**. ج1، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 1997، ص130.

3 -توسيع موارد الدولة من زكاة وصدقة ووقف وغيرها؛

4 -الإنعتاق من ربقة الحرص والشح والضعف والأثرة، فهي قيمة روحية يشير إليها ذلك النص على حب المال وقيمة شعورية أن يبسط الإنسان يده وروحه فيما يحب من مال...فيتحرر من عبودية المال، هذه العبودية التي تستذل النفوس، وتنكس الرؤوس، ويتحرر من الحرص والحرص يذل أعناق الرجال وهي قيمة إنسانية كبرى في حساب الإسلام[1].

5 -إن الإقتصاد الإسلامي اقتصاد متكامل إن لم تحقق وسيلة غايته فإنه يعتمد على خيارات ممكنة أخرى في سبيل تحقيق حاجيات الشرائح غير المستفيدة وهو عين التنمية المستدامة♦؛

6 -إن الإنفاق في تلك الوجوه ليس بديلا من الزكاة وليست الزكاة بديلة منه..وإنما الزكاة ضريبة مفروضة والإنفاق تطوع طليق.. والبر لا يتم إلا بهذه وتلك. وكلتاهما من مقومات الإسلام وما كان القرآن ليذكر الزكاة منفردة بعد الإنفاق إلا وهي فريضة خاصة لا يسقطها الإنفاق، و لا تغني هي عن الإنفاق[2].

و عليه يمكننا القول بأن الإقتصاد الإسلامي يحمل في طياته الشيء الكثير من الرحمة والحنان، وأنه سبق المذاهب الإقتصادية الحديثة سبقا بعيدا؛ ومن أسسه أنه موكولة على عاتق الدولة أمورا منوطة بصفتها صاحبة السلطة والسيادة؛ فما هي أهم صور تدخل الدولة في ظل الاقتصاد الإسلامي؟ وما هي أهم وظائفها الإقتصادية؟

[1] سيد قطب، **في ظلال القرآن**. ج1، القاهرة: دار الشروق، 1992، ص ص 159-160.

♦ وهو الدليل الثامن على أن الإقتصاد الإسلامي هو أحد آليات التنمية المستدامة.

[2] سيد قطب، مرجع سابق، ص161.

المطلب الثاني: الالتزام المهني الضامن لوظيفة الدولة التنموية(التنمية المستدامة كالتزام ضامن من واجبات الدولة ضمن وظائفها):

من المسلَّمِ به أنه لا يمكن قيام اقتصاد أية دولة دون وجود آليات حفظ النظام ومراقبة الحركية الإقتصادية، وكما مرَّ معنا سابقًا فإن الاقتصاد الإسلامي يشجع الحرية الاقتصادية ويُمَكِّنْ للملكية الفردية بضوابط، دون الإغراق في مشاعية ظالمة أو رأسمالية تقدس الملكية الفردية ولو على حساب الطبقات الهشَّة، فجاء وسطا بينهما، وذلك بما ينسجم ومصلحة الجماعة ومحققا لأهدافها في معادلة متوافقة ضمنيا على تحقيق مصلحة الفرد ومجموعته المعاشة.

يمكن القول بأن حرية ممارسة النشاطات الاقتصادية المختلفة مكفولة الحرية في الإسلام، غير أنها ليست حرية مطلقة، بل مقيدة بما أحل الله وحرم، والنشاط الاقتصادي تحكمه أساسا الرقابة الذاتية، ولكن تحتاج أحيانا إلى رقابة خارجية تتمثل في الدولة بما تملك من سلطة تنفيذية وقضائية قادرة على إقامة العدل بين الناس، وحماية وصيانة الممتلكات العامة والخاصة، ولذلك كان تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي واجبا[1].

فالدولة من وجهة نظر الفكر الإسلامي على هذا الأساس لها دور مراقب وموجه ومعدِّل للنشاط الاقتصادي، ومسؤوليتها تستدعيها أحيانا إلى درجة التدخل المباشر في السوق لتعديل ميزان العرض والطلب بهدف رفع المظالم وتحقيق مبدأ **وحدة دالة الاستهلاك** . وعليه يمكننا نطرح السؤال التالي : إلى أي مدى يمكن للدولة أن تساهم في تحقيق تنمية وسعادة أفراد المجتمع تنمية متواصلة في ظل **مبادئ الاقتصاد الإسلامي؟**

إنَّ الدولة الإسلامية هي عبارة عن مجموعة من الناس مرتبطين ببعضهم البعض بمسؤولية تضامنية لرفاهية بعضهم البعض.

والدولة الإسلامية من خصوصياتها أن نظامها يختلف اختلافا جوهريا عن الأنظمة الحديثة لأنها وليدة الشريعة الإسلامية بمعنى أن الدولة وليدة القانون في الإسلام، وليس القانون وليد الدولة كما هو مقرر في أغلب النظريات الحديثة. ففي النظم الوضعية تنشأ الدولة أولا ثم تسن القوا نيين عقب تسوءها و تشكيل أجهزتها أي أن القانون من صنع السلطة و هي مصدر احترامه يغض النظر عما يحققه من العدالة، وهذا يختلف عن السلطة التشريعية في النظام الإسلامي الذي مصدره الكتاب و الاجتهاد في حدودهما[2].

إن الدور الجديد للدولة وهو الدور المتدخل في النشاط الاقتصادي والاجتماعي...وبالتالي أصبحت الموازنة هي الأداة الرئيسية لتحقيق الدور المتدخل الجديد للدولة وظهرت نتيجة لذلك دولة الرعاية والرفاه.. وظهر **القطاع العام** بعد أن أصبحت الدولة مسؤولة مسؤولية أخلاقية عن تقديم كثير من الخدمات الاجتماعية للمواطنين[3].

أساس تدخل الدولة وسماته: يتميز تدخل الدولة بمجموعة من الحقائق أهمها[4]:

[1] غول فرحات، « وظائف الدولة الاقتصادية في ظل الاقتصاد الإسلامي ». مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، 23-2011/02/24، ص06.

[2] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 76.

[3] أحمد مصطفى الحسين، مرجع سابق، ص 175.

[4] غول فرحات، مرجع سابق، ص ص 06-07.

أ- تدخل الدولة قائم على أساس من كتاب الله وسنة رسوله: حيث فرض المولى عز جل طاعة ولي الأمر مادام منفذا ومطبقا لتعاليم الله ورسوله، وهذا مصداقا لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾[1]؛

ب- تدخل الدولة تدخل محدود: يقتصر هذا الدور في غالب الأحيان على الرقابة والتنظيم أو مباشرة النشاط عندما يعجز الأفراد عن ذلك، أو يسيئون مباشرة النشاط بأنفسهم، لأن الأصل في النشاط الحرية، وما تدخل الدولة إلا استثناء لهذا الأصل ومن بين الصور الموضحة لذلك:

- بيع عمر بن الخطاب رضي الله عنه السلع المحتكرة جبرا بثمن المثل،
- وتحديد الأسعار منعا لاستغلال الناس والإضرار بهم،
- ومنعه بيع اللحوم يومين متتاليين من كل أسبوع حين لم تعد كافية لسد حاجة المسلمين في المدينة،
- نزع الملكية الخاصة **للمنفعة العامة**، كشق الطرق وتوسيع المساجد...

ج- تدخل الدولة قائم على العدل، وليس تسلطا أو استبدادا: لأن العدل هو الغاية التي تهدف الدولة الإسلامية إلى تحقيقه، مصداقا لقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ ﴾[2]، ولهذا نجد الإسلام لا يلغي الحرية الفردية بل يقيدها وفق ضوابط الشرع، ولا تتدخل الدولة إلا لدفع ظلم وقع، أو إقامة عدل **مهدد**، أو تقديم عون **لازم**، أو جلب مصلحة **عامة**، أو **دفع مضرة**؛

د- تدخل الدولة مقيد بدائرة الشريعة: فلا يمكن لولي الأمر أن يحل ما حرمه الله ورسوله، أو يحرم ما أوجبه الله ورسوله (ليس من سلطته تحليل الربا، إلغاء المواريث..)، لأنه مقيد بكتاب الله وسنة رسوله بينما بإمكانه التدخل في المباح بما تقتضيه المصلحة العامة بالتقييد أو المنع؛

و- تدخل الدولة ليس أمرا حتميا: حيث يبدأ الإسلام بتنظيم المجتمع رغبة واختيارا، فإذا استجاب الأفراد لذلك فلا حاجة للتدخل، وعكس ذلك في حالة عدم الاستجابة، حيث تتدخل لحملهم على الامتثال والاستجابة، بمعنى أن تدخل الدولة **يضيق** و**يتسع** تبعا لمستوى السلوك الخلقي والالتزام بتعاليم الإسلام كما يختلف باختلاف الزمان والمكان على حسب ما تقتضيه المصلحة.

ويمكن تسمية دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي بأنه ETATISME : Système politique dans lequel l'Etat intervient directement dans le domaine économique يعني أنها حكومة ذات نظام سياسي تتدخل فيه الحكومة في القطاع الإقتصادي [3]، فإذا كان الإسلام قد أعطى عناية كبيرة لوسائل التكافل الفردية فإنه لم يكتف بها بل أقام إلى جانبها الوسائل العامة التي جعلها من مسئولية الدولة ومن واجباتها الاجتماعية، يبرز دور الدولة للمحافظة على القيم الاقتصادية المقررة من حرية التملك والعمل والنشاط اقتصادي (زراعة صناعة وتجارة) ونبذ الاحتكار والنشاط الاقتصادي داخل دائرة الحِلْ دون تعدي، وفي حالة الإخلال بأحد تلك الموازين أو الحدود يظهر تدخل الدولة بالحد الذي يعيد الأمور إلى نصابها، ويمكن ملاحظة دور الدولة من خلال أهم هاته الوسائل:

[1] سورة النساء، الآية 59.
[2] سورة الحديد، الآية 25.
[3] Ahmed Harkat, **Dictionnaire : Français- Français-Arabe**. Beyrouth : dar el Fiker,2004, p 371.

- قبل إقامة الحدود وتطبيق القانون تعمل الدولة على توفير ما يحتاجه الفقراء من بيت مال المسلمين ♦ وتحصين الأنفس ولنا عبرة في سيرة عمر بن الخطاب حينما أسقط حكم السرقة عام الرَّمادة لأن بيت مال المسلمين كانت تعاني من عجز لم يمكنها من إسداء كل خدمات شعبها... وتوفير احتياجاتهم؛
- جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصًا واجتهادًا من غير عسفٍ، وتقدير العطاء وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقصير فيه ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير[1]؛
- منع الاحتكار: حيث يقول الرسول ﷺ:« من احتكر فهو خاطئ »[2]، فالاسلام يحارب الاحتكار وينهى عنه كطريق للكسب وتنمية المال، بل ويعتبر المحتكر مبعدا من دائرة الدين؛
- التسعير حفظا للقدرة الشرائية بالإضافة إلى المحافظة على جهد المنتج فلا يبخس حقه، والتسعير فعلٌ ملازمٌ للاحتكار وهما في علاقة طردية؛
- إيجاد فرص عمل للقادرين عليه: وذلك بالبحث عن أفضل الحلول لمواجهة البطالة، وبإقامة المشاريع البناءة التي تساهم في النهضة العامة، وتوفر في ذات الوقت فرص العمل للأيدي العاطلة بعدالة تامة، ومراعاة للحاجات العامة، وإعطاء الأولوية للفئات الفقيرة المحرومة، ونذكر هنا تلك الحادثة التي لها دلالتها حيث جاء رجل إلى رسول الله ﷺيسأله فأعطاه درهماً، وأمره أن يشتري به فأساً ويذهب إلى الغابة فيحتطب ويأتيه بعد فترة، فلما جاءه أخبره أنه وفر قدراً من المال لحاجته، وتصدق بالبعض الآخر، فقال ﷺ: « والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه »[3]، فعلى ولي الأمر مسؤولية توفير فرص العمل وإعداد وتدريب العاملين، وأساس ذلك حديث الرسول ﷺ: « فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والإمام راع وهو مسئول عن رعيته»؛
- ضمان تمام الكفاية لكل فرد في المجتمع الإسلامي وبيانه، أي المستوى اللائق للمعيشة، مما يختلف باختلاف الزمان والمكان، والذي تلتزم به الدولة بتوفيره لكل مواطن فيها متى عجز أن يوفر لنفسه؛ لسبب خارج عن إرادته كمرض أو عجز أو شيخوخة [4]، ويعبر عنه حاليا الأجر الوطني الأدنى المضمون؛
- إلتزام الدولة بكفاية المحتاجين ماديا بعدة وسائل مختلفة؛ على غرار ذوو الحاجات الذين كان الرسول ﷺيقدمهم وجعلهم عمر رضي الله عنهمن بين الوجوه المستحقة للزكاة[5]؛

ولذلك وجب على الدولة ضبط الشؤون الاقتصادية والمالية كالأجور والأسعار وصرف العملة والشؤون الوظيفية كالشغل والتعاقد والإجارة والمناطق الحرة؛

- زكاة الركاز واجبة في حق الدولة لانتشال الفقر: فالرّكاز في اللغة مأخوذ من الركز وفي اللغة الفرنسية: Minerai (معدن غير خالص) Roche contenant un métal que l'on peut isoler[1] والمراد

♦ بيت مال المسلمين في العصر الحديث هو الخزينة العمومية.

[1] عبد الكريم عثمان، مرجع سابق، ص213.

[2] (مسلم، 1605/ 220).

[3] (البخاري، 1401/ 535).

[4] محمد شوقي الفنجري، **المذهب الإقتصادي في الإسلام**. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1997، ص02.

[5] ابن تيمية تقي الدين، **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**. الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، [د.س.ن]، ص ص53-54.

به الشيء المركوز في الأرض، أمّا في الاصطلاح: فالركاز هو إمّا ما دفنه القدماء في باطن الأرض من كل ما هو ذهب وفضة فقط عند الشافعي أو من ذهب وفضة وباقي المعادن كما ذهب إليه مالك؛ أو هو عام في الكنز والمعدن مما ركزه الخالق أو المخلوق كما هو مذهب الحنفية والحنابلة.

- ولنخرج من هذا الاختلاف؛ ذلك بأننا نناقش زكاة الثروة المعدنية ونقصد بها تلك المعادن التي ركزها الله في الأرض من: ذهب وفضة ونحاس وحديد وقصدير ونفط وملح...الخ، فعامة الجمهور يوجبون في الركاز الخمس؛ ومصرفه كالفيء يصرف في مصالح المسلمين العامّة أي يخلط بالميزانية العامّة للدولة؛ لحديث الرسول ﷺ:« وفي الركاز الخمس»[2].
- وعلى هذا فالمعادن كلها ملك للدولة في أي ارض وجدت ولو في أرض معين مالكها، وقد علل ذلك بأن مصلحة المسلمين تقتضي أن تكون هذه الأموال لمجموعهم لا لأفرادهم وأنَّ الدولة بذلك تمنح حق استغلال المعادن مقابل حصة تفرض على من يستخرجها تنفق في مصالح المسلمين[3].

- ولقد حاول عمر رضي الله عنه أن يغني الأمة كلها حتى لا يبقى فيها فقير، فقد قال لأزيدنهم ما زاد المال، لأعدنه لهم عدًّا، فإن أعياني لأكيلنه لهم كيلا، فإن أعياني حثوته بغير حساب، فقال لئن بقيت إلى الحول لألحقن أسفل الناس بأعلاهم[4]؛
- تأمين موارد المال العام: وذلك باستثمار المحيط الطبيعي للدولة وما ينطوي عليه من ثروات باستخراج معادن الأرض وكنوز البحار وكافة الثروات التي أودعها الله تعالى في الكون، واستخلف فيها الإنسان، وجعله سلطاناً على تسخيرها والانتفاع بها في حياته؛ ليتحقق أقصى حد للرفاهية الاجتماعية الشاملة التي لا تقتصر على فئة دون فئة أو مجال دون آخر.

  ولو أن كل دولة قامت بواجبها في هذا المجال، ووزعت نتائج هذه المصادر بالقسط –خدمات عامة وفرص عمل– لأقبلت المجتمعات الإنسانية كلها على نهضة جبارة؛
- تنظيم وسائل التكافل الفردي: فالدولة مسئولة عن تنظيم الوسائل الفردية للتكافل –سابقة الذكر– وخاصة الزكاة والوقف، وذلك بإقامة السياسات اللازمة لتحقيق أهداف تلك الوسائل، المتمثلة في القضاء على الفقر وتقريب الهوة الاجتماعية بين الموسرين والمحرومين، وإيجاد الضمانات اللازمة لتحقيق ذلك، وفي هذا السياق يأتي الأمر في القرآن الكريم للرسول صلى الله عليه وسلم ولمن يقوم بالولاية العامة على المسلمين من بعده: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[5].

فعندما يتعرض المجتمع لأوضاع غير عادية يصل فيها التفاوت الاجتماعي إلى حد غير مأمون وتعجز الدولة بمواردها العامة عن تلبية الحاجات الاجتماعية، وعن القيام بوظائفها وواجباتها تجاه المجتمع، فلا مانع –بل يجب– في رأي معظم فقهاء الإسلام أن تفرض الدولة في أموال الأغنياء ما يحقق ذلك، حتى تعود الأوضاع إلى حالتها السوية، على أن تكون في ذلك قوامة بالقسط، وأن تكون الدوافع الحقيقية هي خدمة الصالح العام.

---

[1] Ahmed Harkat, op.cit, p600.

[2] عبد العظيم بدوي، مرجع سابق، ص224.

[3] محمد دراجي، « حول زكاة الركاز والمعادن». البصائر، العدد 631، 23 ديسمبر 2012، ص24.

[4] مصطفى مراد، مرجع سابق، ص 224.

[5] سورة التوبة، الآية 103.

فمن بين أهداف الملكية العامة هي رعاية الحقوق، تسد الثغور ، القيام بالواجبات، تجهيز الجيوش، التكفل بالضعفاء، اليتامى، المساكين، وتؤمن الدولة للناس الأمن، والتعليم، والعلاج، وكافة الخدمات العامة، والمتنوعة، وهي لا تتمكن من هذا إلا إذا كان لبيت المال دخل ثابت ومستقر كالزكاة، والجزية، والخراج وخمس الغنائم، والأموال التي لا مالك لها، واستثمارات الملكية العامة.

كما أن مسؤولية الدولة في الإسلام تحقيق الضمان الاجتماعي في المجتمع. (فالمجتمع لا يخلو من فقراء وأغنياء، وقد حاول التشريع الإسلامي أن يسد حاجة الفقراء بجميع أنواعهم، فشرع لذلك النظم الكفيلة بالقضاء على هذه الظاهرة المرضية في المجتمع وهي الفقر). فالدولة الإسلامية مسؤولة مسؤولية كلية عن الفقراء والأرامل والعجزة وغيرهم ممن لا يقدرون على كفاية أنفسهم، ويحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه إذا لم يكن هناك من ينفق عليه. وهذه المسؤولية تجعل الدولة **مسؤولة** عن جميع أفراد المجتمع، لأن الإسلام لا يعترف بمشكلة الفقر **كأمر واقع**، لذلك أوجد لها الحلول الكفيلة بالقضاء عليها. والتاريخ الإسلامي يؤكد أن **الدولة الإسلامية** كانت تنفق من بيت مال المسلمين على الفقراء والعجزة والأرامل وغيرهم.

ويرى الإسلام وجوب قيام دولة قوية تضطلع بمهمة تنمية المجتمع واستمرارها وتقيم شريعة الله، وهو ما يفهم من قول الرسول الله ﷺ: « إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن »[1]، وهذا يعني أن الدولة في الإسلام لا تقتصر مهمتها على حفظ الأمن في الداخل والدفاع عن الوطن في الخارج بل تتعدى إلى الأعمال المتعلقة بالسهر على تحسين وترقية الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

فالدولة في الإسلام مسؤولة عن تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير الحاجات اللازمة للأفراد، ويتسنى ذلك بتوفير فرص العمل اللازمة لكل فرد، وذلك بتهيئة وسائل العمل لكي يستطيع الأفراد المساهمة في النشاط الاقتصادي للمجتمع. ومن هنا يمكن للأفراد العيش الكريم من ثمرة أعمالهم ومن أهم الأدوار التي تضطلع بها الدولة الإسلامية ما يلي:

أ -إنشاء المرافق العامة وتطوير المؤسسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية كإنشاء المشاريع الكبرى ذات الاستثمار المالي الكبير، التي تساهم بقدر كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية من ناحية زيادة إثراء المجتمع، ومن ناحية أخرى القضاء على البطالة وإشراك الفرد في الثروة العامة للمجتمع، من جهة إنتاجها والاستفادة بها؛

ب -تشجيع وتطوير الهياكل الأساسية التي تساعد على حدوث التنمية الاقتصادية كتشجيع الزراعة والصناعة والخدمات التربوية والصحية وتعبيد الطرق وإنشاء السدود والموانئ وشق الطرق وبناء الجسور وما إليها من المراحل والخطوات التي يستلزم بها القيام بعملية التنمية الاقتصادية؛

ت -التوازن الاجتماعي والذي يعتبر من أولويات الأهداف التي يرمي إلى تحقيقها الإسلام وذلك للوصول إلى تنمية أساسها العدالة الاجتماعية الحقة. فالإسلام دين الوسط، دين التوازن. فالتفاوت الطبيعي في القدرات الجسدية والذهنية يقره الإسلام ولا يرى في طياته تناقضا مع

[1] أبو الأعلى المووردي، **الحكومة الإسلامية**. (تر: أحمد إدريس)، القاهرة: مكتبة المختار الإسلامي، 1977، ص60.

جوهر التوازن الاجتماعي طالما أن العمل الإنساني هو المصدر الحقيقي للقيمة وان التمايز بين أفراد المجتمع لن يكون غير هذا الأساس.

من خلال ما سبق يتضح جليًا وظيفة ودور الدولة في تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع المسلم، وهي ملتزمة تجاهه التزاما عقديًا يفرض عليها رعاية شؤونه والقيام بما يصلح أمره من **توفير للعمل** و**كفاية الفقراء** و**تحقيق تمام الكفاية** ، و **تأمين موارد الدولة الإسلامية** مع ما ينطوي عليه من أساليب تحفيز القادرين ومرافقتهم للاستثمار وخلق القيمة المضافة بما يعود ذلك على النفع العام، وعلى ذلك يقوم التوازن الذي كفله الإسلام تأسيسا على ضمان مستوى واحد من المعيشة لأفراد المجتمع المسلم، لا مستوى واحد من الدخل.

وانطلاقا من هذا يكون دور الدولة الإسلامية في العمل على تحقيق التوازن في مستوى معيشة سائر أفراد أن يتفاوتوا ويختلفوا في دخولهم حسب العمل المقدم وهذا يعني بان الإسلام يقر التفاوت المحتمل الذي مصدره العمل في إطار الحدود الشرعية. بالإضافة إلى حق المجتمع في موارد الدولة حيث يظهر هذا فيما إذا كان الفرد عاجزا عن العمل أو أن دخله لا يكفيه لسد حاجاته الحقيقية، فحق للدولة تأسيسا على حق المجتمع في مصادر الثروة، توفر لكل فرد سواء كان عاجزا أو معوزا حد الكفاية من المعيشة كما يجوز للدولة التدخل في النشاطات الاقتصادية عند الضرورة، وقد يكون التدخل مباشرا مثل إقامة قطاع عام قوي قادر على القيام بدور فعال، أو غير مباشر كتدخلها لتنظيم العمل ومراقبة السوق ومنع الغش والتدليس والاحتكار ومحاربة الربا وغيرها ، وتقوم فلسفة التنمية في الاقتصاد الإسلامي على عدم كبح الحرية الفردية في سبيل التنمية الجماعية، فهل قيد الاقتصاد الإسلامي النشاط والملكية الفرديين في اشتراكية مشاعية؟ أم أطلق العنان لحرية التملك والنشاط الإقتصادي الموجه للربح الفردي محاكاة للرأسمالية؟ أم أنَّه وسط بين ذلك بنظام متمايز؟

المطلب الثالث: نكران طغيان النزعة الفردية لتحقيق المصلحة الخاصة وضوابطها:

يشجع الإقتصاد الإسلامي على النشاط الفردي متوسلا في ذلك أمورا وشروطًا أهمها أن لا يخرج عن دائرة الحل ومراعيًا عدم الإضرار بالغير في سبيل تعظيم المنفعة الخاصة، ولذلك يضبط النظام الاقتصادي الإسلامي هذا التملك الفردي والحرية في النشاط، ويجعل من حق الدولة التدخل لحماية المصلحة الجماعية المشتركة في حال تعسَّفت المصلحة الفردية.

إن تحقيق الفرد لمصلحته يسير في اتجاه إفقار المجتمع، وكما أن المفكر الإقتصادي آدم سميث لم يكن غافلا على خطورة النزعة الفردية لتحقيق المصلحة الخاصة التي كان يرى أنها مدمرة إذا لم تقيد بالعدالة التي يفسرها بمعنى المساواة في الفرص، ولكنه كان يعتقد أن مسألة المصلحة الخاصة ستجد حلا مقبولا إذا وجد أفراد المجتمع فرصًا متساوية في تحقيقها في إطار سياسي وأخلاقي مقبول من الجميع[1].

ولذلك يدعو الإقتصاد الإسلامي إلى وجوب توظيف حظوظ المال لخدمة الخلق، لإطعامهم ولهدايتهم، وللأخذ بيدهم ولتعريفهم بربهم، ولحل مشكلاتهم، هذه فلسفة المال في الإسلام، المال قوة، والمنصب قوة، والعلم قوة ، فللمؤمن القوي خير وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف، لكن هذا المؤمن إذا قوي بالمال عليه أن يتحرك تحركاً سليماً، عليه أن يوظفه لحياة أبدية لا تنقضي، عليه أن يجعله في نفع المسلمين جميعاً لذلك المؤمن القوي لكل المؤمنين، والمؤمنون كلهم لواحد، الواحد للكل والكل لواحد ، ولذلك يقول تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[2].

يركز النظام الرأسمالي على سعي الفرد وراء مصلحته الخاصة، وبهذا تطغى المصالح الخاصة على المصالح العامة والمصالح الخيرية، بما يؤدي إلى المغالاة والغلو والتطرف ووقوع مخالفات غير مشروعة وغير أخلاقية، والإسلام لا يمنع المصلحة الخاصة، بل يرى أن هذا من الرشد الاقتصادي والمالي للمسلم.. ومن لا يدرك مصالحه الخاصة فهو قاصر أو سفيه أو مغفل ! ولكن إذا تعارضت المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة وجب تقديم المصلحة العامة.. وهذا يعني أن على الأفراد والشركات أن يراعوا المصلحة العامة، التي يمكن وضعها في شكل قوانين ولوائح، وهم يمارسون مصالحهم الخاصة[3].

لا يمنع الاقتصاد الإسلامي حرية التملك أو النشاط الإقتصادي، ولكن يحث على تعظيم المنفعة العامة والترغيب فيها وتعميم الفائدة، وذلك من خلال العديد من الآيات والأحاديث تحت مسمَّى **Abnégation** (نكران الذات) بل ويحث على التضحية بالمنافع الفردية والعوائد الشخصية من أجل تأمين المنفعة العامة[4].

فالإسلام يقر حق الملكية مع حفظ حق التملك الفردي الذي يبقى منسجما مع مصلحة الجماعة ومحققا لأهدافها من غير الإضرار بالأهداف الشمولية للملكية الفردية.

إن الملكية الخاصة في الإسلام على هذا الأساس تؤدي وظيفة اجتماعية، ويلاحظ كذلك في القرءان الكريم العديد من الآيات التي تنسب المال إلى الله عز وجل، وكذلك الإنسان ومن هذه الآيات:

[1] أحمد مصطفى الحسين، مرجع سابق، ص172.
[2] سورة القصص، الآية 77.
[3] رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص 356.
[4] Mahmoud Ckeit Khattab, **Le Prophète commandant**. (trad par : Fawzi Chaaban). Beyrouth: dar el Fiker, 1998, p 33.

- قوله تعالى: ﴿ وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ۚ ﴾[1]؛
- قوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ ﴾[2]؛
- قوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[3]؛
- قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[4].

ولا شك أن القصد من نسبة المال إلى الله تعالى هو إتاحة الحق للجماعة أو ممثليها أن يشرفوا على تنظيم الانتفاع بالمال، فلا يكون هناك إساءة استعمال أو سوء تصرف تضيع معه الجماعة الإسلامية ككل، وقد جاء تقرير الإسلام لحق الملكية الفردية متماشيا مع طبيعة الإنسان وفطرته، لأن الإنسان إلا إذا وجد الحافز إلى العمل، ولا شك أن تملك الإنسان ثمرة عمله يعدُّ من أهم حوافز هذا النشاط البشري، ونحن نلاحظ أن الدول التي لا تسمح إلاَّ بالملكية الجماعية تبحث دائمًا عن الحوافز الفردية لتشجيع الإنتاج كمثل النظام الاقتصادي الاشتراكي، حتى تراجعت عن هاته الأفكار التي تحارب فطرة التملك.

عن تراجع هذه الأنظمة وتداركاها لأخطائها، بسبب التجليات الوخيمة التي نتجت جرَّاء منع الملكية الفردية، ولقد عبر القرءان الكريم عن الطبيعة الإنسانية في حب المال والتملك في العديد من الآيات منها[5]:

- قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾[6]؛
- قوله تعالى: ﴿ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾[8]؛
- قوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾[9]؛

وإن عملية استقراء هاته الآيات الكريمات توضح بجلاء أن الإسلام يدعو إلى التملك ولا يحارب التملك باعتباره غريزة فطرية، شريطة تأدية حقه الإنمائي في المجتمع فيكون ذو منفعتين في منفعة واحدة من جهة صاحبه ومن جهة المنفعة الاجتماعية للمجتمع المسلم، فتتحقق بذلك خاصية الاقتصاد الإسلامي الداعية إلى التكافل المجتمعي عن طريق العديد من الآليات المقررة سابقا، مثل الصدقات والعطايا وواجب الصناعة التي يحتاجها المجتمع وضرورة الانصياع إلى طلب الدولة في تصنيع شيء ضروري.

لئن اختلفت الأنظمة الاقتصادية من حيث نظرتها إلى الملكية، فبعضها يسمح بالملكية بشتى أنواعها الفردية والجماعية والعامة والخاصة، وبعضها لا يسمح إلا بملكية الجماعة وخاصة ملكية الإنتاج، أمّا الإسلام فإنه يقر حق التملك الفردي على أن يبقى منسجما مع مصلحة الجماعة محققا لأهدافها، متفقا مع نظرة الإسلام الإقتصادية التي تقوم على تحقيق مصلحة الفرد والمجموع.

---

[1] سورة النور، الآية 33.
[2] سورة الحديد، الآية 07.
[3] سورة التغابن، الآية 15.
[4] سورة البقرة، الآية 274.
[5] عبد الكريم عثمان، مرجع سابق، ص 237.
[6] سورة العاديات، الآية 08.
[8] سورة الفجر، الآية 20.
[9] سورة آل عمران، الآية 14.

إنَّ النظام الاقتصادي الإسلامي لا يرى مانعا في تفاوت الملكية الفردية وتمايزها بحسب النشاط والجهد المنفق والعمل المختار، فلا يبخس أي فردٍ حقَّه، ولا يحارب هاته الملكية الفردية شريطة أن يؤدي صاحب المال حقها من زكاة وضرائب مفروضة إذا اقتضى الأمر ♦ على أن لا يؤدي ذلك المال إلى وجود احتكار ويصبح دولة بين الأغنياء.

هناك أسباب كثيرة للتفاوت بين الناس، منها ما يرجع إلى خلقة الفرد وتكوينه وظروفه، بالإضافة إلى الوسع المالي المتوفر له جراء ورث أو غنى عائلة معينة كما وقد يرجع إلى الذكاء في طلب الرزق والطاقة وطبيعة العمل الممارس، فمن غير المعقول أن يتساوى في النظام الإقتصادي الإسلامي الموهوب النشيط والحريص مع الغبي الجاهل، أو الخامل العاطل بالمُجِد العامل، والاقتصاد الإسلامي يقرُّ بهذا التفاوت بين الأفراد ولكن ليس في صورة **فقر مدقع** وإنما من باب تثمين العمل وعدم بخس الأفراد مجهودهم.

إن الإقتصاد الإسلامي يعترف بالملكية الفردية أو الخاصة ويقر التفاوت فيها ليس بالحجم الذي يجعل من دولة الإسلام دولة طبقية، قائمة على **الغني المتخم** و**الفقير المعدم**، وإن تدخل الدولة في حدود الملكية الخاصة منوطٌ بها إذا تعارضت مع الصالح العام، على أن هذا التدخل لا يكون بإلغائها بقدر ما يكون بالسهر على تواؤمها مع المصلحة العامة والسعي إلى التوفيق بينهما، وهي من بين أهم أسس الإقتصاد الإسلامي الذي يطير بجناحين عام وخاص، وينبغي الإشارة إلى أن الظلم الاجتماعي ليس سببه الإقرار بالملكية الخاصة وإنَّما في سوء استعمالها.

من مظاهر تقييد الملكية الخاصة في الإسلام ما ذهب إليه علماء المسلمين من جواز نزع جزء من الملكية الفردية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك وبشرط التعويض العادل: فقد قرَّر العلماء أنه إذا ضاق المسجد مثلا عن أن يتسع للمصلين جاز هدم الدور التي حوله وتعويض أهلها، بل إن عمر رضي الله عنه قد فعل ذلك عندما وسَّع المسجد الحرام[1].

يُغلِّب الإقتصاد الإسلامي المنفعة العامة على المنفعة الخاصة لا ظلما ولكن عملا بالقاعدة الفقهية: أنَّ الضررَ يُزال، بل وعند التضارب كذلك يتم تغليب المنفعة العامة على المنفعة الخاصة عند التضارب تحت طائلة دفع الضرر، وإنَّ عملية تمييز ما يقع ضِمنَ المُمْتلكات العامة أو الفردية، ليس معناه التفرقة بين الممتلكات العامة والخاصة، ولكن التمييز يعنى في صوره الأخلاقية تجنيب المجتمع أزمة أو ضررا شاملاً فيتِمُّ دفع الضرر العام بالضرر الخاص.

ولئن حرص الإسلام على الحرية الفردية فإنَّها ليست مطلقة لأنَّ الحرية المطلقة مفسدة مطلقة، بل جعلها مقيدة بعدم الإضرار بالأفراد الآخرين، كما أنها قُيِّدت بعدم الإضرار أو المساس بالمصلحة العامة للمجتمع، فالحرية على هذا الأساس لا يجب أن تفضي إلى التشويش على النظام العام أو الإخلال به من خلال زعزعة استقرار المجتمع او مس الوحدة الوطنية وتماسك الأمة، لأنَّه يُؤدِّي إلى الإخلال بسلطة الدولة وتعريض كيانها في النهاية للمخاطر مع ما ينجرُّ عنه من اختراق لسيادة الدولة وتضعضعها.

♦ كما مرَّ معنا في المال حق غير الزكاة فلولي الأمر إذا اقتضت الضرورة أن يجبر الأفراد على أداء حقوق معينة.

[1] محمد رفعت عبد الوهاب، **مبادئ النظم السياسية**. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2002، ص 369.

من أهم خصائص ومقومات الإقتصاد الإسلامي هي: نسبية الملكية الخاصة، فهي ليست ملكية مطلقة الحدود. فإذا كان الإسلام يعترف بالملكية الخاصة ويقرها، إلا أنه يحدها بقيود ترتبط بكونها استخلافا فحسب لمال الله. فهي ملكية مرتبطة بالاستعمال المستمر لها، ودفع زكاتها، والاستخدام النافع لها، دون أن يكون إضرار بالغير، وضرورة كون التملك مستندا لسبب شرعي، وأن تدار دون تبذير أو تقتير، ولغرض تأمين النفس بمنافع المال، مع شرعية تطبيق قانون الميراث الإسلامي.

لقد سمح النظام الاقتصادي الإسلامي للأفراد بحرية ممارسة النشاط الاقتصادي، بحدود من القيم المعنوية الخلقية التي جاء بها الإسلام ويأتي التحديد الإسلامي لحرية الافراد في النشاط الاقتصادي من مصدرين أساسيين:

أ – التحديد الذاتي: الذي ينبع من أعماق النفس، ويستمد قوته من المحتوى الخلقي والفكري للشخصية الإسلامية ويتكون هذا التحديد الذاتي طبيعياً في ظل التربية الخاصة التي ينشئ الإسلام عليها الفرد في المجتمع الإسلامي حيث يتحكم الإسلام في كل مرافق هذا المجتمع.. ويتم هنا توجيه الأفراد توجيهاً مهذباً وصالحاً، دون أن يشعر الأفراد بسلب شيء من حريتهم؛

ب – التحديد الموضوعي: الذي يتمثل في القوة الخارجية التي تحدد السلوك الاجتماعي وتضبطه، وهو التحديد الذي يفرض على الفرد في المجتمع الإسلامي بقوة الشرع ويقوم التحديد الموضوعي لحرية ممارسة النشاط الاقتصادي في الإسلام على المبدأ القائل: (انه لا حدود للشخص فيما نصت عليه الشريعة المقدسة، من ألوان النشاط التي تتعارض مع المثل والغايات التي يؤمن الإسلام بضرورتها فقد منعت الشريعة بعض.. النشاطات كالربا والاحتكار لأنها تعارض المثل والقيم التي يتبناها الإسلام).

ويتسع مفهوم العدالة الإسلامي ليشمل تخفيف التفاوت في الدخول والثروات بين الناس وقد صرح القرآن العظيم الشريعة بأن مقاصد الشريعة ألاَّ يصبح المال دولة بين الأغنياء فقط ، حيث يقول تعالى: ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ ۚ ﴾[1] فشملت الشريعة الإسلامية عدداً من الأحكام لتحقيق هذا المقصد منها اشتراك الناس في الانتفاع بأنواع من الثروات الطبيعية، والإنفاق من بيت المال بهدف تخفيف التفاوت، وأحكام الميراث التي توزع ثروة المتوفى بين عدد من أفراد أسرته وأقاربه.

والقاعدة العامة في الكسب: أن الإسلام لايبيح لأبنائه أن يكتسبوا المال كيفما شاءوا، وبأي طرق أرادوا، بل هو يفرق لهم مابين الطرق المشروعة لاكتساب المعاش، نظرا إلى المصلحة **الجماعية**، وهذا التفريق يقوم على المبدأ الكلي القائل: بأن جميع الطرق لاكتساب المال التي لايحصل المنفعة فيها لفرد إلاّ بخسارة غيره، غير **مشروعة**، وأن الطرق التي يتبادل فيها الأفراد المنفعة فيما بينهم بالتراضي والعدل مشروعة[2].

وهذا المبدأ بينه في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً (29) وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيراً (30) ﴾[3]، فقد اشترطت هذه الآية مشروعية التجارة بأمرين:

[1] سورة العاديات، الآية 08.
[2] يوسف القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**. الدار البيضاء: دار المعرفة، 1985، ص141.
[3] سورة النساء، الآيتين 29-30.

الأول: أن تكون هذه التجارة عن تراض بين الفريقين؛

الثاني: ألا تكون منفعة فريق قائمة على خسارة الفريق الثاني.

فمؤدى هذه الآية على كل: أن من يضر غيره لمنفعته الشخصية فكأنه ينزف دمه ولا يفتح طريق الهلاك إلاّ على نفسه في نهاية الأمر[1]، حيث نجد أن الفلسفة الإنمائية للاقتصاد الإسلامي ضبطت المصلحة الخاصة من خلال خمسة معايير وضوابط أساسية هي:

1-يجر منفعة خاصة في الإطار التشريعي المعمول به والمحدد؛

2-يجر منفعة خاصة وعامة؛

3-يجر منفعة خاصة ولا يجر منفعة عامة؛

4-يجر منفعة خاصة ولا يؤدي إلى ضرر خاص؛

5-يجر منفعة خاصة ولا يؤدي إلى ضرر عام.

إن الاقتصاد الإسلامي يوفر حرية العمل والتملك للفرد والجماعة معاً دون أن يطغى جانب على آخر، لهذا فإنه يتسم بالوسطية مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[2] ومصالح الفرد والجماعة تتلاقى **وتتشابك وتتوازن؛** قال رسول الله ﷺ: « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» وقال كذلك: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى».

وفي المقابل نجد النظام الاقتصادي الرأسمالي الليبرالي يعلي من قيمة الفرد ولا يعير أي اهتمام للجماعة ومصالحها، والاقتصاد الاشتراكي يضمن مصلحة المجتمع ويلغي الملكية الخاصة، أمَّا النظام الإقتصادي الإسلامي فيركز على جانب العطاء والبذل قدر المستطاع ليعود بالنفع الخاص والعام، فالعطاء هو المقياس الأول لسمو الإنسان وميزة إنسانية لا بد منها من أجل أن ينهض كل مجتمع أينما كان فالعطاء من الأخلاق التي ينبغي أن نربي أنفسنا عليها فتهذيب النفس وتربيتها على الإحسان وإبعاد المشاعر السلبية التي منها الإيغال في حب الذات والأنانية المفرطة واللامبالاة في قضايا المحيط لتكون القلوب وهاجة لنشر الفضيلة والغيرة على المجتمع وحب الخير الذي يحفز على العطاء أمر ضروري[3].

ويمكن القول بأن الملكية الخاصة أمانة في يد الفرد استودعه الله إياها واستخلفه عليها، فجعله بما بذل من جهد وبما قدم من عمل أحق من غيره بها ليستخدم من خلالها إمكانياته وصلاحياته لتحقيق مصالحه الخاصة ومصالح المجتمع العامة دون إضرار. فهي ملكية مجازية ربطت على الفرد لتحديد مسؤولياته عنها وعن قدراته التي أودعها الله فيه.

كما يؤكد الإقتصاد الإسلامي الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة فلا اكتناز للنقد ولا احتجاز للأرض و لا احتكار للعروض ولا استئثار بالموارد ولا ضرر يتأكد، كل ذلك من خلال جملة أحكام ملزمة، وإن عنصر الملكية المحترم داخل المنظومة الاقتصادية الإسلامية يفرز معالم أساسية لها تأثيرات مباشرة على المشهد الاقتصادي الحالي وأزمته الهيكلية.

---

[1] يوسف القرضاوي، **الحلال والحرام في الإسلام**. مرجع سابق، ص 142.

[2] سورة البقرة الآية 143.

[3] هاجر بن عباس، مرجع سابق، ص 14.

فالملكية في الإسلام تتراوح بين ملكية فردية وملكية جماعية وملكية وقف، فالملكية الفردية تملي حرية الفرد في التملك في الإطار التشريعي والقيمي المحدد، وهي ملكية جماعية تحت وصاية الدولة تفرضها حاجة المجموعة إلى جماعية في التمتع والتصرف في بعض المناحي من الحياة، ثم هي ملكية وقف تحتمي برعاية شخصية أو دولية لإشباع حاجة محددة.

وعن كل هذه الأصناف من الملكيات تتولد توجهات أساسية في المشهد الاقتصادي: فأولا لا يكتفي الاقتصاد الإسلامي بالقطاعين العاديين المتعارف عليهما بالخاص والعام، بل يزيدهما تميزا بوجود قطاع كامل له مميزاته وأهدافه ومنهجية تسيره، ويطبع الجميع بهذا المميز الأخلاقي والإنساني الرفيع، فقطاع الوقف ليس بديلا وليس ذرا على الرماد وليس ديكورا للمشهد الاقتصادي، ولكنه قطاع اقتصادي إنساني قائم بذاته له خصائصه الذاتية ويتعايش مع القطاعات السابقة ويتنافس معها من أجل إسعاد الفرد والمجموعة؛ أما التوجه الثاني فهو نتيجة الإقرار بضرورة الملكية الجماعية، وهو تدخل الدولة، الذي يمثل عنصر إنتاج واستثمار واستهلاك، فالدولة "الريعية" المحدودة الفعل ليس لها قبول في المشهد الاقتصادي الإسلامي، واليد الخفية لآدم سميث تختفي من المقاربة الإسلامية التي تعتبرها مثالية زائفة وغير مضبوطة.

والاقتصاد الإسلامي ليس اقتصاد سوق في مفهومه المتوحش والمستفرد، وليس اقتصاد تخطيط في بعده المركزي الضاغط والمهيمن، ولكنه اقتصاد سوق بالأساس لأنه اقتصاد الفطرة، مع توفر يد الدولة غير الخفية ولا المخفية.

ولهذه الفلسفة الاقتصادية تبعات مباشرة على الأزمة الحالية وخاصة في القطاع المصرفي، ولا نزال نتبنى منذ كتاباتنا الأولى منذ سنين أن يكون للدولة دور كبير في تملك المصارف حتى لا يكون القطاع المصرفي هو الوحيد بين القطاعات الذي يهيمن عليه أو يستفرد به الخواص.

فالدولة بوجودها منافسة وتوجيها ومراقبة وتشريعا، تمثل عجلة أمان ومرجعا ثقافيا واقتصاديا أمام التجاوزات التي يمليها التنافس اللاَّمشروط وراء جمع المال. وفي حالة أزمتنا المالية، ما الدعوى الحالية المنبثقة من أطراف المشروع الرأسمالي وأصحاب القرار فيه إلى تأميم بعض المؤسسات البنكية، إلا تعبيرا عن هذا الخلل الهيكلي الذي مثله إبعاد الدولة الصارم عن هذا القطاع.

ففلسفة المال في الإسلام واعتمادها على بعدي الفطرة والنسبية، تجعل من فطرية التملك فطرية في السلوك والمعاملات تنجر عنها حرية المبادرة داخل الإطار الشرعي المحدد، ومن هذه النسبية في التملك تتشكل نسبية في التصرف والإنفاق والتعامل، تؤطر داخل منظومة قيمية حازمة.

وهذه الفطرية والنسبية هما اللتان تؤطران المال المصرفي وتجعلانه رهينة هذه الأخلاقية الصارمة في المعاملات، فلا بيع لما لا تملك، ولا بيع للديون وهي مبادئ تشكل إحدى هنات الطرح الرأسمالي السائد والسبب الأولي في الأزمة المالية الحالية، على تعقيداتها الكثيرة، والملاحظ أن الإقتصاد الإسلامي قد ضبط الملكية الفردية في سبيل المصلحة العامة، فما هي أهم الأبعاد **الأخلاقية، الاقتصادية** و**الرمزية** التي يمكن أن تحققها عملية ضبط وتقييد **الملكية الخاصة** ؟ وهل يتفرد الاقتصاد الإسلامي في بعض **الإتيكات** عن غيره من الإقتصادات المختلفة؟

المطلب الرابع: فلسفة الإقتصاد الإسلامي الرمزية، الأخلاقية وتفردها:

تقتضي فلسفة الإقتصاد الإسلامي مراعاة جملة من الحدود الأخلاقية، التي تعضد الفعل المادي والمالي بضوابط أخلاقية رمزية المغزى هي مابين الترغيب والترهيب، ذلك انه يدعو إلى قيادة المجتمعات قيادة خلقية وتجنيب المجتمعات من التدهور الإقتصادي الخلقي نتيجة لعبادة المادة واستفحال الفساد الخلقي بسبب: الاستغلال، الطمع، الجشع، الاحتكار وفشوا الرشوة.

لذا كان لزاما على المسلمين بفضل تعاليم الإقتصاد وأسوة الرسول ﷺوأصحابه أن يملكوا حصانة خلقية تمنع من التفسخ الخلقي، والإفلاس المبدئي وتعصم البلاد العربية والإسلامية والمجتمعات من الانهيار الإقتصادي؛ ولا نجد في هذا الصدد خيرا من قول الشاعر:

ما أجمل الدين والدنيا إذا اجتمعا وما أقبح الإفلاس والكفر في الرجل.

فالنظام الإسلامي على حد تعبير فرحات عباس [1] هو النظام الوحيد الذي لا يغني الغني و لا يفقر؛ **كما أنَّه تجدر الإشارة هنا إلى أنَّه من أعظم مقاصد التجارة في الإقتصاد الإسلامي هي التآلف بين القلوب؛ فالمتأمِل للتاريخ الإسلامي يجد أن قوافل التجار المسلمين بأخلاقهم كانت في حد ذاتها دعوة لله بصدقهم وكشف عيوب السلعة وأمانتهم وإخلاصهم خاصة في قضية إيفاء الديون.**

يتضح جليا بأن الإقتصاد الإسلامي يولي أهمية للجانب الأخلاقي **ETHICS** بنفس مايوليه للجانب المادي متفردا بذلك في أسسه الأخلاقية العالية، حيث يدعو إلى عدم الاستثمار ♦ في الأزمة الإقتصادية سواء العامة أو الخاصة التي تصيب أفراد المجتمع وعدم استغلال الأوضاع المتردية واستثمارها على حد تعبير الأستاذ أبو جرة سلطاني:" **بأنه ليس من الأخلاق الإسلامية الاستثمار في المحن** "[2] بالإضافة إلى فعل وأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمَّا اشتكت إليه الرعية غلاء أسعار اللَّحم فقال لهم: **أرخصوه بتركه**♦♦ وذلك من خلال:

أولا: إعانة الرفيق:

ولقد جاء الإقتصاد لينظم حياة الناس بما يكفل لهم العيش الكريم ويرفق بهم ويجعل في الرفق سببا لكثرة الرزق والمال حتى قال الرسول ﷺ:« إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه»[3]

ثانيا: قضاء الحوائج والمهام (الخدوماتية) La Serviabilité: عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال:« من نفّس عن معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه... »[4]، وفي حديث الرسول ﷺ:« من يرد الله به خيرا يجعل قضاء حوائج الناس على يديه»، وإن حوائج الناس مختلفة لكن 75% من هاته الحوائج هي مادية ومالية فهذا مسكين

---

[1] في حوار مع الدكتور عز الدين معزة حول سرد نظال الزعيم فرحات عباس: حاوره صالح سعودي، « فرحات عباس وقف مع جماعة وجدة لأنهم الأقوى». الشروق اليومي، العدد 4608، 05 جانفي 2015، ص 17.

♦ لا نقصد بالاستثمار هنا المفهوم الشائع والذي يحمل معنى إيجابي من حيث عملية تكثيف رأس المال وتدويره وتشغيل الأفراد؛ وإنما نقصد المفهوم **السلبي** والذي نعني به عملية استغلال الفرص وتحيُنها كأن تصيب الفرد ذائقة أو فاقة مالية فيقرضه بالفائدة أو يشتري منه في عز أزمته سلعة مع بخس ثمنها الأصلي؛ فهذه ليست من السياسة ولا الأخلاق الإسلامية.

[2] لطيفة بلحاج، «قال: بأنه ليس من الأخلاق الإسلامية الاستثمار في المحن». الشروق اليومي، العدد 4001، 2013/04/29، ص05.

♦♦ وذلك ما نصطلح عليه بالمقاطعة الإقتصادية للمنتجات وهو أسلوب حضاري قمة في الرقي دون الحاجة إلى التخريب...

[3] يحي بن شرف النووي، مرجع سابق، ص234.

[4] المرجع نفسه، ص ص 112-113.

يريد طعاما أو ملبسا أو مشربا، وهذا يريد بعض المال ليعالج به مريضا والآخر يريد أن يشتري متطلبات دراسية لأولاده المتمدرسين، عدا بعض المصالح والمحصورة بين 20% و 25% تتطلب مثلا توسطا لقضاء مصالح أو سيارة أجرة يحمل عليها مريضا أو شخصا يريد إيجار بيت بتكاليف أقل...إلخ والأحاديث والشواهد جمة وكثيرة أن تحصى وتعد وإنما يؤخذ منها في مجملها كفلسفة ومنهج إقتصادي قائم على تبادلية المنفعة وقضائها، فالخدوماتية أو **La Serviabilité** مشتقة من الكلمة **Serviable** وهي صفة تعني الرجل ذو المروءة والرجل الخدوم[1]؛ مثلما نوضحه في المخطط البياني التالي:

الشكل رقم 18: يوضح حجم

الحاجات الإنسانية المادية إلى حجم الحاجات الإنسانية غير المادية

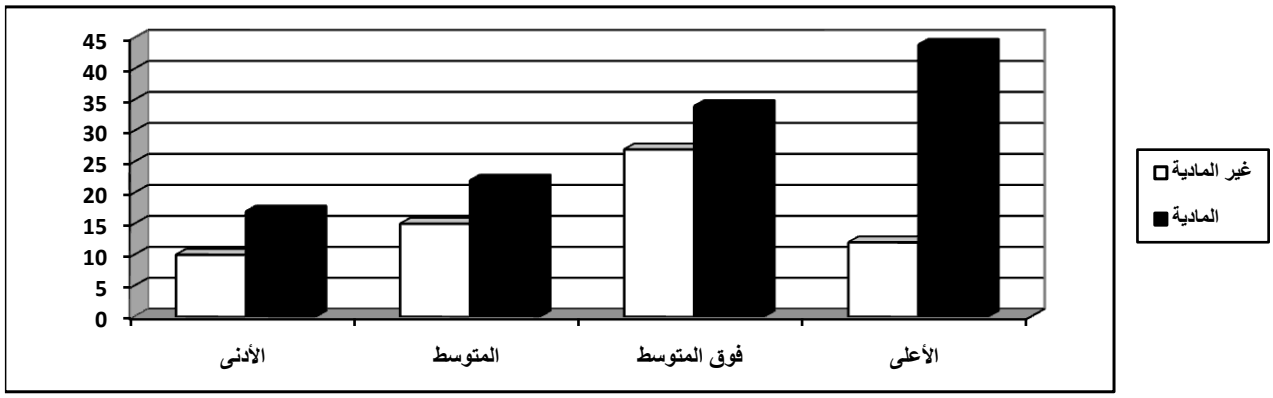

وهذا عكس الشكل رقم 20: الذي يوضح هرم الحاجات عند ماسلو

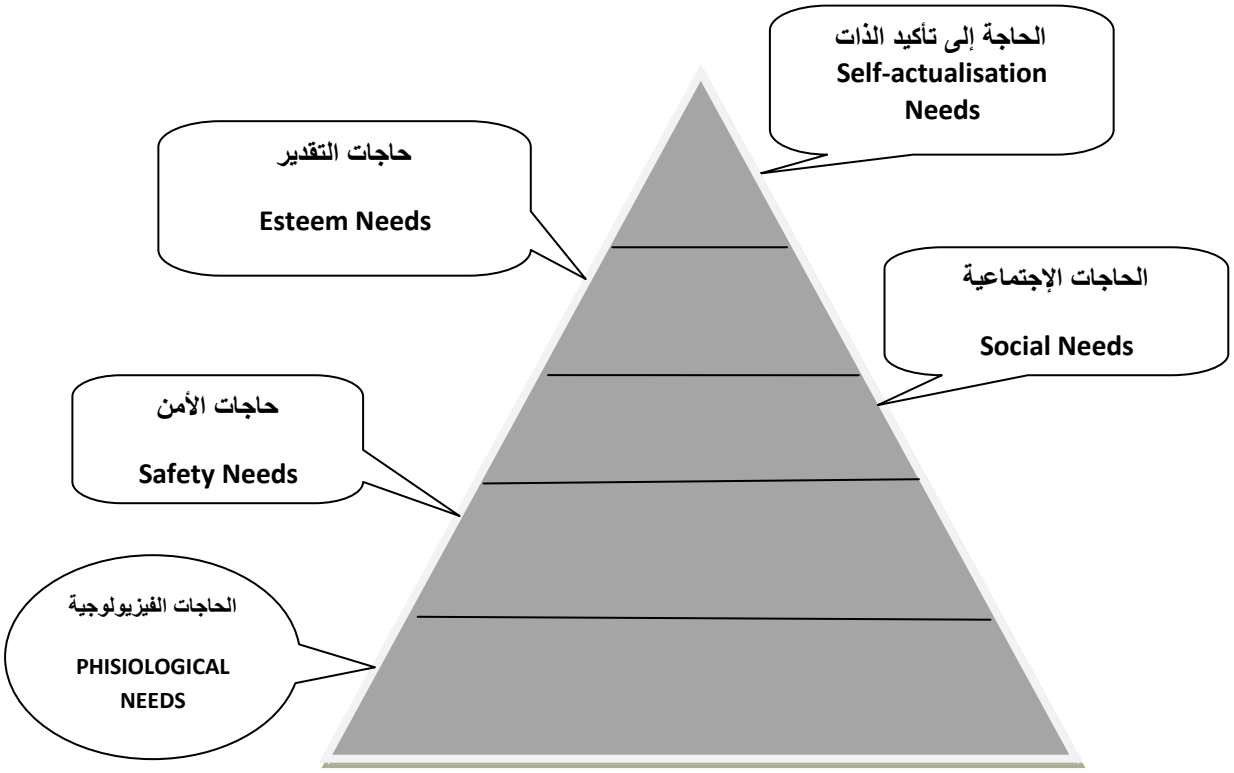

المصدر: عبد الله النسفي، منصور محمد اسماعيل العريقي، مرجع سابق، ص 218.

[1] Louis Saisse et Iskandar Chéhata, **Dictionnaire Français-Arabe**. Bayreuth: Librairie du liban, 1980, p 344.

ثالثا: اختيار الجيد من الزكاة:

حسب برنامج الحاسب الزكوي والذي في غالب الأحيان وتأسيسا على أحد معاييره التي تقرب الفعل الزكوي؛

رابعا: عدم رد السائل:

قال تعالى:﴿ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ﴾[1]، أي: لا يصدر منك إلى السائل كلام يقتضي رده عن مطلوبه: بنهر وشراسة خلق، بل أعطه ما تيسر عندك أو ردّه بمعروف وإحسان، فلا يكون الإنسان جبارا ولا متكبرا ولا فحاشاً ولافظا على الضعفاء من عباد الله.

وقال قتادة: يعني رد المسكين برحمة ولين[2]

ولذا فإن الإنسان في كل الأحوال مأمور بالاتصاف بمكارم الأخلاق وبحسن الخلق مع السائل ومباشرته بالإكرام والتحنن عليه، فإن في ذلك معونة له على مقصده، بل وتسلية له إن لم يعطى؛ فلا يضيق صدره عليه، بل يكرمه ويعطه ما تيسر، ويصنع به كما يحب أنُ يصنع به.

خامسا: ينبغي على العامل أن يُحسِن التعامُل مع المُراجِعين له لإنجاز معاملاتهم التي بين يديه، وذلك باتِّباع ما يلي:

أ- احترامهم واللُّطف معهم والرِّفق بهم، فهذه من الخِصال الحميدة التي حَثَّ عليها الإسلام ضمن طائفةٍ من الأحاديث النبويَّة الصحيحة، منها قوله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الله – تعالى – ارحموا مَن في الأرض يرحمكم مَن في السماء»[3]، وقوله ﷺ: « إنَّ الله يُحبُّ الرِّفق في الأمر كله »[4]؛

إنَّ القسوة والجفاء والغلظة طبعٌ سيِّئ يُنكِره الإسلام وينهى عنه؛ لأنَّه جَفافٌ في النفس لا يرتبط بمنطق ولا عدالة، وأمَّا الرفق والرحمة فهما من دلائل الإيمان والتقوى؛ ولذا يقول تعالى: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾[5]؛

ب- البَشاشَة وطَلاقة الوجه عند لِقائِهم وطيب الكلام معهم، فهذا الخلق الكريم مصدرٌ عظيم للنجاح في العمل، وسببٌ في تكوين مجتمع راقٍ متحابٍّ مُتكافِل؛ ولذا عُنِي به المربُّون المُصلِحون، ودعا إليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[6]؛

ج- الإحسان إليهم، وذلك بتقديم المشورة والنُّصح لهم في كلِّ أمرٍ يَخُصُّ مُعامَلاتهم، واختِيار أفضل الخِيارات المُتاحَة لهم، وسرعة إنجاز أمورهم ومعاملاتهم، والمبادرة إلى تقديم كلِّ خدمة مُمكِنة لهم؛

د- احتِمال الأذى، والعفو والصَّفح عمَّن أخطأ منهم، فالعامل يمرُّ عليه – غالبًا – فئاتٌ شتَّى من المراجعين، منهم المتعلِّم والجاهل، ومنهم الكبير الناضج والصغير الطائش، ومنهم الكريم واللئيم، فعليه أنْ يُوَطِّن نفسه على احتِمال الأذى منهم في أدائه عملَه، والحلم عليهم، والعفو والصَّفح عمَّن قد يصدر منه شيءٌ من الطيش والسَّفَه أو السلوك الخاطئ؛ وذلك امتثالاً لأمر الله – عزَّ وجلَّ – بهذا، واحتِسابًا للأجر العظيم عنده – سبحانه – يوم القيامة.

---

[1] سورة الضحى، الآية 10.
[2] إسماعيل بن كثير، **تفسير القرآن العظيم**. مرجع سابق، ص 267.
[3] (أبو داوود- 4941/ 285).
[4] (البخاري- 6024/ 449).
[5] سورة الأعراف، الآيتين 156-157.
[6] سورة الإسراء، الآية 53.

سادسا: إنضار المعسر وقضاء الدين:

وإن إنضار المعسر لهو من أهم الإتيكات التي رغب فيها الإقتصاد الإسلامي وحببها ♦، كما عملت منطقة اليورو (الإتحاد الأوربي) على التوافق على خطة لحلحلة الوضع الإقتصادي المنهار لدولة اليونان والنهوض باقتصادها و إمهالها فيما يخص ديونها، لغاية تعافي اقتصادها، موافقة لأصول الإقتصاد الإسلامي التي تقتضي إنضار المعسر وهذا ما سنوضحه في المخطط التالي:

مخطط رقم 21: يوضح طريقة تعامل منطقة الأورو مع الأزمة اليونانية في شهر فيفري 2015 وخطة رئيس الوزراء اليوناني سيبرس

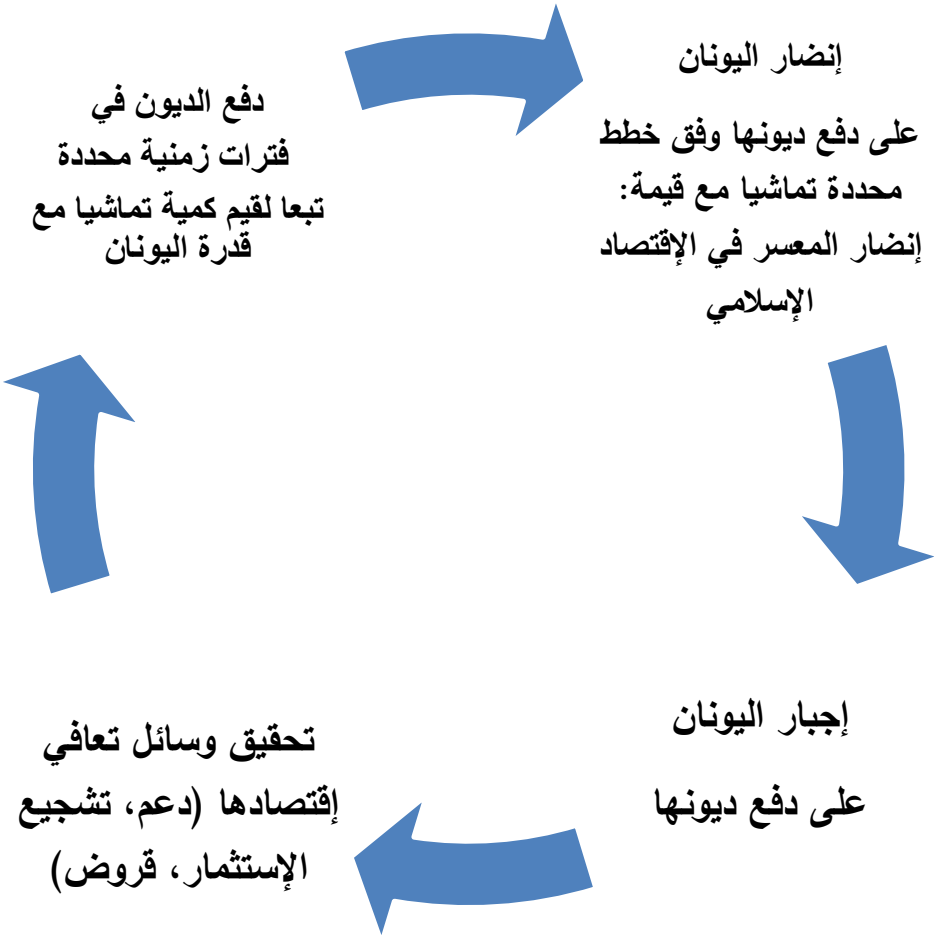

المصدر: من إعداد الباحث

وتحقيقًا لهذه الغاية الفريدة؛ فقد وضع الإسلام للنشاط الاقتصادي آدابًا وقِيَمًا تهدف إلى ربطه بالأخلاق الحميدة، مما يحقق له الفاعلية الإيجابية والحركة الصحيحة من خلال مقاربة الجود والإنفاق الإقتصادي والتغلب على الشح والأثرة والإنعتاق من ربقة الشُّحْ، مع التأكيد على فضل الإيثار والمواساة وحب الخير، وضرورة صرف

♦ ويحضرني في قضية الرحمة والتكافل أنه في خريف 2012 و بالضبط يوم 2012/10/18 بعنا عقار متمثل في قطعة أرض صالحة للبناء 225م^2 لصديق وكان معسرا كثيرا واحتسبنا له المتر المربع الواحد بـ:7800دج؛ في حين كان بمقدور نا بيعها بـ: 10000دج للمتر المربع الواحد وعملنا بتوجيه الرسول(صلى الله عليه وسلم) الإقتصادي؛ بضرورة إنضار المعسر والتيسير فعوضنا الله بقضاء ثلاثة حوائج مهمة جدا في حياتنا أقلها توفيقنا إلى زيارة بيت الله الحرام وتعويضنا عنها بقطعة أرض أخرى وبمبلغ أقل وشرائنا لسيارة كنا في أشد الحاجة إليها، وقد اتفقنا على المبلغ على أن يكون بأجل ووفق ثلاثة دفعات دون أن نوثق هذا الأمر بوثيقة واحدة ماعدا وثيقة بيع العقار وتم استلام مؤخر المبلغ بتاريخ: 2016/01/18.

المخرجات الإقتصادية في وجوهها من زكاة ومنتجات و مساعداتٍ لمستحقيها، بالإضافة إلى خلق الرحمة الذي يظهرُ في إغاثة الملهوف ومساعدة الضعيف وإطعام الجائع وكسوة العاري ومداواة المريض ومواساة الحزين، ويعضدها خلق العدل والاعتدال في كل الجوانب الإقتصادية والتنموية.

يرى الإقتصاد الإسلامي في منظوره العام أ نَّ عملية التنمية الاقتصادية المستدامة لا يمكن أن تتمَّ إلا إذا توافر لها الإنسان الصالح القوى الذي ينهض بها، والمجتمع الخيِّر الذي يحتضنها، والمال الذي تُبْنَى به المصانع وتُشَيَّد به الصروح، وأداة الإنتاج المتطوِّرة التي تنتج الجيد والغزير بتكاليف منخفضة، والتخطيط السليم، والأسواق التي تُصْرَف فيها المنتجات، وهذه الدعائم قد ركَّز عليها الإقتصاد الإسلامي عن طريق بعض المشروعات الصغيرة؛ مثل: مشروع تشغيل أمهات الأيتام، حيث أنشأت الجمعية وحدات إنتاجية بفروعها بالمحافظات، ويباع فيها المنتج بسعر التكلفة دون أيِّ هامش للربح ، وهذا المشروع وغيره من المشاريع كمشروع الأرض الدوارة♦ و يحتاج منَّا أن ننمِّيه عن طريق الدعائم التي ذكرناها؛ لأننا لا نستطيع بناء اقتصاد قوى إلا بأيدي أبنائنا المخلصين، وهذا ما أصَّله شرعنا في قوله تعالى:﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾[1].

يظهر تلازم القِيَم الإيمانية مع التنمية الاقتصادية بسببِ أن التنمية الاقتصادية ليست مطلوبة لذاتها، بل هي وسيلة لتحقيق الرخاء والسعادة وإقامة الدنيا والدين، وإذا كان الاقتصاد الإسلامي يدعونا إلى العمل والاستثمار وتعمير الأرض والضرب فيها، فإن هناك ضوابط دينية أخلاقية تحكمه تتمثل في قول الله تعالى : ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلاَ تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلاَ تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[2]، ويمكن استخراج هذه الضوابط من هذه الآية وهى:

- ❖ أن الملك كله لله أساسًا، وخزائن الرزق بيده؛
- ❖ يجب على الإنسان أن يبتغى وجه الله في كل أعماله، ويتفرع من هذا الضابط أمور: الصدق والأمانة، والوفاء وحسن المعاملة، والإخاء (أخوة المؤمنين، والأخوة بين الإنسان وأخيه الإنسان)، وإتقان العمل؛
- ❖ يجب على الإنسان ألا يهمل حقه في الاستمتاع الحلال دون إسراف أو تبذير؛
- ❖ يجب على الإنسان أن يحسن إلى المحتاجين كما أحسن الله إليه؛
- ❖ أن يتجنب الإنسان توجيه ثرواته وأمواله وأعماله نحو الإفساد في الأرض أو إيذاء الآخرين .

وهكذا فإنَّ القِيَم الإيمانية للتنمية الاقتصادية مجموعة في آية واحدة ؛ وبالنظر إلى ما سبق من فضائل وأبعاد يتميز بها الإقتصاد الإسلامي عن غيره مع باقي الإقتصادات، حيث يتبين سموه وتشجيعه اللامتناهي في قضية العمل و **استدامة المعروف** والتكتل الاجتماعي، بالإضافة إلى خلق الرحمة وإنضار المعسر وتثمين قيم النهي عن البخل والشح والإيثار...إلخ يجرنا إلى أسبقية الإقتصاد الإسلامي في العديد من النواحي التي وأخيرا ما تفطنت لها الإقتصادات الوضعية كعدم استغلال الحاجة والضعف وتقليل نسبة الفائدة، واستنادا إلى ضرورة

♦ تقف جهة معينة كجمعية خيرية أو أية جهة وقفية أرضا معينة تتم هبتها موسمين زراعيين كاملين لشخص مع الماء وهو يبذل الجهد ويكون مرافقا من طرف متخصصين لنجاح نشاطه الزراعي وقد آتت أُكُلَها في العديدِ من مناطق الوطن منها ولاية الوادي في الموسم الزراعي 2016/2015.

[1] سورة المائدة، الآية 02.

[2] سورة القصص، الآية 77.

الانتقال من الإسلاميات النظرية إلى الإسلاميات التطبيقية كما يرى ذلك الأستاذ محمد أركون، هل من **نماذج إسلامية** ناجحة للإقتصاد الإسلامي؟ وهل يمكن لنا التعويل على هاته الإقتصادات **ومحاكاتها**، أم أنها تبقى مجرد نماذج محصورة وخاصة لا يمكن **الانخراط فيها؟**

خلاصة واستنتاجات:

حاولنا من خلال هذا الفصل التعرض للأبعاد المتمايزة للإقتصاد الإسلامي، بحيث يجمع الإقتصاد الإسلامي في صفة فريدة واستثنائية بين البعد المادي والمعنوي والأخلاقي، بدءا بالبعد التنظيمي والإداري من خلال الرقابة بمختلف أنواعها والتخطيط للمستقبل، بالإضافة إلى بُعْدْ الاهتمام بالبيئة وتحقيق الأمن الإقتصادي، مع تحقيق منعة سياسية داخلية وخارجية بسبب استقلالية القرار الإقتصادي الداخلي، مع التركيز على الأهمية التي يوليها الإقتصاد الإسلامي للعمل وقيمته الإقتصادية بالإضافة إلى أولوية التكافل والتضامن المجتمعي لدى المجتمع المسلم عكس باقي الأنظمة المبنية على المنفعة الذاتية، والتركيز أخيرا على دور الدولة التنموي وحق الشعب في حياة إقتصادية ورفاهية تحت مبدأ تمام الكفاية، ونكران طغيان المصالح الفردية على حساب المصلحة العامة للمجتمع من خلال **سياسات عامة إقتصادية** متوازنة، وإشاعة القيم الأخلاقية في النشاط الإقتصادي الإسلامي، وخلصنا إلى ما يلي:

1-للإقتصاد الإسلامي أبعاد متمايزة تمزج بين الأبعاد المادية والأخلاقية؛

2- هناك سياسات وأبعاد ليس لها تأثير مادي محسوس ولا تخص منافع مادية محددة وليس لها مضار مادية معينة، فهي دائما توجه للقيم الإقتصادية العليا، مثل التوكل، القناعة، العفاف، الزهد في الدنيا، الإقتصاد في المعيشة، خشونة العيش...الخ؛

3- لا شك أن خلوا الإقتصاد من فلسفة رمزية ومعنوية تجعل ذلك الإقتصاد نفعي وغائي بامتياز دون الاهتمام بالوسائل أكانت شرعية أم لا؛

4- من أمثلة السياسات التي يزخر بها الإقتصاد الإسلامي دون باقي الإقتصادات، سياسات تشجيع الإنفاق والنهي عن البخل والشح؛ ودعم العمل الخيري والإنفاق في وجود الخير؛ ورعاية الفقراء والمعوزين، بالإضافة إلى سياسات الحث على الأكل من عمل اليد، والإعلاء من شأن المساعدة والمؤازرة؛

5-لا فجر لأمة تستهلك كالأنعام تجتر و فقط، اعتدنا على الهضم حتى هُضِمْنَا.

الفصل الرابع:

الإقتصاد الإسلامي بين ثقل الواقع وطموحات المستقبل (رؤية مستقبلية في ظل البيئتين الداخلية والخارجية)

وفيه:

المبحث الأول : مقومات نمذجة اقتصاد إسلامي مُرَسِّخْ لتنمية مستدامة

المبحث الثاني : معيقات معادلة الإقتصاد الإسلامي في التنمية المستدامة

المبحث الثالث : تحديات الإقتصاد الإسلامي كإطار محدد رئيس في التنمية الشاملة

المبحث الرابع: آفاق جيلنة التنمية من منظور الإقتصاد الإسلامي

وأهم السيناريوهات المستقبلية

خلاصة و استنتاجات .

نحن نؤمن بأن حاضر العالم الإسلامي ومستقبله مرتبط بحركية النظام الإسلامي، ذلك أن النظام الإسلامي شامل للنظام السياسي، الاجتماعي والإقتصادي، لأن الإسلام هو وجدان الشعوب ومحركها، لاسيما إذا تعلَّق الأمر بأسلوب وطريقة معيشتها وقُوتِهَا.

ورغم التوجه المحتشم لبعض الدول والنظم تجاه البدائل الإقتصادية الإسلامية، إلاَّ أنَّ ذلك لا يمنع وجود العديد من المثبطات والكوابح، التي قد تعجِّلْ بانحساره، ولذلك فإشكالية الفصل تتلخص بمعرفة هل يستطيع النظام الإقتصادي الإسلامي ومنهجه في التنمية المستدامة في العالم العربي والإسلامي خلال عقود من تبلوره أن يدرك كل المعيقات التي تقف حجر عثرة في طريق نموه وتطوره بالإضافة إلى التحديات التي يجابهها، في سبيل تحقيق فلسفة تنموية جيلية، وهذه الإشكالية تتمثل بالأساس في: **ما هي أهم المعيقات والتحديات التي تواجه الإقتصاد الإسلامي في سبيل تحقيقه للتنمية المستدامة؟**

واعتمادا على معيقات الإقتصاد الإسلامي وتحدياته المتمايزة؛ ما هي أهم أشكال الإقتصاد الإسلامي **مستقبلا؟** وهل يمكن القول بأنَّ لديه من المنعة والحصانة الداخلية والخارجية لوقوفه وتجاوزه للإكراهات المطروحة؟

من خلال هذا الفصل نحاول مناقشة تلك المقومات التي تساعد في ترسيخ الإقتصاد الإسلامي في العالم الإسلامي كرافد تنموي مستدام، وذلك أنَّ معيقات وتحديات الإقتصاد الإسلامي متعددة ومختلفة المصادر مع محاولة استشراف مستقبل الإقتصاد الإسلامي في ظل البيئتين الداخلية والخارجية في كلِّ ذلك، ولذلك ورد هذا الفصل بانتظام في أربعة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: مقومات نمذجة اقتصاد إسلامي مُرَسِّخْ لتنمية مستدامة؛

المبحث الثاني: معيقات معادلة الإقتصاد الإسلامي في التنمية المستدامة؛

المبحث الثالث: تحديات الإقتصاد الإسلامي كإطار محدد ورئيس في التنمية الشاملة ؛

المبحث الرابع: آفاق جيلنة التنمية من منظور الإقتصاد الإسلامي وأهم السيناريوهات المستقبلية؛

المبحث الأول:

مقومات نمذجة اقتصاد إسلامي مُرَسِّخْ لتنمية مستدامة

وفيه:

المطلب الأول: فرص المشروع الإقتصادي الإسلامي؛

المطلب الثاني: مقوم العنصر البشري الذي يتولى كافة شئون تطبيق الاقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث: المجتمع ودوره اللامحدود في تكريس قيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية؛

المطلب الرابع: الإرادة الحكومية الجادة والمسؤولة؛

يتكون النظام الإسلامي الإقتصادي من مجموعة من المؤسسات الاقتصادية والحكومية والتعاونية وكذلك المؤسسات الأهلية الخيرية غير الهادفة للربح يحكمها مجموعة من الأسس والقواعد وتعمل طبقا لسلسلة من الإجراءات تتميز عن نظيراتها في النظم الاقتصادية الأخرى من حيث منهج وضوابط العمل.

يقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على مجموعة من المقومات الأساسية، والتي من غيرها لا يمكن أن يوجد نظام إقتصادي إسلامي، بحيث تشكل الدعامات الأساسية لترسيخه واقعيا بحيث يؤدي هدفه المنشود في الوصول إلى جيلنة التنمية أو بتعبير آخر تنمية مستدامة شاملة؛ وإنّ اختلال أحد أطراف العملية الإقتصادية الإسلامية قد لا يجعلنا نستفيد من نتائجه كاملة وتصبح منقوصة، والسؤال الأهم هو: ما هي أهم الدعامات أو الآليات المرسخة لمتطلبات الاقتصاد الإسلامي لتحقيق التنمية المستدامة المنشودة عربيا وإسلاميا؟

و بناء عليه، نسعى من خلال هذا المبحث الابتدائي إلى تسليط الضوء على أهم المؤسسات المتمايزة لترسيخ الإقتصاد الإسلامي، وكذلك التعرف على أهم العوامل المؤدية إلى ضرورة تبني الإقتصاد الإسلامي في **السياسات العامة الإقتصادية العربية والإسلامية**، بصفته كأحد روافد تغذية السياسات العامة الإقتصادية.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه، قمنا بتقسيم المبحث إلى أربعة مطالب أساسية، وعليه سيتم التركيز على المطالب التالية:

المطلب الأول: فرص المشروع الاقتصادي الإسلامي؛

المطلب الثاني: مقوم العنصر البشري الذي يتولى كافة شئون تطبيق الاقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث: المجتمع ودوره اللامحدود في تكريس قيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية؛

المطلب الرابع: الإرادة الحكومية الجادة والمسؤولة.

المطلب الأول: فرص المشروع الاقتصادي الإسلامي:

إن التجربة الناجحة في أي بلد لا تستنسخ وإنما يستفاد منها لأنه لكل بلد (أنموذج) ظروفه الإجتماعية والسياسية والاقتصادية وسياقه التاريخي والمجتمعي الذي تموضع فيه ومساقه الذي أفرزه للوجود، مع ما يتضمنه من خصوصيات حضارية ومجتمعية.

عاش العالم الإسلامي الانحطاط قروناً عديدة، فكان الانهيار الاجتماعي والضعف اللذان يسرا سبيل السيطرة الأجنبية، فكانت سبباً في زيادة التفكك والتدهور ولوحظ هذا التدهور بوضوح في كل جوانب حياة المسلمين وصاحبه الفقر والتفاوت الفاضح في الدخل والثروة والظلم الاجتماعي الاقتصادي، والتفسخ الاجتماعي، والعجز عن الإبداع لكن هناك حقيقة لا يمكن إنكارها وهي أن جموع المسلمين ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالإسلام في كافة أنحاء العالم الإسلامي وهي تواقة بكل إخلاص إلى صحوة الإسلام وسيادة الإسلام.

إثر قرون الانحطاط تلك لم يعد لمجتمعنا ذلك الرونق الروحي للإسلام وإذا ما اتخذنا أساساً للمجتمع الإسلامي المثالي المعايير المهمة الثلاثة قوة الخلُق وأواصر الأخوة القوية، والعدل الذي لا يتطرق إليه الفساد، فإن الدول الإسلامي تعطي صورة محزنة، ليست أقل حزناً من مثيلتها في بقية أنحاء العالم.

فكان لا بد من إحياء القيم الإسلامية ونشطت حركات الإصلاح على الدوام في العالم الإسلامي بالرغم من المعوقات التي وضعتها في طريقها مراكز القوى الأجنبية والمحلية والتي وجدت أن إحياء الإسلام يهدد مصالحها، ومع تزايد نشاط هذه الحركات لقد حققت نجاحاً متزايداً إلا أنها لم تستطع حتى الآن أن تنفذ في العمق إلى قلب المجتمع الإسلامي. لذا تتطلب الأمة الإسلامية تحولاً كاملاً، لا يمكن تحقيقه بمجرد بعض التغييرات **التجميلية** في بضعة قطاعات من المجتمع أو الاقتصاد بل يقتضي ذلك رفع مستوى الإنسان المسلم، وإصلاح كافة جوانب المجتمع الإسلامي، الاقتصادية والسياسية.

إن إقامة النظام النقدي والمصرفي الإسلامي لا تحتاج مع ذلك إلى انتظار تحقيق المجتمع الإسلامي المثالي الواعي أخلاقياً ؛ ذلك لأن نظام المشاركة الإسلامي لا يتطلب بالضرورة بيئة إسلامية كاملة، بل يمكن تطبيقه بنجاح حتى في البلدان غير الإسلامية. لكن وجود البيئة الإسلامية الواعية أخلاقياً والمتجهة إلى العدالة مما يقوي النظام، ويمكنه من حمل ثمار أطيب وبوفرة أعظم.

ومن الخطأ مع ذلك الانتقال من النظام النقدي والمصرفي الرأسمالي التقليدي السائد حالياً في العالم الإسلامي إلى النموذج الإسلامي العادل **بضربة واحدة** أو خلال مدة قصيرة جداً فهذه المحاولة ربما تخنق النظام كله، وتسبب ضرراً عظيماً للاقتصاد ومن ثم للإسلام فعملية الانتقال يتعين أن تكون تدريجية وعلى مراحل ، ويجب أن تصاحبها إصلاحات أخرى في المجتمع.

يمكن أن نبدأ بإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، إن ما تقدمه المشاريع المتوسطة والصغيرة من رفع لمعدلات النمو الاقتصادي وتعزيز للبيئة الاجتماعية وتوفير فرص العمل لهو غاية في الأهمية، كونها تمثل العمود الفقري للاقتصاد والحافز الأساسي نحو تحقيق الأهداف الإستراتيجية للحكومات **واستدامة النمو الاقتصادي**. وإن أبرز القضايا الرئيسية التي تواجه المشاريع المتوسطة والصغيرة الحصول على التمويل المناسب، وأهمية الدعم الحكومي وتوفير البيئة المشجعة لحث المصارف على تقديم التمويل اللازم لهذه المشاري ع يقدم فرصاً ذهبية

للإقلاع الإقتصاد المتزِّن غير المغشوش باستثمارات وهمية تسعى في غالبيتها إلى تركيز الثروة وتعويم البلدان بمنتجات دون تحويلٍ للخبرات المنشودة وقد قيل قديما: لاتعطه سمكة بل علِّمه كيف يصطاد.

كما أنَّ إقامة الشراكات بين جميع أطراف العملية التربوية كالجامعات والمدارس ووزارات التعليم وشركات التكنولوجيا، من الأهمية بما كان وإذ نشدد على أن التكنولوجيا تعتبر عنصراً هاماً ينبغي اسغلاله بالشكل الأمثل في نشر التعليم في العالم الإسلامي، لاسيما وأن 50 بالمئة من طالبي العلم في الدول الإسلامية هم دون ال25 عاماً و لذلك يجب التركيز والإستثمار في قطاع الشباب باعتبارهم الأصول الأكثر قيمة بالنسبة لأي شركة، بفضل أفكارهم المعاصرة التي يقدمونها لتلبية احتياجات الأسواق المستقبلية ، و إنَّ مفاهيم الاقتصاد المتوافق مع الشريعة السمحاء تتخطى مفهوم التمويل الإسلامي الى قطاعات أخرى منها الأغذية والأدوية ومستحضرات التجميل والسياحة وغيرها من القطاعات المؤثرة والفعالة بتطوير الاقتصاد على حد تعبير الأستاذ هشام الشيراوي[♦].

و نلاحظ إقبالا من الشركات المصرفية والمؤسسات المالية العالمية، التي تطمح إلى تبني نهج الاقتصاد الإسلامي، هذا النهج المالي الذي يؤكد يوما بعد يوم نجاعته في مواجهة النكسات التي يواجهها الاقتصاد العالمي، على غرار الأزمة المالية لسنة 2008 التي رمت بظلالها على مختلف الشركات المالية ولا تزال بعض هذه الشركات تحاول التعافي منها في حين أن شركات أخرى خرجت من اللعبة معلنة إفلاسها. مفهوم الاقتصاد الإسلامي لا يزال مفهوما **باهتا** لدى الدول غير الإسلامية، نظرا لعدم تبني الدول الإسلامية لهذا الخيار الذي أصبح ضرورة ملحة لتفادي **نكسات مالية جديدة** New financial setbacks. في حين أن الكثير من الدول غير الإسلامية بريطانيا، فرنسا وألمانيا يقبلون بشكل ايجابي على المنتجات الإسلامية المتوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية، هذا ما لمسناه من خلال استحداث فروع إسلامية في الكثير من البنوك العالمية فالتحول إلى اقتصاد إسلامي بشكل كامل يعد خطوة هامة كون هذا الاقتصاد أثبت نجاعته في الوقاية من الأزمات المالية في عالم يعيش في تحولات كبرى على مختلف الأصعدة.

إن الفرص الاقتصادية الضخمة التي يوفرها الاقتصاد الإسلامي، والشراكات الهائلة التي يمكن أن يؤمنها، والموارد الضخمة التي يمكن أن يسخرها لتحقيق الازدهار للمجتمعات، يمكن أن تشكل مفتاحاً لمزيد من الاستقرار والتنمية في عالمنا من خلال اقتصاد رائج بلغت قيمته ثمانية تريليونات دولار، وإمكان إنشاء مشاريع مشتركة للاستفادة من سوق التمويل الاسلامي، وسُبل حشد الأموال من هيئات الأوقاف وصناديق التقاعد لزيادة مساهمتها في النمو الاقتصادي للمنطقة.

كما أنَّه من عوامل الاتجاه نحو تبني الإقتصاد الإسلامي:

- **إقتصادية:** فشل السياسات الليبرالية التي انتهجتها الأنظمة السياسية في البلدان العربية و الإسلامية في تحقيق التنمية، مما سبب أزمة اقتصادية واجتماعية خلقت نوعا من عدم الاستقرار الداخلي فيها، وأدت إلى ظهور تفاوت طبقي تلاشت فيه الطبقة الوسطى أمام الطبقة الأرستقراطية الحضرية المتمتعة بالنفوذ السياسي والاقتصادي أمام توسع طبقة الفقراء... هذه الظروف دفعت قطاعات كبيرة من المجتمع إلى

♦ هشام الشيراوي النائب الثاني لرئيس غرفة صناعة وتجارة دبي في تصريح صحفي ان قيمة العمليات المتصلة بالاقتصاد الاسلامي تربو على 8 تريليونات دولار في العالم واردف المسؤول الإماراتي أن دبي تسعى لأن تكون عاصمة للاقتصاد الإسلامي.

التعبير عن سخطها من الحرمان الذي يعاني منه وتنجذب إلى الحلول المقترحة من التيار الإسلامي على توظيف العامل الديني وهو العنصر الحاصر في وجدان ونفوس الشعب العربي والإسلامي [1]؛ على اعتبار أن إسلامية الإقتصاد من بين الحلول المتبناة من طرف التيار الإسلامي؛

- **سياسية:** يعد الإقتصاد الإسلامي من أهم العوامل الذي يمكن من خلالها القضاء على النعرات القومية التي من شأنها إحداث أزمات وتهديدات إقتصاديۃ أثرت ولا زالت تؤثر بشكل كبير على تشتت بعض الدول لا سيما السودان الشقيق الذي قُسِّمَ بفعل عوامل توزيع الثروة؛
- **اجتماعية:** يهدف النظام الإقتصادي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، أي تأمين حد مادي أدنى لكل إنسان، يتناسب مع كرامته وينسجم مع المرتبة العالية التي أرادها الله له، ويحقق تكافؤ الفرص على صورة يحصل فيها كل امرئ على حاجاته دون أن يبذل شيئًا من كرامته وإنسانيته[2]؛
- حرب الموارد(أصبحت أولوية الإقتصادي على السياسي) إقتصاد الحرب إن لم يدرك ويرشد قراراته(الرجل السياسي) وفقا لموارده فإنّه سوف يفشل على حد تعبير **والتر ليبرمان**؛
- إقتصاد الحرب أي الإستنزاف وهواقتصاد غير شرعي تحت عقيدة حروب الموارد وأن الحروب القادمة هي بالأساس حروب حول الموارد مع تضاؤل الموارد وشحها؛
- ماهي الحدود الفاصلة بين التدخل لأغراض إنسانية واعتبار التدخل عباءة تلبسها الدول من أجل مكاسب اقتصادية؛ وإلاَّ كيف نفسر تقاعس الدول للتدخل في غزة تحت مظلة الأغراض الإنسانية، ألا يعني هذا خلو غزة من أية مكاسب اقتصادية بالإضافة إلى فعالية اللُّوبي الصهيوني في و.م.أ (AIPAC)؛
- توجه بعض الدول على تطبيق آليات الإقتصاد الإسلامي مثلما قام به البنك المركزي الياباني بتخفيض نسبة الفائدة حتى أصبحت قريبة من الصفر؟ فإنهم يطبقون الإسلام دون أن يعرفوه! ماذا لو عرفوا أكثر عن الإسلام. وكان هذا القرار خاضع للتطبيق بين البنك المركزي والبنوك التجارية ضمن خطة إنقاذ حكومية تقضي بمساعدة البنوك التجارية على تفادي الإفلاس وأن سعر الفائدة يؤدي قطعًا إلى الانهيار، فالاقتصاد الإسلامي يؤدي إلى تحقيق بيئة استثمارية آمنة؛
- إن خطط التنمية للعالم العربي والإسلامي ترجع في الغالب إلى أصول الفكر الماركسي الاشتراكي، والذي يهدف من التنمية القضاء على النظم الرأسمالية، أو ترجع إلى النظام الرأسمالي الذي غايته من التنمية زيادة الدخل الفردي المتوسط مع توافر تغييرات تكنولوجية وفنية وتنظيمية في المؤسسات الإنتاجية القائمة او التي ستقوم، وهذا يصطدم مع هدف التنمية في الإقتصاد الإسلامي، ذلك الهدف الذي يعمل على وجود مجتمع إسلامي اقتصاده في منتهى القوة والتوازن، يضمن لأقل مستوى من أفراده، درجة الكفاية من العيش الكريم، متبعا من اجل ذلك، أرقى الأساليب العلمية والتكنولوجية[3]؛

---

[1] بتصرف عن: شهرزاد صحراوي، « هيكلة التحول الديمقراطي في المنطقة المغاربية: دراسة مقارنة (تونس، الجزائر، المغرب)». مذكرة ماجستير، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2013)، ص 156.

[2] عبد الكريم عثمان، مرجع سابق، ص 235.

[3] حسن حسين أحمد البشايرة، **سياسة تدخل الدولة في سوق السلع والخدمات في الإقتصاد الإسلامي** . عمان: دار عماد الدين للنشر والتوزيع، 2010، ص 84.

- المشروع الإقتصادي الإسلامي أساس التنمية المستدامة(الإقتصاد الإسلامي كخيار إستراتيجي في عصر اقتصاد المعرفة) مثلما ورد على لسان الدكتور صالح زنداقي وتأكيده بأن **: دافيد كامرون** ♦ **صرح بأن:** تصبح بريطانيا الوجهة رقم واحد للإقتصاد الإسلامي في 2013[2].

فهل يمكن اعتبار الإقتصاد الإسلامي خيار استراتيجي أم مجرد توجه سياسي ؟ وما هي أهم آلياته المكرسة لتنمية مستدامة في العالم العربي والإسلامي؟

♦ رئيس وزراء بريطانيا منذ 2012إلى غاية 2016.

[2] صالح زنداقي، «فضل قراءة القرءان». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي الخاص بحفظ القرءان الكريم وتطبيقه، (النادي الثقافي لبلدية ليشانة). بتاريخ: 2013/12/28.

المطلب الثاني: مقوم العنصر البشري الذي يتولى تطبيق كافة شئون الاقتصاد الإسلامي:

بداية تتفق أغلب الأدبيات التي تناولت أهمية العنصر البشري في نهوض وصعود الأمم النَّاجزة إلى أهمية المكون البشري (Composant Humain)، من حيث هو العجلة التي تجر القاطرة.

إن الموارد البشرية هي الثروة الرئيسية للأمم، فرأس المال المادي والموارد الطبيعية رغم أهميتهما وضرورتهما إلا أنهما بدون العنصر البشري الكفء والمدرب والمعد إعداداً جيداً لن يكون لها قيمة، وذلك لأن البشر هم القادرون على استخدام هذه الموارد وتسخيرها في العمليات الإنتاجية للحصول على أقصى إشباع ممكن وصولاً إلى تحقيق الرفاهية، فالعنصر البشري بما لديه من قدرة على الاختراع والابتكار والتطوير يمكن أن يقهر ندرة الموارد الطبيعية ويوسع من إمكانيات المجتمع الإنتاجية.

يقول المفكر الجزائري مالك بن نبي: (ظهرت الآثار الاجتماعية للمسلم والتي تتنافى مع الأوضاع الاقتصادية التي حددتها وفرضتها الحضارة الغربية منذ اللحظة التي وقع فيها في الأحبولة الاستعمارية فأصبح العميل المستبد المستغل للاقتصاد الحديث). وتنطوي هذه المقولة القيمة على كيفية إغراء المسلم وراء الحضارة الغربية التي غذاه الاستعمار إياه بتجريعه القيم والأخلاقيات الغربية و ذلك في أسلوب يتنافى مع واقع وقيم ومقومات وبيئة هذه الشعوب، واستطاعت الحضارة الغربية تربية الفرد المستعمر على أنماط وأفكار ظهرت آثارها الاجتماعية متنافية منذ الوهلة الأولى مع الأوضاع الاقتصادية التي فرضتها الحضارة الغربية، ولقد تنبه المستعمر في بداية استعماره إلى خطورة المنهج التربوي وآثاره على تنشئة الأجيال فبدأ بمحاربة كل ما له صلة بالأصالة والأخلاق الإسلامية حيث أغلق كل المدارس التي كانت تهدف إلى العمل على توعية الأفراد وتعليمهم وأنشأ هياكل تربوية علمانية تستمد فلسفتها التربوية وأهدافها من النظم الاجتماعية الغربية التي تتعارض مع معتقداتنا وقيمنا وأخلاقنا الإسلامية.

ولهذه الأسباب مجتمعة اعتبر النظام التربوي في أي مجتمع من أهم المقومات التنموية لأنه يشتمل على الأهداف والمبادئ المستمدة من قيم ومعتقدات المجتمع التي يتم غرسها في نفوس الأجيال ، ولما كانت غاية التنمية الاقتصادية في الإسلام هي الإنسان نفسه لا تستعبده المادة، ولا يستغله الغير وباعثها هو توفير حد الكفاية لكل فرد من مجتمع كان لابد من الاهتمام بهذا العنصر الفعال: (الإنسان) وتقويمه تقويما جذريا بحيث يصبح يتماشى ويتفاعل ويطبق ويعمل على تدعيم القيم والأخلاقيات التنموية الإسلامية، وذلك بتطوير النظم التربوية القائمة على نظم تتجسد فيها خصائص المنهج الإسلامي وتسعى إلى تحقيق الأهداف المنوطة برقي الإنسان وازدهاره ماديا ومعنويا.

لا يكفي أن يعمل الإنسان ويشارك في الإنتاج دون أن يسأل عن نوع ومستوى ما ينتج، بل لا بد من أن يتصف عمله بالدقة والإتقان لكي يعطي لإنتاجه قيمته الحقيقية التي تساهم فعلا في تدعيم وتقدم العملية الإنتاجية [1] ولذلك فإن جوهر العملية الإنتاجية برمتها تدور أهميتها حول تعليم وتكريم الإنسان بالعلم والمعرفة، وهذا مما قرَّره القرءان الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[2].

[1] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 54.
[2] سورة الإسراء الآية 70.

ومن خلال ما وصلت إليه التكنولوجيا الحديثة فقد أتضح جليا الاهتمام بالموارد البشرية كعنصر أساسي في كل عملية تنموية، حيث تم تقرير ذلك عبر المنظمات الدولية، ومن خلال المؤتمرات العالمية التي أقيمت، ولذلك فدور الأفراد بالغ الأهمية في أي نشاط تنموي، ويتضح لنا أهمية الموارد البشرية كأصل تنموي منتج وفعَّال إذا ما أحسن استغلاله وتدريبه وهذا ما مكن الدول الكبرى من التقدم بفضل اهتمامها بالمورد البشري وحسن استغلاله والاستثمار فيه.

إنَّ كل تخطيط من قبل الدولة يحتاج بالضرورة إلى مواصفات خلقية ومهنية من قبل الفرد حتى تستطيع الدولة أن تنجز مهامها، والقرآن الكريم وهو المرجع الأصلي في الاقتصاد الإسلامي قد وضع مثلثا حضاريا يتعلق به الفرد، أضلاعه هي العطاء والتقوى والتصديق بالحسنى[1].

المخطط رقم 21 يمثل المثلث الحضاري المتعلق به الفرد

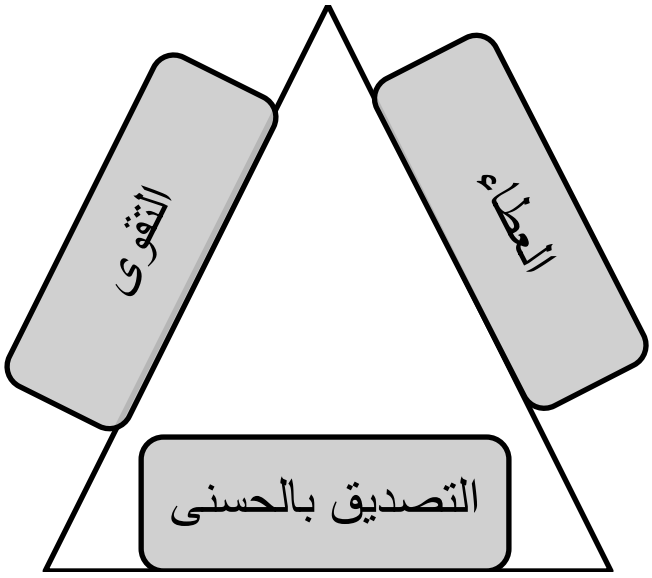

المصدر: مبارك معمري، مرجع سابق، ص 70.

يتضح من خلال المخطط المدون أعلاه بأنَّ عملية التنمية المستدامة المقررة أصلا في القرءان الكريم والتي تقوم على أساس بناء حضاري عماد ثلاثة أركان هي[2]:

– **فالتقوى** : تحدد وتعلم أدب العطاء فهي كالحكمة للعلم؛

– **العطاء:** فهو شكر للنعم وسبب في زيادتها لقوله تعالى :﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾[3] وقوله أيضا : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ اللّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[4]؛

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص69.
[2] المرجع نفسه، ص 70.
[3] سورة إبراهيم، الآية 07.
[4] سورة النحل، الآية 18.

– **التصديق بالحسنى:** هو القوة الدافعة للمؤمن، وهو الإيمان بأن الله سيجزي المحسنين خير الجزاء في الوقت الذي يشاء وبالطريقة التي يشاء.

فالإسلام يفرض أن تكون الخطط التنموية مطابقة لقيم الإسلام وحضارته، لأن الأخذ بحضارة الأخر وقيمه فلزاما وحتما مصيره الفشل كما أقر بذلك المفكر الإسلامي مالك ابن نبي : " بينما نرى تجربة مثل التي أجريت في إندونيسيا قد تضمنت كل شروط النجاح، سواء من ناحية الإمكانيات المادية في أغنى بلاد الله من حيث الثروة الطبيعية والبشرية، أو من الناحية الفنية لأن واضع خطتها الدكتور(شاخت)، الرجل الذي نهض باقتصاد ألمانيا قبيل الحرب العالمية الثانية من نقطة الصفر تقريبا، ومع ذلك نراها فشلت فشلا ذريعا"[1].

ولهذا فمن أولويات أية خطة للتنمية الاهتمام بالطاقات البشرية من أجل ترشيدها وتوجيهها وتكوينها حتى تصل إلى المستوى المطلوب تقنيا وفنيا، ومنه فإن الأمر يتطلب مراجعة نظام التعليم بكل أطواره، حتى يكون تعليما فعالا هدفه محو الأمية وخاصة الوظيفية واكتساب قدرات إنتاجية وعمالة مدربة[2].

لا يمكن تطبيق الاقتصاد الإسلامي بدون العنصر البشري الذي يتولى كافة المهام التنفيذية ويعمل في الأجهزة التشريعية والتنفيذية على المستوى القومي وعلى المستوى الخاص، فهم الحراس على سلامة التطبيق، وإنهم بمثابة القلب للجسد، إذا صلح العنصر البشري صلح سائر الجسد كله، وإذا فسد؛ فسد الجسد كله كذلك الوضع بالنسبة للاقتصاد الإسلامي، إذا صلح العامل على تطبيق الاقتصاد الإسلامي صلح التطبيق، وإذا فسد، فسد التطبيق، والدليل على ذلك من التطبيق المعاصر للاقتصاد الإسلامي، إذا فسد العامل في المصارف الإسلامية ولم يلتزم بتنفيذ العقود الشرعية، فسد التطبيق تماماً وتعامل بالربا، وكتم العيوب وغيرها من المخالفات الواضحة لأصول الإقتصاد الإسلامي.

ويردف الأستاذ مالك بن نبي حول أهمية توعية الأفراد بقوله أنه إذا عدنا للحديث عن مثقفينا في المجال الإقتصادي، نرى أنهم وقفوا موقف اختيار وتفضيل بين (آدم سميث) و (ماركس)، بينما كانت القضية ولا تزال قضية تطعيم ثقافي للمجتمع الإسلامي، يمكنه من استعمال إمكانياته الذهنية والجسمية؛ بصورة عامة تجعل كل فرد فيه ينشط على أساس (معادلة اجتماعية) تؤهله لإنجاح أي مخطط اقتصادي[3].

ومن أهم المواصفات الواجب توافرها في العاملين على تطبيق الاقتصاد الإسلامي كما استنبطها العلماء ما يلي:–

(1) – **القيم الإيمانية :** إستشعار أن العمل عبادة ورسالة وأن العامل مستخلف من الله على تطبيق ضوابط وقواعد الاقتصاد الإسلامي؛

(2) – **القيم الأخلاقية:** فلا اقتصاد إسلامي بدون أخلاق، وأن الالتزام بها هو مناط التطبيق السليم؛

(3) – **المعرفة بفقه الاقتصاد الإسلامي** :لأن مناط التطبيق هو الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات الاقتصادية، وبدون ذلك لا يوجد اقتصاد إسلامي؛

[1] مالك بن نبي، **المسلم في عالم الإقتصاد**. ط09، دمشق: دار الفكر، 2009، ص 8.
[2] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص54.
[3] مالك بن نبي، مرجع سابق، ص 09.

(4) – **الحنكة والخبرة والكفاءة في إدارة أمور وشئون التطبيق** ، أي المهارة في الجوانب العملية للتطبيق ولا سيما فيما يتعلق بأحوال كل زمان ومكان؛

(5) – القدرة على المحافظة على الأصالة والمبادرة (initiative) والريادة في استخدام الأساليب الفنية.

و لأن التنمية في فلسفتها لها مفهوم أخلاقي، فهي تعتمد على تغير في أنماط السلوك بحيث يتحمل الفرد مسؤولية الشعور بالآخرين من حوله وكذلك بمن سيأتي بعده. فالتنمية المستدامة محورها هو الإنسان وتوفير الحياة الأفضل له وبالتالي فإن كل إنسان أيا كان موقعه سواء المواطن الذي يراعي احتياجاته واحتياجات أبنائه وجيرانه والمحيط الذي يعيش فيه أو كان الموظف الذي يؤدي واجبه بأمانة لتحقيق الأفضل لكل المستفيدين من خدماته أو على مستوى صانع القرار أو واضع السياسة التي من شأنها ضمان رغد العيش والقدرة على تلبية الاحتياجات للحاضر والمستقبل. فطالما محور التنمية المستدامة هو الفرد واحتياجاته فإن الفرد أيضا هو الأساس في بناء هذه التنمية. هذا الفرد الذي هو جزء من الأسرة التي لها دور كبير في خلق جيل واعي ومنتمي إلى مجتمعه وبلده يحرص على أن يتمتع الجميع بمستوى عيش مقبول ومريح .

ولعل الأسرة هي القدوة في السلوك الذي يكتسبه الفرد منذ الصغر فإذا كانت الأسرة حريصة على محيطها وبيئته فإن أفرادها سيكونون كذلك.

فالأسرة هي المعلم الأول لمباد ىء التنمية المستدامة وتكريسها من حيث صقل وزيادة الوعي ، الاهتمام والإدراك للحرص على باقي الأفراد الآخرين كما نحرص على أنفسنا. **ومن متطلبات إيجاد العنصر البشري اللازم لتطبيق الاقتصاد الإسلامي ما يلي:**

- التربية الإسلامية وكذلك التربية الاقتصادية الإسلامية؛
- وجود مناهج تعليمية تتضمن فيما تتضمن علوم الاقتصاد الإسلامي؛
- إنشاء مراكز تدريب متخصصة في مجال الاقتصاد الإسلامي؛
- إنشاء مراكز إعلام للاقتصاد الإسلامي؛
- إنشاء معاهد علمية متخصصة في الاقتصاد الإسلامي.

يظهر من خلال ما سبق بأن للقيم الإنسانية صلة كبيرة بالمجال التنموي، منها قيم محققة للتنمية كالعمل، عدم إهدار المال، وتطوير وضبط الاستهلاك، وقيم دافعة للتنمية المستدامة واستمراريتها كالعلم وفضله وتثمينه، وأخيرا قيم فاتحة للتنمية المستدامة ومكرسة لها كالعدل والشورى و التكافل المجتمعي ونكران الذات لصالح المجتمع، وبناء عليه فهل تكفي المقومات البشرية لوحدها للقيام بإحداث تنمية مستدامة وفقا لأصول الإقتصاد الإسلامي؟ أم أن الموارد البشرية بحاجة إلى **الحاضنة المجتمعية** المؤيدة والمشجعة على القيم التنموية؟ وما حدود اعتبار دور **المجتمع جوهري** في تكريس مبادئ الإقتصاد الإسلامي؟

المطلب الثالث: المجتمع ودوره اللامحدود في تكريس قيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية:

إن التركيبة الاقتصادية الاجتماعية التي من خلالها يتم تطوير الإنتاج والاستثمار، تؤثر بطريقة مباشرة في عملية تنمية الثقافة الإقتصادية وتكريسها مجتمعيا، وهذا التطور أساس في تطور المجتمع، وبلا شك هو مقدمة لتغيرات في العلاقات الإنتاجية وقوى الإنتاج والمعاملات الإقتصادية المجتمعية تؤدي إلى تكيف اجتماعي متوازٍ مع هذه التغيرات ينعكس سلبا وإيجابا على الفرد والمجتمع وبنظرة بسيطة الى تاريخ التطور الاجتماعي والاقتصادي، يمكن ملاحظة أن أدوات الإنتاج في كل مرحلة من مراحل التطور فرضت أسلوبا جديدا للحياة والمجتمع، يتم من خلاله تطوير خبرة الناس ومهاراتهم ومعرفتهم وقدراتهم وهو السبب الجذري للتطور الاجتماعي والاقتصادي بأسره.

تساهم ثقافة المواطن الاقتصادية في تطوير الدولة والمجتمع، لأن ذلك يتعلق بتفكير المواطن وسلوكه اقتصاديا، وعندما ينتشر هذا الأسلوب من العيش بين أفراد ومكونات المجتمع كافة، ويتعلم هؤلاء طرق الاستهلاك الصحيحة، حتى في التفاصيل اليومية الصغيرة، فإن هذه الثقافة الفردية والجمعية، سوف تعود على الدولة والمجتمع، بمردودات اقتصادية كبيرة نتيجة للتراكم في صحة التفكير والسلوك، ولاشك أن الثقافية الاقتصادية ستشمل الكوادر المهمة والنخب التي تقود المجتمع، لأن ثقافة المواطن الاقتصادية سوف تصنع شعبا مثقفا اقتصاديا، ولهذا فإن القيادي الذي سيظهر في مثل هذا الشعب لابد أن يكون ذا رؤية وخبرة اقتصادية جيدة، لأنه ينتمي لشعب مثقف اقتصاديا، وهكذا تكون الفائدة أعم وأشمل، فلا تتعلق بالفرد وحياته فقط، بل تمتد لتشمل المجتمع والدولة بأكملها.

يتمثل دور المجتمع الإسلامي في تكريس وتنمية الثقافة الإقتصادية الإسلامية الرامية إلى إحداث تنمية مستدامة، وذلك من خلال مكونين أساسيين وهما:

أولا: المجتمع المدني: يعد المجتمع المدني اللبنة الأساسية لقيام ثقافة إقتصادية إسلامية فهو يضم الأحزاب وجماعات المصالح والمواطنين الذين يجب أن تنتشر فيما بينهم تقاليد العمل المفيد والإيجابي والجدي والشعور بقيمة البلد، وأهميته على المستوى الإقليمي والدولي ويجب أن يشترك في هذا الإحساس كل الطيف الفكري والسياسي...مثل ثقافة الأتراك الذين يعتبرون تركيا قبل كل شيء وليس شعارا أو قلقة لسان بل انتماء وفعل حضاري[1].

من هنا تبرز قيمة المواطن المثقف اقتصاديا بوصفه اللبنة الصغرى للبناء، ومن ثم تبرز قيمة المجتمع المثقف اقتصاديا، ففي مثل هذه الحاضنة المثقفة، لابد أن ينشأ قادة اقتصاديون متميزون، سياسيون، أو مخططون، أو عاملون في القطاع الاقتصادي الخاص، كونهم يترعرعون في وسط واعٍ في كيفية الموازنة بين الاستهلاك والإنتاج، وهذا سينعكس ذلك حتما على ثقافة الساسة وقادة النخب كونهم جزءا من المجتمع، لهذا نلاحظ أن الدولة التي تتميز بمواطن ذي حصيلة ثقافية اقتصادية، لاشك أنها ستبني اقتصادها على ركائز سليمة، والسبب أن الشخص الذي يعيش في مثل هذه المجتمعات، ستكون لدية رؤية اقتصادية يقوم عليها تعامله وسلوكه ومنهج حياته بصورة عامة، حتى في إدارة الشؤون العائلية، سيكون السلوك الاقتصادي الجيد هو السائد، وهذا أمر وإن

[1] صالح عوض، « في تركيا ديمقراطية وتنمية !!». الشروق اليومي، العدد 3323، 2013/06/13، ص 10.

بدا فرديا او عائليا، لكنه سوف ينعكس على السلوك الاقتصادي المجتمعي عموما، بسبب العلاقات المتداخلة بين العائلات والتأثير المتبادل فيما بينها، ومن ثم اكتساب الخبرات السلوكية الاقتصادية بصورة تبادلية، عند ذاك سنكون أمام مجتمع واعٍ بمفهوم الاقتصاد وما يتعلق به، فضلا عن انعكاساته الايجابية العديدة، كون هذا النوع من المجتمعات غالبا ما يكون عارفا للنتائج الايجابية للسلوك الاقتصادي السليم وانعكاسه على طريقة ومستوى رفاهية العائلة والمجتمع عموما.

وتنشأ الثقافة الإقتصادية الإسلامية للمجتمع المسلم من خلال:

1 - تنشئة الفرد المسلم الصالح إقتصاديا بوصفه اللبنة الأولى للمجتمع؛

2 - العائلة المسلمة هي القدوة في السلوك الذي يكتسبه الفرد منذ الصغر فإذا كانت الأسرة حريصة على محيطها وبيئته فإن أفرادها سيكونون كذلك ولذلك فالأسرة هي المعلم الأول لمباد ىء التنمية المستدامة من حيث صقل وزيادة الوعي والإدراك للحرص على الآخرين كما نحرص على أنفسنا[1]؛

3 - البنوك والمؤسسات التضامنية الإسلامية وما تشيعه من قيم دافعة نحو تبني الخيارات الإقتصادية الإسلامية كالقروض الحسنة وصيغ المشاركة في المشاريع والمرابحة وصناديق التضامن الإسلامية وغيرها، لسد الفراغ وحاجة الأفراد إلى معاملات متوافقة مع الإقتصاد الإسلامي؛

4 - سلوك العائلات الإسلامية فيما بينها من المعاملات والتبادلات الإقتصادية؛ بالإضافة إلى عامل وقيمة النصح الجوهرية فيما بين أفراد المجتمع الواحد وإرشاد الخاطئين وتوجيههم الوجهة الإقتصادية الصحيحة والتي يجهلونها؛

5 - التبادل الإقتصادي بين المجتمعات المسلمة وما يمثله ذلك من زيادة أواصر التعاون على فعل الخيرات وتعزيز الشعور بالانتماء الحضاري الإسلامي.

الدين الإسلامي دين اجتماعي بطبيعته وبتنزيله وبمقاصده وبتشريعه وبتعاليمه العقدية والعملية معا، ولذلك يظهر أثر ثقافة المجتمع المسلم في تكريس قيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية من خلال:

- بمجرد قبول الأفراد والجماعات بانتشار ظاهرة البغي والظلم والقهر في نسيجهم الاجتماعي، ورفضهم مقاومته في واقعهم الحياتي المعيشي ، والتغاضي عن بقية أركانه الاجتماعية الأخرى يتحول الواقع إلى وضع تدميري تخريبي للبنيات الفطرية السوية لسائر شبكة علاقاته، ودخل آليا وبوتيرة متسارعة وفي وضعية الاجترار الأرعن وجماعاته، لينفلت بعدها آليا على مرحلة التآكل والانهيار الداخلي القيمي والواقعي[2]؛
- يعمل المجتمع على تشجيع الممارسات الإقتصادية الشرعية ونبذ الممارسات الإقتصادية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من مثل الاقتراض بالربا والمعاملات المشبوهة، في حين أنَّه يشجع على تكريس المعاملات الإقتصادية الإسلامية كإنشاء صناديق التضامن الإسلامي العائلية أو العمالية ونبذ الإئتمان الكلاسيكي؛

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 72.
[2] أحمد عيساوي، « البعد الاجتماعي للدين الإسلامي». مجلة رسالة المسجد، العدد الرابع، ماي/جوان 2005، ص 92.

- مؤسسة المسجد ودورها في تجميع زكوات الفطر والصدقات التطوعية بالإضافة إلى الزكاة الحولية في صناديق مسجدية، وتفقيه الناس بها وتوزيعها على مستحقيها ضمن قوائم محددة دون أن ننسى قفة رمضان والتي أصبحت اختصاص أصيل للمساجد في العالم الإسلامي؛
- يؤرخ ويكرس المجتمع الإقتصادي السليم لتقاليد إقتصادية تصبح في حكم العرف الإقتصادي المُجْمَع عليه♦؛
- بوصف المجتمع الحاضنة الرئيسية للأفراد المؤمنين بقيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية، فإن المجتمع يعتبر الحاضنة الثانية لممارسة وتكريس المبادئ ومعاملات الإقتصاد الإسلامي بعد الأسرة فهو يمثل الأسرة الكبيرة والتي تصبح النموذج الكبير عن الأسرة الإقتصادية الإسلامية؛
- تشجيع العمل الخيري والتطوعي من أولويات المجتمع المسلم، والذي يعتبر العلامة المميزة للإقتصاد الإسلامي في بعده الاجتماعي، وإضفاء اللحمة المجتمعية حول القيم الإقتصادية المتنوعة والممثلة بالأساس في : التكافل والتراحم والصدقات والمواساة؛
- لا اقتصاد إسلامي مؤدي إلى تنمية مستدامة من دون تطبيق ذلك الإقتصاد على أرض الواقع، ذلك أن المجتمع بمثابة المختبر الذي يصدق هاته التعاليم في واقعه المعاش او يُكذبها، فهو المحك الحاكم على قدرة مبادئ الإقتصاد الإسلامي على تخليص المجتمعات الإسلامية من أزماتها المتلاحقة: ركود، بطالة، فقر، نقص سيولة، عدم عدالة في توزيع الثروة، كلها يعمل الإقتصاد الإسلامي على معالجتها مجتمعيا من خلال: تفتيت الثروة عن طريق الزكاة، والحث على العمل وإنضار المعسر، قضاء الديون وتشجيع الأساليب الاستثمارية المأمونة المخاطر وغيرها، فـالمجتمع الذي يفتقر إلى الخاصية التعاونية سوف ينهار لا محالة من داخله ذلك أنه لا توجد أي قوة تماسك تمسك به، والمجتمع المسلم يستخدم قوى كثيرة لهذا التماسك، ولكن لكي يؤتي هذا الأمر أكله لابد من قيام مؤسسات تنموية توفر فرص العمل الكريم للناس وهي فرص عمل حقيقة تؤدي إلى إعمار حقيقي؛
- تصير علاقات المجتمع متماسكة، تنطلق من تصور واحد، وتسعى إلى هدف وغاية واحدة، وعبر سلوك واحد تختزلها أفعال المجتمع الإسلامي القويمة فيما بينه[1]؛

يتضح من آثار ثقافة المجتمع المسلم في تكريس قيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية أنَّه يتطلب تطبيق الاقتصاد الإسلامي وجود المجتمع الذي يفهم أفراده الإسلام كعقيدة وشريعة، ولديه الحافز والدافع والباعث والتضحية لتطبيق شريعته بصفة عامة، وضوابط وقواعد الاقتصاد الإسلامي بصفة خاصة، المجتمع الذي يوقن أفراده أن في تطبيق الاقتصاد الإسلامي منافع اجتماعية واقتصادية وسياسية، وقبل ذلك هو جزء من تطبيق الشريعة وهو عبادة ربانية.

يجب أن يتوافر في أفراد هذا المجتمع مجموعة من القيم والأخلاق والثقافة الاقتصادية الإسلامية ما تهيئه على التطبيق، وهذا ما يطلق عليه "**الحس والسلوك الاقتصادي الإسلامي**" ولن يتحقق ذلك إلاّ من خلال التربية

♦ ذكر لي صديق مقرب: العابد رضا نائب رئيس صندوق التضامن العائلي لعائلة العابد في بلدية بوشقرون بأنه من لا يشترك في الصندوق يحرم من خدماته الممتازة والموجهة نحو الأزمات والأفراح والنوازل الطارئة مثلما حدث لأحد أقاربه من غير المشتركين فتحمل خسارة سيارة في حادث سير لوحده كلفته 500000 دج بينما في الصندوق فائض بحوالي 1000000 دج.

[1] أحمد عيساوي، مرجع سابق، ص 86.

والثقافة والتدريب، فإذا وُجد الفرد الاقتصادي الإسلامي ووُجِدَ البيت الاقتصادي الإسلامي، وُجِدَ المجتمع الاقتصادي الإسلامي ومنه تَخْرُج قيادات الاقتصاد الإسلامي المسئولة عن التطبيق.

وكان هذا هو منهج رسول الله ﷺ قبل إنشاء السوق الإسلامية في المدينة حيث اهتم ببناء المجتمع عقدياً وأخلاقياً، ثم بعد ذلك بنى للمسلمين سوقاً يتعاملون فيها وفق فقه المعاملات، وقام ﷺ بنفسه بالإشراف على الأسواق ليطمئن من سلامة التطبيق، وسار على نهجه الخلفاء الراشدين من بعده، وأنشئ نظام الذي كان من بين مسئولياته الإشراف على الأسواق للاطمئنان من الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانيا: الحركات الإسلامية: إن من أسباب التمكين أن تهتم الحركات الإسلامية بالجانب الإقتصادي، لأن القوة الإقتصادية هي عصب الحياة الدنيا وقوامها... كما أن حاجات العمل المتعددة تحتاج إلى أموال طائلة لتغطيتها، والمطلوب من رجال الحركات الإسلامية أن تعد رجالها من التجار المسلمين من تظهر على سلوكه أخلاق الإسلام في التعاملات التجارية وتزوده بالخبرات الميدانية بحيث يقتحم مع إخوانه مجالات التجارة الدولية والأسواق العالمية[1].

رغم أننا في عصر نقص فيه التركيز من قبل الحركات الإسلامية على الإقتصاد الإسلامي؛ فأصبحنا لا نستطيع التفرقة إقتصاديا بين حزب إسلامي وآخر ليبرالي، بسبب السياسات الإقتصادية المتشابهة[2]، ولذلك وجب على الحركات الإسلامية خدمة الإقتصاد الإسلامي من خلال:

- تسعى الحركة الإسلامية على مستوى الفرد إلى تخليص فكره من الانبهار بالحضارة المادية الغربية، وإلى إعادة الاعتبار في نفسه لتراث الإسلام عقيدة وحضارة، كما تعمل على تقوية نفسه بالتربية الإسلامية وعلى تأهيله بالخصال الإسلامية السامية[3]؛
- عليهم أن يسعوا إلى أسلمة المؤسسات الإقتصادية بحيث تنسجم مع النظام الإسلامي على جميع المستويات، كما عليهم أن يعمقوا فاعلية المؤسسات الإسلامية حتى يتم تطويرها ويستفاد من أخطائها وتعالج العوائق التي تحدث في طريقها، ولقد نجحت الحركة الإسلامية في تركيا نجاحاً جيدًا وأصبحت لها مؤسسات قوية ثابتة ولها تأثير وأداء متميز في الشارع التركي[4]؛
- لابد أن تهتم الحركات الإسلامية بميدان الصناعة والزراعة والعقار والاستيراد والتصدير. وبخاصة في البلاد الحرة التي لا ينال أموالنا فيها ظلم، وفي العالم الكبير الفسيح متسع للاستثمار[5].

يظهر من خلال دور الحركات الإسلامية في تكريس جوهرية الاهتمام بمقومات الإقتصاد الإسلامي مجتمعيا، بأنها تلعب دورا فعالا في ذلك بالإضافة إلى المجتمع الإقتصادي المسلم، ولذلك فالمجتمع يؤدي دوراً بالغ الأهمية في معالجة قضايا البيئة والتنمية المستدامة، فالمجتمع هو المحرك الأساسي والمحور في عملية التنمية المستدامة وذلك من خلال وجود **مجتمع واعي** ومتفهم لحقوق الجميع وواجباته من خلال مجتمع متكامل تتحقق فيه المساواة والعدالة الاجتماعية وفي نفس الوقت يهيئ أجيال تحافظ علي بيئتها ومحيطها، وتحرص

---

[1] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرءان الكريم**. مرجع سابق، ص ص 310 -311.

[2] Mohamed Kaci, Emission intitulée : Réagissez-MOE, en canal de TV5 Monde, le : 15/02/2015.

[3] مصطفى الفيلالي، «الصحوة الدينية الاسلامية: خصائصها-أطوارها-مستقبلها». في مؤلف: اسماعيل صبري وآخرون، **الحركات الإسلامية المعاصرة في الوطن العربي**. ط02، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1989، ص 360.

[4] علي محمد محمد الصلابي، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرءان الكريم**. مرجع سابق، ص 311.

[5] المرجع نفسه، 312.

علي أن يتمتع الجيل القادم بما تمتعوا فيه في بيئة سليمة. ويقع على المجتمع دور هام في خلق البيئة الاستثمارية لنمو اقتصادي مستدام من خلال مبادرات المجتمع من النشاطات الاقتصادية والاجتماعية التي تهدف إلى زيادة الدخل. وقد شهدت السنوات الأخيرة زيادة ملحوظة في دور وقدرات ومشاركات تنظيمات المجتمع المدني، الأمر الذي يسلط الضوء على ضرورة أن تعمل الحكومات والمنظمات الدولية على تمكين وتعزيز مشاركة هذه التنظيمات في نشاطاتها في المسائل البيئية لتحقيق التنمية المستدامة، و تفويض السلطة للمجتمع لكي ينمى نفسه بنفسه ويستطيع أن يواصل أمور التنمية وأن يكون متفه ماً لكل جوانبها [1]، فهل يكفي المجتمع بموارده البشرية في إحداث مجتمعات إقتصادية إسلامية؟ أم أن المجتمع يحتاج إلى أساس **شرعي وقانوني** يكفل التطبيق السليم والسند **القانوني** لمبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية؟ من أجل **دسترة استدامة التنمية**؟ فهل للحكومة من دور فاعل في تعزيز القيم الإقتصادية الإسلامية وفقا لاقتراب التوب داون في صنع السياسات العامة من الأعلى؟ وكيف ذلك؟

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 74.

المطلب الرابع: الإرادة الحكومية الجادة والمسئولة:

من مقومات تطبيق الإقتصاد الإسلامي، كما مرَّ معنا سابقا وجود الفرد المسلم والمؤمن بكلانية الإسلام: عباداتٍ ومعاملات، ذلك أن الفرد هو المتلقي لمبادئ الإقتصاد الإسلامي والمطبق لها في آنٍ واحد (من وإلى الفرد)، حيث ينشط هذا الفرد في إطار مجتمع واع يُمَكِّنُهُ من ملامسة تعاليم الإقتصاد الإسلامي واقعيا في إطار ما يُسمَّى **بالحاضنة الاجتماعية**، وهو الضلع **الثاني** من مقومات تطبيق الإقتصاد الإسلامي من حيث أنهما مكونين أساسيين من مكونات الدولة الإسلامية والمنوط بها هي الأخرى السهر على تطبيق الإقتصاد الإسلامي الذي هو عماد التنمية المستدامة لدى الشعوب الإسلامية.

ولذلك فمن موجبات تطبيق الاقتصاد الإسلامي وجود الحكومة التي لديها الحافز والدافع والباعث على التطبيق لما لها من السلطات والسيادة وفقا لاقتراب **التوب داون** وبما يمكنّها من سن القوانين وإصدار القرارات واللوائح التنفيذية ذات العلاقة بالاقتصاد الإسلامي، ودليل ذلك من القرآن الكريم قول الله عز وجل:﴿ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ ﴾[1]، والدليل من السنة النبوية عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « كلكم راع ومسئول عن رعيته فالإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي ﷺ وأحسب النبي ﷺ قال والرجل في مال أبيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته »[2]، ويقول عثمان بن عفان رضي الله عنه في هذا المقام : " إن الله ليزع بالسلطان ما لم يزع بالقرآن".

إن الدولة الإسلامية تمتاز بأن نظامها يختلف اختلافا جوهريا عن الأنظمة الحديثة، وذلك لأنها وليدة الشريعة الإسلامية بمعنى أنها وليدة القانون في الإسلام، وليس القانون وليد الدولة، ففي النظم الوضعية تنشأ الدولة أولا ثم تسن القوانين عقب نشوءها و تشكيل أجهزتها أي أن القانون من صنع السلطة و هي مصدر احترامه بغض النظر عما يحققه من العدالة، وهذا يختلف عن السلطة التشريعية في النظام الإسلامي الذي مصدره الكتاب و الاجتهاد في حدودهما.

والنظام الإسلامي و إن كان يفترض قيام دولة إلا أن المسلمين مخاطبون بالشريعة حتى و لو لم تكن ثمة دولة إسلامية، فالإسلام قابل للتطبيق بدونها فليس عدم وجود دولة إسلامية شرطا لتطبيق الإسلام أو عذرا لعدم تطبيق الإسلام أو لتطبيق أغلب أحكامه، فإن الله تعالى أنزل هذا الدين ليأخذ به المسلمين في أي وضع و أي مكان و أي زمان. و نتيجة لهذا فإن الشريعة الإسلامية تسود جميع التصرفات العامة و الخاصة في هذه الدولة الإسلامية فهي سيدة جميع التصرفات الصادرة من الإمام أي رئيس الدولة أو غير من الولاة أو الأفراد على قدم المساواة، ومعنى هذا أن الدولة لما تتدخل في أمر ما فإنها لا تحكم الهوى و التشهي و إنما تطبق شرع الله تعالى لتحقيق الأمن و الاستقرار و العدالة و الكفاية للناس جميعا[3].

[1] سورة الحج، الآية 41.
[2] (البخاري 215/2419).
[3] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة**. مرجع سابق، ص ص64-65.

إن الحكومة هي التي تنظم طريق الانتفاع بالمال، وتشرف على النظام الاقتصادي لصالح الجماعة، ولها أن ترفع يد مالك المنفعة عن المال إذا اقتضت ذلك مصلحة عامة، او إذا عطل الفرد الانتفاع بهذا المال بشرط أن تعوضه عن ملكية المنفعة تعويضا مناسبا، ولها كذلك أن تحدد ما يملكه الشخص من مال معين إذا اقتضت ذلك مصلحة عامة كتحديد الملكية الزراعية بقدر معين[1]؛

إن من القواعد المهمة في الإقتصاد الإسلامي: العمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة... ولا استقلال لأمة لا تملك زراعة قوتها في أرضها، و لاتجد الدواء لمرضاها، ولا تقدر على النهوض بصناعة تكفيها وتلبي حاجياتها وكلها من مهام الحكومة والدليل من التراث الإسلامي، هو قيام سيدنا رسول الله ﷺ عملياً بالإشراف على اقتصاد الدولة، فقد رُوِيَ أنه قال لمعاذ بن جبل حين أرسله إلى اليمن : « إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب »[2]، ويستنبط من هذا الحديث التسلسل في التطبيق: العقيدة أولاً ثم الزكاة ثانياً وهي ركن من تطبيق شرع الله وأحد أركان تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي، كما ورد أن رسول الله ﷺ مر بطعام وقد حسنه صاحبه، فأدخل يده فيه فإذا هو مبلول، فقال ﷺ: «من غشنا فليس منّا»، والنماذج التطبيقية في هذا المقام عديدة.

ويلاحظ أن بعض الحكومات العربية والإسلامية أنها قد تقف حجر عثرة في سبيل تطبيق الاقتصاد الإسلامي، وهم على ثلاث فئات على النحو التالي :

- حكومات تؤمن بتطبيق الاقتصاد الإسلامي ولكن تخاف من الدول الكبرى المهيمنة على شعوبهم، ويجب على هؤلاء أن يطبقوا مقاربة الخصوصية الحضارية والتي تعمل على استجلاب **السياسات العامة الإقتصادية** وفقا للبيئة العقائدية والجغرافية للدولة (بيئة صنع السياسة العامة)، ولا يخشون إلا الله الذي سوف يسألون أمامه يوم القيامة، ودليل ذلك قول الله عز وجل: ﴿ أَلاَ تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[3]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ (173) فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (174) إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلاَ تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (175)﴾[4]؛
- حكومات تؤمن بتطبيق الاقتصاد الإسلامي، وتبذل الجهد قدر الاستطاعة ولكن بهدوء وفي الخفاء وعلى استحياء، وتأخذون بمنهج الرصانة، التدرج والسلاسة، ولقد حققت جهودهم العديد من الثمرات والنتائج، وربما يشهد العالم حصاد جهودهم الآن مثل إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومؤسسات الزكاة والوقف، وكذلك صناديق الاستثمار الشرعية والمرافقة الشرعية للمشاريع وصناعة

[1] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة**. مرجع سابق، ص 68.
[2] (مسلم 161/19).
[3] سورة التوبة، الآية 13.
[4] سورة آل عمران، الآيات 173-174-175.

سياسات عامة اقتصادية موافقة للإقتصاد الإسلامي وينطبق عليهم قول الله عز وجل : ﴿ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ ﴾[1]؛

- حكومات لا تؤمن بتطبيق الاقتصاد الإسلامي، إمَّا جهلاً أو تجاهلاً، أو جحوداً أو إنكاراً ويبررون مواقفهم بحجج واهية، وينطبق عليهم قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ (8) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (9) فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (10) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ(11) أَلاَ إِنَّهُمْ هُمُ المُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ (12) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلاَ إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ (13) ﴾[2]، وقوله عز وجل:﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْساً لَّهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (8) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ (9)﴾[3].

ولذلك يكمن دور الحكومة في النهوض بالإقتصاد الإسلامي وترقيته، بل والعمل على تكريسه من أجل خلق القيمة المضافة له للنهوض بالتنمية المستدامة حسب مدخل **التوب داون** الذي يبدأ في صناعة السياسات العامة من أعلى إلى أسفل وذلك من خلال:

- أنَّها السلطة الشرعية المخولة باختيار نوع الإقتصاد منتج أم ريعي ومنه تتحدد السياسة العامة من خلاله، فإذا كان اقتصادا منتجا فإن السياسة العامة تكون في صالح تشجيع العمل وتنويع الإنتاج وترقية الاستثمار، أما إن كان اقتصادا ريعيا فغن السياسة العامة تكون تابع له و لا تستثمر إلا في المنتجات الريعية؛
- تعمل على تقنينه وتشجيع المنتجات الإقتصادية الإسلامية بقرارات ومراسيم ودسترته، تماما مثل ما حدث بالجزائر حينما ألغت الحكومة الجزائرية نسبة الفائدة على مشاريع(ANSEJ) مما شكَّل دعامة إقتصادية إسلامية لهاته المشاريع؛
- من منطلق أن لكل دولة أهدافها الخاصة بها، واحتياجاتها من المشاريع،وحجم معين من الموارد،فإنه لابد من تخطيط شامل للنشاط الاقتصادي من قبل الدولة من أجل ضمان الاستغلال الجيد للموارد وتحقيق الأهداف حسب الأولويات لأفراد المجتمع[4]؛
- ترقية المؤسسات الإسلامية الإقتصادية وتوفير الدعم اللوجيستيكي لها من خلال: تشجيعها وخفض الضرائب، وإيجاد السوق اللازمة لتسويق منتجاتها وهذا كالبنوك الإسلامية وصناديق التأمين التعاوني بالإضافة إلى توسيع مجال عمل بعض الشركات الاستثمارية وتطويرها بحكم استقطابها للعمالة وتخفيض نسبة البطالة بين الشباب كدعمها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والناشئة وغير ذلك؛
- الذهاب التدريجي نحو الإقتصاد الإسلامي مرافقة للإقتصاد الربوي، وهذا لعدم إحداث فراغ إقتصادي جراء الانتقال الكلي غير المدروس للإقتصاد الإسلامي وتسهيل الإجراءات الإدارية ومرافقة الساكنة

[1] سورة الحج، الآية 41.
[2] سورة البقرة، الآيات 8-13.
[3] سورة محمد، الآيتين 8-9.
[4] فرحات غول، مرجع سابق، ص 07.

لعملية الانتقال وامتصاص أية فراغات او صدمات قد تحدث جرَّاء ذلك، بمعنى هي من تملك الحق في سلاسة التغير والتوجه الجزئي والمخطط له؛

- تصنع **سياسات عامة إقتصادية** وفقا لمبادئ الإقتصاد الإسلامي الأخلاقية، وبالتالي تكون مُسَيَّجَةً بسياج أخلاقي فلا تغني الغني ولا تزيد الفقير فقرا بل **سياسات عامة إقتصادية** متوازنة؛
- تمتلك الحكومة وسائل الإكراه المادي والمعنوي، كما لديها الإمكانات البشرية والإدارية والقانونية التي تمكنها من تنفيذ **السياسات العامة الإقتصادية الإسلامية** – وهو الشرط الأساسي لصناعة السياسات العامة من أعلى إلى أسفل حسب اقتراب التوب داون–ومراقبة المشهد الإقتصادي الذي يمكنها من المحافظة على الاستقرار الاجتماعي المفضي إلى **استقرار سياسي**؛
- الحكومة بما تملكه من مسؤولية تستطيع تحمل أعباء ونكسات الانتقال او التوجه نحو المنتجات الاقتصادية الإسلامية وتغطية العجز الذي قد يحصل من خلال الميزانية او من خلال زيادة كمية الإيرادات العامة وغيرها وتوزيع الأعباء على أرباب المال والأعمال، بالإضافة إلى جموع المواطنين من خلال الدين الداخلي.

بالنظر إلى الدور المحوري الذي تلعبه الحكومات في ترقية الإقتصاد الإسلامي والسهر على تطبيقه وسد الخلل والعجز الذي قد يحصل، بصفتها صاحبة السيادة وبما تملكه من وسائل الإكراه المادي والمعنوي، إنَّه يجب على العلماء والاقتصاديين ودارسي ومحللي السياسات العامة في العالم الإسلامي بذل الجهود العلمية لإقناع تلك الحكومات لتطبيق الاقتصاد الإسلام، وذلك بالحكمة والموعظة الحسنة وفقاً لخطط إستراتيجية، وإعلام الرأي العام عن طريق الندوات والملتقيات ذات العلاقة واستغلال الإعلام المرئي والمكتوب ووسائل التواصل الاجتماعي للتعريف به وبأهميته ويكون ذلك من خلال حثِّها على ما يلي:

- إصدار القوانين اللازمة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي على مستوى الدولة؛
- إصدار اللوائح التنفيذية اللازمة لتطبيق القوانين الاقتصادية الإسلامية؛
- إنشاء الأجهزة التنفيذية التي تشرف على تطبيق الاقتصاد الإسلامي؛
- إنشاء الأجهزة الرقابية لتطبيق الاقتصاد الإسلامي؛
- التربية والتوعية على تطبيق الاقتصاد الإسلامي.

إنَّ من بين أهم مبادئ ومقومات الإقتصاد الإسلامي حرية ممارسة النشاط الإقتصادي، غير أن هاته الحرية مقيدة نوعا ما بضوابط وشروط ولذلك يظهر هنا بشكل جلي دور الحكومة في النشاط الإقتصادي الإسلامي من خلال:

1–مساعدة المؤسسات والبنوك الإسلامية على تخطي العقبات التي تعترضها، وتخلصها من أي شائبة تشوبها؛

2–مسؤولة عن توفير ما لا تقوم حياة الناس إلا به، كالزراعة والصناعة ومواد البناء، ومن صلاحيات الدولة أن تفرض على أصحاب الحرف الضرورية القيام بأعمالهم، ويصبح الأمر فرض عين بالنسبة لهم يلزمون به[1]؛

[1] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ج03، ص ص207-208.

3-في جباية الزكاة و توزيعها على مستحقيها و إجبار الممتنعين عن أدائها و تقوم بتعيين من يقومون بجمعها و هم الذين سماهم القران الكريم. العاملين عليها فهؤلاء يقومون بوظيفتهم في جباية الزكاة و تقدم لهم أجورهم من الزكاة ذاتها و بذلك لا يحتاجون إلى مصدر أخر[1]؛

4-إنه في كل موطن يحصل فيه مجال لظلم فئة بسبب ضعف موقف الواحدة وقوة موقع الثانية، تتدخل الدولة لإقرار العدل والتوازن، و لا فرق بين أن يكون القوي أو الضعيف هو العامل أو رب العمل لأن ذلك متصور وممكن بالنسبة لكل منهما[2].

هذه بعض المجالات التي تبين دور الحكومة وتدخلها في الإقتصاد الإسلامي، وعدم اقتصار دورها على المراقبة فقط فمتى قامت بهذا فقد حققت البعد التنموي للإقتصاد الإسلامي، حيث يتبين من الفقرات السابقة أن هناك ثلاثة محاور رئيسية يقوم عليها تطبيق الاقتصاد الإسلامي وهي: المجتمع والحكومة والعامل على التطبيق، ويجب أن يكون بين هذه المحاور ترابط وتفاعل وتكامل وفقاً لأحكام ومبادئ الاقتصاد الإسلامي (الدستور الاقتصادي الإسلامي)، وتعمل سوياً وفقاً لمجموعة من الأدلة والنظم واللوائح التنفيذية، كما يجب أن تأخذ بمنهج المعاصرة في استخدام السبل والأساليب والأدوات العلمية المعاصرة فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق الناس بها، وبذلك يجمع التطبيق بين الأصالة والمعاصرة، غير أننا نرى في المجتمعات والدول الإسلامية عدم وجود تطبيق شامل لكل مبادئ الإقتصاد الإسلامي، فما هي أهم معيقات تطبيق الإقتصاد الإسلامي؟

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 78.
[2] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ج03، ص 208.

المبحث الثاني: معيقات معادلة الإقتصاد الإسلامي في التنمية المستدامة

وفيه:

المطلب الأول: السقوط الأخلاقي وفقدان البعد الروحي؛

المطلب الثاني: المعيقات الإدارية والتنظيمية؛

المطلب الثالث: غياب مجتمع المعرفة والأمية الإقتصادية الإسلامية في ظل التعقيدات المعاصرة.

بعد أن تكلمنا عن مقومات تطبيق الاقتصاد الإسلامي، سوف نعرج على المعوقات التي تحول دون تطبيق النظام الإسلامي، ونود أن نشير إلى أن الاقتصاد الإسلامي ليس به معوقات ذاتية في داخله وذلك لأنه يتماشى مع الأحداث والتطورات كائنة ما كانت ولكن في إطار الضوابط الشرعية، وهو ما يجعله صالح لأن يطبق في أي زمن وفي أي مكان.

لكن المعوقات التي سوف نتحدث عنها الآن هي معوقات خارجية جاءت خلفا لأنظمة اقتصادية سابقة وما زال لها جذور، يجب أولا التخلص منها خصوصا المشاكل المحيطة ب المعرفة العلمية المتعلقة بالإقتصاد الإسلامي والقطاع المصرفي الإسلامي وذلك لأن النظام المصرفي يعتبر الركن الأساسي في تشكيل الاقتصاد، حتى يتسنى تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي.

وبناء عليه فإنَّ طريق التطبيق المعاصر للاقتصاد الإسلامي ليس مفروشاً بالورود، بل هنالك عدة عقبات تعيق مسيرة التنمية المستدامة في العالم الإسلامي والتي يجب التصدي لها نذكر منها على سبيل الأهمية لا الحصر وأهمها:

المطلب الأول: السقوط الأخلاقي وفقدان البعد الروحي:

إن إسقاط البعد الغيبي بالمفهوم الإسلامي وتراجع فكرة الثواب والعقاب وعدم تجاوز عالم الشهادة إلى المستقبل الأبعد– عالم الغيب– والتحضير له عن طريق خطط ومخططات التنمية بمفهومها الشامل تحت ضغط المجتمعات المادية والتفسير المادي للحياة واعتماد الإنسان الاستهلاكي ومساحة الاستهلاك مقياسا للنمو يؤدي إلى إصابات نفسية وسلوكية واجتماعية تصيب العمل التنموي نفسه في المجتمع الإسلامي[1].

ولذلك فإن أي جهد حضاري في الوطن العربي والإسلامي يستبعد **(الوحي)** من دائرة التصور والفعل فإن مصيره الفشل، ذلك لأن الوحي ومعطياته الفكرية والعقائدية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية يشغل حيزاً مهماً في **اللاشعور** عند الإنسان العربي والإسلامي مثلما يشغل مساحة مهمة في شعوره كذلك وعياً وممارسة...

إن مفهوم الرفاه في التنمية لا يقف عند حدود المعايير الإقتصادية الضيقة وإشباع الحاجات الأساسية وما شابه ذلك، بل إنَّه يمتد إلى أبعاد إنسانية وتتوقف استدامته على ترشيده وصبغه بالصبغة الأخلاقية.

يعمل المحدد الأخلاقي على توجيه الإقتصاد الإسلامي الوجهة السليمة، وذلك من خلال تحقيق التنمية المستدامة لكافة أهدافها الإقتصادية، الاجتماعية والإنسانية، ولعلَّ ما جرى ويجري من أزمات إقتصادية عالمية جراء تحرر الأنظمة الإقتصادية الوضعية من القيم الأخلاقية لازالت تداعياته تعصف بالإقتصاد العالمي كشراء الديون وبيعها والغش والتعامل بالفوائد التي تشكل في الغالب فقاعات مالية.

إن الخطأ الذي وقعت فيه الأنظمة الوضعية أنَّها تصورت أن القيم الأخلاقية معوقات للإقتصاد ومحبطات لتقدمه، أمَّا الإسلام فإنه ينظر إلى هذه القيم باعتبارها ضوابط تضبط كل أفعال الإنسان وسلوكه وتصرفاته، وتوجه أعماله ضمن الأطر الشرعية لتحقيق نتائجها كملة وأهدافها تامة. فالضوابط الأخلاقية عبارة عن ضمانات لسلامة التطبيق الفعلي والصحيح للتنمية الإقتصادية[2].

إن هذا لا يعني بأي حال من الأحوال ألاّ يسعى المجتمع الإسلامي إلى أن يوفر **اليسر المادي** لأبنائه؛ فكثير من احتياجات النهوض بالأمة وبأفرادها تتطلب أموالا وثروة مادية وغنى ووفرة؛ ذلك أن الفقر خطر على أمن المجتمع وسلامته واستقرار أوضاعه، فقد يصب المرء بالفقر بسبب قلة الموارد، وقد ينشأ عن سوء توزيع الثروة وبغي بعض الناس على بعضهم وترف أقلية المجتمع على حساب الأكثرية فهذا هو الفقر الذي يثير النفوس ويحدث الفتن والاضطراب، ويقوض أركان المحبة والإخاء بين الناس. وإن عملية غياب الأخلاق عن السياسات العامة الإقتصادية من شأنه أن يؤدي إلى:

- بناء سياسات عامة إقتصادية غير متوازنة ومتكافئة بحيث يستفيد فيها الأغنياء على حساب الفقراء، كأن تسن الحكومات ضرائب موحدة بين الأغنياء والفقراء؛
- صناعة سياسات عامة مادية بحتة دون مراعاةٍ للجانب الأخلاقي مما جعل بعض السياسات العامة الإقتصادية تتجه – على قصر عنايتها – على الجانب المادِّي وحده، فأصبح الهدف الوحيد للنشاط الاقتصادي المعاصر، دون مراعاة أو التفات للجوانب الأخرى كالقيم والمبادئ الأخلاقية، فقد شاع

[1] سعيد اسماعيل علي، مرجع سابق، ص 341.
[2] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 74.

التعامل بالأشياء المحرمة في مجال الأطعمة والأشربة والصناعات، وذلك ما يمنعه الإسلام وتأباه شريعته التي لا تسمح أبدًا بأية صورة من صور الكسب الخبيث؛ يقول الله تعالى: ﴿ قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ۚ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1]؛

- شيوع البراغماتية الزائدة بحيث تلغى معها أية قيم إنسانية كإنظار المعسر والتجاوز عن من لم يستطع الإيفاء بالتزاماته المهنية بمبررات وحجج معلومة؛
- انتشار الفساد الأخلاقي الاقتصادي مثل: الاستغلال والكذب والغش والاحتكار والمعاملات الوهمية، وهذه المفاسد تؤدي إلى الظلم، وإرهاق الناس والإضرار بمصالح الناس؛
- في مجال توزيع الثروة ورغم الكتابات الكثيرة في هذا المجال، إلا انه لم تتمكن إمكانية السياسات الإقتصادية الوضعية من القضاء على مشكل الفقر والتفاوت الاجتماعي السحيق خاصة في البلدان المتقدمة صناعيا رغم وجود هيئات الإغاثة والإحسان لغياب **طابع الإلزام الأخلاقي**[2]؛

ولأن الإعمار ليس فقط بناء ماديا وإنما هو إنساني بالدرجة الأولى كان للتنمية البشرية مكانها المرموق في النموذج الحضاري الإسلامي إذ ينفرد الإسلام في هذا المجال بنظرة أوسع مدى وأرحب نطاقًا، فيحرص على أن تكون التنمية البشرية شاملة لكل جوانب الإنسان البدنية والعقلية والروحية[3].

لم تفلح أسس الإصلاح التي هي الاستقرار والتكييف الهيكلي في إحداث تحولات تنموية حقيقية في البلدان النامية، بل انتهت كل تلك الجهود إلى الفشل وضياع الموارد بسبب إصرار صندوق النقد الدولي على الكيل بمكيالين، ففي الوقت الذي يطالب الدول النامية بالتقشف، فإنه يغض النظر عن الإسراف في إنفاق الدول الصناعية.

أما المفترق الأخير فهو انهيار المنظومة الاشتراكية، الذي يمثل أهم أحداث النصف الثاني من القرن الماضي، لقد ترتب على هذا الانهيار جملة من النتائج الأيديولوجية والسياسية والاقتصادية والعسكرية، التي في حصيلتها تغيرت صورة العالم إلى عالم آخر مغاير، فقد تحول الصراع من صراع أيديولوجي ذي امتداد اقتصادي، إلى صراع اقتصادي بأبعاد أيديولوجية، الأمر الذي فتح المجال واسعاً أمام النظام الرأسمالي، ليزيد من تعظيم موارده البشرية والمادية والمالية من دون خوف أو تهديد، مهيمناً على مقدرات غالبية البشر، ليرسم صورة العصر، القطبية الأحادية، مسقطاً البديل المتوفر لدى غالبية دول العالم في تطورها المجتمعي والحضاري، فارضاً نظامه الاقتصادي والسياسي من دون أن ينتبه إلى الفجوة الكبيرة التي أحدثتها هذه الهيمنة، بين التطور المادي والافتقار إلى القيم الإنسانية والأخلاقية.

يجب **أخلقة**♦ التنمية أي تراعي القيم والأخلاق في بنائها للازدهار و الرفاه الإقتصادي كي لا تصاب التنمية بمشكلتين:

أ)- **فئوية:** أي تمس فئة مخصوصة من المجتمع دون غيرها؛

[1] سورة المائدة، الآية 100.
[2] عبد الله خباية، مرجع سابق، ص 67.
[3] سعيد اسماعيل علي، مرجع سابق، ص 443.
♦ أخلقة تعني جعل القيم الأخلاقية لصيقة بالتنمية وإضافة المثالية والأخلاق إليها.

ب)-**آنية:** أي نتيجة الجشع فلا تخدم كل الشرائح إلاّ التي أسعفتها الظروف، ولذلك وصفت الرأسمالية بأنها تنمية مقصورة على فئة دون أخرى فالأثرياء يزيدون ثراء والفقراء يزدادون فقرا، ولكي لا توصف **بالتنمية المتوحشة.**

كما أن التنمية التي تهمل و لا تراعي الشروط والمحددات الأخلاقية الاعتبارية المجتمعية تصاب بالقصور التنموي؛ فالمصارف الإسلامية تعتبر كالتزام في حقها المسؤولية الاجتماعية وكذلك عدم التضييق على المدينين، مراعاة للجانب والبعد الأخلاقي في عملية التنمية، وإنَّ أخلاقيات التنمية من منظور الإقتصاد الإسلامي تحدد من المصادر المعتمدة في إعداد هاته المفاهيم وهي:

- مفاهيم من الفكر الإنساني المشترك في مجال التنمية مما يحقق الضبط والعدل وإتقان العمل كمفهوم الملائمة والموثوقية ويتم أخذها طبقا لما آلت إليه في الفكر الإنساني لعدم تعارضها مع الشريعة الإسلامية؛
- مفاهيم مستمدة من مبادئ ومقررات شرعية كمفهوم التكافل وإنضار المعسر، تفريج الكربات وقضاء الحاجات وعدم الإضرار بالغير؛
- مفاهيم وأخلاق تضم الصفات الباطنية التي لها جذور في نفس الإنسان على سبيل المثال هنالك من لا يكذب وان الصدق متجذر في نفسه كما يقول المؤرخون أن "أبو ذر" كان كذلك ولم يكن بوسعه الكذب لأن الصدق كان متجذر في وجوده، ومفاهيم مكتسبة يتمسك بها الإنسان تصبح خالدة في نفسه كما أن هنالك صفات ربما يتحلى بها الإنسان في يوم ولم تكن لديه في اليوم الآخر و أنها صفة موجودة في الحال فقط وربما لم تكن في الغد.

ومن هنا يتضح دور القيم الأخلاقية في دعم جهود التنمية المستدامة من منظور الإقتصاد الإسلامي الذي لا يكتفي بالواجب بل يتعداه إلى ما يجب أن يكون؛ مثال ذلك أن المسلم مطالب بإخراج الزكاة بالإضافة إلى ذلك فهو إن عرف بأن الزكاة لا تكفي يستطيع أن يخرج الصدقات التطوعية. ويظهر أثر العوامل الأخلاقية في التنمية المستدامة وفقا **للسياسات العامة الإقتصادية الإسلامية** في ما يلي:

1 -أن النظام الإقتصادي مجموعة من نماذج التعامل والعلاقات الإقتصادية الإيجابية بحسب الرؤية الإسلامية في مجالات الإنتاج والتوزيع والاستهلاك بحيث يمكن إثباتها بالقرآن الكريم والسنة النبوية؛

2 -تحتل العقودُ والعهودُ في الاقتصاد الإسلاميِّ مكانةً رفيعة، ومِن ثَم كان وفاءُ الإنسانِ بالعهد أساسَ كرامتِه في الدنيا وسعادتِه في الأخرى والاقتصادُ الإسلاميُّ يقوم على احترامِ العقودِ التي تسجَّل فيها الالتزامات المالية، ويشترط أن تكُونَ مُوافِقةً للكتاب والسنة، ومحقِّقةً لمقاصدِ الشريعة الإسلامية؛ يقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولًا ﴾[2]؛

[1] سورة المائدة، الآية 01.
[2] سورة الإسراء، الآية 34.

3 - ينظِّم الاقتصادُ الإسلاميُّ شؤونَ الناسِ الاجتماعيةَ والنفسيةَ والاقتصاديةَ؛ حتى لا يجنحَ المسلمُ إلى الرهبانية المُغْرِقة، ولا المادية المحرقةِ، من خلال الدعوة إلى التوسط والاعتدال، وإتباع سبيل القَوَامِ والقصْدِ والتوازن؛ يقول تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾[1]؛

4 -وإذا كان الاقتصادُ الوضعيُّ يَقوم على أساسِ تحقيقِ أكبرِ لَذَّةٍ، وأقصى إشباعٍ، وأعلى ربْحٍ، فإنَّ الاقتصادَ الإسلاميَّ لا يُقِرُّ أنْ تُدَاس الفضائلُ في سوق المنفعةِ العاجلة، ويَكرهُ أنْ تَنطوِيَ دخائلُ الناس على النيَّات المغشوشة.

ولكي تصبح تنمية جيلية مستدامة يجب عليها أن تكون وفقا لمعايير أخلاقية إي السمو بالفرد إقتصاديا وأخلاقيا، فالتنمية في ضوء الإقتصاد الإسلامي تقوم على:

1-تنمية إقتصادية: توفير احتياجاته المادية وبما تقوم بها معيشته؛

2- تنمية أخلاقية: اهتمام الإسلام بالجانب الأخلاقي في المعاملات الإقتصادية ينبع من اهتمامه بالعامل النفسي خلال الطريقة التي يضعها لتحقيق أهدافه وغاياته لأن الإسلام لا يعامل الإنسان كآلة بل يعامله كإنسان بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى فهو يمزج العامل النفسي والذاتي بالطريقة التي تحقق تلك الغايات، فقد يؤخذ من الغني مال لإشباع الفقير مثلا، ويتأتى بذلك للفقير أن يستوفي حاجته وبالتالي تتحقق الغاية التي يصبو إليها الإقتصاد الإسلامي[2].

ولذلك حسب باقر الصدر فإن المفهوم الفلسفي الإسلامي للعالم يجب أن يدمج كمعيار في بناء الإقتصاد الإسلامي كعامل لتوضيح معنى ومركزية المبادئ العقائدية، وه ذا الجمع هو أساسا من خلال المفاهيم النظرية للاقتصاد الإسلامي[3].

La conception philosophique islamique du monde doit donc à la fois être intégrée,en tant que paramètre, à la construction de l‘économique islamique, et y être associée en tant que facteur d‘élucidation du sens des principes doctrinaux. Pour al-Sadr, cette association s‘effectue principalement par l‘intermédiaire des concepts théoriques de l‘économie islamique.

ويمكن القول بأن الأزمة المالية العالمية كانت جراء افتقادنا للمصفاة الأخلاقية، ف لا يمكن الحديث عن هذه الأزمة دون التعرض إلى عامل أساسي ساهم بشكل مهيمن على انطلاقة شرارتها وهو السقوط الأخلاقي، حيث تميز التعامل المالي بعوامل ثلاثة تلتف كلها حول ماهية الربح والكسب، فالربح الرأسمالي في مفهومه الممارس بعيدا عن تعقيدات المدارس الفكرية تحمله ثلاثية جهنمية، فهو ربح شخصي، وربح عاجل، وربح وافر، في إطار تنافسي غير سليم، حيث تتداخل فيه عوامل احتكار المعلومة أو السلعة، وممارسات التلفيق والتغرير في كثير من الثنايا والوجوه.

[1] سورة القصص، الآية 77.

[2] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 34.

[3] Aminata Traoré, «De l’économie musulmane à l’économie islamique: les fondements doctrinaux d'une éthique religieuse en économie». Travail réalisé dans le cadre du département d'Histoire des Théories Economiques et Managériales de l'Université de Lyon II (2007), p 101.

والإشكال ليس في مفاهيم الشخصية والعجلة والوفرة، فهي يمكن تقبلها ولا ضرار، ولكن الإشكال في أن نسبية هذه الممارسات مفقودة حيث حملت كلها على الإطلاق زيادة على الإطار الخائب. فالربح الشخصي له ضابط وحارس ومرافق هو الربح الجماعي أو لنقل مصلحة الجماعة، والربح العاجل له ضابط وهو الربح التنموي المتسع في الزمن، والربح الوافر له مواز هو الربح الأمثل الذي يراعي الإطار العام بما يحمله من مصالح عامة.

الأخلاق والأبعاد الروحية ليست إطارا أو ديكورا للاقتصاد ولا حالة استثناء، بل هي الأصل في العملية الاقتصادية. فليست هناك أخلاق اقتصادية ولكن هناك اقتصاد أخلاقي. ولا تخفى على أحد أهمية الأخلاق في المشروع الإسلامي حتى إنها جمعت هدف الرسالة المحمدية (حديث: «إنما بعثت لأتمّم مكارم الأخلاق »، وتنزيل الأخلاق في الفضاء الاقتصادي يجعل منه فضاءً إنسانيا محصنا ضد الرذيلة والمنكر والفساد والانحراف. وتبنّي الفرد والمجموعة والمؤسسة لهذا الميثاق الأخلاقي، يعتبر عنصر نجاح للعملية الاقتصادية في كل مستوياتها.

ويمكن حصر هذا الأساس الأخلاقي في الظاهرة الاقتصادية عبر مجموعة قيم ذكرها الإسلام لتحرس الظاهرة الإنسانية في كل أبعادها، وهي تطبعها وتوجهها في كل مراحلها ومظاهرها الاجتماعية والثقافية والسياسية والنفسية. من صدق وعدم احتكار وغش وميسر وغرر... فمن أولويات هذا البعد الأخلاقي تفعيله المباشر في حزمة من القوانين الرادعة والمناهج التربوية البناءة والقرارات الاقتصادية الفاعلة لتشكّل حلقة ثقافية اجتماعية اقتصادية سليمة تؤسس على بياض.

وهذه السقطة الأخلاقية الأساسية التي يحفل بها المشهد المتأزم الحالي، تقابلها المرجعية الإسلامية بنظرة فطرية سامية للمال وللكسب، فالمال مال الله بما يعنيه ذلك من ملكية محدودة وضوابط يلزمها المالك الحقيقي بها الخليفة، فلا ربا ولا احتكار ولا غش ولا محسوبية ولا غرر ولا ميسر؛ ورغم هذا التفسير البسيط لهذه العلاقة التي يمكن أن تتمايل لها بعض الرؤوس استخفافا فإنها في أبعادها الكبرى وتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة لها بصمات وتوجيهات أساسية تكون عنوانا لتلافي الأزمات الإنسانية بما فيها السياسية، الاجتماعية والاقتصادية.

فإذا كان القرآن الكريم قد أسس للنموذج الذي يعطي للأخلاق والقيم الأخلاقية الدور الأبرز في تحديد السلوك الاقتصادي للأفراد والمجتمعات غير أنه من واجبنا كمسلمين أن نغرف في ذلك المخزون الكبير ونطوّر المفاهيم لنجعلها أدوات تحليلية تمكّننا من استخلاص العبر والسياسات الملائمة لمعالجة كافة المعيقات التي تواجهنا سواء على الصعيد السياسي أو الإقتصادي ، غير أن هذا المجهود لن يكون من مسؤولية فرد بل هو عمل جماعي لتجاوز السقوط الأخلاقي الذي أصاب العالم الإسلامي كمعيق أساس، فهل السقوط الأخلاقي وحده من يشكل المعيق؟ أم هناك معيقات أخرى تضاف له كجملة معيقات؟ خاصة البيروقراطية في العالم العربي والإسلامي والتي كثيرا ما قوضت أساليب النهوض أو التنمية؟

المطلب الثاني: المعيقات الإدارية والتنظيمية:

إن أهمية وصول العالم العربي والإسلامي إلى تنمية مستدامة من خلال الإقتصاد الإسلامي، يجب أن يأخذ في عين الاعتبار قدرة الجهاز السياسي والإداري (الجدوى الإدارية والسياسية) التي سوف يعتمد عليها وينفذ من خلالها البرنامج، فإن كانت الدولة بصدد تصميم **سياسات عامة** لدعم صناديق التضامن الإسلامي مثلا، فيجب أن تعي العمليات الإدارية والقانونية التي سيتم من خلالها تنفيذ هذه السياسة الطموحة في النهاية.

إن الحديث عن أهمية الجهاز الإداري كصانع رئيسي من صناع السياسة العامة لهو من الأهمية بما كان، حيث يستخدم مصطلح الجهاز التنفيذي أحيانا ليشمل كل المنظمات السياسية والإدارية في الدولة، بما فيها مجلس الوزراء، والجهات التنفيذية العليا في الدولة[1].

أمّا الجهاز الإداري ويضم الأفراد العاملين في البيروقراطية الحكومية المتمثلة بالمؤسسات والهيئات واللجان والأجهزة الإدارية الحكومية المتنوعة ، التي غالباً ما تضطلع بتنفيذ السياسات العامة، غير أن دورها في رسم السياسات العامة لا يمكن إخفاءه بأي حال من الأحوال، إذ آن الشعوب تعيش عصر هيمنة السلطة التنفيذية بسبب الاعتماد بشكل كبير على القيادة التنفيذية في رسم السياسات العامة وتنفيذها . ولهذا يقال: **أن السياسة العامة هي تحت رحمة الإداريين.**

وبالرغم من أنها كانت مقولة شائعة في كتب العلوم السياسية أن الوحدات الإدارية تقوم فقط بتنفيذ السياسات العامة التي تحددها المؤسسات السياسية بصورة أوتوماتيكية، (وهذا يعرف في أدبيات الإدارة العامة والعلوم السياسية باستقلال السياسة عن الإدارة **Policy-Administration Dichotomy**؛ غير أن الإدارة تضع أحيانا وتخرق في أحيان أخرى قوانين أو سياسات تمت صناعتها في جهاز آخر، وذلك لأنها تستطيع أن تمنع تنفيذ سياسات معينة بأساليب **التعطيل البيروقراطي**[2].

لقد أصبح غير خاف على أنه الآن علميا المنظمات الإدارية تشارك بصورة أساسية في تطوير السياسات العامة، وخاصة إذا عرفنا مفهوم السياسة بأنه ما تقوم به الحكومة فعلا على مدار الزمن في قضايا ومواضيع محددة.

نتيجة لذلك فإن الأجهزة الإدارية تتخذ قرارات لها آثار سياسية هامة بصورة تجعلها عملية صعبة بالنسبة للمجتمعات الصناعية أن تدير شئونها اليومية في المسائل العامة دون أن تعطي المؤسسات البيروقراطية والموظفين دورا كبيرا في صنع السياسات العامة وبالإضافة إلى ذلك فإن الأجهزة تمثل مصدرا أساسيا لمقترحات التشريعات(السياسات) في الأنظمة السياسية. مما يخلق فضاء رحبا لاستغلال المنصب البيروقراطي ويتحول من جهاز مسير على جهاز منتج للفساد والممارسات السلبية التي من شانها إعاقة وكبح المستثمرين والسياسات العامة الإقتصادية.

إن محاربة الفساد والإفساد تشكل إحدى المهمات الرئيسية لمشهد اقتصادي سليم، ولا يمكن بناء رفاهة اقتصادية على أسس مغروسة في مستنقعات الرشَى والمحسوبية والغش. ولا يمكن لمنظومة قيمية حازمة الاحترام

[1] أحمد مصطفى الحسين، مرجع سابق، ص 235.

[2] Anderson James, **Public Policy Making : An introduction**. Boston : Houghton Mifflin Company, 1994, p 60.

والتأطير إذا لم يكن الإطار مهذبا من هذه الطفيليات التي أصبحت تشكل ثقافة وعقلية وحتى آلية في خدمة اقتصاد غير عادل ومتخلف، وإنَّ من أهم المعوقات الإدارية التي تحول دون تطبيق النظام الاقتصاد الإسلامي هو:

- غياب الإطار الضريبي والتنظيمي الذي يأخذ بعين الاعتبار المعاملات الإسلامية [1]؛ مع غياب الإطار القانوني الداعم للنظام المالي، إضافة إلى أنه لا يوجد مركز مالي إسلامي منظم يعمل ضمن إطار الشريعة الإسلامية، وهو ما يحرم المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية من وجود وسيط لتسوية الالتزامات المالية للتعاملات الدولية فيما بينها، وكذلك يحرمها من تصريف فوائض أموالها في استثمارات قصيرة الأجل؛
- يوجد في القوانين سارية المفعول بعض العراقيل التي تشكّل عائقا لتطور المالية الإسلامية، وهذه العراقيل هي أن القانون في معظم البلاد العربية والإسلامية وضع على أساس القانون الوضعي ذي الطابع العالمي، وذلك القانون لا يحترم بعض الضوابط الشرعية، وإذا أعطاك المجال لكي تؤقلم المنتوج الإسلامي يتطلب منك ذلك مجهودا كبيرا ووثائق كبيرة التي تؤثّر بدورها على الزبون؛
- إلا أن العائق الكبير هو الجانب القانوني الذي يسبب بعض المشاكل، إذ تلزم بعض الشركات المالية الإسلامية كشركات التأمين –فمثلا في الجزائر– باستثمار 50%، فللقانون يفرض عليك ذلك، وإن لم تتعامل هكذا يتم نزع الاعتماد عنها. ولكن فيه فتوى من عند العلماء بالإجماع على أساس أن هذه الأمور لما تُفرَض عليك فرضًا تعملها، لكن احذفها من أصول المؤسسة، وتبرع بها للجمعيات مثلا، وهذا الأمر يعيق تطور الشركات التكافلية، لأن نسبة الفائدة أقل بالنسبة للشركات الأخرى، وأن المستثمرين الذين يأتون للشركات يحبون أن تكون استثماراتهم لديها أكثر مردودية؛
- البيروقراطية المتفشية، مما ولَّد نوعا من الثقافة التنظيمية السيئة من قبيل: العمولة والرشوة والفساد، وإلا عطلت الملفات والوثائق حتَّى وإن كانت مطابقة للشروط؛
- إنَّ تجربة البنوك الإسلامية في البلاد الإسلامية جد متواضعة، بسبب العراقيل البيروقراطية، حيث لا يجهل العارفون بخبايا (حروب المصارف) أن البنوك الإسلامية تواجه **حصارا حقيقيا** ♦ تفرضه لوبيات مالية يزعجها التعامل الصيرفي القائم وفق احترام قواعد الشريعة الإسلامية ويَضِيرها أن تجد بعض المصارف الإسلامية موطئ قدم في البلاد المسلمة، وهي الحقيقة المؤلمة لبعض الجهات المشبوهة التي تضع عقبات كثيرة أمام البنوك الإسلامية؛
- التضييق حتى على البنوك التقليدية والتي تقوم بإصدار الصكوك الإسلامية ومنح هامش ربح معلوم، يتلقى تحذيرات من البنوك المركزية وغيرها وحتى من جهات حكومية، وهو تضييق خطير على الناس في المجال المصرفي؛
- سيطرة أصحاب البنوك التقليدية على مراكز القرار وعرقلة أي ترخيص لأي نظام مصرفي إسلامي من شأنه أن يفلس مصارفهم، إلى جانب صعوبة التوافق بين النشاط المصرفي الإسلامي، **والسياسة البنكية**

[1] ناصر حيدر، مرجع سابق.

♦ بتعبير الأستاذ والخبير الإقتصادي الدكتور فارس مسدور في كلية الإقتصاد والتسيير بجامعة سعد دحلب –البليدة-.

المرسومة من قبل البنك المركزي المشرف على أنشطة البنوك وأعمالها الأمر الذي يجعل البنك المركزي يضغط على البنك الإسلامي في أنشطته وتعاملاته ويلزمه بوسائل محرمة في النظام الإسلامي؛

- ❖ من المعوقات أيضا هو أن الأسواق الثانوية لرأس المال في الدول الإسلامية تتصف بالضعف وقلة السيولة، وفيما يتعلق بأسواق النقد وأدواتها، فإنها غير موجودة لا في الاقتصاد الإسلامي أو الاقتصاد الوضعي، وهذا يؤدي بدوره إلى تراكم الأموال وتكديسها لدى المؤسسات المالية الكلاسيكية للحفاظ على مستوى آمن من السيولة، وبالتالي عدم استخدامها؛
- ❖ تحول التسيير وتطبيق **السياسات العامة الإقتصادية** المرسومة من طرف الحكومة من التسيير من خلال المؤسسات في النظام السياسي إلى التسيير من خلال الأفراد؛
- ❖ تعاني المشاريع الصغرى والمتوسطة من كثرة الإجراءات البنكية في الضمانات والتشدد فيها وكثرة ما يتم تقديمه من أوراق ومستندات تمثل روتينا، وهو الأمر الذي يقود إلى التخبط وعدم التأكد وخاصة مع الإصرار بعدم الاعتراف بالتأثير السلبي للبيروقراطية والقيود الإجرائية على إنتاجية وتنافسية المشاريع الصغرى والمتوسطة بل يصل الأمر إلى أن الدعم الذي تقدمه الدولة للمشاريع يبقى رهين بعدة شروط؛
- ❖ عدم تبني المبادرات الفردية الراغبة في إنشاء المصارف الإسلامية من قبل الأنظمة البنكية الأخرى ومن الهيئات السياسية والاقتصادية؛
- ❖ البيروقراطية قادرة على ممارسة شروطها وفرض مشيئتها، إذ تمارس البيروقراطية من خلال انسياب المعلومات عبر مستوى كل سلطة في توجيه القرار، ذلك أنها لا تسمح إلا بمرور المعلومات التي تخدم أغراضها ولعل هذا ما يبرز سلطة الجهاز الإداري في اختيار البرامج وفي تحديد المخصصات أو الاعتمادات المالية لها من خلال القرار الذي تتخذه السلطة السياسية؛
- ❖ معيقات العمل الخيري: من معيقات الإقتصاد الإسلامي هي نفسها معيقات العمل الخيري جراء أحداث 11 سبتمبر 2001 والتي كانت بمثابة التضييق على العمل الخيري وعلى نشاط الإسلاميين، إن حالة الحصار والهيمنة والتبعية المفروضة من الدولة عليها أصبحت تميز حاضر هاته الحركات، وصلت الى حد استخدام أجهزة الإعلام وأساليب الملاحقة الأمنية ضدها؛ لتشويه صورتها والتعتيم على أهدافها ومحاولة القضاء عليها او تحجيم نشاطها، فأضعفت قدراتها على الكسب والتحرك بين أوساط الجماهير[1]؛
- ❖ السياسات الضريبية المكلفة والتي تشكل بيئة طاردة لمشاريع الإقتصاد الإسلامي وهنا يطرح العائق الذي هو عائق التشريع الضريبي، أي أن البيئة التشريعية الموجودة في الدول العربية والإسلامية هي بيئة تناسب عمل البنوك التقليدية وليس البنوك الإسلامية، أي أن البيئة غير جاهزة، وفي الغالب كانت بيئة طاردة ورافضة لعمل البنوك الإسلامية أو المؤسسات المالية التي تتعامل وفق قواعد الشريعة الإسلامية؛
- ❖ التزايد الطردي للفساد المتزامن مع عملية التحديث في المجتمع، في ظل التحول الاقتصادي وعمليات الخصخصة التي رافقتها اختلالات بنيوية ووظيفية في عمل المؤسسات الاقتصادية، كنتيجة منطقية لضعف الرقابة و المحاسبة المؤسساتية التي أفرزت ممارسات فاسدة من قبيل الاختلاسات و النهب و غسيل الأموال

[1] لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 154.

و التهرب الضريبي، إضافة إلى عمليات استثمار كبيرة للأموال العامة في مشاريع ليست ذات جدوى اقتصادية؛

- ❖ تتميز أعمال الجهاز الإداري بوجود بعد إجباري تسلطي فيها، والواقع أن الخاصية الأساسية لسياسات الجهاز الإداري هي احتكار هاته الأجهزة لحق الإجبار القانوني والشرعي لتحقيق أهدافها و لا يمنع هذا في كثير من الأحيان من خرق السياسات العامة؛
- ❖ نقص الإطار الإشرافي: الإشراف على البنوك الإسلامية مهم بنفس درجة أهميته للبنوك التقليدية، وفي الوقت الراهن فإن عدم وجود إطار إشرافي فعال يعتبر أحد نقاط ضعف للنظام القائم ويستحق اهتماما جادا، وهناك حاجة لتنسيق وتقوية الأدوار التي تضطلع بها كل من هيئات الرقابة الشرعية والبنوك المركزية في الدول الإسلامية؛
- ❖ انعدام التمويل عن طريق تقاسم الأرباح : تنقسم المعاملات المالية الإسلامية إلى نوعين يقوم أحدهما على رسم ثابت على رأس المال ويستند الآخر إلى تقاسم الأرباح، ويوفر النوعان كلاهما التمويل من خلال شراء وبيع سلع حقيقية بينما تقوم المعاملات المالية التقليدية على تسليف الأموال مقابل رسم ثابت فائدة؛
- ❖ عدم سيولة الموجودات: مشكلة أخرى يسببها انتشار صيغ التمويل القائمة على أساس الدَيْن، وهي صعوبة تحويل هذه الصيغ التمويلية إلى أدوات مالية يمكن التفاوض بشأنها.

يتضح من خلال ذلك أنّه غالبا ما تتدخل تلك الأجهزة الإدارية في صنع السياسة العامة ومناقشتها مع دورها الأساس في تنفيذها، وهي قادرة على إعاقة رسم السياسة العامة تماما كقدرتها على تنفيذها أو عدم تنفيذها، وذلك مردُّه إلى كثرة القضايا والمطالب التي تستوجب خبرات فنية معينة متخصصة لرسم السياسات المتعلقة بها.

إنَّه لنقص الخبرة الفنية لأفراد السلطة التشريعية فإنهم في الغالب ما يفوضون الأجهزة الإدارية كثيرا من الصلاحيات اللازمة لرسم السياسات العامة من هذا النوع واتخاذ قرارات لها مفعول السياسات العامة من حيث التأثير والأهمية والنطاق مثل القضايا المتعلقة بالاستثمار وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي والسيولة المالية وغيرها.

على الرغم من أن مهام الأجهزة الإدارية مرتبط بعملية تنفيذ السياسة العامة، إلا أنَّ تلك المهام تؤثر بصورة كبيرة على عملية صنع السياسة العامة، حيث أن معظم التشريعات الجديدة لا يمكن تطبيقها إلا من خلال قيام هذه الأجهزة بوضع اللوائح التفصيلية وتوضيح التشريعات الجديدة وإلحاقها بمجموعة من التفسيرات المطلوبة، التي تعكس محتوى السياسة العامة ولها الحق في التفسيرات التي تراها مناسبة او تكيفها حسب الحاجة، ومن هنا يظهر دور هاته الأجهزة في عرقلة منتجات الإقتصاد الإسلامي، مما نتج عنه جهل حقيقي مجتمعي، وخطأ في التقدير وفي الفهم وعدم التمييز بين المنتجات الإسلامية والكلاسيكية، وانطلاقا من المثل القائل: من جهل شيئا عاداه! فما هي حدود اعتبار **الأمية الإقتصادية الإسلامية** عائق لا يقل أهمية عن العوائق الفارطة والتي تشكل فعلا كابحا لتطور وتطبيق الإقتصاد الإسلامي؟

المطلب الثالث: غياب مجتمع المعرفة والأمية الإقتصادية الإسلامية في ظل التعقيدات المعاصرة:

مجتمع المعرفة لم يعد متغيرا حياتيا، أو متغيرا فكريا بل أصبح في الكثير من الأحيان عنصرا فعليا محددا لطبيعة الاقتصادية للدول، كما أنها أصبحت أيضا معيارا تقييميا، لأنها تنتج مجموعة من المقاييس تعتمد لتصنيف الدول مستوى التوزيع العالمي للقوة وأكثر من ذلك أصبحت المعرفة نوعا من أنواع المنطلقات التفسيرية لطبيعة المجتمعات الإقتصادية[1].

إنَّ غياب مجتمع المعرفة (الجمهور الإلكتروني): ليس المقصود به أن يتحول كل أفراد المجتمع إلى متخصصين في التقنيات الرقمية أو الإلكترونية، ولكن إيجاد وعي ومعرفة جماهيرية معلوماتية، وهذا ينتابه بعض الصعوبات ومنها حداثة التقنية بالنسبة لمجتمعات الدول النامية، والأمية الرقمية وهي الجهل وعدم المعرفة بالتقنيات المعلوماتية الحديثة وما يتبع ذلك من العجز على استخدامها، وتأخر الاستيعاب التعليمي وتأخر المؤسسات التعليمية في الدول النامية باستخدام التقنيات الرقمية في العملية التعليمية، والتقدم البطيء لمجتمعات العالم النامي بما لا يتناسب مع الخطوات التباعدية التي تنجزها الدول المتقدمة، والهوة الرقمية وقد برزت كنتيجة لاحتكار الصناعات المعلوماتية من قبل دول متقدمة معينة، وسيطرتها على اقتصاديات السوق المعلوماتي العالمي، بل وتشعب تأثيرها على فرص تقدم ورفاهية الشعوب الأخرى.

تشكل اليوم المعيقات المعرفية واحدة من أهم المعيقات التي تواجه العالم الإسلامي في سبيل تبنيه لسياسات عامة إقتصادية إسلامية موائمة لروح العصر وأصيلة في ذات الوقت، ذلك أن التأخر العلمي والتقني لا يضر فقط بالإقتصاد الإسلامي بل يتعداه إلى الفرد المسلم والمطالب بأن لا يكون إمَّعًا إقتصاديا أو ثقافيا، فيخرج عمله عن الإتقان واللحاق بالركب العالمي.

نتج عن هذا التخلف العلمي **أمية إقتصادية إسلامية** ، أنتجت مجتمعات لا تفرق مابين المنتجات الإقتصادية الإسلامية، فاختلط عندها المعاملات الربوية مع المعاملات غير الربوية وترى فيها تشددا وأنَّه هناك آراء فقهية متنوعة تزيد التعامل مثلا مع البنوك بفائدة باعتبارها حقوا للعاملين وجواز شراء المنزل بالفوائد بسبب ضحالة إمكانية شراء نقدا ودفعة واحدة(CASH Money).

لقد استطاع الغرب وأعداء المسلمين أن ينشروا الثقافة الغربية المادية في كل نواحي الحياة ومنها الاقتصاد، وتم استبدال القوانين الوضعية محل الإسلامية، وظهرت مشكلة الأمية الاقتصادية الإسلامية، فعندما يذكر مصطلح أو مفهوم اقتصادي إسلامي يكون مستغرباً على المسلم المعاصر، كما يعتقد كثير من الناس أن عصر الاقتصاد الإسلامي قد ولىّ، فعلى سبيل المثال يعتقدون بأنه لا يمكن وجود اقتصاد بدون نظام للفائدة أو بدون ضرائب أو جمارك أو مضاربات أو نحو ذلك ... وهذا أدى إلى انحسار الاقتصاد الإسلامي وهيمنة النظم الاقتصادية الوضعية.

إنَّ الأمية الإقتصادية الإسلامي التي أصبحت ظاهرة مألوفة في العالم الإسلامي، لم تأتي من فراغ او فجأة بل كانت نتيجة لعقود من التماهي مع السياسات العامة الإقتصادية الغربية، بالإضافة إلى انشغال

[1] محند برقوق، «مجتمع المعرفة: مقاربة إبستيمولوجية في ظل تعقيدات ما بعد الحداثة». متحصل عليه من : (الموقع): www.yolasite.com بتاريخ: 2012/10/09.

الشعوب الإسلامية بحروب التحرير وإعادة بناء البيت الداخلي، حيث كانت المخلفات الاستعمارية وخيمة ومن مسببات الأمية الاقتصادية الإسلامية ما يلي :

- الأمية الدينية وجهل بعض المسلمين بالإسلام ويرون أنه دين عبادات ومناسك ولا علاقة له بحلية الحياة؛
- حداثة معظم الدول الإسلامية والتي كنت تحت رحمة السيد الكولونيالي لعقود، وكانت منشغلة بإعادة اللحمة الوطنية ومعركة البناء بالموارد البشرية المتاحة حتى وإن كانت غير كفأة؛
- بقاء شرذمة حاكمة في هاته الدول مشبعة بالثقافة والقيم الغربية ومحاربة لكل عنصر ليس في صالح التغريب، والاقتصاد شانه شأن التعليم والثقافة وغيرها؛
- خلو مناهج التعليم في معظم المراحل من علوم الاقتصاد الإسلامي والاهتمام بعلوم الاقتصاد الوضعي، ويطلق على ذلك سياسة التغريب؛
- سيطرة الثقافة الغربية على برامج الإعلام، ويكاد يكون خالياً من أي إشارة إلى الاقتصاد الإسلامي؛
- تأسيس البنيات والمؤسسات الاقتصادية والمالية والنقدية على المفاهيم والأسس الاقتصادية الوضعية والتي قد تتعارض بعضها مع ما يناظرها في الاقتصاد الإسلامي؛
- يحكم المعاملات والأنشطة الاقتصادية قوانين ولوائح ونظم وضعية، مع التجرؤ والافتراءات على الشريعة الإسلامية ومن محاورها فقه الاقتصاد الإسلامي.

لا يخفى أنَّ أهم عنصر من عناصر التنمية الإقتصادية ليس هو عنصر المال ولا هو عنصر الأرض أو الموارد الطبيعية، وإنما هو عنصر العمل، بما فيه العمل التقني او العمالة المدربة، فمثلا لقد أتت الحرب العالمية الثانية على معظم مصانع أوروبا واليابان وجردتها من كل إمكانياتها المادية، ومع ذلك فإن نموها الإقتصادي فاق كل التوقعات بسبب كفايتها البشرية.

وأن أغلب دول إفريقيا وآسيا غنية بالثروات والموارد الطبيعية ولكنها متخلفة إقتصاديا بسبب افتقارها للكفاية البشرية المؤهلة والمختصة، وهنا يتبين أن أول ما يجب الاهتمام به لتحيق أية تنمية إقتصادية والخروج من ظروف التخلف وتحقيق الأمن المعاشي هو التعليم وخاصة الفني، وليس أدل على اهتمام الإسلام بمكافحة الأمية في العصور الأولى لنزوله أن أول كلمة في القرءان الكريم هي "إقرأ"[1].

ومن الآثار السلبية للأمية في مجال الاقتصاد الإسلامي :

- – عدم موافقة بعض الحكومات العربية والإسلامية على إصدار قوانين أو قرارات لتطبيق الاقتصاد الإسلامي أو إنشاء مؤسسات له؛
- – الانبهار بنماذج الاقتصاد الوضعي ونقلها بسلبياتها إلى الدول العربية والإسلامية، وظهر ما يسمى "**الاقتصاد هو الاقتصاد**" فلا يوجد اقتصاد إسلامي وآخر كافر؛

[1] رشيد، حيمران، مرجع سابق، ص 54.

- هيمنة المؤسسات الاقتصادية العالمية على اقتصاديات الدول العربية والإسلامية؛
- انتشار العلمانية الاقتصادية وتقوية مفاهيمها وأسسها وتجاهل ما في التراث الاقتصادي الإسلامي من مفاهيم وأسس(سوف نتناول هذه الجزئية بشيءٍ من التفصيل فيما بعد)؛

ونتيجة لذلك أصبحت تعاني المجتمعات العربية والإسلامية الآن من العديد من المشكلات التي قد تقف حجر عثرة في مجال تطبيق الاقتصاد الإسلامي منها على سبيل المثال ما يلي :-

- جهل معظم الشعوب بالشريعة الإسلامية وبالاقتصاد الإسلامي؛
- الانبهار بالفكر الاقتصادي الوضعي سواء كان ليبرالياً أو شيوعياً أو اشتراكياً أو متذبذباً بين هذا أو ذاك؛
- تقصير علماء الاقتصاد الإسلامي ودعاته في التوعية عن الاقتصاد الإسلامي من خلال وسائل الإعلام المعاصرة المتاحة؛
- انحراف بعض الجماعات والحركات الإسلامية عن الفكر الإسلامي السليم ♦ وتشويه صورة الإسلام أمام الناس على اختلاف فئاتهم، وهذا أدى إلى صدود الناس عن قبول كل ما هو إسلامي، وبالتالي رفض المشروع الاقتصادي الإسلامي؛
- الإعلام الموجه ضد الإسلام والمسلمين من قبل الأعداء وهذا أدى إلى معوقات لدعوة المجتمع نحو الاقتصاد الإسلامي.

وتقتضي هاته الأمية نتيجة لآثارها على المجتمعات الإسلامية و انتشار السياسات العامة الإقتصادية إمَّا الرأسمالية او الاشتراكية دون مراعاة لخصوصية البيئة الإسلامية؛ معالجة الأمية الاقتصادية الإسلامية عملا وجهدا حثيثا، وفي هذا المقام يجب على العلماء والدعاة وأساتذة الاقتصاد الإسلامي بذل الجهود من حيث تنمية الوعي الاقتصادي الإسلامي في المجتمع وذلك من خلال السبل والوسائل المختلفة ومنها ما يلي:

- إعادة النظر فيما يدرس في مراحل التعليم وتطهيره مما يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة، والاهتمام بعلوم الاقتصاد الإسلامي في الكليات والمعاهد ذات العلاقة بالمال والاقتصاد ونحو ذلك، وبلغة أخرى أسلمة علوم الاقتصاد الإسلامي في واقع الحياة؛
- الاهتمام بالتبليغ والدعوة إلى مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في وسائل الإعلام المختلفة حتى يمكن نشر ثقافته وتنمية الحس الاقتصادي الإسلامي؛
- تنقية القوانين والقرارات والمراسيم والتعليمات الحكومية من كل ما يتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة، والاقتصاد الإسلامي بصفة خاصة؛
- إنشاء المؤسسات والوحدات الاقتصادية الإسلامية لتساعد في تطبيق الاقتصاد الإسلامي؛
- تطوير المناهج التعليمية بما يخدم قضية تطبيق الاقتصاد الإسلامي؛
- تطبيق منهج التدرج والتيسير، الذي هو منهج الرسول ﷺ كما بينه لأصحابه في قوله:« يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلاَ تُنَفِّرُوا»[1]؛

♦ من ذلك تخلي حركة النهضة التونسية عن تسميتها كحركة إسلامية في جوان 2016.

[1] (البخاري 5773/ 542).

– تطوير مناهج تنمية وعي المجتمع نحو قبول فكرة تطبيق الاقتصاد الإسلامي في ضوء الأساليب المعاصرة؛

– تجنب المسائل الفرعية موضع الخلاف، والبدء في تنمية وعي المجتمع في المسائل الكلية؛

يظهر من خلال المعيقات الآنفة الذكر أنَّها تدور حول المعيقات الداخلية والتي من أهمها مشكل غياب **الضابط الأخلاقي** في خطط التنمية في العالم الإسلامي وفشوا البراغماتية الزائدة والتي لا غاية لها إلا الربح السريع دون الالتفات إلى الوسائل (الميكيافلية المتشددة)، بالإضافة إلى عائق **المنظمات الإدارية** والمؤسسات العامة والإدارات البيروقراطية التي تظم عدد من الموظفين الحكوميين الذين يتمتعون بالمهارات والخبرات المرتبطة بتلبية المهام والخدمات والذين غالبا ما يشكلون عائق تنموي يصعب تجاوزه وأخيرا عائق **الأمية الإقتصادية الإسلامية**، التي فشت في المجتمعات الإسلامية بطريقة يصعب معها إقناع العامة بأفضلية وأمان المنتجات الإقتصادية الإسلامية، هاته المعيقات ذات البعد الداخلي، إذا تضافرت الجهود والإرادة الحكومية الجادة في الإمكان الإقلال من تداعياتها وحتى ربما تجاوزها، أمَّا التحديات المفروضة على الإقتصاد الإسلامي فهي متنوعة وكثير ومتمايزة من حيث مصدرها ولذلك يحسن بنا طرح التساؤل المهم التالي: ما هي أهم التحديات التي تواجه الإقتصاد الإسلامي في سبيل نهوضه بالتنمية المستدامة في العالم الإسلامي؟

المبحث الثالث: تحديات الإقتصاد الإسلامي كإطار محدد ورئيس في التنمية المستدامة

وفيه:

المطلب الأول: تحديات الإقتصاد الإسلامي المحلية وتداعياتها الداخلية؛

المطلب الثاني: التحديات الإقليمية والحاجة إلى سوق إسلامية مشتركة؛

المطلب الثالث: التحديات الدولية.

بداية لا يخلو أي مجهود إنساني من معيقات أو تحديات قبل، بعد أو أثناء التطبيق، والاقتصاد الإسلامي ظاهرة لا تتميز بالاستثناء في ذلك، طلبا لتنمية العالم الإسلامي تنمية جيلية، وإمَّا أن تكون تحديات نظرية أو عملية، خاصة مع تطور وتغير المجتمعات بفعل الظواهر العابرة للقارات، وإن الفروقات الجوهرية بين المعيقات والتحديات تتمثل بالأساس في:

1 - غالبا ما تكون المعيقات عوامل ذاتية أو داخلية بينما التحديات موزعة على العقبات الداخلية، الإقليمية والخارجية؛

2 - المعيقات قد نتمكن من تجاوزها أمَّا التحديات فهي مشاكل حقيقية يجب حلُّها لأنها عوامل حاكمة في الإقتصاد الإسلامي؛

3 - يبقى تأثير أحد المعيقات على باقي المعيقات تأثيرا محدودا بينما يؤثر التحدي في باقي التحديات مما يزيد في تعقيد التحديات؛

4 - المعيقات تخص كل مجتمع، فمعيق المجتمع "أ" لا يكون معيقا للمجتمع "ب" بالضرورة نتيجة للبيئة مثلا الإقتصادية او الذهنية المرتبطة بالخصوصية، بينما التحديات توصف في الغالب بأنها عالمية؛

5 - تشير المعيقات إلى الواقع الحالي بينما التحديات هي مستقبلية؛

6 - قد توصف التحديات أحيانا بأنها أهداف يرجى بلوغها وتحقيقها؛

7 - التحديات التي تواجه الإنسان عند أدائه لأي مجهود هي أمر طبيعي ومن سنن الله التي أودعها في هذا الكون، ولكي يحقق الإنسان هدفاً معيناً، فإن الوصول إلى ذلك الهدف، يتطلب تجاوز تلك المسافة الافتراضية التي تفصله عنه، وهذه الجهود هي التي تكفل تجاوز المعيقات التي تمثلها تلك المسافة الافتراضية، والتي يتحدد من خلالها مقدار النجاح والفشل في الأداء، وسنناقش هنا التحديات التي يمكن أن تواجه الإقتصاد الإسلامي باعتباره خيارا صائبا من لدن الدول الإسلامية التي تحاول التخلص من تبعيتها للدول الصناعية الكبرى من خلال ما يتوفر عليه من آليات لتنمية مستدامة:

المطلب الأول: تحديات الإقتصاد الإسلامي المحلية وتداعياتها الداخلية:

بالرغم من الأزمة العالمية التي عصفت بالإقتصاد العالمي، والتوجه نحو المنتجات الإسلامية كبديل واقعي للتعافي من أثر الأزمة أو على الأقل التقليل من تداعياتها، إلا أنَّ مسيرة الإقتصاد الإسلامي اليوم تواجهها داخليا العديد من الإكراهات، هذه التحديات الواجب تخطيها أو حلحلتها للاستمرارية الدولية كقوة منقذة للازمات المالية الدولية، و من بين أخطر ما يواجه المشروع الإقتصادي الإسلامي من تحديات داخلية ما يلي:

أولا: طبيعة الأنظمة السياسية: توصف أغلب الأنظمة السياسية العربية والإسلامية بأنها أنظمة الديمقراطية الموجهة Guided democracies في كل من الأردن و الجزائر والمغرب بالنظر لأهميتها الجيو -سياسية في الحسابات الإستراتيجية الغربية وأنظمة توافقية متوسطة الشدة الديمقراطية في لبنان وفي العراق، ديمقراطية شكلية في ظل أنظمة إماراتية في كل من البحرين، قطر، عمان والإمارات العربية بشكل يحولها إلى مجتمعات الرفاه وعوامات مالية تلعب فيها الشركات الغربية دورا إقليميا على مستوى الخدمات التي تقتضي شفافية وليونة على المستوى القانوني لتسمح ببروز جنات جبائية في المنطقة ، أنظمة شمولية في كل من السعودية ومصر بالنظر للقيمة المحورية التي تكتسبها في الإستراتيجية الإقليمية الأمريكية على مستوى النفط بالنسبة للسعودية وعلى مستوى بناء الاستقرار الإقليمي بالنسبة لمصر[1].

ولذلك فإن هاته الدول مرتبطة بشراكة إستراتيجية مع الغرب، ونتيجة لذلك أصبحت هذه الأنظمة في حد ذاتها تشكل **بيئة طاردة** ورافضة لتطبيق **السياسات العامة الإقتصادية الإسلامية،** بالإضافة إلى القيود المفروضة على المصارف الإسلامية والعراقيل البيروقراطية الصارخة التي لابد لها من إصلاح سياسي حقيقي؛ ولكنها تعرف مع ذلك هذه الأنظمة تزايد الضغط الاجتماعي الداعي للانفتاح السياسي مع وجود أحيانا أيضا ضغوطات غربية لذلك خاصة عندما تكون الإصلاحات الديمقراطية أكثر إيجابية لمصالح الخارج. بالإضافة إلى العداء التاريخي بين الأنظمة السياسية العربية والحركات الإسلامية والتي غالبا ما تصل إلى مرحلة كسر العظم، وتشويه صورة الحركة الإسلامية من خلال الإعلام وتأليب الرأي العام الوطني ضدها[2]؛

ثانيا: إرادة النخب الحاكمة: كثيرا ما شكلت النخب الحاكمة أو النَّافذة في الأنظمة العربية والإسلامية، عاملا مثبطا للتوجه نحو الإقتصاد الإسلامي وذلك بسبب:

- ✓ خوف رجال المال والأعمال من فقدانها لجزء من مكاسبها وطموحاتها في احتكار السوق الداخلية والهيمنة على المنتجات، لصالح نخب إسلامية جديدة، مما يؤدي بها إلى التحرك دائما ضدها لإعادة التوازن لصالحها؛
- ✓ إن أصحاب الامتيازات والجماعات قد لا يسلمون بنتائج وتوصيات خبراء الإقتصاد الإسلامي وبحوث العلماء إذا رأوا فيها تهديدا لسوقهم ونفوذهم وممتلكاتهم؛
- ✓ هناك جماعات متعددة داخلية لكلٍ منها قيمٌ ومبادئ ومصالح لا تنسجم مع الآخر كلا أو جزءا.

[1] محند برقوق، مرجع سابق.
[2] لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 158.

ثالثا: المجتمع المدني ومدى تقبله للإقتصاد الإسلامي: أما فيما يخص المجتمع المدني فحسب مؤسسة IDEA♦ لا يوجد ولا مؤشر إيجابي يدل على وجود حركية مدنية تؤسس لرأسمال اجتماعي مستقل ومبادر ... ولكن فقط لجمعيات تعيش على كاهل الدولة وتخدم مصالح من يحكم وتدافع عن مواقفهم وليس على مطالب وحاجات المواطنين الحقيقية لاقتصاد يتوافق والشريعة الإسلامية، فأين هي الجمعيات المنادية بتطبيق الإقتصاد الإسلامي؟ وما هو حجم حضور البرامج الإقتصادية في **(دعاية)** propaganda الأحزاب السياسية؟ بل نجد أنَّ عنصر الإقتصاد الإسلامي مغيب في برامجها، اللهم حزب جبهة العمل الإسلامي الأردني، أو حزب العدالة والتنمية المغربي... وما عداهم فمعظمهم مجرد **فلكلور ديمقراطي**، بالإضافة إلى أفول نجم الأحزاب الإسلامية عقب أحداث الربيع العربي والتي أصبحت في حصار مفروض عليها، وعلى نشاطها، فضلا عن الحصار المفروض عقب أحداث 11 سبتمبر 2001 حيث يعد تهميش الحركات الإسلامية والتضييق عليها عقب أحداث 11 سبتمبر سمة رئيسية تحكم جل وأغلب هاته الحركات[1]، فالمجتمع المدني لا يزال بعيدا عن طموحات الخبراء وعلماء الإقتصاد الإسلامي والباحثين؛

رابعا: غياب فلسفة الحكم الراشد: يعد الحكم الراشد ضرورة بنائية لتأصيل المشروع الإقتصادي الإسلامي، لأنَّ الرشادة السياسية تقوم على الجمع الذكي بين الحاجة للاستقرار السياسي و ضرورة الاستجابة لحاجات و مطالب المجتمع. فالرشادة السياسية تقوم بالتالي على معادلة جامعة بين: المشاركة الديمقراطية +الفعالية السياسية +الحسبة + الشفافية. هذه المعادلة مقررة في الإقتصاد الإسلامي من حيث إشراك المواطنين تحت قيمة :﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ ﴾[2] لتعظيم المنافع الجماعية، ولذلك فغيابها يعتبر أزمة حقيقية بصفتها السلطة الشرعية المنوط بها شرعنة الإقتصاد الإسلامي؛

خامسا: نقص الإرادة السياسية الجادة والطموحة : والإيمان بأولوية الإقتصاد الإسلامي، مع فشل الأنظمة الإقتصادية الحديثة في العالم العربي والإسلامي في ضمان استقرار التنمية وديمومتها، بالإضافة إلى عدم تبني المبادرات الفردية الراغبة في إنشاء المصارف الإسلامية من قبل الأنظمة البنكية الأخرى ومن الهيئات السياسية والاقتصادية.

سيطرة أصحاب البنوك التقليدية على مراكز القرار وعرقلة أي ترخيص لأي نظام مصرفي إسلامي من شأنه أن يفلس مصارفهم، إلى جانب صعوبة التوافق بين النشاط المصرفي الإسلامي، والسياسة البنكية المرسومة من قبل البنك المركزي المشرف على أنشطة البنوك وأعمالها الأمر الذي يجعل البنك المركزي يضغط على البنك الإسلامي في أنشطته وتعاملاته ويلزمه بوسائل محرمة في النظام الإسلامي ، فـوسم **السياسات العامة الإقتصادية** – إقتراب التوب داون– هو اختصاص أصيل من اختصاصات السلطة الفوقية وغياب الإرادة يعني غياب تطبيق الإقتصاد الإسلامي؛

♦ المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات (IDEA) هي منظمة حكومية دولية ، تدعم الديمقراطية المستدامة حول العالم. تهدف الى دعم التغيير المستدام للديمقراطية بتوفير معارف المقارنة، المساعدة في الاصلاح الديمقراطي والتأثير على السياسات والسياسة، تعمل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، كمحفز لبناء الديمقراطية من خلال توفير موارد المعرفة، الخبرة وكمنبر للنقاش حول مواضيع الديمقراطية. تعمل المؤسسة سوية مع صانعي السياسة، الحكومات المانحة، منظمات ووكالات الامم المتحدة، المنظمات الاقليمية وغيرها من المهتمين ببناء الديمقراطية.

[1] لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 154.

[2] سورة آل عمران، الآية 159.

سادسا: عدم توافر الاستقرار السياسي: يشكل عدم توافر الاستقرار السياسي كما هو موجود في معظم الدول النامية والإسلامية، حيث يشكل ذلك تحدٍ رئيس أمام عملية التنمية إضافة إلى المديونية و كذا استنزاف الثروات البيئية و الطبيعية لهذه الدول، الفقر، البطالة، ارتفاع عدد سكان الدول النامية مما يجعله عرضة للتوتر الإقليمي، ذلك أن الاستقرار السياسي هو الحاضنة الشرعية للتنمية المستدامة الإسلامية، فمن دون الأمن لا يحصل نماء، حيث يقول تعالى:﴿ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ (4)﴾[1]، لأن رأس المال جبان؛

سابعا: الفساد السياسي والإداري:

يعد الفساد مسألة تدبير حكومي بالدرجة الأولى – أي مسألة فشل المؤسسات في أداء مهمتها فالمؤسسات الضعيفة تعجز عن تزويد المجتمع بإطار للعمليات التنافسية وتعرقل الإجراءات المشروعة التي تربط بين المجالين السياسي والاقتصادي ويتبين من الأدلة المكتسبة من التجربة أنه كلما كانت القوى السياسية والاقتصادية المتنافسة منغلقة على نفسها خارج النظام، كلما كان الأرجح أن يتفشى الفساد وتقل التنمية المستدامة.

قد يتمثل هذا الفساد بالرشوة للحصول على القروض، أو للتلاعب في تقويم الضمانات، وتحديد مبالغ القروض وآجال تسديد أقساطها، ومعدلات الفائدة عليها.. وقد يقع هذا الفساد بصور أخرى، مثل: اختلاس أموال البنك، أو منح بعض المتنفذين قروضًا يتهرَّبون بعد ذلك من سدادها ! وبهذا تزداد الديون المشكوك فيها والديون المعدومة، وتتجمد أموال البنوك، وقد تصبح عاجزة عن رد الودائع، وتعلن إفلاسها.. فلا بد إذن من رقابة داخلية ورقابة خارجية، لمنع وقوع أحد البنوك في الإفلاس قد يجرُّ معه بنوكًا أخرى، فتفلس البنوك واحدًا بعد آخر[2]؛

ثامنا: إنَّ إعادة الثقة بين المواطن والمؤسسة المالية ضرورة ملحة، مع رفع الثقل المصرفي على حد تعبير الأستاذ عبد الرحمان عية، وكذلك تحدي الانتقال من زبون وكالة إلى زبون بنك ومن دون هاته الثقة سيظل الزبون المسلم متخوفا من البنوك[3]؛

تاسعا: تحديات تطوير المناهج الدراسية في العالم الإسلامي لتلافي الأمية الإقتصادية الإسلامية: يظل تطوير المناهج الدراسية في الاقتصاد الإسلامى هدفاً رئيساً تسعى إليه المراكز المتخصصة لمساعدة الجامعات التي تسعى إلى إيجاد مناهج تدريسية متكاملة لدرجة **البكالوريوس** أو **الليسانس** أو **الماجستير** أو تخصصات بعينها في الدكتوراء في الاقتصاد الإسلامى أو إعداد توصيات تفصيلية متعلقة ببعض المقررات في النقود والمصارف وأصول الاقتصاد الإسلامى وغيرها، وقد أصدر ت الندوات والملتقيات مجموعة من الكتب التدريسية موجهة للأساتذة الذين يدرسون مواد الاقتصاد الإسلامى، إلا أن تطبيق توصيات تلك الاجتماعات ليست ملزمة بطبيعة الحال، بل إن تنفيذها متروك لتقدير كل دولة ومعهد، وهذا قد يولد شعوراً بأن الجهد المبذول من قبل المر اكز والمعاهد في تطوير المقررات الدراسية، لا يقابله الحماس من أقسام الاقتصاد والأقسام الأخرى ذات العلاقة في كثير من الجامعات، خاصة في ظل التراخي الواضح باستثناء بعض منها.

في حين أن هناك اتجاهاً لتدريس الاقتصاد الإسلامى في عدد من الجامعات الغربية، كجامعة «رايس» التي أنشأت كرسياً علمياً في الاقتصاد والتمويل والإدارة، وجامعة «هارفرد» التي درجت على إعداد برنامج عن

[1] سورة قريش، الآية 04.
[2] رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص 356.
[3] عبد الرحمان عية، « الصيرفة الإسلامية في الجزائري.. الصيرفة البديلة». الحوار الإقتصادي: القناة الجزائرية الثالثة، 2017/10/03.

التمويل الإسلامى الذي من ضمن أنشطته عقد لقاء سنوي كبير للمهتمين بالتمويل الإسلامى، ومدرسة «لندن» للاقتصاد، وجامعة «لفيرا» ببريطانيا التي تمنح درجة الماجستير في المصرفية الإسلامية، وجامعة « **جورج تاون**» في الولايات المتحدة الأمريكية التي تدرس مادة الاقتصاد الإسلامي منذ عدة سنوات؛

عاشراً: غياب الخبرة المصرفية وزيادة التعقيد البيروقراطي: عدم كفاية الكوادر البشرية المؤهلة فنياً وعلمياً للتعامل مع أدوات النظام المالي الإسلامي، فضلاً عن إمكانية إبداع أدوات وأساليب مالية إسلامية حديثة، فيه ما فيه من الأضرار الفادحة وهو ما قد يحد من مقدرة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على تطوير نفسها وتحقيق النمو والازدهار.

وأيًا كان الأمر فالخبرة ضرورية وهي فرض كفاية على المسلمين إذا فعلها البعض سقط الإثم عن الباقين، أمّا إذا تركها الجميع فيأثم الجميع... لأنه لا نقبل أن نصارع العصر(بجهلنا) فهذا صراع معروفة نتائجه، على أنَّ هذا لا يعني الاستسلام لوسائل العصر، بل لا بد من نبذها إذا تعارضت مع الإسلام واختراع البدائل الإسلامية وتكييف المعاملات تكييفًا متفقا مع الشريعة الإسلامية وضوابطها ومقاصدها[1].

إنَّ تأهيل الكفاءات الموجودة وتدريبها ودفعها للعمل على تطوير هذه الصناعة وإثمارها وجعلها منافسا حقيقيا للمنتجات التقليدية الموجودة في الساحة لهو من التحديات المهمة في الساحة التنموية للإقتصاد الإسلامي، على الرغم من فارق السن من حيث تاريخ ظهور الصناعتين، حيث تعود الصيرفة التقليدية إلى 4 قرون بالمقارنة مع الصيرفة الإسلامية التي لا يتعدى عمرها 40 سنة على أقصى تقدير، لأن الذي يسوق لهذه الصناعة هو الموظف الذي يتحكم في هذه الصناعة.

والتحدي الآخر هو أنه لا بد لهذه الصناعة الإسلامية أن تنتقل من طور المحاكاة والتقليد إلى مرحلة الإبداع والتطوير، وأن ننتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة إلى مرحلة منتجات تنطلق من الشريعة، وهي مرحلة أساسية تحتاج إلى ابتكار وإبداع، لأن التراث الإسلامي غني جدا يسمح بالابتكار لما هو أبعد من الجارة والاستصناع والمرابحة والسلم وغيره من المنتجات والخدمات الإسلامية، حتى تصبح منتجات تعد بالمئات[2].

الاقتصاد الإسلامي اليوم في حاجة ماسة إلى تطوير أنظمة محاسبية دقيقة تتواءم والطبيعة الخاصة لعمليات وأدوات وأصول المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك لتعزيز الثقة من خلال مزيد من الشفافية وإمكانية المراقبة على أعمال تلك المؤسسات من قبل الجهات الرقابية الحكومية والأهلية أو من قبل المساهمين، ولهذه المعايير أهمية بالغة ودور أساسي في تحقيق التكامل ما بين المؤسسات المالية الإسلامية، وتوفير بيئة مناسبة من القبول لها في المسرح المالي الدولي.

وحيث أن الناس يتباينون في قدراتهم ومواهبهم وإمكانياتهم وهذا يرجع إلى خصائص موهوبة فطر الله الناس عليها منذ مولدهم أو نتيجة ما اكتسبوه من خبرات في الحياة أو التعليم أو البيئة التي يعيشون فيها.

فمن هنا يظهر أناس على آخرين بسبب ما حصلوا عليه أو بسبب خبراتهم أو صفاتهم الموروثة. وآخرين لا يرقون إلى ذلك فينقادون لهم ويطيعون. وترتبط الإدارة بشكل مباشر باتخاذ القرارات حيث أن عملية اتخاذ

---

[1] عبد الحليم عويس، مرجع سابق، ج02، ص ص 79-80.

[2] عبد الوهاب بوكروح، « خبراء الصيرفة الإسلامية للشروق : البيئة الجزائرية الحالية لا تسمح بمنتجات مطابقة للشريعة ». الشروق اليومي، العدد 3448، 2011/10/18، ص 15.

القرارات لازمة خلال مراحل العملية الإدارية جميعها، بدءاً من التخطيط الذي يسبق عملية التنفيذ ومرورا بتنفيذ الأعمال وحتى بعد تنفيذها ولذلك يجب أن تكون للمصارف الإسلامية نظام رقابي ومحاسبي دقيق وفعال؛

الحادي عشر: عدم القدرة على اتخاذ القرار السليم والجريء من قبل المؤسسات المالية الإسلامية: القدرة على الإدارة مرتبطة بشكل أو بآخر بالقدرة على اتخاذ القرارات من جهة وبالقدرة على التعامل مع الناس من جهة أخرى، واتخاذ القرارات يحتاج إلى معلومات وإلى معرفة وإلى بعد نظر، وقدرة على التحليل والربط بين المتغيرات التي لها علاقة بموضوع اتخاذ القرار وان النجاح في اتخاذ القرارات سيؤدي حتماً إلى نجاح المؤسسة المالية؛ فالإدارة عنصر ضروري في الحياة فكل فرد في المجتمع بحاجة إلى الإدارة، لأن كل فرد لديه هدف ولديه الموارد المادية والبشرية. فهو يحتاج إلى إدارة أعماله الخاصة، والى إدارة وقته والى إدارة تصرفاته وأسرته، وان كان عنصرا فاعلا في المجتمع تراه يشارك في إدارة مؤسسات اجتماعية واقتصادية وغيرها؛ وقد ظهرت الإدارة منذ عهد ادم عليه السلام ولكنها بشكل غير متميز وغير منظم كما هو عليه الحال في الوقت الحاضر فكانت لهم أهداف يخططون لها وبعد ذلك يتم التنفيذ من خلال تنظيم الجهود وتوجيهها وتدعيمها بالقرارات.

وتطورت الإدارة من خلال جهود وتجارب الآخرين ودراساتهم حتى أصبحت علما مستقلا يتم تعلمه والتطوير عليه فوصلت إلى ما وصلت إليه في الوقت الحاضر؛

الثاني عشر: ضعف المستوى الإجرائي والفني : وهي عبارة عن مجموعة من المعايير التي تعتمدها الإدارة بصورة مباشرة على العاملين لتنفيذ السياسة العامة المرسومة على المستويات العليا، حيث تتضمن سبل العمل الإداري **وترشيد خطواته** وإخضاعه لأساليب علمية منظمة ومتناسقة لما يحقق الدرجة المطلوبة من الكفاءة و الفعالية في الأداء ويقلل من حالات الضياع والإسراف في الوقت والجهد. هذا المستوى هو عبارة عن الطريق التي يجب أن يتم وفقها الإداري لتنفيذ **السياسة العامة الإقتصادية** بشكل جيد بعيد عن كل التصرفات اللاعقلانية، بالإضافة إلى ضعف التغلغل والإعلام الموجه نحو التعريف بالمنتجات المالية الإسلامية والمشاريع الاستثمارية التي يقدمها، كذا والبدائل الإقتصادية التي يطرحها؛

الثالث عشر: اختلاف شكل المنتجات: من التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية تحديا يضعها في مفترق الطرق وهو اختلاف شكل المنتجات عن مضمونها، ففي حالات عديدة تطرح منتجات إسلامية إلا أنه وبنظرة أكثر عمقا لتلك المنتجات يتضح أنها منتجات تقليدية مخالفة للشريعة الإسلامية صبغت بصبغة شرعية.

يحسن بنا القول بأن هاته هي أهم التحديات الداخلية التي يُجَابِهُهَا الإقتصاد الإسلامي محليا في سبيل تحقيقه لتنمية مستدامة في العالم الإسلامي بما يملكه من بدائل إقتصادية حقيقية، و لا ينفي وجود غيرها من التحديات على المستوى المحلي والتي لا تقل تأثيرا ولا أهمية عن غيرها من التحديات السابقة الذكر، لكننا ارتأينا إدراج المحاور الكبرى ذات الأثر الجلي على مستويات التنمية المستدامة وتحقيقها من منطلقات الإقتصاد الإسلامي، وتبرز معها مسالة الأثر الخارجي والتأثير غير المحلي، فهل للتحديات الداخلية للإقتصاد الإسلامي تداعيات خارجية لاسيما إقليمية منها؟ فما هي أهم التحديات الملقاة على صناع السياسات العامة الإقتصادية وفقا للإقتصاد الإسلامي إقليميا؟ وكيف ذلك؟ وما حدود ارتباط التحديات الداخلية بالتحديات الإقليمية؟

المطلب الثاني: التحديات الإقليمية والحاجة إلى سوق إسلامية مشتركة:

بالرغم من حداثة تجربة التوجه نحو الإقتصاد الإسلامي ، و ما أحاط بها من تشكيك في قدرتها على المنافسة، تمكنت التنظيمات القانونية الاقتصادية الاجتماعية الناشئة عن تصوره، من أن تثبت ركائزها على المستوى المحلي و العالمي وحققت الكثير من النجاحات، و من بينها انتشار **العمل المصرفي الإسلامي** في العديد من الدول على المستويين العربي و الإسلامي و العالمي، و التوسع في **المؤسسات الوقفية** و قيام المصارف الربوية بفتح فروع إسلامية ونوافذ إسلامية، و قيام العديد من الدول بإصدار تشريعات لتحويل نظامها المصرفي إلي الإسلامي الذي لا يتعامل بالفائدة الربوية، و قيام **صناديق الزكاة** بتوفير وتطوير التمويل اللازم للأنشطة الاقتصادية بصيغ المشاركة و المضاربة و المرابحة.... والقروض الحسنة و تزايد الأبحاث و الدراسات و المراكز الخاصة بالدراسات في البنوك الإسلامية والاقتصاد الإسلامي و تحقيق الدور التنموي من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية في العالم الإسلامي، تتباطأ فيه عجلة التقدم في الاقتصاد الإسلامي وما يواكبها من معوقات تمنع وصولها إلى مراحل متقدمة محليا تبقى هناك تحديات إقليمية ومشاكل تمنع الاقتصاد الإسلامي من الوصول إلى مراكز عالمية، و ما يزال الإقتصاد الإسلامي في الدول الإسلامية ذاتها إقليميا مكبلا ويعاني من هاته التحديات الإقليمية وأهمها:

أولا: انخفاض حجم التجارة البينية الإسلامية وعدم وجود تكامل ووحدة بين الأقطار الإسلامية: إن حجم التجارة البينية بين الدول الإسلامية لا يزال دون مستوى التطلعات، حيث يقل حجم التجارة البينية بين الدول الإسلامية عن 13% من حجم التجارة العالمية، وينطبق الحال نفسه على الاستثمارات البينية.

إن عصر العولمة الزاخر بالعديد من التكتلات الغربية تحجب السلع التي تصدرها الدول الإسلامية بالكثير من المواصفات التي تعيق هذه الصادرات.

في ظل مناخ العولمة الاقتصادية، وما نتج عنها من بروز كيانات ومصالح اقتصادية دولية لا تلتفت إلى الكيانات الصغيرة والهامشية، وتعطي الأولوية للتكتلات الاقتصادية التي تستطيع الصمود في وجه المنافسة العالمية في مختلف المجالات الاقتصادية. يصبح هذا تحدي كبير جدا وتصبح الحاجة إلى تحقيق المزيد من عمليات التجارة البينية بين الدول الإسلامية –بوابة التكامل الاقتصادي– هدفاً استراتيجيًّا وضرورة تفرضها التطورات الاقتصادية العالمية ، ولذلك يرى الدكتور في علم الإقتصاد رشيد حمريط: « ضرورة تبني سياسات اقتصادية توسم بالعزلة لتخفف قدر الإمكان من المعاملات الربوية الخارجية»[1]

يُعد العمل الاقتصادي من أهم المجالات التي يمكن من خلالها توحيد الدول والشعوب الإسلامية والانتقال بها من مجرد التعاون والتنسيق إلى مراحل متقدمة من التكامل والوحدة الاقتصادية، التي أضحت ضرورة حتى يستطيع المسلمون إيجاد موطئ قدم لأنفسهم في هذا العالم.

فالدول الصناعية والنامية تنتظم في تكتلات إقليمية وترتيبات تجارية جماعية♦، بغرض توفير بيئة أكثر ملاءمة لنموها الاقتصادي، والتكيّف مع التغيرات العالمية التي تتجه نحو المزيد من التحرير الاقتصادي والعولمة وترابط

[1] مقابلة مع الدكتور: رشيد حمريط، دكتور العلوم الإقتصادية بجامعة محمد خيضر بسكرة، شتمة- بسكرة-، 2017/05/16.

♦ مثالها الإتحاد الأوربي تكتل دول الآسيان وتكتل (نافتا) دول أمريكا الشمالية وغيرها.

المصالح بين الدول ، ومن شأن هذه التغيرات العالمية أن تُفضي إلى زيادة حدة المنافسة في الأسواق الدولية؛ الأمر الذي يفرض على **الدول الإسلامية** العمل بجدية لتوسيع وتطوير أسواقها وزيادة قدرتها التنافسية، والعمل على إقامة تكتل اقتصادي وترتيبات تجارية مشتركة، حيث بات من المؤكد أن الدول التي لا تستطيع الدخول في تجمعات اقتصادية أو أي ترتيبات تجارية إقليمية ستتحول إلى سوق هامشية، وستصبح فريسة يسهل اقتناصها من جانب دول **التكتلات الكبيرة؛**

ثانيا: تحديات تواجه المصارف الإسلامية : من المشكلات التي تعاني منها المصارف الإسلامية هي:

1 -عدم وجود سوق مالي إسلامي والتي تعد بحق من ضرورات الاستثمار المتميز، حيث تعاني هذه المصارف من عدم امتلاكها لأدوات مالية تتمتع بما هو موجود لدى الأسواق المالية من قدرة على تحويل استحقاقات الموارد قصيرة الأجل الى استثمارات وتمويلات طويلة الأجل، وهي–أي المصارف الإسلامية–لا تملك أدوات تمكنها من استقطاب موارد أموال ذات آجال طويلة, حيث أن الأدوات المالية التي تتعامل بها تقتصر على الودائع الجارية والاستثمارية وودائع التوفير والتي تستحق خلال مدة قصيرة؛

2 -تواجه المصارف الإسلامية مشكلة انخفاض مستوى التنسيق والتعاون بين المصارف الإسلامية لإدارة رأس المال على صعيد البلد الواحد أو على الصعيد الدولي، إضافة إلى عدم الابتكار وضعف القدرة على التطوير في الأدوات المالية قصيرة الأجل التي يمكن أن تكون وسيلة لهذا التعاون؛

3 -كما أنه من المشكلات التي تعاني منها البنوك الإسلامية، هي عدم وجود سوق مالي إسلامي في ظل المنافسة المصرفية الربوية الكبيرة وغياب الشفافية.

إن السوق الإسلامية المشتركة هي عودة إلى الأصل، فحضارتنا حضارة(وَحْدة) تتناغم فيها الأجزاء، وتؤلف كلها نسيجا متجانسا لا متنافرا... وليس شرطا أن تقوم سوق إسلامية واحدة بل من الممكن جدا– بل ربما من المطلوب– أن تكون هناك سوق كبيرة ثم **أسواق إقليمية** تغذي السوق الواحدة وتصب فيها،، والمهم أن يتحقق التقريب التدريجي بين السياسات الاقتصادية – في إطار الإسلام لكل الدول الإسلامية، بهدف تحقيق التنمية الشاملة والسريعة لأعضاء الجماعة الإسلامية كلها، والارتفاع من ثم بمستوى معيشتها، وحمايتها – في النهاية– من الأزمات الطبيعية أو التي تفتعلها ضد الأمة الإسلامية تكتلات أخرى[1].

ثالثاً: مشكلة انتشار الفكر الاقتصادي العلماني في الدول العربية والإسلامية: يواجه الإقتصاد الإسلامي تحديات عديدة لإقصائه عن حلية الحياة، ومن بين هذه التحديات فصل الدين عن الدولة باسم العلم تارة، وباسم المادية تارة أخرى، وباسم الدنيوية مرة أخرى... ويطلق على ذلك كله مصطلح العِلمانية.

ومن المفاهيم العلمانية السائدة في هذا المقام: " اعط ما لقيصر لقيصر وما لله لله"، " الدين لله والوطن للجميع"، " فصل الحياة الزائلة عن الحياة الآخرة الباقية الخالدة"، ولقد ساعد على انتشار هذه المفاهيم في الدول العربية والإسلامية الاستعمار الذي تسلط وهيمن على مقدراتها وخيراتها، والحملات التبشيرية والمستشرقون وأصحاب الفكر العقلاني والبعثات التعليمية إلى الجامعات الغربية.

[1] عبد الحليم عويس، ج02، مرجع سابق، ص 252.

ولقد تسلل الفكر العلماني إلى كافة نواحي الحياة في البلاد العربية والإسلامية ومنها: نظام الحكم، نظام التعليم، نظام التربية، نظام الثقافة، **نظام الاقتصاد**، نظام المال، ونحو ذلك، ولقد أخذ الفكر العلماني في مجال **الاقتصاد** مناحي عديدة منها على سبيل المثال ما يلي:-

- النظام الربوي بكافة صوره وأشكاله ومؤسساته في دول الغرب؛
- الفوائد المصرفية وفوائد التوفير والادخار وما في حكم ذلك؛
- نظم التأمين القائمة على الغرر والجهالة والربا؛
- مسابقات اليانصيب والقمار وهي من الميسر المحرم شرعاً؛
- الضرائب الظالمة التي يطلق عليها المكوس.

ولما ظهرت بوادر تطبيق الاقتصاد الإسلامي، وقف أنصار الفكر الاقتصادي العلماني موقف التحدي والعقبة الكئود في سبيل تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي وبنياته الأساسية بل التخطيط لضرب هذه المؤسسات من الداخل، والتعاون مع الصهيونية والصليبية، وأسست منظمات وهيئات ومراكز لتوجيه الانتقادات والافتراءات على الاقتصاد الإسلامي؛ والسبيل لمواجهة تحديات الفكر الاقتصادي العلماني وصدوده عن تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي ما يلي :-

- التأكيد بالأدلة القطعية الثابتة والدامغة على أن الإسلام دين شامل ومنهج حياة، وأن شريعته تجمع بين الثبات والمرونة، والأصالة والمعاصرة، وأنها صالحة لكل زمان ومكان؛
- تقديم قرائن قطعية الدلالة والثبوت من مصادر الشريعة الإسلامية (القرآن والسنة والإجماع) بأهم القواعد الكلية للاقتصاد الإسلامي؛
- عرض نماذج من استفادة الغرب من مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في صدر الدولة الإسلامية؛
- عرض نماذج تطبيقية لمفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي من التراث الإسلامي؛
- إبراز الحضارة الإسلامية في مجال الاقتصاد؛
- عرض نظرة الاقتصاد الإسلامي إلى المشكلات الاقتصادية المعاصرة، وتميزه عن النظم الاقتصادية الوضعية في بيان المعالجات السليمة لها؛
- بيان أن سبب تأخر البلاد العربية والإسلامية في مجال الاقتصاد يرجع إلى انحرافهم عن تطبيق الإقتصاد الإسلامي؛
- تقديم نماذج تطبيقية سليمة معاصرة لمفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي: كالبنوك الإسلامية والمؤسسات الوقفية وصناديق التامين التعاوني وصناديق الزكاة والهبات...إلخ

رابعا: مشكلة الاختلاف بين فقهاء الاقتصاد الإسلامي في بعض المسائل بين الأقطار الإسلامية الإقليمية: من السنن الكونية تفاوت العقول والأفهام، ويترتب على ذلك اختلاف الاستنباط والاستقراء، وهذه آية من آيات الله عز وجل، فهو القائل: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ (22)﴾[1]،

[1] سورة الروم، الآية 22.

ولكن الله سبحانه وتعالى حفظ الإسلام في أصول العقيدة والعبادة وكليات الشريعة الإسلامية وقواعدها العامة، حيث هناك نصوص قطعية الثبوت والدلالة لا مجال للاختلاف عليها، وإنما الاختلاف في **الفرعيات**، ويرى العلماء أن هذا الاختلاف أمر لابد منه بل هو من محاسن الشريعة ويدل على يسرها وسعة أحكامها، وعلى كثرة وتشعب الآراء الفقهية في المسائل الشرعية, وبسبب اعتماد الفكر **الاقتصادي الإسلامي** على الفتاوى، فقد ظهرت **آراء متعددة ومتنوعة** التي من خلالها يمكن للمصارف الإسلامية الاعتماد عليها، وذلك لوجود هيئة رقابية شرعية في كل مصرف إسلامي، تتكون من مجموعة مستقلة من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات ويمكن أن ينظم إليها من له إلمام بفقه المعاملات. ووظيفتها توجيه نشاطات المؤسسة المالية ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية وتصدر قرارات وفتاوى ملزمة للمؤسسة المالية الإسلامية وكأنها لها قوة الحكم القضائي في وجوب تنفيذها. فمن الفقهاء من يبيح هذا التصرف أو التمويل، ومنهم من يحرمه ووقع الناس في حيرة بسبب هذه التعددية في الآراء والاختلاف بمضمونها. مما أدى لحدوث مشكلة فكرية لدى المسؤولين عن إدارة المصارف الإسلامية والى **تعطيل بعض الصيغ المصرفية** على هذا الأساس؛

خامسا: غياب التنسيق الإقليمي بين الجهات المعنية بالاقتصاد الإسلامى الثلاث : هاته الجهات الثلاث هي: الأقسام العلمية للاقتصاد الإسلامى، ومراكز أبحاث الاقتصاد الإسلامى، والمصارف الإسلامية، وافتقاد هذا التنسيق يعوق تقدم البحث في الاقتصاد الإسلامى، بل وصل الحال سوءاً لدرجة فقدان تنسيق حقيقي بين وحدات كل جهة من الجهات المذكورة، وقد انعكس ذلك سلباً على جودة الدراسات ونموها ، بالإضافة إلى غياب الحضانات الفاعلة للبحث العلمي في الاقتصاد الإسلامى، وبالتالي تدهور الدراسات كمًّا وكيفاً ، نتج عنه غياب التعريف الجيد بالاقتصاد الإسلامى وبخاصة على المستوى الفكري والنظري، بالإضافة إلى نقص كثير من المعلومات لدى العديد من الجهات وخلو التنسيق بين مختلف الأقاليم الإسلامية؛

سادسا: الأزمة الخليجية الراهنة: والتي انطلقت شرارتها في 05 يونيو 2017، بسبب قرصنة لوكالة الأنباء القطرية، حيث كشفت هاته الأزمة عن حجم التفاوتات والاختلافات البينية السياسية والأمنية فضلا عن الإقتصادية، ولازالت إلى اليوم قطر محاصرة من طرف أربعة دول وهي: المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والبحرين ومصر رغم جهود الوساطة وإنَّ هاته الأزمة بدأت في شكل حصار اقتصادي لدولة قطر، يدل بما لا يدع مجالا للشك بأنَّ الاقتصاد هو عصب الدول، كما يبدو بأنَّ هاته الأزمة سوف لن ترى الإنفراج في فترة وجيزة خاصة بعد التصعيد الإعلامي والاقتصادي والسياسي... شكلت عقبة في سبيل حجم التبادلات البينية والتي كانت ستكون قيمة مضافة للاقتصاد العربي والإسلامي؛

سابعا: تداعيات ثورات الربيع العربي: أثبتت مرة أخرى موجة الربيع العربي حجم الشرخ بين النخب العربية والإسلامية المختلفة من: وطنية، علمانية وإسلامية حول سلم الأولويات في مشروعها المجتمعي، حيث أنَّ منطلقات كل مشروع وخلفياته متمايزة بالإضافة إلى وسائل تحقيقه، فمنها ما ترى أن الوسيلة تكمن في محاكاة الغرب واستنساخ تجاربه جاهزة كما هي ومنها على النقيض من ذلك يرى وجوب توطين تجارب التنمية وتبيئتها وفقا للخصوصية الحضارية، مع ما يمثله ذلك من غياب إرادة موحدة وجامعة حول المشروع التنموي الاقتصادي الإسلامي تشكل نقطة أزموية وتحديا كبيرا لمهندسي الاقتصاد الإسلامي؛

ثامنا: محاصرة الحركات الإسلامية حاملة المشروع الإسلامي: يواجه المشروع الإقتصادي الإسلامي تحدي التضييق على الحركات الإسلامية ومحاصرتها من خلال: تجفيف الينابيع بمحاصرة العمل الخيري، وتطويق جهات الدعم الشعبي، وفرض القيود الصارمة على حركة المال عبر البنوك، وملاحقة أهل الخير في البلدان النفطية لمنع التصرف بزكوات أموالهم إلا عبر الجهات الرسمية[1]؛

إجمالا هذه أهم التحديات الإقليمية والتي رأيناها أنها تشكل حجر عثرة قوية في سبيل إتحاد إقليمي إسلامي دعامته الإقتصاد الإسلامي يكون أثره تنمية باقي الدول الإسلامية، ومهما كانت شدة تلك التحيات السلبية فإنها تركت آثارها على الدول الإسلامية سواء على المديين القريب أو البعيد ، مما شكل تحديات دولية أعظم من التحديات المحلية والإقليمية بسبب التشرذم وغياب أصول الوحدة والاجتماع الإسلامي؛ فما هي أهم التحديات الدولية؟ والتي في الغالب هي من تتحكم في مستقبل الإقتصاد الإسلامي، وهل يمكن مجابهتها؟

[1] لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 212.

المطلب الثالث: التحديات الدولية:

تعتبر الأزمة المالية العالمية نقطة تحول جديدة تضاف إلى الإقتصاد الإسلامي، حيث إن انعكاساتها وضعته أمام تحديات جديدة وجعلته يقف في خط الدفاع ؛ يجب أن يحرك خبراء الإقتصاد الإسلامي بالعمق المناسب للتحديات التي تطرحها تلك التحولات والتغيرات الدولية بفعل هذه الأزمة؛ حيث يعيش الإقتصاد الإسلامي **إكراهات خارجية متعددة الأقطاب** بفعل التحامل الغربي عليها، والتي تفرض عليه تحديات متنوعة ومعقدة خاصة في فترة ما بعد الأزمة المالية العالمية، ولابد من القول ابتداء بأن هاته التحديات لا تعود بالإبطال على المشروع التنموي له ولا على صدقية توجه ات صناع السياسات العامة الإقتصادية الإسلامية، ولعل أهم تلك التحديات الخارجية الجديدة هي:

أولا: تحدي العولمة وضغوطات الاندماج في السوق العالمية:

من أكبر التحديات التي تواجه الإقتصاد الإسلامي في عالم اليوم، تحدي العولمة التي تندفع في اكتساح جارف للخصوصيات السياسية والاجتماعية والثقافية وأهمها **الإقتصادية**، كما يواجه أخطارا تتفاقم باطراد، تأتي من هيمنة النظام العالمي الذي يرفض صياغة العالم الجديد متعدد الأقطاب والخصوصيات والمراكز والثقافات والإقتصادات والذي يسعى لفرض الإقتصاد الرأسمالي على المجتمعات الإسلامية.

يضاف إلى ذلك ازدياد خطر هذا التحدي إذا علمنا أن هاته المجتمعات الإسلامية تقصر وسائلها الدفاعية والثقافية والسياسية والاقتصادية أيضا عن التصدي لهذه الهجمة الإقتصادية الشرسة التي تهدد الأسس الإسلامية والخصائص الحضارية.

من ضمن التداعيات الخطيرة للعولمة أنها تمس الغِرَاء الذي يحكم توازن واستقرار المجتمع، ونقصد بذلك جانبي القيم والأخلاق، كونهما يمثلان النظام والمرجعية التي تنظم المكونات والعلاقات داخل المجتمع ومع محيطه أيضا، وعليه فإن محاولات التأثير في الجوانب القيمية والثقافية للمجتمع قد تمثل تهديدا مباشرا لبقائه. وعليه يمكن القول أن الحديث عن العولمة في جانبها **الإقتصادي** أو جانبها الثقافي، يستدعي الحديث عن العولمة في جانبها **الأخلاقي**، إذ أن من بين التداعيات الخطيرة لتنامي هذه الظاهرة زوال الخصوصية الأخلاقية للمجتمع[1]؛

ثانيا: تحدي الهيمنة العالمية على مقدرات الأمة العربية والإسلامية:

لقد استطاع الحكام في الدول الغربية وأمريكا بصفة خاصة من شن حروب شرسة على الدول العربية والإسلامية، تحت مظلة محاربة الإرهاب وما يحدث في العراق وفلسطين وأفغانستان وسوريا ليس منّا ببعيد، ومن بين مآرب هؤلاء الحكام مآرب السيطرة على النفط والمال والأسواق ونحو ذلك، فهي هيمنة اقتصادية، ويقوم هؤلاء المسؤولين بتجنيد بعض الأفراد من العلمانيين والتغريبيين الذين في قلوبهم أمراض شتى لتنفيذ مخططاتهم لمحو أي أثر للشريعة الإسلامية.

ومن النماذج العملية المعاصرة لمخططات الدول الكبرى والهيمنة على مقدرات الدول العربية والإسلامية ولاسيما في مجال الاقتصاد ما يلي :

[1] صالح زياني، أمال حجيج، « الأمن الثقافي والاجتماعي الجزائري: التهديدات، السياسات والآفاق ». المجلة الجزائرية للأمن والتنمية (جامعة الحاج لخضر باتنة)، العدد الأول، جويلية 2011، ص19.

- نموذج باكستان عندما خطى رئيسها السابق ضياء الحق بعض الخطوات نحو تطبيق الشريعة الإسلامية بصفة عامة في جميع نواحي الحياة ومنها الاقتصادية، وإنشاء المصارف الإسلامية، وإنشاء أقسام الاقتصاد الإسلامي في الجامعات كانت النتيجة اغتياله؛
- نموذج السودان الذي أعلن عن تطبيق الشريعة الإسلامية، وإنشاء المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامي ونحو ذلك، استطاع الكثير من التغريبيين من شن الحروب عليه من كل صوب، وما يحدث في الجنوب ودارفور ليس منّا ببعيد؛
- نموذج ماليزيا التي تسعى جاهدة في تطبيق الشريعة الإسلامية والاقتصاد الإسلامي وما حدث في سوق الأوراق المالية فيها يبرز التدخل السافر للصهيونية والصليبية العالمية في ضرب اقتصادها؛
- نموذج العراق، ورغبة أمريكا في المقام الأول السيطرة على النفط والمال.

يتضح من النماذج السابقة أن الهيمنة العالمية الطاغية المستبدة تقف حجر عثرة في تطبيق الاقتصاد الإسلامي الذي من أهدافه أن تكون خيرات العرب والمسلمين للعرب والمسلمين، والواجب هو عدم الاستسلام بل المثابرة لتحرير اقتصاد الأمة، ولن يتحقق ذلك إلا من خلال التعاون والتكامل بين كافة أقطار الدول العربية والإسلامية؛

ثالثا: الاندماج في اقتصاد المعرفة: اقتصاد المعرفة هو الإقتصاد الذي تحقق فيه المعرفة الجزء الأعظم من القيمة المضافة، وعليه فإن المعرفة– في هذا الإقتصاد– تشكل مكونا أساسيا في العملية الإنتاجية كما في التسويق، وأن النمو يزداد بزيادة هذا المكون، كما أن هذا النوع من الإقتصاد يقوم على أساس تكنولوجيا المعلومات والاتصال، باعتبارها المنصة الأساسية التي منها ينطلق[1].

وبما أن المعرفة هي خليط من التعلم والخبرة المتراكمة وتعتمد على الفهم والإدراك البشري فغنها بهذه الصفة يمكن أن تتحول إلى سلع وخدمات يكون مستهلكوها على استعداد لدفع مقابل للحصول عليها، من هذا المنطلق فإن وضع كل بلد في الإقتصاد العالمي الجديد يحدد وفقا لكمية وجودة المعارف التي يمتلكها، و ذلك من خلال تطوير التعليم وتكثيف برامج البحث والتطوير إضافة إلى التدريب[2].

رابعا: تحدي القُطْرِية و تشتت العمل الإسلامي:

يمكن القول بأن المشروع الإقتصادي الإسلامي يواجه القطرية التي تجعل منه يصارع التحديات الداخلية والغربنة والعلمنة بطريقة منفردة، ومن ذلك رائدة العمل الإسلامي(الحركات الإسلامية) حاملة لواء بناء التنمية المستدامة في العالم الإسلامي بخلفية إسلامية. ولذلك فمن عوامل نجاح المشروع الإقتصادي يأتي من خلال قدرة الحركات الإسلامية التنسيق بين مختلف فصائل العمل السياسي الإسلامي القطري والتي أصابها التشتت ؛ هذا الأمر الذي يتطلب جهدا وإرادة سياسية من قبل كافة الحركات الإسلامية، وزيادة حجم الاتصالات بين مختلف الحركات الإسلامية الإقليمية والخروج من حالة التقوقع الحاصلة.

والأفضل طبعا أن تعمل الحركات الإسلامية على إيجاد البدائل والرؤى والمواقف والاجتهادات الواقعية، والعمل على المناورة عن طريق تعدد البدائل والرؤى، لأن ذلك يعني نوع من تحقيق آمال وطموحات الشعوب

[1] كمال منصوري، عيسى خليفي، « إندماج اقتصاديات البلدان العربية في اقتصاد المعرفة: المقومات والعوائق». مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 04، جوان 2006، ص 53.
[2] المرجع نفسه.

العربية والإسلامية في نوع من السياسة الاقتصادية والاجتماعية والخارجية، فإذا لم تحقق أحلام هذه الشعوب، فان اثر ذلك سيكون عميقا باتجاه الردة عن قيم المشروع الاسلامي[1].

إن عدم استفادة الحركات الإسلامية من نظيراتها في العالم الإسلامي، وعدم الالتفات إلى نجاحها لهو يصب في صالح قطرية العمل والتشرذم الأكبر، غير أن حزب العدالة والتنمية أدرك كل هذا... فاتجه إلى تفكيك حقول الألغام واحدا واحدا وإلى ضمان بناء المستقبل مدماكا مدماكا إلى أن أشرفت تركيا على واقع إقليمي ودولي محترم يمنحها دورا فاعلا في المحافل والعلاقات... واستطاع أن يجسر الهوة بين تركيا والوطن العربي والإسلامي، وأعطى درس كبير في التغيير الواقعي والمتدرج والواعي والبناء للإقتصاد ولمصالح الناس دونما خسائر تذكر... إنه درس التراكم الفعال ♦؛ وإن نجاح تركيا في هذا المجال يجب أن يؤخذ بجوهره وليس بالضرورة أن يؤخذ بشكله[2].

خامسا: تحدي الضغوط الدولية والاندماج في الإقتصاد العالمي المحكوم بهيمنة القوي والسلع الجيدة: مما شكل فرصة قوية لسيطرة المنتجات الغربية على حساب المنتجات الإسلامية بسبب نقصها وضعف الطلب عليها في السوق العالمية احتكاما إلى مبدأ الجودة الشاملة ومعاييرها العالمة ISO، نتج عنه **الاعتماد على الغير في الإنتاج** وظهر ذلك في كثرة الاستيراد وقلة التصدير، ولقد فضل الإسلام **الإنفاق الإنتاجي** على الاستهلاكي؛ حرصًا منه على تنمية الثروة الإنتاجية، ويجب على الأمة الإسلامية أن تضع خطة على أساس علمي وإحصائي؛ لزيادة ثروة الأمة وتنمية إنتاجها كمًّا ونوعًا، والاستفادة من **التكامل الاقتصادي** بين البلدان الإسلامية؛ للعمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي فيما بينها، واتخاذ الوسائل الفعالة مادية ومعنوية؛ لدفع عجلة التنمية، وتنظيف المجتمع من كل الآفات النفسية والأخلاقية والثقافية والاجتماعية، التي تعطل طاقات الأمة، وتحطم منجزاتها، وتشكل تحديا في مسيرتها نحو التقدم.

إننا لا بُدَّ أن نصوغ حياتنا إسلاميًّا؛ لتحقيق استقلال ذاتي حقيقي لأمتنا يردُّها إلى حضارتها الأصيلة المتوازنة، ويعيد إليها شخصيتها المستقلة المتميزة، ويجعلها رأسًا في الحياة، لا ذيلاً لشرق أو غرب، ولنرقى بالمجتمع من التخلُّف إلى التقدم، ومن الاعتماد على الغير إلى الاكتفاء بالذات، ومن استيراد مصنوعات الحضارة إلى تصديرها، ومن شراء السلاح إلى صناعته، ومن الاستهلاك إلى الإنتاج؛

سادسا: تحدي تفاقم الربا دوليا: لقد تفاقم أمر الربا في هذا الجانب فتعدَّاه من نطاق الدولة الداخلي إلى المستوى الدولي بشكلٍ ألحق الضرر بالدول الفقيرة، وجعلها مكبَّلة بالديون الخارجية وفوائدها الربوية المتراكمة، بعد أن عجزت مواردها المحلية عن الوفاء بالتزامات ديونها الخارجية التي أخفقت في تنميتها الاقتصادية، جعلتها في موقف ضعيف إزاء طغيان الدول الدائنة التي جعلت من هذه الديون عوامل ضغط وإكراه لربط اقتصاد الدول المدينة بالتبعية لها؛ وذلك مما أدَّى إلى انتقال الموارد من فقراء العالم إلى أغنيائه، وتفشِّي ظاهرة التضخُّم في كثير من الدول، واختلال توزيع الدخل والثروة بين البشر؛

[1] بتصرف من مؤلف: لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 208.

♦ حسب مصطلح المفكر الإقتصادي الكبير مالك بن نبي رحمه الله.

[2] صالح عوض، مرجع سابق، ص 10.

أخيرا: مشكلة بعض النماذج الخاطئة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي: لقد حاول بعض رجال الأعمال والحركات الإسلامية تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في صورة كيانات ومنشآت وشركات، ولقد نجحت بعض هذه النماذج وأصبحت قدوة على الطريق يقتفى بأثرها في مزيد من التطبيقات، ومنها على سبيل المثال المصرفية الإسلامية، وصناديق الاستثمار الإسلامي، وصناديق الزكاة، ومؤسسات التأمين التكافلي، وعلى الوجه الآخر فشلت أو أُفشِلت بعض النماذج التي اعتبرها البعض قرينة إثبات ضد الاقتصاد الإسلامي في مجال التطبيق، **ومن النماذج التطبيقية السلبية للاقتصاد الإسلامي على سبيل المثال :**

-نماذج شركات توظيف الأموال في بعض البلاد العربية والإسلامية، والتي أَفْشَلَتْها النظم الحاكمة بقصد التشويش على الإقتصاد الإسلامي؛

-نماذج بعض رجال الأعمال الذين تاجروا بالمفاهيم الاقتصادية الإسلامية ليغنموا من وراء ذلك أرباحاً بدون حق، وسولت لهم أنفسهم بأكل أموال الناس بالباطل تحت مسمَّى المعاملات الشرعية؛

-نماذج لتصفية بعض المصارف الإسلامية أو تعثرها بسبب أخطاء إدارتها؛

-التدخل الأمني في شئون بعض الكيانات الاقتصادية الإسلامية لأسباب سياسية وضربها من الداخل والخارج كنوع من أنواع الحرب على الإسلام بزعم محاربة الإرهاب؛

-الانحراف عن الالتزام بضوابط ومعايير الاقتصاد الإسلامي، وظهور بعض التطبيقات الخاطئة مما سببت العديد من الشبهات حول بعض الكيانات الاقتصادية الإسلامية.

وكان من آثار نماذج التطبيقات الخاطئة للاقتصاد الإسلامي ما يلي:-

التشكيك في صلاحية تطبيق الاقتصاد الإسلامي في عالمنا المعاصر بسبب تعقد الروابط الخارجية بفعل العولمة التي هي في الواقع انتقال من عالمية التبادل والتوزيع والسوق والتداول إلى عالمية إدارة الإنتاج و إعادة الإنتاج دائما و لكنها أيضا ، التكامل، التداخل، الترابط والتشابك بين الثقافات والأديان وهذا وحده يشكل تحديا إضافيا للفكر الإسلامي[1]؛

-تجنب إنشاء أي كيانات اقتصادية ذات مرجعية إسلامية خوفا من فشلها أو فشل بعضها؛

-اتهام رجال الأعمال الذين يؤسسون كيانات اقتصادية إسلامية أنهم إرهابيون أو أنهم يمولون الإرهاب.

ولذلك فإن هذهالتحديات تمثل إحدى أهم التحديات والتي يجب على الدول الإسلامية دراستها أيَّما دراسة بسبب أنها يمثل جملة ما يعتقده الغرب في الإسلام والاقتصاد الإسلامي، فهي تحديات وصدى الرأي العام الغربي بالإضافة إلى استراتيجيات المجموعة الدولية المهيمنة على الإقتصاد العالمي، ومع وجود هذه السلبيات والسقطات فإن هناك نماذج تطبيقية ناجحة وهي الأعم والأوسع نطاقاً، ويجب على فقهاء وعلماء الأمة أن يضعوا الحلول العملية لعلاج هذه التحديات سواء كانت: **محلية، إقليمية** أو **دولية** لأننا من خلال توصيفها نلاحظ الترابط الشديد بينها وأن الواحدة ما هي إلى نتيجة أو سبب للأخرى، وكذلك عليهم دعم وتنمية الإيجابيات، ولاسيما أن معظم هذه السقطات ناجمة عن أخطاء الإنسان المنوط بالتطبيق، فما هي إمكانية

[1] Hamid Algabid, **Les banques islamiques, problématiques générale et perspectives de développement référence**. paris1: Université de soutenance, 1988, p206.

تطبيق الإقتصاد الإسلامي برمته في العالم الإسلامي في ظل هاته **التحديات القوية والمتنوعة؟** وما هو مستقبل **التنمية المستدامة** فيه، من وجهة النظر الإسلامية؟

المبحث الرابع: آفاق جيلنة التنمية من منظور الإقتصاد الإسلامي

وأهم السيناريوهات المستقبلية وفيه:

المطلب الأول: واقع الإقتصاد الإسلامي ورؤية نقدية لعدد من تطبيقاته التنموية المعاصرة؛

المطلب الثاني: الدور المستقبلي المنوط بفعاليات ومؤسسات الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث: مستقبل الإقتصاد الإسلامي وأهم السيناريوهات المحتملة.

إن أحداث وتداعيات الأزمة المالية العالمي جاءت بوقعها على الإقتصاد الإسلامي لكي تحوِّلَ الصورة– صورة العالم الإسلامي والمجتمع الدولي– من النظرية وعالم الأفكار إلى الواقع، باعتبار أن الصفة التنموية له هي الغالبة وذلك منتهى طموح المجموعة الدولية بسبب أزمتها المالية.

مما لا شكَّ فيه أن هذا الواقع أخرج الإقتصاد الإسلامي من دائرة القول إلى الفعل، وهو ما شكل نقطة الانطلاق نحو تفعيل أسس ومبادئ الإقتصاد الإسلامي ميدانيا.

فالاقتصاد الإسلامي يواجه تحديات كبيرة، بعضها تفرضها معطيات العولمة، و البعض الآخر تفرضها القوانين، و الأنظمة التي تنشط فيها، و لكي يتفاعل النظام الإقتصادي الإسلامي مع الواقع و يتحرك باتجاه المستقبل, فهو بحاجة مستمرة لزيادة معدل النمو، و توفير منتجات جديدة تناسب التغير في الطلب و تطوير مهارات التسويق و البيع و العمل على تقليل التكاليف و زيادة فعالية أسلحة المعاملات، وإبداع بدائل إقتصادية، كل هذا يعني أن الإقتصاد الإسلامي بحاجة لأطروحات جديدة تتعامل بمرونة مع الواقع لتكوين رؤية حول صورة مستقبله والسيناريوهات المحتملة في عالم سريع التطور والتغيير.

إن نظرة سريعة تؤكد بأن صناع السياسات العامة الإقتصادية وفق للنهج الإسلامي لابد لهم من مراجعة ذاتية، يمحص فيها الإقتصاد الإسلامي ومختلف تطبيقاته من خلال نظرة مسحية حول واقعه و انعكاسات ذلك الواقع على وجوده، ولذلك ورد هذا المبحث مقسما إلى ثلاثة مطالب بانتظام كالتالي:

المطلب الأول: واقع الإقتصاد الإسلامي ورؤية نقدية لعدد من تطبيقاته التنموية المعاصرة؛

المطلب الثاني: الدور المستقبلي المنوط بفعاليات ومؤسسات الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثالث: مستقبل الإقتصاد الإسلامي وأهم السيناريوهات المحتملة.

المطلب الأول: واقع الإقتصاد الإسلامي ورؤية نقدية لعدد من تطبيقاته التنموية المعاصرة:

لقد وقع الكثيرون في خطأ الاستنتاج أن أحداث الأزمة المالية العالمية قد أثرت إيجابا على مستقبل الإقتصاد الإسلامي أو خلقت له مجالا خصباً للعمل والنمو.

وإن عملية توصيف لواقع الإقتصاد الإسلامي تبين على أن الاقتصاد الإسلامي كان مجهولاً قبل سنوات، إلا أنه كان حاضراً دائماً، لأنه يعتمد على مبادئ وحاجات أكثر من 1.7 مليار مسلم في جميع أنحاء العالم. غير أن الوضع تبدّل أخيراً، لأنّ قيمة هذه السوق "الجديدة" بلغت قرابة 2 تريليون دولار عالمياً. غير أن المشهد الحالي يدل على ما يلي:

1. إنه لم يجر حتى الآن الاهتمام الكافي من الباحثين بالتطور التاريخي للمجتمع الإسلامى ودراسته دراسة شاملة وممتدة؛ الأمر الذي أفقد **الاقتصاد الإسلامى** الكثير من المصادر المفيدة والمهمة؛

2. غياب الدراسات **الواقعية التطبيقية** على واقعنا القائم، وغلبة الدراسات المعيارية على الدراسات الواقعية، وفى ذلك ما فيه من القصور والخلل ، وغياب مبدأ الأولويات وانشغال الدراسات والأبحاث بموضوعات هامشية وعدم الاهتمام بالموضوعات المهمة والأساسية؛

3. عدم وجود مناخ صحي في الدول الإسلامية للقيام بتطوير جاد في مجال تطبيق الاقتصاد الإسلامى، أو في غيره من المجالات المكونة لحياة مجتمعاتنا، ومع ذلك قامت العملية البحثية بمعدلات متصاعدة في هذا الواقع المعاصر؛

4. بعض البنوك العربية لها دور في مجال الربا العالمي، علما أن بعض هذه البنوك أنشأتها الدولة لخدمة أبنائها، كالبنوك العقارية، والبنوك الزراعية، ولذلك فهي تعطي قروضاً حسنة غير ربوية، ولكن عامة البنوك تتعامل بالطريقة الربوية[1]؛

5. إن الاعتراف الرسمي من قبل الحكومات العربية والإسلامية بالمصارف الإسلامية كواقع، يجعل دراسة أصول المصارف الإسلامية من منابعها ضرورة ملحة، فها هي بعض الدول العربية والإسلامية قد أصدرت تشريعاً خاصاً بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وينظم علاقتها بالبنك المركزي كما هو الحال في السودان وإيران وباكستان والإمارات والكويت؛

6. يبدو حضور الاقتصاد الإسلامي الرقمي بقوة حيث يضفي هذا المكون الرقمي بعداً جديداً على الاقتصاد الإسلامي، وأصبح جزءاً أساسياً من نمط حياة العديد من المسلمين في مختلف أنحاء العالم. وتتجلى اليوم آفاق النمو الواسعة للاقتصاد الإسلامي الرقمي مع ظهور العديد من الخدمات الإلكترونية وتطبيقات الأجهزة الذكية، ابتداءً من تطبيقات القرآن الكريم وحجوزات السفر الحلال وصولاً إلى خدمات التعليم الإسلامي عبر الإنترنت وليس انتهاءً بتطبيقات تحديد أقرب مطعم للمأكولات الحلال. وهناك العديد من المشاريع التي تمثل بحد ذاتها دليلاً واضحاً على نجاح هذا القطاع ومنها مثلاً: موقع **"Zabihah.com"** المتخصص بتوفير الإرشادات وتحديد مواقع مطاعم وأسواق المنتجات الحلال، والذي سجل 10 ملايين مستخدم؛ وأيضا تطبيق

[1] علي أحمد السالوس، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي**. مرجع سابق، ص 236.

"MuslimPro" للأجهزة الذكية والمتخصص في التذكير بمواعيد الصلاة وتحديد اتجاه القبلة، الذي سجّل أكثر من 10 ملايين عملية تنزيل بـ 16 لغة من مستخدمي أندرويد؛

7. يمتلك الاقتصاد الإسلامي كل المقومات ليتجاوز الحدود الجغرافية والثقافية والدينية ليجذب مختلف الثقافات والإثنيات إلى قيمه وآلياته ومفاهيمه الاقتصادية ومنتجاته المتميزة ، بالإضافة إلى استقطاب قطاعات متنوعة إلى مظلته، كالمعرفة والبحوث، وصناعة وتجارة الأدوية والأزياء والسفر والضيافة والتي يمكنها أن ترتقي بمنظومة الاقتصاد الإسلامي على مستوى العالم؛

8. لا زال الاقتصاد الإسلامي يكابد العديد من العقبات الإقتصادية والاجتماعية سيما الفساد الاقتصادي والاجتماعي والمتمثل في هدر المقدرات وضعف الاستثمار الداخلي وارتفاع أعباء الديون الخارجية، والفجوة الكبيرة بين الدول المتقدمة، في ظل العولمة، التجارة العالمية، التمويل، وتدفق المعلومات، كذلك المستويات المعيشية وتدهورها مما يؤدي إلى إشاعة الفوضى والإضرابات في العالم النامي؛

9. لم يعد الاهتمام المتزايد بالاقتصاد الإسلامي حكرا على الدول ذات الغالبية المسلمة، بل في مختلف دول العالم، يُعزى إلى أنّه في مرحلة ما بعد الأزمة المالية، تبدّلت أسباب النمو العالمي على اعتبار أن محركات النمو الرئيسية كعدد السكان والدخل ومدى التحضّر، يدفعان بالاقتصاد قدماً بدلاً من المحركات الاصطناعية السابقة كالخدمات المالية، بالإضافة إلى الآمان الذي توفره المنتجات الإسلامية وهذا أمرٌ يقدم مساحة أكبر للنمو في السوق الإسلامية؛

10. يبقى الإقتصاد الإسلامي مرهون بانقسامات وانشقاقات توظف ضد العالم العربي والإسلامي من طرف فواعل دولية لها مصالح حيوية و أخرى إستراتيجية بالضغط أولا على دول للإصلاح داخليا (سوريا، ليبيا، تونس... الجزائر) مع مساندة دول لا تقل تسلطا أو شمولية (قطر، السعودية...) لخدمة مصالحها سواء بالربط بين القروض و المساعدات و ضرورة إدخال **خيارات تكيفيه** أو حتى تجميلية على منظومة الحكم. كما تساند هذه الفواعل الأجنبية ماديا و تأطيرياً على بروز تيارات و قناعات و أفكار و جمعيات و أحزاب **أكثر قربا من مواقفها**؛ أو حتى إطلاق مبادرات هادفة لإعادة تشكيل المنطق السياسي في المنطقة العربية من أمثال برامج MEDA بالنسبة للاتحاد الأوروبي أو مبادرة الشراكة من أجل الشرق الأوسط الأمريكية MEPI؛ و لكن مع ذلك فانه لا يمكن تصور أي تقدم تنموي **مستديم** يخدم العديد من **الأجيال** في ظل غياب فعلي لدولة الحق و القانون والعدالة المكرسة لأولوية منطق الإنسان على المنطق الأمني– خدمة النخب السلطوية الحاكمة– للدولة وإلغاء **الخصوصيات الحضارية** والقيمية التي كانت عاملا حاسماً في نشوء هاته الدول؛

10. إنَّ استقراء واقع الإقتصاد الإسلامي اليوم يدلَّ بشكلٍ جلي ورغم (أ.م.ع/08) على بقاء طغيان النظام الربوي على مستوى المؤسسات النقدية والمالية العالمية وكانت نتائج هذا الطغيان ماوصلت إليه اليوم دول العالم وبالخصوص دول العالم الثالث، وقد أثبتت الدراسات الإقتصادية أن الإعتماد على التمويل بواسطة القروض الربوية كان سببا رئيسياً في تعميق ظاهرة التخلف خاصة وأن هذه الدول قد استثمرت هذه الأموال في مشروعات غير منتجة أو قد تستثمر في قطاعات منتجة ولكن أعباء هذه القروض يفوق إنتاجها[1]؛

[1] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 48.

11. يدل واقع الإقتصاد الإسلامي في العالم الإسلامي كذلك على أنَّه لم يُكتب له لحد الآن التوحد وإيجاد سوق إسلامي مشترك: مثلما فعلته الدول العربية من خلال إتحاد المصارف العربية على ضرورة التعاون و الإتحاد لتنمية الدول التي تشهد اضطرابات بمناسبة الربيع العربي على غرار سوريا ... بتاريخ: 2013/11/16؛

12. برغم النتائج المحلية والعالمية لمؤشر الاقتصاد الإسلامي العالمي والتي تكشف النمو المطرد للاقتصاد الإسلامي في 70 دولة حول العالم، حيث أن الإنفاق العالمي للمسلمين على الأغذية ونمط الحياة الإسلامي نما بنسبة 9.5% عن السنوات الماضية حيث بلغ 2 تريليون دولار أميركي عام 2013، ويتوقع أن يصل إلى 3.7 تريليون دولار أميركي عام 2019 بنمو سنوي مركب بنسبة 10.8%. وتضم هذه النسبة السوق الأساسية المحتملة لقطاعي الغذاء ونمط الحياة الحلال ، إلا إنَّه يشهد نقصا كبيرا في السيولة والتمويل لمختلف المؤسسات المالية والاستثمارية والمقرضة على غرار صناديق الزكاة ويشير في ذات المجال الأستاذ فارس مسدور (الخبير السابق لدى صندوق الزكاة الجزائري) من أن نموذج صندوق الزكاة الجزائري يعاني نقصا رهيبا في جمع وتوزيع الزكاة وأن رجال المال والأعمال لا يدفعون سوى الفُتات من أموالهم التي لا تفي بالغرض [1]، ولذلك فإن نقص السيولة يشكل معيقا كبيرا في سبيل نمو سوق الإقتصاد الإسلامي وتوسعه خارج الحدود المحلية على غرار إنشاء المؤسسات العابرة الحدود والبنوك الإسلامية العالمية وصناديق الاستثمار ذات الطابع الإقليمي.

من خلال واقع الإقتصاد بل وموقعه في السياسات العامة الإقتصادية، يمكن القول بأن للإقتصاد الإسلامي حضور محتشم ومتمايز بين الدول الإسلامية، بحيث يختلف من بيئة اقتصادية إلى أخرى وفقا للسياسة العالمية والتي تنعكس في مصطلح الاعتمادية الدولية بحيث تتأثر **السياسة العامة الإقتصادية** في أي دولة بالدول الأخرى الأمر الذي يؤدي إلى التسارع نحو الاعتمادية الدولية من خلال:

1 +الإقتصاد: أصبح اليوم الإقتصاد يقوم على مفهوم الاعتمادية بحيث هناك تعاون متبادل بين الدول في هذا المجال وهذا يعكس دور المنظمات والمؤسسات الدولية ذات الاتجاهات المختلفة، الذي يعزز مفهوم الاعتمادية الإقتصادية والتحكم في مفهوم الإقتصاد وتوجيه **السياسة الإقتصادية** لدول العالم الإسلامي من خلال صندوق النقد الدولي والبنك العالمي؛

2- أفكار دولية جديدة: كالتنمية البشرية المستدامة والتي تعني أن تكون من أهداف السياسات العامة الإقتصادية إحداث تنمية بشرية مستدامة، بالإضافة إلى مفهوم الحكم الراشد: والذي يعني التسيير الجيد والفعَّال للموارد والإمكانيات الأولية بشكل تنموي وتطوري بمعنى إحداث علاقة تشاركية بين القطاعات الثلاثة، القطاع الحكومي، القطاع الخاص والمجتمع المدني.

إنَّ ارتباط الإقتصادات المحلية بشبكة التجارة العالمية، وبالنظر لهذا الواقع المعاصر للإقتصاد الإسلامي والمتخم بالتناقضات تارة الإيجابية في صالح نموه وازدهاره، وتارة سلبية من خلال عقبات انكماشه وتقهقره، يدل على أربعة مؤشرات رئيسية هي:

[1]Safia berkouk, «Les milliardaires algeriens ne versent que des miettes».le quotidien EL Watan, N°: 6429, du 21 au 18 décembre 2011, p 15.

- وضعية، مستوى وحجم حضور الإقتصاد الإسلامي في العالم الإسلامي فضلا عن المستوى الدولي، لا تزال غير متوازنة ومستقرة؛
- لا بد من جهد خماسي حثيث للنهوض به وترقيته بصفته يملك من الأصالة التنموية مالا يملكها غيره من الأنظمة الإقتصادية العالمية الأخرى، ممثل في الأفراد والمجتمعات والحكومات والمنظمات الإسلامية الإقليمية والدولية؛
- من واجبات المهتمين بالإقتصاد الإسلامي، الباحثين، صناع القرار في العالم الإسلامي أن يعوا جيدا حجم التحديات والمخاطر التي يواجهونها في سبيل تحقيق التنمية المستدامة المنشودة، والتي تجعل الإقتصاد الإسلامي في قلب معركة اقتصادية عالمية كبرى؛
- لا مناصة من فعل نقدي بناء، يُمحص مسيرة وآليات انتشار الإقتصاد الإسلامي منذ مطلع ثمانينيات القرن الماضي لإزاحة الفجوات والعراقيل وطمس الحفر المعيقة.

وبناء على المؤشرات الرباعية السابقة، فإن المنظمات والأفكار والنظريات التي يطول بقاؤها هي تلك التي تقدر على حسن التعامل مع حتمية الدورة العمرية التي يخضع لها كل شيء في العالم، إذ أنَّ كل شيء ينشأ له قمة يصل إليها، ثم يتجه نحو النزول، وحسن التعامل إنما يكون في القدرة على تجديد العمر والأفكار واقتحام الواقع بأساليب وآليات غير كلاسيكية، والاستمرار في العطاء، فيتحول طول العمر الى تراكم في البذل، وتركيز في السير، وتوجه دقيق نحو الهدف وغير ذلك لا يمكن اعتباره إلا شيخوخة توصل الى أرذل حال.

عندما تقع كارثة أو نكسة ما، فان الحزب السياسي يجري **تقويما** لما حدث، وينقد السلوكيات والمواقف التي تثبت خطأها أو فشلها، ويضع تصورات لأفق مستقبلي محدود الأجل أو طويل الأجل، أما خبراء الإقتصاد الإسلامي والمشتغلون به فهم بعيدون عن النقد فضلا عن النقد الذاتي.

ولأن الأمر كذلك فان النظام الإقتصادي يحتاج الآن بالتحديد لنوع من النقد والنقد الذاتي يمارسه أبناء الإقتصاد الإسلامي والمهتمين به، فرادى أو مجتمعين و الاستفادة من التجارب والخبرات وطرح الأسئلة الصريحة والقاسية والبحث عن الخلل وتحديد علاجه.

إن ابتعاد صناع السياسات العامة الإقتصادية وفقا لمنهجية الإقتصاد الإسلامي ، شجع الآخرين من الخبراء الاقتصاديين وباحثو **السياسات العامة** أن ينقدوا مسيرة وفكر والتطبيقات المعاصرة للإقتصاد الإسلامي، وفيما يأتي بعض اتجاهات النقد وهي:

1/ نقد في الآلة الإعلامية التعريفية به:

من المفروض أن يُهْتَمَّ أكثر بالجانب الإعلامي المغيب تماما، فغاب التعريف الجيد بالاقتصاد الإسلامى وبخاصة على المستوى الفكري والنظري، بالإضافة إلى نقص كثير من المعلومات لدى العديد من الجهات ، بسبب الخلل الإعلامي الرهيب حوله وعدم تعريف الناس بفوائده وأهميته، حيث أنَّه من المؤسف أن الجامعات المنتشرة في العالم العربي والإسلامي ما زالت في أغلبها تدرّس الاقتصاد الغربي، وتُهمِل تدريس الاقتصاد الإسلامي.

كذلك يمكن الإشارة إلى غياب الحاضنات♦ الفاعلة للبحوث العلمية والتطبيقات المتعلقة بـالاقتصاد الإسلامى، وبالتالي تدهور الدراسات كمًّا وكيفاً.

2/ نقد في تقييم الجهات المعنية بالاقتصاد الإسلامى لواقع ما بعد (أ.م.ع/08):

من أسوأ ما أصيب به المعنيون بالإقتصاد الإسلامي استخفاف أصحابه وعدم تقديرهم لأثقال المعارك التي يخوضونها فكريا واقتصاديا وعمليا .. والتي ترجع لسببين:

أولا: إمَّا تقدير المعنيين الزائد لقوتهم و إمكانياتهم مما يجعلهم مستهينين بأعدائهما وخصومهم؛

ثانيا: أو أنه شطحة من شطحات التواكل الذي لا يقيم للإعداد المادي وزنا، وهذا ما أنكرته الآية الكريمة بصريح دعوتها إلى الأخذ به والاستزادة منه:﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾[1].

ومن الخطأ القول بأن الحركة التمويلية للإقتصاد الإسلامي قليلة الإمكانات إذا قيست بسواها من الإقتصادات فالاقتصاد الإسلامي فضلا عن كونه الاتجاه الأقرب إلى فطرة الجماهير فان إمكاناته الذاتية لا بأس بها قطعا ولكن افتقاره إلى التخطيط والتنسيق يضيق مجال الانتفاع بهذه الموارد المعطلة.

3/ نقد حول تقديم المعياري على العملي:

يلاحظ طغيان الجانب المعياري أو النظري من خلال الربط الكبير بالأخلاق، على حساب الإقتصاد العملي، فللاقتصاد المعياري هو ذلك الاقتصاد الذي يقوم على أحكام أخلاقية ويحدد هيكل النظام الاقتصادي، فهو يحدد هدف النظام وطبيعته وحركية عمله، والاستغراق الكبير في استحضار الأخلاق، أمَّا العملي أو الموضوعي فهو الذي يُعنى بوصف الظاهرة الاقتصادية وتفسيرها وهو يركز على الحقائق والعلاقات السببية ويتضمن طرح النظريات الاقتصادية، ويتجنب أي أحكام قيمية اقتصادية، أي لا يساند مدرسة أو فكرا اقتصاديا أو سياسة بعينها. فإذا سألت أحد علماء الاقتصاد الوضعي عن ما رأيه في السياسة النقدية في المملكة العربية السعودية على سبيل المثال، فان إجابته ستدور حول علاقة أسعار الفائدة في الوقت الحالي بمعدل التضخم صعودا وهبوطا.

4/ نقد حول الاستقرار في المحاكاة:

والعائق الرابع هو انه لا بد لهذه الصناعة الإسلامية ان تنتقل من طور المحاكاة والتقليد إلى مرحلة الإبداع والتطوير، وأن ننتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة إلى مرحلة منتجات تنطلق من الشريعة، وهي مرحلة أساسية تحتاج إلى ابتكار وإبداع، لأن التراث الإسلامي غني جدا يسمح بالابتكار لما هو أبعد من الإجارة والاستصناع والمرابحة والسلم وغيره من المنتجات والخدمات الإسلامية، حتى تصبح منتجات تعد بالمئات.

إن هذه الطريقة التي تحاول تحديد هوية الاقتصاد الإسلامي بين قطبي الوضعية، والمعيارية بعيدة عن المنهج العلمي الرصين لأنها تميل إلى انتقاء من الاقتصاد التقليدي ما يناسب الاقتصاد الإسلامي أو بالأحرى ما يتفق مع تصور الباحث للاقتصاد الإسلامي، وقد أوقعت الاقتصاد الإسلامي في نزاعات معرفية ومنهجية وفلسفية هو

♦ من هاته الحاضنات مراكز البحوث المتخصصة في الإقتصاد الإسلامي كمركز صالح كامل للإقتصاد الإسلامي (جامعة الأزهر).

[1] سورة الأنفال، الآية 60.

في غنى عنها، لأنها نشأت في بيئة فكرية غير بيئته وأنتجت ثنائيات من قبيل "فقيه /اقتصادي " و "تراث اقتصادي فقهي/ تراث اقتصادي عقلاني"[1].

إن هذه الطريقة قد تكون مجدية في الأبحاث المقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والتقليدي، أو في تفصيل وتوضيح الاقتصاد الإسلامي لغير المسلمين بنقل العالم المفهوم لدى الباحثين في الاقتصاد الإسلامي إلى العالم المفهوم لدى الاقتصاديين التقليدين، أما أن تكون هذه المنهجية هي المنطلق الذي لا يمكن تفاديه، فهذا أمر مجانب للصواب لأن عملية استكشاف الاقتصاد الإسلامي تنطلق أساسا من المفاهيم الذاتية للإسلام[2].

يظل الاقتصاد الإسلامي حبيس هذه الثنائيات التي تعطل الإبداع وترسخ التبعية المنهجية، إن تحديد هوية الاقتصاد الإسلامي لن يخدم فقط علم الاقتصاد، بل سيفتح أمام العلوم الاجتماعية آفاقًا جديدة، من خلال تجاوز انتقادات فترة ما بعد الحداثة الثنائيات "وضعي/معياري"، و "ما هو كائن /وما يجب أن يكون" و"وقائع / قيم"، والاتجاه إلى آفاق بحثية جديدة **كالاقتصاد المتعدد الأبعاد** [3] (The Multidimensional Economics) و**الفكر المعقد**(The Complex Thinking)[4].

إن تجاوز النظر في الاستنتاجات الأخلاقية والثنائيات وإلحاق المفاهيم بالإقتصاد الإسلامي، من شانها أن تؤدي إلى قفزات نوعية، والتي يبدو أنها ستساهم في اقتحامه للواقع المعاصر ونجاحه نوعا ما في بعض تطبيقاته، والتي تحتم على المهتمين والخبراء القيام بعملية تصفية ونقد شاملين لعقدين او أكثر من الحضور في المشهد العالمي، وهنالك نماذج معاصرة من تطبيقات الاقتصاد الإسلامي، بين ما يجب أن تكون وبين الصور المطبقة واقعيا، مسافة تحتاج إلى مراجعة وتدقيق داخلي(**audit interne**)، ومن أهم نماذج تطبيقات الاقتصاد الإسلامي المعاصرة على المستوى المؤسسي ما يلي :-

- **صناديق الاستثمار الإسلامي** هي مؤسسات مالية إسلامية تقوم على تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة، على أن يتم توزيع صافي العائد بين الصندوق والمستثمرين حسب الوارد في وثيقة الاستثمار ويضبط كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتعتبر البديل الإسلامي لصناديق الاستثمار التقليدية؛
- **صناديق الزكاة** هي صناديق مالية إسلامية تقوم على تجميع أموال المزكين في صورة كتلة نقدية أو صكوك مالية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة، وذلك من خلال تمويل مشاريع شبابية صغيرة ومتوسطة، بصيغتي: المرافقة والمراقبة، بمعنى أنها تقوم بالتمويل بصيغة القرض الحسن، على أن يتم استرجاع الأموال المقترضة بأجل وبدون فوائد، على أن تكون المشاريع وفقا لأحكام وضوابط الإقتصاد الإسلامي؛

[1] عبد الرزاق سعيد بلعباس، « الإقتصاد الإسلامي بين الوضعية والمعيارية». [د.إ .م]، جوان 2009، ص 18.
[2] المرجع نفسه.
[3] vu: Bartoli H**, L'économie multidimensionnelle**. Paris: Economica, 1999.
[4] vu: Morin E, Motta R et Ciurana E R, **Eduquer pour l'ère planétaire: la pensée complexe comme méthode d'apprentissage dans l'erreur et l'incertitude humaine**. Paris: Balland, 2003.

- **المصارف الإسلامية:** وهي مؤسسات مالية إسلامية تقوم بأعمال الخدمات المصرفية المختلفة وكذلك أعمال الاستثمار والتمويل والتجارة ونحو ذلك، بهدف تحقيق الأرباح والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويضبط كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتعتبر هذه المصارف البديل الإسلامي للبنوك والمصارف التقليدية التي تقوم على نظام الفائدة المحرم شرعاً، حيث يقوم البنك الإسلامي بجميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية، وأعمال الاستثمار وإنشاء مشروعات التصنيع والتنمية الإقتصادية والعمران، والمساهمة بها في الداخل والخارج[1]؛
- **شركات التأجير التمويلي الإسلامي** هي مؤسسات مالية إسلامية تقوم بكافة أنشطة الإجارة، حيث تمتلك الموجودات بهدف التأجير وتؤجرها للغير بصيغة الإجارة التشغيلية، أو الإجارة المنتهية بالتمليك، وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويحكم ذلك عقود الإجارة والصيانة والتأمين والوعد وغير ذلك، وتختلف عن عقود التأجير التمويلي التقليدي في أن الأولى تتجنب أي شرط يتعلق بالفوائد أو بنود فيها غرراً أو جهالة؛
- **شركات الصرافة** هي مؤسسات مصرفية متخصصة في أعمال الصرافة المختلفة بكافة صورها وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة ووفقاً لفقه الصرف والاتجار بالنقد، بهدف تحقيق الربح.

ويجب تقييم النماذج المعاصرة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي في ضوء الواجب لبيان الإيجابيات لدعمها وتنميتها، وبيان السلبيات لعلاجها وفي ضوء ما أسفرت عنه بعض الدراسات الميدانية لهيئات ومؤسسات متخصصة في هذا المجال تبين ما يلي:

- هناك نماذج ناجحة للمؤسسات المالية والاقتصادية المعاصرة؛
- هناك نماذج بها بعض أوجه القصور الناجم عن العنصر البشري العامل بها بسبب نقص المعرفة وضعف الخبرة♦، وهذه أمور يمكن معالجتها؛
- هناك بعض النماذج لم تستكمل بعد هيئات الرقابة الشرعية، بل تكتفي بما يسمى المستشار الشرعي، وربما كان ذلك سبباً في وجود بعض المخالفات الشرعية؛

وبناء عليه فإن النماذج الناجحة قد أثرت على ما يناظرها في هذا التطبيق الوضعي مما جعلها تتجه إلى تطبيق النماذج الإسلامية،والملاحظ أخيرا، أن واقع الحال في الاقتصاد الإسلامى يمر بأزمة لا تخفى ملامحها على أحد، ولعل من أبرز ملامحها الإخفاق . حتى الآن . في تقديم نماذج عالمية يُحتذى بها، ومقرر دراسي واحد في أي فرع من فروع علم الاقتصاد يحظى بتقدير واهتمام إقليمي وإسلامي من قبل المهتمين به في العالم العربي والإسلامي على حد السواء، بالإضافة إلى سوء تطبيق وانحسار في البدائل الإقتصادية، ولذلك لا بد من بذل الجهد والعطاء والتقييم والتقويم، فما هي أهم الوسائل والآليات المتاحة لخروج الإقتصاد الإسلامي من كبوته بفعل المعيقات والتحديات المعاصرة؟ وما الواجب تجاه التحديات والعقبات المركبة محليا، إقليميا ودوليا؟

[1] رابح خوني، « صيغ التمويل بالمشاركة كمكمل وبديلا للبنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ». مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 14، جوان 2008، ص81.

♦ والتي ذكرنا أنها من المعيقات الواقعية، لأن المورد البشري الكفء هو الذي يقوم بكافة عمليات تطبيق مبادئ الإقتصاد الإسلامي.

المطلب الثاني: الدور المستقبلي المنوط بفعاليات ومؤسسات الإقتصاد الإسلامي:

غير خافي على أن الإقتصاد الإسلامي في عالم يراد نمذجته، سياسيا، اجتماعيا، قيميا واقتصاديا يواجه العديد من التحديات المتمايزة، ومن جملة القضايا التي تميز رؤوس هاته التحديات المفروضة على الإقتصاد الإسلامي ورواده، تتمثل في الإجابة بعقلانية و إلحاح وقياس حول السؤال التالي : **ما الذي يجب أن يفعله المهتمون وخبراء الإقتصاد الإسلامي لتجاوز التحديات المحلية، الإقليمية والدولية؟**

إن بداية الإجابة عن هذا السؤال و الذي يمكن اعتباره من الأهمية القصوى بما كان ، لأنه يتيح للنظام الإقتصادي الإسلامي ما يسمى بـ : **التموقع حيال الآخر** أو البديل المنتظر جراء الأزمات والنكسات المالية العالمية، لتحقيق وسائل التعافي.

إنه سؤال ملح واستعجالي من أجل تطبيق نقد ذاتي معمق وبِنَاءُ العمل على الاجتهاد والتفسير و التجديد : الذي نادى به القرءان الكريم والحديث على لسان الرسول ﷺ من انفتاح و تعلم من الأخطاء.

و تأسيسا على ما سبق ذكره فإن المطلوب من الإسلاميين وخبراء الإقتصاد الإسلامي في المرحلة الراهنة القيام بفعل تاريخي كبير ومؤثر، تُسْتَغَلُّ فيه عوامل الانتكاسة المالية والاقتصادية للنظام الرأسمالي، التي يجب عليهم أن يأخذوها بعين الاعتبار لألا يصاب النظام الإقتصادي بالانتكاس والموسمية، التي قد تعجل في انكماشه في نماذج محصورة لا ترتقي لأن تكون قاطرة ومصدراً **للسياسات العامة الإقتصادية** في العالم الإسلامي، لأن المُكَوِّنْ أو المجموعة الحضارية التي لم تلحظ التغيير ولم تعد له ما يلزم من التجدد لابد لهذا النوع من الجماعات أن يذبل هو ومشروعه الذي يناضل لأجله، مما يؤدي إلى معاودتها أدراجها بعد كل هاته الإنجازات المشرقة عبر السنين.

إن موضوع الهجوم و الدفاع وتسويق الشعارات غير مناسب ويجب مناقشة أفكار معينة وجديدة أي إيجاد أفكار جديدة على حد تعبير جورج فلاك: يجب إيجاد أفكار Out the box: خارج الصندوق ويكون فيها إبداع و المهم أن تجعل الآخر يستمع إليك وهو مقتنع[1].

لا نستطيع القول بأن هناك دولة إسلامية تطبق الاقتصاد الإسلامي تطبيقاً كاملاً وسليماً بل هناك الكثير من الدول قد خطت خطوات طيبة ومدروسة في هذا السبيل، وهذا الأمر طيب لأن تغيير النظم الاجتماعية لابد وأن يتم في صورة خطوات تدريجية، وهذا ما فعله الرسول ﷺ في تطهير المجتمع من التعامل بالربا وشرب الخمر، إذ أخذ الرسول ﷺ بمبدأ التدرج ولاسيما وأن هناك ارتباطات وعهود ومواثيق موجودة وتحتاج إلى التعديل في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

وتتضمن خطة وبرنامج الانتقال من تطبيق النظم الاقتصادية الوضعية إلى تطبيق نظام الاقتصاد الإسلامي، مقاربة شمولية كلانية لا ترتكز فقط على الجانب الإقتصادي بقدر ما تحاول توظيف مقاربة عبر تخصصية، يراعى فيها الجانب الاجتماعي، السياسي، الثقافي، الإعلامي وأهم هاته المحاور كالتالي:

1 –ينبغي أن تُستغل وسائل الإعلام استغلالاً يخدم مبادئ الإقتصاد الإسلامي وأهدافه، سواء المرئي منها أو المسموع أو المكتوب، فيعرض فيها جوانب عظمة هذا النظام وأسباب تفوقه، وإبداع المسلمين في

[1] لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص 242.

كل المجالات، والتعريف بعلماء الإقتصاد الإسلامي ونشر أعمالهم، وأن تقدم البرامج التي تتحدث عن ذلك كله، وكيف أن الحضارة الإسلامية كانت هي المنبع الصافي الذي استقى منه الأوربيون، وتعلموا منه في عصور جهلهم، وكيف انتقلت هذه الحضارة إلى أوربا، بما فيها الإقتصاد.

كما أنه يجب عليه عرض التطورات العلمية العالمية في كل المجالات، حتى يستفيد من ذلك طلاب العلم، ويكون المسلمون على وعي بما وصل إليه العلم، فينطلقون إلى الإبداع والابتكار؛

2 - ينبغي إصلاح المؤسسات الاقتصادية في الدول الإسلامية بما يتلاءم مع مبادئ الإسلام وتعليمه، فينبغي أن يلغي نظام الربا، ويكون التعامل بنظام المضاربة الشرعية، وأن تستقي قوانين الاقتصاد من مبادئ الحضارة الإسلامية السامية، ومن مؤلفات علمائها في الاقتصاد، وينبغي أن يكوِّن المسلمون فيما بينهم ما يسمى بالسوق الإسلامية المشتركة لمواجهة تحديات السوق العالمية.

يطلق مصطلح السوق المالية بمعناه الضيق على سوق أو بورصة الأوراق المالية، كما يطلق بمعناه الواسع على مجموع التدفقات المالية في المجتمع سواء كانت لآجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة بين أفراده ومؤسساته وقطاعاته، وفي ضوء هذا المعنى الواسع فإن السوق المالية لا تنحصر في مكان محدد، وإنما في معاملات محددة، ومن هنا فإن مصطلح السوق المالية الإسلامية، يمكن أن يتضمن المعاملات المالية المنضبطة بالضوابط الشرعية[1].

ومن المعلوم أن تحقق المعنى الضيق يرتبط بتحقق المعنى الواسع، فلن توجد أسواق أوراق مالية إسلامية ما لم توجد أوراق مالية إسلامية، ولن توجد هذه الأوراق ما لم توجد مؤسسات مالية إسلامية تصدرها، وبنك مركزي إسلامي أو جهاز مركزي إسلامي يمنح ترخيصاً بإصدارها.. وهكذا يمكن القول أن السوق المالية تشتمل على البنك المركزي والبنوك التجارية وشركات التأمين وشركات الاستثمار المالي والمؤسسات المالية وبورصات الأوراق المالية وكافة المؤسسات التي تتعامل مع التدفقات المالية، ولكي تكون السوق المالية إسلامية فينبغي أن تخضع هذه المؤسسات والبنوك للضوابط الشرعية.

من خلال التعريف السابق للسوق المالية، يظهر لنا أنها تمثل البيئة أو الأوعية التي يتم من خلالها انسياب التدفقات المالية في المجتمع، فهي بمثابة الشرايين التي تغذي عروق الاقتصاد الوطني بالأموال اللازمة لاستمرارية عمله بشكل سليم، وكلما كانت هذه الشرايين واسعة سليمة، كان الاقتصاد الوطني بعيداً عن الجلطات أو الأزمات الاقتصادية التي يمكن أن تلحق به، وتعيقه عن التقدم، بل إن السوق المالية المنتظمة والمنضبطة تزيد من ثقة الأفراد والمؤسسات في سلامة الوضع الاقتصادي، مما يزيد من جذب المدخرات، واستقطاب الاستثمارات الأجنبية، وبالتالي زيادة معدلات الأداء والنمو الاقتصادي، بما يزيد من تقدم البلد ورفاهية مواطنيه.

3 - التوقف عن إصدار أي قانون أو قرار أو صنع أي **سياسة عامة اقتصادية** تتعارض مع أحكام ومبادئ الإقتصاد الإسلامي مع وضع صيغ العقود والاتفاقيات بما يتفق مع أحكامه، متبوعة بلوائح تنفيذية للتطبيق المعاصر لفقه المعاملات في ضوء ما يتسع من مرونة لازمة لتنقية القوانين القائمة من كل ما يتعارض مع أحكامه ومبادئه؛

[1] إسماعيل الطراد، **التشريعات المالية والمصرفية في الأردن**. عمان: دار وائل، 1999، ص 43.

4 - تطوير المؤسسات الحكومية الحالية المعنية بأمر الاقتصاد والمال بما يتواءم مع طبيعة تطبيق الاقتصاد الإسلامي، والعمل على إنشاء معاهد تعليمية وتدريبية لتطبيق اللوائح التنفيذية للاقتصاد الإسلامي وتدريس علوم فقه المعاملات ونظم المؤسسات الاقتصادية الإسلامية في جميع مراحل التعليم بأسلوب يتفق مع مستوى كل مرحلة؛

5 - دعم التوسع في إنشاء المؤسسات المالية الإسلامية مثل المصارف الإسلامية وهيئات الاستثمار الإسلامي وهيئات التأمين والتكافل الاجتماعي الإسلامي وغيرها اللازمة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي، ومثال ذلك ما صرح به الوزير الأول الجزائري بإدخال بند في الخزينة العمومية لإدخال الصكوك الإسلامية[1]، والتوجه نحو فتح نوافذ إسلامية في بنك التنمية المحلية السنة المقبلة♦؛

6 - تفعيل دور رجال العلم والإعلام: لا شك أن لرجال العلم والإعلام دوراً في الرقابة على السلوك الإقتصادي والإداري.. أما إذا تقاضى رجال الإعلام من صحفيين وغيرهم رشاوى في صور ظاهرة أو خفية، فإنهم يميلون بذلك إلى التستر على الأخطاء والانحرافات ! فالسكوت والتعمية والتضليل قد يكون مقابل رشوة، وقد يكون كذلك لأجل الجهل، أو التقصير، أو الخوف ! فليس كل العلماء والإعلاميين بقادرين على كشف الأخطاء وبيانها والصدع بها من اجل محاسبة المسؤولين عنها؛ فبعضهم يؤثر السكوت، وآخرون غير مبالين، وبعضهم يتلعثم، أو يتردد، أو يقول شيئاً مبهماً ... وما إلى ذلك من أمور تؤدي على تأخير البيان عن وقت الحاجة حتَّى تقع الكارثة[2]؛

ويلاحظ أن هذه المحاور مرتبطة ببعضها البعض وتنفذ بالتوازي والتي تنتهي بالتطبيق الشامل للنظام الاقتصادي الإسلامي، مع كذلك الاهتمام المتزايد بالعناصر الأربعة التالية:

7 - التعاون والتنسيق بين الجهات المعنية بالاقتصاد الإسلامي: حيث ومن أجل توحيد الجهود لخدمة الاقتصاد الإسلامى تسعى الأقسام إلى الاستفادة من:

1. أقسام الاقتصاد الإسلامى داخل كل قطر إسلامي وعلى مستوى الجامعات الإسلامية، مثل: رابطة الجامعات الإسلامية، وجامعة الأزهر، وجامعة أم القرى، وأم درمان، والجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد باكستان، والجامعة العالمية بكولالمبور بماليزيا؛

2. مراكز بحوث الاقتصاد الإسلامي على المستوى المحلى، وعلى مستوى العالم الإسلامى، مثل: مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى بجامعة الأزهر، ومركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي . جامعة الملك عبد العزيز، والمعهد الإسلامى للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامى للتنمية بجدة؛

3. المصارف الإسلامية، ومؤسسات الأوقاف، ومؤسسات الزكاة وشركات التأمين التكافلى، محلياً وعلى مستوى العالم الإسلامى، مثل: البنك الإسلامى للتنمية بجدة، والهيئة العالمية للزكاة، والهيئة العالمية للوقف.

8 - التعريف بالإقتصاد الإسلامي من خلال **بروباقوندا** قوية (سمعي بصري مكتوب، الإعلام الإلكتروني)، ذلك أن الاقتصاد الإسلامي مهم جدًّا؛ لكونه يتصل بأحد الجوانب الحيوية للحياة الإنسانية، ولا عجب

[1] في خطاب الوزير الأول: أحمد أويحي في رده على مناقشات قانون المالية لسنة: 2018 بتاريخ: 2017/09/21.
♦ تصريح على لسان مؤولة النوافذ الإسلامية في بنك BDL بتاريخ: 2017/10/03.
[2] رفيق يونس المصري، مرجع سابق، ص 357.

إذا رأينا العلماء والمفكرين شرقًا وغربًا يولُونه أهمية خاصة، دراسة وتحليلاً؛ فقد ربط المفكرون الاقتصاديون كثيرًا من المشكلات والظواهر التي تعرفها البشرية بدولاب الاقتصاد، وهذا يجعلنا نؤكد أن العلماء المسلمين مطالبون بتبصير أجيال الأمة الإسلامية بمعالم الإقتصاد الإسلامي، وإن عدم القيام بهذا الواجب ينتج عنه أسوأ العواقب وعلى رأسها التبعية الفكرية، والتقليد الأعمى لمذاهب الغرب، ولا شك أن دراسة الاقتصاد الإسلامي ينبغي أن تحقق أهدافًا ومقاصد نافعة ، فمن خلال هذه الدراسة يتعرف المتعلم على شتى المذاهب الاقتصادية المعاصرة التي تسود عالمنا ، كما تفيد دراسة الاقتصاد الإسلامي في عملية الرد العلمي الموضوعي على مزاعم الأعداء والمستشرقين والمشككين.

والغريب أن ترى كُتَّابًا وأساتذة وفقهاء يختلفون في أصول الاقتصاد الإسلامي، فبعضهم يردها إلى أحد المذاهب المعاصرة؛ إذ يرى أنه اقتصاد زراعي إقطاعي، وبعضهم الآخر يرى أنه يعتمد في مبادئه وقواعده أصلاً كبيرًا ألا وهو الاقتصاد الفردي الحر، في حين إن طائفة ثالثة ترى أن الاقتصاد في الإسلام يرتكز على الملكية الاشتراكية الجماعية. إن هذا الاضطراب في التحليل الاقتصادي لا يزول إلا بالدراسة المعمقة لمقومات الاقتصاد الإسلامي وأُسسه ومبادئه[1]؛

9 +هتمام الحركات الإسلامية (حاملة المشروع الإسلامي) ببعضها البعض في مختلف الأقطار، ف حسب اقتراب الجماعة الذي يفترض أنه إذا كانت الجماعة تضم عددا كبيرا من الأعضاء تستطيع أن تؤثر بهم؛ كما أن التنظيم الجيد والانسجام داخل الجماعة (و التي تمثل في هاته الحالة" الحركات الإسلامية " له دوره في تقوية تأثير الجماعة في النظام السياسي عموما و باقي الأنظمة الفرعية خصوصا كالبرلمان ... إلخ وعليه فإنه يتوجب على الحركة الإسلامية الاهتمام بالحركات الإسلامية الأخرى العاملة في الصف السياسي الإسلامي نفسه حيث إنها تكسب معناها من هذه العلاقة وهو أهم معطى في مفهوم اقتراب الجماعة في صورتها الأولية الذي أسسه **آرثر نتلي** على أساس أن هذه العلاقة هي التي تحدد وضعية وقوة الجماعة؛

10 – الإقتصاد الإسلامي بالفعل في حاجة ماسة إلى رؤية جديدة ومؤسسات جديدة وتجديد جوهري لما هو قائم من مؤسسات، وضرورة التفكير الجِدِّي في إقامة **أكاديمية دولية** للاقتصاد الإسلامي تتجاوز السلبيات التي ظهرت في المؤسسات القائمة، وبخاصة ما يتعلق بالتمويل والإدارة والأنشطة تجمع بين الشق البحثي والشق التعليمي والمحاكاة(من خلال نماذج تصورية لمعاملات محتملة)، وتجتذب الطلبة النابهين من شتى بلاد العالم وتحتضن نخبة متميزة من رجالات الاقتصاد الإسلامى، وتدار كما تدار المؤسسات العلمية الراقية في العالم المتقدم، ويتم تمويلها من خلال التبرعات وإنشاء صندوق وقفي، وأن تعمل جاهدة على توفير القدر الكافي من التمويل الذاتي لكل أنشطتها العلمية؛

التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية: والتدرج في تحرير الأسواق المالية، وقيام سوق إسلامي لرأس المال وحركته في إطار الأقطار الإسلامية، لكن الذي حدث حسب الأستاذ رشيد حيمران أن: المسلمين ولوا وجهتهم قبل المشرق أو المغرب فاستوردوا نماذج للتنمية صيغت وفق معطيات وبيئات تختلف وتتناقض مع عقيدة

[1] زيد بن محمد الرماني، « الإقتصاد الإسلامي هو الحل بعد تيقن فشل النظم المختلفة ». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alukah.net/culture/0/67777/ بتاريخ: 2017/09/10.

المسلمين وواقعهم ولا تأخذ بعين الاعتبار تكوينهم البشري والإمكانيات المجندة ومن هنا أدت خطة التنمية في العالم الإسلامي دورها بالسلب لا بالإيجاب وعمقت من حدة المشكلة الإقتصادية داخل البلدان وجعلتهم في تبعية شديدة للنظامين الإقتصاديين الرأسمالي والاشتراكي، ولا يمكن الخروج من هذه الحلقة المفرغة التي استدرجت فيها هذه البلدان إلا بالرجوع إلى الذات واستنطاق الطاقات الكامنة والإمكانيات المعطلة التي تحرك هذه الأمم وتدب فيها بواعث النهضة والإنطلاق[1]؛

ومن ناحية أخرى لا يمكن لأي دولة أو مؤسسة أو منظمة غير مسلمة أن ترغم المسلم على أن يتعامل بمعاملة تصطدم مع عقيدته، وتأسيساً على ذلك يجب أن نوضح للعالم الخارجي الأسس التي نتعامل طبقاً لها فإن قبلوها فهذا ما نهدف إليه، وإن لم يقبلوها فهناك غيرهم يقبلها تحت مبدأ البحث عن تكتلات وتحالفات إستراتيجية.

لو أن الدول العربية والإسلامية اتحدت وكانت لديها **الإرادة السياسية** الجادَّة في سبيل تكتل إسلامي قوي لكانت الأستاذية والسيادة **للاقتصاد الإسلامي** وإنقاذ العالم من مشاكله الاقتصادية الوضعية لأنه يرفع الحرج ويقدم البدائل ويستعد للأزمات باستراتيجيات **وقائية** متنوعة منها: عدم بيع الديون، الإقتصاد في الاستهلاك، محاربة الاحتكار والاكتناز...إلخ.

11 – الاهتمام بالدراسات والبحوث في مجال الاقتصاد الإسلامي، و يمكن أن يأ خذ ذلك صيغاً عدة منها:

- إنشاء معاهد متخصصة للاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية مثل: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، ومركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر، ومركز الاقتصاد الإسلامي بباكستان؛
- تنظيم الندوات والمؤتمرات الدولية للاقتصاد والمصارف الإسلامية؛
- إنشاء أقسام متخصصة للاقتصاد الإسلامي في بعض الجامعات مثل: قسم الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، وقسم الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وقسم الاقتصاد الإسلامي بالجامعة الإسلامية بباكستان.

ولا يقتصر الأمر على المراكز الرسمية والجامعات، بل يمكن أن يصل إلى الأفراد المتخصصين، وذلك عبر شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

ويمكن القول أن هذا الخيار يساعد الإقتصاد الإسلامي على تجاوز مجموعة من العراقيل. وفيما يتعلق بمخلفات وعواقب المرور من التنظير إلى اقتحام الواقع: فعلى المستوى **العقائدي:** يجب أن يضطر الخبراء والمشتغلون إلى التخلي عن المهارات الأخلاقية والاعتراف بالازدواجية بين الوضعية والمعيارية، أمَّا على المستوى **العملي:** فيجب إعادة النظر في أساليب العمل والتموقع، فكم هو عدد رجال المال والأعمال الذين تم إقناعهم بضرورة دعم الإقتصاد الإسلامي وغيروا منتجاتهم إلى منتجات إقتصادية؟ وغيروا ودائعهم إلى البنوك الإسلامية؟

[1] رشيد حيمران، مرجع سابق، ص 75.

ومن ناحية أخرى يجب أن يكون لدى المسلمين استراتيجيات نحو مزيد من الاهتمام بإنشاء بنيات الاقتصاد الإسلامي على المستوى العالمي كامتدادٍ للبنية المحلية، باعتبار أن السياسة الخارجية للدول ما هي إلاَّ انعكاس للسياسة الداخلية، وكلَّما كانت ضعيفة وهشة كانت الهشاشة على المستوى الدولي، وأهم هذه البنيات العالمية ما يلي :

- السوق المشتركة للأمة الإسلامية؛
- سوق الأوراق المالية الإسلامية؛
- المؤسسات المالية الإسلامية؛
- بيوت التمويل العالمية الإسلامية؛
- الصك المالي الإسلامي.

إن مهمة الاقتصاد الإسلامي ليست فقط مجرد تحليل ما هو كائن، بل أيضا ما يجب أن يكون، وأكبر تحد للاقتصاد الإسلامي هو الوصول إلى "تحليل للقيم والمؤسسات السائدة في البلدان الإسلامية بغرض معرفة مدى انحرافها عن المعايير الإسلامية، معرفة مختلف العوامل النفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتاريخية المسؤولة عن هذا الانحراف "، أي بتعبير آخر لردم بصفة تدرجية الهوة القائمة بين: ما هو كائن وما يجب أن يكون؛ وهذا يطرح إشكالية تتمثل في صعوبة اختبار ما هو كائن بسبب الفجوة الكبيرة التي توجد في الفترة الراهنة في العالم الإسلامي بين الطريق الذي يجب أن يسلكه المسلمون وسلوكهم الفعلي، في حين أن هذه الفجوة لم تكن دائما كبيرة في الماضي، ففي بعض الفترات كان ما يجب أن يكون قريبا مما هو كائن إما كليا أو جزئيا[1].

إنَّهُ وبالنظر إلى ما يجب فعله من طرف الخبراء والبحاثة تصديا للإكراهات واقتحاما للواقع ببدائل موضوعية، فإن مؤسسات الإقتصاد الإسلامي بنظرنا تظل بحاجة ماسة ودائمة إلى الآتي:

- منطق سياسي شرعي وعصري على ضوئه تحلل الأوضاع و الظروف التي يمر بها العالم أي في حاجة أكيدة إلى "نظرية" متماسكة تسترشد بها في تفسير المجتمعات و القوى المحلية و الدولية؛
- النضال البنائي و الذي هو أحد بدائل التغيير السلمي وعالم اليوم يحتاج إلى هذا النوع من النضال... و يتمثل أساسا في بناء قوة اقتصادية سواء بشكل مشاريع شخصية، مشاريع كبرى، مشاريع عربية، أو مشاريع إسلامية و امتلاك عناصر هذه القوة الاقتصادية هو جزء من الحرب و النضال و لن يكون ذلك سهلا[2]؛
- تجاوز عقبة الصراع مع الأنظمة و السلطات الحاكمة في بلدان العالم الإسلامي ذلك الصراع الذي استنزف كثيرا من موارد الدول من الأفكار و الأفراد والموارد المادية؛
- التأكيد على دور و أهمية **مؤسسات** المجتمع الأهلي والمدني والعمل الشعبي الذي يسعى إلى النهوض بالمجتمع و أدواته وترقيته و التركيز على **العمل التنموي** الذي يفيد منه مجموع الأمة وليس فصيلا بذاته؛

[1] عبد الرزاق سعيد بلعباس، مرجع سابق، ص 10.
[2] بتصرف عن: لزهر بن عيسى، مرجع سابق، ص ص 243-244.

- العمل على إحياء مؤسسات العمل التطوعي الإسلامي وتشجيعها، كتشجيع الأوقاف العامة، والمبادرة إلى خلق الجمعيات الخيرية التي تعنى بالفقراء وكفالة الأيتام والإقراض باعتبارها من أهم مؤسسات الإقتصاد الإسلامي؛

إن إرساء الريادية في العمل الخيري التنموي حتى نتمكن من تحقيق تنمية جيلية (تشمل مختلف الأجيال)، ومستدامة (تتميز بطابع الاستمرارية) نحتاج على العناصر التالية:

- **المرونة:** فالعمل الخيري يجب أن يتأقلم مع حاجات المجتمع ويقوم بتلبيتها؛
- **الديمومة:** فهو دائم مادامت حاجات المجتمع قائمة؛
- **التجديد:** فهو متجدد نظرا لتجدد الحاجات وتطورها وفق المعطيات والمستجدات في الواقع المعاش، وهذا يعني تجدد الأفكار الخيرية وتطورها،
- **الاستقلالية:** حيث لا تسيطر عليه الأهواء السياسية، بل يتعامل مع أفراد المجتمع بمبادئ أخلاقية وإنسانية راقية؛
- **التعايش:** حيث يجد قبولا في المجتمع مادام يعيش مشاكله ويتعايش معه في توافق كبير؛
- **التأثير والتأثر:** فهو يؤثر في المحيط الاجتماعي ويتأثر به، ما يعطيه صبغة الديناميكية[1].

وهذه الشروط أو المحددات الستة في واقعها تمثل عصب التنمية المستدامة.

- تشجيع العمل الوقفي وإنشاء مجمعات وقفية لمساعدة العائلات المحتاجة كما إليها الخبيران في الإقتصاد الوقفي الوقفية: بوجلال اعمر وصالح صالحي وإثراء الأملاك الوقفية وانجاز مراكز تجارية ومكاتب أعمال، ففي الجزائر وحدها تحصي ما يقارب الـ: 9058 ملك وقفي على المستوى الوطني بمداخيل تقارب 14 مليار سنتيم[2]؛
- التجديد: يجب التأكيد ابتداء أنه من غير التجديد والاجتهاد والإبداع، لا يمكن للإقتصاد الإسلامي أن يبني معاصرته ويمارسها كفعل وتأثير وحضور. فالتجديد هو تأهيل وتطوير وانتقال من الجمود إلى الحركة ومن الانغلاق إلى الانفتاح، ومن الانقطاع إلى التواصل ومن الانشغال بالقضايا الجزئية إلى الانشغال بالقضايا الكلية، فالتجديد قد يعني: ضخ دماء جديدة، وقد يعني تغيير في إستراتيجية التمويل وإنشاء المشاريع، وقد يعني تغيير مكان النشاط من محلي إلى إقليمي مثلا أو العكس من خلال بحث هموم الأمة وقضاياها حاضراً ومستقبلاً.

و أخيرا وليس آخرا التأكيد كذلك على مسؤولية العمل و النشاط والتوعية والإعلام منوطة بكل مسلم بل بجميع الناس ووظيفة المؤسسات المالية الإسلامية أن تحشد جميع الناس والفئات في مشروعها الإقتصادي الإصلاحي وليس منافستهم المغانم و المواقع و الفرص وكلما تراجعت المصالح الذاتية والتنظيمية تزداد المصداقية والقبول، ونقلل فرص التراجع والانكماش، فما هي أشكال حضور الإقتصاد الإسلامي في الدول العربية والإسلامية

[1] فارس مسدور، مرجع سابق.

[2] كريم كالي، « في انتظار إنشاء الديوان الوطني للأوقاف: مجمعات وقفية لمساعدة مليوني عائلة محتاجة ». الخبر اليومي، العدد 7137، 2013/07/17، ص 06.

مستقبلا؟ وهل يعني هذا أن السيناريوهات المتوقعة جلها إيجابية؟ وما إمكانية تضييق العوامل المساعدة على السيناريوهات الأسوأ له؟ في ظل بوادر تعافي الإقتصاد العالمي؟

المطلب الثالث: مستقبل الإقتصاد الإسلامي وأهم السيناريوهات المحتملة:

يرى الكثير من البحَّاثة في الإقتصاد الإسلامي بأن هناك صعوبات جمة ربما لن يستطيع النظام الإقتصادي الإسلامي تجاوزها، بالإضافة إلى التحديات المختلفة و تداعياتها التي ربما ستقضي على مستقبل الإقتصاد الإسلامي.

الصحيح في هذا الصدد أن جملة المعيقات والتحديات الآنفة الذكر لها تأثيرها بالفعل على الإقتصاد الإسلامي كما مرَّ معنا، ومهما كانت قسوة آثار هاته التحديات على الإقتصاد الإسلامي فإن ذلك ربما لن يستطيع محو تلك العطاءات الكبيرة للإقتصاد الإسلامي، أو إنهاء وجوده ما لم تكن هناك أسباب داخلية وبنيوية قوية جدا تسمح بذلك أصلا.

أضف إلى ذلك أن هاته التحديات والمعيقات، لم تكن جديدة على صعيد الإكراهات الدولية والعالمية المفروضة بل إنها تشكلت في قوالب ونماذج معاصرة ومتحولة ونمت بحيث تسارعت في إطار تمايز الحضارات واختلافها. إذا كان الحكم على الواقع المعاش للإقتصاد الإسلامي بغير المقنع واحتمال الضمور والتقهقر، فإن الحكم على مستقبله يستوجب التوقف أولا عند محددات مستقبل هذا النظام الإقتصادي، أي جملة العوامل المؤثرة والمختلفة والتي نرى أنها تتحكم في مستقبل هذا النظام وهي:

أولا: المحددات القُطْرِية: تبرز مجموعة من القضايا المهمة وأهمها:

-إمكانية تحويل هذا الشتات البارز بين الأقطار العربية والإسلامية إلى وحدة مما يؤدي إلى تقوية العمل الإسلامي الداخلي مصداقا لقوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ ﴾[1]؛

-مدى تفاعل المجتمع مع الأطروحات البديلة ووعيه لمدى أهمية دوره في تطوير الواقع السياسي و الاقتصادي في بلده؛

-محدودية استخدام التقنيات المعاصرة المتقدمة بما في ذلك تدني مستويات ونوعية البحث والتطوير، مع استمرار العجز الخارجي القائم في الميزان التجاري والعجز الداخلي المتمثل في عجز الميزانية العامة خصوصا والانفتاح الإقتصادي الواسع على القطاع الخارجي إلى درجة الخضوع للهيمنة أو التبعية للقوى المهيمنة[2].

ثانيا: المحددات العربية: لعل أهم المحددات العربية المؤثرة في مستقبل الاقتصاد الإسلامي وعلاقته بإحداث تنمية مستدامة يمكن تحديدها في المؤشرات التالية :

1-تكمن فيما يمكن أن تشهده الأقطار العربية من تغير واسع في أشخاص الحكام العرب وقد بدأت بالفعل ملامح هذا التغيير و أصبح الحديث شائعا عن جيل جديد من الحكام العرب؛

2-قد تسهم الحركة الإسلامية وقوة العمل العربية عبر الحدود وعمليات التشكل الجديدة للرأي العام العربي بفعل وسائل الإعلام و الاتصال الجديدة كالفضائيات و الإنترنت في التأثير في صياغة المستقبل العربي؛

3-كما أن تزايد حجم و اتساع ثورة المعلومات والاتصالات و الاتجاه نحو العولمة يشكل تحديا عربيا كبيرا؛

4-التبعية التي يكون جوهرها عدم التكافؤ والتخلف؛

[1] سورة المائدة، الآية 02.

[2] منيرة بلعيد، « مدى ارتباط اتجاهات التدريس والبحث في مجال العلوم السياسية بالقضايا والتحديات المطروحة على الواقع العربي». مجلة المفكر، العدد الثالث، فيفري 2008، ص 170.

5-يواجه الأمن العربي تهديدات واسعة، نذكر منها:

-التهديد المائي، الغذائي، العسكري باعتماد التسليح على مصادر أجنبية احتكارية، التهديد الثقافي بسبب تأثيرات العولمة التي تخترق المجتمع العربي في العديد من مرتكزات وجوده؛

6- التجزئة: أي تجزئة الإقليم العربي إلى عدة دول يغلب على تفاعلاتها فيما بينها السلوك الصراعي مع حساسية النخب الحاكمة المفرطة إزاء السيادة وسعيها المستمر إلى تأكيد الهوية الوطنية للدولة القطرية، وهذا ما يؤدي إلى تشتيت القدرات العربية[1]؛

7- تحقيق الأمن الغذائي للعالم العربي والإسلامي عبر توسيع الاستثمار في المجالات الزراعية إنتاجا وتصنيعاً وتسويقاً.

ثالثا: المحددات الإقليمية: تتعدد مصادر هذه المحددات و تتنوع غير أن بينها معامل ارتباط خاص يستند أساسا إلى المكانة الإقليمية للمنطقة العربية وعلاقتها بالعالم الإسلامي وأهمها:

1 -القدرة على الاستفادة من التجربة التركية: حيث تعد التجربة التركية سياسيا واقتصاديا بمثابة نموذج رائع للعالم الإسلامي، وتحويل هاته التجربة إلى معادلات مرجعية في التطبيق، حيث وللمرة الأولى في تاريخ تركيا يقود حزب منفرد الحكومة للمرة الثالثة على التوالي، حيث حقق حزب العدالة والتنمية التركي فوزا كبيرا في الإنتخابات البرلمانية فاق بفارق نوعي كل توقعات استطلاعات الرأي[2]، وتسمح له هاته النتيجة بتشكيل وقيادة الحكومة لوحده، وتقديم مشروع مشترك لتعديل الدستور ويطبق برنامجه الانتخابي؛ وكذلك فإن حزب العدالة و التنمية هو طبعة سياسية من طرف الإسلاميين و يحتاج جل الإسلاميين إلى دراسته ويطرح أسئلة حوله:

- ما هو سبب نجاحه؟
- هل الظروف أم ماذا؟
- لماذا نجح في التسيير والحكم[3]؟

2 -تلعب التكتلات الإقتصادية الإقليمية دورا هاما في مجال التأثير على الإقتصادات العربية، ويأتي في مقدمتها التكتل الإقتصادي الأوربي، وذلك بالنظر إلى الارتباطات الوثيقة التجارية، والتقنية والنفطية بين أوربا والدول العربية، وما تطرحه هذه القضية من ضرورة لإعادة الشراكة الأورو-عربية، بضرورة إيجاد تكتل عربي لمسايرة هذا الاتجاه[4]؛

3 -الخلافات الحدودية بين الدول العربية وغير العربية، كالخلاف التشادي الليبي في شمال إفريقيا، والخلاف العراقي الإيراني، الخلاف الإيراني الإمراتي ومسألة الحدود الإسرائيلية ♦ مع الدول العربية في منطقة الشرق الأوسط، وما تسمح به الخلافات البحرية والخلافات حول الموارد لدول غير عربية

[1] منيرة بلعيد، مرجع سابق، ص 172.

[2] عبد النور بوخمخم، « حزب أردوغان يحقق فوزا ساحقا في الانتخابات البرلمانية». الشروق اليومي، العدد 3323، 2011/06/13، ص 10.

[3] محمد جميل ولد منصور، مداخلة في ندوة :« الإسلاميون والإصلاح السياسي». قناة الجزيرة الإخبارية، الكويت :04 نوفمبر 2009.

[4] منيرة بلعيد، مرجع سابق، 173.

♦ والصحيح أنها ليست بدولة بل نتوء او ورم في جسم الأمة الإسلامية.

بالتدخل والتحكم في مصادر حيوية بالنسبة للمنطقة العربية وأهمها الخلافات حول المياه مما يجعل الأمن المائي العربي محلّ تهديد[1].

رابعا: المحددات الدولية: تتمثل في:

1 –تدهور وضع معظم الدول العربية والإسلامية في التجارة الدولية وتفاقم مشكلة السيولة الدولية وضعف موقعها في المنظمات الدولية وبالتالي تزايد الاعتماد على التمويل الخارجي بالفوائد الربوية الباهظة , وأيضاً غياب التخطيط السليم للتقدم الاقتصادي والاجتماعي وعدم وجود **سياسة عامة** سليمة للاقتراض الخارجي وتعرضها للاستغلال من قبل الدول الاشتراكية والرأسمالية تارة أخرى والمنظمات الدولية؛

2 –تعتبر **التحديات الإقتصادية والتنموية** ذات أهمية كبيرة، خاصة في ظل تصاعد دور المتغيرات الدولية والدفع باتجاه التحرك نحو إتباع إستراتيجيات إقتصادية ذات مضمون معين، أو في التأثير على أوضاع إقتصادية ومالية عربية مختلفة، أو فيما تمثله من قيود على محاولات التطوير والإصلاح الإقتصادي العربي؛

3 –اختلال هيكلي مزمن في القاعدة الإنتاجية (انحسار القطاع الزراعي، عدم نضوج القاعدة الصناعية، ضخامة حجم القطاع الخدمي، إضافة إلى تردي مستويات الإنتاجية في عموم القطاعات، مع محدودية استخدام التقنيات المعاصرة المتقدمة بما في ذلك تدني مستويات ونوعية البحث والتطوير؛

4 –تنامي التدخل الأمريكي في المنطقة، بحجة إدارة الأزمات الدولية لمرحلة النظام العالمي الجديد، من منطلق عبر عنه احد المفكرين الأمريكيين وهو انطوني ليك" Anthony Lake" أن الأزمة تكمن في نشأة **دول الارتداد**، أي الارتداد عن النظام العالمي الجديد " Back Lash States" ومعظمها حسب هذا المنظور تقع في المنطقة العربية[2].

فالاقتصاد الإسلامي يمر بمنعرج تاريخي، يحتم علينا قراءة الواقع والمستقبل بطريقة متزنة، بعيدة عن العواطف، حيث من الخطأ الاعتماد على **نظرية المؤامرة**« Conspiracy Theory » والبناء عليها، بل لا بد من سؤال المراجعة، وفي ضوء قراءة التاريخ، وفهم الحاضر، فقد آن الأوان لترسيم علاقة مستقرة وواضحة بين النظام الإقتصادي **والسياسات العامة الإقتصادية** في العالم الإسلامي، ترسخ تجربة راشدة وناضجة، تستحق أن يحتذى بها، وما أحوجنا لمثل هذه التجربة الراشدة، في ظل زمن تسعى فيه كثير من الأنظمة السياسية المحلية والدولية لاجتثاث العمل الإسلامي بذريعة مكافحة الإرهاب.

وبناء على العلاقة التاريخية بين النظام السياسي والإقتصادي والتطورات الإقليمية والدولية التي انعكست على الحالة الداخلية؛ فإنه يمكن القول بأنه من ضمن الخيارات المطروحة بصورة خاصة فيما يخص الاحتمالات المستقبلية توجد سيناريوهات متعددة، كما يجب الأخذ بعين الاعتبار مجموعة المحددات المؤثرة في– طبيعة العلاقة وتتمحور حول طبيعة الأنظمة السياسية ودرجة مرونتها وانفتاحها، وقدرة الطرفين (صناع الإقتصاد الإسلامي) والأنظمة السياسية على رسم ملامح العلاقة وتطبيقها، مع الجدية وتبادل الثقة في ذلك، والقدرة على

[1] منيرة بلعيد، مرجع سابق، 173.
[2] المرجع نفسه، ص 174.

الالتزام بما يتفق عليه، بالإضافة إلى القدرة على التوصل إلى **قواسم مشتركة** في الرؤية لقضايا اقتصادية محلية متعددة، إقليمية ودولية كبرى، مع الأخذ بعين الاعتبار مواجهة الضغوط الخارجية من قبل الطرفين.

ولعلّ عملية رصد أهم المحددات السابقة حول مستقبل الإقتصاد الإسلامي في الحياة السياسية، الإقتصادية، الاجتماعية الإسلامية تكشف بوجه خاص عن وجود أربعة سيناريوهات رئيسية في الحكم على آفاق مستقبل الإقتصاد الإسلامي وعلاقته بالتنمية المستدامة في العالم الإسلامي، يمكن حصرها في الأشكال الأربعة التالية:

السيناريو الأول: سيناريو التراجع والتقهقر:

يقوم هذا السيناريو على أساس تراجع وتقهقر الإقتصاد الإسلامي في الحياة العامة الإقتصادية لصالح الإقتصاد الوضعي وهو ما يعنى الحاجة إلى بلورة خطاب إقتصادي إسلامي جديد يتعامل مع الواقع المعاصر باللغة التي يفهمها، **وذلك بالنظر إلى** مجموعة من العوامل الدافعة لتحقيق هذا السيناريو منها:

– هناك صعوبات عملية في مجال تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي مع العالم الخارجي، وخاصة من قِبَلِ المصارف الإسلامية وهي أكثر المؤسسات المالية ارتباطاً بالخارج، حيث يعتبر من أصعب المعوقات في تعاملها مع البنوك العالمية طبقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛

– الهجمة الشرسة على كل ما هو إسلامي من «الآخر» مما دفع بعض الأقطار الإسلامية إلى إيثار السلامة «الصورية» بعدم إعطاء البحث في هذا المجال أولوية كبيرة وإهماله، اندماجا مع الإقتصاد العالمي؛

– في ظل العولمة، تعاني البنوك الإسلامية من ضعف في قدرتها التنافسية, فهذه المؤسسات لا تملك الحرية الكاملة لمواصلة تطوير منتجات جديدة بتكلفة السوق العالمي و الدخول في أسواق عالمية عالية الربحية؛

– هناك نماذج سيئة التطبيق في العالم الإسلامي، وكانت خاطئة وسلبية النتائج، وفشلت في إظهار الصورة الحقيقية للإقتصاد الإسلامي، إمَّا فشلا داخليا او خارجيا (بفعل فاعل)، شكلت نظرة سيئة حول نماذج المعاملات الإقتصادية الإسلامية، والتي نتج عنها التشكيك في صلاحية تطبيق الاقتصاد الإسلامي في عالمنا المعاصر، مع تجنب إنشاء أي كيانات اقتصادية ذات مرجعية إسلامية بدليل فشل بعضها.

– عدم وجود إطار تنظيمي وقانوني داعم **للسياسات المالية الإسلامية**، إضافة إلى أنه لا يوجد مركز مالي إسلامي منظم يعمل ضمن إطار الإقتصاد الإسلامي ، وهو ما يحرم المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية من وجود وسيط لتسوية الالتزامات المالية للتعاملات الدولية فيما بينها، وكذلك يحرمها من تصريف فوائض أموالها في استثمارات قصيرة الأجل؛

– تقصير علماء الاقتصاد الإسلامي وخبرائه في التوعية عن الاقتصاد الإسلامي من خلال وسائل الإعلام المعاصر، والتي هي متاحة..

إن فرضية انحسار وتراجع الاقتصاد الإسلامي في القرن الحادي والعشرين، هذه النظرة القطعية الجازمة تعنى ببساطة إلغاء أعمال جادة وجهود علمية رصينة وتطبيقات عملية واعدة ومؤسسة متنامية طوال ما يقرب من نصف قرن.

صحيح أنَّ هناك تباطؤ في تطور البحث في الاقتصاد الإسلامى مع انخفاض وتيرة تطورهفي بدايات القرن الحادي والعشرين مقارنة بالثلث الأخير من القرن الماضي والتي ترجع إلى ضعف الإقبال نسبياً على هذا الفرع

القديم الجديد من فروع المعرفة الإسلامية في الفترة السابقة من ناحية، وإلى عولمة الإقتصاد نتج عنه إلغاء بعض الخصوصيات الحضارية، من الصعب تصور زوال الإقتصاد الإسلامي تماما عن الساحة واندثاره في ظل وجود ما يقارب مليار ونصف مليار مسلم، هذا ما يجعل من احتمالية السيناريو الثاني هي الأقرب.

السيناريو الثاني: سيناريو استمرار الإقتصادات الحالية والوضع الراهن(الريعي):

ترى وجهة النظر هذه بأن وضع الإقتصاد الإسلامي سيستمر مثل ما هو عليه الآن أي بين ضعف وهوان و بين تميز في قليل من الأحيان و عن استمرارية **ضعف** الأداء الجمعي والفكرة المؤسسية المبتكرة لدى صناع السياسات العامة الإقتصادية الإسلامية بسبب:

– لاتزال الدولة الحديثة بالمستوى الذي يؤهلها لأن تسمح بالتحول الكلي أو الجزئي نحو بدائل وخيارات الإقتصاد الإسلامي؛

– نخب ترى في التوجه لتسويق منتجات للإقتصاد الإسلامي من نظرة أيديولوجية بل ويعتبرونها مندرجة ضمن مشروع الدولة الإسلامية، خاصة النخب المهيمنة على مراكز صنع القرار المالي كالحكومة والبنوك المركزية، كما أوضح بذلك الأستاذ فارس مسدور في معرض حديثه عن القائمين على بنك الجزائر[1]؛

– الجماعات المصلحية في العالم العربي والإسلامي ليس من السهل عليها التنازل بالمجانية عن مصالحها ومكاسبها جراء الإقتصادات الريعية، هذا من شانه أن يجعل عملية التحول جد صعبة وقد تكون مكلفة، خاصة وأن الصراع بين الجماعات ليس دائما صراعًا بين جماعات متساوية من حيث النفوذ ودرجة التأثير، ونتيجة لتعقد المجتمعات في العقود الأخيرة فقد ظهرت الجماعات التي تدافع عن قضية معينة لا تهم جماعة بعينها، وغالبا ما تكون المنفعة المادية المباشرة لأعضاء هذه الجماعات واردة في دفاعها عن القضية التي تهتم بها[2].

وفي ضوء هذه العوامل فإن الإقتصاد الإسلامي سيظل رهن أهواء **الطبقة الحاكمة** و **النخب** ذات النفوذ من تكنوقراط وعسكر وجماعات الضغط...إلخ ما لم تتشكل معالم نظام ديمقراطي يؤدي إلى إحداث نقلة نوعية داخل المجتمع ويعد مدخلا لتطوير مفاهيم المجتمع العربي والإسلامي المستقبلي والذي يعطي للممارسة الإقتصادية المؤسسية الإسلامية **(البنوك الإسلامية، مؤسسة الزكاة، المجمعات الوقفية، صناديق التأمين التكافلي...** إلخ) فرصتها الكافية للتجذر والتغلغل في حياة المجتمع والدولة.

لتجنب تكرر مثل هذا السيناريو في المستقبل، فإنَّه يجب على العلماء والدعاة وأساتذة الاقتصاد الإسلامي في هذا المقام بذل الجهود من حيث تنمية الوعي بالاقتصاد الإسلامي في المجتمع وذلك من خلال السبل والوسائل المختلفة، والسبيل لمواجهة تحديات الفكر الاقتصادي العلماني وصدوده عن تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي ما يلي[3]:

– التأكيد بالأدلة القطعية الثابتة والدامغة على أن الإسلام دين شامل ومنهج حياة، وأن شريعته تجمع بين الثبات والمرونة، والأصالة والمعاصرة، وفيها دستور سياسي، اجتماعي **واقتصادي**؛

---

[1] زهيرة مجراب، « هذه بدائل تقلدي الفوائد الربوية في القروض الاستهلاكية». الشروق اليومي، العدد 4967، 2016/01/03، ص 05.

[2] أحمد مصطفى الحسين، مرجع سابق، ص 239.

[3] حسن حسين شحاته، « مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للإقتصاد الإسلامي». سلسلة بحوث و دراسات في الإقتصاد الإسلامي ، ص 15، متحصل عليه من: (الموقع): www.darelmashora.com/download.ashx?docid=1939 بتاريخ: 2016/07/18.

- تقديم قرائن قطعية الدلالة والثبوت من مصادر الشريعة الإسلامية (القرآن والسنة والإجماع) بأهم القواعد الكلية للاقتصاد الإسلامي؛
- عرض نماذج من استفادة الغرب من مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في صدر الدولة الإسلامية؛
- عرض نظرة الاقتصاد الإسلامي إلى المشكلات الاقتصادية المعاصرة، وتميزه عن النظم الاقتصادية الوضعية في بيان المعالجات السليمة لها؛
- بيان أن سبب تأخر البلاد العربية والإسلامية في مجال الاقتصاد يرجع إلى انحرافهم عن مبادئ وأسس الإقتصاد الإسلامي وعدم الإبداع مع التبعية المفرطة للغرب جرَّاء الأمية الإقتصادية. هذا الأمر الذي يؤدي إلى احتمالية التوجه نحو السيناريو الثالث والذي يعني التعويل عليه في الأزمات الإقتصادية.

السيناريو الثالث: سيناريو الاستدعاء والموسمية أثناء المخاطر والأزمات:

يرى أصحاب هذا الاتجاه وهم كثر بأن وظيفة الإقتصاد الإسلامي في المجتمعات العربية والإسلامية لا تعدو أن تكون وظيفة آنية، من خلال **استدعاء الأنظمة السياسية** في الأزمات لبعض نماذج وأدوات الإقتصاد الإسلامي التمويلية أو في مجال النشاط الإقتصادي وبعض المعاملات، وذلك بسبب:

1 - لم تحقق تجارب الدول العربية والإسلامية في التنمية المستدامة طبقاً للمناهج الوضعية – رأسمالية كانت أم اشتراكية, تقدماً ملموساً حتى بمقاييس هذه المناهج ذاتها, ويرجع ذلك لغربة هذه المناهج عن تكوين الإنسان المسلم وقيمه ومثله؛

2 - يواجه الإقتصاد الرأسمالي أو الاشتراكي أزمات حقيقية حتى في بلدان المنشأ ذاتها، إذ لم تستطع هاته الفلسفات الإقتصادية تحقيق العدالة الاجتماعية او سياسات الرفاه من الوصول غلى الهدف الجماعي الذي تصبوا إليه، فبعد أن تم تطبيق برامج الإصلاح الإقتصادي (إعادة الهيكلة) ومقوماته كانت: تحرير الأسواق، الخصخصة والاندماج في السوق العالمية او ما يسمَّى بالعولمة، فقد تكون نجحت هذه السياسة في تحقيق ما يسمى إحداث الاستقرار الإقتصادي " Economic Stabilization" بمعنى انه إذا انخفض عجز ميزان المدفوعات وقل عجز الموازنة وانخفض معدل التضخم، فقد يعد ذلك نجاحا لعملية "الاستقرار" وليس لتطبيق برامج الإصلاح، بمعنى أن تلك البرامج لا تؤدي إلى انطلاقة تنموية، بل إلى انكماش في مستوى النشاط الإقتصادي يصل إلى مستوى الكساد وهذا ما يؤدي إلى ارتفاع في مستوى البطالة بأنواعها[1]؛

3 - عدم وجود نخب حاكمة حقيقية مؤمنة بضرورة التوجه الفعلي نحو الإقتصاد الإسلامي وما يحتويه من بعد تنموي على المستوى القريب والبعيد لسببين رئيسيين هما:

– الأمية الإقتصادية الإسلامية الطاغية على النخب الحاكمة؛

[1] منيرة بلعيد، مرجع سابق، 170.

- إن الربا يؤدي إلى تعطيل استخدام النقود الأساس كوسيط للتبادل، فتركّز الثروة في أيدي طبقة محدودة من المجتمع، فتصبح هي المتحكِّمة في رأس ماله، وذلك يترتب عليه قلة الإنتاج من جرَّاء توقُّف الاستثمار الحقيقي الذي يتطلَّب بذل الجهد وممارسة العمل من الجميع، والاشتراك في تحمُّل المخاطرة، فالمرابون بما يحصلون عليه من كسب محرَّم بدون جهد وعناء ومخاطرة يصرفهم ذلك عن تحمُّل مشقة الكسب والتجارة والصناعات الشاقة، وبناءً على ذلك فمن الصعب جدا التخلي من طرف البيروقراطيين و أصحاب النفوذ عن تلك المكاسب بطريقة سلمية غير عنيفة، فتفضل النخب الحاكمة بقاء الأمر كما هو عليه.

4 - الاستغراق في الاتفاقيات الأجنبية من طرف الحكومات العربية والإسلامية لتسريع وتيرة النمو، بالإضافة إلى عملية نقل التكنولوجيا المكلفة جدا والتي غالبا ما تُخْضِع الدول العربية والإسلامية لتبعية مقيتة لسنين وعقود، خاصة في ظل انعدام التكنولوجيا المبدعة المحلية.

يبدو من خلال الحركيات السببية المذكورة أعلاه بأن الإقتصاد الإسلامي سيبقى مجرد عجلة إنقاذ متى احتاج إليه؛ لسبب قوي يمنع حركية **السياسات العامة الإقتصادية** العربية والإسلامية من تحقيق أهدافها، خاصة أثناء الأزمات وارتداداتها محليا ودوليا، وإلا فمكانه خلف القاطرة إذا لم تدعو له أزمة أو انهيار، لكن يبقى أنه المخلص إذا أُحسِنَ استغلال الفرص من لدن الخبراء والمهتمين به، فرب فرصة خير من الف ميعاد، على أمل تحقق السيناريو الأقرب إلى قيم ومبادئ المجتمعات العربية والإسلامية وهو السيناريو الأخير والأساس في مستقبل الإقتصاد الإسلامي.

السيناريو الرابع: سيناريو الشعور بضرورة أسلمة الإقتصاد والتحول الكامل نحو الإقتصاد الإسلامي للوصول إلى تنمية مستدامة إسلامية:

يبدو من خلال هذا السيناريو أن الإقتصاد الإسلامي سائرٌ إلى مزيد من الحضور الشعبي، سواء على الساحة الإسلامية المحلية، الإقليمية أو الدولية، فـعولمة الاقتصاد الإسلامي بدأت تتبلور على الرغم من كل التحديات ، وكأن الاقتصاد الإسلامي يفرض نفسه على العالم ، حيث ترى وجهة النظر هذه بأن الإقتصاد الإسلامي يسير إلى حضور أكثر و أن المستقبل في مصلحته، ولديه فرص مستقبلية وذلك بالنظر إلى جملة الحركيات السببية الدَّافعة له.

فإذا تدبّرنا تطوّر ونمو الاقتصاد الإسلامي سواء في مجال الفكر أو التطبيق لتوصلنا إلى نتيجة حتمية بأنّ المستقبل سوف يكون واعد من أمامه، وأنّه سوف يكون هو الحل لما يعانيه العالم من مشاكل الربا والبطالة والاحتكار والغش والرشوة والتكتّل والتضخّم والإنفاق الترفي واستغلال الدول الغنية على حساب الدول الفقيرة. ولقد تحقّقت هذه النبوءة بعد فشل النظام الاقتصاد الاشتراكي والأخطاء الجسيمة الواضحة في النظام الرأسمالي ، بل نجد أنّ علماء الاقتصاد الرأسمالي يبحثون عن نظام اقتصادي بديل، وبعضهم يقول بكل أمانة بأنّ البديل هو الاقتصاد الإسلامي كالباحث **جاك أوستري** وآخرين، بل نجد علماء الاقتصاد الرأسمالي يبحثون عن نظام اقتصادي بديل، وبعضهم يقول بكل أمانة بأن البديل الاقتصاد الإسلامي، فعلى سبيل المثال يقول العالم

الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة الاقتصاد العالمي أن النظام الاقتصادي الرأسمالي مهدد بالانهيار حيث به العديد من الثغرات والمشكلات الخطيرة الكفيلة بهدمه منها: المعاملات الورقية والمضاربات الورقية في الأسواق العالمية وتضخم المديونيات على الدول الفقيرة والفساد الأخلاقي في المعاملات التجارية وارتفاع أسعار الضرائب ونحو ذلك، وحتى يمكن إصلاح هذا النظام وإنقاذه من الانهيار يجب تطبيق المفاهيم والأسس التالية[1]:

- الاهتمام بالجوانب الأخلاقية في المعاملات الاقتصادية Ethics حيث هناك مشاكل لا تحل إلا من خلال القيم والسلوكيات المستقيمة، وعلى رأي الخبير الإقتصادي فارس مسدور فإنَّه: "يجب أن يتحول اقتصادنا على اقتصاد اخلاقي يأخذ ويُعطِي"[1]؛
- تغيير نظم المعاملات البنكية التي تقوم على نظام الفائدة إلى نظام الاستثمار الفعلي من خلال نظام المساهمات والمشاركات والبيوع؛
- إلغاء الضرائب المختلفة والاكتفاء بضريبة على رأس المال في حدود 2%؛
- إلغاء المضاربات الورقية وأن تكون المعاملات على أساس بضائع حاضرة.

ويلاحظ أن هذه الأسس من أساسيات الاقتصاد الإسلامي، وهناك العديد من الإحصائيات المنشورة التي تؤكد أن المستقبل للاقتصاد الإسلامي، **وذلك بالنظر إلى العوامل المساعدة على نجاح هذا السيناريو والمتمثلة أساسا فيما يلي:**

- زيادة الطلب على منتجات الإقتصاد الإسلامي في الأقطار الإسلامية، مع اقتناع الجماهير بضرورة التوجه الفعلي نحو الإقتصاد الإسلامي وبدائله التي يطرحها، خاصة أعقاب الأزمات المالية العالمية المتلاحقة، ومثال ذلك أن نصف الجزائريين مثلا يفضلون البنوك الإسلامية، حيث يفضل الجزائريين الحصول على منتجات مصرفية إسلامية، بدلا من قروض البنوك التقليدية، حتى ولو كانت تكلفة خدمات الأولى مرتفعة عن الثانية[2]؛
- إنَّ البنوك الإسلامية نجحت لأنها حققت عوائد مناسبة أقنعت العملاء في مناسبات عديدة و حصل ذلك النجاح، بالرغم من أنها تنشط في بيئة غير ملائمة من حيث **القوانين**, **قواعد وأنظمة** أسست لتدعيم البنوك العادية التي تتعامل على قاعدة أسعار الفائدة، و بالطبع شرعية المعاملات أكسبت البنوك الإسلامية ميزة إضافية ساعدت على انجذاب العملاء المسلمين لها؛
- يرى **جاك اوستري** أن الاقتصاد الإسلامي سيسود المستقبل لأنه على حد تعبيره، أسلوب كامل للحياة، يحقق كافة المزايا ويجتنب كافة المساوئ. ويقول وسلوزيجريسكي الروسي وليون روشي الإيطالي: لقد أدهشتنا النظم الاجتماعية والاقتصادية التي يقررها الإسلام وعلى الأخص: الزكاة ، وتشريع المواريث وتحريم الربا. وكما قيل قديما الحق ما تشهد به الأعداء حيث تؤكد الإحصائيات بأن هناك نمو مضطرد

[1] حسن حسين شحاته، « مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للإقتصاد الإسلامي». مرجع سابق، ص 22.
[1] فارس مسدور، « فاستبقوا الخيرات». قناة القرءان الكريم الجزائرية، 2017/07/03
[2] محمد سيدمو، « استطلاع للرأي أجراه معهد"غالب" الأمريكي يكشف: نصف الجزائريين يفضلون البنوك الإسلامية». الخبر اليومي، العدد 7300، 31 ديسمبر 2013، ص 07.

في تطبيق الاقتصاد الإسلامي، ولقد أشار العديد من علماء الاقتصاد الوضعي بأن المستقبل للاقتصاد الإسلامي[1]؛

- تبرز جوانب متعددة للاقتصاد الإسلامي، تتجاوز الماديات إلى الروحانيات والمعنويات، والقيم الأخلاقية إلى جانب القيم الرقمية، والاقتصاد الإسلامي يمتاز بالقدرة على الديمومة والاستمرار، في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ويمتلك عوامل ومقاييس النجاح؛
- يقوم الإقتصاد الإسلامي على التعاملات الحقيقية والأرقام الواقعية، بمعنى انه يبنى أساسا على الكتلة النقدية الواقعية من خلال تحريمه المطلق ومنه منعظ بيع الديون وشرائها، فهو يمنعها منعا تاماً، وهو عماد التنمية المستدامة التي مفادها عدم إرهاق الأجيال المستقبلية بالديون وأخطاء اقترفها غيرهم، فلا وجود للفقاعات المالية في النظام الإقتصادي الإسلامي.

ولذلك وتأسيسا على ما سبق فإن كل تقصير أو تأخر في بقاء الإقتصاد الإسلامي على هذا الشكل سيكون حتما على حساب النظام الإقتصادي نفسه، وإن لم يعي القائمون عليه حجم التحديات التي يواجهها داخلا أو خارجا فان ذلك سيكون في غير مصلحته.

ولذلك فإن الحاجة ماسة اليوم أكثر من أي وقت مضى إلى تعريف كثير من المسلمين بمفردات الإقتصاد الإسلامي تعريفاً صحيحاً وبياناً شافياً، يجمع بين **النظرية والتطبيق** ، فقد عمد البعض إلى الترويج لأفكار مدسوسة وغريبة عن الإسلام في المجتمعات، كما روج بعضاً أخر كثير من الأفكار مؤداها أن الإسلام وإن صلح في عصوره الأولى فلا يصلح في عصرنا الحالي، لتغير الزمان والمكان، وبخاصة في المجال **الاقتصادي**، فالتقدم العلمي وسرعة انتقال المعلومة، وسهولة الاتصال أفرز مجموعة من القيم الخاصة، والتي لا يتناسب معها قراءة مبادئ وأسس الإقتصاد الإسلامي.

هذه أهم السيناريوهات المحتملة للإقتصاد الإسلامي في مرحلة ما بعد القفز فوق أسباب الفرقة والتشتت الحاصل بين الأقطار العربية والإسلامية ، وهى سيناريوهات لن تتحقق بطريقة تلقائية، وإنما من خلال التفاعل بين العوامل الدافعة والمحددات المقيدة، دائرة هذا التفاعل هي دائرة الحركة العربية والإسلامية **المطلوبة** لزيادة فعالية العوامل الدافعة للسيناريو الأخير الذي يحقق الآمال والطموحات العربية والإسلامية في **تنمية مستدامة** شاملة لكل الأقطار الإسلامية، ل غد أفضل والتقليل من فعالية وتأثير العوامل المقيدة لتحقيق هذا السيناريو وتجنب السيناريوهات السلبية، وهو ما لا يتأتى إلا بالعمل وبالفعل المدروس والإرادات الحكومية الجادة في التوجه الفعلي نحو **السياسات العامة الإقتصادية الإسلامية**، وبناء عليه: ما إمكانية قيام نموذج رائد في العالم الإسلامي يُحْتَذَى به؟ وهل يواجه التحديات الآنفة الذكر؟ وهل التجربة الماليزية تعد نموذجا مثاليا للعالم الإسلامي يستحق المحاكاة؟

[1] حسن حسين شحاته، « مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للإقتصاد الإسلامي». مرجع سابق، ص 23.

خلاصة واستنتاجات:

بالنظر لضرورة إحداث تنمية مستدامة في العالم الإسلامي بأسس أصيلة وحضارية متوافقة مع القيم الثقافية و التاريخية للدول العربية والإسلامية، على الأنظمة العربية والإسلامية أن تعمد إلى إدراك فعلي للرهانات الإستراتيجية المحلية، الجهوية و العالمية مع الوعي بضرورة تكوين الشروط الداخلية الكفيلة بإحداث تغيير تنموي عماده الفرد و حقوق الإنسان و ذلك عن طريق إعمال مجتمع إقتصادي إسلامي فعال قادر على لعب دور الوسيط السلمي و السياسي بين المواطنين و الحكام في المجالات الاجتماعية، السياسية والاقتصادية، كما تقتضي هذه الحركية البنائية أيضا ضرورة إعادة **الهندسة الإقتصادية** لفلسفة الدولة و النظام السياسي بشكل يجعل من الإقتصاد الإسلامي رافدا من روافد صناعة **السياسات العامة الإقتصادية** والقادرة على جعل الحكومة راعية و خادمة للتنمية المستدامة في العالم العربي والإسلامي.

لقد تناولنا في الفصل الجاري: قضية التطبيق المعاصر للاقتصاد الإسلامي: من خلال المقومات، وأهم المعيقات والمحددات المؤثرة في مستقبل تطبيقه وأهم السيناريوهات المستقبلية له في ظل التحديات المتمايزة التي يواجهها، وخلصنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1 – نرى أنه لا يجب الانتظار حتى يستوفي كل مقوم من مقومات تطبيق الإقتصاد الإسلامي عناصره، بل يمكن البدء في التطبيق وفقاً لمنهج التدرج والوسطية؛

2 – يعاني الإقتصاد الإسلامي العديد من الإكراهات المتمايزة، داخلية كانت أم إقليمية بالإضافة إلى الدولية، والتي يجب الخروج منها لاقتحام الواقع ببدائل واقعية؛

3 – إنَّ التوجه إلى الإقتصاد الإسلامي لا يزال مرهون بإرادة **النخب السياسية**، ومدى تقديرها لحجم الأزمات الإقتصادية التي ما فتئت تعصف بالأنظمة الإقتصادية العربية والإسلامية كأمثال أزمة الرهن العقاري و ما انجر عنه من نهب ثروات الشعوب تحت مسمَّى مكافحة الإرهاب، وضعف تنافسية المنتجات العربية والإسلامية إلاَّ ما ندر بالإضافة إلى إنخفاظ أسعار البترول والندرة في بعض الدول جراء الحرب الداخلية بسبب ثورات الربيع العربي؛

4 – إن كل القيم الأخلاقية والمبادئ الدينية تتحكم في كسب المال وفي إنفاقه إذاً هو اقتصاد منضبط، وليس اقتصاداً منفلتا يتحرك حركة عشوائية يستهدف إلى تجميع أكبر كتلة نقدية في أيدي الناس؛

5 – الإسراع في إنشاء السوق الإسلامية المشتركة والتي تفضي إلى الوحدة الإسلامية الشاملة مستقبلا؛

6 – توجيه رؤوس الأموال في الدول الإسلامية للاستثمار في دول العالم الإسلامي وسحبها من المصارف الغربية؛

7 – ضرورة التوجه البحثي العملي والواقعي للصيرفة الإسلامية، و تطوير آليات الصناعة المالية الإسلامية؛

8 – يجب الاجتهاد لرفعة الإقتصاد الإسلامي وتعزيز سيناريو التوجه التام نحوه سواء أكانوا أفراد، جماعات، حكومات، دول وتكتلات إقليمية إسلامية ودولية.

الفصل الخامس: الإقتصاد الإسلامي الماليزي أنموذجا

وفيه:

المبحث الأول: لمحة جيوتراثية عن التجربة الماليزية؛

المبحث الثاني: سياق التنمية المستدامة في ماليزيا وفقا للإقتصاد الإسلامي

المبحث الثالث : مستويات التنمية المستدامة، معيقاتها وأهم تحدياتها من منظور الإقتصاد الإسلامي في ماليزيا، وأهداف الألفية الثالثة؛

المبحث الرابع: الدروس المستفادة من تجربة التنمية المستدامة الماليزية ومستقبلها، من خلال محدداتها والمتغيرات الحاكمة.

خلاصة و استنتاجات .

تمثل ماليزيا واحدة من التجارب الناجحة في مجال تصميم، إنجاز و تنسيق السياسات الاقتصادية، وقد حققت تقدما ملحوظا في ميدان التنمية المستدامة الاجتماعية والاقتصادية.

و تتضح أهمية دراسة التجربة الماليزية في التنمية، أولا في أن ماليزيا تعتبر بمثابة نموذجا أكثر صلاحية للاستفادة من تجربتها في البلدان العربية و الإسلامية، و التعرف على ما تنطوي عليه من آليات و محركات للنهضة. وهي تجربة أثبتت تميزها بين مجموعة البلدان المصنعة حديثا أو النمور الآسيوية في جنوب شرق آسيا.

في هذا الفصل التطبيقي نتطرق إلى دراسة الحالة وهي الاقتصاد الماليزي، وكيفية تحقيق التنمية المستدامة فيها ونبدأ بتعريفها ونشأة نظامها السياسي، ثم نعرج على مستويات التنمية وأهم تطبيقات الاقتصاد الإسلامي، ثم نتناول آليات التنمية المتحققة في ماليزيا من خلال المهندس: مهاتير محمد وكيفية تنظيمه وإدارته للتنمية، ونتعرض لمقومات نجاح التنمية المستدامة والعوامل الحاكمة فيها وعناصر قوتها، ونبرز أهم معيقاتها وتحدياتها الحالية والمستقبلية دون أن نغفل عن الدروس التنموية المستفادة ومستقبل التجربة في ظل التحديات الداخلية والخارجية.

في خضم ما تقدم و بناء عليه ، فإننا نهدف من وراء هذا الفصل البحث عن إطار توجيهي و استرشادي منها، ليس بقصد إعادة تطبيقها كما حدثت بالضبط؛ و إنما بهدف التعرف على المواقف الاقتصادية، والمؤسسية، والسياسية المختلفة التي تعوق إمكانية عدم تطبيقها، و ذلك في إطار المفهوم الحديث **للسياسة العامة الاقتصادية** وعلاقته بالتنمية المستدامة، و كذلك التعرف على المناهج و الآليات المستخدمة في التصميم والإنجاز والتنسيق، وفهم المتغيرات الحاكمة في هذا الصدد، ثم محاولة استخلاص الدروس المستفادة من تحليل واقع التجربة الماليزية، سواء أكانت دروسا تعكس نجاحا حقيقيا لهذه التجربة، أو الكشف عن عناصر القوة و أهم المتغيرات التي حكمت التجربة الماليزية في التنمية و النهضة و التي قد تساعد في صياغة رؤية تنموية شاملة ربما تبنتها مجموعة البلدان العربية و الإسلامية لتحديث تجاربها التنموية، وذلك من خلال الإشكالية التالية: **كيف استطاعت ماليزيا تحدي النموذج الليبرالي في صياغتها للتنمية؛ وهل تمكنت ماليزيا من النجاح في تجربتها التنموية وفقاً لمقاربة الخصوصية الحضارية؟** بتعبير مالك بن نبي، وللإجابة على هذه الإشكالية، قمنا بتفكيك الفصل إلى أربعة مباحث أساسية كالتالي:

المبحث الأول: لمحة جيوتراثية عن التجربة الماليزية؛

المبحث الثاني: سياق التنمية المستدامة في ماليزيا وفقا للاقتصاد الإسلامي؛

المبحث الثالث: مستويات التنمية المستدامة، معيقاتها وأهم تحدياتها من منظور الاقتصاد الإسلامي في ماليزيا، وأهداف الألفية الثالثة؛

المبحث الرابع: الدروس المستفادة من تجربة التنمية المستدامة الماليزية ومستقبلها، من خلال محدداتها والمتغيرات الحاكمة.

المبحث الأول :

لمحة جيوتراثية عن التجربة الماليزية؛

وفيه:

المطلب الأول : نبذة إيتيمولوجيا عن ماليزيا (الموقع والتركيبة السكانية)؛

المطلب الثاني : لمحة تاريخية عن النظام السياسي الماليزي وأهم القادة السياسيين؛

المطلب الثالث : صنع السياسة العامة في ماليزيا.

لقد استطاعت ماليزيا أن تبني دولة جامعة على أساس توافقي، باعتبار أنها كانت دولة قومية مشتتة دينيا وثقافيا، تحولت من مجتمع متفكك إلى دولة متجانسة، شكلت من خلاله الفدرالية الماليزية، التي تعد اليوم نظاما سياسيا فريدا، مزجت فيه بين التكوين الجمهوري والسلطني، ولا أحد ينكر ارتفاع معدلات التنمية التي شهدتها ماليزيا في فترة قياسية ولا زالت تشهدها، ويرجع ذلك إلى أهمية المشروع الذي قام بتطبيقه رئيس الوزراء الماليزي مهاتير محمد، وسلفه من خلال بعد تنموي مستقبلي يطمح إلى تحقيقه بحلول عام 2020.

و بناء عليه، نسعى من خلال هذا المبحث الابتدائي إلى تسليط الضوء على بنية ماليزيا وتاريخها السياسي وكذلك، التعرف على ملامح صناعة السياسة العامة في ماليزيا وأهم القادة السياسيين المؤثرين في نشأة ونهضة ماليزيا.

في خضم ما تقدم و بناء عليه ، فإن التجربة التنموية الماليزية جديرة بالدراسة، لما تحمله من تناقضات واجتماع لعرقيات من المفروض أنها سبب في التناحر والتطاحن، ومع ذلك شهدت قفزات نوعية تنموية بأسس إسلامية.

إن التعرف على البنية الجغرافية والمكون الطبيعي للدولة الماليزية، يعد حافزا للتعرف على كيفية استخدام هاته الإمكانات واستغلالها، وهل كانت عاملا اقتصاديا مهما أم لا؟ و كذلك التعرف على التركيبة السكانية والإثنية وآليات صناعة السياسة العامة الماليزية وفهم طبيعة ونمط تفكير الحكام الماليزيين وما الدور الذي لعبوه في تنمية ونهضة ماليزيا باعتبارها واحدة من أهم التجارب الناجحة في عملية الإقلاع الإقتصادي، مثلت تحديا للنموذج الغربي بخلفية ذاتية وأبعاد إقتصادية إسلامية، وذلك من خلال الإشكالية التالية: ماهي الخلفية التاريخية لنشأة ماليزيا؟ وهل ساهمت الخصوصية العرقية في بلورة سياسات عامة توافقية؟ وللإجابة على هذه الإشكالية، قمنا بتقسيم المبحث إلى ثلاثة مطالب أساسية، وعليه سيتم التركيز على المطالب التالية:

المطلب الأول: نبذة إتيمولوجية عن ماليزيا (الموقع والتركيبة السكانية)؛

المطلب الثاني: لمحة تاريخية عن التاريخ السياسي الماليزي وأهم القادة السياسيين؛

المطلب الثالث: صنع السياسة العامة في ماليزيا.

المطلب الأول: نبذة إتيمولوجية عن ماليزيا (الموقع والتركيبة السكانية والإمكانيات):

1-الموقع والمساحة:

ماليزيا قطر إسلامي في جنوب شرقي آسيا. يتكون من إقليمين، تبلغ المسافة بينهما نحو 640كم، يفصل بينهما بحر الصين الجنوبي. وهذان الإقليمان هما شبه جزيرة ماليزيا، التي كانت تُعرف باسم غرب ماليزيا سابقاً، وسرواك وصباح، أي شرق ماليزيا سابقاً. وهي المنطقة التي تُغطي الأجزاء الشمالية من جزيرة بورنيو ومن جهة الشمال تلتقي حدود شبه جزيرة ماليزيا مع حدود تايلاند. مناخ ماليزيا مداريّ، ومعظم مناطقها مغطاة بغاباتٍ كثيفة. تُعدّ ماليزيا أكبر مُنْتِج للمطاط والقصدير وزيت النخيل على مستوى العالم غالبية السكان مالاويين، أو من ذوي الأصول الصينية، ويتركزون في العاصمة كوالا لامبور، كبرى مدن البلاد.

نشأت دولة ماليزيا في عام 1963، نتيجة لاتحاد ضم الملايو وسرواك وصباح وسنغافورة والملايو كانت دولة مستقلة قائمةً على ما يُعرف الآن بشبه جزيرة ماليزيا ، أما سرواك وصباح، فكانتا مستعمرتين بريطانيتين، ولم يحدث أيّ تغييرٍ في مساحتيهما ، أما سنغافورة، الواقعة جنوب الملايو، فقد كانت أيضًا مُستعمرة بريطانية، وقد انسحبت من الاتحاد الماليزي في عام 1965.

كانت (الملايو) ماليزيا الآن في البداية تتألف من عدة ممالك مستقلة ذات سيادة وقد خضعت أجزاء منها خلال الفترة من عام 1511 حتى 1640 للاستعمار البرتقالي وحكمت هولندا خلال الفترة من عام 1641 حتى 1824 أجزاء كثيرة من الممالك المالاوية. في عام 1786 جاء الاستعمار البريطاني الذي إستمر حتى استقلال ماليزيا في عام 1957، كانت الدولة الجديدة تسمى اتحاد الملايو. في عام 1963 م انضمت إلى الأراضي البريطانية التي كانت تضم سنغافورة وصباح وساراواك إلى اتحاد الملايو وأعيدت تسمية الأمة الجديدة الموسعة باتحاد ماليزيا؛ في عام 1965 م طردت سنغافورة من الاتحاد لتصبح دولة مستقلة ومنفصلة.

تقع ماليزيا في قلب جنوب شرق آسيا وتنقسم إلى منطقتين (ماليزيا الغربية) شبه جزيرة ماليزيا(وماليزيا الشرقية) صباح وسرواك (وتتكون من 13 ولاية هي :برليس، قدح، بيننانج، فيرق، كلنتن، ترنجاو، بهانج، سلانجور، نجري سمبيلان، ملقا، جوهور، صباح سرواك بالإضافة إلى المقاطعات الفدرالية التي تضم كل من عاصمة الدولة كوالالمبور ومركز إدارة الحكومة الفدرالية مدينة بوتارجايا وجزيرة ...، يفصل بين ماليزيا الغربية والشرقية بحر الصين الجنوبي وتحد ماليزيا الغربية شمالا تايلاند وجنوبا سنغافورة واندونيسيا[1].

تقع في جنوب شرق آسيا، تغطي ماليزيا 330803 كلم ^{2} 10.8 مرات بلجيكا. هي تتألف من منطقتين متميزتين[2]:

- ماليزيا الشرقية أو الانعزالية تغطي جزيرة بورنيو، التي تشترك في الحدود مع بروناي واندونيسيا. فهي موطن ل15٪ من سكان البلاد و 60٪ من الأراضي. وهي أساسا تغطي العديد من الغابات الاستوائية المطيرة؛

[1] علي قوق، «إدارة الأقاليم والتجارب المستفادة عربيا- حالة ماليزيا- ». رسالة ماجستير ، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة- 2011)، ص 69.

[2] MAO Yuling, Nicolas Preillon, **Malaisie**. Bruxelles: L'agence pour le commerce extérieur, 2014, p 08.

- ماليزيا الغربية أو شبه جزيرة ماليزيا تحتل شبه جزيرة الملايو، وجنوب تايلاند. تصل سنغافورة عبر جسرين عبور مضيق جوهور. 85٪ من الماليزيين يعيشون في هذا الجزء، والتي تغطي 40٪ من مساحة البلد. جرى تقسيم الشمال إلى الجنوب بواسطة سلسلة من الجبال مزينة مناطق الغابات الكبيرة. ساحلها الغربي مسطح وهو عبارة عن مستنقعات، بينما يتكون ساحلها الشرقي من الشواطئ الرملية الطويلة.

الشكل رقم23: يوضح خريطة ماليزيا

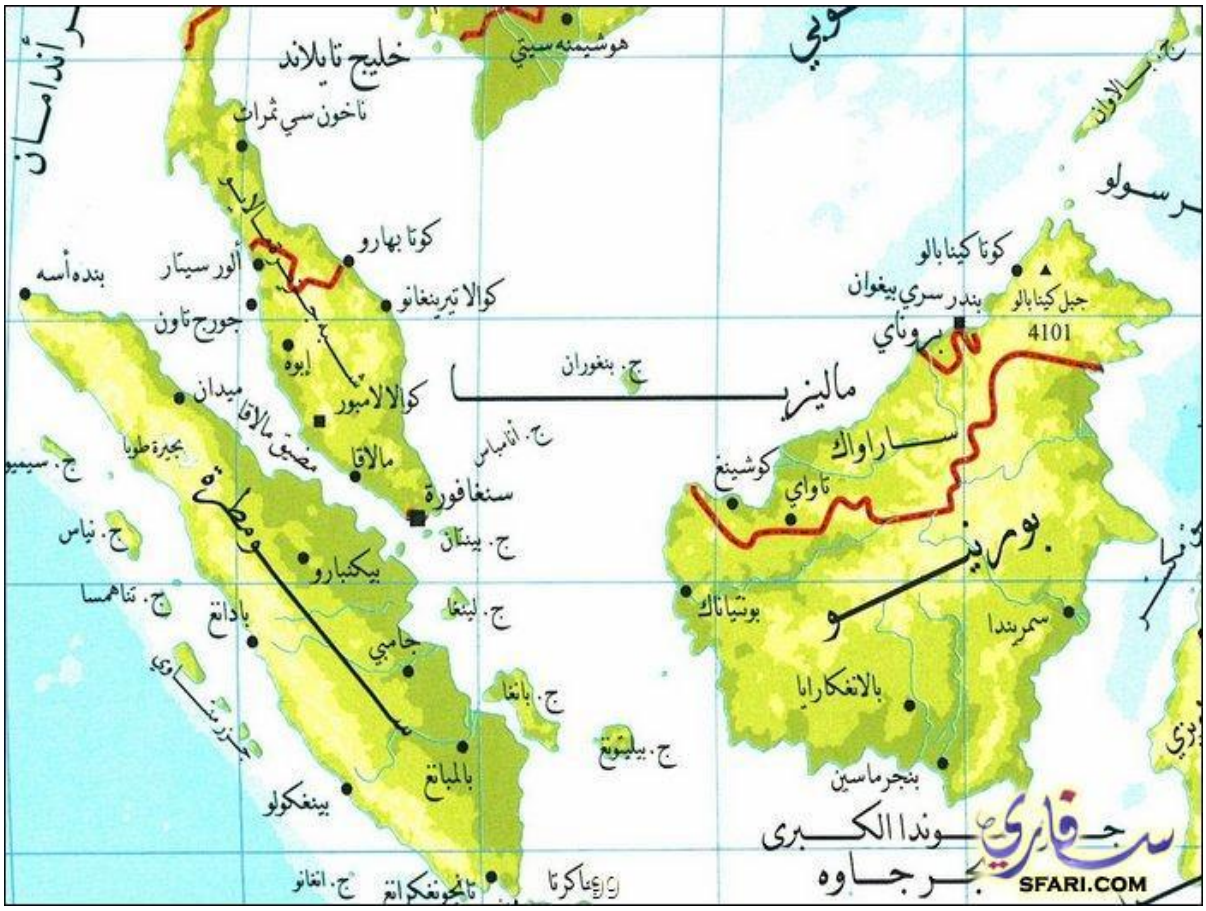

المصدر: http://www.arabtravelers.com/threads/114971/ بتاريخ: 2016/08/09.

2- البنية الديموغرافية:

اسم البلاد يأتي من "الملايو"، والذي يشير إلى مجموعة عرقية الأغلبية (62٪). معظم الماليزيين الآخرين من أصل صيني (25٪) والهند (10٪).

اللغة الرسمية هي الملايو، ولكن أيضا أنها ممارسة اللغة الإنجليزية والصينية والتاميل، والدين الرسمي للدولة، ويمارس الإسلام بنسبة 61٪ من السكان. وعلاوة على ذلك، 20٪ هي البوذية والمسيحية 9٪ و 6٪ من الهندوس. ممارسة التوازن الديانات الأخرى مثل الكونفوشيوسية أو الطاوية[1].

[1] MAO Yuling, op.cit, p 10.

كانت البلاد تحصي حوالي 29600000 نسمة في عام 2013، سيتم التوصل الى حدود 30 مليون نسمة في عام 2014، حسب إحصائيات 2013.

ولذلك يمكن القول بأنَّ التركيبة السكانية في ماليزيا تتكون من ثلاث عناصر رئيسية وهي:

–العنصر الملايو الذي يتركز على سواحل ماليزيا الشرقية و الغربية والغالبية العظمى تتجمع في المدن والموانى – ويمثل هذا العنصر حوالي نصف السكان أو أكثر بقليل، أي عشرة ملايين نسمه بنسبة ستين بالمائة من إجمالي السكان، وهم السكان الأصليون لماليزيا؛

–العنصر الصيني وهم الوافدون من الصين الجنوبي خلال فترة الاستعمار البريطاني، ويمثلون خمسة ملايين بنسبة ثلاثين في المائة من إجمالي السكان؛

–العنصر الهندي وقد جاء بهم الاستعمار أيضا في القرن الماضي، ويمثلون 1.5 مليون نسمه بنسبة عشره بالمائة من إجمالي السكان.

وأما بالنسبة للتركيب العمري لسكان ماليزيا، فإن صغار السن الأقل من 15 سنة يشكلون ثلث السكان، وفئة الرجال والبالغين والكهول حتى سن الستين أكثر من ستين بالمائة، والباقي من كبار السن بنسبة لا تتجاوز خمسة بالمائة من السكان، وترتفع نسبة السكان الحضر وأبناء المدن إلى أربعين بالمائة، والباقي هم سكان الريف والجبال.

3–الموارد الطبيعية والإمكانات:

تمتلك ماليزيا موارد طبيعية في مجالات الزراعة والغابات والمعادن. من الجانب الزراعي، تعد ماليزيا واحدة من كبار مصدري المطاط الطبيعي وزيت النخيل، جنباً إلى جنب مع الأخشاب والكاكاو والفلفل والأناناس والتبغ. زيت النخيل أيضًا مولد رئيسي للنقد الأجنبي.

تبلغ المساحة الزراعية في الملايو بماليزيا الغربية حوالي 3 ملايين هكتار والزراعة الحرفية يعمل بها خوالي 55 % من جملة حجم القوة العامة ماليزية غنية بمواردها الزراعية و أهم المحاصيل الزراعية هي : المطاط، الأرز، الجوز، فول الصويا، نخيل الزيت، الكوبرا، وقصب السكر والتوابل).

أما الثروة الحيوانية فلا تزال محدودة وتحتاج إلى العناية بها وتنميتها فهي تملك الآلاف من الأبقار، الجاموس، الماعز، والأنعاج)[1].

وفيما يتعلق بالموارد الحرجية، تجدر الإشارة إلى أن قطع الأشجار لم يساهم في الاقتصاد حتى القرن التاسع عشر. اليوم ما يقدر ب 59 ٪ من مساحة ماليزيا مغطى بالغابات ، أدى التوسع السريع في صناعة الأخشاب، وخاصة بعد ستينيات القرن الماضي، إلى ظهور مشكلة انحسار خطير في موارد البلاد من الغابات. بأي حال، تماشياً مع التزام الحكومة بحماية البيئة والنظام البيئي، تدار موارد الغابات على أساس **مستدام** ومن حينها بدأ معدل قطع الأشجار بالانخفاض.

كوتا كينابالو عاصمة الولاية الماليزية الشرقية صباح، تقع 1600 كم شرقاً عبر بحر الصين الجنوبي من كوالالمبور، بالإضافة إلى ذلك، تدار مساحات كبيرة وفقاً لعلم معالجة الغابات وإعادة تشجير الغابات المنحسرة.

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 108.

تقدم الحكومة الماليزية خططاً لإثراء ما يقرب من 312.30 كم 2 (120.5 ميل مربع) من الأراضي بنبات الروطان في ظل ظروف الغابات الطبيعية وفي مزارع المطاط كمحصول بيني. كما يجري أيضاً زرع الأشجار سريعة النمو ، ويتم تشجيع زراعة الأشجار ذات القيمة العالية مثل الساج وغيرها من الأشجار للحصول على اللب والورق. كان المطاط الدعامة الأساسية للاقتصاد الماليزي، قبل أن يستبدل بزيت النخيل.

أما الثروة المعدنية فتنتج ماليزيا عددا من المعادن والتي من أهمها على الترتيب القصدير ، الحديد، الوكسايت، الذهب، النحاس، الزيكيل والفوسفات.

إضافة إلى الكميات من النفط و الفحم، وتتصدر دول العالم في إنتاج القصدير بـ 65 ألف طن سنويا أي ما يعادل 32% من الإنتاج العالمي.

وعليه فالصناعة في ماليزيا قد تقدمت بخطى حثيثة و هي جزء من عملية التنمية، وأهم الصناعات هو صهر القصدير، و تصنيع المطاط، ونشر الخشب و طحن الكويرا، وعمل الخزف والاسمنت والأثاث[1].

كانت ماليزيا أكبر منتج للقصدير في العالم حتى انهيار سوق القصدير في أوائل الثمانينات. في القرنين التاسع عشر والعشرين، لعب القصدير دوراً مهيمناً في الاقتصاد الماليزي. كان كذلك حتى عام 1972 عندما تولى البترول والغاز الطبيعي الصدارة في حقل استكشاف المعادن. في الوقت نفسه، تراجعت حصة القصدير من الاقتصاد. ساهمت الاكتشافات البترولية والغاز الطبيعي في حقول النفط قبالة صباح وساراواك وتيرينجانو بدعم الاقتصاد الماليزي من المعادن الأخرى ذات الأهمية النحاس والبوكسيت وخام الحديد والفحم إضافة إلى المعادن الصناعية مثل طين الفخار والكاولين والسيليكا والحجر الجيري والباريت والفوسفات وأحجار الغرانيت وكذلك كتل وألواح الرخام. كما يتم إنتاج كميات صغيرة من الذهب.

بالنظر لجملة الإمكانيات المتواضعة مقارنة ببعض الدول العربية الغنية جدا والتي بقيت تعاني العديد من المثالب والمشاكل التنموية المجتمعية وتوزيع الثروة وحسن استغلالها، فماليزيا برغم ضعف الموارد إلا أنها استطاعت أن تحقق نوعا من التوازن والنهضة الشاملة بغض النظر عن العرق أو الدين، ربما كان السبب الرئيس في ذلك مقدرة نظامها السياسي على الخروج من عنق الزجاجة إثر الأحداث الأهلية التي كادت تعصف بالبلد في العام 1969، فما هي طبيعة النظام السياسي الماليزي؟ وما هي أهم الشخصيات السياسية المؤثرة في التاريخ السياسي الماليزي؟

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 108.

المطلب الثاني: لمحة عن التاريخ السياسي الماليزي وأهم القادة السياسيين:

كانت الحياة السياسية لماليزيا قبل الاستعمار البريطاني تعتمد على نظام إمبراطوري، حيث كانت شبه جزيرة ماليزيا تتكون من مجموعة من الولايات التي تعرف على أنها ولايات إمبراطورية مستقلة بذاتها، أما سكان ماليزيا الأصليين فكانوا يعتبرون أنفسهم رعايا حاكم إمبراطوري إلا أنهم لم يستطيعوا رؤية أنفسهم على أنهم ينتمون إلى وطن واحد بسبب تمازج الأعراق واللهجات المختلفة نتيجة هجرات الأقليات العرقية لها[1].

كانت الإمبراطورية تتألف سابقا من مجموعتين رئيسيتين: الطبقة الحاكمة والرعية فالطبقة الحاكمة تتألف من أعضاء من الأسرة الحاكمة المتمثلين بأعضاء من العائلة الارستقراطية ورؤساء محليين ومجموعة من الموظفين العلمانيين والدينيين الذين لهم الحق بممارسة السلطة في المجتمع، لذا كان الصراع حول توزيع الحقوق والامتيازات في الإمبراطورية أمرا يعود للسلطة الحاكمة فقط، أما فيما يتعلق بالرعية فقد كان معظم هم من الفلاحين المتمركزين في المناطق القريبة من حافات الأنهر وهم مستثنين من المشاركة في السياسة العامة للإمبراطورية؛ وحال النظام السياسي الإمبراطوري الماليزي مشابه تماما لحال الدول ما قبل الثورة الصناعية والتي تكون فيها القوة السياسية مسيطرة على القوة الاقتصادية، فضلا عن أن شبه الجزيرة الماليزية كانت تمتلك الكثير من الأراضي الزراعية غير المستغلة من قبل الفلاحين، بسبب العلاقات الإقطاعية في البلاد. كما أن للسلطة الحاكمة حقوق عشوائية مختلفة عن الفلاحين إذ كانت تفرض نسبة 10% من محاصيلهم للسلطة وتطلب خدمتهم بدون أجر، وفي أيام الحرب يطالب الفلاحين بالدفاع عن حاكمهم والتوقف عن استثمار كافة الأراضي الزراعية وترك أراضيهم. إن الفجوة الكبيرة في مستوى العيش بين السلطة الحاكمة والرعية جعلت حياتهم ينتابها الخوف والتقشف. كما لوحظ أيضا أن قوة وغنى السلطة الحاكمة تعتمد بشكل كبير على حجم السكان، حيث كلما زاد حجم السكان، كلما زاد عدد الفلاحين الذين يعملون في الأراضي وزاد الإنتاج والعائدات الزراعية وعدد الجنود. كما تعتمد عوائد السلطة على الضرائب المفروضة نتيجة للمشاركة في الفعاليات التجارية التي تمارس من قبل الأقليات العرقية المتواجدة في البلاد، وبسبب عدم مشاركة السلطة الحاكمة بالتجارة والإشراف عليها، كما هو الحال في الزراعة، لكونها مهنة ذو مستوى اجتماعي غير لائق، فقد فضلوا المشاركة في الأعمال السياسية حيث هدفهم لم يكن تحقيق أرباح مالية بل لغرض زيادة قوتهم السياسية[2].

لم يتغير الوضع إلا بعد القرن التاسع عشر والمتمثل بهجرة الصينيين إلى الولايات الغربية في النصف الاول من القرن المذكور وتوسع الاستعمار البريطاني من عام 1874 وما بعده بالرغم من وجود الأقلية الصينية التي لم يكن لها تأثير ايجابي في حياة الماليزيين في البداية؛ حيث كان للوجود الصيني الأثر في مرحلة الاستقلال السياسي للإمبراطورية، وبذلك قادت الفوضى السياسية الى التدخل البريطاني للحفاظ على النشاطات الاقتصادية والتجارية، وساهم الاستعمار البريطاني بتمويل هيئات ونظم الإمبراطورية وخلف ظروف تسهم في تحقيق مبدأ الدولة الواحدة[3].

---

[1] عطا الله سليمان الحديثي، إسراء كاظم الحسيني، « تعدد القوميات في ماليزيا ودورها في تطور نظامها السياسي واستقراره ». مجلة كلية التربية/واسط ، العدد الثالث عشر، 01 أفريل 2013، ص 227.

[2] المرجع نفسه، ص ص 227-228.

[3] عطا الله سليمان الحديثي، إسراء كاظم الحسيني، مرجع سابق، ص ص 228-229.

يؤشر التاريخ السياسي لماليزيا أنها خضعت للهيمنة البريطانية منذ منتصف القرن التاسع عشر، ففي عام 1867 أعلنت بريطانيا ضم المراكز الساحلية والجزر مثل سنغافورة وبينانج وملقا للتاج البريطاني، وفي عام 1874 تم توقيع أولى سلاسل المعاهدات بين بريطانيا وحكام السلطات (مع سلاطين بيراك وسيلانجور ونيجري سيمبلان وبينانج) وبموجب تلك المعاهدات قبل السلاطين الحماية البريطانية والخبراء الانكليز لقيادة وإدارة السلطات، وعملت بريطانيا على استغلال ثروات البلاد خصوصاً بعد اكتشاف رواسب القصدير الغنية وإدخال زراعة أشجار المطاط كمحصول مهم جديد الى اقتصاد البلاد، وجلب الثراء مشكلات اجتماعية معينة فأهل الملايو كانوا فلاحين بالطبيعة والوراثة ويعشقون زراعة حقولهم الصغيرة ولذلك لم يظهروا ميلاً لاحتراف مهنة أخرى غير الزراعة وهو ما دفع الحكام الانكليز لجلب عمالة أجنبية للعمل في مزارع المطاط ومناجم القصدير فوفدت أفواج من **الهنود** لحقول المطاط وجماعات من **الصينيين** تلو الأخرى لاستخراج القصدير، وبدا الفرق واضحاً بين أهالي الملايو البسطاء والقانعين وبين الوافدين وخاصة الصينيين الذين أصابهم الثراء ورغم استياء الملايو إلا أنهم عاشوا مع الأجانب في وئام تحت سيطرة الاستعمار البريطاني[1].

وحصلت ماليزيا على استقلالها عن بريطانيا عام 1957 بعد فترة طويلة من خضوعها للاستعمار البريطاني المباشر الذي دام قرابة قرنين من الزمان، وفي عام 1963 تشكل اتحاد ماليزيا (وهو اتحاد فيدرالي عاصمته كوالالامبور) وتألف من[2]:

- اتحاد الملايو الذي تألف بدوره من (11) امارة وسلطنة هي: جوهور، ملقا، نيجري سيملان، سيلانغور، بيراك، بينانغ، قداح، ترينجانو، باهانغ، كيلانتان، برليس؛
- ولاية صباح التي كانت تعرف باسم بورنيو الشمالية؛
- ولاية سيراك؛
- سنغافورة.

وواجه الاتحاد الجديد ردود فعل قوية من الفيليبين واندونيسيا بشكل خاص، وجاءت معارضة الفيليبين لاتحاد ماليزيا من واقع مطالبها بجزء من اقليم بورنيو، أما معارضة اندونيسيا لقيام ماليزيا فتنبع من إدراك اندونيسيا بأن إقامة اتحاد ماليزيا كان يعني تهديداً لها من ناحيتين فهو من جهة يحرم اندونيسيا من إقليم بورنيو ومن جهة أخرى كان تهديداً لدور الزعامة الذي رسمته اندونيسيا لنفسها في آسيا. وبتاريخ 09 أوت عام 1965 انسحبت سنغافورة من اتحاد ماليزيا، وجاءت هذه الخطوة بالاتفاق بين حكومة (لي كوان يو) في سنغافورة وحكومة اتحاد ماليزيا، ورغم ترحيب اندونيسيا بهذا الانفصال إلا أنها أعلنت أن تحسن علاقاتها بسنغافورة رهن بتخليصها من القواعد العسكرية لبريطانيا وماليزيا، وجاءت بداية التحول الحاسم في موقف اندونيسيا من ماليزيا مع التغييرات السياسية التي شهدتها اندونيسيا في أعقاب المحاولة الانقلابية الفاشلة التي قام بها الحزب الشيوعي الاندونيسي في 30 سبتمبر 1965 ومن أبرز تلك التغييرات حظر نشاط الحزب الذي كان من أهم القوى المعارضة لماليزيا اندونيسيا وتدهور العلاقات الاندونيسية – الصينية فضلاً عن تدهور الحالة الاقتصادية في اندونيسيا مما دفع

[1] سعد علي حسين التميمي، « السياسات العامة في ماليزيا: قراءة في آليات صنعها وخصائصها». متحصل عليه من : (الموقع): https://ar-ar.facebook.com/ppf.iraq/posts/330615280416800:0 بتاريخ: 2016/08/09.

[2] المرجع نفسه.

إلى تشديد الضغط باتجاه تصفية سياسة مواجهة ماليزيا، وتم التوصل إلى اتفاق بانكوك بين ماليزيا واندونيسيا عام 1966 لإنهاء سياسة المواجهة بين الطرفين بشكل رسمي وتدعيم العلاقات الماليزية– الإندونيسية، وبعد أن تمكنت ماليزيا من تجاوز العوائق التي كانت تقف في طريق قيامها أصبحت ماليزيا اتحاداً رسمياً مؤلفاً من (13) ولاية[1].

اتحاد ماليزيا هو ملكية دستورية مستقلة منذ عام 1957 وتحكم. عن طريق نظام ديمقراطي برلماني فدرالي، وهو يتألف من ثلاثة عشر دولة (نيجيري) وثلاث مناطق فيدرالية (ولايات فيدرالية). العاصمة كوالا لامبور، بوتراجايا هي في حد ذاتها العاصمة الإدارية[2].

رئيس الدولة هو الملك عبد الحليم من ولاية كيدا، سلطان ولاية كيدا المنتخبة من قبل نظرائه لمدة خمس سنوات في 13 ديسمبر 2011 [3].

و لجميع ولايات ماليزيا سلاطين باستثناء **ملقا وبينانغ وصباح وسراواك** فلها حكام يعينون من طرف الحاكم الأعلى لمدة أربعة سنوات، و ينال السلاطين مناصبهم عن طريق الوراثة حيث يرث الابن الأكبر الحكم بعد وفاة الأب ماعدا في "نجرى" سمبيلان فالحاكم ينتخب من بين جميع أبناء العائلة المالكة، و في ولاية " بيراق " تتعاقب ثلاث أسر ملكية على الحكم بالترتيب، و للولايات مجالس تشريعية شبيهة بالمجلس الأصغر (ديوان راكيات) من ناحية التنظيم ينتخب المواطنين أعضاءها لمدة خمسة سنوات، ولكل ولاية عدد محدد من الأعضاء، أمَّا المجالس التنفيذية والتي تعرف بمجلس "الكيراجان" فتتألف من وزراء يختارون من الأحزاب الفائزة في الانتخابات بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء موظفين هم: أمين الولاية و مستشار الولاية القانوني، و مسؤول الولاية المالي، و يرأس المجلس التنفيذي الشبيه بمجلس الوزراء في الحكومة المركزية رئيس يسمى " المنتيري بيسار" في الولايات التي لها سلاطين أما الولايات الأربعة الأخرى فيسمى "كيتوا منتيري " (الوزير الأول)[4].

وتشكل الفدرالية الماليزية نظاما سياسيا فريدا من نوعه، فهي دولة ملكية انتخابية دستورية فدرالية، يحكمها الرئيس الفدرالي للدولة الماليزية، ويشار إليه غالبا بملك ماليزيا، منتخب لمدة خمس سنوات، بينما يترأس الحكومة رئيس الوزراء، وبالرجوع إلى الدستور يتحدد النظام السياسي الماليزي على أنه نظام سياسي قائم على أساس السلطنة مع محاولة استخدام النموذج البرلماني، تنقسم ماليزيا إداريا إلى 13 ولاية (11 في شبه الجزيرة الماليزية و 2 في بورنيو الماليزية) و 3 أقاليم اتحادية، تنقسم كل ولاية إلى أقاليم (ديراه أو جاجاهان في كيلانتان)، ويدعى التقسيم الأدنى من الإقليم موكيم، ويبدو جليا الامتزاج بين التكوين الجمهوري السلطني، فهو رسميا سلطني بالتداول فكل ولاية يحكمها سلطان لمدة 05 سنوات، بالإضافة إلى مجلس السلطنة وبما أن ماليزيا هي اتحاد، فإن حكم البلد منقسم بين الحكومة الفدرالية وحكومات الولايات، تناط السلطة التنفيذية إلى مجلس الوزراء برئاسة رئيس الوزراء، و ينص الدستور الماليزي على ضرورة أن يكون رئيس الوزراء عضوا في مجلس النواب، والذي يجب أن يتمتع بأغلبية في البرلمان، يتم اختيار مجلس الوزراء من بين أعضاء مجلسي البرلمان وهم مسؤولون أمامهما، كما يجب أن يكون رئيس وزراء الولاية **الملايو مسلما**، ويتم تقسيم السلطة

[1] سعد علي حسين التميمي، مرجع سابق.

[2] MAO Yuling, op.cit, p 10.

[3] Ibidem.

[4] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 118.

التشريعية بين المجالس التشريعية الاتحادية والمحلية، يتألف البرلمان من مجلسين هما مجلس النواب أو ديوان راكيات (ويعني مجلس الشعب)، ومجلس الشيوخ أو ديوان نيغارا (يقصد به مجلس الأمة)، وينتخب أعضاء مجلس النواب ويبلغ عددهم 222 نائب، من خلال الدوائر الانتخابية ذات الممثل الوحيد لمدة أقصاها خمس سنوات، فترة ولاية جميع أعضاء مجلس الشيوخ الذي يبلغ عددهم 70 عضو ثلاث سنوات، يتم انتخاب 26 منهم عن مجالس الولايات 13، بينما يمثل اثنان منطقة كوالالمبور الاتحادية، وواحد عن كل من لابوان وبوتراجايا، بينما يعين الملك 40 عضو المتبقين، إضافة إلى مجلس النواب على المستوى الاتحادي، لكل ولاية مجلس تشريعي خاص بها (ديوان أوندانغان نيغيري)، ويتم انتخاب أعضائه وفقا للدائرة الانتخابية وحيد التمثيل، تجرى الانتخابات البرلمانية على الأقل مرة واحدة كل خمس سنوات، الناخبون المسجلون في سن 21 وما فوق يحق لهم التصويت لانتخاب أعضاء مجلس النواب، وفي معظم الولايات، المجلس التشريعي الخاص بالولاية أيضا، والتصويت ليس إجباريا، كما تتمتع السلطة القضائية باستقلالية عن السلطات التشريعية والتنفيذية، يستند النظام القانوني من القانون المشترك الإنكليزي[1].

أما اختصاصات الاتحاد و الولايات في ماليزيا فهي تتوزع كالتالي من خلال الجدول التالي[2]:

اختصاصات فدرالية	اختصاصات ولائية	الاختصاصات المشتركة
- الشؤون الخارجية. - الدفاع و الأمن. - التجارة الخارجية و الصناعة. - الملاحة و النقل و الاتصال. - إمدادات المياه و القنوات. - المالية و الضرائب . - التعليم و الصحة. - الحاجة الاجتماعية و التأميم. - الأشغال العمومية .	- التشريع الإسلامي. - الأراضي و العقار . - الزراعة و الغابات . - إشغال الولاية و إمدادات المياه (غير الفدرالية) - التنمية المحلية . - شؤون الملايو . - الحكومة المحلية.	- الضمان الاجتماعي. - الصحة العمومية . - تخطيط المدن . - تهيئة المحيط. - الحدائق العمومية و الحظائر و الحياة البرية .

أهم القادة السياسيين:

شكلت القيادة في ماليزيا عنصرا حاسما في بلورة ماليزيا الجديدة من خلال مواقفها وسلوكها، ولقد كان الدور الأكبر في ذلك لنخب هذه البلاد، كلهم شكلوا حلقة دعم للنهضة الماليزية، لكننا اخترنا رؤساء الوزراء الماليزيين الستة الذين تعاقبوا على رئاسة الوزراء وهم كالتالي:

أولا: تونكين عبد الرحمان (1957–1970): يعد عبد الرحمن من أبرز الشخصيات تأثيراً في الحياة السياسية الماليزية قبل الاستقلال وبعده؛ للدور الذي تصدى فيه للمسؤولية في مرحلة من أبرز مراحل تاريخ ماليزيا، بعد

[1] دليلة بن كوسة، «المشروع الحضاري الإسلامي بين العالمية والعولمة». رسالة ماجستير ، (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر-03- 2011)، ص ص 234-235.

[2] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 119.

أن تمَّ قبول استقالة عون جعفر♦ فإنَّ قيادات (آمنو) احتاجت إلى شخصية تحظى بالاحترام والقبول الشعبي والنخبوي بين أوساط المالاويون♦، وقد وقع الاختيار على عبد الرحمن ليلعب هذا الدور المهم في تاريخ (آمنو) والبلاد عامة، وقد تولَّت زعامة UMNO قيادة جديدة بفكر جديد تمثَّلت بتونكين عبد الرحمن ذلك القوميّ الملايويّ الذي وجدت فيه نخب الحزب بديلاً مناسباً لقيادة البلاد في هذه المرحلة، فهو أحد أبناء السلاطين الذين يكنُّ لهم المالاويون الاحترام الكبير، وهو كذلك حاصل على تعليم غربي عالٍ ويتقن اللغة الإنكليزية التي كانت مهمة في مجال التفاوض مع البريطانيين في هذه المرحلة، والأبرز من ذلك أنهَّ قوميّ متحمِّس لقوميته[1]

عبد الرحمن تونكين قد تميّز بديناميكية فكرية ورؤية واقعية ولكن ظروف البلاد والعلاقات بين المكونات لم تكن في ذلك الحين قادرة على تجاوز الحساسيات القومية والدينية بالشكل الذي أراده عبد الرحمن ومن قبله جعفر، وهو ما أطاح بهما في لحظة من لحظات الصَّدام، والتوتر في هذه العلاقة، وعلى الرغم من ذلك فإنَّ البلاد قد أعادت التقدير لعبد الرحمن من خلال ما وضع من سياسات اعتمدت كثيراً على ما طرحه عبد الرحمن، ودافع عنه ودفع ثمناً سياسياً باهضاً لتمسكه به، وهو أنَّ البلاد لا تتحقق وحدتها واستقرارها إلا بمشاركة مكوناتها كافة على وفق صيغ وتوافقات بين النخب السياسية لهذه المكونات[2].

ثانيا: تون عبد الرزاق بن حسين : صار رئيسا للوزراء في سنة 1970 على اثر الاضطرابات التي وقعت سنة 1969 و التي هزت ماليزيا و هي اضطرابات عرقية بين الملايو و الصينيين أدت إلى مقتل مئات من الصينيين و عشرات من الملايو، وعبرت عن مدى خوف الملايو على مستقبلهم في ظل سيطرة الصينيين على الاقتصاد و تزايد نفوذهم السياسي، فأعاد تون عبد الرزاق تشكيل التركيبة السياسية الماليزية، ووسع التحاف الحاكم، و شكل الجبهة الوطنية لتشكل قاعدة حكم ائتلافي في أكبر صلابة واستقرار، و قد أعتبره الكثيرون بطل التنمية حيث وضع ماليزيا على سكة التطور الاقتصادي فكان وراء إطلاق السياسة الاقتصادية الجديدة New Economic placy (Nep) التي قدمت رؤية اقتصادية لعشرين سنة (1970–1990) استهدف من خلالها تحقيق تقدم اقتصادي للمجتمع مع تحسين وضع الملايو الذين كانوا يعانون من الفقر مقارنة بالصينيين و الهنود و توفير صمام أمان للجميع يمنع تكرار اضطرابات 1969 [3].

ثالثا: حسين بن عون: جاء إثر وفاة تون عبد الرزاق 1976 (وهو ابن رئيس حزب أمنو 1976–1981) الذي أنتهج نفس منهج تون عبد الرزاق بل استمرارا له, فقد نجح في استيعاب واحتضان "مهاتير محمد" الذي كان قد طرد من الحزب و قيادته إثر أحداث 1969 و جعله نائبا ووزيرا للتربية الذي يصبح فيما بعد بطل الازدهار الماليزي.

♦ عون جعفر هو سياسي ماليزي ولد في ولاية جوهور الجنوبية وكان من المؤسسيين لحزب الرابطة الوطنية الماليزية ، وأصبح أول رئيس له للمدة من عام 1946- 1951.

♦ (UMNO)هو حزب الرابطة الوطنية الملايوية، تأسس هذا الحزب في عام 1946، آمنو اختصار لاسم الحزب باللغة الإنكليزية (UMNO)، Organization National Malaya United) وقد كان تأسيس هذا الحزب بوصفه حزباً قومياً يدافع عن حقوق الملايويين ويسعى لتحقيق استقلال البلاد، وقد كان أول رئيس له هو عون جعفر.

[1] نجم عبد طارش الغزي، «النخب السياسية الماليزية وموقفها من الوحدة الوطنية : عبد الرحمن تونكين أنموذجاً ». مجلة كلية التربية والعلوم الإنسانية ، المجلد الخامس، العدد الأول، مارس 2015، جامعة ذي قار (العراق)، ص ص 63-64.

[2] المرجع نفسه، ص 79.

[3] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 121.

رابعا: مهاتير محمد: رئيس وزراء ماليزيا السابق ومن أعظم القادة السياسيين والاقتصاديين في آسيا، تمكن من الانتقال بماليزيا من مجرد دولة زراعية تعتمد على تصدير السلع البسيطة إلى دولة صناعية متقدمة، فأصبح الفكر التنموي للزعيم الماليزي مهاتير محمد مثالاً يحتذي به العديد من القادة والسياسيين والاقتصاديين في جميع أنحاء العالم.

لقِّبَ بالعديد من الألقاب: الفذ الاقتصادي، باني ماليزيا الحديثة ، صاحب الإرادة القوية والتفسيرات المنطقية، صانع النهضة، مهندس التنمية المستدامة، عميد التنمية الماليزية.

إننا نعتبر أنفسنا في ماليزيا كأسلافنا المسلمين إبّان العصر الذهبي، لدينا رؤية ومنهج أصيل ينسجم مع روح وجوهر الإسلام؛ لذلك كان لابد أن نبدأ أولًا بتحقيق النمو من خلال تطبيق مبدأ المساواة بين جميع الفئات والعمل على زيادة الناتج المحلي، وهو ما قُوبلَ برفض الغرب لنا كونه –أي الغرب– لديه إيمانٌ راسخ بأن البقاء فقط للأقوى وأن الثراء من نصيب الأغنياء على حساب الفقراء ، تلك كانت إحدى أبرز العبارات التي أطلقها رئيس الوزراء الماليزي الأسبق مهاتير محمد.

ولد مهاتير محمد في ديسمبر عام 1925 بولاية كيداه بماليزيا، وتلقى دراسته بكلية السلطان عبد الحميد، ثم درس الطب بكلية " المالاي " بسنغافورة والتي كانت تعرف بكلية الملك إدوارد السابع الطبية، وتخرج منها سنة 1974 وقام بدراسة الشؤون الدولية بجامعة هارفارد بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1967.

نتيجة لأفكاره وخططه الرائعة شاع إسم التفكير والفلسفة التنموية لمهاتير محمد **بالمهاتيرية:** فللمهاتيرية (نسبة إلى مهاتير محمد) هي مجموعة من التوجهات والتصورات الخاصة بالإسلام والغرب والديمقراطية والتنمية والنظام الاقتصادي العالمي والعولمة...إلخ، بالإضافة إلى بعض المنطلقات والافتراضات الخاصة بالعلاقة بين الدين والدولة، والإسلام والتنمية، والديمقراطية والتنمية. ووفق بعض التعريفات؛ فإن المهاتيرية هي خليط من القومية– الرأسمالية – الإسلام– الشعبية – السلطوية ، وقد لقيت هذه الإيديولوجية (المهاتيرية) رواجًا واسعًا في دول جنوب شرق آسيا، وينظر إليها العديد من الخبراء السياسيين والاقتصاديين في دول الغرب بعين التقدير والإعجاب؛ فبهذه الرؤية التي صعدت بدولة نامية إلى مصاف الدول المتقدمة المالكة للتكنولوجيا. تؤكد المهاتيرية على أن الإسلام لا يشكل في ذاته معوقًا للتنمية. وتنطلق في هذا الإطار من أن الإسلام يدعو إلى العلم والتعلم، وأن مفهوم العلم هنا لا ينصرف إلى مجموعة العلوم الشرعية؛ بل العلوم الدنيوية أيضًا، وأن أحد عوامل تخلف العالم الإسلامي في العصر الراهن إنما تكمن في إهماله العلوم الدنيوية. وتولي المهاتيرية اهتمامًا خاصًا بالعلوم الطبيعية والتطبيقية ذات الصلة بالتكنولوجيا والتنمية بالمقارنة بالعلوم الأدبية والفلسفية والتاريخ[1].

اعتمد مهاتير في فكره للتقدم بالبلاد على ركائز أساسية ويعد أولها بل في مقدمتها الوحدة بين فئات الشعب حيث إن سكان ماليزيا ينقسموا إلى السكان الأصليين وهم المالايا، وقسم آخر من الصينيين والهنود وأقليات أخرى كما سبق لنا، وأيضًا تواجد الديانة الأساسية وهي الإسلام بالإضافة للديانات الأخرى مثل البوذية والهندوسية، لذلك لزم التوحد بين جميع الأطراف لتسير البلاد كلها من أجل الاتجاه نحو هدف واحد والعمل وفق منظومة تتكاتف فيها جميع الفئات، والركيزة الثانية في خطة التنمية تمثلت في البحث عن دولة مناسبة تقوم

[1] عبد الحي شاهين، «مهاتير محمد..قنبلة في وجه اليهود». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.islamtoday.net/salman/services/saveart-14-2992.htm بتاريخ: 2016/08/07.

بعملية الدعم لماليزيا في تجربتها نحو التقدم والتنمية وكانت هذه الدولة هي اليابان التي أصبحت من أكبر حلفاء ماليزيا في مشروعها نحو التنمية والتقدم، وثالثا العمل على جذب الاستثمار نحو ماليزيا وتوجيه الأنظار إليها، كما قام مهاتير بإدخال التكنولوجيا الحديثة والتدريب عليها حتى يتم الانتقال بالبلاد سريعًا إلى مرحلة أخرى أكثر تقدمًا وأيضًا لتحقيق إمكانيات التواصل مع العالم الخارجي[1].

كما تبنى مهاتير محمد المنهج التنموي ودفع بالمالاي نحو النهضة التنموية من خلال توفير مستويات عالية من التعليم والتكنولوجيا لهم، كما دفع بهم لتعلم اللغة الإنجليزية، وقام بإرسال البعثات التعليمية للخارج وتواصل مع الجامعات الأجنبية، وحاول بكل جهده في إطار سياسته الاقتصادية بتجهيز المواطن الماليزي بكافة الوسائل العلمية والتكنولوجية لكي يستطيع الانفتاح والتواصل مع العالم الخارجي والتعرف على الثقافات المختلفة، ثم بعد ذلك الدفع به إلى سوق العمل من أجل زيادة الإنتاج وخفض مستوى البطالة بين أفراد الشعب، حيث كان يهدف لتفعيل الجزء الأكبر من المجتمع الأمر الذي يعود على ارتفاع مستوى التنمية الاقتصادية للبلاد في نهاية الأمر، فأصبحت تجربة ماليزيا في النهضة الصناعية التي قامت بها تحت رعاية مهاتير محمد مثل تحتذي به الدول، ومادة للدراسة من قبل الاقتصاديين[2].

تعرض الزعيم الماليزي مهاتير محمد للعديد من الانتقادات على مدار حياته السياسية حيث وصفه البعض بالديكتاتور ولكن جاء قرار استقالته وهو في قمة مجده لينسف هذا المعتقد حيث لم يستأثر بالحكم على الرغم من النجاح الساحق الذي حققه أثناء حكمه للبلاد، وظل مثيرًا للجدل من قبل الغرب نظرًا لتصريحاته اللاذعة الشديدة اللهجة دائمًا[3].

خامسا: داتو سري عبد الله أحمد بدوي: ولد في 26 نوفمبر 1939 رئيس وزراء ماليزيا الأسبق، وهو من أصول عربية.

و قد طرح مشروعا لنهضة الأمة علي هدي تعاليم الإسلام، وذلك من أجل استعادة دور الحضارة الإسلامية، ويسمى هذا المشروع بـ" الإسلام الحضاري" وهو اصطلاح يقصد به المنهج الحضاري الشامل لتجديد الإسلام في ماليزيا، ويستخدم كمحرك للأمة نحو التقدم والتطور والريادة والإنسانية، ويهدف هذا المشروع لتقديم الإسلام بمنظوره الحضاري باعتباره دينا يشمل كافة جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ويلبي متطلبات الروح والبدن والعقل، ويعالج قضايا الفرد والجماعة والدولة، كما يعرض هذا المشروع منهجا شاملا ومتكاملا للعمل بالإسلام على نحو يميزه عن مناهج الدعوة والعمل الإسلامي كالصوفية والحركات الإسلامية السياسية فضلا عن جماعات العنف والتكفير[4].

والجدير بالذكر أنه تنازل عن منصبة لصالح نجيب تون عبد الرزاق كأول مرة في تاريخ ماليزيا بسبب فشل حزبه في الانتخابات البرلمانية.

---

[1] عبد الرحمان حاج ابراهيم، ربيع خير الناس، « مسيرة الإقتصاد الإسلامي في ماليزيا من خلال افكار الدكتور مهاتير محمد». ص ص 04-05، متحصل عليه من: (الموقع): http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/03/...8%B9.pdf بتاريخ: 2016/08/13.

[2] المرجع نفسه، ص 05.

[3] المرجع نفسه.

[4] خديجة بوريب، مرجع سابق، ص 274.

سادسا: محمد نجيب بن تون عبد الرزاق: هو رئيس وزراء منذ أبريل 2009 [1]. صرح نجيب في أوت 2007 أن ماليزيا "لم تكن قط علمانية لأن العلمانية بالتعريف الغربي تعني فصل المبادئ الإسلامية عن الطرق التي نحكم بها البلد"، ولذلك ورغم أن مرحلة نجيب وصفت بنوع من الفساد إلا أنه سار على نهج أسلافه في التنمية. يظهر بأن التنوع العرقي قد ظهر على نموذج الحكم وطبيعة النظام السياسي الماليزي، الذي ظل وفيا لتوازن العرقيات المشكلة للدولة الماليزية، وهو ما نعكس على عملية صنع السياسة العامة، خاصة في ظل القوة السياسية والقانونية لرئيس الوزراء الماليزي، فكيف تصنع السياسة العامة في ماليزيا؟ وهل هناك رجحان سلطة على سلطة في عملية صنع وتنفيذ السياسة العامة؟ وما أهم مميزاتها؟

[1] MAO Yuling, op.cit, p 10.

المطلب الثالث: صناعة السياسة العامة في ماليزيا:

لعلَّ النجاحات الكبيرة والمتتالية للتجربة الماليزية في التنمية المستدامة جعلها تمثل واحدة من التجارب الفريدة والرائدة في مجال تصميم ، إنجاز وتنسيق السياسات الاجتماعية والاقتصادية بين الدول النامية، و لقد تمكنت من تحقيق نتائج رائعة في مجال التنمية السياسية، الاجتماعية والاقتصادية مما جعلها، أحد أبرز الدول التي صنعت نموذجها المتميز وفي خلال أقل من ثلاثة عقود تحولت من بلد زراعي فقير إلى نموذج دولة مصنعة وهي تلك الدولة التي تشكل الثقافة الإسلامية مورداً أساسياً في تشكيل عقول أبناءها مسلمين وغير مسلمين ورغم التميز الذي تحمله التجربة الماليزية فإنها مازالت تحمل قيمها الإسلامية وأخلاقياتها الأصيلة لتجمع بين المعاصرة العلمية والأصالة الأخلاقية.

لا شك أن نجاح التجربة الماليزية في مجال التنمية المستدامة يدفعنا الى التساؤل عن **الأسباب** التي تقف وراء ذلك النجاح بمعنى أخر أسرار النجاح الماليزي في تحقيق تقدم اقتصادي واجتماعي متميز أهلَّها لأن تصبح في مصاف الدول المتطورة، ويمكن القول هنا في هذا الجانب إن الفضل يعود الى نجاح **السياسات العامة الماليزية** التي جرى تطبيقها وتنفيذها على مدى عمر الدولة الذي يمتد إلى أكثر من نصف قرن، تلك السياسات التي تمكنت من التعامل مع المشكلات المجتمعية التي يعرفها المجتمع الماليزي خاصة تلك المرتبطة منها بقضية التعددية والتنوع الإثني والعرقي وما يرتبط بها من اختلالات وتباينات [1]، ونسعى من خلال هذا المطلب إلى دراسة موضوع السياسات العامة في ماليزيا عبر توضيح آليات صنعها والأجهزة المعنية بإعداد تلك السياسات والنتائج المتحققة منها وذلك من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية:

1) الى أي مدى نجحت السياسات العامة في ماليزيا في التعامل مع المشكلات المجتمعية التي يعرفها المجتمع الماليزي خاصة تلك المرتبطة منها بقضية التعددية العرقية وما يرتبط بها من تباينات واختلالات اقتصادية؟
2) ما هي أبرز المحددات البيئية المؤثرة على عملية صنع قرارات السياسة العامة في ماليزيا؟
3) ما هي أجهزة صنع السياسة العامة في ماليزيا؟
4) ما هي أبرز السمات والخصائص التي اتسمت بها عملية صنع السياسة العامة؟

لقد عرفت ماليزيا تنوعاً عرقياً واثنياً كبيراً بسبب ما تعرضت له تركيبتها السكانية من تبديل على يد الاستعمار البريطاني، ورغم أن هذا التنوع والتعدد احتوى في بعضٍ من جوانبه على عوامل كانت تشجع على التشرذم والانقسام ومثل عَقَبَةً في مرحلة من مراحل بناء الأمة والدولة (التوترات العرقية عام 1969) إلا أن الحكومات الماليزية نجحت في تحقيق الوحدة الوطنية وبشكل جعل ماليزيا نموذجاً يحتذى به من باقي دول العالم ويعود الفضل الى إتباع سياسات عامة ناجحة ورشيدة تهدف الى خدمة المواطن الماليزي وسنعمد في هذا المطلب إلى بحث عملية صنع السياسات العامة في ماليزيا.

أولا: محددات السياسات العامة في ماليزيا:

1-الخلفية التاريخية لدولة ماليزيا:

[1] سعد علي حسين التميمي، مرجع سابق.

لقد كان السبب الرئيسي في تشويه البنية السكانية والاجتماعية والاقتصادية في ماليزيا الاستعمار البريطاني ، فعمدت بريطانيا على تشجيع الهجرة الى شبه جزيرة الملايو من البلدان المجاورة وخاصة الصينيين والهنود الأمر الذي أدى الى اختلال البنية الاجتماعية والسكانية على حساب السكان الأصليين وهم المالاويين، واعتبر سكان الملايو القوميات الأخرى وخاصة الصينيين والهنود بصفتهم دخلاء ، ورغم أن المالاويين يشكلون أكثر من نصف عدد السكان إلا أن الصينيين هيمنوا على الإقتصاد الماليزي من خلال سيطرتهم على كافة القطاعات الحساسة والمؤسسات المالية والمشروعات الكبرى ابتداء من المصانع والشركات العمومية والمتاجر والفنادق وغيرها.

ونتيجة لهذا الاختلال السكاني والاجتماعي المتعمد من قبل الاستعمار البريطاني ظل المالاويين يتهمون الصينيين بأنهم سرقوا ثروات ماليزيا ووضعوها في خزائنهم ، الأمر الذي أدى إلى صدام وصراع بين المالاويين والصينيين، سرعانما تحولت هذه الصراعات واتجهت إلى الأحزاب السياسية في ماليزيا، فأصبحت الأحزاب السياسية لا تعبر عن برامج وأفكار سياسية بقدر ما أصبحت تعبر عن مختلف العرقيات المكونة لماليزيا: المالاويين، الصينيين والهنود؛ واستطاع تنكو عبد الرحمن (رئيس وزراء ماليزيا للفترة 1957–1970) جمع تلك الشعوب الثلاثة في جبهة واحدة كصيغة واقعية لحفظ التوازن السياسي في ماليزيا وشكل جبهة التحالف التي ضمت (الحزب الملاوي والتجمع الصيني–الماليزي وحزب المؤتمر الهندي) وتمكنت الجبهة من تحقيق نجاح باهر في انتخابات عام 1964 نتيجة لسياسة التوازن التي اتبعتها ، ولكن الأمر اختلف في انتخابات عام 1969 فقد انسحب حزب التجمع الصيني الماليزي من حزب التحالف الأمر الذي أدى الى تصدع حزب الإتحاد قائد عملية التوازن على المسرح السياسي في ماليزيا ، وجاء هذا التصدع نتيجة لتحول الكثير من أنصار جبهة التحالف عنها وانسحاب التجمع الصيني الماليزي(19).

وكانت جبهة التحالف الحاكم قد حصلت في انتخابات عام 1964 على (90) مقعداً من أصل (104) مقعداً في البرلمان وهو ما منحها انتصاراً جيداً إما المعارضة فقد حصلت على (10) مقاعد، ولكن في انتخابات عام 1969 انخفض عدد المقاعد التي حصل عليها التحالف فقد حصل على (71) مقعداً من أصل (144) مقعداً أما المعارضة التي كانت مؤلفة بشكل رئيسي من الحزب الإسلامي (باس) وحزب العمل الديمقراطي الصيني فقد حصلت على (37) مقعداً بواقع (12) مقعداً للحزب الإسلامي و(13) مقعداً لحزب العمل الديمقراطي و(8) مقاعد لحزب الحركة الشعبية الماليزية (ذي الميول الصينية) في حين حصل حزب الشعب القومي على (4) مقاعد، وهذا يعني أن موقع المعارضة في البرلمان قد تحسن إذ ارتفع عدد المقاعد التي تحوز عليها المعارضة من (10) مقاعد عام 1964 الى (25) مقعداً عام 1969، وبعد إعلان نتائج انتخابات عام 1969 تجمع أنصار حزبي العمل والحركة الشعبية في مظاهرات ابتهاج بالنصر الذي تحقق لهما، وانطلقت هتافات الصينيين تستفز المالاويين الذين خرجوا بدورهم في مظاهرات ترد وتقاوم ووقعت صدامات دموية بين الطرفين دامت أسبوعا كاملاً راح ضحيتها العشرات من الأبرياء بسبب التوترات العرقية[1].

2– طبيعة النظام السياسى:

[1] سعد علي حسين التميمي، مرجع سابق.

لقد شكلت المواجهات العرقية التي شهدتها ماليزيا العام 1969 تهديداً خطيراً لاستقرار ماليزيا من الناحيتين السياسية والاجتماعية وتحدياً كبيراً لحكومة تون عبد الرزاق (1970–1976) ، وأدركت الحكومة الماليزية تلك التهديدات والتحديات وقررت البدء بأعداد سياسات عامة هدفت الى معالجة الأسباب التي وقفت وراء التوترات بين المالاويين والصينيين، وجاءت السياسة العامة للحكومة في صورة سياسة اقتصادية جديدة مدتها عشرون عاماً من أجل تغيير الواقع القائم على أساس سيطرة أقلية على ثروة البلاد وحرمان الأطياف الأخرى من السكان وخصوصاً العنصر الأصلي وهم الملايو ومحاولة تحسين الأوضاع الإقتصادية والاجتماعية للمالاويين وتحقيق نوع من التوازن الإقتصادي والاجتماعي بين طوائف المجتمع الماليزي والاستفادة من فائض الدخل لتطوير أوضاع أطياف المجتمع بشكل متوازن وإعادة توزيع الثروة لصالح الم الاويين لتحقيق التوازن المنشود والمطلوب وهو ما مثل منهجاً ثابتاً في إعداد السياسات العامة الماليزية.

إن رجحان كفة السلطة التنفيذية على ما عداها من السلطات (التشريعية والقضائية), حيث أعطى الدستور لرئيس الوزراء سلطات وصلاحيات واسعة عضدت مركزه في النظام الماليزي, قد أدَّى إلى تعاظم دور رئيس الوزراء كثيرا خاصة في عهد رئيس الوزراء مهاتير محمد ؛ كما أنَّ رئيس الوزراء هو زعيم الحزب الحاكم والمسيطر على ما يزيد على ثلثي عدد الأعضاء في مجلس النواب, وهو ما يضمن سيطرة الحكومة على قرارات االبرلمان.

3- الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية:

على اعتبار أن ماليزيا دولة متعددة الأعراق, فيمكن القول بأن البعد العرقي في واقع الأمر يتخلل كل مستوى ومظهر في المجتمع, ويحدد الأسلوب الذي من خلاله يتطور الوعي السياسي. وقد أثر هذا البعد في كافة أبعاد الحياة السياسة الماليزية منذ الاستقلال, بما يعنيه ذلك من أن أي محاولة لفهم الحياة السياسية الماليزية يجب أن تبدأ من هذا العامل العرقي.

لقد اتصفت الأوضاع الاقتصادية في ماليزيا في أعقاب الاستقلال الماليزي بوجود نوع من التطابق بين الحدود العرقية والحدود الاقتصادية بحيث يستحوذ الصينيون على النصيب الأكبر من ثروات البلاد وهم إذ ذاك يعيشون حياة أكثر رفاهية مقارنة بغيرهم من العرقيات ولاسيما المالايو سكان البلاد الأصليين والذين يشكلون غالبية السكان.

4- القيادة الكارزمية:

هناك العديد من النظريات المفسرة لنظريات القيادة ودروها، ومن بينها نظرية الرجل العظيم The great man theory حيث تعتمد هذه النظرية على وجهة نظر أساسها أن القيادة لديهم لها خصائص وسمات شخصية تجعلهم يختلفون عن غيرهم من الأفراد وتؤهلهم لأنهم يكون قادة، وهذا في رأي دعاتها تقوم على أساس أن القيادة هي عملية وراثية وأن القادة (يولدون ولا يُصنعون) بحيث يمتلكون سمات شخصية ومواهب عظيمة وخصائص قد لا يمتلكها أي فرد وهذه السمات تؤهله لأن يكون قائدا أيًا كان الموقف[1].

[1] فاتن عوض الغزو، مرجع سابق، ص 74.

من أبرز خصائص هذه النظرية تركز على صفات القائد وسماته، كالصفات الجسدية والفكرية وترى هذه الصفات تجعل من الفرد قائدا كالذكاء والقوى العضلية وتقول ان القائد يولد ولا يصنع، وكما تبين هذه النظرية أن هناك رجالا عظماء يبرزون في المجتمع ذوو مواهب وقدرات ومميزات وخصائص عبقرية غير عادية تجعل منهم قادة ونجاح القائد في الأعمال مبني على سماته الذاتية وحدها[1].

وتظهر العلاقة بين القيادة والسياسة العامة في ثلاث عمليات على درجة عالية من الأهمية:

- ترتيب أولويات السياسة العامة؛
- رسم السياسة العامة؛
- تنفيذ السياسة العامة.

ففي الفترة التي شغل فيها مهاتير محمد رئاسة الوزراء في ماليزيا والتي امتدت لاثنتين وعشرين عاما ، استطاع مهاتير محمد أن يجعل النظام السياسي يدور حول شخصه ، وهو ما حدى ببعض الباحثين لأن يطلق على السياسة الماليزية في عهده اسم السياسة المشخصنة Personalized Politics أو نموذج الضبط المهيمن Hegemonral Politics. حيث ظهر جليا قوة شخصيته في صنع وتنفيذ السياسة العامة لاسيما من خلال رفضه التاريخي لتوصيات البنك الدولي عقب أزمة 1997 التي عصفت بجنوب شرق آسيا، بالإضافة إلى تصوره حول مستقبل ماليزيا في رؤيته المشهورة: إستراتيجية رؤية 2020.

5-المحدد الخارجي ودرجة تأثيره:

يلعب العامل الخارجي دورا كبيرا في التأثير على السياسة العامة من خلال ما يسمى بالاعتمادية الدولية بحيث تتأثر السياسة العامة في أي دولة بالدول الأخرى، الأمر الذي يدي إلى التسارع نحو الاعتمادية الدولي وذلك من خلال: التبادل الإقتصادي وظهور أفكار دولية مؤثرة كالتنمية البشرية المستدامة والدخول في العولمة وتبني مفهوم الحكم الراشد...إلخ، و يمكن القول أن لهذا العامل تأثيرا محدودا في الحالة الماليزية ، ويرجع ذلك الى العديد من الأسباب منها:

*أن ماليزيا تعد واحدة من دول العالم القلائل اللاتي لا يحصلن على معونات أجنبية؛

*أضف الى ذلك الانخفاض الواضح لمديونية ماليزيا تجاه العالم الخارجي؛

*رفض ماليزيا لشروط البنك الدولي في فترة الأزمة المالية عام 1997 بل وانتهاجها سياسات مناقضة لتوصيات البنك الدولي في حلها للازمة المذكورة؛

وعلى الرغم من أهمية تجمع الآسيان ASEAN في السياسة الماليزية إلا أن تأثير هذه الأخيرة على الشئون الماليزية الداخلية ومن بينها السياسة العامة يبقى محدودا، بسبب تمسكها بالخصوصية الحضارية والإعتماد على الإسلام كرافد تنموي، كل هذا من شأنه أن يكسب ماليزيا قدرا من المناعة والاستقلالية في مواجهة الضغوط التي تمارسها قوى العالم الخارجي.

[1] فاتن عوض الغزو، مرجع سابق، ص 74.

ثانيا: صنع السياسة العامة في ماليزيا: يتولى صنع السياسة العامة في ماليزيا خمسة جهات متمايزة تسهم كلها في بلورة التوجهات العامة، والأجهزة المعنية بصنع السياسة العامة الماليزية كما يأتي[1]:

1 -السلطة التشريعية: تتجسد السلطة التشريعية في ماليزيا في البرلمان الاتحادي الذي يتكون من مجلس الشيوخ (Dewan Negara) ومجلس النواب (Dewan Rakayat) ويتكون مجلس الشيوخ من (70) عضوا يتم انتخاب (26) منهم من خلال المجالس التشريعية للولايات الثلاثة عشر بواقع عضوين لكل ولاية، أما بقية الأعضاء فيتم تعيينهم بواسطة الملك بناءاً على اقتراح رئيس الوزراء، ومدة ولاية هذا المجلس هي ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرة أخرى فقط، أما مجلس النواب فيتكون من (219) عضوا يتم انتخابهم بشكل مباشر لمدة خمس سنوات يتوزعون ما بين (165) من شبه جزيرة الملايو، و(28) من ساراواك، و(26) من صباح، ويتعين أن يكون النواب أعضاءاً في الأحزاب السياسية، ويسيطر الحزب الحاكم على ما يزيد على ثلثي مقاعد البرلمان وهو ما يضمن سيطرة الحكومة على السلطة التشريعية؛

2 -السلطة التنفيذية: بالنسبة للسلطة التنفيذية يمثل السلطان من الناحية النظرية السلطة التنفيذية العليا في البلاد ويتم انتخابه من خلال مجلس الحكام الذي يضم السلاطين التسعة للولايات الماليزية وتستمر مدة ولايته لخمس سنوات، والسلطات التي يتمتع بها السلاطين في النظام السياسي الماليزي إنما هي سلطات رمزية، أما من الناحية العملية فأن السلطة التنفيذية تتألف من مستويين، المستوى الأول ويمثله رئيس الوزراء الذي يعتبر أعلى سلطة تنفيذية في البلاد والمسؤول الأول عن صنع القرارات اليومية للسياسة العامة فضلاً عن متابعة تنفيذها وهو زعيم حزب الأغلبية في البرلمان وله سلطة إعلان الطوارئ وحل البرلمان، ويمثل مجلس الوزراء المستوى الثاني لممارسة السلطة التنفيذية في ماليزيا، ويتألف من الوزراء الذين يعينهم رئيس الوزراء نفسه آخذاً في اعتباره طبيعة التحالفات المكونة للحزب الحاكم(حزب الجبهة الوطنية)، وبشكل عام يكون رئيس الوزراء في هذا السياق منحازاً لحزب الامنو (ونعني به التنظيم القومي للم الاويين المتحدين) حيث يختار منه ما يقرب من ثلثي الحقائب الوزارية لا سيما الوزارات المهمة كالداخلية والخارجية والمالية والتعليم والدفاع؛

3 -السلطة القضائية: تتألف السلطة القضائية في ماليزيا من المحكمة الاتحادية والمحاكم العليا في الولايات ويعد قاضي القضاة بمثابة رئيس السلطة القضائية ويتم تعيينه من قبل الملك بناءاً على اقتراح رئيس الوزراء بعد استشارة الحكام، وللسلطة القضائية القدرة على تحديد صحة القوانين الصادرة من البرلمان او الهيئات التشريعية في الولايات ومراقبة شرعيتها؛

4 -وحدة التخطيط الاقتصادي: تم إنشاء وحدة التخطيط الاقتصادي عام 1973 وهى هيئة مستقلة تعمل تحت الإشراف المباشر لرئيس الوزراء، وتعد من أهم وحدات الحكومة المتصلة بصنع وتنفيذ السياسة

[1] جابر عوض، « صنع السياسة العامة في ماليزيا: المحددات والخصائص ». متحصل عليه من : (المدونة): http://xa.yimg.com/kq/groups/23355551/1708416239/name/%D8%B9%D8%B1%D8%B6+%D9%88%D8%B1%D9%82%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9+%D9%81%D9%94+%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%8A%D8%A7+%D9%86%D9%87%D8%A7%D8%A6%D9%94.pps. بتاريخ: 2016/08/11.

العامة وكان لها دور محوري في تنفيذ ومتابعة السياسة الاقتصادية الجديدة الصادرة عام 1971 وقد زاد هذا الدور في صياغة سياسة التنمية القومية، وتعمل وحدة التخطيط الاقتصادي على تحقيق الأهداف الآتية:

- وضع الخطوط العريضة لسياسات الحكومة واستراتيجياتها وبرامجها التنموية؛
- تنفيذ وتقييم المشروعات والبرامج التنموية للدولة؛
- تقديم النصح والمشورة للحكومة في القضايا الاقتصادية؛
- الاعتماد على الأبحاث الاقتصادية لخدمة التنمية؛
- إدارة المساعدات والمنح من الدول الأجنبية والمؤسسات الدولية؛
- إدارة البرنامج الماليزي للتعاون الفني.

5 -المجلس الاقتصادي الاستشاري القومي: أنشئ المجلس الاقتصادي الاستشاري القومي عام 1989 بناء على قرار رئيس الوزراء الماليزي في ذلك الوقت مهاتير محمد ، ويعتبر هذا المجلس بمثابة منتدى لحل المشكلات المتعلقة بالتنمية والسياسات الاقتصادية ، وأهمية المجلس الاقتصادي الاستشاري القومي في النظام السياسي الماليزي لا تعود إلى دوره في صنع السياسة العامة بقدر ما تعود إلى دوره البارز في بلورة العديد من الأفكار التي يستعان بها عند صياغة مقترحات السياسة العامة لاسيما عند الأخذ في الاعتبار قيامه بتعبئة عدد كبير من الخبراء وناشطي التيارات السياسية المختلفة وممثلي العرقيات الماليزية المختلفة، الأمر الذي يجعل مقترحات السياسة العامة أكثر تعبيرا عن مطالب الجماهير.

إن السياسة العامة الجيدة هي السياسة المنصة التي بني عليها الحكم الرشيد وهذه قضية تم تجاهلها تماما تقريبا من المشاركين في العملية السياسية. السياسة العامة يجب أن تكون مبنية على رؤية مشتركة، منصفة وشفافة، مع مدخلات من جميع أصحاب المصلحة المحتملة. إن عملية مفتوحة يجب أن تنفي قدرة جماعات المصالح الفئوية الحصول على منافع أكثر على حساب غيرها، وهناك حاجة ماسة لها في جانب كثير من عملية السياسة العامة في ماليزيا اليوم، ويرى موراي هانتر♦ أن الأحزاب السياسية أيضا يجب عليها أن تبذل المزيد من الجهد في سبيل تطوير سياسات شاملة، حتى يتمكن للشعب منح تفويضا على أساس السياسة أثناء الانتخابات. هناك حاجة ملحة لمادة السياسة. وإلا فإنَّ السياسة العامة ستكون باستمرار عرضة للأهواء السياسية والتدخل من جانب أطراف خارجية[1].

إنَّ الازدهار المستقبلي لماليزيا لن يتم تحديده من طرف من يحكم ماليزيا ولكن من خلال الطريقة التي تحكم بها. وينبغي أن يستند الحكم الرشيد على سياسة عامة شفافة. لقد حان الوقت لمقاربة " top down♦♦" المستخدمة في صنع السياسة العامة أن تستعرض وتتغير إلى عمليات أكثر استشارية. حتى تتم عمليات التقييم

♦ موراي هانتر أكاديمي استرالي يُدَرِّس في جامعة بورليس الماليزية.

[1] Murray Hunter, « Who makes public policy in Malaysia? ». obtained from: http://www.asiasentinel.com/politics/who-makes-public-policy-in-malaysia/ in the day of: 11/08/2016.

♦♦ مقاربة تدل على نظام الحكم أو الإدارة التي يتم البدء بالإجراءات والسياسات على أعلى المستويات الهرمية، "فلسفة إدارية من أعلى إلى أسفل والممارسة" وكذلك تعني الإنطلاق من العام إلى الخاص.

والرصد المناسبة للسياسات العامة المقترحة والحالية، فإن هذه السياسات لا تعدو أن تكون شيئا أكثر من مجرد مقامرة، خاصة مع السياسات التي لن تلمس آثارها في المجتمع لعدة سنوات قادمة[1].

ثالثا: أهم خصائص السياسة العامة في ماليزيا: تمتاز عملية صنع السياسة العامة في ماليزيا بخصائص أهمها[2]:

1- **رجحان كفة السلطة التنفيذية :** على الرغم من أن عملية صنع السياسة العامة إلى حد ما تكون خلاصة مقترحات الرأي العام وجماعات المصالح، إلا أن المخرجات النهائية للسياسة العامة لا تأتى إلا في إطار توجهات السلطة التنفيذية ، فالسلطة التنفيذية تتمتع بصلاحيات واسعة في مجالي تنفيذ وتقييم السياسة العامة ، يقابل ذلك تدني واضح لدور السلطة التشريعية في هذا السياق حيث يسيطر حزب الأمنو وهو اكبر الأحزاب في الائتلاف الحاكم على أغلبية ثلثي المقاعد في البرلمان، وهو ما يضمن هيمنة الحكومة على السلطة التشريعية ؛

2- **تعدد مستويات صنع السياسة العامة :** تصاغ السياسة العامة في ماليزيا في صورة خططا طويلة الأجل وأخرى قصيرة الأجل، ومن ثم تأخذ السياسة العامة في ماليزيا من الناحية الرسمية صورا عديدة على مستويات مختلفة وذلك على النحو التالي:

- الخطة العامة المعروفة باسم :(OPP) (Outline Perspective Plan)، - الخطة الخم اسية، - الخطة السنوية، - رؤية2020.

3- **الاستمرارية:** على الرغم من تعدد مستويات صنع السياسة العامة ما بين الخطط طويلة المدى وتلك القصيرة، إلا أن هناك تواصلا وتنسيقا بين الأهداف والسياسات المتضمنة في خطط السياسة العامة المتعاقبة فضلا عن التنسيق بين تلك السياسات والأهداف داخل الخطة الواحدة بما تشتمل علية من خطط خم اسية وسنوية، وهناك حرص لدى القيادة الماليزية على مراجعة الخطط السابقة للوقوف على ما انتهت إليه من أهداف بحيث تستكمل الخطط التالية ما بدأته الخطط السابقة دون الحاجة إلى البدء من جديد؛

4- **المركزية:** فعلى الرغم من تأكيد الدستور الماليزي على مبدأ الفيدرالية وهو ما يعنى توزيع السلطات بين الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات، إلا أن عملية صنع السياسة العامة في ماليزيا تتصف بالمركزية الواضحة، حيث تحدد الحكومة وحدها جل مدخلات ومخرجات السياسة العامة ، ولا تمارس الولايات أو القوى غير الرسمية دورا مهما؛

5- **الرقابة والمتابعة:** من اللحظة التي يتم فيها البدء في تنفيذ الجوانب التنموية لخطط السياسة العامة تبدأ لجنة تخطيط التنمية القومية في وحدة التخطيط الاقتصادي التابعة لمكتب رئيس الوزراء في إجراء تقييم لعملية التطبيق وفى ذات الوقت تقوم هذه اللجنة بإعادة هيكلة)الخطط التنموية الجديدة متوسطة وقصيرة الأجل) بحيث تتناغم مع الخطة طويلة الأجل؛

6- **الواقعية:** وبالنظر إلى ماليزيا باعتبارها دولة متعددة الأعراق فضلا عن التباين الواضح بين العرقيات لاسيما من الناحية الاقتصادية، فقد أصبح تحقيق الاستقرار والتوزيع العادل للثروة بين الأعراق مصدرا مهما من مصادر

[1] Murray Hunter, op.cit.

[2] جابر عوض، مرجع سابق، ص ص 31-39.

شرعية النظام، ومن ثم فقد دأبت الحكومات الماليزية المتعاقبة عند صنع السياسة العامة على أن تأخذ الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بعين الاعتبار؛

ويذهب ألبرت هيرمان إلى أن الأزمات تعمل على تسليط الضوء على المشكلات التي تعانى منها البلاد كخطوة أولى لأخذها في الاعتبار كأحد مدخلات السياسة العامة فقد مثلت أحداث العنف العرقي في عام 1969 المحرك الرئيسي للسياسة الاقتصادية الجديدة ويذهب البعض إلى أن خروج هذه السياسة على هذا النحو الذي خرجت عليه ما كان ليحدث لولا تلك الأحداث العرقية الدموية.

7-**التوافقية: باعتبارها دولة متعددة الأطراف:** يتم اتخاذ القرارات دائماً من خلال المفاوضات المستمرة بين الأحزاب السياسية القائمة على أسس عرقية، ما جعل سياسة ماليزيا توصف بأنها تتميز بأنها ديمقراطية في جميع الأحوال. وحسب الدكتورة نعمت مشهور: فإن طبيعة دور الدولة في النشاط الاقتصادي في ماليزيا تتم من خلال القنوات الديمقراطية للشورى المتمثلة في الأحزاب الماليزية المتعددة التي توفر أوسع مشاركة ممكنة للناس في مناقشة جميع القضايا المتعلقة بالمصلحة العامة، ومتابعة السلطة التنفيذية في تطبيقها الجاد لجميع السياسات التي يتم الموافقة عليها[1].

رابعا: نماذج على السياسات العامة في ماليزيا : لقد عملت الحكومة الماليزية على وضع وتنفيذ العديد من السياسات لمعالجة مشاكل أو قضايا محددة. بعض هذه السياسات هي[2]:

1 -سياسة الخصخصة: والتي قدم لها الدكتور مهاتير محمد في عام 1983 وأهدافها هي تخفيف العبء المالي والإداري على الحكومة، لا سيما في تعهد وصيانة الخدمات والبنية التحتية ولتشجيع المنافسة، وتحسين الكفاءة وزيادة الإنتاجية في تقديم هذه الخدمات؛ لتحفيز مبادرات القطاع الخاص والاستثمار، وبالتالي تسريع وتيرة النمو الاقتصادي والحد من وجود وحجم القطاع العام، مع توجهاته الاحتكارية والدعم البيروقراطي؛

2 -سياسة الرعاية الاجتماعية الوطنية: أهداف هذه السياسة هي تطوير الإمكانات البشرية إلى الحد الأمثل، وتعزيز المجتمع لمواجهة التحديات الاجتماعية الراهنة، وخلق مرافق مختلفة لتعزيز التنمية الذاتية وتنمية الفرد، وبناء وغرس روح المساعدة المتبادلة والمساعدة على تعزيز ثقافة الرعاية؛

3 -السياسة الصناعية الماليزية: أهداف هذه السياسة هي ما يلي: (أ) ضمان التوزيع العادل للثروة بين مختلف الأعراق في البلاد، (ب) تعزيز تنمية الصناعات التحويلية التي تخدم الأسواق الخارجية؛ (ج) تعزيز تنمية الصناعات التحويلية التي تخدم الأسواق المحلية؛ (د) للتعامل مع المنافسة الجديدة من الشركات الكبيرة في السوق المحلية (الخدمات الأولية)؛

4 -السياسات الوطنية الفلاحية: أهداف السياسة الوطنية الفلاحية الثالثة (NAP3) هي: (أ) تعزيز الأمن الغذائي"، (ب) زيادة الإنتاجية والقدرة التنافسية للقطاع، (ج) تعميق الروابط مع القطاعات الأخرى، (د) إيجاد مصادر جديدة للنمو في القطاع، (ت) حفظ واستخدام الموارد الطبيعية على أساس مستدام؛

[1] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياما ». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي بعنوان: «أطروحة نهاية التاريخ »، (جامعة محمد خيضر-بسكرة-، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية)، 2013/02/25، ص 02.

[2] Peter Johnson, « public policy». obtained from:(website) http://www.peterdjohnson.net/publicpolicy01.htm in the day of: 09/08/2016.

5 -سياسة التعليم الوطنية: وتهدف هذه السياسة إلى: إنتاج المواطنين الماليزيين الذين لديهم الدراية والإمكانيات، الذين يملكون المعايير الأخلاقية العالية والذين يتحملون المسؤولية والقادرين على تحقيق مستوى عال من الرفاه الشخصي، فضلا عن كونها(الشخصية العلمية الماليزية) قادرة على المساهمة في انسجام وتحسين المجتمع والأمة ككل♦.

إن العامل المشترك(facteur commun) في تقييم السياسة العامة في أي بلد يقوم على مقارنة النتائج المتحققة حين تنفيذ السياسة العامة بالأهداف المسطرة، وباستعراض خصائص ومحددات السياسة العامة في ماليزيا وآثارها على ارض الواقع يمكن القول أن السياسات العامة الماليزية قد قطعت شوطا كبير في طريق النجاح ويدل على ذلك ما استطاعت أن تحققه هذه السياسة من الأهداف المرجوة والمتمثلة في: تحقيق الوحدة الوطنية، وتفادي الإنزلاقات العرقية التي شهدتها، ومن خلال هاته السياسات العامة التي توصف بأنها ناجحة، ما أثرها على التنمية المستدامة المجتمعية؟ و ما هي أهم مقومات نجاحها؟ وكيف طبقت ماليزيا الإقتصاد الإسلامي؟ وهل نجحت في تكريس تنمية مستدامة بفلسفة مهاتيرية على اعتبار أنه مهندس التجربة التنموية ومبدعها؟

♦ بمعنى القدرة على تكوين الفرد الماليزي الصالح والذي يتحمل مسؤولياته كاملة بالإضافة إلى الدفع نحو ماليزيا موحدة.

المبحث الثاني:

سياق التنمية المستدامة في ماليزيا وفقا للإقتصاد الإسلامي

وفيه:

المطلب الأول: واقع التنمية المستدامة الماليزية المؤسسة على إسلامية الإقتصاد؛

المطلب الثاني: مقومات نجاح التنمية المستدامة الماليزية والعوامل الحاكمة فيها؛

المطلب الثالث: صور التطبيق الماليزي للإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الرابع: آليات الإقتصاد الإسلامي في تكريس التنمية المستدامة الماليزية وفقا للمهاتيرية.

تشكل مقومات الانطلاق الماليزي واحدة من أهم المداخل البحثية المهمة للدول العربية والإسلامية، كما أنه من بين الموضوعات الكبرى في مجال التنمية المستدامة، خاصة وبالنظر إلى مجموعة القيم المتقاربة بين النموذج الماليزي والنماذج العربية والإسلامية، عكس التعميمات التي كانت تحصل من نتائج البحوث حول النماذج الغربية الدخيلة.

وعليه فإن مقاربة الموضوع من خلال البحث في العوامل الكبرى التي حققت انطلاق اقتصادياتها كانت في الأصل ذات مستويات نمو في أحسنها أنَّها متوسطة، ثم حققت طفرة تطورية هو أدعى إلى مصداقية النتائج وإمكانية التطبيق ميدانيا - بعد تكييفها بالطبع وفق المناخ الاقتصادي والاجتماعي المميز لكل دولة–عربية وإسلامية اعتبارا لتوفر مساحة مشتركة من الخصائص الحضارية بين تلك المجتمعات والتي تعتبر شرطاً للانطلاق نحو التنمية المستدامة.

في خضم ما تقدم و بناء عليه، فإننا نهدف من وراء هذا المبحث التعرف على ملامح هذه التجربة الفريدة، مع إجراء قراءة عامة في تجربة الانطلاق الاقتصادي الناجحة في ماليزيا لاستخلاص مقومات النجاح من خلال بعض تطبيقات الإقتصاد الإسلامي، والوقوف على أهم آليات الإقتصاد الإسلامي في سبيل الوصول إلى تنمية مستدامة في ماليزيا وكيف نجحت هاته التجربة.

إن البحث عن المقومات والمتغيرات الحاكمة في التجربة التنموية الماليزية ليس الغرض منه عرض المقومات كما هي ونقلها للتطبيق تحت مسمَّى القوالب الجاهزة، بل التعرف على المراحل المقطوعة والسياسات العامة الإقتصادية الرشيدة التي مكنت من تجاوز العقبات وتحقيق الوثبة الإقتصاديةة المتميزة، وذلك من خلال الإشكالية التالية: ماهي أهم مقومات نجاح التجربة النهضوية الماليزية؟ وهل يمكن السير على خطى سياساتها العامة الإقتصادية الناجحة وتكييفها محليا؟ وللإجابة على هذه الإشكالية، قمنا بتفكيك المبحث إلى أربعة مطالب أساسية كالتالي:

المطلب الأول: واقع التنمية المستدامة الماليزية المؤسسة على إسلامية الإقتصاد؛

المطلب الثاني: مقومات نجاح التنمية المستدامة الماليزية والعوامل الحاكمة فيها؛

المطلب الثالث: صور التطبيق الماليزي للإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الرابع: آليات الإقتصاد الإسلامي في تكريس التنمية المستدامة الماليزية.

المطلب الأول: واقع التنمية المستدامة الماليزية المؤسسة على إسلامية الإقتصاد:

يوضح التقرير الحديث 2016 الذي أصدرته مؤسسة "تومسون رويترز" بأنَّ ماليزيا جاءت في صدارة القائمة وفقا لمؤشر **الاقتصاد الإسلامي** العالمي كأفضل منظومة متكاملة للاقتصاد الإسلامي في سبعة قطاعات رئيسية، وضمت هذه القائمة الى جانب قطر وماليزيا دولا أخرى مثل السعودية، والإمارات، والبحرين، وقطر، وباكستان، وإندونيسيا، وعمان، والكويت، والأردن وهذا ضمن أعلى عشر دول بحسب المؤشر الذي يغطي 73 دولة عالميا.

يهدف مؤشر الاقتصاد الإسلامي العالمي إلى إظهار صحة التطور الحالي لقطاعات الاقتصاد الإسلامي. وهو مؤشر مركب يتكون من تقييمات للقطاعات الستة الرئيسية (الأغذية الحلال، التمويل الإسلامي، السياحة العائلية، الأزياء المحافظة، وسائل الإعلام والبرامج الترفيهية الحلال، مستحضرات الصيدلة والتجميل الحلال) وذلك عبر 73 بلداً رئيسياً. وهو عبارة عن تقييم لنوعية منظومة الاقتصاد الإسلامي بشكل عام بما في ذلك الاعتبارات الاجتماعية لكل منها بالنسبة إلى حجمها. وتواصل **ماليزيا** الإمارات والبحرين قيادة هذا المؤشر المركب نظراً لكونها دولاً تمتاز بأفضل منظومة اقتصاد إسلامي بحسب حجمها الاقتصادي.

وبحسب التقرير، شهد عام 2015 توجهات جديدة عبر مختلف قطاعات الاقتصاد الإسلامي. ففي قطاع الأغذية الحلال، الذي شهد وصول إنفاق المسلمين إلى 1.1 تريليون دولار أميركي عام 2014، عقدت شراكات جديدة بين عدة دول مثل الإمارات وكوريا الجنوبية **وماليزيا** وجنوب إفريقيا. كما ساهمت **إدراجات الصكوك في ماليزيا** والإمارات في تعزيز قطاع التمويل الإسلامي الذي نما إلى 1.8 تريليون دولار أميركي عام 2014.

1 -الأغذية الحلال قوة دافعة عبر سلاسل التوريد:

يواصل سوق الأغذية الحلال بناء قوته الدافعة الرئيسية عبر سلسلة عالمية للتوريدات الغذائية مدفوعة في ذلك بتنامي الطلب العالمي ، ويتمثل البرهان على قوى القطاع في النجاح المتواصل لسوق الأغذية الحلال عبر الثقافات والقارات المختلفة.

ففي ماليزيا مثلا أصبحت شركة **نستله ماليزيا** ومركز حلال للتميز التابع لها **أكبر** منتجين للأغذية الحلال في العالم. أما في الولايات المتحدة فقد أصبحت شركة سافرون رود بفضل منتجاتها الحلال والعضوية نموذجا للنجاح لكل من أصحاب المشاريع الطامحين من المسلمين وغير المسلمين ، ومن آسيا الى الولايات المتحدة يتحول قطاع الأغذية الحلال ليصبح مصدرا رئيسيا للنمو في كل من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد العالمي الأوسع[1].

2 -تصدر في قائمة الوجهات السياحية المراعية لحاجات المسلمين:

تعد ماليزيا الوجهة السياحية الأكثر مراعاة لحاجات المسافرين المسلمين ، كما أن مركز السياحة الإسلامية في ماليزيا ذات الغالبية المسلمة "يوجه القطاع ليراعي حاجات المسافرين المسلمين" ♦، كما أن مزيدا من مطابخ

[1] علي الصمادي، « الإمارات الأولى عربياً في مؤشر الاقتصاد الإسلامي ». متحصل عليه من: (الموقع):http://www.albayan.ae/economy/islami/news/2015-09-29-1.2469142 بتاريخ: 2016/08/01.

♦ خاصة في الأماكن والمنتجعات السياحية لاسيما سنواي بارك، حيث تمت زيارته بتاريخ: 2017/02/28 وتم التأكد من الأطباق الحلال وخلوه تماما من الخمور، وتواجد كم هائل من السواح المسلمين.

الفنادق بات يتمتع برخص لتقديم أطباق حلال"، حتى أن بعض الفنادق بات يفصل بين الساعات المخصصة للرجال وتلك المخصصة للنساء عند استخدام النادي الرياضي وأحواض السباحة.

تعتبر ماليزيا مثالا على بلد نام ابتكر مدخله الخاص لدعم الخدمات الاجتماعية خصوصا، والتنمية الإقتصادية والاجتماعية بشكل عام، وهو مدخل تبلور عبر نصف قرن تقريبا، وقد أدخلت تعديلات على الصيغة الأصلية (الأولية) للسياسة الاجتماعية في ماليزيا، تؤكد على أن تنمية الخدمات الاجتماعية كجزء متكامل في أجندة التنمية القومية، ودعم القطاع العام والحكومة للخدمات الاجتماعية، والدعم المنصف لسكان المناطق الريفية، والجماعات الفقيرة ذات الدخل المنخفض، وقد ظهرت آثار هذا المدخل الماليزي في السياسة الاجتماعية في صورة تحسينات في التعليم والصحة والرعاية الطبية وضمان فرص تشغيل كبرى، ومستوى عال من الحماية الاجتماعية لكل السكان، وأكثر من ذلك حقق تقدما ضخما بالنظر على تخفيض نسبة الفقر، وزاد من مشاركة المرأة والشباب في عملية التنمية القومية، هذا فضلا عن استجابة ماليزيا والسياسة الاجتماعية وتكيفها مع التحديات الجديدة خاصة تلك التي فرضتها العولمة[1].

لقد زاد متوسط الناتج القومي للفرد من 680 دولار عام 1975 إلى 3440 دولار عام 1995 ، أي بنسبة 505 %، في الوقت الذي لم يرتفع فيه متوسط الزيادة في الناتج القومي العالمي عن 322 %، كما بلغت الزيادة الحقيقية السنوية في الناتج القومي الإجمالي للفرد من عام 1985 إلى عام 1994 حوالي% 5.7 ، في الوقت الذي بلغت فيه نسبة الزيادة السكانية 2.5 %، وبلغت الزيادة السنوية الحقيقية في الناتج المحلي الإجمالي في الفترة 1980–1993 حوالي 6.2 %، وبلغت تلك النسبة 9.2 % عام 1994، % 9.5 عام 1994، وتشكل الزراعة حوالي 13.5 % من الناتج المحلي الإجمالي عام 1995، وذلك على أساس أسعار عام1975 بينما تشكل الصناعة التحويلية % 32.2 من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي عام 1995 ، وحوالي % 42 من إجمالي القوى العاملة، وفي الوقت ذاته زادت نسبة التعليم من 60 % عام 1974 إلى 84 % عام 1994، وقد بلغت سنة 2009 ما يقارب 92 %، وانخفضت نسبة وفيات الأطفال من 75% عام 1974 إلى % 12 عام 1994 وزاد معدل العمر المتوقع من 59 سنة إلى 71 سنة في الفترة ذاتها، كما وصل معدل النمو الاقتصادي السنوي في أوائل التسعينات إلى حوالي 8.5 %[2].

يشير تقرير التنمية البشرية للعا م 2008/2007 الصادر عن برنامج الأمم المتحدة، إلى أن ماليزيا قد حققت ترتيبا صاعدا بلغ المرتبة الثالثة والستون بين دول العالم، مما دفعها على تدخل ضمن مجموعة البلدان التي حققت مستوى عال في التنمية، وقد قدر دليل التنمية البشرية ما قيمته 811 خلال العام 2005، وبلغ متوسط العمر المتوقع خلال نفس العام 73.7 عاما، ومعدل تعلم القراءة والكتابة للبالغين(ما يزيد عن 15 عاما) خلال الفترة 1999–2005 هو 88.7% ، أمَّا نصيب الفرد من الناتج المحلي من الناتج الإجمالي فقد بلغ 10882 دولار خلال العام 2005 [3].

[1] خديجة بوريب، « النموذج التنموي الماليزي: المنطلقات، الواقع والتحديات المستقبلية ». مجلة مخبر التنمية الذاتية والحكم الراشد ، ديسمبر 1012، ص 277.

[2] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 237.

[3] المرجع نفسه، ص 278.

و بلغت نسبة الأمية بين الكبار(15 عاما فأكثر) 11.3 %، و السكان الذين لا يتوافر لهم مصدر للمياه النقية عام 2004، 01 %، و بالنسبة للسكان تحت خط الفقر و نسبة من يعيشون على دولار واحد في اليوم 02 %، ومن يعيشون على أكثر من دولارين في اليوم 5.3 %، وذلك خلال الفترة 1999–2005، كما بلغ خط الفقر القومي خلال الفترة من 1999– 2004 15.5 %[1].

تدل هذه المؤشرات على أن ماليزيا قد شهدت طفرة قوية في مجال التنمية، وذلك منذ عام 1971، وهي السنة التي بدأت فيها السياسة الاقتصادية الجديدة، وقد تضمنت خطة اقتصادية لمدة عشرين عاما، من أجل إحداث تغيير اقتصادي بنيوي، مع رفع المستوى الاقتصادي للمالاي بشكل تدريجي، بدون أي تأثير سلبي على المستوى الاقتصادي للعناصر الصينية المسيطرة اقتصاديا، وكانت تلك السياسة كرد فعل للاضطرابات العرقية التي حدثت سنة 1969، والتي كشفت عن تدني المستوى الاقتصادي للمالايا مقارنة بغيرهم، فقد تبين أن 63 % من ملكية الأسهم في ماليزيا تتركز في يد الأجانب مقابل 34 % في يد عناصر من غير المالايا، وقد سعت الخطة ليس فقط لزيادة نصيب المالايا إلى 30 % من الأسهم، بل إلى زيادة نصيب الصينيين إلى 40،% وقد نجحت الخطة في تخفيض نسبة امتلاك الأجانب من الأسهم إلى 33 %، وزيادة نسبة المالايا إلى 20% وغير المالايا إلى 47 % كما نجحت الخطة في خفض نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر من 30 إلى 17 % عام 1991، وبذلك نجحت الخطة وتجاوزت رفع المستوى الاقتصادي إلى تحقيق قدر من التوازن الاقتصادي بين الأعراق المختلفة[2].

في ماليزيا تم التأكيد على ترسيخ مفهوم التضامن والوحدة الوطنية ♦ مصحوبا بالنمو الاقتصادي، ومحاربة الفقر **والفساد** بكل أشكاله، على اعتبار أن مؤشر مدركات الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية يحقق دورا في التنمية المستدامة الماليزية.

بالرغم من الأزمة الاقتصادية التي هزت العالم بقى الاقتصاد الماليزي متماسكا حيث سجل نموا في إجمالي الناتج المحلي في عامي 2008–2009 مدعوما بالطلب المحلي والتوسع المتواصل في الاستهلاك العام والخاص، كما سجل قطاع الخدمات أعلى نمو له بنسبة 7,9% في العام 2008، ويليه قطاع الصناعة الذي نما بنسبة 4,8%، ووصل الإجمالي التجاري الماليزي في العام 2008، نحو 1,19 تريليون رينجه ماليزية (العملة المحلية) بزيادة 6,8%، مقارنة بالعام 2007. وتم تصنيف ماليزيا بالمركز الخامس للاقتصاديات الأكثر تنافسية في آسيا بعد سنغافورة وهونغ كونغ وتايوان والصين وحلت بالمركز 19 على مستوى العالم بناء على التقرير السنوي لعام 2008 الذي صدر في العام 2009 . وتشهد ماليزيا الآن تصاعدا في سلسلة القيمة وهي تركز حاليا على جذب صناعات التقنيات العالية والقيمة المضافة العالية المعتمدة على المعرفة ذات التركيز العالي على المهارات عبر دمج الفعاليات مثل التصميم والتطوير والبحث والتنمية[3].

---

[1] خديجة بوريب، مرجع سابق، ص 278.

[2] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 237.

♦ خاصة العنصر الصيني المالك بقوة في ماليزيا، وتدعم الحكومة أعيادهم في كامل ماليزيا تحت شعار (togetherness celebrate happiness وصادف العام 2017 من 01 فيفري إلى 07 فيفري).

[3] محمد بن سليمان الطائي، « من تجارب الشعوب.. قصة النجاح الماليزية ». متحصل عليه من : (الموقع): http://alwatan.com/details/4456 بتاريخ: 2016/08/01.

بفضل السياسة التي دعمتها آليات تطوير القدرات والمهارات البشرية من خلال تطوير آليات التربية والتعليم وتأسيس معاهد بحوث علمية ومؤسسات تدريب مهنية ارتفع إجمالي الناتج القومي ليصل الى 84,6 مليار دولار في العام 2007 بزيادة تجاوزت 6% عن العام 2006، وارتفع قيمة الصادرات الصناعية بنسبة % 10,5 عن العام 2006 لتصل الى 76,188 مليار دولار في العام 2007، ما بلغ متوسط الناتج الفردي 10882 بمعدل ارتفاع سنوي للناتج الفردي بحدود 3,3%، ولقد اعتمدت الحكومة الماليزية سياسة تصنيع واسعة في ماليزيا وفتحتها أمام الاستثمارات الخارجية المباشرة وتحول بفعل ذلك الى اقتصاد موجه بالسوق ومبرمج الإنتاج، يتفاعل بين القوة العاملة الماهرة فنيا والمتعددة اللغات والبنية التحتية العالية التطور ما جعل ماليزيا دولة مزودة بمؤسسات علمية متقدمة ومستقبلة للاستثمارات من الدول الغنية والمتقدمة، واحتلت المرتبة السادسة في آسيا على مستوى المنافسة الصناعية بعد الصين وسنغافورة وتايوان وكوريا الجنوبية واليابان والدولة 21 على المستوى العالمي وفقا للمؤشرات الاقتصادية الايجابية.

ولقد احتلت ماليزيا في العام 2007 المرتبة 34 في الناتج المحلي الإجمالي بحسب صندوق النقد الدولي واحتلت المرتبة 18 عالميا من حيث حجم الصادرات في العام 2004 حيث بلغ حصتها 126,5 مليار دولار متصدرة بذلك دول العالم الإسلامي، كما احتلت في العام نفسه المرتبة 20 عالميا من حيث حجم الواردات متصدرة جميع دول العالم الإسلامي، أما من حيث الواردات فقد احتلت ماليزيا في 2006 المرتبة الأولى في العالم الإسلامي والمرتبة 22 عالميا، وظهر المؤشر السنوي للتنمية البشرية الذي يصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إن ماليزيا احتلت المرتبة 63 في العام 2007، وبالرغم من هذه المرتبة المتوسطة نسبيا قياسا بالمؤشرات الأخرى، إلا أن التصنيف نفسه جعلها من الدول ذات التنمية المتقدمة[1].

لقد استفادت ماليزيا من الانفتاح الكبير على الخارج عبر اندماجها في اقتصاديات العولمة مع الحفاظ على ركائز تنمية اقتصادها الوطني، ونرى مظاهر التقدم واضحة من خلال تحولها من بلد يعتمد بشكل أساس على الزراعة الى بلد مصدر للسلع الصناعية والتقنية خاصة في مجال الصناعات الكهربائية والالكترونية، فتقرير التنمية البشرية الصادر عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة لعام 2001، رصد أهم دولة مصدرة للتقنية العالمية وكانت ماليزيا في المرتبة التاسعة متقدمة بذلك عن كل من ايطاليا والسويد، كما كانت تجربتها الفائقة النجاح في مواجهة الأزمة الاقتصادية لعام 1997، والتي واجهت دول جنوب شرقي آسيا برمتها خير دليل على البرنامج الناجح الذي انتهجته من خلال التزامها بتنفيذ خطة عمل وطنية فرضت من خلالها قيوداً مشددة على سياستها النقدية وأعطت البنك المر كزي صلاحيات واسعة لتنفيذ خطة طوارئ لمواجهة هروب رأس المال الأجنبي وجلب النقد الأجنبي للداخل واستطاعت ماليزيا الخروج من أزمتها المالية خلال سنتين، وبحثنا ينطلق من فرضية قوامها أن وجود قادة الفكر التنموي في ماليزيا مكنها من الوصول الى المستوى التنموي المرموق الذي تمتاز به إذ وجد هذا الفكر قاعدة له للتطبيق في ماليزيا، فضلا عن الاعتماد على قيم الإسلام النبيلة وجعلها سلوكا يوميا للتعامل مما دفعها للتقدم داخليا وخارجيا متضافرة مع القيم الآسيوية، إذن الأنموذج الاقتصادي الماليزي أضحى أنموذجا يشار له بالبنان وهو يحتذي بالأنموذج الياباني بالتنمية[2].

[1] محمد بن سليمان الطائي، مرجع سابق.
[2] المرجع نفسه.

لقد نجحت ماليزيا في تجسيد هذه الطفرة، فقد تمكنت من مضاعفة متوسط دخلها للفرد بعشر مرات خلال عشرين سنة، ومما يميزها أنها تبنت نموذج تنموي متوازن في إطار إستراتيجية تنموية بأهداف بعيدة المدى سنة 2020 سنة؛ في حين نجد دولا أخرى لم تحقق زيادة في الدخل الفردي إلا بنسبة 20% و لنترك أحد منظري هذه التجربة، ليشرح المحاور الأساسية لتنمية الموارد البشرية، وهو مهاتير محمد الذي بقي مشرفا على التجربة الماليزية لمدة 23 سنة كرئيس للوزراء، حيث يحدد المحاور الكبرى للتنمية فيما يلي[1]:

1 -تكوين المهارات التدريبية و تنميتها، بإيجاد البيئة الثقافية السليمة التي تؤسس لقيم العمل والأخلاق؛

2 -تدريب متخصص، لتغذية الصناعات المعقدة والوظائف التي تزيد معها القيمة المضافة ويترتب عنها الإبداع والتجديد؛

3 -تطوير مناهج التعليم بصورة تتفاعل مع التجديد وتؤهل الموارد البشرية، وتعلم اللغات الأجنبية للتواصل مع المستثمرين؛

4 -انتقاء المديرين، فنجاح أي مشروع يتوقف على مهارة المديرين .فقد استفادت ماليزيا من التجربة اليابانية وعملت على محاكاة طرقها ومبادئها، مثل التحكم في الوقت، التحكم في الجودة، إشراك العمال، نشر ثقافة العمل؛

5 -إتباع أسلوب التخطيط الإستراتيجي منهجا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، واهتمت بتنمية الموارد البشرية كأساس جوهري ففقزت بذلك من هاوية التخلف إلى الريادة متبوئة المرتبة السابعة عشر في سلسلة التقدم الصناعي فأصبح الدخل الفردي أكثر من 10000 دولار سنة 2005.

يعد هذا النجاح الفريد من نوعه، من النجاحات الرائدة ضمن التجارب العالمية النادرة، في النصف الجنوبي من الكرة الأرضية، ويعود ذلك أساسا إلى ارتباط برامج التنمية بالواقع البيئي والسوسيوثقافي للمجتمع الماليزي، الذي لعب فيه الإسلام دورا تاريخيا و تطوريا أساسيا، وبناء عليه فإن السؤال الذي يطرح بإلحاح هو: ما هي أهم العوامل الحاكمة في التجربة التنموية الماليزية الناجحة؟ وهل تتمايز عن باقي التجارب الإنمائية العربية؟

[1] عبد الله موساوي، « دور الدولة في التنمية البشرية في البلاد النامية في ظل العولمة». مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد السادس، السداسي الاول 2009، ص ص 57-58.

المطلب الثاني: مقومات نجاح التنمية المستدامة الماليزية والعوامل الحاكمة فيها:

تعتبر التجربة الماليزية إحدى قصص النجاح التي حققها المسلمون اليوم بتمسكهم بهويتهم الإسلامية، وبكل ما تحمله من مظاهر التسامح والإخاء مع مواطنيهم من غير المسلمين، وهي شاهد على أن تطبيق الإقتصاد الإسلامي الصحيح دافع قوي للنهضة، وإثبات واقعي معاصر لمفهوم التنمية بالإيمان.

إنَّ ماليزيا دولة إنمائية تلتزم سياسيا واقتصاديا بتحقيق التنمية وتتخذ من هذا الإنجاز الاقتصادي أساسا لتحقيق الشرعية السياسية لنظامها السياسي، ويمكن القول إن النجاح الاقتصادي والتنموي الذي شهدته ماليزيا يعود في جانب كبير منه الى الدور الكبير الذي لعبته الدولة، بدءا من التخطيط **للسياسات العامة الاقتصادية** حتى متابعة تنفيذها ووضع الضوابط المنظمة للنشاطات الاقتصادية في شتى المجالات.

لقد برهنت التجربة الماليزية على نجاحها منذ سبعينيات القرن العشرين في تحقيق جانب كبير من الأهداف التنموية المتضمنة في خططها الاقتصادية، بحيث استطاعت أن تحقق طفرة تنموية كبيرة تحسدها عليها الدول المتقدمة قبل النامية، فلم تكن ماليزيا في بادئ الأمر سوى دولة زراعية تعتمد على إنتاج السلع الأولية وخاصة القصدير والمطاط ونخيل الزيت، غير أنها ما لبثت عن طريق سياستها التنموية، أن تتحول إلى واحدة من الدول الصناعية التي تتمتع بالاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي وأن تحتل اليوم مركزا مرموقا في الاقتصاد العالمي. لماذا حققت ماليزيا ذلك النجاح، بالرغم من أنها لا تمتلك من الثروات الطبيعية ما تملكه العديد من الدول العربية؟ ويمكن إجمال العوامل السياسية والاقتصادية التي ساعدت على نجاح التجربة التنموية في ماليزيا بالنقاط الآتية[1]:

1) **الحكم الراشد :** تهيأ لماليزيا عدد من القيادات السياسية المتميزة التي وضعت مصلحة ماليزيا في قمة أولوياتها ضمن استيعاب عميق لتعقيدات الوضع الداخلي وحساسياته ومجموعة الحسابات الإقليمية والدولية، وخلال خمسين عاما (1957–2007) قاد ماليزيا ستة رؤساء وزارة فقط وهو ما يشير الى حاله الاستقرار النسبي الذي عاشته ماليزيا. كان تنكو عبد الرحمن أول رئيس وزراء وهو بطل الاستقلال إذ أدرك أن الاستقلال والاستقرار لن يتحقق إلا بتوافق جميع فئات المجتمع في ماليزيا ، وفي العام 1970، أصبح تون عبد الرزاق بن حسن رئيسا للوزراء اثر اضطرابات مايو من العام 1969، التي هزت ماليزيا، فأعاد تشكيلة التركيبة السياسية ووسع التحالف الحاكم وشكل الجبهة الوطنية لتشكل قاعدة حكم ائتلافي أكثر صلابة واستقرارا وعده الكثيرون بطل التنمية، حيث وضع ماليزيا على طريق التطور الاقتصادي وكان وراء إطلاق السياسة الاقتصادية الجديدة التي قدمت رؤية اقتصادية لعشرين سنه ثانية (1979–1990)، استهدف خلالها تحقيق تقدم اقتصادي للجميع مع تحسين و ضع الملايو الذين كانوا يعانون الفقر مقارنه بالصينيين والهنود. وكان قدوم حسين عون استمرارا لنهج تون ع بد الرزاق القائم على الوحدة والعدالة، ويعد مهاتير محمد الذي تولى رئاسة الوزراء لأ كثر من 22 عاما، بطل الازدهار الماليزي حيث قفزت الدولة في عهده قفزات هائلة خصوصا في جوانب الاقتصاد والتعليم والبنية التحتية والخدمات، وقدم

[1] محمد بن سليمان الطائي، مرجع سابق.

مهاتير محمد خدمات كبيرة لأبناء قومه من الملايو و أحدث تغييرات مهمة في بنيتهم الاقتصادية والاجتماعية مع الحفاظ على حقوق الأقليات.

أما رئيس الوزراء "عبد الله احمد بدوي" الذي تعود عائلته الى أصول يمنية، والذي و ضع والده نص وثيقة الاستقلال الماليزي فقد تابع سياسة سلفه"مهاتير محمد"، في الوقت الذي حاول أن يؤكد على المهنية والثقافية ومحاربة الفساد وعمل على تقديم رؤية إسلامية بعنوان الإسلام الحضاري ليقدم أنموذجا للاعتدال في مواجهة ما يرى انه تشدد وتعصب **الحزب الإسلامي** الذي ينافسه على كسب الأصوات في الملايو، أما نجيب رزاق فهو صاحب سياسة التحول لتحسين الأداء الحكومي وجعله أكثر شفافية، خاصة في مجال مؤشرات الأداء و **محاسبة الوزراء؛**

2) **الاستثمار في الفرد:** إن النجاح مشروط بتوفير حد أدنى من الاستثمار وبناء القدرات البشرية جسديا، صحيا، علميا، ثقافيا وروحيا، لتمكين الإنسان من المساهمة الفعالة والإيجابية في مضاعفة التنمية، من باب استعمال مفهوم المضاعف، إذا أخذنا بالخصوصيات، وخاصة البيئة الثقافية والاجتماعية، التي تشكل حاضنة لنجاح أي نموذج تنموي، وكذلك الإستفادة من التجارب والنماذج الناجحة[1]؛

من اهتمامها بالاستثمار في البشر: **رفض الحكومة الماليزية تخفيض النفقات المخصصة لمشروعات البنية الأساسية:** والتي هي سبيل الاقتصاد إلى نمو مستقر في السنوات المقبلة . لذا قد ارتفع ترتيب ماليزيا لتصبح ضمن دول الاقتصاد الخمس الأولى في العالم في مجال قوة الاقتصاد المحلي ، بالإضافة إلى أنها **انتهجت** إستراتيجية تعتمد على الذات بدرجة كبيرة : من خلال الاعتماد على سكان البلاد الأصليين الذين يمثلون الأغلبية المسلمة للسكان وكذلك **اهتمامها بتحسين المؤشرات الاجتماعية لرأس المال البشري الإسلامي:** من خلال تحسين الأحوال المعيشية والتعليمية والصحية للسكان الأصليين، سواء كانوا من أهل البلاد الأصليين أو من المهاجرين إليها من المسلمين الذين ترحب السلطات بتوطينهم ، مع اعتماد ماليزيا بدرجة كبيرة على الموارد الداخلية في توفير رؤوس الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات حيث ارتفاع الادخار المحلي الإجمالي بنسبة 40 % بين سنة 1970م وسنة 1993، كما زاد الاستثمار المحلي الإجمالي بنسبة 50 % خلال الفترة عينها [2].

3) **العقد الاجتماعي الأنموذج:** العقد الاجتماعي الذي استطاع الماليزيون تطويره، هو احد عناصر نجاح التجربة ومن أهم ضمانات استمرارها، فلماذا لا يتصارع المسلم الصيني والياباني البوذي والهندي الهندوسي في ماليزيا وكلهم يبنون دولة متقدمة ومتطورة [3]؟ إن الاعتراف بالتنوع العرقي والديني والإقرار بوجود اختلالات حقيقية في مستويات الدخل والتعليم بين فئات المجتمع والتوافق على ضرورة نزع كل ما قد يؤدي الى تفجير الأوضاع و معالجة المشاكل بشكل هادئ وواقعي وتدريجي، كان مدخلا لتوفير **شبكة أمان واستقرار اجتماعي وسياسي.** لقد بنت الحكومات الماليزية المتعاقبة مبدأ الوحدة الوطنية على تحقيق

---

[1] عبد الله موساوي، مرجع سابق، ص 61.

[2] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياميي». مرجع سابق، ص 07.

[3] بلال قريب، لزهر بن عيسى، «أطروحة صدام الحضارات بين الحقيقة والواقع: دراسة في استهداف المقدس الديني ». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي بعنوان: «تداعيات أطروحة صدام الحضارات على العلاقات الدولية الراهنة »، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر- بسكرة-)، 2014/02/25.

التعايش السلمي، وحفظ حقوق الجميع والمشاركة في المسؤولية وفي برنامج التنمية والفكرة تأسست على زيادة أنصبة جميع الفئات وبدرجات متفاوتة وحل مشكلة المحرومين من خلال عملية الزيادة والتوسع وليس من خلال مصادرة حقوق الآخرين أو التضييق عليهم؛

4) **حسن إدارة الاختلاف :** لقد تمكنت ماليزيا من إدارة مجتمع متعدد الأعراق والأديان، فدفعت ظاهرة التعددية إلى بؤرة الاهتمام والتركيز، فقد أدى مبدأ احترام وتسامح الكل لثقافة الآخر إلى أن تصبح ماليزيا آمنة ومستقرة فالتعدد القومي فيها لم يكن مصدراً للصراع، بل على العكس، فان تنوع دولة ماليزيا العرقي كان أكثر ميلاً نحو السلام، حيث تجمعت الجماعات العرقية في تحالفات عبر الروابط العرقية بهدف إنشاء الأحزاب على المستوى السياسي والمشاركة في الحملة السياسية وتطوير نظامها[1].

لقد حققت ماليزيا في عهد الدكتور مهاتير محمد مستويات عالية من الاستقرار الاجتماعي والسياسي، فعلى الرغم من التباينات الإثنية في الدولة إلا أنه استطاع من نقل ماليزيا إلى آفاق دولة حديثة قادرة على تحقيق معدلات عالية من النمو ديمقراطيا وفيها قدر كبير من العدالة في المشاركة في النظام السياسي ومما لا شك فيه أن وصفه لماليزيا بالتكامل والاندماج السياسي ليست قاعدة جامدة وسريعة، لكنه اتجه طريقة ايجابية تجاه مواقف م عينة لو كان الماليزيون جامدين وغير راغبين في القيام بتعديلات سياسية تخدم الدولة لما أصبح كل ذلك التكامل ممكنا[2].

إنَّ الانقسامات والصراعات العرقية كانت وما زالت سمة ومصدر للصراعات السياسية للدول المتعددة الإثنيات، وعلى الرغم من وجود التعدد الإثني، استطاعت ماليزيا أن تحقق درجة من الاستقرار السياسي منذ استقلالها في عام 1957، باستثناء أحداث العنف العرقية التي أعقبت الانتخابات العامة في عام 1969 [3]؛

5) **النظرة التكاملية والشاملة للتنمية:** لقد كانت مبادرات التنمية في ماليزيا مدعومة بفلسفة أنه لا يمكن اعتبار النمو هدفا في حد ذاته، و أنه لكي تستفيد كل قطاعات المجتمع، ينبغي أن يوجد النمو دائما جنبا إلى جنب مع مبدأ التوزيع المنصف Equitable و قد التزمت ماليزيا بهذا الهدف من أجل تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة Sustainable و سريعة، إلى جانب هدف توفير قدر أكبر من الموارد لصالح التنمية الاجتماعية وتعتقد الدولة أن النمو الاقتصادي بمفرده يعد غير كاف لضمان الانسجام الاجتماعي، بخاصة في بلد يقوم على أعراق متعددة مثل ماليزيا. و كان هدف الحكومة دائما هو ضمان أن سياسات التنمية الاجتماعية سياسات مركزة على الشعب، وأنه تم نسج الموارد الاقتصادية لكي تحقق الحاجات الإنسانية على نحو فعال بقدر الإمكان وظلت التنمية الاجتماعية، مثل تلك التي تهدف إلى بناء حياة أفضل، و تعزز نوعيتها و جودتها، ظلت هي المكون المركزي لكل أجندات التنمية الشاملة[4]؛

6) **التوجه المرحلي والجزئي نحو الإقتصاد الإسلامي:** تنطلق التنمية الماليزية من الأسس التقليدية لعمليات التنمية والتحديث، فالاقتصاد الماليزي يقوم على الأسس الاقتصادية والمصرفية التقليدية، ويتعامل مع

---

[1] Noraini Noor, Cristina Jaym Montiel, **Peace Psychology in Asia**. London: Spinger, 2009, p 169.

[2] عطا الله سليمان الحديثي، إسراء كاظم الحسيني، مرجع سابق، ص 225.

[3] المرجع نفسه، ص 255.

[4] بلال قريب، لزهر بن عيسى، «أطروحة صدام الحضارات بين الحقيقة والواقع: دراسة في استهداف المقدس الديني ». مرجع سابق، ص 04.

الأسواق العالمية انطلاقا من القواعد الاقتصادية المتعارف عليها، غير أن محمد مهاتير قام بزيادة **الجرعة الإسلامية** في برامج التنمية الماليزية، على مستوى الاقتصاد والتعليم والإعلام، فعلى المستوى الاقتصادي تم إنشاء العديد من المؤسسات الاقتصادية التنموية، وأهمها البنك الإسلامي، الذي أنشأ عام 1983، بموجب القانون المصرفي الإسلامي، وطبقا لنظام البنك فإنه يقوم على مبدأ العائد المتغير، كما أنه يعتبر ودائع المدخرين قروضا حسنة للبنك، لا يتقاضون عنها فوائد ولكن يتقاضون عائدا متغيرا تحدده الحكومة طبقا لموقفها الاقتصادي، وينظم البنك حسابات استثمارية يدفع عليها عوائد يحددها، وتدفع تلك العوائد من خلال عملية المضاربة والمشاركة وتمويل التجارة، وتقوم الحكومة الماليزية بدعم البنك الإسلامي بشكل مباشر، في عمليات المضاربة والبيع بالثمن الآجل، ولما كان هذا البنك جزء من منظومة البنوك التقليدية المنتشرة في ماليزيا، فإنه من الصعب تحديد إلى أي حد أسهم في التنمية الماليزية، ولكن يمكن الإشارة إلى أن بعض الدارسين يرون أن ممارسات هذا البنك لا تختلف كثيرا عن البنوك الأخرى، إلا في الشكل، وكجزء من هذا التطبيق تم إصدار قانون التكافل عام 1984، وبموجبه تم إنشاء مجموعة من شركات التأمين الإسلامية، من ناحية أخرى قامت الحكومة بتعديل قانون العقوبات، بما يجعله أكثر اتفاقا مع مبادئ الشريعة الإسلامية، كما أصبحت المعرفة الدينية أحد الموضوعات الإجبارية في المدارس والجامعات، فرغم أن محمد مهاتير لم يستخدم شعار الأسلمة لوصف تلك السياسات، فإن بعض الباحثين يصفون تلك السياسات ببرامج الأسلمة، والهدف منها أن تكون أداة للشرعية، ويؤكدون أن التنمية الماليزية تتم في إطار قواعد الإطار الرأسمالي التقليدي مع محاولة إضفاء الطابع الإسلامي على تلك القواعد[1].

لقد شكل الإسلام دورا محوريا في عملية التنمية الماليزية، نظرا لتجذره في المجتمع ذاته، لذلك من الصعب تحديد عمق البعد الإسلامي في هذه العملية، فالتشابك قوي بين الدين والمجتمع، مما يصعب فصل المتغيرات وتحديد الوزن النسبي للبعد الإسلامي، ويبدو ذلك جليا من خلال البرامج التنموية، التي ترمي إلى خلق تنمية متسقة مع الإسلام، بمعنى عدم تعارضها مع القيم الإسلامية، في نفس الوقت لا تنحصر برامج التنمية على المفاهيم الإسلامية التي تقبل تفسيرات عدة[2]، بل إنَّ العديد من البنوك التجارية لملاك صينيين تجعل لها فرع إسلامي:أي على الشريعة، معاملات بدون ربا مثل بنك: hong leong city bank – هونج ليونج بنك حتى بالمصطلحات الإسلامية: وديعة، البيع بثمن آجل...)، وهناك أيضا بنك المعاملات الإسلامية بالاسم العربي، ولقد أصبحت ماليزيا رائدة العالم الإسلامي في المعاملات المالية الإسلامية[3]؛

7) القيم الآسيوية الدافعة: تشغل القيم موقعا محوريا في الفكر الآسيوي الذي طالما أسبغ عليها أهمية كبرى خاصة فيما يتعلق بتجديد ملامح وقسمات الانطلاقة التنموية التي شهدتها كثير من دول القارة. ويعد الانفتاح على الأفكار والحضارات عن طريق فكرة أساسية هي التوازن بين الهوية القومية والعلاقة مع الآخر، وتقدم ماليزيا أنموذجا شديد الوضوح فيما يتعلق **بالعمل** على مراعاة الواقع الماليزي مع الانفتاح

[1] دليلة بن كوسة، « المشروع الحضاري الإسلامي بين العالمية والعولمة». رسالة ماجستير ، (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر-03- 2011)، ص 242.

[2] المرجع نفسه.

[3] مقابلة مع الأستاذ: محمد أنور، أستاذ بالجامعة الإسلامية العالمية. مكتبة تامان ميلاتي: قومباك- ماليزيا-، الخميس: 2017/02/02.

على كافة الأفكار والثقافات والسياسات التي يمكن أن تكون ذات أهمية في المجال التنموي بصوره المتعددة مع رفض التحديث بمعناه **العلماني الغربي** لتعارضه مع القيم الثقافية الإسلامية، وحسب ما أكده "مهاتير محمد" إذا استطاعت آسيا أن تتمكن من المهارات الصناعية للغرب ومع ذلك تحتفظ بقيمها الثقافية فإنها ستكون في موقع يسمح لها **ببناء حضارة أعظم من أي حضارة عبر التاريخ** . إن أهم القيم التي بلورت ملامح الثقافة الماليزية تمثل في قيمة الكرامة والتوجه الجماعي والولاء للمجتمع والعائلة والتأكيد على قيمة التماسك والتناغم الاجتماعي مع الإعلاء من شأن قيمة الاعتدال والالتزام **بأخلاقيات العمل** والقدرة على الإنجاز في ظل هرمية معينة تؤكد على احترام الأكبر مع التأكيد بشكل خاص على أهمية التعليم. وتتسم الثقافة الماليزية بالتأكيد على أهمية الرؤية المستقبلية لتحقيق اكبر قدر من النجاحات وذلك دون التقليل من شأن الإنجازات التي حققتها ماليزيا في الماضي خاصة بشأن استقلالها عن بريطانيا، ويعكس هذا الأمر في مجمله عدم انشغال الثقافة الماليزية بالخوض في أمجاد الماضي وإنما تولي اهتماما خاصا لكل من الحاضر والمستقبل، وهو ما تبدى عبر ما يعرف برؤية العام 2020 والتي تحدد ملامح المرحلة التنموية بحقبة لاحقه وهو نفس النهج الذي يتبعه رجال الأعمال في ماليزيا حيث يحرصون على وضع خطط طويلة الأمد خاصة بعد تعرضهم للأزمة الاقتصادية في العام 1997، مع عدم إغفالهم و ضع خطط قصيرة المدى تسهم في التحقيق المرحلي للأهداف التنموية طويلة الأمد. بل تحقيقهم لأهداف مستقبلية في الأمد البعيد[1]؛

8) **المنطلقات الذاتية والموارد المحلية:** اعتماد ماليزيا بدرجة كبيرة على الموارد الداخلية في توفير رؤوس الأموال اللازمة لتمويل الاستثمارات حيث ارتفاع الادخار المحلي الإجمالي بنسبة 40% بين سنة 1970 و سنة 1993 كما زاد الاستثمار المحلي الإجمالي بنسبة 50% خلال نفس الفترة، ففي الوقت الذي تعاني فيه بلدان العالم النامي من مثلث : الفقر، المرض و الجهل، فإن ماليزيا كان لها ثالوث أخر دفع بها إلى التنمية منذ مطلع الثمانينات و هو مثلث **النمو** و**التحديث** و**التصنيع**، باعتبار هذه القضايا الثلاث أولويات اقتصادية ووطنية، كما تم التركيز على مفهوم ماليزيا كشراكة كما لو كانت شركة أعمال تجمع بين القطاع العام و الخاص من ناحية و شراكة تجمع بين الأعراق و الفئات الاجتماعية المختلفة التي يتشكل منها المجتمع الماليزي من ناحية أخرى[2].

9) **المحرك التنموي الجوهري (الحضارة الإسلامية):** التأكيد على دور الإسلام في دفع عملية التنمية في ماليزيا منذ تأسيس الدولة يقول أنور إبراهيم نائب رئيس وزراء ماليزيا السابق وعبد العزيز التويجري♦ أن ماليزيا نجحت لأنها أكثر قربا الى المفهوم الحقيقي للإسلام الذي يقوم على المرونة والاعتدال والوسطية وتركيزها على بناء نظام سياسي يتفق مع الإسلام ويتأسس على التنمية والديمقراطية والشورى، وكما يقول "التويجري" إن نجاح المسلمين في تلك المنطقة من العالم الإسلامي في التأقلم مع واقع التعدد والتنوع هو أمر يعود الى الاختلافات الواضحة في طبيعة المؤثرات الثقافية التي خلفتها الحقبة الاستعمارية من جهة،

[1] محمد بن سليمان الطائي، مرجع سابق.
[2] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 125.
♦ الأمين العام السابق للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة.

كما يعود ومن جهة ثانية الى بعض العناصر التي تتشكل منها الطبيعة النفسية لشعوب تلك المنطقة، ويفسر "أنور إبراهيم" التطور التنموي للدول الإسلامية في جنوب شرقي آسيا في ضوء المتغيرات و المؤثرات المحلية النابعة من الفهم الصحيح للإسلام و تطبيقه بشكل يتفق مع طبيعة المجتمعات الإسلامية.

رغم تمايز المجتمع الماليزي عرقيا يعد الإسلام ديانة الأغلبية الساحقة من المالايا، بالإضافة إلى ديانات أخرى منها البوذية والهندوسية والمسيحية[1]، بالنسبة للملايا فإن الإسلام يعد أسلوب حياة، كما أن نظام القيم الاجتماعية للمالاي مرتبط ارتباطا وثيقا بالإسلام، فقد خضع المالايا تقليديا لنظام السلاطين المسلمين بما في ذلك فترة الحكم البريطاني، كما يقوم السلاطين الماليزيين بدور أساسي في حماية وتطبيق قواعد الشريعة الإسلامية، فالدستور يعطي للسلطان حق التدخل لحماية مبادئ الشريعة الإسلامية ومراعاة تطبيقها، كما يحمي المسلمين من التبشير بديانة أخرى، وتفرض بعض الولايات غرامات مالية على عدم أداء الشعائر الإسلامية♦، وقد شهد مجتمع المالايا منذ بداية القرن العشرين نهضة فكرية إسلامية، تمثلت في مناظرات فكرية بين الإصلاحيين والتقليديين المسلمين، كما حافظ المالايا على علاقاتهم بالعالم الإسلامي من خلال البعثات الدراسية، والتي ساعدت على استمرار حيوية وعي مجتمع المالايا بالإسلام، رغم تزايد عدد الصينيين والهنود منذ بداية القرن العشرين... فجاءت إستراتيجية تحسين المستوى الاقتصادي متبنية لتوجهات تتفق والهوية الإسلامية للملايا، حتى وإن لم تكن تتفق مع فكر النخبة الحاكمة، فكان رفع المستوى الاقتصادي للمسلمين على حساب غيرهم، من خلال التداخل الواقع بين عملية تقوية قومية المالايا اقتصاديا واجتماعيا وعملية أسلمة ماليزيا، وهذا التطور لم يأت صدفة ولا دفعة، بل كان وليد متطلبات الواقع، ونتيجة لسياسة انتهجت وفق الخصوصية الإسلامية للمجتمع المالاوي، وتفاعله مع التغيرات الحاصلة مكانة الدين في المجتمع الماليزي[2]؛

10) الحلقة السداسية المترابطة: يمكن القول بأن هاته العوامل مترابطة فيما بينها غير تفكيكية تخدم بعضها البعض وتمثل في مجموعها عناصر التجربة الماليزية وهي[3]:

1- دعم الأسر الأكثر فقرا، وتحفيزها بطرق فعالة للمساهمة في التنمية: قروض بدون فوائد المرافق الأساسية، الهيئات المدنية؛

2- تعزيز التعليم والاستثمار في البشر، من خلال نظام تعليمي قوي، لتلبية الاحتياجات من القوة العاملة الماهرة فتم إنفاق 20 % من الميزانية القومية على التعليم، أعلى من تلك الموجهة للدفاع و إرسال 50000 طالب إلى الخارج يمثلون نصف عدد الطلاب (في وقت سابق) لتحصيل مختلف العلوم المتطورة و العودة لاستغلال تلك الكفاءة في البلد، مع التأكيد على العلوم المطلوبة للتنمية وليس على مواضيع أدبية والغناء على الأطلال؛

---

[1] Pascale Boniface, **L'année stratégique 2010: analyse des enjeux internationaux.** Paris: édition Dalloz/IRIS, 2009, pp 468.

♦ يؤكد الماليزيين على الدور الكبير للحكام في حماية الشريعة الإسلامية، ويدعون للسلطان في كل منبر وخاصة أثناء صلاة الجمعة والإشادة بدوره في حماية الشريعة وخدمة للبلاد – من استجواب وواقع إقامة الطالب بماليزيا (في الفترة الممتدة من شهر جانفي إلى شهر فيفري 2017).

[2] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص ص 238-239.

[3] عبد الله موساوي، مرجع سابق، ص 58.

3- حل إشكالية الأصالة و المعاصرة، فقد وفقت ماليزيا في التوفيق بين الأصالة والدين والثقافة وبين الحداثة والتنمية، فالإسلام يدعو إلى يدعو إلى محاربة الفقر، ويحث على التمكن والريادة؛

4- الأخلاق والقيم الفاضلة – حماية البيئة – تقوية القدرات الدفاعية للأمة♦♦؛

5- الإستفادة من التنوع العرقي والديني، والقضاء على كل أسباب الصراع وضمان الحرية وتقاسم الثروة بالعدل؛

6- الحرية والعدالة، فالتخلف لا يرجع إلى قلة الأموال ولكن لعوامل اجتماعية و ثقافية من حرية وعدالة وتوزيع الرفاهية، سياسة تتعلق بالحريات والحكم والديمقراطية، القيم، المبادئ، الاعتزاز القومي، فالأولوية في ماليزيا للكفاءة التنموية، فالحرية والتنمية متلازمان، فأي ديمقراطية في غياب التنمية؟، بالإضافة إلى أنه لا توجد ديمقراطية نموذجية واحدة.

11) **حسن الاستجابة والمرونة:** عملا بمبادئ الإقتصاد الإسلامي وخصائصه التنموية التي تعتمد في جانب كبير منها على المرونة، فإن ماليزيا استطاعت وضع بعض الاستراتيجيات الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية لتلبية حاجيات الأفراد، وذلك من خلال تبني سياسة التصنيع وتشجيع الاستثمار بعد أن كانت دولة تعتمد على المطاط والزراعة البدائية.

كما عملت الدولة الماليزية على توجيه جهدها للقضاء على الفقر من خلال تحقيق تنمية اقتصادية سريعة ورفع الدخل[1]، إضافة إلى تحسين نوعية الحياة حيث احتلت قضية الإسكان الأولوية في برنامج التنمية الاجتماعية، كما تم تقديم خدمات اجتماعية واقتصادية لتحسين نوعية الحياة من خلال الاهتمام بالثقافة العامة وكذا بالمجال التعليمي والتكنولوجي من خلال مواكبة التدريب والتعليم وربطه بالبحث العلمي وتنمية المورد البشري.

إنَّ أهم ما تعزى إليه الطفرة الآسيوية من عوامل، اعتمادها على الموارد البشرية الغنية بالمكون التعليمي، التدريبي، هذا فضلا عما تشير إليه الدراسات من توافر تلك المجتمعات على قيم سوسيو-سياسية عالية، وعادات العمل، والمثابرة، و النظرة المستقبلية، وعدم الإسراف الابتعاد عن الاستهلاك المظهري، وتوزيع متقارب للدخول... وهي عوامل مهمة بمعيار التنمية البشرية، والتي مكنتها من تحقيق معدلات نمو عالية، رغم افتقارها إلى الموارد المالية والطبيعية والطاقة والأموال[2].

لقد أدركت النخبة الحاكمة في ماليزيا ضرورة الاهتمام بتنمية الموارد البشرية، كونها العامل الرئيسي والمحوري لتحقيق التنمية المستدامة ، ومن هذا الطرح فالتجربة الماليزية هي بمثابة أحد النماذج الناجحة في ترسيخ مرتكزات الحكم الراشد، وتحقيق مستويات عالية من التنمية المستدامة في كل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، مع مراعاة تحقيق العدالة بين مختلف مكونات المجتمع الماليزي المتعدد الأعراق وبين مختلف المناطق والأقاليم الماليزية. وبالتالي فقد كان للقيادات السياسية والنخبة الحاكمة في ماليزيا دور كبير في

♦♦ من خلال معاينة ميدانية للعديد من المناطق المتمايزة في ماليزيا: كوالالمبور، قومباك، تمام ميلاتي، مسجد جاماك، بينقران ساوجانا... وغيرها استخلصنا: وجود قيمة الأمن اللامتناهية والتعاون والإرشاد والمعاملة الحضارية، بالإضافة إلى الخدوماتية المترسخة في العنصر الماليزي...إلخ

[1] Jamilah ARRIFAN, Poverty amidst plenty: Research Findings and the gender dimension in Malaysia. Malaysia: pelanduk publication, 1994, p 08.

[2] عبد الله موساوي، مرجع سابق، ص 57.

نجاح هذه التجربة، كون هذه القيادات عملت على تحقيق التوازن بين ما هو سياسي واقتصادي، وتعزيز المشاركة وسيادة القانون ومحاربة الفساد كآليات لتحقيق التنمية المستدامة.

كانت هاته المقومات الإحدى عشر المقومات التي أدت إلى نجاح التجربة التنموية الماليزية، أخذا في عين الاعتبار باقي المقومات غير المذكورة، لكن هاته المقومات توصف بالأساسية، فهي على سبيل التأسيس رجوعا إلى القيم الإسلامية في التنمية واعتمادا على الإقتصاد الإسلامي بنماذج توصف في العصر الحالي بالفريدة والمرجع بتطبيقات رائدة، فما هي أهم صور التطبيق المباشر للإقتصاد الإسلامي في ماليزيا؟ والتي حققت بفضلها مستويات عالية من التنمية المستدامة، وفقا لنماذج مستوحات من الفهم الإقتصادي السليم.

المطلب الثالث: صور التطبيق الماليزي للاقتصاد الإسلامي:

لقد سعت ماليزيا لتطبيق الاقتصاد الإسلامي، من خلال خطط التنمية المستدامة التي استهدفت جوهر الإسلام من حيث الاهتمام بالإنسان، والارتقاء بإمكانياته ومساهمته في عملية التنمية، واستدامتها عبر كامل الأجيال الماليزية، وهو ما انعكس في تبني **سياسات عامة** تعليمية وصحية واجتماعية **واقتصادية** أدت إلى ارتفاع معدلات التنمية البشرية والاقتصادية في ماليزيا.

ركز مهاتير محمد على ضرورة اتباع التعاليم الدينية بصورة فعلية، وعدم رفعها كشعار لا يعمل به، فالقيام بالأعمال الحميدة والتبرعات السخية للآخرين ليست كافية لإثبات أن الإسلام لا يشكل عقبة أمام التنمية المستدامة، وإنما يكون ذلك من خلال امتلاك زمام المبادرة، ومنافسة الآخر والتفوق عليه ضمن رؤى وتحركات إسلامية مقبولة، من خلال تطبيقات فعلية لمبادئ الإقتصاد الإسلامي وتحويلها من التنظير إلى الواقع العملي.

مر التطبيق الإسلامي في ماليزيا بثلاث مراحل، حيث ابتدأت المرحلة الأولى مع استقلال ماليزيا عام 1957، وامتدت إلى غاية عام 1969، وهي السنة التي شهدت فيها الاضطرابات العرقية، أما المرحلة الثانية فقد امتدت طوال سنوات السبعينات حتى عام 1981، حينما تولى محمد مهاتير رئاسة الوزراء، حيث بدأت المرحلة الراهنة للتطبيق الإسلامي في ماليزيا، ففي المرحلة الأولى لم يكن الإسلام مطروحا كأساس للتنمية، حيث انتهجت الحكومة التنظيم القومي عن طريق المصالحة بين الأعراق المختلفة، لكن الاضطرابات العرقية لعام 1969، أسقطت الحكومة، فقامت الحكومة التي تلتها ببلورة السياسة الاقتصادية الجديدة، الهادفة إلى زيادة نصيب المالايا من القوة الاقتصادية والاجتماعية، ولم تكن السياسة الاقتصادية الجديدة مبنية بالضرورة على المفاهيم الإسلامية، غير أن إسلامية المالايا وتصاعد تأثير الحركات الإسلامية في ماليزيا، نتيجة الهزيمة العربية عام 1967 ، دفع الحكومة إلى رفع شعارات إسلامية، بشكل بدا متوافقا مع مطالب الحركات الإسلامية، وقد ساعدت السياسة الاقتصادية الجديدة على زيادة تمسك الأجيال الجديدة من المالايا بالإسلام، فكان الإسلام هو الأداة التي لجأت إليها تلك الأجيال لتأكيد هويتها، وهو ما دفع بالحكومة الماليزية في عهد محمد مهاتير الاتجاه نحو التوفيق بين متطلبات التنمية ومقاصد الشريعة الإسلامية تفاديا للاضطرابات العرقية[1].

يعتبر الإسلام في ماليزيا منهجاً وطريقةً كاملةً للحياة السياسية، الاجتماعية **والاقتصادية**، من هنا بدأت القيادة الماليزية في تطوير رؤية للإسلام كإطار عام وكلي للتنمية يتماشي مع واقع المجتمع الماليزي المنفتح علي جميع الثقافات والأفكار والسياسات التي تفيد في تحقيق التنمية المستدامة. وقد ظهر البعد الإسلامي في النموذج الماليزي للتنمية المستدامة في صور عديدة، يمكننا التعريف بأهم خمسة مؤسسات إقتصادية إسلامية رئيسية وهي:

أولا: تابونغ حاجي:

بدأ أول ظهور للبعد التنموي ذات الصبغة الإسلامية عام 1963 في إنشاء **صندوق ادخار الحج (تابونغ حاجي)** الذي كان يعمل علي توفير نفقات الحج للمسلمين الماليزيين الراغبين في أداء فريضة الحج بأقل التكاليف ودون الوقوع في الربا وطبقا لأهداف الصندوق تستثمر المبالغ المجمعة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية

[1] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص ص 239-240.

ويستفيد المشترك إلي جانب ادخار نفقات الحج بالحلال، أيضا الحصول على عائد استثماراته، وبذلك تساهم المدخرات في التنمية الاقتصادية.

فللبدايات الأولى كانت في الستينيات من القرن العشرين بتكوين مؤسسة **صندوق الحج**، التي شهدت تطورات تشريعية ومؤسسية كبيرة، حيث نجح الصندوق في جمع مدخرات الحجاج الماليزيين وتوظيفها في خدمة الاقتصاد الماليزي وتوفير خدمات الحجيج، بعيدًا عن شبهات الربا.

ومع ذلك، فهي مؤسسة ترمز للاستثمار في ماليزيا في مجال الاقتصاد الإسلامي – بشكل عام – ليصل إلى كما أنه مثال يدل على شروطها هو: لومباجا تابونج حاجي (LTH) أو مجلس إدارة صندوق الحجاج ، ويشار إليها باسم **تابونغ حاجي**، يسمح للمؤمنين للاستفادة من المال لأداء **الحج** إلى مكة بشكل أسرع من الادخار الشخصي، الركن الخامس من أركان الإسلام السني ويهدف أيضا للمساعدة في تحقيق العمرة، الحج القصير إلى الأراضي المقدسة، هذا النوع من بنك الادخار جزءا لا يتجزأ من رسالتها الدينية الموجود في كل العالم الإسلامي تقريبا، ولكن الذي تم إنشاؤه في الاتحاد ليس له علاقة مع نظرائه من الهياكل التعاونية المتواضعة، في الواقع، التنظيم أصبح واحد من أكبر الصناديق الاستثمارية في البلاد، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالحج[1].

واقترح إنشاء تابونج حاجي في أواخر 1950 الخبير الاقتصادي الماليزي أونغو عبد العزيز♦، في حين كان مستشار أكثر تأثيرا في الحكومة، لتلبية هدفين منفصلين، كان هذا متعلقا بتقديم فرصة للمؤمنين المحليين للاستثمار مدخراتهم في الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ولكن أساسا لتحسين الوضع المالي للمرشحين للحج، بعد عودتهم من مكة المكرمة يواجه معظمهم مخاطر لأنهم ضحوا بجزء كبير من ممتلكاتهم لتغطية تكاليف الرحلة. وكان تحقيق أجري بناء على طلب من السلطات أوضح هذه النتيجة من خلال إظهار أن العديد من الحجاج يكتنزون جزء من دخلهم لتمويل إقامتهم في المملكة العربية السعودية، لكنهم فشلوا في معظم الحالات في جمع الأموال اللازمة لإدارتها. وعلاوة على ذلك، إلى جانب العشوائية الخاصة بها، أثبتت أن رسملتها سيكون حلا مرضيا للمصلحة العامة. كما أعاق بالفعل تطور الاقتصاد المحلي عن طريق التأمين خارج الدوائر المصرفية الاستثمارية والتدفقات النقدية الكبيرة. لحل هذه المشكلة مع العديد من القضايا الاجتماعية والاقتصادية، قدم أونغو عبد العزيز في عام 1959 إلى الحكومة تقرير رسمي حول تحسين وضعية المرشحين الوطنيين إلى الحج، واقترح على وجه الخصوص إنشاء الاستثمارات التجارية المتبادلة التي لا تمارس الربا، في حين يسمح بعائد من الأموال التي تم توفيرها من قبل المؤمنين واستخدامها في رحلتهم إلى مكة المكرمة. جلبت هذه الوثيقة انتباه العديد من الشخصيات المؤثرة في العالم الإسلامي،– وقد حظيت المؤسسة بموافقة شيخ الأزهر الأسبق آنذاك الإمام محمود شلتوت إبان زيارته لماليزيا عام 1962، إذ قال عنها "إنها خطة مقبولة شرعًا وسيجني منها المسلمون نفعا كثيرا", وطالب بتنفيذها فورا [2]– وسرعان ما أثارت الاهتمام في قياس الأبعاد المبتكرة من اقتراحها الرئيسي، وبذلك جلبت ودائع ذات وزن معتبر بسبب مصداقيتها. في عام

[1] David Delfolie, « Le développement de la finance islamique en Malaisie : l'histoire d'un volontarisme d'État ». Revue de la régulation, n°13, 1er semestre Printemps 2013, p 26.

♦ أونغو عبد العزيز ابن أونغو عبد الحميد بن (ولد في 28 يناير 1922، لندن، المملكة المتحدة) هو اقتصادي ماليزي. وهو من شكل نائب رئيس جامعة مالايا 1968-1988 وحصل على لقب أستاذ Diraja (أستاذا) في عام 1978.

[2] محمود العدم، « تابونغ حاجي.. الحج بنكهة ماليزية». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.aljazeera.net/news/reportsandintervie ws/2010/11/2/%d8%aa- بتاريخ: 2016/08/04.

1962، وبعد تفكير طويل من أجل إيجاد معايير تطبيقية، أنشأت السلطات الماليزية صندوق توفير للحجاج في المستقبل(Perbadanan Wang Simpanan Bakal–Bakal Haji) وكانت مسجلة قانونيا في شهر أوت، ولكن على الرغم من نشر نظامها الأساسي في نوفمبر، بدأت عملياته في 30 سبتمبر 1963 وذلك لأسباب تقنية ولوجستية. بحلول عام 1969، وسعت المنظمة سلطاتها عن طريق الدمج مع الحكومة المحلية بفضل قانون يكون المسؤول عن الحج (Pejabat Urusan Hal Ehwal Haji) لتشكيل (ليمباجا اوروزان دان تابونج حاجي LUTH). إنَّ إصلاح وضعها الذي أقره البرلمان في عام 1995 (قانون مجلس الحج) رفع بعض القيود على قواعد التشغيل، زيادة توسيع نطاق أنشطتها، لا سيما من الناحية المالية بالإضافة إلى أنه اعتمد في هذه المناسبة اسمها الحالي[1].

بعد الإنشاء الفعلي في عام 1963، أحصى حوالي 1281 من المدخرين. في نهاية عام 1997، وصل إلى حوالي ثلاثة ملايين 205885 من العملاء برأسمال يقدر بـ: 4.3 مليار RM. وقد نمت هذه الأرقام بشكل مطرد منذ ذلك الحين واليوم الهدف على المدى المتوسط هو الوصول إلى خمسة ملايين من المتعاقدين. في المقابل، فإن نجاحها هو في الحقيقة يرجع إلى طابع تأمين استثماراتها من قبل السلطة العامة بضمان أن يكون لديها الحد الأدنى من الودائع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المنظمة تقدم بانتظام منتجات جديدة من الادخار (خطة التقاعد وادخار الموظف، الخ)، وتشجع إلى حد كبير فتح حسابات فردية لأهداف أخرى، ليس فقط مجرد تمويل الحج للحفاظ على زيادة مطردة في عدد المتعاقدين، ويحق له أيضا الحصول على أموال من الشركات، بما في ذلك المؤسسات المالية الأخرى. وفي الوقت نفسه، ساعد الإصلاح لعام 1995 تخفيف شروط سحب الأموال المودعة فيه، أصبحت الآن مماثلة للبنوك التقليدية، والتي رفعت القيود الاجتماعية والاقتصادية الكبرى عنها والطعن الكبير في خدماتها. وأخيرا، فإن المستثمرين ليسوا عرضة بشكل فردي للزكاة على أصولها الثابتة لأنها تؤدى بشكل مباشر من السلطات الدينية على أساس الأرباح الإجمالية السنوية لها[2].

ويقدم الصندوق اليوم خدمات الادخار والاستثمار معًا، ويمكن لأي شخص ماليزي مسلم أن يفتح حسابًا, ويستطيع المشترك أن يسحب بعض الأموال في أي وقت شاء داخل ماليزيا وكذلك أثناء فترة أداء الحج داخل المملكة العربية السعودية ، ومن الخدمات التي تقدمها مؤسسة تابونغ حاجي دورات تدريبية ♦ على أداء مناسك الحج يتم عقدها لحجاج كل عام قبل أشهر من سفرهم إلى الديار المقدسة, ويحاضر فيها علماء من ذوي الاختصاص. ويتم تدريب الحجاج على أداء تلك المناسك بشكل عملي حول مجسمات للكعبة وحجر إسماعيل ومقام إبراهيم ورمي الجمرات، ويرتدون أثناء أداء الشعائر التدريبية ملابس الإحرام ليعتادوا عليها ، كما تعقد المؤسسة التي اختارت "حي على الفلاح" شعارا لها، مؤتمرا سنويا للحجاج يتم فيه تكريمهم والاستماع إلى شكاويهم وملاحظاتهم خلال موسم الحج لتقييم عملها[3].

أصبح صندوق **تابونج حاجي** المزود الثاني العالمي لتنظيم الحج وفقا لخدماته، في أعقاب إضفاء الطابع المؤسسي السياسي للإسلام، رمزا لاستثمار الحكومة الماليزية في مجال الاقتصاد الإسلامي.

---

[1] David Delfolie, op.cit, p 27.
[2] Ibide, p 28.

♦ حج عملي.
[3] محمود العدم، مرجع سابق.

Deuxième prestataire mondial pour l'organisation du pèlerinage selon ses services, le *Tabung Haji* est devenu, dans le sillage de la politique d'institutionnalisation de l'islam, un symbole de l'investissement du gouvernement malaisien sur le terrain de l'économie islamique[1].

ثانيا: البنوك الإسلامية:

تنطلق التنمية الماليزية من الأسس التقليدية لعمليات التنمية والتحديث، فالاقتصاد الماليزي يقوم على الأسس الاقتصادية والمصرفية التقليدية، ويتعامل مع الأسواق العالمية انطلاقا من القواعد الاقتصادية المتعارف عليها، غير أن محمد مهاتير قام بزيادة الجرعة الإسلامية في برامج االتنمية الماليزية، على مستوى الاقتصاد والتعليم والإعلام، فعلى المستوى الاقتصادي تم إنشاء العديد من المؤسسات الاقتصادية التنموية، وأهمها **البنك الإسلامي، الذي أنشأ عام 1983**، بموجب القانون المصرفي الإسلامي، وطبقا لنظام البنك فإنه يقوم على مبدأ العائد المتغير، كما أنه يعتبر ودائع المدخرين قروضا حسنة للبنك، لا يتقاضون عنها فوائد ولكن يتقاضون عائدا متغيرا تحدده الحكومة طبقا لموقفها الاقتصادي، وينظم البنك حسابات استثمارية يدفع عليها عوائد يحددها، وتدفع تلك العوائد من خلال عملية المضاربة والمشاركة وتمويل التجارة، وتقوم الحكومة الماليزية بدعم البنك الإسلامي بشكل مباشر، في عمليات المضاربة والبيع بالثمن الآجل[2].

وبينت دراسة إحصائية لمجلة The Banker أن البنوك الماليزية استطاعت أن تحتل مكانة مرموقة على خريطة البنوك العالمية حيث ظهرت 7 بنوك منها ضمن قائمة أكبر ألف بنك في العالم لعام 1994 [3].

إنَّ تأسيس البنك الإسلامي للتنمية كان بموجب القانون المصرفي الإسلامي لعام 1983، والذي تعد مدخرات عملائه قروضاً حسنة للبنك لا يتقاضون عنها أية فوائد ثابتة، وإنما يتقاضون عائداً متغيراً تحدده الحكومة بناءً على عدة عمليات مضاربة وتمويل تجارية تدعمها الحكومة بشكل مباشر، وتمتلك الحكومة الماليزية ما نسبته 37% من هذا البنك[4].

لقد أنشأ مهاتير محمد **البنك الإسلامي الماليزي** والذي يعتبر الخطوة التاريخية في غرس القيم والمبادئ الإسلامية في النظم المالية والاقتصادية بالبلاد، بأسلوب عصري يتماشي مع الأهمية الكبيرة التي أصبحت للمصارف، وقد حقق البنك الإسلامي الماليزي نجاحا كبيرا في دفع الحكومة إلي إنشاء المزيد من المؤسسات الإسلامية حيث تم إنشاء العديد من البنوك الإسلامية و شركات التكافل وصناديق الاستثمار الإسلامية وسوق لرأس المال الإسلامي والذي حقق شهرة كبيرة وصلت أصداؤه جميع أنحاء العالم.

ثم كانت تجربة المصرفية الإسلامية مع بداية التسعينيات من القرن العشرين حيث مارس أول بنك إسلامي نشاطه، وظل محتكرًا **لممارسة المصرفية الإسلامية** لمدة تصل إلى نحو عشر سنوات، إلى أن سمحت الحكومة الماليزية للبنوك التقليدية بتقديم خدمات مصرفية إسلامية ، وقد اتسمت تجربة ماليزيا في المصرفية الإسلامية

---

[1] David Delfolie, op.cit, p 31.

[2] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 242.

[3] عبد الرحمان بن سانية، « قراءة في بعض تجارب الإنطلاق الإقتصادية بالدول النامية ». مجلة الواحات للبحوث والدراسات ، العدد 11، 2011، ص 61.

[4] Zakariya man, **Islam Banking: The Malaysian Experience**. in Mohammed Ariff , **Islamic Baking in southeast Asia.** Singapore, 1988, pp 67-102.

بالتدرج، ولاقت نجاحا كبيرا، وحرصت هذه التجربة على المؤسسية وتوفير العديد من المنتجات المصرفية الإسلامية التي تناسب احتياجات المجتمع. وقد تخلت الدولة عن ملكيتها للمصرف الإسلامي الماليزي من خلال البورصة حيث تمتلك الآن 13.5% فقط من مجموع أسهم البرك.

في عام 2004، في آسيا وخصوصا ماليزيا، تمثل 90٪ من انبعاثات الصكوك وشكلت الأوراق المالية الإسلامية 45٪ من إجمالي ديون القطاع الخاص المتميز، و 25٪ من السندات المستحقة في ماليزيا في عام 2004[1].

فالتمويل الإسلامي لاقى نجاحا كبيرا بين الماليزيين. فالبلاد لديها بيئة مواتية لتنميتها، سواء لخلق أدوات جديدة لتصبح مركزا للتميز. ماليزيا بشكل خاص الشركة الرائدة عالميا في سوق الصكوك، وهي منتجة السندات الإسلامية[2].

وعلى صعيد سوق الأوراق المالية، فقد تطورت السوق الماليزية حتى أصبحت تعتبر أكبر سوق إسلامية في العالم، بعد أن تم بناؤها بشكل صحيح وإعداد قوائم بالشركات التي تعمل وفق قواعد الشريعة الإسلامية، وقد أتاحت هذه السوق الفرصة أمام الاستثمارات الإسلامية وبخاصة الخليجية منها للدخول في استثمارات تراعي قواعد الشريعة الإسلامية في هذا المجال ، وفي إطار سوق الأوراق المالية الإسلامية وفرت ماليزيا خدمات الصكوك الإسلامية للمؤسسات والدولة، كما أنشَأت صناديق الاستثمار الإسلامية، ولقد خرجت تجربة كل من الصكوك الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية إلى العديد من البلدان العربية والإسلامية.

يؤكد الدكتور عمر محمد إدريس ♦ أن ماليزيا تعتبر من أكثر الدول الإسلامية اهتماماً بمجال الصيرفة الإسلامية، وأن الذي ساعدها على ذلك هو الرغبة السياسية أو الدعم الحكومي، إذ أن الحكومة الماليزية دعمت النظام المالي الإسلامي دعماً كاملاً ومن جميع نواحيه، المالية والسياسية والقانونية، مشيراً إلى أن ماليزيا تعتبر أول دولة اعترفت حكومتها بالنظام المالي الإسلامي على مستوى العالم، بل وغيرت في قوانينها وأنشأت مؤسسات حكومية تدعم هذا النظام وتدعم تطوره وانتشاره.

بينما يوضح الدكتور عزمان محمد نور ♦♦ أن ماليزيا نجحت في الصيرفة الإسلامية بسبب الدعم الحكومي أولاً، ولأن الأيدي العاملة في مجال الصيرفة الإسلامية مستعدة للتغيير ثانياً، إضافة إلى مساهمة المشايخ والفقهاء والعلماء في الدول الإسلامية الأخرى ومساندتهم ودعمهم المستمر لتجربة الصيرفة الإسلامية في ماليزيا[3].

---

[1] Ahmed Alouani, «Finance Islamique : évaluation depuis 1970 a nos jours». Innovative Space of Scientific Research Journals, n°10, 02 Février 2015, p 732.

[2] MAO Yuling, Nicolas Preillon, op.cit, p 05.

♦ المحاضر بمعهد المصرفية والمالية الإسلامية بالجامعة الإسلامية العالمية منسق برنامج الماجستير في الصيرفة الإسلامية في نفس المعهد والعميد السابق لكلية العلوم المالية والإدارية بجامعة المدينة العالمية بكوالالمبور والباحث سابقاً بمعهد المصرفية والمالية الإسلامية التابع للبنك المركزي الماليزي.

♦♦ الدكتور عزمان محمد نور: أستاذ الفقه والمصرفية الإسلامية بكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، وعضو الهيئة الشرعية لبنك الراجحي السعودي فرع ماليزيا ورئيس الهيئة الشرعية لشركة تكافل أم فاملي الماليزية.

[3] «هل نجحت ماليزيا وأصبحت رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية؟». مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية ، يوليو 2016، متحصل عليه من: (الموقع): http://giem.kantakji.com/article/details/ID/606#.V6M5ThLSPRt بتاريخ: 2016/08/04.

على صعيد متصل أوضح الدكتور يونس صوالحي ♦ أن الذي يميز التجربة الماليزية هو الدعم الكلي والمكثف من طرف السلطة الحاكمة خاصة المصرف المركزي الماليزي، فهو من أكثر الجهات تحمساً لهذا النظام المالي الإسلامي، وهم يعتبرونه نظاماً فعالاً، ويلبي حاجات المسلمين، خاصة بعد أن أثبت جدارته، فبعد 27 سنة من الخبرة في هذا المجال وجد الماليزيون أن هذا النظام لا يهتم به المسلمون فقط بل حتى أن غير المسلمين أيضا يهتمون به، فنسبة العملاء غير المسلمين في عدد من المصارف الإسلامية فاقت نسبة العملاء المسلمين ، ويضيف الدكتور صوالحي: إن ماليزيا نجحت في إظهار هذا النظام المالي الإسلامي باعتباره نظاماً ليس خاصاً بالمسلمين وحدهم، بل إنَّ هناك بشائر خير حتى البنوك التي ملاكها صينيون أصبحوا يخصصون فروعا وأقساما إسلامية بحسب تعبير الأستاذ محمد أنور في مطلع سنة 2017 [1]، وبقدر ما هو نظام ثانٍ أو مكمل للنظام التقليدي لا يحمل أي ايدولوجية معينة ولا يهدف إلى تحويل غير المسلمين إلى الإسلام وليس هو واجهة أخرى لما يسمى بالتطرف أو الدولة الدينية، كما أن ماليزيا نجحت بشكل كبير في إظهار النظام المالي الإسلامي باعتباره نظاماً مالياً أخلاقياً وعادلاً وأنه لا يحمل في طياته أيّة أيديولوجية أو أجندة لأسلمة المجتمع أو لإجبار غير المسلمين على تبني نظم إسلامية معينة، وماليزيا دولة مسلمة ولكنها تميل إلى التوازن بين الأعراق الموجودة فيها، وحتى تنجح تجربة مثل هذه فلابد من إظهار النظام المالي الإسلامي على اعتبار أنه نظام وطني، الكل يستفيد منه بغض النظر عن ديانته أو عرقه، ولا يحرص فقط عليه المسلمون، وإن كان تمّ وضعه في الأساس تلبية لرغبة المسلمين في ماليزيا لتكون معاملاتهم المالية متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، فإن اختاره غير المسلمين فهذا شيء طيب وإن لم يختاروه فلديهم المصارف التقليدية والتي عندها حصة الأسد في النظام المصرفي العام[2].

ويقول الدكتور يونس صوالحي: انتبهت ماليزيا إلى المالية الإسلامية منذ 27 أو 28 عاماً تقريباً وتحديداَ في العام 1982م، وطرحت الفكرة، وتجسدت على شكل أول مصرف إسلامي في عام 1983م وتزامن ذلك مع سن قانون جديد هو قانون المصرفية الإسلامية وهو عبارة عن قانون عام يرخص للمصارف الإسلامية، ويحدد بعض الشروط التي يجب أن تلتزم بها، وكان هدفها الرئيس هو تلبية حاجات شريحة معينة من المجتمع الماليزي وهم المسلمون تحديدا الذين يريدون أن تكون معاملاتهم متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وكان هذا هو المنطلق وكانت الفكرة في ذلك الوقت جريئة وبسيطة في نفس الوقت... لكن سرعة الاستجابة من الشعب الماليزي الملاوي المسلم أكد للمصرف المركزي الماليزي أن هذه التجربة يجب إثراؤها، ويجب تنميتها وتطويرها، وتجسد ذلك بعد 10 سنوات بعد أن كان هناك مصرف واحد إسلامي بفروعه العديده تم فتح مصرف آخر إسلامي وكانت مرحلة ما يسمى تأسيس المصرفية الإسلامية، أما المرحلة الثانية فكانت مرحلة فتح النوافذ الإسلامية والتي تحول بعض منها إلى مصارف إسلامية خالصة، ثم جاءت المرحلة الثالثة وهي مرحلة التوسع حيث أن ماليزيا توسعت في إنشاء المصارف الإسلامية، ثم جاءت مرحلة الانفتاح وفيها فتحت ماليزيا أبوابها لمصارف إسلامية خارجية مثل مصرف التمويل الكويتي ومصرف HSBCأمانة ومصرف الراجحي السعودي،

♦ نائب عميد معهد المصرفية والمالية الإسلامية بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، رئيس الهيئة الشرعية لبنك HSBCأمانة بماليزيا، ورئيس الهيئة الشرعية لشركة إعادة التكافل الألمانية ميوريخ فرع ماليزيا وعضو الهيئة الشرعية لسوق السلع التابع للبورصة الماليزية،

[1] مقابلة مع الأستاذ: محمد أنور، مرجع سابق.

[2] «هل نجحت ماليزيا وأصبحت رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية؟». مرجع سابق.

وذلك بهدف خلق بيئة تنافسية بين المصارف المحلية والمصارف الإسلامية الدولية أو العالمية، ومن ثم تحسين أداء هذه المصارف لتصبح أكثر كفاءة وقدرة على تقديم الخدمات والتمويلات والاستثمارات[1].

تشمل منتجات سوق رأس المال الإسلامي الماليزية سوق الأسهم الشرعية، والتي حققت نجاحا كبيراً. فحسب إحصاءات عام 2008 أن 85٪ من الأسهم المتداولة في بورصة ماليزيا موافقة للشريعة الإسلامية، وسوق السندات الإسلامية او كما يطلق عليها(الصكوك) والتي حققت رواجا عالميا، إذ تعتبر ماليزيا اكبر سوق للصكوك وتنتج حوالي ثلثي إجمالي الصكوك الصادرة في العالم عن نفس الفترة، وتروج ماليزيا نفسها الآن كمركز عالمي للمنتجات الماليزية العالمية[2].

ويوجد العديد من البنوك الإسلامية في ماليزيا منها[3]:

أولا: البنك الإسلامي الماليزي المحلي: May bank في جميع أنحاء ماليزيا: لكل الماليزيين ومزود بخدمة الـ: ATM بالنسبة لانواع الحسابات أو يملك شركة (Current account) خاصة لمن لديه تأشيرة عمل في ماليزيا بالإضافة إلى الـ: Saving account مخصص للطلبة الأجانب فيها ويقدم خدمات مرنة ببطاقات ذكية كما يعد May bank من أفضل البنوك المحلية في ماليزيا من حيث:

1-عدد الفروع وانتشار آلات الصرف والصراف الآلي؛

2-تقديم خدمات واسعة النطاق على شبكة الإنترنت للزبائن؛

3-إمكانية التسوق عن طريق الموقع، وعرض الـ: visa card وMaster card؛

4-إمكانية دفع فواتير الماء والكهرباء واشتراكات الإنترنت واشتراكات .U mobile

ثانيا: البنك الإسلامي (CIMB Islamic Bank): من أفضل البنوك الإسلامية في ماليزيا وقد صنفته مجلة "The banker" وهي أقدم مجلة شهريّة في العالم عن الشؤون المالية الدولية، بنك سي آي بي الإسلامي الماليزي كأفضل بنك إسلامي في العالم.

وأكد الدكتور صوالحي أنه في عام 1983 حددت ماليزيا سقف توقعاتها أنها بعد 15 سنة أو 20 سنة تصبح ما تسمى نسبة اختراق المالية الإسلامية للسوق أو نسبة استحواذ المالية الإسلامية للسوق الماليزية حوالي 20٪، وقد حققت ماليزيا هذا الهدف قبل عامين أو ثلاث سنوات حيث أصبح القطاع المصرفي الإسلامي يستحوذ على 20٪ من القطاع المصرفي العام ففي العام 2012 صار يستحوذ على 23٪ من القطاع المصرفي العام بمعنى فاق الواقع الخطة المحددة سابقاً.

وشهدت ماليزيا مع مجموعة دول قطر وإندونيسيا والسعودية والإمارات العربية المتحدة وتركيا أسرع الأسواق نموا في قطاع المصارف الإسلامية، حسب تقرير التنافسية العالمي للمصارف الإسلامية لعام (2013-2014) الصادر عن « Ernst & young » إذ بلغت قيمة الأصول في هذه الدول مجتمعة 567 مليار دولار أي 78 %من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية، مسجلة نموا سنويا نسبته % 16.4 عامي 2008-2012، ومن

[1] «هل نجحت ماليزيا وأصبحت رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية؟» . مرجع سابق.

[2] محمود عطية، « صاحبة أحدث دراسة عن النهضة الماليزية ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.masress.com/elakhbar/54702 بتاريخ: 2016/07/28.

[3] مقابلة مع الأستاذ: جمال بلبكاي، أستاذ مقيم في ماليزيا ومنتسب إلى الجامعة الإسلامية العالمية. قومباك- ماليزيا-، الثلاثاء: 2017/01/24.

المتوقع أن يرتفع إلى % 19.7 خلال الفترة 2013-2018، وقد بلغت نسبة نمو الأصول الإسلامية في ماليزيا 20 %.

ثالثا: صناديق التكافل (التأمين الإسلامي):

يعتبر التكافل شكل من التأمين المسموح به لدى المسلمين في قانون الشريعة (القانون الإسلامي) وأساس فلسفة تكافل يشكل نفس أساس التعاونيّ لكن مع مزيد الحدّ من الاستثمارات والمرونة المتزايدة في تكوين رأس المال.

فتكافل موظف كمشروع تقديم خدمات قائم على نموذج ذاتيّ الدعم وليس على الإحسان، منذ انطلاق أول تكافل مؤمّن وهي شركة التأمين الإسلامي في السودان والتي تم تأسيسها سنة 1979، يوجد الآن تقريبا خمسون شركة تكافل في العالم إلا أن نموّ حركة تكافل لم يكن قويا ففي سنة 2000 مثلت أقساط تكافل حوالي 0.02 بالمائة من أقساط التأمين العالمي والجدول التالي يوضح حجم التكافل في ماليزيا:

الجدول رقم 24: يوضح حجم التكافل في ماليزيا

البلد أو المنطقة	أقساط تكافل 2000 (مليون دولار أمريكي)	نسبة مجموع سوق تكافل
ماليزيا	143	27
دول آسيا والهادي	50	9
أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية	6	1
الدول العربية	340	63
المجموع	538	100

المصدر:

Bhatty Mohammad Ajmal, "Takaful Industry: Global Profile and Trends,", obtained from: www.islamic-banking.com/insurance/takaful_aom/ma_bhatti.php. date of: 04/08/2016.

وتوضح الدراسات الخاصة بـالتطور البشري وإدماج التأمين في الدول المسلمة حسب برنامج الأمم المتحدة للتنمية لسنة 2000 بأن ماليزيا هي أكبر دولة في العالم من حيث نسبة سوق التـأمين الدولي بنسبة: 0.13%، وثمة تطور لحق بقطاع **التكافل** "**التأمين**" **الإسلامي** الذي بدأ العمل في العام نفسه الذي سُمح فيه للمصرف الإسلامي بالعمل في السوق الماليزية، إلا أن الكتاب يرى أنه لا يزال أمام خدمة التأمين الإسلامي مجال واسع في السوق الماليزية حيث تسيطر على نسبة تقترب من 7% فحسب من حجم تلك السوق ، ولقد تمَّ إنشاء العديد من شركات التأمين الإسلامية، بموجب قانون التكافل عام 1984 [1].

تعتبر ماليزيا هي الدولة الوحيدة التي يوجد فيها قانون التكافل، فمنذ 1994 في ماليزيا بلغ معدل التطور السنوي 92 بالمائة للحياة (التكافل العائلي) و 34 بالمائة للعام.

لما كان البنك الإسلامي – في اعتقاد الكثيرين آنذاك– جزء من منظومة البنوك التقليدية المنتشرة في ماليزيا، فإنه من الصعب تحديد إلى أي حد أسهم في التنمية الماليزية، ولكن يمكن الإشارة إلى أن بعض الدارسين يرون

[1] محمد عبد الكريم عكور، « في ماليزيا.. المسلمون يصنعون النجاح!». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.islamtoday.net/bohooth/art-show-14-2306.htm بتاريخ: 2016/07/24.

أن ممارسات هذا البنك لا تختلف كثيرا عن البنوك الأخرى، إلا في الشكل، وكجزء من هذا التطبيق تم إصدار قانون التكافل عام 1984، وبموجبه تم إنشاء مجموعة من شركات التأمين الإسلامية[1].

تم تأسيس صناعة التكافل في ماليزيا في بداية الثمانينات نظرا لحاجة المسلمين إلى بديل شرعي للتأمين التقليدي، وكذلك من أجل تعزيز عمل البنك الإسلامي الذي تم تأسيسه في عام 1983 كان من أهم أسباب تأسيسها هو الفتوى التي أصدرتها لجنة الفتوى الوطنية الماليزية التي أفتت بأن التأمين على الحياة في وضعه الراهن يعتبر عقدا باطلا نظرا لوجود عناصر الغرر والربا والميسر فيه.

• شكلت الحكومة فريق عمل خاص في عام 1982 لدراسة مدى إمكانية إنشاء شركة تأمين إسلامي، وبناء على توصيات فريق العمل المذكور تم تقنين قانون التكافل في عام 1984، وفي شهر نوفمبر من عام 1984 تم تأسيس أول شركة تكافل في ماليزيا. ويوجد في ماليزيا حاليا أربع شركات تكافل كالتالي:

1-شركة (Syarikat Takaful Malaysia Berhad) وأنشأت بتاريخ: 29 نوفمبر 1984؛

2-شركة (Takaful Nasional Sdn. Berhad) وأنشأت بتاريخ: 20 سبتمبر 1993؛

3-شركة (Mayban Takaful Berhad) وأنشأت بتاريخ: 22 أكتوبر 2001؛

4-شركة (Takaful Ikhlas Sdn. Berhad) وأنشأت بتاريخ: 21 ابريل 2003؛

تعتبر شركات التكافل الماليزية هي المحركة الرئيسية لتنمية التكافل عالميا، حيث أصبحت ماليزيا رائدة في تنمية التكافل وإعادة التكافل في الدول النامية الثمان ودول أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي.

أما على المستوى العالمي، فلقد بذلت شركات التكافل جهودا إضافية لترويج ودعم تنمية التكافل عالميا. ولقد كان لنجاح التكافل الملموس على المستوى المحلي والإقبال الواسع على نماذجه التشغيلية دور مهم في تسهيل قيام شركات التكافل الماليزية بفتح شركات في الخارج بواسطة المشاركة في رأس المال والإدارة وكذلك المشاركة في الخبرات والمهارات الفنية.

وتماشيا مع روح التعاون الدولي، وقعت ماليزيا مذكرة تفاهم مع البنك الإسلامي للتنمية لترويج الاستثمار بين دول أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي وتشمل تنمية التكافل وإعادة التكافل. ولقد وافقت ماليزيا تحت مذكرة التفاهم المذكورة على ترأس المبادرة إلى تأسيس شركات التكافل وتنمية صناعة التكافل وإعادة التكافل بين أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي، كما بادرت ماليزيا إلى مساعدة مجموعة الدول النامية الثمان وذلك في تأسيس شركات التكافل في الدول الأعضاء ، ومن أجل تحقيق ذلك، قامت ماليزيا بتنظيم عدد من الندوات و ورشات العمل حول التكافل ضمن الجهود لمشاركة خبراتها ومهاراتها مع الدول الأعضاء[2].

ومن أجل تعزيز مرافق التكافل العالمية تم تحديد شركة آسيان لإعادة التكافل الدولي ASEAN Retakaful International (L) Ltd. كوسيلة لتعزيز ترتيبات إعادة التكافل بين شركات التكافل في الدول الأعضاء.

بذلت شركات التكافل جهودا واسعة لفهم احتياجات المستهلكين على اختلاف أصنافهم وبناء علاقة أفضل مع الزبائن وتلبية متطلبات مختلف أصناف المستهلكين وبالتالي أصبح هناك الآن نخبة أوسع من المنتجات

[1] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 242.

[2] «صناعة التكافل الماليزية من سنة 1984 إلى 2004 ». متحصل عليه من : (الموقع): www.bnm.gov.my/files/tkf/en/booklet.arabic.pdf بتاريخ: 2016/08/04.

كالمعاشات والمنتجات الصحية والطبية المرتبطة بالاستثمار، وذلك للوفاء باحتياجات الزبائن. لقد تم بذل هذه الجهود بناء على المفهوم بأن رضا الزبون هو مفتاح نجاح هذه الصناعة، كما يركز البنك المركزي الماليزي على الجهود لتحسين نظام حماية المستهلكين. حيث تم تعزيز هيكل تنظيم المراقبة لضبط ممارسات مقدمي الخدمات المالية وذلك بطرق عدة منها تحسين أدنى متطلبات وشروط الإفصاح حول المساهمات والمميزات والاستثناءات والقيود المفروضة على منتجات التكافل. ومن أجل مساعدة المستهلكين في حالة نشوب أي خلاف بينهم وبين شركات التكافل قام البنك المركزي الماليزي مؤخرا بتدشين مكتب التوسط المالي كهيئة موحدة لحل الخلافات المتعلقة بالصيرفة والتأمين[1].

رابعا: مؤسسات الأوقاف:

تقوم تجربة التنمية في ماليزيا على أنها تجربة اتفقت الى مدى بعيد مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي، وقد اهتمت ماليزيا بتحقيق التنمية الشاملة. أما في مجال القطاع الوقفي فتعد ماليزيا من الدول التي أحدثت صيغ تتماشى والمستجدات المصرفية خاصة عن طريق شركات التأمين، حيث تتجسد أهم مؤسسات هذا القطاع في صندوق الوقف الخيري والحج ومؤسسة الوقف في سلانقور وصندوق الحج والبنك الإسلامي الماليزي.

إن عملية الوقف قد بدأت في ماليزيا منذ دخول الإسلام إليها، إلا أن إدارة الممتلكات الوقفية تركت للمتولين دون أن تخضع لضوابط قانونية او إطار تنظيمي حتى عام 1952، أين أصدرت حكومة إقليم سيلانقور قوانينها المبنية على الشريعة الإسلامية ومنها ما تعلق بإدارة الوقف[2].

لقد تعددت مجالات الاستثمار الوقفي في ماليزيا منها: الاستثمار العقاري(شراء عقارات وتأجيرها، إنشاء مباني على أراضي الوقف بعد الإستصناع او المشاركة او أي صيغة استثمارية أخرى مشروعة)، الاستثمار في المشروعات الخدمية، الاستثمار في العقارات الزراعية، الاستثمار في الأوراق المالية والمالية الإسلامية(ذلك من خلال الحسابات الاستثمارية لأجل منها: الودائع الاستثمارية لأجل، ف واتي التوفير الاستثماري، الشهادات الاستثمارية ذات اجل محدد).

ونظرا لأهمية الأوقاف في ماليزيا فإن الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا تعتزم طرح برنامج دكتوراه في تخصص إدارة ثروات الأوقاف الإسلامية ابتداء من الموسم الدراسي 2016، وبهذا الصدد أوضح النائب الأول لرئيس الجامعة الدكتور إسماعيل إبراهيم أن الجامعة قررت إدراج هذا البرنامج نظرا للإقبال المشجع على الدورة التدريبية المهنية التي نظمها الجامعة على مستوى حاملي الإجازة[3].

إن معظم ممتلكات الوقف متمثلة في الأراضي لم تخضع لصيغة استثمارية سوى الإجارة، فمعظم أراضي الأوقاف في **بيراك** على سبيل المثال مؤجرة بأجرة زهيدة لمدة تتراوح بين 66 الى 99 عام، كذلك في كل من **ميلاكا وبينانق**، وقد تمكن المستأجرون اثر هكذا عقود طويلة من إنشاء مباني سكنية وتجارية على الأراضي الوقفية يستغلوها لمصلحتهم اثر أجرة زهيدة تذهب للوقف. ومن هذا الوضع تم تشكيل لجان استثمار استشارية

[1] «صناعة التكافل الماليزية من سنة 1984 إلى 2004 ». مرجع سابق.

[2] سامي محمد الصلاحات. « دور الوقف في مجال التعليم والثقافة، دولة ماليزيا نموذجا»، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد الثاني، 2005، جامعة الملك عبد العزيز، ص 41.

[3] خالد الشطيبي، «ماليزيا :برنامج دكتوراه في إدارة ثروات الأوقاف بالجامعة الإسلامية العالمية». متحصل عليه من: (الموقع): /ww.iinanews.com page/public/news_details.aspx?id=68582#.V6TxxhLSPRs بتاريخ: 2016/08/05.

للمجالس الإسلامية في هذه الأقاليم مهمتها تقديم المشورة المتخصصة حول نوع الاستثمار والنواحي المتعلقة بإنشائه ومصادر تمويله.

وأنشأ المجلس الإسلامي بإقليم **ميلاكا** لجنة خاصة للإشراف على إدارة الأوقاف والبحث عن السبل والوسائل الملائمة لتنميتها وتطويرها. وفي إقليم **بينانق** أنشأت هيئة استشارية لتقديم المشورة الفنية للمجلس الإسلامي فيما يتعلق بتقصي الجدوى الاقتصادية للمشاريع الوقفية الاستثمارية. وقد تمكن المجلس مستعين بمشورة لجنة الاستثمار من انجاز مشروع مبنى ب 22 شقة و 13 متجرا قدر ب 2000000 رينجيت ماليزي سنويا، ووقع المجلس الإسلامي عقدا مع الجهة الممولة يتقاضى بموجبه 2000 رينجيت ماليزي سنويا من عائدات المشروع لمدة 30 سنة تعود بعدهملكية المشروع للمجلس[1].

مشروع تبلغ كلفته التقديرية 700000 رينجيت ماليزي في إطار مباني تجارية وسكنية، كما يسعى المجلس لتمويل مشروع بقرض من الحكومة الفدرالية ومن المتوقع أن يبلغ العائد 85000 رينجيت ماليزي.

عقب بدأ عمليات البنك الإسلامي الماليزي، شرع المجلس في تحويل استثماراته المصرفية الى ودائع استثمارية لدى البنك المذكور، وأصبحت الأوقاف النقدية والأسهم الوقفية الوسيلة المستخدمة من قبل المجالس الدينية في ماليزيا لتوليد الموارد المالية لتمويل الاستثمارات والأملاك الوقفية.

ومن أهم انجازات إدارة الوقف في ماليزيا صندوق الوقف الخيري والحج، فقد انشأ صندوق الوقف من طرف الجامعة الإسلامية 1999 يقوم على جمع التبرعات لحساب الصندوق الجامعي، لخدمة الطلبة من تامين دخل خاص بهم ومنح وقروض، أما صندوق الحج التعاوني الماليزي فقد بدأ برأسمال زهيد، واليوم يتعامل بمليارات الدولارات، يستثمر أمواله بشكل ممتاز يحقق أهدافه السامية[2].

من خلال ما ذكرنا نجد أن الجهود التنموية للأوقاف الماليزية الساعية لتحقيق التنمية المستديمة كانت فعالة نوعا ما، مع التأكيد على أسبقية إقليم **سيلانقور** في عملية تقنين الأوقاف في سنة 1999، وباستثنائها حقيقة فإنه لا يوجد تشريع منفصل للتعامل مع الأوقاف، حيث تخضع إدارتهم لإدارة قوانين الشريعة الإسلامية التي سنَّتها الولايات أو الأقاليم الاتحادية.

خامسا: مؤسسات جمع الزكاة:

لقد كانت تجمع الزكاة في ماليزيا على مستوى الولايات من المزارعين لمحصول واحد وهو الأرز وإن كان هناك اختلاف كبير في وزن النصاب بين الولايات المختلفة، وتم تأسيس بيت الزكاة والمال في 1980 ووضع تحت سلطة الحكومات المحلية لولايات ماليزيا البالغ عددها 12 ولاية وسلطة فدرالية واحدة[3].

إن الهيئة المختصة بجمع الزكاة في ماليزيا، هي مركز جمع الزكاة، وهذا المركز تابع للمجلس الإسلامي للقطاع الفيدرالي، ولكن أنشطة الزكاة والتبرعات، تقوم بإدارته شركة متخصصة يملكها المجلس الإسلامي ذلك

[1] رابح بوقرة، حبيبة عامر، « دور مؤسسات الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية المستديمة - دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الجزائرية- ». مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية (صفاقس-تونس-)، 27-28-2013/06/29.

[2] المرجع نفسه.

[3] فؤاد عبد الله العمر، « نظم الزكاة وتطور تطبيقها». مجلة رسالة المسجد، العدد الثامن، مارس 2004، ص 53.

لصالح مركز جمع الزكاة، والقصد من هذا الترتيب هو إدخال الفعالية الإدارية والأسلوب الحديث في إدارة المؤسسات، في أنشطة جمع الزكاة، وتوزيعها.

ومقابل خدمات الإدارة، فإن 10% من حصيلة الزكاة تحصل عليها هذه المؤسسة من نصيب العاملين عليها، وكنتيجة للعمل بهذا الأسلوب زاد تحصيل الزكاة من 5 ملايين رنجيت ماليزي في عام 1991 (السنة الأولى للعمل بهذا الأسلوب) إلى 26 مليون رنجيت في عام 1993.

كما عمل مركز جمع الزكاة (دار الزكاة)، على استخدام أنظمة المعلوماتية وشبكة الإعلام الآلي لجمع الزكاة، كما أن المؤسسة تقوم بنشاط تسويقي فاعل وقائم على أساس خدمة الزبائن.

وتتبع صناديق الزكاة في ماليزيا للمجالس الدينية في الولايات وتتبع تلك المجالس لسلاطين الولايات، أما الولايات الفدرالية الثلاث –وهي **كوالالمبور** و**بوتراجيا** و**لابوان**– فتقوم على جمع الزكاة فيها هيئة صندوق الزكاة التي تتبع مباشرة لإدارة الشؤون الدينية في مجلس الوزراء ، وحسب بيانات صندوق الزكاة فقد بلغت عائدات أموال الزكاة في الولايات الفدرالية الثلاث العام 2009 نحو 112 مليون دولار مقابل نحو 91 مليون دولار عام 2010، ويطمح الصندوق إلى رفع العائدات إلى 120 مليون دولار في الولايات الثلاث في السنوات القادمة. كما سجلت أعداد دافعي الزكاة سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات ارتفاعا ملحوظا، حيث بلغ عددهم عام 2011 أكثر من مائة ألف بينهم 1571 شركة، مقابل نحو 89 ألف عام 2010 بينهم 1427 شركة[1].

يلاحظ مؤخرا بأن هناك مساعي لدى السلطات الماليزية لتطوير آليات جمع الزكاة وصرفها ووضع قوانين تحكم تعاملاتها، إضافة إلى البدء في مشاريع من الحجم المتوسط لاستثمار أموال الزكاة خصوصا في سهم "في سبيل الله"، كما أن القائمين على جمع الزكاة بدؤوا في الآونة الأخيرة الالتفات إلى مشاريع استثمارية ذات نسبة مخاطرة متدنية مثل "شراء العقارات وبيعها أو تأجيرها وبعض المشاريع القليلة في مجال الصحة والتعليم". إنّ صندوق الزكاة في الولايات الفدرالية الثلاث سعى إلى مأسسة عمليات جمع الزكاة وتطويرها، وتوجيه المسلمين إلى طرق تأديتها وفقا لأحدث السبل من استخدام وسائل التقنية الحديثة، مثل الإنترنت وبطاقات الاعتماد وخدمة الهواتف والاقتطاع من الرواتب ، ومن أهداف الصندوق إدخال ممارسات الشركات في إدارة جباية الزكاة وحوسبتها، وأن اعتماد طرفيْ العملية "المزكي والمستفيد" عميلين يستوجب تقديم الخدمة بأعلى درجات الثقة والمهنية[2].

نتبين من استعراض أهم ملامح التنمية الماليزية أنها تميزت بطابع الخصوصية، حيث إنها حافظت على البُنى الاقتصادية التقليدية القائمة في المجتمع، وأقامت بالتوازي مع ذلك مؤسسات تنموية تستند على أسس إسلامية يستفيد منها جميع الماليزيين، بغض النظر عن العرق أو الدين، ويجد فيها المسلمون خاصة مؤسسات اقتصادية معاصرة تقدم خدماتها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وتتوافق مع أهداف ومتطلبات التنمية في منظورها الإسلامي الهادف لبناء نسيج اجتماعي بين جميع الأعراق والأديان في المجتمع[3].

---

[1] محمود العدم، « دعوة ماليزية لتفعيل الزكاة لمكافحة الفقر». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2012/5/21/%D8%AF%...D8%B1 بتاريخ: 2016/08/06.

[2] المرجع نفسه.

[3] محمد عبد الكريم عكور، مرجع سابق.

لقد وفقت ماليزيا إلى حد بعيد في تطبيق الاقتصاد الإسلامي، الذي لم يكن عائقا أمام تقدمها وازدهارها كما يدعي البعض، وهذا ما أكده رئيس الوزراء السابق محمد مهاتير، الذي كان القائد لماليزيا نحو التنمية المستدامة، وصاحب **السياسة العامة الإقتصادية الإصلاحية**، التي بناها على التعاليم الإسلامية، ومبادئ الإقتصاد الإسلامي.

بخصوص التطبيق لمبادئ وأسس الاقتصاد الإسلامي قد تكون هناك فترات انتقالية لتهيئة المجتمع للتطبيق الكامل ولكن لا يعني ذلك التوقف عن البدء في التطبيق، فمالا يدرك جله لا يترك كله، ويفضل البدء بما تتوافر له الشروط والظروف الملائمة.

يمكن القول إجمالاً إن التنمية الماليزية كانت محصلة لمنهج توفيقي بدأ منذ عام 1970، عملت من خلاله الحكومة الماليزية على إيجاد صور تطبيقية لبعض النظريات الإسلامية وحافظت في ذات الوقت على البنى الاقتصادية القائمة، وبالتالي فلا يمكن الفصل بين دور كل من هذه المؤسسات، وبيان أثره في عملية التنمية، إلا أن ما يمكن الجزم به هو أن (مؤسسات التنمية الإسلامية) لم تشكل عائقاً أمام التنمية، بل لعبت دوراً إيجابياً وفاعلاً في تطوير الاقتصاد الماليزي، وإرساء أسس التعاون والتكامل الاجتماعي، والمساهمة بصورة فاعلة في تقليل الفقر وتنمية المجتمع ، ثم كرسه صانع النهضة الماليزية مهاتير محمد بما حققه وعمل على إخراج البلد من دوامة الفقر على بلد يحتذى به في التنمية المستدامة وفقا لأسس ومنطلقات الإقتصاد الإسلامي، والتي أثبتت أنها ليست بعائق أمام نهضة الشعوب المسلمة والبلدان الإسلامية، إذا ما روعيت الخصوصيات المحلية والقيم الأصيلة في المجتمعات، فما هي يا ترى أهم الملامح الكبرى للمشروع التنموي المهاتيري♦؟

♦ نسبة إلى رئيس الوزراء الماليزي الأسبق مهاتير محمد.

المطلب الرابع: آليات الإقتصاد الإسلامي في تكريس التنمية المستدامة الماليزية وفقا للمهاتيرية:

تعد ماليزيا واحدة من الدول النادرة التي عرفت نجاحا اقتصاديا على مستوى آسيا وإفريقيا، حيث ارتفع معدل نموها الاقتصادي ارتفاعا معتبرا، كما شهدت مؤشراتها طفرة قوية في مجال التنمية، ويرجع ذلك إلى انتهاج ماليزيا للنظرية التوافقية في نظامها السياسي، واستنادها على تطبيق التصور الإسلامي في مشروعها التنموي[1].

استطاعت ماليزيا أن تبني دولة جامعة على أساس النظرية التوافقية، بعد أن كانت دولة قومية مشتتة دينيا وثقافيا، فتحولت من مجتمع متفكك إلى دولة متجانسة، شكلت من خلاله الفدرالية الماليزية، التي تعد اليوم نظاما سياسيا فريدا، مزجت فيه بين التكوين الجمهوري والسلطني، ولا أحد ينكر ارتفاع معدلات التنمية التي شهدتها ماليزيا في فترة قياسية، ويرجع ذلك إلى أهمية المشروع الذي قام بتطبيقه رئيس الوزراء الماليزي مهاتير محمد.

تعد الأطروحات النظرية **لعميد** التنمية الماليزية، ورئيس وزراء البلاد الأسبق **مهاتير محمد** هي الدعامة الأولى التي قامت – وما تزال – عليها تلك التنمية، ويضاف إلى ذلك ما قدمه أنور إبراهيم رئيس حركة الشباب المسلم الماليزي خاصة عندما ترك قيادة الحركة، وانضمَّ إلى حكومة التنظيم القومي بزعامة مهاتير في عام 1982، الأمر الذي عمَّق البعد الديني في التصور الحكومي لعملية التنمية[2].

لقد قدم مهاتير محمد عملاً تنموياً معاصراً يقوم على التوافق بين القيم الرأسمالية السائدة والأفكار والقيم الإسلامية. ويمكن تلخيص أفكاره التنموية فيما يلي:

أولا: إن نقطة البدء في التنمية يجب أن تبدأ من فكرة محورية مؤداها الانطلاق من واقع المجتمع وخصوصياته الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والدينية، مع الانفتاح على الثقافات الأخرى، وبما أن المجتمع الماليزي يتكون من غالبية مسلمة كان لا بد من الاستفادة من الأطروحات الإسلامية في مجال التنمية؛ حتى يكون التوافق بينهما كبيراً، وفي هذا الخصوص يوضح (مهاتير محمد) أن المنهج الماليزي تجاه العولمة يقوم على أساس أن إيقاع العولمة في ماليزيا تحدده ماليزيا ذاتها بناءً على ظروفها وأولوياتها، مؤكداً أن العولمة المطلقة ستؤدي إلى الاضطراب والفوضى، كما يشير هنا إلى خصوصية التنوع العرقي الذي تقوم عليه ماليزيا، حيث يشكل الملاي ما نسبته 59%، الصينيون 26%، الهنود 7%، 8% آخرون، ويشكل المسلمون منهم ما نسبته 60%، الأمر الذي يحتم على الحكومة اتباع منهج معتدل في تطبيق التعاليم الدينية، فالمجتمع الماليزي ليس مجتمعاً إسلاميا بالكامل، وأن القيام بما من شأنه بث الفوضى وتدمير البلاد أمر محرّم بالإسلام[3].

ثانيا: الإستدامة من خلال رؤية 2020:

لقد وضع رؤيته الشهيرة المعروفة في ماليزيا بعبارة "دو وا بولو دو وا بولو" أي "عشرين عشرين: 2020" وهي السنة التي وضعت فيها الإستراتيجية بعيدة المدى التي تم تنفيذها بخطى متسارعة منذ 1981 والتي تجعل سقف سنة 2020 المنعطف الذي تصبح فيه ماليزيا دولة متطورة، وليس دولة في طور النمو ، في ذلك الوقت جعل قدوته الشرق ولذلك كان يقول انظر باتجاه الشرق (look East) ويعني بذلك اليابان تحديدا.

[1] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 240.
[2] محمد عبد الكريم عكور، مرجع سابق.
[3] المرجع نفسه.

لقد قدم مهاتير محمد تصور بشأن إستراتيجية التنمية في ماليزيا، في الرؤية التي أعلن في فبراير 1991، بعنوان إستراتيجية 2020 (**vision 2020**) والتي حدد عناصرها في أربعة عناصر وهى[1]:

1- القومية الماليزية التي تقوم على تقوية الشعور بالدولة الماليزية- لدى جميع الأعراق في المجتمع لكي يلتقي الجميع حول وعى واحد بالعيش المشترك بين عرقيات المجتمع الماليزي؛

2-تقديم نموذج للتنمية الرأسمالية يشجع المشروعات الخاصة، ومن ثم يسعى إلى جذب الاستثمار الأجنبي ويتجه إلى التصنيع وتطوير تكنولوجيا المعلومات ويسعى للتحرك شرقاً لكي يمكننا الاستفادة من الخبرات اليابانية والكورية أيضا.

وتجدر الإشارة إلى أن الأسباب التي دفعت ماليزيا لاختيار الشرق باتجاه "**اليابان وكوريا الجنوبية**" كمحطة إستراتيجية في خططها التنموية ابتداء من عام 1981 حتى 1991، هو خلق جيل جديد من الشعب الماليزي قادر على مواكبة التطورات الصناعية الحديثة من خلال الالتزام بالأخلاقيات المهنية لقيمة العمل واتباع السياسة المنهجية في التصنيع وإيجاد كفاءات اقتصادية متطورة متميزة وفي الوقت نفسه وضع سياسات مالية ونقدية واقتصادية تراعي خصوصية الظروف الماليزية في كافة المجالات. كل ذلك أمكن تحقيقه من خلال اعتبار اليابان بمثابة "الأب الروحي" لدول جنوب شرق آسيا والمدافع القوى عن حقوقها في مواجهة المواقف الغربية والأمريكية. وبالرغم من الفشل والانهيار الذي أصابا الحياة الاقتصادية في اليابان خلال حقبة ما يمكن أن نطلق عليها عنق الزجاجة بحسب تعبير الأستاذة: وفاء لطفي ♦، إلا أن ذلك لم يمنع ماليزيا من التواصل الاقتصادي والتكنولوجي مع اليابان لاعتبارات أهمها أن الأخيرة دولة تعتمد سياسة العمل وفق نظام المؤسسات، مما يؤهلها لتكون المرجعية والمحطة الأساسية.

وعليه، لم تأت تجربة ماليزيا الحضارية والتكنولوجية والاقتصادية من فراغ بقدر ما هي نتاج جهد القيادة الماليزية وعلى رأسها الدكتور مهاتير محمد، فاليابانيون عند مهاتير محمد شعب يحرص على تبنى وحماية قيم العمل بصورها المختلفة. ومن ثم كانت المصالح مشتركة بين ماليزيا واليابان التي وجدت في الأولى فرصة لاستغلال الأيدي العاملة الرخيصة فيما كانت تهدف ماليزيا[2].

للحصول على موطئ قدم في تحقيق نقلة صناعية على المدى الطويل، وفعلاً كان ذلك بفضل سياسة مهاتير الذي استطاع أن يقدم نهضة تنموية متميزة اعتمدت الخلط بين التطورات العصرية والقيم الإسلامية الشاملة مع رفض تطبيق المفاهيم التنموية الغربية التي لا تتماشى وخصوصية الظروف الاقتصادية والاجتماعية والدينية لماليزيا، مع الإيمان بضرورة استنساخ ما يمكن أن يحقق للمجتمع الماليزي التنمية الحقيقية الفعالة، فكانت سياسة الاتجاه شرقاً إلى اليابان. لذلك نجد مهاتير كان دائم التأكيد على الدور المهم الذي تلعبه اليابان في كافة الأزمان ومع جميع التيارات والأجناس حتى في هذه الأوقات التي تجاوزت فيها ماليزيا مراحل التنمية الأساسية.

3- الاهتمام بدور الإسلام باعتباره قوة دفع للتنمية في ماليزيا والوصول إلى صياغة تحقيق التعايش بين الإسلام والتكنولوجيا المعاصرة عن طريق تشجيع بناء مؤسسات اقتصادية وتعليمية إسلامية؛

---

[1] كمال المنوفي، جابر سعيد معوض، **النموذج الماليزي للتنمية**. القاهرة: مركز الدراسات الآسيوية، 2005، ص ص 10-11.

♦ مدرسة مساعدة بقسم العلوم السياسية - جامعة 06 أكتوبر، وباحثة دكتوراه كلية الاقتصاد والعلوم السياسية(جامعة القاهرة).

[2] وفاء لطفي، « السياسات التنموية في ماليزيا». ص 06، متحصل عليه من: (الموقع): http://www.asharqalarabi.org.uk/markaz/d-0107 2012pdf بتاريخ: 2016/08/06.

4- التركيز على الدور القوى للدولة في الاقتصاد والسياسة، فالخصخصة لا تعنى عنده، انسحاب الدولة من النشاط العام ولكنها تعنى تحول دور الدولة لتكون الدولة الرشيدة القادرة على التخطيط. إذ ارتبط ذلك بمفهوم الدولة التنموية "State Developmental" وحسب هذا المفهوم تضطلع الدول بدور فعال يقترن بالالتزام بقضية التنمية.

وعليه، قد استطاع الاقتصاد الماليزي من خلال سياسة التنمية القومية تحقيق معدل نمو سنوي بلغ 9.2 % خلال الفترة من 1990 وحتى 1997، وهو المعدل الذي فاق معدل النمو خلال عقدي السبعينات والثمانينات، وقد صاحب عملية النمو انخفاض في معدل التضخم وزيادة حقيقية في متوسط دخل الفرد وانخفاض مستويات الفقر، الأمر الذي أدى إلى رفع مستوى المعيشة للأفراد في المجتمع الماليزي، فمنذ التسعينيات، والدولة الماليزية تواجه المزيد من الجهود، لكي تقضى على الفقر المدقع. إذ توضح المؤشرات أن مستوى الفقر يتجه إلى الانخفاض بصورة كبيره[1].

وقد أتضح، من خلال الدراسات التي قامت بها الحكومة أن التنمية السريعة والنمو الاقتصادي المتزايد ساهما في تراجع معدلات الفقر. إذ انخفضت نسبة عدد الذين يعيشون تحت خط الفقر من 49.3 إلى 17 %، وأتضح أيضا أن أكثر الماليزيين فقرا هم من الأفراد الأكبر سنا من جانب، ومن يقيمون في المناطق التي لا تستفيد من برامج التنمية من جانب أخر.

مما سبق يتضح أن سياسة التنمية القومية حققت الهدف المرجو منها رغم وجودها في إطار دولي رافض لتطبيق دولة إسلامية ذات توجهات غير ليبرالية لعملية التنمية اعتمادا على الذات؛ إذ استطاعت الدولة تحت قيادة مهاتير محمد تحقيق معدلات نمو مرتفعة بلغت 80 % في الفترة من 1987- 1996 تعتبر من أعلى معدلات النمو على المستوى العالمي في تلك الفترة خاصة إذا وضعنا في الاعتبار بقاء معدل التضخم عند مستويات منخفضة.

وعليه، عمل مهاتير محمد، وفى إطار سياساته إلى تقوية المركز المالي للدولة، ومن ثم الموازنة بين سياسات التكيف الهيكلي التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية وبين المشروعات التنموية الخاصة بدولته. إذ قام بخصخصة القطاعات الصناعية والاقتصادية المهمة في الدولة، وقام ببيعها بإعفاءات وتسهيلات للماليزيين، ورفض بيعها للأجانب، لكنه لم يمانع المستثمرون من الأجانب إقامة مشروعات جديدة في الدولة الماليزية، والشكل التالي يوضح كيفية توزيع الثروة وفقا لفكر مهاتير محمد:

الشكل رقم 25: يوضح طريقة توزيع الثروة لدى مهاتير محمد:

[1] كمال المنوفى، جابر سعيد عوض، مرجع سابق، ص 244.

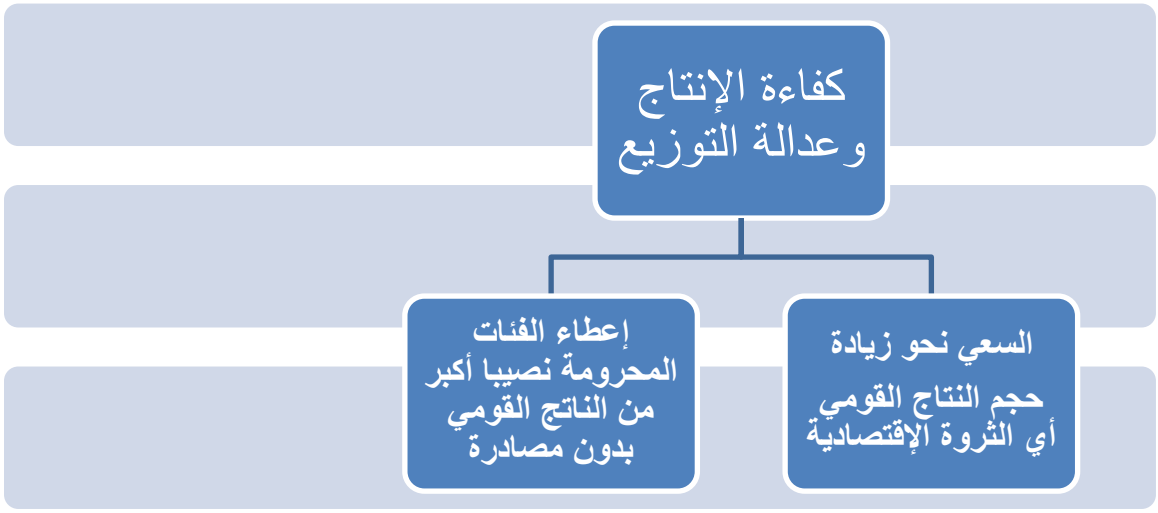

المصدر: وفاء لطفي، مرجع سابق، ص 09.

وطبقاً لتقرير التنمية البشرية لعام 2004، تعتبر ماليزيا نموذجا للبلد المتعدد الأعراق الذي حقق نجاحات مثيرة الإعجاب، وقادت صيغة التعدد داخل الدولة. إذ أصبحت "عاشر دولة على مستوى العالم من حيث النمو الاقتصادي بين عامي 1970–1990 وهي السنوات التي طبقت خلالها الدولة الماليزية خطة التنمية الطموحة.

وقد أكدت خطط التنمية للحكومة الماليزية منذ أوائل التسعينيات على بعد زيادة النمو الاقتصادي بصورة واضحة مع عدم تحديد سقف زمني لتحقيق هدف إعادة الهيكلة وما يرتبط به من زيادة ملكية البوميبوترا إلى 30 %، وظهر ذلك في سياسة التنمية القومية المرتبطة برؤية مهاتير محمد لماليزيا 2020، كدولة صناعية متقدمة ذات دخل مرتفع بحلول عام 2020 [1].

ثالثا: الديمقراطية الماليزية:

لقد أكدت التجربة الديمقراطية الماليزية عند تبني السياسة الإسلامية بعيدا عن تبني السياسة الغربية في مجال القيم الإنسانية، كحقوق الإنسان والديمقراطية والعدالة والمساواة، وفي إطار الديمقراطية التوافقية التي تميزت بتحقيق التوازن والانسجام بين الأعراق الطائفية، وقد ذكر مهاتير محمد ضمن كتابه "الإسلام والأمة الإسلامية" مقولته الشهيرة: " نحن ديمقراطيون رغم أنف الآخرين، وأن الدولة متعددة الأعراف والأجناس لا تستمر ولا تزدهر دون وجود ديمقراطية متعاقبة ورشيدة ومستدامة ولابد من الديمقراطية أن تنزل إلى ارض الواقع وتتكيف مع كل دولة وثقافتها"، حيث أكد على أهمية التوعية والتنوير الفكري الثقافي والديني الموجهة على المسلمين لشرح أبعاد الديمقراطية.

لقد صرح مهاتير في أكثر من مرة أن: " المجتمع الحر الذي تسعى ماليزيا لبنائه لا يتطابق بالضرورة مع المفهوم الغربي، فلكل بلد ثقافته وخصوصياته، وأن التنمية المنشودة هي التي تحقق فيها العدالة في التوزيع، واحترام كل الأعراق والإثنيات دون تمييز بين أبناء الوطن الواحد[2].

واستطاعت ماليزيا أن تشكل توليفة مع المتغيرات المعاصرة، من عولمة وانفتاح في الأسواق مع مراعاة الخصوصية الثقافية والدينية الماليزية بمعنى انفتاح مدروس.

[1] وفاء لطفي، مرجع سابق، ص 10.
[2] خديجة بوريب، مرجع سابق، ص 282.

يتفق مهاتير محمد مع ما قدمه (ضياء الدين سردار)♦ برفض استيراد مفاهيم التحديث الغربي، وما يتولد عنها من رؤية تنموية قد لا تتناسب مع خصوصيات المجتمع الماليزي، لكنه في ذات الوقت يدعو إلى استيعابها والاستفادة من الخبرات التكنولوجية المتقدمة، وتسخيرها لخدمة المصالح الوطنية مع مراعاة القيم الإسلامية[1].

تنطلق المهاتيرية من افتراض أن الغرب بكل إنجازاته المادية والقيمية لا يشكل مرجعا للدول النامية أو العالم الإسلامي. وتركز بشكل خاص على النماذج الغربية في التنمية والتطور الرأسمالي والديمقراطية. وفي تقييمه للديمقراطية الليبرالية يؤكد مهاتير على ضرورة التمييز بين الغاية والوسيلة، وأن الديمقراطية – رغم اعترافه بأنها واحدة من أفضل النظم السياسية التي عرفتها الإنسانية– لا تعدو كونها وسيلة للحكم غير مأمونة العواقب بالضرورة، فقد تؤدي إلى الفساد وإساءة استخدام السلطة كغيرها من الأنظمة السياسية، كما أنها لا تمثل ضمانًا لتحقيق الاستقرار السياسي أو التقدم، وفي أحيان كثيرة أدت إلى الفوضى وإعاقة التطور، كما كانت في أحيان أخري سببًا في تراجع معدلات التنمية؛ في هذا الإطار يرى مهاتير أن فكرة المستبد العادل ربما تكون هي الأنسب بالنسبة لبعض الشعوب والمجتمعات خلال مراحل معينة من التطور السياسي والاقتصادي. وواقع الأمر؛ فإن تقييم المهاتيرية السلبي للديمقراطية لا يعني الرفض المطلق للديمقراطية، بقدر ما يعني ضرورة ربط عملية التحول الديمقراطي بعملية التطور الاقتصادي والرأسمالي، ويقوم التصور المهاتيري هنا على أولوية قضية التنمية على التطور الديمقراطي في المراحل الأولى من التطور الاقتصادي، وأن التعجيل بالتحول الديمقراطي قد يؤدي إلى تداعيات سلبية. وقد قام مهاتير بصياغة تجربة التنمية الماليزية وفق هذا التصور، الأمر الذي أدى إلى تأجيل عملية التطور الديمقراطي إلى الآن رغم النجاح الذي حققه المشروع التنموي.

رابعا: الاقتصاد الإسلامي سبيل للتنمية مستدامة:

تشكل الأطروحات النظرية للإسلام إطاراً مرجعياً مهماً في التنمية الشاملة، إلا أنها لا تكوّن نموذجاً متكاملاً وواضحاً في هذا المجال، كما لا يوجد تفسير (صحيح واحد) للإسلام، صالح للتطبيق في جميع الظروف، الأمر الذي يتطلب ضرورة البحث المستمر عن حلول تتفق مع تطورات العصر وتتوافق مع ما يسمى (فقه المقاصد)، أو متطلبات الحياة اليومية، كما أن النظر لآيات قرآنية بعينها –وبمعزل عن البيئة العامة– قد يشوه المعنى المراد منها، فمنطق البحث عن حلول لمشاكل ومتطلبات التنمية في النصوص المقدسة قد يدفعنا نحو التخبط والتفسير الخاطئ، إذ علينا إيجاد الحلول الواقعية المناسبة بصورة تتوافق مع الأهداف العامة للإسلام، خاصة أن ثمة أمرين مقررين مهمين في الفقه الإسلامي، هما الاجتهاد والقياس [2]. بمفهوم آخر يركز مهاتير على (التنمية المتفقة مع الإسلام) أكثر منه على (المفهوم الإسلامي للتنمية)، ضمن رؤية إسلامية تستنير بعناصر الواقع المتاح، وتسخرها لتحقيق أقصى استيعاب واستثمار، بما يعود على الأمة بالصالح العام.

ويركز هنا على قضية المقاصد العامة، ومتطلبات الحياة، فالإسلام دين متجدد يستوعب التطورات العلمية والتكنولوجية، بيد أن فهم المسلمين هو الخاطئ، وهو من الأمور التي ساهمت بشكل أساس في تأخر المسلمين وتخلفهم، ويشير هنا إلى العديد من الأمثلة، منها مهاترة بعض دعاة الدين في الدولة العثمانية على جواز لباس

♦ ضياء الدين سردار (ولد في 31 أكتوبر 1951) كاتب صحفي وناقد ثقافي وعالم بريطاني من أصل باكستاني مقيم بلندن ، متخصص في مستقبل الإسلام والعلم والعلاقات الثقافية.

[1] محمد عبد الكريم عكور، مرجع سابق.

[2] المرجع نفسه.

الجنود العثمانيين للقمصان الغربية، في حين كانت الهجمة الأوروبية على تركيا شرسة، بدلاً من قيامهم برفع معنويات الجند وشحذ هممهم، وهو بحد ذاته تصرف ينم عن فهم مشوه للنصوص الدينية. كذلك منعهم طباعة المصحف الشريف بحجة ضرورة أن يكون ذلك بخط اليد، ومنعهم –لفترات طويلة– استخدام التلفزيون وآلات التصوير ... الخ، وبعد أن تمت الموافقة على استخدام تلك المحظورات التكنولوجية –بعد فترة طويلة من المنع الذي ساهم في زيادة حدة التخلف– استخدمها المسلمون بوجوه لم تؤد الغاية المطلوبة منها في خدمة المجتمع، وعملت على انتشار قيم مستوردة مع تلك التكنولوجيا؛ لأنها بالأساس ليست صناعة إسلامية ؛ ويركز مهاتير محمد في هذا الإطار على أهمية التصنيع في المجتمع الإسلامي، ودوره في خدمة الأمة الإسلامية ورفاه يتها، مع القدرة على تجنب الآثار السلبية المرافقة للتكنولوجيا العلمية المستوردة[1].

– التنمية الشاملة مفهوم يتضمن في أبعاده الحديث النبوي الشريف: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً»، فهو يلفت النظر إلى خطأ الانصراف الكلي عن الحياة الدنيا، باعتبارها حياة غير ذات قيمة؛ لأن انتشار هذا الاعتقاد –بشكل مبالغ فيه– قد أفقد المسلمون مهارتهم وعناصر قوتهم، وجعلهم مستلبين وتابعين لغيرهم، دون أن ينالوا مرضاة الله.

وهنا يركز مهاتير على ضرورة اتباع التعاليم الدينية بصورة فعلية، وعدم رفعها كشعار لا يعمل به، فالقيام بالأعمال الحميدة والتبرعات السخية للآخرين ليست كافية لإثبات أن الإسلام لا يشكل عقبة أمام التنمية، وإنما يكون ذلك من خلال امتلاك زمام المبادرة، ومنافسة الآخر والتفوق عليه ضمن رؤى وتحركات إسلامية مقبولة[2].

خامسا: الحكومة الإلكترونية:

تعتبر ماليزيا أول بلد إسلامي رفع شعار "حكومة بدون ورق" أي استعمال الانترنت وتقنيات المعلومات بدلا من انجاز المعاملات على الورق. ومنذ عهد الدكتور مهاتير الذي كان رئيسا للحكومة في بداية القرن الواحد والعشرين، كان هناك مكتب في رئاسة الحكومة يقوم بالإشراف على أعمال الحكومة إلكترونيا، وتميزت أعمال الحكومة الماليزية بوجود نظام اليكتروني يسمح لها بمراقبة جميع المشاريع الحكومية إلكترونيا، ومتابعة الإنجازات، وتقديم التقارير وإعطاء تقييم نهائي عن كل مشروع حكومي[3].

لقد حققت بوابة الخدمات الإلكترونية الماليزية نجاحا كبيرا، بالنظر إلى كمية الخدمات المقدمة في مختلف المؤسسات الحكومية بالإضافة إلى إدارات القطاع الخاص ورضا الزبائن الذين يتعاملون مع هاته المؤسسات، مع تحقيقها لنسب متطورة في مجال تنمية وتطوير نظام المعلومات الخاص بإدارة الموارد البشرية، واستحداث آليات للدفع الإلكتروني، ولقد استحدثت البطاقات البيومترية في سنة 1998 بحسب تعبير البروفيسور فرحاتي عمر♦ والتي كان لها السبق إسلاميا في هذا الميدان.

بالإضافة إلى ربح الوقت والجهد اللازمين لإحداث إقلاع اقتصادي، وسهولة المعاملات الاقتصادية والمالية ودفع الزكاة والصدقات،وهذا ما لمسناه خلال إقامتنا بها حتى ولو كان المبلغ المدفوع لصندوق الزكاة هو 01 رينجيت دون إحراج المزكي أو المتصدق، كما يمكن الإشارة إلا أن الفرد في ماليزيا يمكنه حمل بطاقاته الذكية

[1] محمد عبد الكريم عكور، مرجع سابق.
[2] المرجع نفسه.
[3] عمار بوحوش، **نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرين**. بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2006، ص 198.
♦ بروفسور العلوم السياسية والعلاقات الدولية ومدير جامعة الوادي منذ 2015.

فقط دون الحاجة على حمل النقود الورقية (en espèce) وذلك من خلال حمل بطاقة: Myrapid الخاصة بالنقل وبطاقة CIMB Bank الخاصة باستخراج الأموال وإيداعها♦.

حاولت ماليزيا تعزيزا لنظامها الإلكتروني استحداث الدفع الزكوي الإلكتروني ومحاسبتها في اقتطاع الضرائب من المزكين الماليزيين آليا، بالإضافة إلى تطوير نظام للأوقاف النقدية♦♦ والذي يعتبر الأول عالميا تسهيلا لأعمال البر والخير وإقحامها في النظام التكافلي الذي يشهد انتعاشا حقيقا في ماليزيا والتي هي رائدة عالميا في هذا المجال كما ذكرنا ذلك في مطلب صور الإقتصاد الإسلامي في ماليزيا.

ومن الأعمال الباهرة في ماليزيا ما قامت به الحكومة في التعامل مع شركة Commerce.com التي قامت بتطوير مشروع الحكومة الإلكترونية لصالح حكومة ماليزيا ونجحت في ربط علاقات قوية بين الحكومة والمواطنين، بالإضافة إلى خلق علاقات متينة بين المؤسسات الحكومية وإدارات القطاع الخاص. وبإيجاز فإن التجربة الماليزية في مجال الحكومة الإلكترونية قد تميزت بوجود إرادة لدى القيادة السياسية في تحقيق نتائج إيجابية، وبفضل المتابعة المستمرة لعمليات توسيع مجال شبكة المعلومات الإلكترونية تمكنت ماليزيا من[1]:

1-إنشاء موقع واحد للوصول إلى الإدارات الحكومية من خلال استخدام عدة لغات وتوفير معلومات هائلة للمواطنين؛

2-إنشاء مركز للمعلومات عن سوق العمل في ماليزيا بحيث يستفيد منه العاطلون عن العمل والباحثون عن الوظائف والشركات التي تبحث عن عمال مؤهلين؛

3-إعداد موقع إلكتروني خاص باستيراد المواد الأولية والتجارة الإلكترونية، وتهيئة الفواتير، ودفع المستحقات، وبذلك تم تقديم خدمات هائلة للإدارات الحكومية وإدارات القطاع الخاص؛

4-استحداث البطاقة الحكومية المتعددة الأغراض، وهي بطاقة تسهل عملية الصرف الإلكتروني؛

5-تنظيم الخدمات الصحية عن طريق إنشاء بطاقة لجميع المعاملات في مجال العلاج، بحيث يستفيد كل مواطن من البرنامج الصحي طوال حياته بدون تعب أو مشقة.

سادسا: المواطنة الإقتصادية كآلية توجيهية للتنمية المستدامة: وجدت الدولة الماليزية في العامل الإقتصادي أكثر من وسيلة لاستثماره؛ من خلال مفهوم **المواطنة الإقتصادية؛** فما هو مفهوم المواطنة الإقتصادية؟ وكيف أصبح أداة تنموية في يد صانع القرار الماليزي؟

أ: مفهوم المواطنة الإقتصادية: هي التمكين الإقتصادي للمواطن، بمعنى أن التنمية المستدامة ليست فقط موجهة نحو المجتمع، بل إن الفرد جزء منتج وفعال في العملية التنموية ومساهم فيها من خلال:

-القبول بالسياسات العامة الإقتصادية والتجاوب السريع معها؛

-الابتكار وتقديم الدراسات والبحوث لصناع السياسات العامة الإقتصادية؛

-التأقلم السريع مع التشريعات الإقتصادية العامة.

♦ إستعملت بطاقة النقل لسهولة الحصول عليها بينما البطاقة البنكية لم أرى لها داعيا بسبب عدم وجود دخل قار هناك من وظيفة أو من منحة ...إلخ

♦♦ المعروف في الإقتصاد الإسلامي هي الأوقاف المنقولة والعقارية ولكن استحدثت ماليزيا هذا النوع من الأوقاف لذوي الدخل المتوسط الذين لا يملكون عقارات او منقولات، والذين يريدون وقف جزء من دخلهم في أعمال التكافل والتضامن الإسلامي الماليزي.

[1] عمار بوحوش، مرجع سابق، ص ص 198-199.

فالمواطنة الإقتصادية طريق للتنمية المستدامة في المجتمع لتحويل الفرد من متلقي للتنمية المستدامة إلى منتج لها. فلكل مواطن ماليزي الحق في التنمية وعليه أن يساهم فيها، بمعنى أن محور التنمية هو المواطن الماليزي، وقد قيل إن العنصر البشري أهم ما توجهت إليه التجربة الماليزية ؟ بالفعل كان العنصر البشري مهم جدا.. فالإنسان يقوم بعملية التنمية وهو هدفها في نفس الوقت وقد أولت الدولة الماليزية أهمية كبري للارتقاء بالتعليم لتنمية الموارد البشرية لخلق قوة عاملة جديدة متعلمة ومدربة تستطيع التعامل مع التكنولوجيا المتقدمة والعقول الالكترونية.. وفي هذا السياق اتجهت الدولة إلي التوسع في التعليم وتطويره والاهتمام بالتعليم الفني وتطوير مناهجه وتشجيع القطاع الخاص علي الاستثمار في التعليم.. وقد بلغت حصة الإنفاق علي التعليم والتدريب في خطة التنمية السادسة في العام (1990– 1995) 15.5 ٪ من ميزانية الدولة للتنمية.. وفي عقد التسعينات لم يعد دور المؤسسات التعليمية تعليميا وتدريبيا فقط وإنما أصبح يشمل التعليم التدريبي **المستمر**، كما اهتمت الحكومة برفع كفاءة المعلم باعتباره حجر الأساس للعملية التعليمية، وذلك بعقد برامج تدريبية لرفع مستواه العلمي في المجالات المستحدثة ...كما تم تشجيع الطلاب عل ى الدراسة ببلاد الشرق الأقصى خاصة اليابان وكوريا الجنوبية وسنغافورة وتايوان للاستفادة من المصادر الجديدة في المعرفة والتكنولوجيا بهذه الدول. وقد ازداد عدد الطلاب الماليزيين الدارسين في الخارج من 24 ألف طالب عام 1970 إلي 52 ألف طالب عام 1990. ولم يقتصر الاهتمام بتنمية الموارد البشرية بالجانب العلمي والتكنولوجي فقط بل عملت الدولة علي تنمية الجانب الديني والأخلاقي بالدرجة التي تسهم في خلق جيل يجمع بين العلم والإيمان والأخلاق الحسنة[1].

فالمواطنة الإقتصادية هي محصلة معرفة علمية إنسانية مدركة لحجم الواجبات الإقتصادية، وواعية بالحقوق الإقتصادية وأن لبنة الإقتصاد هو المواطنة الإقتصادية الماليزية، ولذلك ترسخ مفهوم المواطنة الإقتصادية في ماليزيا، وتحول إلى واقع عملي تحت مسمَّى السلسلة الإقتصادية la chaine économique. فخلق الشعور بأن المواطنة الإقتصادية وسيلة من وسائل المواطنة الإقتصادية في تحقيق الاستقرار.

استطاعت ماليزيا تحقيق مفهوم المواطنة الإقتصادية والتي تلافت بها العديد من المشكلات المجتمعية لاسيما تعدد الإثنيات والعادات والتقاليد؛ وحققت من خلالها إندماج مجتمعي كبير من خلال:

1–شعور الفرد الماليزي بأن التنمية المستدامة موجهة إليه بالأساس؛

2–المواطن الماليزي جزء لا يتجزأ من الدورة الإقتصادية؛

3–تقصير أي مواطن ماليزي يؤدي بالضرورة إلى ضعف وهشاشة الحلقة الإقتصادية، ولذلك وجب عليه أن يؤدي مواطنته الإقتصادية بشكل سليم من خلال مساهمته في الإنتاج والتنمية والتوزيع.

و التجربة الماليزية قد تفردت في جل التطبيقات الإسلامية في المجال الاقتصادي و ذلك من وجود شركات للتأمين تعمل وفق المنهج الإسلامي، و وجود بعض الآليات في سوق المال تعمل وفق المنهج الإسلامي، و أيضا وجود جامعة إسلامية متطورة في ماليزيا تتفاعل مع متطلبات العصر و تخدم قضايا التنمية، كما أن ماليزيا تفردت أيضا بوجود صندوق الحج القائم على توفير مدخرات الأفراد المشاركين فيه لكي يؤدي الأفراد

[1] محمود عطية، مرجع سابق.

الحج عند بلوغهم سنا معينة، ولا شك أن هذه الأموال يتم الاستفادة منها في توظيفها في عمليات التنمية باعتبارها مدخرات إلى حد ما طويل المدى[1].

سابعا: دعم العملة الوطنية: كل التحويلات المالية من خارج ماليزيا إلى ماليزيا تتم آليا بالعملة الماليزية: الرينجيت، حتى بالنسبة للطلبة المقيمين في ماليزيا المنح أصبحت تصرف بالرينجيت بدل اليورو أو الدولار، لاستهلاك كامل المنحة في ماليزيا أو اضطرار إلى شراء العملة الأجنبية من البنوك الماليزية (فيه معاملة مالية تخضع لضريبة)[2] ففيه حماية وتشجيعا للاقتصاد الوطني الماليزي.

هناك شواهد كثيرة تم التطرق لها تثبت أن التجربة التنموية الماليزية ذات الأسس الإسلامية الإقتصادية قد حققت معدلات تنمية مستدامة شاملة كبيرة، وقفزة نوعية، يؤكد الدور التنموي الذي قامت به ماليزيا في سبيل الوصول إلى تنمية مستدامة بالفرد الماليزي وللفرد الماليزي(صانعاً ومتلقيا)، كما أن الاقتصاد الماليزي به نسبة ضئيلة من الربا حسب الأستاذ عبد السلام فرهاد [3] لا تشجع على إيداع الأموال كما يعمل على توزيع الثروة وعدم احتكارها، فنسبة 01-02% لا تشجع على الادخار بل تشجع على الاحتفاظ بالأموال وتشغيلها وتنميتها عن طريق تشغيل عمالة ماليزية، فالاقتصاد الماليزي يشجع على العمل.

هذا الدور الذي يوصف بأنَّه استثنائي، يعتبر أمرا عسير المنال، لولا الثقة في الذات والتطوير المستمر والإيمان الخالص في من يهب الطاقة والإرادة والإصرار، وهو الخالق عز وجل(بتعبير الدكتور فخر الدين ♦)، وهذا رغم ما تخللت هاته التجربة الثرية من صعوبات وأزمات وما اعترضها من معيقات وتحديات، وبناء عليه ما هي أهم المعيقات والتحديات التي تواجه تجربة النجاح الماليزية في التنمية المستدامة؟

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 129.
[2] مقابلة مع الأستاذ: جمال بلبكاي، أستاذ مقيم في ماليزيا ومنتسب إلى الجامعة الإسلامية العالمية. قومباك- ماليزيا-، الثلاثاء: 2017/01/24.
[3] مقابلة مع: عبد السلام فرهاد، مسير عقاري وأستاذ مؤقت وطالب دكتوراء، بينقران ساوجانا- ماليزيا-، السبت: 2017/02/04.
♦ سفير ماليزيا السابق بجمهورية مصر العربية والرئيس الحالي للرابطة العالمية لخريجي الأزهر الشريف، والأستاذ بجامعة مالايا الماليزية.

المبحث الثالث:

مستويات التنمية المستدامة، معيقاتها وأهم تحدياتها من منظور الإقتصاد الإسلامي في ماليزيا، و أهداف الألفية الثالثة

وفيه:

المطلب الأول : مستويات التنمية المستدامة الماليزية من منظور الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني : معيقات التنمية المستدامة في ماليزيا من وجهة نظر إسلامية؛

المطلب الثالث : أهم تحديات التنمية المستدامة في الألفية الثالثة من خلال دور ومكانة الإقتصاد الإسلامي.

تعتبر التنمية المستدامة غاية كل **السياسات العامة الإقتصادية** باعتبارها مخرجا من مخرجات النظام السياسي الذي يعمل على حلحلة المشاكل المجتمعية من خلال القرارا ت، البرامج والسياسات المختلفة، فالتنمية المستدامة تبقى أمرا نسبيا يصعب تكميمه او قياسه بمؤشر وحيد أو مجموعة مؤشرات، والتي قد تعتبر غير قابلة للقياس في البلدان التي لا زالت تعاني هشاشة تنموية سياسية، اجتماعية واقتصادية.

وعليه فإن مقاربة الموضوع من خلال البحث في المستويات التي تحققت، يوصف بالأهمية الكبيرة والمتنامية بالنسبة لهاته البلدان، من خلال الزمن والعديد من المستويات يعتبر وسيلة قياس أو مؤشر من مؤشرات الحكم على نجاح أو فشل هذه التجارب التنموية في البلدان العربية والإسلامية والتي توصف بأنها دول هشة أو فاشلة، تفيد في مقارنة تجاربها التنموية بالتجربة الماليزية.

في خضم ما تقدم وبناء عليه ، فإننا نهدف من وراء هذا المبحث إلى التعرف على أهم المستويات المختلفة المحققة جراء التنمية المستدامة ومؤشراتها، مع عدم إغفال جملة الكوابح أو المعيقات التي تحد من هاته التجربة أو قد تقف حجر عثرة في سبيل آن تصبح مثالية، والوقوف على أهم التحديات الحالية والمستقبلية لها تأسيسا على الإقتصاد الإسلامي.

تاريخيا لا توجد تجارب تنموية محلية، إقليمية او دولية ولم تتعرض لانتكاسات او معيقات كانت بمثابة اختبار حقيقي لرسوخ التنمية وارتباطها بالبيئة الحضارية لها وبمقومات بناء تلك الدول فالتعرف على المعيقات والتحديات مهم جدا بالنسبة للتجربة ذاتها وللتجارب التي تريد السير على خطاها او محاكاتها، وذلك من خلال الإشكالية التالية: **ماهي أهم معيقات التنمية المستدامة الماليزية في سبيل تحقيقها لمستويات راسخة فردية، مجتمعية ومؤسسية قوية ؟ وهل تحد جملة التحديات التي تجابهها من إمكانية مواصلتها في تحقيق تنمية جيلية إسلامية استثنائية؟** وللإجابة على هذه الإشكالية، قمنا بتفكيك المبحث إلى ثلاثة مطالب أساسية كالتالي:

المطلب الأول: مستويات التنمية المستدامة الماليزية من منظور الإقتصاد الإسلامي؛

المطلب الثاني: معيقات التنمية المستدامة في ماليزيا من وجهة نظر إسلامية؛

المطلب الثالث: أهم تحديات التنمية المستدامة في الألفية الثالثة من خلال دور ومكانة الإقتصاد الإسلامي.

المطلب الأول: مستويات التنمية المستدامة الماليزية من وجهة نظر إسلامية:

ربما كان تسليط الضوء على التجربة الماليزية من خلال تحليل السياسة الاجتماعية التي انتهجتها خلال النصف قرن الماضي، وتتبع تطورها، والسياق الذي استظلت به، وصياغتها وتكاملها مع السياسات الأخرى، له دلالاته النظرية، وتأكيد ضرورة أن تستجيب السياس ات الاجتماعية وتتكيف مع الظروف المجتمعية المتغيرة، وتدخل التعديلات المطلوبة في توجهاتها وبرامجها، وأن تنطلق من سياق وإطار مؤسسي مواتي، و أن تستند في صياغتها وصنعها على مبدأ المشاركة، وأن تحرص على التكامل والتنسيق مع السياسات الأخرى وبخاصة **السياسة الاقتصادية**، و كان من الضروري أيضا أن نسلط الضوء على الدلالات العملية للسياسة الاجتماعية في ماليزيا، وتتبع الإنجازات التي تحققت وانعكاساتها على مستويات التنمية البشرية ، المجتمعية والمؤسسية في ماليزيا؛ من حيث ترتيب ماليزيا بين دول العالم، وخصائص دليل التنمية البشرية، و توقع الحياة والتعليم والناتج المحلي الإجمالي، وأيضا بيان مؤشرات التنمية في مجالات رأس المال البشري، الأمن الاجتماعي والحد من الفقر والتطور **المؤسسي الإسلامي**، وكان من ميزات التنمية المستدامة الماليزية شموليتها لثلاثة مستويات جوهرية، بدءا بالمستويات الفردية باعتبار الفرد هو اللبنة الأولى من لبنات المجتمع، ثم العمل على توحيد فئات المجتمع نحو الخدمات التنموية من دون تفضيل أو تخصيص لتزداد اللحمة الوطنية والتي تتحول على عمل مؤسسي رسمي يجد فيه الفرد نفسه وذلك من خلال:

أولا: التنمية البشرية:

تعد الموارد البشرية كنوزا حقيقية في الاقتصاديات الحديثة نظرا لما تساهم به في تحقيق الأهداف الإستراتيجية، ودورها في تثمين باقي الموارد، حيث يتحدد مستوى نشاط مختلف الوظائف داخل التنظيم بمدى كفاءة وفعالية المورد البشري، وعليه فالاهتمام بالمورد يشكل أحد أهم أهداف الإدارة الحديثة وأكثرها صعوبة.

ولقد أخذت أهمية تنمية الموارد البشرية تتعاظم بدلالة تعاظم الدور الأساسي الذي أصبح يلعبه المورد البشري في تمكين المنظمة من مواجهة تحديات البيئة والوصول بها إلى تجسيد مشاريعها التنافسية بما يحقق لها قدرة أكبر على تحقيق رضا الجميع.

ولقد كان مفهوم التنمية منذ العشرينيات وحتى نهاية عقد الثمانينات من القرن الماضي قاصرا على كمية ما يحصل عليه الفرد من سلع وخدمات مادية، ولكن مع تدشين مفهوم التنمية البشرية سنة 1990 عندما تبناه برنامج الأمم المتحدة للإنماء، أصبح الإنسان هو صانع التنمية وهدفها. فتنمية الوعي لدى الفرد الماليزي واضحة جدا وهو مرتاح نفسياً عن الخدمات المقدمة ومتقبل لكل عناصر الإضافة والتغيير وهناك تقبل وتكافل من طرف الجميع بحسب تعبير الأستاذ جمال بلبكاي[1].

ونظرا لأن البشر هم الثروة الحقيقية لأي أمة، لذا فإن قدرات أي أمة تكمن فيما تمتلكه من طاقات بشرية مؤهلة ومدربة وقادرة على التكيف والتعامل مع أي جديد بكفاءة وفاعلية. وما تجربة دول جنوب شرق آسيا منا ببعيد، فتلك الأمم التي قطعت على نفسها التزامات هامة تجاه تجميع رأس المال البشري وتحويله إلى طاقة وميزة تنافسية عالية تم توجيهها إلى استثمارات عالية الإنتاجية؛ كان مبعثه إيمانها بأن سر نهضتها ونموها يكمن في

[1] مقابلة مع الأستاذ جمال بلبكاي، أستاذ مقيم في ماليزيا و منتسب إلى الجامعة العالمية الإسلامية، بينقران ساوجانا- ماليزيا-، 2017/02/03.

عقول أبنائها وسواعدهم. وقد كان ثمار ذلك أن حققت اقتصاديات تلك البلدان معدلات متسارعة من النمو فاقت بها أكثر البلدان تقدما حتى أطلق عليها النمور الآسيوية، وأصبحت مثلا يحتذى به لكل من أراد أن يلحق بركب التقدم. وحتى عندما تعرضت تلك البلدان لأزمة مالية كبيرة خلال السنوات الأخيرة استطاعت أن تسترد عافيتها بسرعة فاقت التوقعات، وهو ما أرجعه الخبراء إلى الثروة البشرية التي تمتلكها تلك البلدان، وما تتمتع به من جودة وكفاءة عالية.

مفهوم التنمية البشرية: هي عملية توسيع القدرات التعليمية والخبرات للشعوب والمستهدف بهذا هو أن يصل الإنسان بمجهوده ومجهود ذويه إلى مستوى مرتفع من الإنتاج والدخل، وبحياة طويلة وصحية بجانب تنمية القدرات الإنسانية من خلال توفير فرص ملائمة للتعليم وزيادة الخبرات.

وهي كذلك هي عمليّة تُعنى بالعنصر البشري، وتعمل على توسيع نطاق قدراته التعليميّة وتنمية خبراته وتطويرها، وتسعى هذه العملية للارتقاء بالإنسان ورفع مستواه من خلال بذله مجهوداً كبيراً للحصول على الدخل المناسب والذي يؤهّله للعيش حياة كريمة، ويصبح بجهده هذا عنصراً منتجاً وفعّالاً في المجتمع.

حيث تقوم منهجية التنمية البشرية حسب تقرير التنمية البشرية لعام 1995 على أربعة[1] عناصر:

1-الإنتاجية، أو مقدرة البشر على القيام بنشاطات منتجة؛

2-المساواة، أو تساوي الفرص المتاحة أمام كل أفراد المجتمع دون أي عوائق أو تمييز بغض النظر عن العرق أو الجنس او مستوى الدخل أو الأصل أو غيره؛

3-الاستدامة، أو عدم إلحاق الضرر بالأجيال القادمة، سواء بسبب استنزاف الموارد الطبيعية وتلويث البيئة، او بسبب الديون العامة التي تحمل عبئها الأجيال اللاحقة، او بسبب عدم الاكتراث بتنمية الموارد البشرية بما يخلق ظروفا صعبة في المستقبل نتيجة خيارات الحاضر؛

4-التمكين، فالتنمية تتم بالناس وليس فقط من أجلهم، ولذلك عليهم أن يشاركوا بشكل تام في القرارات والإجراءات التي تشكل حياتهم. وتبرز هنا بشكل خاص أهمية منظمات المجتمع المدني وإمكانية المحاسبة وتعديل المسار عند الضرورة ، فالناس في التنمية ليسوا مجرد متلق سلبي، بل عامل فاعل في تشكيلها.

أمَّا المفهوم الإسلامي للتنمية البشرية، فقد عرف العرب والمسلمون مصطلح التنمية البشرية مع نزول آيات القرءان الكريم منذ أربعة عشرة قرنا من الزمان، بصورة شاملة ومتكاملة تضمنت[2]:

أ -تكريم وإعزاز قيمة الإنسان كإنسان وكنفس بشرية من صنع الإله عز وجل بغض النظر عن معتقده وعرقه، فقول تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا (70) ﴾[3]؛

ب تنمية وتزكية النفس البشرية بشكل شامل ومتوازن في كافة جوانب شخصيته بهدف إعداد الإنسان صاحب الشخصية (الشاملة المتوازنة) المتميزة التي تمتلك كافة أسباب الصلاح والنجاح والقدرة على الإصلاح والبناء؛

[1] إبراهيم الديب، **دليل إدارة الموارد البشرية**. مصر: مؤسسة أم القرى للترجمة والنشر والتوزيع، 2006، ص 52.
[2] المرجع نفسه، ص 57.
[3] سورة الإسراء الآية 70.

ت -ينطلق مفهوم تزكية النفس البشرية وتنميتها من أصل عقائدي يربط بين الدنيا والآخرة، حيث يدفع الإنسان إلى التعليم والتدريب والتأهيل المستمر المفتوح) منذ أن يبلغ الحلم ويصبح مكلفا، ويستمر على ذلك حتى الموت، فهو مكلف بشكل مستمر بإصلاح وتزكية وتنمية ذاته، فمنزلته في الآخرة عند درجة التزكية والتنمية التي وصل إليها.

يقول تعالى:﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا(07)فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا(08)قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا(09)وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا(10)﴾[1].

ث تهدف إلى تحقيق النفع والمصلحة العامة للناس كافة، على اختلاف معتقداتهم وثقافاتهم، حيث يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾[2]؛

ج -تعتمد على قيم ربانية مطلقة وثابتة لا تتغير بتغير الزمان أو المكان أو الأشخاص أو الظروف؛

ح -آثارها ومنافعها عامة للإنسانية كافة، كما تؤكد ذلك حقائق التاريخ الإنساني.

يتوقف نمو رأس المال البشري على الاستثمار في مجالات الصحة، و التعليم، و التشغيل. ولذلك، كان تسليط الضوء على ما تم إنجازه في هذه المجالات من خلال تحليل المؤشرات الاجتماعية المتاحة، و مقارنتها بالإنجازات و المؤشرات في بلاد آسيوية أو نامية أخرى؛ ضروري لتوضيح مدى اقتراب التجربة الماليزية من أهداف الألفية الثالثة، وتظهر مستويات التنمية البشرية الماليزية الإنسانية فيما يلي:

1-**التنمية الصحية**[3]: إن استثمار ماليزيا في الصحة يمثل عنصرا مركزيا في إستراتيجية التنمية الشاملة، بعد أن أدركت أن الوضع الصحي الأفضل يعد محصلة للتنمية الاقتصادية، أو في الواقع ما هي إلا وسائل لتحقيق التنمية الاقتصادية.

و لقد تركزت برامج التنمية في القطاع الصحي منذ 1957 على تحسين صحة كل الماليزيين، من خلال توفير منظومة متكاملة وشاملة من خدمات صحية عالية الجودة؛ اشتملت على مستويات رعاية أولية، وثانوية، وثالثية Tertiary وقد أكد الدستور الفيدرالي على التوزيع المنصف للخدمات من خلال تحسين إتاحة الرعاية الصحية.

* برامج الخدمة الصحية الوقائية و المعززة، بهدف تقليل الإنفاق على خدمات العلاج و إعادة التأهيل، و تغيير نمط الأمراض في ماليزيا، و الحد من انتشار الأمراض المعدية و غير المعدية. و هي استراتيجية تعتمد على خبرات على درجة عالية من التعليم و المعرفة، والتوسع في برامج التوعية الصحية و التعليم؛

* برامج أسلوب الحياة الصحي، التي تعنى بالسلوك الصحي، و الوقاية من المرض، و زيادة الوعي بالعوامل السلوكية، الاقتصادية، الاجتماعية، المهنية والبيئية التي لها آثار محتملة على صحة الأفراد؛

* برامج التحصين، لضمان توافر التطعيمات اللازمة للأطفال، وتشجيع عادات التحصين بين الكبار؛

* برامج صحة الأسرة، للارتقاء بصحة الفرد والأسرة والمجتمع. وتضم خدمات طب الأسرة المتخصصة لضمان الكشف المبكر عن الأمراض، و توفير إدارة مناسبة للمرضى على مستوى الرعاية الصحية الأولية؛

* برامج التغذية والطعام، والتوعية بأهمية الأمان و سلامة الطعام في المنزل والأسواق، والدفاع عن الإتاحة المنصفة للطعام المغذي، وعادات الأكل الصحية خاصة بين أطفال المدارس والمراهقين؛

[1] سورة الشمس، الآيات 07-10.
[2] سورة سبأ، الآية 28.
[3] عبد الرزاق جلبي، مرجع سابق.

* برامج الإصحاح البيئي والصحي، والذي يمد كل المنازل في الحضر بالمياه النقية، ويحسن من إتاحة هذه المياه في المناطق الريفية، أو يوفر مصادر بديلة وآمنة للمياه؛

* برامج الصحة والأمان المهني، ودعم وتأسيس ثقافة وبيئة عمل آمنة وصحية؛ من خلال الحملات الجماهيرية، وبرامج التدريب و التعليم، وتعزيز القوانين، وتقليل الحوادث والأمراض المهنية؛

* برامج خدمات الرعاية الطبية، وبناء وتأسيس تسهيلات طبية جديدة، و التوسع في تحديث ما هو قائم من أجهزة ومعدات تكنولوجية، ونظام تكنولوجيا المعلومات في المستشفيات والمراكز الطبية، و تجهيزها بمعدات تشخيص جديدة؛ لتحسين الجودة في هذه المراكز، وكذلك برامج الصحة الريفية، والصحة الأولية، والعيادات، وبرامج لرصد النظام والتحكم و إنتاج واستخدام المنتجات الطبية والأدوية، وبرامج لضمان الجودة؛ لتحسين الكفاية وفعالية الخدمات المقدمة؛

* برامج العاملين في المجال الصحي، وتوفير فرص التدريب لضمان احتياجات القوى العاملة في الخدمات الصحية، والتوسع في المعاهد الصحية في الداخل، و التدريب في الخارج للأطباء، والأخصائيين، والصيادلة، وغيرهم، كما أتيحت الفرص أمام أطباء أجانب وأخصائيين لسد العجز في بعض التخصصات؛

* برامج التنمية و البحث الطبي، أسس في عام 1900 في ماليزيا معهد البحث الطبي كمركز إقليمي لمنظمة الصحة العالمية للبحث والتدريب على التغذية والأمراض الاستوائية، الذي طور مناهج للتحكم في الأمراض المعدية وغير المعدية، وأسس مركز للتحكم في مرض الملاريا والتلوث والبيئة، وغير ذلك من معاهد قومية للصحة، والعمل مع الجامعات في إجراء البحوث الصحية؛

* دور الخدمات الصحية الخاصة، التي تزايدت في الأيام الأخيرة في صورة مستشفيات خاصة في المناطق الحضرية، لتقدم رعاية علاجية، كما تقدم المؤسسات الخاصة دعما لخدمات المستشفيات الحكومية ... الخ

* الإنفاق على الخدمات الصحية، من خلال برامج التنمية الفيدرالية التي تزايدت خلال الفترة من 1996 – 2000 لتصل إلى 3.6 بليون ريال ماليزي، بمعدل 12 % من إجمالي الإنفاق على القطاع الاجتماعي، و 3.7 % من إجمالي الإنفاق الحكومي على التنمية. و تزايدت الميزانية خلال خطة 2001 – 2005 إلى 5.5 بليون بمعدل 14.7 % من ميزانية القطاع الاجتماعي، و 5 % من إجمالي ميزانية التنمية.

2- **التنمية التعليمية:** لم يكن تحقيق ماليزيا لنمو اقتصادي مطرد إلا انعكاسا واضحا لاستثمارها للبشر، فقد نجحت في تأسيس نظام تعليمي قوي ساعدها على تلبية الحاجة من قوة العمل الماهرة. كما ساهم هذا النظام بفعالية في عملية التحول الاقتصادي من قطاع تقليدي زراعي إلى قطاع صناعي حديث، ويوظف التعليم اليوم كأداة حاسمة لبلوغ مرحلة الاقتصاد المعرفي القائم على تقنية المعلومات والاتصالات. إن نجاح السياسات التعليمية في ماليزيا أدى إلى أن يحقق **الاقتصاد تراكما كبيرا** من رأس المال البشري الذي هو عمود التنمية وجوهرها[1].

لقد أولت الحكومة عناية خاصة بالتعليم، خاصة التعليم الأساسي والفني، واستخدمت اعتمادات مالية كبيرة في مجالات العلوم والتقنية، حتى المجالات الإنسانية تم دعمها أيضا بواسطة القطاع الخاص، وتم استقدام خبرات

[1] عاشور كتوش، قويدر قورين حاج، « التجربة الماليزية في مجال التنمية البشرية ومقومات نجاحها ». مجلة دراسات إقليمية، العدد 10، أفريل 2008، ص 83.

أجنبية في كافة مستويات التعليم العالي والتقني لتلبية احتياجات سوق العمل المحلية، وهو ما ساهم في رفع مهارة قوة العمل التي أصبحت من المزايا التفضيلية للاقتصاد الماليزي[1].

ويمكن رصد أهم السياسات التعليمية التي انتهجتها الحكومة الماليزية وتكلفتها الاقتصادية والنتائج المثمرة التي حققتها هذه السياسات على مدى العقود الماضية فيما يلي:

- التزام الحكومة بمجانية التعليم الأساسي؛
- اهتمام بالتعليم ما قبل المدرسة (الرياض)؛
- تركيز التعليم الابتدائي على المعارف الأساسية والمعاني الوطنية؛
- توجيه التعليم الثانوي نحو خدمة الأهداف القومية؛
- عناية بتأسيس معاهد تدريب المعلمين والتدريب الصناعي؛
- توافق مع التطورات التقنية والمعلوماتية؛
- توظيف التعليم الجامعي لخدمة الاقتصاد؛
- الربط بين التعليم وأنشطة البحوث؛
- الانفتاح على النظم التعليمية المتطورة.

يشكل النظام التعليمي واحدا من الروافد الجوهرية للأصالة الثقافية التي عبرت عن خصوصية التجربة الماليزية، لأنه نظام أسس ومازال على مبادئ مثل **احترام الإثنية**، والاستفادة من تجارب الآخرين، وعدم فرض نمط جماعي للتعليم في دولة متعددة الأعراق مثل ماليزيا ؛ وما كان ليحافظ على استقرار العلاقة بين هذه الجماعات بدون روح **التسامح والتفاهم** التي زرعها بدلا من زرع بذور الكراهية والشك، كما أن المفاهيم المختلفة مثل الهوية الوطنية والوحدة، و كل المبادئ التي تضمنتها الأيديولوجية الوطنية تجد صداها في الأهداف والطموحات والغايات المنشودة من التعليم وبرامجه؛ فهي مبادئ حاكمة وموجهة لتطوير المناهج التي تركز على تعليم الثقافات والمهارات التي تتناسب مع عمر ونضج الطفل، وتتفق مع الحاجات القومية[2].

3-**التشغيل والتنمية:** استطاعت ماليزيا أن تحافظ على مستوى تشغيل عال و تام خلال المدة من 1970 – 2015، وهو ما يعزى إلى التوسع السريع والمستمر في الغالب للاقتصاد على نحو يفوق عشرات السنين الأخيرة. و كان الطلب على العمل في قطاعات اقتصادية معينة كبيرا إلى درجة ظهر معها عجز في قوة العمل. وهناك برامج تعمل على زيادة فرص التشغيل والتغلب على هذا العجز ؛ و تعتبر سياسة سوق العمل في ماليزيا دائما مكونا أساسيا في الاستراتيجيات ذات الصلة بالخطة الاقتصادية الجديدة NEP، وسياسة الرؤية القومية NVP. وأصبحت أساليب خلق وظائف جديدة بمعدلات مستمرة وسريعة واحدة من المكونات الهامة في جهود تقليل الفقر، وإعادة بناء المجتمع[3].

تطلب الحفاظ على مبدأ التشغيل الكامل إنجاز برامج و استراتيجيات تركز على جانبي العرض و الطلب في سوق العمل، واستراتيجيات لتقليل الطلب على العمل، وخاصة العمل غير الماهر وشبه الماهر، استجابة

[1] المرجع نفسه، ص ص 83-84.
[2] عبد الرزاق الجلبي، مرجع سابق.
[3] المرجع نفسه.

لسوق العمل في بداية 1990 وهي استراتيجيات تركزت على تشجيع استثمارات جديدة في رأس المال، أو الأعمال كثيفة التكنولوجيا، بدلا من تلك الصناعات كثيفة العمل. وفي هذا السياق، قدمت حوافز إلى الصناعات صغيرة الحجم والمتوسطة بهدف التحديث والتطوير وأكثر من ذلك، تم تشجيع المستثمرين المحليين و منظمي الأعمال على تخصيص جهودهم خارج البلاد – خاصة في البلدان المجاورة – للاستفادة من فرصة توافر العمالة الرخيصة. و هناك إستراتيجية أخرى تم التركيز عليها لزيادة الإنتاجية، واشتملت على التدريب في أثناء العمل، وزيادة الدافعية، وربط الأجر بالإنتاجية.

تمثل سياسة الأجور جهودا أخرى لضمان عرض كاف من العمالة، وتقوم الحكومة بتحديد الأجور في القطاع العام، ورغم أنها أجور منخفضة عموما عما يقدم في القطاع الخاص، إلا أن الموظفين المدنيين يتمتعون بعدد من المزايا؛ تشمل تأمين الاستمرار في العمل، والتثبيت. وتحدد الأجور في القطاع الخاص من خلال الاتفاق المتبادل بين صاحب العمل والعامل، ويصاغ من خلال الاتفاقيات الجمعية، وهناك قوانين مختلفة تضمن حقوق العمال، وحل الخلافات من خلال التحكيم Arbitration والمحكمة الصناعية، كما أدخلت الحكومة إجراءات للتعامل مع تدفق العمال من البلدان المجاورة، وسن قوانين تنظم وتسهل شرعية تواجدهم، كما حددت القطاعات والصناعات المسموح بها لعمل هؤلاء العمال أو البحث عن العمل، ومنحت عفوا عن العمال الأجانب غير الشرعيين، وأعادتهم إلى بلادهم الأصلية. كما أنشأت خدمة نشر المعلومات المتعلقة بفرص العمل المتاحة، يتم تحديثها من خلال نظام شامل على الحاسب الآلي، عرف بتبادل العمالة الإليكتروني. وهناك إجراءات أدخلت للتغلب على البطالة خلال الأزمة المالية عام 1997، تشمل تعزيز التشغيل الذاتي في مجالات التجارة المنظمة البسيطة، ومؤسسات العمل الصغيرة والزراعية، وإغراء أصحاب العمل ورجال الصناعة بتأجيل تخفيض النفقات(Retrenchments)على حساب تخفيض الأجر، و ساعات عمل أقل، أو تشغيل لبعض الوقت، أو تسهيل حراك العمال.

و قد لوحظ أن حصة النساء في ماليزيا كنسبة مئوية من الوظائف ذات الأجر في القطاع غير الزراعي خلال عام 2003 قد بلغت 38 %، و نسبة النساء الموجودات في مراكز قيادية في الخدمة العامة (المقاعد البرلمانية) في 2005، 9.1 %، و في المناصب الوزارية دون الوزير 14 %، وهي نسبة تفوق ما تحقق في هذا الصدد في بلاد نامية و عربية أخرى. ففي سوريا بلغت النسب 18.2%، و 12 %، و 2 %، و في السودان 18.9 %، و 9.7 %، و 1 %، و في عمان 25.6%، و 2.4 %، و 4 %، و في الكويت 24.1 %، و 1.5 %، و 1 %، و في مصر 21.6%، و 2.9 %، و 2 %، و في المغرب 26.2 %، و 10.8 %، و 2 %، و في اليمن 6.1%، و 3. %، و 1 % على التوالي. ومع ذلك، كانت المعدلات في ماليزيا أقل منها في بلد مثل كوريا الجنوبية، والتي بلغت 41.2 %، و 13 % وهكذا، أتيحت فرص واضحة لتمكين المرأة، وهذا ما أكده مهاتير محمد " إنه إذا كانت المرأة تمثل 50 % من المجتمع، وأنها تجد فرص تشغيل في كل المهن بما في ذلك القوات المسلحة؛ لأنه لا يوجد تعارض بين تعاليم الإسلام وعمل المرأة[1].

[1] عبد الرزاق الجلبي، مرجع سابق.

ولذلك فإنه من بين أهم العوامل الحاكمة لقوة الإقتصاد الماليزي اهتمام ماليزيا بتحسين المؤشرات الاجتماعية لرأس المال البشري الإسلامي : من خلال تحسين الأحوال **المعيشية والتعليمية والصحية** للسكان الأصليين، سواء كانوا من أهل البلاد الأصليين أو من المهاجرين إليها من المسلمين الذين ترحب السلطات بتوطينهم[1].

ثانيا: التنمية المجتمعية: يظهر أثر التنمية المجتمعية من خلال:

– الفهم الوسطي للدين الإسلامي: إستطاعت ماليزيا أن تجد فهما مختلفا للدين الإسلامي، و التفكير بطريقة عملية حول هذه المسألة وتمكنت من تكوين مجتمع يقبل التعايش من دون صدامات وإيجاد مجتمع متسامح يحتضن الجميع فالنظام الإسلامي هو القادر على استيعاب هذا التنوع الديني، الذي يمكن أن يتبع فيه الفرد تفسيره الخاص للدين، ولكنه يترك الآخرين يعيشون بسلام[2]؛

– العقد الاجتماعي الذي استطاع الماليزيون تطويره، احد عناصر نجاح التجربة ومن أهم ضمانات استمرارها، إن الاعتراف بالتنوع العرقي والديني والإقرار بوجود اختلالات حقيقية في مستويات الدخل والتعليم بين فئات المجتمع والتوافق على ضرورة نزع كل ما قد يؤدي الى تفجير الأوضاع و معالجة المشاكل بشكل هادئ وواقعي وتدريجي، كان مدخلا لتوفير شبكة أمان واستقرار اجتماعي وسياسي. بنت الحكومات الماليزية المتعاقبة مبدأ الوحدة الوطنية على تحقيق التعايش السلمي، وحفظ حقوق الجميع والمشاركة في المسؤولية وفي برنامج التنمية والفكرة تأسست على زيادة أنصبة جميع الفئات وبدرجات متفاوتة وحل مشكلة المحرومين من خلال عملية الزيادة والتوسع وليس من خلال مصادرة حقوق الآخرين او التضييق عليهم[3]؛

– التأكيد على دور الإسلام في دفع عملية التنمية في ماليزيا منذ تأسيس الدولة يقول أنور إبراهيم نائب رئيس وزراء ماليزيا السابق وعبد العزيز التويجري الأمين العام السابق للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة أن ماليزيا نجحت لأنها أكثر قربا الى المفهوم الحقيقي للإسلام الذي يقوم على المرونة والاعتدال والوسطية وتركيزها على بناء نظام سياسي يتفق مع الإسلام ويتأسس على التنمية والديمقراطية والشورى، وكما يقول "التويجري" إن نجاح المسلمين في تلك المنطقة من العالم الإسلامي في التأقلم مع واقع التعدد والتنوع هو امر يعود الى الاختلافات الواضحة في طبيعة المؤثرات الثقافية التي خلفتها الحقبة الاستعمارية من جهة، كما يعود ومن جهة ثانية الى بعض العناصر التي تتشكل منها الطبيعة النفسية لشعوب تلك المنطقة، ويفسر " أنور إبراهيم" التطور التنموي للدول الإسلامية في جنوب شرقي آسيا في ضوء المتغيرات و المؤثرات المحلية النابعة من الفهم الصحيح للإسلام و تطبيقه بشكل يتفق مع طبيعة المجتمعات الإسلامية[4]؛

– تبني سياسات اقتصادية إسلامية مبنية على الاقتصاد الإسلامي الذي يعتبر وسيلة للوقاية من الشرور والأزمات الاقتصادية امتثالا لأمره تعالى؛ كما أن السياسات العامة الاقتصادية للبنوك فيما يخص الاقتراض تشجع على الاقتراض[5]؛ فالإسلام لا يطبق فيه إلا الشيء اليسير والاقتصاد الإسلامي يُخرجُ الأمة من مشاكلها، والربا ينخر المجتمعات نخرا، حيث كان للأزمة تداعيات على الشعوب العربية والإسلامية،ولذلك يقر الفاتيكان

[1] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياما»، مرجع سابق، ص 07.
[2] المرجع نفسه، ص ص 04-05
[3] محمد نجيب السعيد، مرجع سابق.
[4] المرجع نفسه.
[5] مقابلة مع الأستاذ فرهاد عبد السلام، مرجع سابق.

بأن الاقتصاد الإسلامي هو المنقذ لأنه اقتصاد حقيقي، لأن الفوائد في الحقيقة هي ديون ويصبح أصحاب الحقوق أكثر من المال الموجود[1]؛

– تشغل القيم موقعا محوريا في الفكر الآسيوي الذي طالما أسبغ عليها أهمية كبرى خاصة فيما يتعلق بتجديد ملامح وقسمات الانطلاقة التنموية التي شهدتها كثير من دولا القارة. ويعد الانفتاح على الأفكار والحضارات عن طريق فكرة أساسية هي التوازن بين الهوية القومية والعلاقة مع الآخر، وتقدم ماليزيا أنموذجا شديد الوضوح فيما يتعلق بالعمل على مراعاة الواقع الماليزي مع الانفتاح على كافة الأفكار والثقافات والسياسات التي يمكن أن تكون ذات أهمية في المجال التنموي بصوره المتعددة مع رفض التحديث بمعناه العلماني الغربي لتعارضه مع القيم الثقافية الإسلامية، وحسب ما أكده "مهاتير محمد" إذا استطاعت آسيا أن تتمكن من المهارات الصناعية للغرب ومع ذلك تحتفظ بقيمها الثقافية فإنها ستكون في موقع يسمح لها ببناء حضارة أعظم من أي حضارة عبر التاريخ. أن أهم القيم التي بلورت ملامح الثقافة الماليزية تمثل في قيمة الكرامة والتوجه الجماعي والولاء للمجتمع والعائلة والتأكيد على قيمة التماسك والتناغم الاجتماعي مع الإعلاء من شأن قيمة الاعتدال والالتزام بأخلاقيات العمل والقدرة على الإنجاز في ظل هرمية معينة تؤكد على احترام الأكبر مع التأكيد بشكل خاص على أهمية التعليم. وتتسم الثقافة الماليزية بالتأكيد على أهمية الرؤية المستقبلية لتحقيق اكبر قدر من النجاحات وذلك دون التقليل من شأن الإنجازات التي حققتها ماليزيا في الماضي خاصة بشأن استقلالها عن بريطانيا، ويعكس هذا الأمر في مجمله عدم انشغال الثقافة الماليزية بالخوض في أمجاد الماضي وإنما تولي اهتماما خاصا لكل من الحاضر والمستقبل، وهو ما تبدى عبر ما يعرف برؤية العام 2020 والتي تحدد ملامح المرحلة التنموية بحقبة لاحقه وهو نفس النهج الذي يتبعه رجال الأعمال في ماليزيا حيث يحرصون على وضع خطط طويلة الأمد خاصة بعد تعرضهم للازمة الاقتصادية في العام 1998، مع عدم إغفالهم و ضع خطط قصيرة المدى تسهم في التحقيق المرحلي للأهداف التنموية طويلة الأمد. بل تحقيقهم لأهداف مستقبلية في الأمد البعيد[2].

ثالثا: التنمية المؤسسية: وتظهر من خلال:

– تأسيس شبكة عمل مع مؤسسة مكافحة الفقر في الولاية وإنشاء روابط مع الوكالات الحكومية المعنية بالتنمية والتطوير الريفي؛ وهو ما أتاح الفرصة أمام أهالي القرية للتعلم من تجارب الآخرين وتطوير قدراتهم ومهاراتهم إلى جانب تقوية شعورهم بأهمية العمل الجماعي في مواجهة مشكلة الفقر[3]؛

– أسست الحكومة صندوقًا لدعم الفقراء المتأثرين بأزمة العملات الآسيوية في 1997 ، تحدد اعتماداته في الموازنة العامة للدولة سنويا، إلى جانب اعتمادات مالية أخرى رغم تخفيض الإنفاق الحكومي عقب الأزمة المالية وتباطؤ الاقتصاد العالمي، وذلك لصالح مشروعات اجتماعية موجهة لتطوير الريف، والأنشطة الزراعية الخاصة بالفقراء؛

[1] مقابلة مع الأستاذ: صالح زنداقي، مرجع سابق.
[2] محمد نجيب السعيد، مرجع سابق.
[3] عاشور كتوش، قويدر قورين حاج، مرجع سابق، ص 96.

- مرافق البنية الأساسية الاجتماعية منها والاقتصادية وهذا في المناطق النائية الفقيرة، بما في ذلك مرافق النقل والاتصالات السلكية واللاسلكية والمدارس والخدمات الصحية والكهرباء، ونجحت أيضا في توسيع قاعدة الخدمات الأساسية في المناطق السكنية الفقيرة بالحضر في إطار إستراتيجية2020[1]؛
- أسست جامعة "الملايا" كأول جامعة في البلاد عام 1949 وكان مقرها سنغافورة – توجد اليوم أكثر من 11 جامعة حكومية – والعديد من الفروع الجامعية للجامعات الأجنبية. تضع الحكومة الأجهزة والبرامج الحديثة لتطوير التعليم العالي والجامعي، بينما تحاول كل الجامعات أن تتبع المعايير العالمية في التدريس ونظم الدراسة وتحديد التخصصات والمناهج الدراسية، وتشجع العلاقات والروابط بين الجامعات المحلية والجامعات العالمية الشهيرة والمماثلة لاكتساب الخبرة والتجربة والتطوير.

كما أن الجامعات والمعاهد العليا المحلية تعمل بتركيز كبير على التعليم الذي يسد حاجة البلاد من قوة العمل الماهرة. والمجلس القومي للإجازة يضع الإرشادات للتعليم الجامعي العام والخاص، وسياسات إجازة (معادلة) الشهادات الجامعية وتقييم الشهادات والتخصصات والدرجات العلمية. وتهدف وزارة التعليم إلى تزويد المدارس ومراكز التعليم بأجهزة الكمبيوتر وإمدادها بشبكات الإنترنت، وأن يكون التعليم في المدارس الذكية من خلال استخدام الإنترنت وتقنية المعلومات ووسائل الاتصال الحديثة[2].

- بالنسبة لمؤسسات التعليم الخاص، فهي نوع من التعليم كانت تقدمه على نطاق أكبر بعثات مسيحية بين الصينيين و الهنود حتى عام 1907، و بعدها تراجع دور هذه المؤسسات خاصة بعد تأسيس نظام التعليم القومي، و تدريجيا أدمج هذا التعليم في النظام القومي. و يشتمل التعليم الخاص على كل مستويات التعليم، بما في ذلك التعليم العالي؛ حيث أخذ شكل جامعات خاصة محلية، وحملات راعية ترتبط بالجامعات الأجنبية. و لقد ضمن قانون مؤسسات التعليم العالي الخاصة عام 1996، و وزارة الإرشاد التعليمي Guidelines صحة نمو التعليم الخاص في ماليزيا؛
- عناية بتأسيس معاهد تدريب المعلمين والتدريب الصناعي: أولت الحكومة عناية خاصة بتأسيس معاهد خاصة لتدريب المعلمين وتأهيلهم على المستوى القومي، وتهدف هذه المعاهد إلى تزويد قطاع التعليم بالتوجيهات المهمة لإعداد المعلمين والتفتيش والتأهيل التربوي.
- أسست أول كلية لتدريب المعلمين في ماليزيا عام 1947 م ووصل عدد خريجيها 296 معلم ما في العام 2001 م مقارنة ب 45 معلما في العام 1949 م. وأهم هذه المعاهد التدريبية المعهد القومي للإدارة التربوية وله فروع في الولايات الماليزية المختلفة، وهو مسئول عن وضع وتنفيذ السياسة القومية في مجال تدريب المعلمين؛ كذلك القيام بإنشاء الكثير من معاهد التدريب المهني التي تستوعب طلاب المدارس الثانوية وتؤهلهم لدخول سوق العمل بمهارات في مجال الهندسة الميكانيكية والكهربائية وتقنية البلاستيك. وأشهرها معهد التدريب الصناعي الماليزي – وله 9 فروع في الولايات الماليزية إلى جانب العاصمة الفيدرالية، والذي ترعاه وزارة الموارد البشرية؛ وتقوم إدارة التعليم الفني والمهني التي أسست في

[1] سعد بن محمد العبيد، « الفقر : أسبابه وعلاجه». متحصل عليه من: (الموقع): http://elnourww.297m.com/uploads/%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D8%B1.pdf?ckattempt=1 بتاريخ: 2016/07/26.

[2] عاشور كتوش، قويدر قورين حاج، مرجع سابق، ص 91.

1964 وتتبع وزارة التعليم بالإشراف على المعاهد العامة للتدريب الصناعي ووضع الخطط والسياسات التدريبية على المستوى القومي[1].

ويجب القول كذلك أن مستوى المساءلة العامة الأفضل في ماليزيا وتايلند، والنوعية البيروقراطية الأفضل فيهما، وأيضا آليات المساءلة الداخلية، كانت أكثر مرونة في التكيف مع الصدمات وهما قد نهضتا اقتصاديا أسرع من سواهما[2].

أهداف الألفية الثالثة:

- الهدف الحالي لقطاع الصحة هو تحسين خدمات الرعاية الصحية، واستمرار تحسين تطوره، والإنصاف في دعم هذه الخدمات من خلال برامج أساسية للصحة؛
- تهدف برامج وسياسات الحد من الفقر إلى القضاء على الفقر على المدى الطويل، وتقليله على المدى القصير. وفي عام 1989 تغير التركيز الأولي من تقليل الفقر إلى تقليل الفقر المدقع، وأصبح هدف السياسة الحالية التقليل الحقيقي للفقر بحلول عام 2005 بل والوصول إلى نسب متدنية من الفقر بحلول 2020 ومقاربته الصفر؛
- في خطوة هامة أيضا تعيد بلدان نامية كثيرة النظر في مفاهيم تحقيق التنمية البشرية. فنهضة الجنوب لم تكن نتيجة للتمسك بمجموعة جاهزة من وصفات السياسات العامة، بل نتيجة لوضع سياسات عملية انطلاق من الظروف والفرص المحلية، سياسات هي وليدة الاقتناع بضرورة تفعيل دور الدولة في التنمية، والإصرار على النهوض بالتنمية البشرية، ودعم التعليم والرعاية الاجتماعية، والانفتاح على التجارة والابتكار. ولتحقيق التقدم في المستقبل سيكون على صانعي السياسات توجيه الاهتمام اللازم لقضايا المساواة، والاستماع إلى صوت الجميع، والمساءلة، ومعالجة المخاطر البيئية، ومواكبة التغيرات الديمغرافية[3]؛
- الهدف المركزي لسياسة التنمية القومية، كان الحفاظ على معدل تشغيل كامل Full Employment و هناك أهداف أخرى تركزت على زيادة إنتاجية العمل و الأجور، و إشباع الطلب على العمل الذي يحتاجه الاقتصاد و الذي شهد توسعا سريعا، و مجموعة أساسية من التغيرات البنائية. و قد أسهمت الأزمة المالية عام 1997 و نتائجها في زيادة معدلات البطالة؛ مما أضاف حوافز إلى هذه الأهداف تحاول السياسة أن تحققها؛ بأن يتمكن العاطلين الجدد من التوصل إلى فرص تشغيل منتجة؛
- يعتبر التعليم و التدريب مكونا هاما في السياسات الاقتصادية و الاجتماعية، و هناك أهداف عديدة وراء سياسة التعليم في ماليزيا؛ مثل **توسيع قدرات** المنشآت التعليمية، و زيادة فرص الوصول إلى كل أشكال التعليم، و تعزيز عملية تلقي الخدمات، و تحسين الجودة العامة للتعليم. أما الأهداف الدائمة لسياسة التعليم في ماليزيا فقد ارتبطت بجوهر السياسات القومية، و هي توفير التعليم للجميع، و توليد مصدر

[1] المرجع نفسه، ص 88.

[2] البنك الدولي للإنشاء والتعمير، **إدارة حكم أفضل لأجل التنمية في الشرق الأوسط**. بيروت: دار الساقي، 2004، ص 139.

[3] تقرير التنمية البشرية لعام 2013، متحصل عليه من: (الموقع): http://www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hrd13/ بتاريخ: 2016/07/26.

كاف للموارد البشرية القومية، و بناء شخصية، و أفراد أصحاء واسعوا الاطلاع، وبناء أمة موحدة و موالية للدولة.

والملاحظ من خلال مستويات التنمية المستدامة الماليزية أنَّها توافقت مع التنمية البشرية الكلية الإسلامية، كما هو موضح بالشكل التالي:

الشكل رقم 26: يوضح أثر تزكية النفس البشرية في إصلاح المجتمع والأمة والحياة جميعها

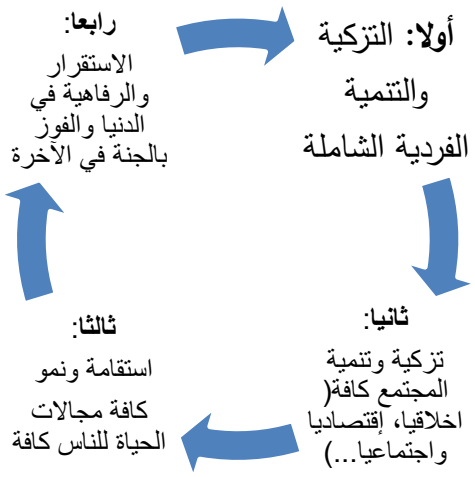

المصدر: إبراهيم الديب، مرجع سابق، ص 60.

هاته المستويات التنموية المتمايزة، تجابهها العديد من المعيقات في سبيل تطويرها وتحسين نتائجها أكثر فأكثر بالمقارنة مع دول كاليابان وكوريا الجنوبية، خاصة فيما يخص مؤشرات التنمية الصحية، وتدني نسبة الفقر والانتقال من بلد نامي إلى بلد متقدم، وعليه: ما هي أهم المعيقات التي تحول دون وصول التنمية الماليزية لمستويات ومؤشرات تجارب جيرانها كاليابان مثلا أو كوريا؟

المطلب الثاني: أهم معيقات التجربة التنموية الماليزية:

برغم النجاح المعتبر للنهضة الماليزية إقليميا ودوليا، من خلال خصوصياتها وذاتيتها الفريدة في الانتقال من حالة الهشاشة إلى التقدم والتميز، ولكنها مثل أي تجربة ناشئة، الطفرة الماليزية ليست بمنأى عن بعض المعيقات♦.

قد تتعدد وتتنوع المعوقات التي تتعرض لها التجربة التنموية الماليزية المعاصرة في الحاضر والمستقبل وتحد من فاعليتها، وهنالك العديد من المعوقات التي كشفت عنها التطبيقات العملية للنهضة الماليزية، متزايدة ومعقدة لم يسبق لها مثيل.

إن مثل هذه العوائق تنبع من اعتبارات سياسية واجتماعية وفنية وضغوط وتأثيرات شخصية تمارسها جماعات ضاغطة، وكلها تحول دون التمكين لهاته التجربة من الرسوخ والاستمرارية، لذا ينبغي وعي وإدراك كبير من طرف صناع قرار **السياسات العامة الإقتصادية الماليزية** لهاته المعيقات وتفهمها جيدا ومعالجتها بنجاح وفعالية، وأهم هاته المعوقات التي تواجهها ما يلي:

أولا: المعيقات السياسية: من أبرز المعيقات السياسية ما يلي:

- يشكل مدخل المحافظة على النظام السياسي القائم على الملكية الدستورية ذات الطبيعة القائمة على نظام الحكم الشوري الفدرالية من بين أهم المعيقات التي قد تعيق التجربة في انطلاقة وإقلاع اقتصادي جديد بتعبير المفكر الجزائري: مالك بن نبي، على اعتبار أن النظام السياسي الماليزي بحسب تعبير الأستاذ: محسن صالح ♦♦: قد نجح في توفير آلية مناسبة تستوعب الاختلافات الدينية والعرقية في ماليزيا، كما تعامل بواقعية مع الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية السائدة في المجتمع الماليزي ، وتمكن الماليزيون من تطوير نموذجهم الذي أدار الاختلاف بالكثير من المهارة، واستفاد من التنوع باعتباره حالة إغناء وإثراء، وليس حالة تضاد وصراع، لم يكن نظامهم مثاليا بالضرورة ولكنه كان ناجحا بما يكفي لتجنيب البلاد الأزمات السياسية والصراعات الدينية والعرقية، وتحقيق نسب تنموية واقتصادية عالية[1]؛
- سيطرة **الأمنو** على الحياة السياسية: فالدستور الماليزي، وضع كي لا يأتي بغيره ، وضع من قبل القوة المشاركة (حزب أمنو الممثل الرئيسي للملايو.. أولاد البلد) والأحزاب الصينية و الهندية ؛ دستور يشمل حقوق جميع هذه الأقليات دون فرز إحداها عن باقي الأقليات مع التركيز علي طبقة الملايو (أو **حزب أمنو**) كقاعدة ارتكاز لحماية قوانين هذا الدستور من خلال وضع أبناء الملايو في مقدمة الوظائف المتعلقة بالشئون الداخلية و حماية الأمن العام حيث نجد أبناء الملايو أو المليي يشكلون معظم قوات الشرطة والجيش الماليزي (90%)، يبدو ذلك جليا و حتى يومنا هذا! فمعظم أفراد القوة النظامية الماليزية الوطنية مكونة 90% من العنصر الملايو و هذا ما قد يخالف تطلعات لماليزيا جديدة

♦ كان ينظر الطالب للتجربة التنموية الماليزية بمثالية غير متناهية، لكن وبعد الذهاب إلى ماليزيا ظهرت أمام الطالب العديد من السلبيات او عوامل الضعف والنقص التي تطبع هاته التجربة ولعل أهم ما يمكن قوله هو أن اهم معيقات التجربة والتحديات التي تواجهها كانت خلاصة إقامة الطالب وذهابه إلى ماليزيا.

♦♦ محسن صالح- مدير مركز الزيتونة في بيروت، ورئيس قسم التاريخ والحضارة في الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا سابقا .

[1] محسن صالح، « النموذج السياسي الماليزي وإدارة الاختلاف ». متحصل عليه من: (الموقع): http://studies.aljazeera.net/ar/issues/2012/06/20126211235327448.html بتاريخ: 2016/07/30.

مكونة من قوة لا تبرز أي اهتمام لعنصر معين أو قبيلة بذاتها تلك قد تكون إحدى سلبيات التجربة الماليزية؛

- نتيجة لعوامل تتعلق بالزمن: قد يواجه القائد ضغوطات وإلحاح لاتخاذ قرار معين قد يحتاج على الانفراد لان عامل الزمن يحكمه ولابد من التشاور أن يأخذ بعض الوقت فيعمل على اتخاذ قرار منفرد دون مشاركة الجماعة مثل ما فعله التون مهاتير محمد في بعض الأحيان خاصة أعقاب أزمة 1997؛
- كان الدخول في التحالف الحاكم "الجبهة الوطنية" يتم وفق شروط أمنو، وعلى الرغم من أنه تحالفٌ بين شركاء، إلا أنه لم يكن تحالفًا بين **أكفاء متساوين**؛ إذ ظلت **القيادة والريادة** بيد أمنو، ومن يعترض أو يثير "المشاكل" فإنه يُطرَد، كما حدث مع الحزب الإسلامي، الذي دخل التحالف سنة 1974 وخرج منه سنة 1977. وقد زودت الجبهة الوطنية حزب أمنو بواجهة للحكم، كما زودت السياسة الماليزية بآلية للتشاور والتمثيل. وكان أكثر ما يميز الأحزاب المنضوية في الجبهة أنها معتدلة في المسائل العرقية، أو تحرص على أن يكون **مظهرها كذلك**. ولكنها في كل الأحوال كانت راغبة أو **مرغمة** على الوصول إلى تسويات باعتبارها قوى مشاركة في الحكم[1]؛
- صعوبة تطبيق الديمقراطية البرلمانية التي ترتكز على الحلول التوفيقية نظرا لتعدد النخب في البلاد؛
- إن مشاركة الأقليات العرقية الصينية والهندية والأقليات الأخرى في العملية السياسية وفوزها وحصولها على مقاعد نيابية لأحزابها لا يعني حصولها على مقاعد برلمانية يتبناها شخص صيني أو هندي أو أي عرق آخر، إلا أنها تنحصر مشاركتها في الانتخابات بالتصويت فقط، في حين تقتصر المقاعد للمالاويين) البوميبوترا (والماليزيين ذوي أب او أم ملاوي أو أنه ولد على ارض ماليزيا)[2]؛
- تَشَكُّلْ تصور لمفهوم جديد حول طبيعة العلاقة بين المكونات السياسية الماليزية في ظل التعددية: هذا المفهوم الذي تتبّناه النخب والأحزاب السياسية الماليزية من غير المالاويين من (الصينيين والهنود) إذ إنَّهم يرفضون المفهوم القومي المالاوي للأمة ويدعون من جانبهم **لمفهوم** يقوم على أساس الاعتراف بالتعدد **الثقافي والقومي والإثني**، الذي يفترض وجوب احترام ثقافة وخصوصيات كلِّ المجموعات العرقية على أساس المساواة والمواطنة الكاملة، وإنَّ ماليزيا لجميع الماليزيين (Malaysians Malaysia for) وليس لمجموعة منهم دون سواها، وإنَّ الماليزيين على عموم انتماءاتهم العرقية هم مواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، وإنَّ ماليزيا بلد الجميع على أساس المواطنة إذا أُريد لها أن تكون **دولة مستقرة**، وانطلاقاً من ذلك يجب أن تتشعب التشريعات والسياسات لكي تكون متلائمة لتطوير ثقافات كلِّ المجموعات العرقية ودعمها وبشكل متساوٍ كحق دستوري لها[3]؛
- الاستقرار السياسي جراء المعيقات السابقة والتي من شأنها أن تؤثر أساسا على الأمن الإنساني في ماليزيا والتي قطعت أشواطا كبيرة في سبيل تحقيقه، قد يقوض جرائها؛

---

[1] Graham Brown, «Playing the (non)ethnic card: The electoral system and ethnic voting patterns in Malaysia». Crise Working Paper n° 21, Oxford: University of Queen Elizabeth House, April 2005, p 05.

[2] عطا الله سليمان الحديثي، اسراء كاظم الحسيني، مرجع سابق، ص 254.

[3] نجم عبد طارش الغزي، « النخب الماليزية وموقفها من الوحدة الوطنية (عبد الرحمان تونكين) أنموذجا». مجلة كلية العلوم الإسلامية (جامعة ذي قار) ، العدد الاول، المجلد 05، مارس 2015، ص 61.

- وجود الأحزاب المعارضة التي تدعو بالأساس الى قيام دولة إسلامية تناضل من أجل **استقرار الدولة** أيضا وبناء قوتها الجيوبوليتيكية تجاه دول المنطقة والعالم، كما تستهدف من تلبية رغبات الكثير من الماليزيين في صعود أجيال قيادية ووجوه **جديدة شابة** إلى سدة العمل الحزبي بعد أن جرب الماليزيون لسنوات طويلة الكثير من القيادات التقليدية للتحالف الحاكم واستطاعت الأحزاب المعارضة الضرب على الوتر من خلال النتائج الأخيرة، كما تتوقع الأحزاب المعارضة فوزها في الانتخابات المقبلة لتحقيق أهدافها السياسية والدينية تجاه أبناء الملايو الأصليين خاصة والأقليات الإسلامية عامة[1]، رغم عدم تمكنها من الفوز في أية انتخابات؛
- قامت الحكومة بحظر تأسيس جامعات خاصة لغير الملاي، والذين يمثلون الغالبية المسلمة في البلاد، كما حظرت على غيرهم تأسيس إذاعة أو تلفزيون، الأمر الذي حدا ببعض المفكرين بوصف تلك السياسات على أنها برامج أسلمة للمجتمع، مع تأكيدهم على أن التنمية الاقتصادية الماليزية ما زالت تتم في إطار قواعد المنهج الرأسمالي التقليدي، مع محاولة إضفاء طابع إسلامي عليها.

ثانيا: المعيقات الثقافية: تشكل المعيقات الثقافية في مجملها التهديدات والإكراهات الثقافية للملايو عموما وأهمها:

- الأمن اللغوي: يلاحظ في الآونة تراجع اللغة المالاوية لصالح اللغة الإنجليزية، بفعل العولمة وتدفق السياح والاستثمارات الأجنبية حتى أن بعض الماليزيين ممن قابلناهم أبدى امتعاضا من تراجعها وذكروا لنا بالحرف الواحد[2]: I am not american مع زيادة حجم العمالة الوافدة؛
- العائق الحضاري: حيث إن الوحدة الحضارية الماليزية تمزقت لأسباب تعود إلى الرموز الإقليمية لكل ولاية وتعدد اللهجات والقوانين العرقية واختلافها من بعضها بسبب الهجرات الوافدة الى البلد[3]؛
- **الميوعة الزائدة:** انتقد الدكتور محمد سعد أبو العزم ♦ سلبيات التجربة الماليزية وخاصة ما فعله مه اتير محمد «مهندس النهضة الماليزية»، مشيرا إلى مخالفته للشريعة الإسلامية، التي تجرم تغيير الأديان بمنع الزواج بين حاملي الديانات المختلفة، فضلا عن عدم نشر الدين وسط الأديان الأخرى[4]؛
- إن العولمة الثقافية تضطلع بدور بوتقة كونية لن تلبث أن تذيب جميع التباينات الثقافية لتصبها في قالب بليد لا لون له، وتدعى هذه العملية بالأمركة أو الغربنة المجسدة لإمبريالية الثقافية، غير أن المهم حاليا هو أن القوى المحركة الكامنة وراء عملية إضفاء صفة التجانس هذه، تبقى متمثلة بوسائل الإعلام الجماهيرية عبر خضوعها لتحكم شركات أمريكية وأوروبية في المقام الأول، تقوم بفرض صورها القوية وأصواتها النافذة وإعلاناتها المؤثرة على شعوب غير محصنة تستجيب بإذعان لرسائلها المصممة لزيادة أرباحها، ولا تقتصر محاولات الأمركة على مضامين الرسائل الإعلامية الدائمة التدفق، بل تتعداها إلى التبشير بانتصار القيم المسماة أمريكية، وبأساليب وطرز الحياة الأمريكية، بدءا بأنماط السلوك والملابس

[1] عطا الله سليمان الحديثي، اسراء كاظم الحسيني، مرجع سابق، ص 253.
[2] مقابلة مع مجموعة ماليزيين (مثقفين و تجار)، بجانب المكتبة الكبيرة: تمان ميلاتي- ماليزيا-، 2017/02/01.
[3] عطا الله سليمان الحديثي، اسراء كاظم الحسيني، مرجع سابق، ص 228.
♦ مدير مركز القاهرة للدراسات التركية.
[4] « «أبو العزم» ينتقد سلبيات التجربة الماليزية في طب المنصورة ». متحصل عليه من: (الموقع) http://rassd.com/15-39762.htm بتاريخ: 2016/07/31.

واللغة، وصولا إلى التبشير بالانتصار النهائي **للقيم الليبرالية** على سواها، والحديث عن نهاية التاريخ، بوصفها النتيجة النهائية التي أعقبت الحرب الباردة بما تحتويه من تفوق لقدرات التكنولوجيا الأمريكية، ومن أفضلية للنظم والمؤسسات العالمية على الطراز الأمريكي، وبما تنطوي عليه من تحديث وديمقراطية لا بد وأن تعم، حسب منظري الليبرالية الجديدة، جميع دول العالم من خلال التمسك بمبادئ الرأسمالية التي تشكل غاية التطور العالمي وقدر جميع الشعوب والدول الأخرى[1]؛

- المكون الصيني الذي مافتئ يتمرد على القوانين بل ويتماهى في التكلم باللغة الصينية، مع ما قد يؤدي ذلك من إعادة تأجيج الصراع وأحداث و اضطرابات مايو من العام 1969، التي هزت ماليزيا ، خاصة إذا ما قورن بالمكون الهندي الذي يبدي استجابة اندماجية كبيرة جدا في المجتمع ومنشغل بالعمل والكسب♦.

ثالثا: المعيقات الاجتماعية: هناك العديد من المعيقات التي تصب كله في خانة الهشاشة وضعف الولاء وأهمها:

- عدم القدرة على تحقيق الأمننة القوية المستدامة بسبب التكوين أو النسيج المجتمعي الذي يوصف بعدم الانسجام وذلك نتيجة **لعدة عوامل أهمها:** تعقيدات عرقية تهدد بتفجير الوضع بين الملايو والصينيين والهنود، والاختلافات الدينية التي تهدد بتفجير الوضع بين المسلمين والبوذيين والهندوس والمسيحيين، بالإضافة إلى ضعف الإندماج والولاء الوطني لماليزيا على حساب القوميات الأخرى؛
- التفكك المجتمعي: نجحت ماليزيا في الحفاظ على هويتها دون الانغلاق على العالم، لكن رغم ما يعرف عن نجاح التجربة الماليزية، إلا أنها كونت نظاما هشا قابلا للتفكك، نظرا لهشاشة التركيبة الاجتماعية، ويعود ذلك التفكك الاجتماعي نتيجة تعدد الأعراق والديانات واللغات، كما سبق ذكره، فالأغلبية المالاوية المسلمة هي في تراجع، لذلك يشهد المجتمع الماليزي تسيبا دينيا تتخلله عمليات التمييز وتغذيه حركات التبشير، فهو مجتمع اصطناعي ذو تجانس ضعيف، مما يؤثر على التوافق القائم بين مختلف الفصائل[2]؛

كذلك إنَّ التباعد والفوارق الثقافية بين الصينيين والمالاويين والهنود ولاسيمّا في مجال الدين واللغة والعادات قد جعلت هناك صعوبات في الاندماج والتقارب بين المجموعات الثلاث[3]؛

- **قوة الولاءات التحتية على حساب الولاء الوطني: أنتج ترهلا للنسيج الاجتماعي: إنَّ الفشل في** بناء مجتمع متسامح مخلص لوطنه دون الالتفات لعرق معين أو فئة وعدم قيام أمة موحدة يحكمها الشعور بالمصير الواحد المشترك ومتحد اجتماعياً وأمنياً قوي متطور شديد– الثقة بنفسه وفخور ببلده لهو معيق كبير في دولة متعددة الأعراق . وفي المحصلة قد ينتج عنه هشاشة واضحة في – بناء مجتمع ناضج ديمقراطي بفعالية في تطوير بلده تسوده الأخلاق والقيم والاحترام المتبادل، يؤدي إلى انكشافية اجتماعية تفقد معها اللحمة الوطنية والولاء القومي الماليزي لا غير؛

---

[1] كريم أبو حلاوة، «الآثار الثقافية للعولمة: حظوظ الأقليات في بناء عولمة بديلة». مجلة عالم الفكر، العدد الثالث، جانفي 2001، ص37.

♦ معاينات وحوادث حصلت للطالب في الفترة جانفي-فيفيري 2017.

[2] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 243.

[3] نجم عبد طارش العزي، مرجع سابق، ص 63.

- التسيب الديني: والذي كان عنصرا حاكما من المقومات الحاكمة في نجاح التجربة التنموية الماليزية، وبذلك نجد أن النهضة الاقتصادية والتكنولوجية في ماليزيا تسير في اتجاه متواز مع رقي الثقافة وسمو الأخلاق لد ى شعب متعدد الأقوام ، إلا أن انتشار بعض الأمراض الاجتماعية كالانحلال الخلقي، وضعف التواصل والتكامل الثقافي، وع دم الإقبال على العلم لدى بعض أبناء شعب ماليزيا اليوم يمثل أكبر التحديات التي تقف في وجه تطبيق مبدأ الإسلام الحضاري[1].

رابعا: المعيقات الإقتصادية:

- تداعيات الخصخصة مستقبلا: في ماليزيا تم وضع برامج الخصخصة لتخصيص أسهم للمالاي"سكان ماليزيا" وإيثارهم بمشروعات الشركات الكبيرة.. ومثال لهذه الشركات شركة الطيران (ماس) التي قامت الحكومة بخصخصتها وتمليكها للمسلمين.. وأيضاً من الشركات العملاقة التي أنشأتها الحكومة شركة (بروتون) لبناء السيارات لصالح المالاي المسلمين.. وحتى الشركات التي يكون الاستثمار فيها بأموال أجنبية يكون نسبة 70٪ منها المالاي و 30٪ للمستثمرين الأجانب؛ وقام مهاتير محمد عقب توليه سدة الحكم في ماليزيا عام 1981 بتوجيه عناية خاصة للنماذج التنموية التي حققها عدد من الدول الآسيوية وتستحق الاقتداء بها. وقد قام بتوجيه سياسة النظر شرقاً نحو اليابان وكوريا الجنوبية باعتبار أن هذه النماذج الآسيوية تحمل القيم الأقرب إلي القيم الماليزية وركز مهاتير علي نموذج التنمية الياباني بشكل خاص لكي تهتدي ماليزيا بنفس النهج الذي اتبعته اليابان، وقد حدد العوامل التي اعتقد أنها وراء نجاح النموذج الياباني في: (الوطنية، النظام وأخلاقيات العمل، نظام الإدارة عالي الكفاءة، التعاون الوثيق بين الحكومة والقطاع الخاص). ومن ثم فقد دعا لتبني هذه الممارسات، وزرع هذه الثقافات لدي الماليزيين[2]، قد يشكل هذا الأمر تضخم طبقة رأسمالية مهيمنة بسبب تشجيع ماليزيا لنموها بشكل مفرط؛ ويؤخذ على الحكومة تجاهلها للاعتراضات الإسلامية على تحويل الموارد الطبيعية العامة إلى القطاع الخاص بدلاً من إبقائها في إطار الملكية المشتركة للمسلمين تحت مسئولية الدولة ورقابتها[3]؛
- دول الجوار القوية إقليميا ودوليا (كوريا الجنوبية، اليابان): يشكل تنافسا قويا وضغطا زائدا قد لا تتحمله ماليزيا بالإضافة إلى العضوية في المنظمات الدولية: الأباك، الآسيان، الكومنولث، المنظمة العالمية للتجارة، الأمم المتحدة، اليونسكو، الكومنولث، رابطة حافة المحيط الهندي للتعاون الإقليمي؛
- الانخراط بقوة في النظام العولمي، فالاقتصاد الماليزي كان في نمو منذ 06 سنوات إلا أنه تراجع بسبب الأزمة المالية العالمية بسبب انخراطه بشدة في الاقتصاد المالي العالمي[4]؛
- رؤوس الأموال الكبيرة التي تتطلبها البنوك الإسلامية الماليزية بسبب صعوبة المعاملات البديلة للربا[5]؛
- منافسة قوية من قبل الإقتصادات التقليدية بعد فتحها لنوافذ للمالية الإسلامية، يفرض عليها تقوية المنتجات المالية الإسلامية في الداخل الماليزي، وإنَّ بعض المراقبين يعتبرون بالفعل أن مبادئ التمويل

[1] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 308.
[2] محمود عطية، مرجع سابق.
[3] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياما»، مرجع سابق، ص 02.
[4] مقابلة مع: نورا شيكين عبد الله، رئيسة جمعية الفتح الخيرية، بيراميد مول- ماليزيا-، السبت: 2017/01/28.
[5] مقابلة مع الأستاذ: محمد أنور، مرجع سابق.

الإسلامي سيكون بديلا جيدا لعالم المال الغربي، حيث كشفت أزمة عام 2008 حدوده وقد اعتمدت المراكز المالية لغير المسلمين (لندن وسنغافورة وهونج كونج) تشريعات محددة لتسهيل المعاملات المصرفية الإسلامية والمؤسسات المالية المرتبطة بها.

Certains observateurs considèrent déjà que les principes de la finance islamique seraient une bonne alternative au monde financier occidental dont la crise de 2008 a révélé les limites .Les centres financiers non musulmans (Londres ,Singapour et Hong-Kong) ont adopté des lois spécifiques pour faciliter les opérations des banques islamiques et des institutions financières qui leur sont associées.[1]

- معيق دولة لا تمتلك المواد الطاقوية (كالغاز والمواد الهيدروفحمية) مما يجعلها رهينة الاستيراد من الخارج مع تبعاته المكلفة، بالإضافة إلى التبعية المفرطة للدول المصدرة، وبالتالي يصبح خيار الطاقات البديلة أكثر من ضرورة، ولذلك فإن عدم وصول ماليزيا إلى الحصول على طاقات متجددة لهو من المعيقات الكبرى، رغم إمكانات قطاع التكنولوجيا النظيفة ما دفع الحكومة إلى إنشاء مجموعة كاملة من الحوافز الضريبية لكفاءة الطاقة و تشجيع استخدام الطاقة المتجددة، التي يمكن أن تولد أكثر من 70 مليار MYR في عام 2020. وقد تم تحديد أربعة مجالات لتطوير التكنولوجيات النظيفة: الطاقة والبناء، والنقل، فضلا عن إدارة المياه والنفايات[2]؛
- يمتاز المجتمع الماليزي بتعدده العرقي والديني، فالمسلمون يشكلون فقط نصف سكان ماليزيا، والنصف الآخر لا يزال يمتلك القوة الاقتصادية، التي يستطيع من خلالها أن يحطم تماما عملية التنمية، إذا شعر باستمرار تهميشه في المجتمع، فهناك تخوف الصينيين والهنود من عملية التحول الإسلامي في ماليزيا، كما أن النخبة الثقافية للملايا ليس لديها تصور واحد عن طبيعة العلاقة بين الإسلام والتنمية، فالرؤى تختلف من حزب لآخر، ومن حركة لأخرى، كما أن الاتجاه شرقا نحو العمق الآسياوي، يتطلب الاندماج والتكيف مع متطلبات النظام الاقتصادي العالمي، والعمل في إطار قواعده التقليدية، فلا يمكن تصور اندماج ماليزيا في رابطة دول جنوب شرقي آسيا(الآسيان)، أو في مجلس التعاون الاقتصادي لآسيا المحيط الهادي (الأباك)، أو في تجمع دول المحيط الهندي للتعاون الإقليمي، في الوقت الذي تنسلخ فيه في إطار قواعد اقتصادية أخرى، غير أن هذا الأمر لا ينطبق على البرامج التعليمية والإعلام والثقافة الإسلامية، وهي برامج تزداد أهمية في المجتمع الماليزي، وتشكل أساسا قويا لتدعيم هوية المالايا في مواجهة التغريب[3]؛
- إنتقال الإقتصاد الماليزي من اقتصاد منتج إلى اقتصاد مستهلك والدليل البنية النباتية (البيئية) وأصبحت تستهلك عمرانيا– قومباك أنموذجا ♦– وإقامة المصانع والعمارات، مع وجود مواد غذائية غير صحية كزيت النخيل، مع تراجع أداء الفرد الماليزي[4].

[1] Ahmed Alouani, op.cit, p 734.
[2] MAO Yuling, Nicolas Preillon, op.cit, p 05.
[3] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 243.
♦ معاينة من طرف الأستاذ عيسى مصباح والطالب ميدانية لمدينة قومباك والغطاء النباتي المستهلك.
[4] مقابلة مع الأستاذ: عيسى مصباح، أستاذ الإقتصاد والمعاملات بجامعة سانت إسلام –ماليزيا-، قومباك- ماليزيا-، الإثنين: 2017/01/30.

يبقى النموذج الماليزي برغم تحقيقه نتائج باهرة وقفزات كبيرة على ارض الواقع في أقل من خمسة وعشرين سنة يتمثل أهمها في البناء والتشييد في كافة المجالات ومن أهمها الصناعة (سيارات، تكنولوجيا، مصانع متنوعة ومشاريع حكومية واستثمارية أخرى) وكذلك الاستثمار الزراعي والتجاري وبناء المراكز التجارية الضخمة ووسائل النقل والطرق ...إلخ، يجابه العديد من المعيقات، أهمها ضعف الأداء الديمقراطي، وهشاشة النسيج المجتمعي مع محاصرته من قبل نماذج اقتصادية قوية عالميا، وكنتيجة لهاته المعيقات، تواجه التجربة الماليزية كذلك تحديات جسام وجب عليها التغلب على هذه التحديات كي يتحقق لها الإقلاع النهضوي المستديم، وبناء عليه ما هي أهم التحديات المفروضة على التجربة التنموية الماليزية في ظل المعيقات السابقة الذِّكر والمتمايزة؟

المطلب الثالث : أهم تحديات التنمية المستدامة الماليزية في الألفية الثالثة من خلال دور ومكانة الإقتصاد الإسلامي:

بالنظر للتجارب التنموية العالمية القديمة والحديثة، وباستقراء التاريخ يتضح بأن هاته التجارب غالبا ما كانت تعترضها تحديات، قد تحد من استمرارية نجاحها او تضبطها تماما بالعودة إلى نقطة البدء، الأمر الذي يجعل من تقصي التحديات ودراستها بل ووعيها من الأهمية بما كان، فقد تكون في طيات بعض التحديات البسيطة بذور الفناء، وعليه فقد جد الباحثون في عرض تحديات التنمية المستدامة في دول العالم الإسلامي، وذلك من خلال قيامهم بدراسات تحليلية ميدانية في بعض الدول الإسلامية **كماليزيا** والسودان، توصلوا فيها إلى أنه من أهم هذه التحديات ما يلي:

- تدهور قاعدة الموارد الطبيعية وعدم كفاية مصادر التمويل وضعف مستوى فعالية الأنظمة التعليمية والبحثية والديون؛
- هدر الإمكانات المالية وعدم الاستفادة من الإمكانيات البشرية، وشيوع الفساد لعدم وجود نظم وثقافة المساءلة سواء في الشأن العام او الخاص، وانسياق غالبية الأفراد في المجتمع الإسلامي في تيار العولمة وإدمان العادات الاستهلاكية الضارة على الرغم من أن الإسلام يدعو إلى ترشيد الاستهلاك[1]؛

بالإضافة إلى التحديين السابقين، يمكن إيراد مجموعة من التحديات غير المتماثلة والتي تتطلب وقوفا ورؤية متبصرة نحوها وأهمها:

1 -الاستمرارية: يشكل تحدي الإستمرارية من بين أهم التحديات التي توجد لدى التجربة التنموية الإسلامية الماليزية، إذ لا يكفي الوصول إلى تنمية مستدامة بقدر ما يهم أكثر المحافظة على هاته التنمية لأجيال حتى توسم بالجيلية، فالاستمرارية هي الأساس الثاني من أساسيات وقواعد التنمية البشرية في المفهوم الإسلامي وذلك: باستمرار الإنسان حتى الممات وباستمرار الليل والنهار (التدريب والتعلم المفتوح) [2] عملا بحيث الرسول ﷺ :« سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَاعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ وَأَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ **أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**»؛

2 -مشكل تعريف وتصنيف التجربة التنموية الماليزية: نتيجة للفهم المغلوط والمشوش للتجربة الماليزية وهذا بسبب اعتماد التجربة الماليزية على الذات والاقتصاد الإسلامي خاصة أعقاب أزمة 1997 من دون الالتفات إلى توصيات صندوق النقد الدولي، بقيت التجربة الماليزية والنجاح الماليزي ينظر إليها بعين الريبة والتأقيت –بمعنى أنها تجربة مؤقتة–، الأمر الذي فرض نفسه بعد تعافي ماليزيا من أزمتها على معظم أرجاء العالم، وخاصة في القسم الغربي منه، أدى الى نشوء اختلاطات واسعة وغموض كبير في تعريف التجربة الماليزية ونتيجة لذلك وعلى الرغم من كثرة الدراسات والمقالات التي عالجت جوانب مختلفة لتلك التجربة، وعلى تعدد المساهمات المختلفة في تلك المعالجة فقد سلك كل منها نهجه الخاص في تسمية وتصنيف مكونات تلك التجربة المتميزة؛

[1] «مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الإقتصاد الإسلامي وعوامل نجاحها». أصداء جامعية (جامعة قالمة)، العدد 21، فيفري 2013، ص 18.
[2] إبراهيم الديب، مرجع سابق، ص 61.

هذا الأمر أدى الى إصابة القاموس المفهومي الخاص بالتجربة التنموية الماليزية بحالة من اللاانضباط المنهجي والمعرفي، وسوء التقدير، ففي الكتابات العربية نجد: **طليعة البلدان النامية**، وتزداد المشكلة في اللغات الأجنبية، مثل الفرنسية الانجليزية، واللتان تتضمنان ترسانة ضخمة أخرى من المصطلحات والتصنيفات.

كما لا يخفى ما يكمن وراء هذه المطبات والتصنيفات ومن الخيارات التقييمية لواضعيها ومروجيها ويظل يشوبه بعض الغموض، خصوصا في مرحلة التحديد المفاهيمي، والتي تعرف، الكثير من الضبابية من خلال الاستعمال المكثف للعديد من المفاهيم المختلفة الدلالات في مواضع متقاربة، كما هو الشأن بالنسبة لمفاهيم من مثل: تجربة فتية، تجربة تستحق الدراسة، تجربة تتصف بالوثبة الإقتصادية، إلى غير ذلك. الأمر الذي يوحي بأن لها نفس المعاني، غير أن الأمر ليس كذلك تماما.. فبعض الكتابات العربية لا زالت تصنفها في طليعة البلدان النامية وتقارنها بالدول العربية باعتبارها أحد دول الطليعة في البلدان النامية من حيث الأداء الإقتصادي عموما، خاصة إذا ما تفوقت هاته الدول على ماليزيا في بعض مؤشرات الكفاءة التقنية والتوظيفية واستغلال الموارد رغم أن الإحصائيات هي في تسعينات القرن الماضي[1]؛

أما الأقلام الموضوعية فصنفتها ضمن الإقتصادات الناجحة والقوية، وسمتها بأنها من البلدان ذات الدخل المرتفع، وثالث قوة في تجمع دول الآسيان، والدولة المنتجة لـ: 13% من ثروة المنطقة وقدرت نسبة النمو فيها سنة 2014 بـ:5.7%[2].

3 -الحفاظ على الهوية الإسلامية: يمثل الحفاظ على الهوية الإسلامية من بين أبرز التحديات التي تواجهها دولة ماليزيا، فلكل دولة ظروفها وإمكانياتها التي تختلف من دولة لأخرى إلا أن تجربة التنمية في ماليزيا تجربة مهمة بالنسبة للدول العربية والإسلامية باعتبارها تجربة تمت في بلد شبيه ببلداننا بهدف التنمية والنهوض الاقتصادي دون الرفض التام للعولمة.. وبالتالي تأتي أهميتها من أنها تجربة منفتحة **على العالم الخارجي** استفادت منه لأقصى درجة دون التخلي عن **هويتها الإسلامية**، أيضا الخصوصية الكبيرة التي عالجت بها قضية التعدد العرقي واستطاعت تحويلها من نقطة ضعف ومصدر للصراع إلي مصدر قوة وذلك كالآتي: تحقيق العدالة بين جميع الأعراق واحترام جميع المعتقدات وترك الحرية الكاملة لهم لممارسة شعائرهم الدينية واحترام مقدساتهم ومعابدهم والحفاظ عليها ضد أي عابث.. غير أن العنصر الصيني مستقبلا قد يشكل تحديا في الاندماج والمساهمة في الحفاظ على **الهوية الإسلامية الماليزية**، فللعرق الصيني يهم دولة عظمى مثل الصين أن يكون مستقرا في موطنه الجديد وبالتالي تساعد وتتعاون مع البلد التي يقطن فيها.. والصراع معه لا يخدم التجربة الماليزية خاصة بعد وضع حد للتمايز الاقتصادي بين المالايا والصينيين الذين بفعل الاستعمار البريطاني كانوا مسيطرين على الثروات الموارد الماليزية وبفعل المعاملة التفضيلية من قبل الحكومة الماليزية للمالايا بالأساس إلي

[1] منير نوري، « معوقات مسايرة العولمة الإقتصادية للدول العربية». مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، السداسي الثاني 2004، ص 103.
[2] MAO Yuling, Nicolas Preillon, op.cit, p 05.

تحسين أوضاعهم الاقتصادية والتعليمية والثقافية المتردية مما قد يشكل مستقبلا مدخلا من مداخل الصراع بدعوى الحفاظ على العادات والتقاليد الصينية[1]؛

4- استنساخ القيادات الفريدة التي أوصلت ماليزيا إلى ماهي عليه الآن: فالمحافظة على **القيادة الراشدة** من الأمور المهمة تنمويا؛ ذلك أنَّ القيادة هي عبارة عن التأثير في شخص أو مجموعة أشخاص وتوجيههم وإرشادهم من أجل كسب تعاونهم وحفزهم على العمل بأعلى درجة من الكفاءة في سبيل تحقيق الأهداف الموضوعة من خلال خلق دافع للعمل وتحفيزهم وبالتالي انجاز للأهداف[2]،

لاشك هنا أن أهمية القيادة أساسها العنصر البشري والذي يعتبر أساس العملية الإنتاجية بحيث أصبحت القيادة المعيار الأهم الذي من خلاله يقاس نجاح الأمم او فشلها، لذلك تعتبر القيادة عنصر حاكم في التجارب التنموية العالمية.

إنَّ القيادات الماليزية المتعاقبة قامت بدور رائد ورئيسي فيما حدث في عملية التنمية فقد أدركت انه لابد أن تعيش ماليزيا حالة من السلام الاجتماعي بين عرقياتها وديناتها من ناحية ومع جيرانها من ناحية أخري في غضون أقل من ربع قرن من الزمان .. كما عملت القيادات المتعاقبة علي تبني عدد من الاستراتيجيات الفعالة ذات **الطبيعة التنموية** في ذات الوقت لخدمة الوحدة الوطنية.. وحددت أولوياتها في إعادة **هيكلة المجتمع الماليزي** لصالح شعب المالاي المسلم الذي تعمد الاستعمار البريطاني تهميشه اقتصاديا، فهل ماليزيا قادرة على إنتاج قيادات من قبيل تانكو عبد الرحمان، مهاتير محمد ؟

5- انتقال الزكاة من مفهوم العبادة إلى المساهمة الإقتصادية: إن عائدات الزكاة لا يمكن أن يكون لها أثر بالغ في مشاريع تنمية مناطق الفقراء، سواء فيما يتعلق بالبنى التحية وفي مجال الصحة والتعليم, فضلا عن إمكانية استثمارها في مشاريع تشغيلية وتنموية ، والسبب في ذلك أن الزكاة لا تزال في وعي المواطن الماليزي المسلم ضمن مفهومها التعبدي الديني الصرف, ولم تتجاوز ذلك إلى بعدها الاقتصادي, بالإضافة إلى أن عمليات جمع الزكاة في ماليزيا لا تزال في إطار ضيق نظرا لخشية المواطنين من إدخال هذه الأموال في مشاريع اقتصادية لا تخلو من المخاطرة، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يخشى المواطنون أن تفقد هذه العبادة بعدها الديني التعبدي إذا أصبحت تدار على أنها مشاريع استثمارية.

إن البيانات المعلن عنها لدى صناديق جمع الزكاة في الولايات الفدرالية أو بيت المال في الولايات الأخرى لا تعبر عن الحجم الحقيقي لعائدات الزكاة في البلاد، حيث يحرص كثير من المواطنين على أداء هذه العبادة بالشكل التقليدي لمستحقيها الثمانية الذين حددتهم الشريعة الإسلامية ، كما أن عدم التوجه إلى مأسسة الزكاة يحول دون التفكير في مشاريع كبيرة تعود على الفقراء بالنفع والفائدة المستمرة، رغم الجهود التي تبذل من قبل السلطات لتطوير آليات جمعها وصرفها ووضع قوانين تحكم تعاملاتها؛

6- القدرة على اقتحام المنتجات الإسلامية لدى الساكنة الماليزية غير المسلمة، خاصة عند المكون الهندي والصيني، فالتحدي الكبير هو القدرة على استقطاب مجتمع اقتصادي جديد يتوجه نحو المالية الإسلامية، فبناء على تأسيسها الأخلاقي وإمكانيات نموها، يجب أن لا يستهدف التمويل الإسلامي

[1] محمود عطية، مرجع سابق.

[2] فاتن عوض الغزو، **القيادة والإشراف الإداري**. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص 11.

السكان المسلمين على وجه الحصر، بل يجب أن تفرض المالية الإسلامية نفسها على أرض الواقع من خلال جذب زبائن من أتباع الديانات الأخرى، وهي ظاهرة بالفعل لوحظت في بعض الدول في الغرب وفي الدول ذات الأقلية غير مسلمة؛

Partant de son fondement éthique et de son potentiel de croissance ,la finance islamique ne doit pas cibler la population musulmane exclusivement ,elle doit s'affirmer sur le terrain en attirant des clients d'autres confessions ,un phénomène déjà observé dans certains pays en occident et dans les pays à minorité non musulmane[1].

7 – التوافق العولمي والخصوصية: إن ثقافة العولمة ثقافة تركض وراء كل جديد في الأسواق العالمية، وهذه الأسواق هي التي تحدد القيم وليس العكس، وهذا يشير إلى أن هذه الثقافة مجردة عن المبدأ الأخلاقي الذي يشكل أساس أي ثقافة بانية ومؤسسة، لا ثقافة الهدم والخراب الإنساني، فلا مكان للقيم الروحية في هذه الثقافة السطحية المادية، بل قيم مادية متغيرة باستمرار يحكمها مبدأ الجديد في كل شيء، وتتعارض مع الأخلاق والأديان التي تؤكد على الثوابت الراسخة ، والعولمة أيضا دعوة إلى تبني نموذج ثقافي معين، وسيادة النمط الثقافي الواحد، وهذا يعني أن كل من لا يساير هذا النمط معرض للتهميش والانقراض، وفقا لنظرية "الاصطفاء " الداروينية والبقاء للأصلح من الأنواع. وتقوم وسائل الإعلام من خلال الصورة برسم معالم هذا النمط الثقافي الواحد وتسويقه عبر مناطق العالم. ففي ظل العولمة فقدت الدولة أيضا سيطرتها، فأصبحت لا تسيطر على تدفقات الأموال والمعلومات والتجارة، وقد انتبهت بعض الدول إلى خطورة ذلك على اقتصادياتها وسياساتها، فبدأت تسترجع بعض مساحات التدخل، لتصحيح مخاطر العولمة[2].

إنّ الانفتاح الكبير لماليزيا على الخارج عبر اندماجها في اقتصاديات العولمة قد يشكل خطرا بسبب موجة التدافع العولمي، ويلغي الخصوصية الحضارية الماليزية التي نجحت في التنمية المستدامة بتفعيل هاته القيم النهضوية الذاتية، ولذلك فإن التحدي الأكبر في هاته المسألة هو **الإنفتاح الحذر(أو المنضبط)**، والذي يعمل على الإستفادة الإيجابية من **سياسة الأذرع المفتوحة** ، مع تلافي أية سلبيات جراء هذا الإنفتاح فالتكلفة تكون كبيرة خاصة فيما يخص الإندماج في الأسواق العالمية، وإنَّ تكثيف المنافسة الناجمة عن النمو الهائل للعولمة المالية لا يدع مجالا للضعفاء، ويجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تستثمر أكثر في هندسة وتدبير منتجات جذابة لعرضها في تعبئة والإثمار من الأموال التي تم جمعها والموافقة للشريعة الإسلامية[3].

8 –السياحة الماليزية مورد اقتصادي قوي، والتحدي يتمثل في إستراتيجية الجذب السياحي التي لا تزال بعيدة عن المأمول من طرف السواح العرب، خاصة بسبب ارتفاع تكاليف الإقامة والنقل والشرائح الإلكترونية والتسوق، بالإضافة إلى الرسوم الكبيرة على الباحثين المشاركين في الندوات والملتقيات العلمية، ناهيك عن عدم التكفل المطلق بالبحاثة والأساتذة القادمين من خارج ماليزيا، مما قد يحرم

[1] Ahmed Alouani, op.cit, p 734.

[2] نور الدين زمام، **القوى السياسية والتنمية: دراسة في علم الاجتماع السياسي**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 180.

[3] Ahmed Alouani, op.cit, p 734

ماليزيا من الكثير من التجارب والخبرات والتوصيات التي تفيد مستقبل التجربة التنموية الماليزية، بالإضافة إلى أنَّ سياسات الإقامة صعبة جدا لحد غير معقول حتى بالنسبة للطلبة الدارسون فيها لحوالي ستة أو سبع سنوات[1]؛

9 - تحدي التخلص الكامل من المعاملات الربوية، فمعظم البنوك في ماليزيا تتعامل بالربا للأسف [2]، ولا يوجد بنك في ماليزيا لا يقرض بالربا حسب الطالب: عبد الهادي بن ابراهيم، مع تدني الأجور جراء الأزمة المالية العالمية، فمتوسط الأجر يبلغ حوالي: 1300 رينجيت بالنسبة للموظفين، فموظف البنك ممكن أن يصل دخله على 2000 رينجيت مثله مثل المدرس الحكومي بينما لايزال القطاع الخاص دون المستوى المطلوب 1500 رينجيت[3]؛

10 - تحدي الإنسجام المجتمعي الذي لازال يطرح بعد حوالي خمسة وثلاثين سنة من نجاح التجربة الماليزية، فالتفاوت والتباين الإثني يلقي بظلاله في الحياة الاجتماعية الماليزية التي يشعر فيها الأجنبي بأنه في بلد مجزأ على ثلاثة كيانات اجتماعية، خاصة المكونين الصيني والهندي اللذان يشعراك بفارق واضح في المعاملة **الاقتصادية** والخدماتية في كل المرافق والبنى التحتية ♦؛ التي تشكل الوجه الأبرز لأية وجهة سياحية قوية ومعروفة كماليزيا، مما يشكل معها تحديا يحتاج إلى بذل الجهد لتذليل الفوارق المعاملاتية والخدماتية، خاصة الإقتصادية لدرجة تناقص الثقة الإقتصادية والتجارية عند الزبون في حالة تعامله مع المكونين السابقين، مما يشكل تحديا كبيرا لصناع **السياسات العامة الاقتصادية** الماليزية، مع ما يتطلبه من رقابة وتدقيق كبيرين يتطلب مورد بشري كفئ ومؤهل، ليس بالأمر الهيِّن.

بالنظر لهاته التحديات العشر الأساسية والتي تُفرض على التجربة التنموية الماليزية، مما يشكل لها عامل نقد ومراجعة وذلك بهدف تصحيح الاختلالات، من أجل تجاوزها مستقبلا لأنها تمثل الجدار الفاصل بالنسبة لارتقاء القفزة الماليزية غير المسبوقة إلى مصاف الدول المتقدمة، وتمكنها من الثبات في هاته المرحلة المهمة من التنمية المستدامة، فعامل الاستمرارية مهم للثبات وترسيخ التجربة بالإضافة إلى أهمية تعريف الذات وإيضاح الصورة محليا، إقليميا ودوليا، مع ضرورة المحافظة على الهوية التنموية الإسلامية بفعل الاندماج الحذر والمضبوط في العولمة، كل ذلك بالإبقاء على انسجام مجتمعي، بالقيادة الراشدة والحكيمة، وتنويع مصادر الدخل الذي يشكل أبرز تحدي لألا توسم التجربة بتبعيتها للآخر في مجال الموارد.

كل ذلك يجعلنا نتساءل: هل بإمكان الفدرالية الماليزية التغلب على هاته العقبات؟ وما مدى استجابتها للتداعيات من أجل تجنب أسوء السيناريوهات المستقبلية؟ وهل لها القدرة على الثبات على النهج التنموي لسنوات أو حتى عقود قادمة؟

[1] مقابلة مع الأستاذ: عيسى مصباح، مرجع سابق.
[2] مقابلة مع الباحث: عبد الله عثمان، باحث في الشؤون الإسلامية، بارسيكوتوان، كوالالمبور- ماليزيا-، الأربعاء: 2017/02/01.
[3] مقابلة مع الطالب: عبد الهادي بن ابراهيم، طالب العلوم الإسلامية بالمدينة المنورة، بارسيكوتوان، كوالالمبور- ماليزيا-، الأربعاء: 2017/02/01.
♦ خاصة المكون الصيني العنيف والانطوائي وفي بعض الأحيان العدواني.

المبحث الرابع:

الدروس المستفادة من تجربة التنمية المستدامة الماليزية ومستقبلها، من خلال محدداتها والمتغيرات الحاكمة فيها:

وفيه:

المطلب الأول: عوامل الارتقاء الحضاري للإقتصاد الماليزي وعوامل قوته وتميزه؛

المطلب الثاني: أهم خصائص التجربة الماليزية والدروس المستفادة منها؛

المطلب الثالث: تقييم التجربة الإقتصادية الماليزية؛

المطلب الرابع: أهم السيناريوهات المستقبلية للتجربة الماليزية.

من التراكم العلمي التعرف على النماذج الناجحة ودراستها، ف تأتي هذه الدراسة ضمن اهتمام اتنا بنقل الخبرات والمعلومات والتجارب الحديثة المطروحة في الساحة العالمية ، والتعرف على التجربة الماليزية باعتبارها من النماذج القليلة أو النادرة في **التجديد الإقتصادي** ذو أبعاد تنموية مخطط لها والذي يستظل برؤية إسلامية.

إن أدبيات التنمية وبحوث التطوير الإقتصادي والتحديث التي تناولت العالم العربي والإسلامي، تزخر بالحلول والتوصيات التي ترمي في مجملها إلى استيراد قوالب تنموية ناجحة في بلدان معينة بسبب عامل البيئة والتدرج وفقا لشروط نهضة تلك المجتمعات، لكن غالبيتها لا يعير أدنى اهتمام بالثقافة والحضارة الخاصتين في المنطقة العربية والإسلامية، مما احدث فجوات وسوء تطبيق نتج عنه نماذج تنموية مشوهة بل زادت تلك البلدان تخلفا على تخلف، غير أن التجربة الماليزية توصف بأنها ذات مكونات إسلامية معتمدة على عوامل ارتقاء فريدة، متميزة بخصائص غير تلك الخصائص الغربية المستوردة بنماذج دخيلة، وبناء عليه كيف يمكن للعالم الإسلامي أخذ الإيجابيات وطرح السلبيات من هاته التجربة؟ وهل فعلا توصف هاته التجربة بأنها في المرحلة النهائية؟ بمعنى آخر: **هل توقفت التجربة الماليزية عن التقدم أكثر فأكثر** ؟ وهل وصلت بذلك إلى نقطة الذروة في التنمية المستدامة؟ وما هي أهم المحددات المؤثرة مستقبلا في التجربة النهضوية الماليزية؟ هاته التساؤلات الفرعية المهمة تستدعي إجابة وتحليلا لها، ولذلك ورد هذا المبحث بانتظام وفق أربعة مطالب تفكيكية للتساؤلات المطروحة أعلاه بغرض الإجابة عنها كالتالي:

المطلب الأول: عوامل الارتقاء الحضاري للإقتصاد الماليزي وعوامل قوته وتميزه؛

المطلب الثاني: أهم خصائص التجربة الماليزية والدروس المستفادة منها؛

المطلب الثالث: تقييم التجربة الإقتصادية الماليزية؛

المطلب الرابع: أهم السيناريوهات المستقبلية للتجربة الماليزية.

المطلب الأول: عوامل الارتقاء الحضاري للإقتصاد الماليزي وعناصر قوته وتميزه:

تتعدد وجهات النظر حول عوامل نجاح النهضة الماليزية الباهرة، إلا أن هناك عوامل تعتبر قاسما مشتركا بين جل الدراسات، ويشهد الواقع بدورها الفعال في هذا الإطار.

إن عملية تحليل التجربة الماليزية تشير إلى عوامل الإرتقاء المختلفة، و يشير بعضها إلى عناصر قوة مختلفة، و يكشف بعض ها الثالث عن مجموعة العوامل التي حكمت تميز هذه التجربة و مدى إسهامها في النهضة و التنمية و التقدم في ماليزيا.

أولا: عوامل النجاح والارتقاء الحضاري للإقتصاد الماليزي: يمكننا إجمال أهم عوامل نجاح الإقتصاد الماليزي في العوامل الداخلية والخارجية، ولنبدأ بأهم العوامل الداخلية لارتقاء هذه التجربة:

أ -**العوامل الداخلية:**

1 - تحقيق النقلة النوعية نحو مجتمع المعرفة: تعتبر ماليزيا الدولة الوحيدة في العالم الإسلامي- على حد تعبير الأستاذ برقوق ♦- التي عرفت كيف تنتقل من مجتمع شبه صناعي لمجتمع معلوماتي و تحاول حاليا الانتقال إلى مجتمع معرفي و هو انتقال يكون بإعادة صياغة مفهوم العقد الاجتماعي المهني، الذي لم يعد قائما على توزيع (قائم على حصص) في المجتمع لأن المجتمع مركب، أي قائم على أساس مفهوم مبدأ التساوي في تكافؤ الفرص و قواعد التساوي هي قواعد معرفية و ليست قواعد موضوعية؛

2 - **فلسفة النمو و التوزيع المنصف:** لقد كانت مبادرات التنمية في ماليزيا مدعومة بفلسفة أنه لا يمكن اعتبار النمو هدفا في حد ذاته، و أنه لكي تستفيد كل قطاعات المجتمع، ينبغي أن يوجد النمو دائما جنبا إلى جنب مع مبدأ التوزيع المنصف Equitable و قد التزمت ماليزيا بهذا الهدف من أجل تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة Sustainable و سريعة، إلى جانب هدف توفير قدر أكبر من الموارد لصالح التنمية الاجتماعية؛

3 - **وضوح الرؤية، و الالتزام السياسي بالرفاه الاجتماعي، كان له أهمية عليا في ماليزيا، و حتى بعد الأزمة الاقتصادية التي واجهتها في عام 1977 و تعهدت ماليزيا بالتوسع في الخدمات الاجتماعية باعتبار أن ذلك يشكل عنصرا في الأجندة القومية من أجل التنمية، مع التركيز على مبادئ النمو الاقتصادي و التوزيع المنصف** وتعتقد الدولة أن النمو الاقتصادي بمفرده يعد غير كاف لضمان الانسجام الاجتماعي، بخاصة في بلد يقوم على أعراق متعددة مثل ماليزيا. و كان هدف الحكومة دائما هو ضمان أن سياسات التنمية الاجتماعية سياسات مركزة على الشعب، و أنه تم نسج الموارد الاقتصادية لكي تحقق الحاجات الإنسانية على نحو فعال بقدر الإمكان. و ظلت التنمية الاجتماعية، مثل تلك التي تهدف إلى بناء حياة أفضل، و تعزز نوعيتها و جودتها، ظلت هي المكون المركزي لكل أجندات التنمية الشاملة[1]؛

♦ حيث عاش بها أكثر من أربع سنوات.

[1] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياميي». مرجع سابق، ص 04.

4 – من العوامل الداعمة مميزات الاقتصاد الماليزي الإيجابية أيضا بعد النظرة في التخطيط، حيث دأبت الدولة منذ الاستقلال على وضع رؤية مستقبلية للتنمية والنشاط الاقتصادي من خلال خطط خماسية، وقبل حلول القرن الحادي والعشرين كانت ماليزيا تخطط للدخول فيه من خلال "رؤية " 2020 التي تتصور أوضاع الاقتصاد ورهاناته إلى آجال عام2020 / 2010، وضع -وضمن الإطار الثالث لمنظور خطة التنمية الممتدة ما بين 2001 مخططو النموذج الماليزي سياسات تناسب التغيرات العالمية كالعولمة وتحرير التجارة والتقدم التكنولوجي في مجال المعلومات الاتصالات، وذلك بالتركيز على دعم القدرة على المنافسة من خلال زيادة المعرفة والقدرات لتكنولوجيا وإيجاد منتجات جديدة، مع تبني نظم إنتاجية جديدة والتأكيد على الاستثمار المحلي والأجنبي، كما أن مساعي دعم الوحدة الوطنية وضعت في رأس قائمة الأولويات لكونها الضامن لغرس القيم التي تحقق التجانس بين الطوائف المتعددة[1]؛

5 – تطوير فلسفة إقتصادية معرفية: و الشق الأهم هو محاولة تطوير فلسفة معرفية جديدة، ليست ثقافية وليست فلسفية لغوية و ليست فلسفة دينية بل فلسفة معرفية بحكم ترابط هذه الثلاثة مع ما يسمى بالمعلوماتية، و هذه الشروط كفيلة أساسا بخلق النقلة المعرفية؛

6 – **الاعتماد على الإقتصاد الإسلامي:** لقد استطاعت ماليزيا أن تكيف حياة إقتصادية وفقا للأصول الإقتصادية الإسلامية من ذلك تحريم التعامل بالربا بكل أنواعه في البنوك وقدمت نموذجا فريدا في القروض بدون فوائد(او كما تسمى بالقروض الحسنة) وصيغ المرابحة؛ وتفعيل وتشجيع الإقتصاد المنتج وليس الريعي بالإضافة إلى حسن تسيير الثروة والتوزيع العادل لها عن طريق ابتكار صناديق الزكاة والصدقات والاعتماد على التمويل الإسلامي في كل المشاريع الإقتصادية سواء كانت مشاريع صغيرة أو متوسطة أم كبيرة؛

7 – **التمسك بالأبعاد الحضارية والثقافية** : إن الأبعاد الحضارية، والثقافية، والتاريخية، والجغرافية، والدينية، لا تشكل عبئًا على ماليزيا كما يتصوّر البعض، وإنّما تشكل في مجملها فرصة كي تقوم ماليزيا بدور فعال ليس فقط في النظام الإقليمي المحيط بها، وإنما في النظام العالمي أيضًا...؛ وقد ساهم في إخراج ماليزيا من عزلتها السياسية وانفتاحها على دول الإقليم، وجعلها تلعب دورًا إقليميًا فاعلاً، وإنّ قيمة ومكانة أية دولة تنبع من موقعها الجيو–إستراتيجي وعمقها التاريخي وإلى معرفة عمقها الثقافي والعلمي والمعرفي، خاصة في الوقت الذي تتحرك فيه ماليزيا بخطى حثيثة للتمسك بهويتها الإسلامية، والعودة إلى عمقها الإسلامي عكس ما دعى إليه **فوكوياما** من أن السبيل الوحيد للخلاص هو في تبني النموذج المهيمن(القيم الديمقراطية الليبرالية للدول الرأسمالية)[2]؛

بالإضافة إلى الثقة في الموروث الحضاري والانطلاق منه: على عكس الغالبية العظمى من الدول الإسلامية وبسبب التنكر للذات الحضارية فإن الثقة في الذات الحضارية، في الذات الثقافية، في الذات اللغوية مهمة للغاية و أن العالم العربي قد أنتج فكرا، و أنتج حضارة في السابق، و لا مانع من أن ينتجها مرة أخرى و يمكنني أن ندلل هنا في مجال العلوم السياسية، بأنه لا يوجد حاجز لإنتاج مفاهيم

[1] عبد الرحمان بن سانية، مرجع سابق، ص 67.
[2] لزهر بن عيسى، **إنعكاسات أحداث 11 سبتمبر على وضع الحركة الإسلامية في الشرق الأوسط**. مرجع سابق، ص 112.

بالعربية تحمل نفس الدقة في اللغة الإنجليزية أو اللغة الألمانية و أن هذه الثقة في الذات الثقافية والحضارية واللغة مهمة جدا إذ أننا لو قارنا اللغة " الماليزية " التي تحتوي على "المالاوية " و التي تحتوي تقريبا على % 60 من كلماتها لغة عربية و حيث استطاعت أن تجعل من اللغة المالاوية لغة التدريس الأولى و اللغة الأولى في إنتاج المعرفة، و إن تصنيف ماليزيا كدولة رقم 17 في العالم اقتصاديا لخير دليل على نجاح خطتها.

ب **العوامل الخارجية:** تمثل جملة العوامل الخارجية انعكاسا لقوة العوامل الداخلية، عززت من نجاح التجربة التنموية والتي يمكن حصر أهمها في:

1 +الإنفتاح على الآخر: وهي ما يمكن تسميته بشروط الانفتاح، أي شروط الانفتاح على الغير و هذا المفهوم في حد ذاته مرتبط بمفهوم العبر ثقافية مفهوم التسامح مع الغير قبول الأخر، الحوار و التلاقي الفكري.

و مفهوم التلاقي الفكري يحتاج إلى أربعة شروط أخرى، و هي مفهوم الخروج عن فكرة (الشوفينية) – اللغة أو القيمية أو الدينية أو الحضارية، و أنه من كانت الشوفينية في أطروحاته فقد حكم على نفسه بالفشل، سواء لغويا أو غير ذالك فالمجتمع المعرفي يفترض التحكم في عدد من اللغات الأساسية، فماليزيا مثلا تحكمت في ذلك لأنها أنتجت أكبر مجمع للغات و للترجمة في العالم الإسلامي، فمن الآليات الأساسية التحكم في اللغات و الابتعاد عن الشوفينية اللغوية و القيمية و الدينية و الحضارية و الثقافية[1]؛

2 **رفض العولمة بالتفسير الأمريكي** [2]: أكد **مهاتير** دائما رفضه لفكرة العولمة حسبما تقدمها او تفسرها الولايات المتحدة، ذلك لأنها ستؤدي الى فتح أسواق الدول النامية أمام الشركات الأمريكية العملاقة التي لا تقوى مؤسسات الدول النامية على منافستها، وينتهي الأمر باستمرار احتكار الشركات الكبرى، ويرى مهاتير انه لا يجب أن تقبل أي أفكار او سياسات لمجرد أنها صادرة من الغرب، وطبق أفكاره عمليا عندما رفض تطبيق السياسات التي أوصى بها صندوق النقد الدولي أثناء أزمة الأسواق الآسيوية التي طالت دول منطقة جنوب آسيا بما فيها ماليزي.

لقد تعرضت العملة الماليزية، وهي **الرينجيت**، الى مضاربات واسعة بهدف تخفيض قيمتها، وظهرت عمليات تحويل نقدي واسعة الى خارج ماليزيا، وبدا آن النجاح الذي حققته على وشك التحول الى فشل ، وبعد بحث مستفيض للموضوع، أصدر مهاتير مجموعة قرارات تهدف الى فرض قيود على التحويلات النقدية خاصة الحسابات التي يملكها غير المقيمين، وفرض أسعار صرف محددة لبعض المعاملات، وهذا يخالف سياسة تعويم العملة التي يصر عليها صندوق النقد الدولي دائم ا ورغم ضغوط الصندوق، أصر مهاتير على سياسته التي أثبتت الأيام أنها كانت ناجحة حتى إن دولا كثيرة تدرسها وتحاول تكرارها. لكن وسائل الإعلام العالمية، حسبما

[1] محند برقوق، «مجتمع المعرفة». مرجع سابق، ص 09.
[2] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياميي». مرجع سابق، ص 05.

يقول مهاتير، ترفض الاعتراف بالنجاح الذي حققته ماليزيا في مواجهة الأزمة المالية الآسيوية، ولا تظهره بالشكل الكافي؛

3 – **سياسة الاتجاه الى الشرق :** يقول مهاتير محمد في آخر تقرير له عن الموازنة العامة قبل تقاعده كرئيس للوزراء ان حكومته أدركت تماما أهمية اعتناق قيم ايجابية لتحقيق التقدم المنشود، ولهذا اعتنق منذ 22 عاما سياسة النظر الى الشرق، والمقصود بها اعتناق قيم العمل السائدة في اليابان وكوريا التي تقوم أساسا على الانضباط الشديد والإخلاص التام لجهة العمل، والحرص على اختيار المديرين ليكونوا قدوة لموظفيهم[1]؛

4 –**التعامل بحذر مع المستثمر الأجنبي :** أنها تعاملت مع الاستثمار الأجنبي المباشر بحذر حتى منتصف الثمانينيات، ثم سمحت له بالدخول ولكن ضمن شروط تصب بشكل أساسي في صالح الاقتصاد الوطني منها[2]:

– ألا تنافس السلع التي ينتجها المستثمر الأجنبي الصناعات الوطنية التي تشبع حاجات السوق المحلية.

– أن تصدر الشركة 50 % على الأقل من جملة ما تنتجه.

– الشركات الأجنبية التي يصل رأس مالها المدفوع نحو 2 مليون دولار يسمح لها باستقدام خمسة أجانب فقط لشغل بعض الوظائف في الشركة.

5 –تحرير التجارة الخارجية: ترتبط ماليزيا مع عشر دول في جنوب شرق آسيا باتفاقية لتحرير التجارة الخارجي بالكامل اعتبارا من عام 1995 لتصل إلى الإعفاء الكامل عام 2003 بالنسبة للدول النامية، وعام 2005 بالنسبة للدول الأقل نموا، وذلك في اتحاد آسيان كما ترتبط أيضا باتفاق خفض التعريفة الجمركية مع استراليا ونيوزيلندا بنسبة 50 % اعتبارا من عام 1993، مع سعيها إلى إزالة القيود الجمركية مع اليابان والصين وكوريا الجنوبية في إطار اتفاقية Asean+3[3]؛

إن التحرير التجاري يعتبر عاملا مهما في النهضة الماليزية، بسبب ما يوفره من نفوذ للسلع الماليزية إلى الأسواق الخارجية لاسيما في الدول المتقدمة، هذه السلع التي تحرص الدولة دائما على تمتعها بالجودة العالية حيث قامت في إطار هذا الغرض بتحويل هيئة إلى شركة مساهمة تدار بأسلوب القطاع الخاص SIRIM المقاييس المعيارية الماليزية وتعمل على تطبيق المقاييس المعيارية للجودة في الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي واليابان (الإيزو) على الصناعة والتجارة الماليزية، وتتولى هذه الشركة منح شهادات الجودة للشركات المحلية مع السهر على مطابقة مواصفات الجودة والمحافظة على البيئة، بل أكثر من ذلك فقد قامت هذه الشركة بوضع مواصفات قياسية إضافية انطلاقا من طابع تكوين المجتمع الماليزي، مثل

[1] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياما». مرجع سابق، ص 05.
[2] عبد الحافظ الصاوي، «قراءة في التجربة الماليزية» . مجلة الوعي الإسلامي، العدد 451، الكويت، 2003/05/01، ص09.
[3] عبد الرحمان بن سانية، مرجع سابق، ص 70.

مواصفات السلع الغذائية التي تطابق الشريعة الإسلامية، ومواصفات الآداب العامة وتعدد الثقافات[1].

إذن، تشكل فلسفة النمو والتوزيع المنصف، والتكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية، والاعتماد على الإقتصاد الإسلامي و الوحدة الوطنية، و الإطار المؤسسي لصياغة ، إنجاز و رصد، و تنسيق السياسات الاجتماعية، والتمسك بالأبعاد الحضارية، بالإضافة إلى التعامل الحذر مع العولمة والمستثمر الأجنبي والاتجاه نحو الشرق أهم المتغيرات الحاكمة في تجربة التنمية في ماليزيا، و التي ساعدت بدورها على اقتراب هذه التجربة من أهداف الألفية الثالثة، و أكسبها طابعا إنسانيا. فلقد اتضح تراجع معدلات الفقر، وخاصة الفقر في الريف، و الفقر المدقع، و حققت إنجازات غير مسبوقة في التعليم الأساسي والمساواة في النوع، و وفرت فرصا واضحة لتمكين المرأة، و انخفضت بشكل واضح معدلات وفيات الأطفال، و تحسنت الصحة الإنجابية، و القضاء على مرض الملاريا، و اتضح مدى الاهتمام باستدامة البيئة، كما تحققت مشاركة عالمية في التنمية و القضاء على المشكلات الاجتماعية.

ثانيا: عناصر القوة الإقتصادية في التنمية المستدامة الماليزية:

إن نظرة فاحصة للتجربة الماليزية يمكن من خلالها تلمس عناصر القوة المتنوعة في التجربة الماليزية من خلال صياغة سياسة اجتماعية حصيفة، اكتسبت مجموعة من السمات، يعكس كلا منها جانبا من عناصر القوة هذه، الأمر الذي نستطيع الكشف عنه من خلال مجموعة الأهداف الإستراتيجية، و الفلسفة الجديدة التي انطلقت منها، و الإطار المؤسسي المواتي و الداعم لها، و التمويل الحكومي المستمر و المتزايد، و التكامل والتنسيق بين برامجها، و الشراكة المجتمعية و العالمية في إنجازها.

فلقد تبنت الحكومة الماليزية منذ عام 1970 مدخلا خاصا و فلسفة جديدة في التنمية، تجسدت في مفهوم النمو مع التوزيع المنصف للعائدات، و هدف نهائي يتمثل في الوحدة الوطنية؛ لأنه بدون هذا الانسجام فإن النمو الاقتصادي، و الدخول العالية، و مستويات المعيشة الأفضل، قد تفقد معناها، إن لم يكن هدفها تحقيق الوحدة الوطنية من خلال النصيب المنصف في **ثمار النمو الاقتصادي** ، و إعادة توزيعه على هذا الأساس بين الجماعات **العرقية الرئيسة**، و الفقراء من كل الجماعات و هكذا، فإن **فلسفة النمو** و ارتباطها بأهداف التوزيع؛ قد أسهم في تحقيق الإنصاف، و الوحدة، و الانسجام، والخير العام. و قد عملت الحكومة الماليزية على بناء إطار مؤسسي أسهم في تطبيق هذه الفلسفة وإنجاز الأهداف الأولية، عبرت عنه في صورة سياسات، و استراتيجيات، و خطط، و برامج، ومشروعات؛ أهمها السياسة الاقتصادية و الخطط التنموية، و استراتيجيات رئيسة؛ مثل تخفيض **نسبة الفقر** بغض النظر عن العرق، و إعادة بناء المجتمع الماليزي، ثم الخطط الخمسية و البرامج والمشروعات المتخصصة في قطاعات المجتمع المختلفة[2].

و يعتبر مجلس الوزراء هو الهيئة الأكثر قوة في اتخاذ القرار في ماليزيا، و المسؤول عن التمويل الحكومي و الإنفاق الذي يتطلبه تنفيذ هذه السياسات و الخطط و الاستراتيجيات و البرامج و المشروعات والتي

[1] عبد الرحمان بن سانية، مرجع سابق، ص 70.
[2] علي عبد الرازق جلبي، مرجع سابق.

استمرت في التزايد بشكل ملحوظ في مجالات هامة مثل الصحة، و التعليم، و التشغيل، و **الأمن الاجتماعي**، و تقليص الفقر و غيرها.

لقد حرصت حكومة ماليزيا على تحقيق التكامل بين هذه السياسات و الخطط و الاستراتيجيات، فكان:

*إدماج السياسة الاقتصادية الجديدة، و ما صاحبه من خطط تنموية، الخطوة الأولى في عملية تكامل السياسات الاجتماعية مع الخطط و سياسات التنمية القومية؛

*صاحب ذلك اهتمام الحكومة الماليزية و حرصها على التنسيق بين السياسات الاجتماعية و غيرها من سياسات، بدت واضحة في أثناء عمليات إنجاز هذه السياسات؛

*اعتمادها على نظام رصد مشروعات التنمية، و ما ترتب عليه من عمليات فحص و مراجعة و تقييم لضمان اكتمال المشروعات، و ذلك من خلال مجلس يجمع بين هيئات و منظمات متعددة، نظم على شكل هرمي على قمته **المجلس القومي للتنمية**، و في القاعدة **مجالس عمل لتنمية المقاطعات**، و بين المستويين مجلس للتنمية على مستوى كل وزارة، و وحدات للتنسيق بين الوزارات كما هو موضح في الشكل.

الشكل رقم27: يوضح طريقة مراجعة المشروعات ومراقبتها في ماليزيا

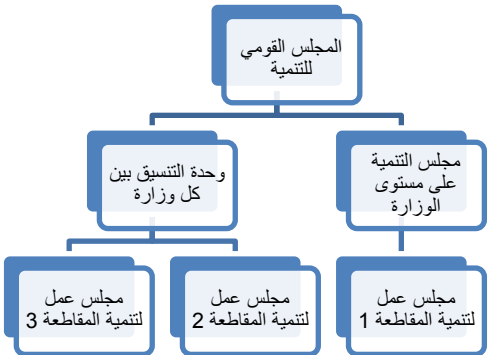

المصدر: بتصرف من: عبد الرازق جلبي، مرجع سابق.

واعتمد النموذج الماليزي في تحريكه لعملية النمو الاقتصادي على تعظيم دور القطاع الخاص في التنمية، حيث عمل على تحويل ملكية العديد من المشروعات إلى القطاع الخاص مع الاحتفاظ بسهم خاص في إدارة المؤسسات ذات الأهمية الاجتماعية والإستراتيجية،كما عملت السلطات على وقف إنشاء مشروعات عامة جديدة بعد تفاقم المشاكل التمويلية والهيكلية بالقطاع العام[1].

وكانت ماليزيا حريصة على تفعيل مبدأ الشراكة مع المنظمات الدولية و الهيئات العالمية المانحة، ظهر ذلك من خلال برامج التعاون الدولي في مجال الصحة، و تأسيس معهد البحث الطبي كمركز إقليمي لمنظمة الصحة العالمية للبحث و التدريب على التغذية و الأمراض الاستوائية، واستقدام أطباء أجانب و أخصائيين لسد العجز في بعض التخصصات، و برامج تنمية الموارد البشرية، و الاستفادة من جهود المانحين للتدريب الصناعي، و دعمها بالخبرات و المعونات المالية من فرنسا، و ألمانيا، و اليابان، و أسبانيا، و المملكة المتحدة، و أيرلندا الشمالية.

[1] عبد الرحمان بن سانية، مرجع سابق، ص 66.

ثالثا: أهم عوامل تميز التجربة الماليزية:

كشف تحليل التجربة الماليزية عن منظومة من العوامل التي تعد حاكمة في تميزها، ربما كان في مقدمتها مجموعة القيم و المبادئ و الأيديولوجيا التي استندت إليها هذه التجربة في تصورها، وتنفيذها، ثم مناخ الاستقرار السياسي المواتي، و نموذج الوحدة الوطنية الذي يعتمد على عناصر اقتصادية، و أخرى سكانية، و ثالثة ثقافية، و جودة السياسات و الاستراتيجيات التي طبقتها ، و تحدد طبيعة السياسات الاجتماعية و كذلك أهدافها في أي مجتمع من خلال مجموعة من القيم والمبادئ التي تنبثق من الأيديولوجية السائدة في هذا المجتمع، و يتأثر المسار التي تأخذه هذه السياسات بالظروف الاجتماعية، و الاقتصادية، و السياسية السائدة.

و يبدو أن وضوح الرؤية، و الالتزام السياسي بالرفاه الاجتماعي، كان له أهمية عليا في ماليزيا، و حتى بعد الأزمة الاقتصادية التي واجهتها في عام 1977. و تعهدت ماليزيا بالتوسع في الخدمات الاجتماعية باعتبار أن ذلك يشكل عنصرا في الأجندة القومية من أجل التنمية [1]، مع التركيز على مبادئ النمو الاقتصادي و التوزيع المنصف.

و قد وجدت ماليزيا مع غيرها من دول جنوب شرق آسيا، في مسارات العمل، و القيم والمبادئ التي تبنتها، الأسس الضرورية في تقوية التماسك الاجتماعي، و تحقيق الاستقرار الاقتصادي، والسياسي، و الاجتماعي؛ و من ثم تنمية الوحدة الوطنية، و إضفاء شرعية على النظام السياسي، والمحافظة على السلام القومي[2].

و يكفي أن نذكر في هذا الصدد على سبيل المثال لا الحصر، كيف أن نظام التعليم قد أسس و لا يزال على مبادئ احترام الإثنية، و الاستفادة من تجارب الآخرين، و عدم فرض نمط جماعي للتعليم في دولة متعددة الأعراق، و زرع روح التسامح و التفاهم بينهم، و مبادئ الهوية الوطنية والإسلامية و تجسدها في الأهداف، والطموحات والغايات المنشودة من التعليم وبرامجه، وكيف كانت مبادئ حاكمة لتطوره ومع تعاقب الحكومات في ماليزيا، ظلت جميعها متمسكة بالتزامات تحسين الرفاه، و خير كل الماليزيين.

إنَّ العمل على تحقيق التكامل بين السكان : كان واحد من اهتمامات التنمية الرئيسة في ماليزيا المستقلة حديثا عام 1957 العمل على تحقيق التكامل بين السكان، بخاصة إدماج القسم الهندي Indigenous في الاقتصاد الحديث بالسرعة الممكنة. و لتحقيق هذا الهدف، تم بلورة برامج لإعادة توزيع الثروة، بالإضافة إلى برامج تعمل على توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية؛ و نعني التعليم، و الصحة، و الإسكان. و كان دعم الخدمات الاجتماعية يتم بغض النظر عن دخول الأفراد، بمعنى ضمان أن القسم الأكبر من السكان قد تمكن من الوصول إلى الخدمات؛ أولئك الذين كانوا عاجزين عن الاستفادة منها[3].

و كان سياق الاستقرار السياسي، وغياب الكوارث الطبيعية الخطيرة، و ندرة الصراع المسلح بين الأعراق المختلفة، و تمتع ماليزيا بفترة طويلة من النمو المنصف، تشكل جانبا آخر من مجموعة العوامل الحاكمة، والتي جعلت التجربة الماليزية تتسم بالتميز. لأنها منذ عام 1963 استطاعت أن تحافظ على الاستقرار الاجتماعي والسياسي.

---

[1] علي عبد الرازق جلبي، مرجع سابق.

[2] المرجع نفسه.

[3] لزهر بن عيسى، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكويامي». مرجع سابق، ص 06.

لقد كان لتحقيق الوحدة الوطنية من خلال الاقتصاد، و السكان، و الثقافة، عاملا حاكما في التجربة الماليزية. فلقد أسهم مبدأ النمو المنصف الذي تبنته الخطة القومية و السياسة الاقتصادية، في تحقيق الوحدة الوطنية، و اقتسام الثروة الجديدة بين الجماعات العرقية الرئيسة و الفقراء من كل الجماعات. و هكذا، تحقق هدف الحكومة من ضمان أن تكون الموارد الاقتصادية التي تم نسجها تحقق الحاجات الإنسانية على نحو فعال، و تحقيق التكامل بين السكان، خاصة إدماج القسم الهندي في الاقتصاد الحديث و بالسرعة الممكنة. فنظمت برامج لإعادة توزيع الثروة، و أخرى لتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية. كما ساعد ما تحقق في مجال التكامل الثقافي، على دعم الوحدة الوطنية بين الأعراق المتعددة؛ الهنود الذين تم جلبهم كعمالة صناعية على يد الإنجليز للعمل في مقاطعات المطاط، و الصينيين الذين زادت أعدادهم و أخذوا يسيطرون على الاقتصاد، و الملاويين الذين يشكلون أغلبية سكان ماليزيا، و مع ذلك قرروا أن يتقاسموا القوة السياسية و الاقتصادية مع الصينيين و الهنود على نحو غير مألوف، و الحرص على تشرب ثقافة الأعراق الأخرى و المحافظة عليها، على أن تظل الثقافة المالوية الوطنية هي ثقافة ماليزيا إلى حد كبير، و اعتبار اللغة المالوية هي اللغة الرسمية، و الإبقاء على اللغات الأخرى كوسائل للتعلم في المدارس، و اعتبار الإسلام هو الدين الرسمي في البلاد، مع الاعتراف بالأديان الأخرى دون إعاقة. و قد تحقق كل ذلك من خلال روح التسامح و النزعة البراغماتية التي يبديها كل فرد، بناء على اعتقاد الماليزيين أنه من الأفضل أن نحصل على شريحة من كعكة متنامية، من أن نحصل على كل الكعكة المتقلصة. وقد نجم عن هذا التسامح مع ثقافة الآخر، أن أصبحت ماليزيا أكثر سلاما و استقرارا؛ مما ساعد بدوره على النمو الاقتصادي السريع.

تمتلك التجربة الماليزية العديد من عوامل التميز والارتقاء ولأن تكون وجهة جديدة للعالم الإسلامي إذا ما توفرت الإرادة السياسية الجادة، فبالنظر إلى عوامل الارتقاء السابقة والتي جعلت من نموذج الإقتصاد الإسلامي الماليزي واحد من أهم النماذج التي تستحق الوقوف عندها، لتحليليها والاستفادة منها، خاصة مع وجود عوامل قوة وتميز في التجربة التنموية الماليزية التي يمكن أن يستند إليها كمرجع تنموي إسلامي بمواصفات حضارية قريبة من واقع وبيئة حاضرة العالم الإسلامي، وبناء عليه: ماهي أهم خصائص هاته التجربة التنموية الإسلامية؟ وكيف يمكن التأثر بها واقتباس الدروس منها عربياً وإسلاميا؟

المطلب الثاني: أهم خصائص التجربة الماليزية و الدروس المستفادة منها:

تعد التجربة الماليزية واحدة من التجارب الناجحة في العالم الإسلامي بالنظر إلى المستويات التنموي التي حققتها، فهي جديرة بالتأمل وخصوصاً أنها تتميز بكثير من الدروس التي من الممكن أن تأخذ بها الدول العربية والإسلامية كي تنهض من كبوة التخلف والتبعية ، وقبل التعرف على أهم الدروس المستخلصة منها نعرج على أهم خصائص هاته التجربة.

أولا: خصائص التجربة الماليزية في عملية التنمية: توصف تجربة التنمية في ماليزيا على أنها تجربة ناجحة وأنها تجربة اتفقت إلى مدى بعيد مع مبادئ وأسس **الاقتصاد الإسلامي**، وإن لم يتم الإعلان صراحة عن هذا الانتماء. فقد اهتمت ماليزيا بتحقيق التنمية الشاملة لكل من المظاهر الاقتصادية والاجتماعية، مع الموازنة بين الأهداف الكمية والأهداف النوعية، مع الاهتمام بهذه الأخيرة، حيث تتميز هاته التجربة بعدة خصائص ساعدت على نجاحها، وأسهمت في استدامة التنمية المحققة وأهم هاته الخصائص ما يلي:

- في مجال التنمية المادية عملت ماليزيا على تحقيق العدالة بين المناطق، بحيث لا يتم تنمية منطقة على حساب أخرى، فازدهرت مشروعات البنية الأساسية في كل الولايات، كما اهتمت بتنمية النشاطات الاقتصادية جميعها، فلم يهمل القطاع الزراعي في سبيل تنمية القطاع الصناعي الوليد أو القطاع التجاري الاستراتيجي، وإنما تم إمداده بالتسهيلات والوسائل التي تدعم نموه، وتجعله السند الداخلي لنمو القطاعات الأخرى؛
- كذلك انتهجت ماليزيا إستراتيجية الاعتماد على الذات في الاضطلاع بالعبء التنموي، سواء البشري أو التمويلي، حيث عملت على حشد المدخرات المحلية اللازمة لاستغلال الموارد الإلهية المتاحة . اعتمدت ماليزيا إستراتجية تعتمد على الذات بدرجة كبيرة من خلال الاعتماد على السكان الأصليين إلى جانب اهتمامها بالتنمية البشرية، ولقد انطلقت السياسة التنموية الماليزية من اهتمامها بالإنسان الفرد من خلال الخطة الإستراتيجية رؤية آفاق 2020، والعمل على تحقيق التنمية البشرية بكل أبعادها، وتعميق الحرص الذاتي في كل فرد على تطوير الدولة مما يشعره بأنه عنصر فاعل وحقيقي في تجربة بلاده التنموية، فالهدف المركزي الرابع من برنامج الاستشراف المستقبلي الماليزي (رؤية 2020) هو تأسيس مجتمع قيمي كامل، يكون المواطنون فيه على درجة من التدين القوي والقيم المعنوية والمعايير الأخلاقية الرفيعة[1]؛
- اتفقت التنمية الماليزية مع المبدأ الإسلامي الذي يجعل الإنسان محور النشاط التنموي وأداته، فأكدت تمسكها بالقيم الأخلاقية والعدالة الاجتماعية والمساواة الاقتصادية، مع الاهتمام بتنمية الأغلبية المسلمة لسكان البلاد الأصليين من الملاويين وتشجيعهم على العمل بالقطاعات الإنتاجية الرائدة، فضلاً عن زيادة ملكيتهم لها . كما وفرت لأفراد المجتمع إمكانيات تحصيل العلم في مراحله المختلفة، وتسهيل التمرين والتدريب ورفع مستوى الإنتاجية، وترتيبات الارتفاع بالمستوى الصحي وتوقعات العمر، فنجحت

[1] فيصل حسونة، **إدارة الموارد البشرية**. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2008، ص 16.

في تحسين مستويات معيشة الأغلبية العظمى من أفراد الشعب كماً ونوعاً، وخصوصاً مع ارتفاع متوسط الدخل الفردي[1]؛

- أيضاً اهتمت ماليزيا بتجربة تحسين المؤشرات الاجتماعية لرأس المال البشري الإسلامي، سواء كان من أهل البلاد الأصليين أو من المهاجرين إليها من المسلمين الذين ترحب السلطات بتوطينهم، كما أسهم ارتفاع نصيب الملاويين في الملكية المشتركة للثروة في القطاعات الإنتاجية المختلفة، فضلاً عن القطاع المالي والمصرفي، إلى توفير رؤوس الأموال المحلية اللازمة لمختلف أوجه التنمية بصورة متزايدة والتي أسهمت في الإقلال من الديون الخارجية، وما يترتب عليها من زيادة عبء الدين الذي يرهق الموارد اللازمة للتنمية، فضلاً عن العواقب الوخيمة اجتماعياً وسياسياً . وتدلل الدكتورة نعمت مشهور♦ على ما ذهبت إليه من خلال ما يلي[2]:

- طبيعة دور الدولة في النشاط الاقتصادي في ماليزيا تتم من خلال القنوات الديموقراطية للشورى المتمثلة في الأحزاب الماليزية المتعددة التي توفر أوسع مشاركة ممكنة للناس في مناقشة جميع القضايا المتعلقة بالمصلحة العامة، ومتابعة السلطة التنفيذية في تطبيقها الجاد لجميع السياسات التي يتم الموافقة عليها؛
- التزمت الحكومة الماليزية بالأسلوب الإسلامي السليم في ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية وتوجيه الموارد، ففي حين عملت على تحويل ملكية مختلف المشروعات الاقتصادية إلى القطاع الخاص، فقد نمت مسؤولية الأفراد وأشركتهم عملياً في تحقيق الأهداف القومية، واحتفظت بسهم خاص في إدارة المؤسسات ذات الأهمية الاجتماعية والإستراتيجية، لعدم التخلي عن دورها في ممارسة الرقابة والإشراف عليها . ومن ناحية أخرى أسهمت الحكومة في التقليل من الآثار السلبية للتحول إلى القطاع الخاص عن طريق منح تأمين ضد البطالة للعاملين في الخدمات التي تم تحويلها إلى القطاع الخاص، مع وعدهم بأجور أعلى في المدى القريب، ولكن يؤخذ على الحكومة تجاهلها للاعتراضات الإسلامية على تحويل الموارد الطبيعية العامة إلى القطاع الخاص بدلاً من إبقائها في إطار الملكية المشتركة للمسلمين تحت مسئولية الدولة ورقابتها . وتؤكد الدكتورة: نعمت مشهور ، وجهت نظرها بأن التجربة الماليزية كانت إسلامية من دون وجود لافتة تحدد هذا الانتماء من خلال أن التجربة لفتت أنظار الدارسين الذين تنبأوا بتحول القوة السياسية الإسلامية من الشرق الأوسط إلى جنوب آسيا، حيث يتوقع أن يؤدي الأخذ بالابتكارات التكنولوجية وتحقيق معدلات التنمية العالية، إلى تحويل دولة صغيرة سريعة النمو مثل ماليزيا، إلى أهم وجود إسلامي في العالم على الإطلاق؛
- إقامة مشروع مصرف لإقراض الفقراء من أجل توليد دخول جديدة لهم تساعدهم على الخروج من ربقة الفقر، وهو عمل يمكن للأفراد القيام به في شكل مجموع ات صغيرة وقد طبقت التجربة

[1] عبد الحافظ الصاوي، مرجع سابق، ص08.

♦ الدكتورة: نعمت مشهور، أستاذة الاقتصاد الإسلامي في كلية التجارة للبنات بجامعة الأزهر .

[2] عبد الحافظ الصاوي، مرجع سابق، ص08.

في ماليزيا على شكل قروض حسنة، وقد نجح في القضاء على الفقر خاصة في المناطق الريفية، كما كان لتجربة صناديق الزكاة دور في تخفيف حدة الفقر؛

- استقرار **السياسات العامة الاقتصادية** والمشاركة الشعبية والإدارة الجيدة أي المشاركة الفعالة من قبل مؤسسات المجتمع المدني والشفافية في الحكم والمساءلة العامة كما أن نظام الحكم قائم على عدالة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع واللامركزية في صنع القرار.

ثانيا: أهم الدروس المستفادة:

إن استعراض المحاولات التنموية الفكرية والنهضوية لماليزيا والهادفة إلى إنهاء ظاهرتي التخلف والفقر وتحقيق **التنمية المستدامة للمجتمع الماليزي**، ابتداء من ثمانينات القرن الماضين بالبرامج والمخططات المرتكزة على الإقتصاد الإسلامي المستوحاة من فكر العلامة الجزائري **مالك بن نبي**، كل هاته الجهود قد حققت النقلة والقفزة النوعية المطلوبة.

تمدنا التجربة الماليزية بمجموعة من الدروس، أسفر عنها تحليل العناصر المتعددة التي شكلتها، و التي وجب علينا التوقف عند أهمها، توقفنا عند بعضها الذي يمدنا بدروب تساعد على النجاح، وبعد هذا التحليل يمكننا أن نخلص إلى مجموعة من الدروس التي يمكن لبلدان العالم الإسلامي الاستفادة منها وهي:

أولا: الدروس السياسية: يمكن ذكر أهم الدروس السياسية التالية:

1 -المناخ السياسي للبلاد حيث لعب الاستقرار السياسي دور مهم في دفع عملية التنمية نحو الأمام ذالك أن الاقتصاد والسياسة وجهان لعملة واحدة؛

2 -الدقة و الموضوعية في اختيار القيادة من أبسط مسؤول إلى رئيس الوزراء إلى رئيس الدولة ، فالقيادة الجيدة تحدث فارقا في أي مكان من العالم ففي الوقت الذي يفخر فيه " الفنزويليون " بـ "هوغو شافيز" فإن الماليزيون يفخرون ب " مهاتير محمد "، الذي اقتنع و استطاع أن يقنع الماليزيون بأن العولمة خطيرة إلا إذا تم توجيهها للوجهة الصحيحة فضلا عن ذلك أن نجاح ماليزيا اليوم من دون التضحية بالإسلام جعلها مركزا أسيويا محوريا[1]؛

3 -أن تتوزع التنمية على جميع مكونات القطر دون القصور على مناطق و إهمال مناطق أخرى مما يترتب عليه الكثير من المشكلات مثل التكدس السكاني و الهجرة إلى المناطق المعنية بالتنمية وتكريس الشعور بالطبقية و سوء توزيع الدخل، فبهذا التوزيع للتنمية يتم التوازن السكاني مما يؤدي إلى الاستقرار الاجتماعي، و بالتالي السياسي كذلك[2]؛

4 -القدرة على تحويل التعدد الإثني مصدر قوة جاذبة يعول عليه في الاستثمار، بعكس بعض النماذج التي فشلت في جمع الشتات الوطني وتحويله إلى عامل قوة وتنوع لا عامل تفكك وتناحر كالعراق مثلا؛

ثانيا: الدروس الإدارية: إجمالا تعتبر الدروس الإدارية كسليل وانعكاس لنجاح التجربة سياسيا ومن أهم هاته الدروس ما يلي:

[1] مبارك معمري، مرجع سابق، ص 154.
[2] المرجع نفسه.

في الجانب الإداري[1]: لم تظهر كثيرا سمات اللامركزية الإدارية في عمل الأجهزة الحكومية في ماليزيا بالشكل الواسع الذي يتيح صلاحيات هامة للأقاليم ورغم ذلك فقد كانت اللامركزية السياسية عاملا مهما ليعبر كل إقليم عن قدراته ويشارك في بناء الاقتصاد بتوجيه من السلطة المركزية طبعا ولكن أساليب الإدارة والتمييز والتركيز على الدور القيادي أعطى نتائج محفزة يمكن الاستفادة منها.

إن مسار الإصلاحات الإدارية في ماليزيا لم يتوقف ودليل ذلك صدور عدة قوانين كانت ذات تأثيرات فارقة في التحول التدريجي إلى اللامركزية وعززت من صلاحيات السلطات المحلية بإجراءات كثيرة تحولت على إثرها الوحدات الإدارية في الأقاليم من هياكل لتقديم خدمات روتينية للمواطنين إلى **أجهزة متكاملة** تساهم في **التنمية** وتضع الخطط (Make Planing) وتراقب تنفيذها، فصارت السلطات المحلية تتولى مهمة:

– جمع الضرائب وتأجير الأراضي للمستثمرين وتهتم بشؤون المواطنين في ما يخص الحماية الاجتماعية وتخطيط المدن والمناطق الحضرية.

شمل الإصلاح الإداري أيضا التنمية البشرية وزيادة معارف وقدرات ومهارات وأخلاقيات العمل وجعل القوة البشرية أهم أدوات الإصلاح والتنمية من خلال التعليم والتدريب والإبداع في كافة المجالات العلمية والمعرفية والمهن وهذا لصالح الرفاهية والاستقرار السياسي، الاقتصادي والاجتماعي.

ولقد حاربت ماليزيا كافة أنواع **الفساد الإداري** وأنشأت مؤسسات رقابية لضمان عدم إساءة الوظيفة العامة، وكذا فعالية القيادة التي انتهجها مهاتير محمد والتي تتسم بالحزم، حتى أن البعض أطلق على أسلوب قيادته وصف (الدكتاتورية) الإيجابية♦ لاحتفاظها بصفات العدل واتخاذ القرارات دون تردد مع محاسبة المقصر مع اعترافه بمجهودات من سبقوه.

وانجاز الأعمال والمشاريع الحكومية تمت إدارتها بفاعلية عالية ودون أي تأخير مع تسيير المشاريع في وقتها ووضع خطط إستراتيجية دقيقة من خلال وضوح الرؤى والرسالة والأهداف ومن ثم وضع الآليات المناسبة للتنفيذ والمتابعة والتقييم مع الأخذ بعين الاعتبار المصالح الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لماليزيا، هذا وقد تم تحديث الأنظمة والسياسات الإدارية وتم تطويرها لتتناسب ومتطلبات مرحلة الرؤية والتغيير التي تشهدها ماليزيا مع إيجاد إدارة فاعلة قادرة على التنفيذ بتحديد الإجراءات والوقت المطلوب للإنجاز أو الحصول على موافقة لمشروع ما، كما أن صلاحيات الموظفين معروفة ومكتوبة وهذا من شأنه أيضا عدم ترك أي فرصة للتلاعب أو الفساد.

وقد ركزت الحكومة الماليزية على العمل بمبادئ ومفاهيم الجودة الشاملة التي هي عبارة عن احترام العميل والعمل على إرضائه وإشباع رغباته المعلنة والمفترضة من خلال تقديم خدمات ذات نوعية عالية في الوقت الملائم بهدف تقليص معدلات شكاوي العملاء والتطوير المستمر في الخدمات [2]، والتي تهتم بتحسين العمل والإنتاج من سلع وخدمات بجودة ودقة عالية وبدون أي تأخير في التسليم مع الاهتمام بنشر ثقافة الوقاية من الأخطاء قبل حدوثها والعمل بروح الفريق الواحد مع اختصار الإجراءات الإدارية وعدم جعل المعاملة تمر

[1] علي قوق، «إدارة الأقاليم والتجارب المستفادة عربيا- حالة ماليزيا- ». رسالة ماجستير، (كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح. وقلة-، 2011)، ص 143.

♦ من بينهم الأستاذ والخبير الجزائري فارس مسدور.

[2] جمال الدين لعويسات، **إدارة الجودة الشاملة**. الجزائر: دار هومة للطباعة و النشر والتوزيع، 2003، ص 13.

بإجراءات وموظفين كثيرين وهذا من شأنه تسريع الإنجاز وعدم التأخير وعدم ترك الفرصة للتلاعب والتحايل والانتفاع المادي والمعنوي من طرف بعض الموظفين غير المنضبطين[1].

وقد وضع على مستوى أجهزة الخدمة المدنية " دليل الإجراءات" الذي يحدد بدقة مجموعة من الإجراءات التي يجب اتخاذها لتنفيذ أي عمل، والزمن الذي يستغرقه ذلك وصلاحيات الموظفين فإذا لم يقم الموظف بما حدد له بدقة وضمن الزمن المحدد يستنتج أنه فاسد وبالتالي سيحاسب، وقد عملت الإدارة على تقليل الإجراءات الإدارية إلى أدنى حد وذلك باستخدام نظام " إنهاء المعاملة بإجراء واحد" سعيا إلى قتل الروتين الإداري كما اهتمت بالانضباط الإداري المتمثل في توقيع الموظفين في وقت دخولهم وخروجهم من العمل ولا يستثنى من ذلك أحد حتى رئيس الوزراء وأنشأت كذلك وكالة لمكافحة الفساد الإداري وافتتحت بعدها " **أكاديمية مكافحة الفساد**" عام 2005 لتأهيل الموظفين في هذه الوكالة وتدريبهم على تقصي الحقائق والمراقبة والتدقيق.

ثالثا: الدروس الاجتماعية:

من أكبر الإنجازات التي حققتها الحكومة الماليزية إرساء دعائم السلم والاستقرار الاجتماعي في مجتمع متنوع عرقيا ودينيا ولا شك أن أول معضلة واجهت ماليزيا في عصرها الحديث هي مشكلة عدم العدالة الاجتماعية وكان ذلك في بداية استقلالها حيث نشبت صراعات عرقية بين السكان الأصليين المالاويين والأقلية الصينية فانطلقت المسيرة التنموية الماليزية على أساس إرساء العدالة الاجتماعية وتوحيد الجبهة الداخلية للانطلاق في الإصلاح ووصل الانسجام داخل المجتمع الماليزي ليتحول التنوع مصدر إنماء لا هدم[2].

وقد حفزت سياسة الحكومة الشعب الماليزي على الاعتماد على الذات قي بناء تجربته التنموية في ظل استقرار سياسي واجتماعي ومشاركة شعبية من قبل مؤسسات المجتمع المدني فتحقق نظام الحكم القائم على العدالة في توزيع الدخل بين أفراد المجتمع ولامركزية في صنع القرار.

ومن الدروس الأخرى أنه في حالة البلدان متعددة العرقيات والثقافات هناك حاجة قوية للتعايش السلمي بين تكويناتها والتعاون حتى يكون هناك استقرار سياسي وهو جوهر التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتدفق الاستثمار الأجنبي وازدهار الاستثمار المحلي، وحتى يتحقق التعايش فإن السياسات الاقتصادية يتعين فيها أن تراعي العدالة في توزيع الأعباء والمغانم بالتناسب مع أوضاع هذه التكوينات وهذا الأمر يتطلب تدخلا حكوميا فيما إذا فشل السوق في تحقيق هذه العدالة، كما أنه يتوجب على الجهاز الحكومي أن يكون ممثلا لتكوينات المجتمع المختلفة[3]؛

أمَّا الدرس الثالث من دروس النجاح في التجربة الماليزية، فيمكن أن نستخلصه مما تحقق في مجال توفير الأمن و الحماية الاجتماعية من ناحية، و تقليص معدلات الفقر من ناحية أخرى ، ولقد عملت ماليزيا على توسيع دائرة الأمن والحماية الاجتماعية، من خلال تعدد نظمها في التأمين، وكذلك تباينها، واتساع دائرة الفئات التي تغطيها حتى شملت العاملين لحسابهم الخاص، والعاملين الأجانب بما فيهم المقيمين غير الشرعيين.

وكانت الحكومة وهيئاتها المختلفة تشكل المصدر الرئيس في توفير ما يحتاجه استمرار توفير الحماية والأمن

[1] علي قوق، مرجع سابق، ص 144.
[2] المرجع نفسه، ص 145.
[3] مدحت أيوب، **السياسة الاقتصادية الماليزية**. جامعة القاهرة: برنامج الدراسات الماليزية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2008، ص 86.

الاجتماعي، من التمويل اللازم رغم بعض الأزمات الاقتصادية في أعوام 1980 و 1990، والقوانين والتشريعات كمظلة لهذه الحماية. وكانت ماليزيا قد وضعت تقليص الفقر على قمة أجندة التنمية القومية منذ عام 1970، و اعتبرته أحد الأهداف الإستراتيجية لخطة الاقتصاد القومي؛ مما كان له نتائجه الواضحة على تراجع نسبة الفقراء، و بخاصة نسبة الفقر المدقع، و انخفاض معدلاته بصورة كبيرة، يقل بشكل واضح عند مقارنته بالمستويات العالمية، و لا يتشابه مع الفقر الموجود في عدد من الدول الأفريقية[1].

وهكذا فالإسلام يعتبر العدالة مبدأ أساسيا يجب أن تتصف به جميع أشكال النشاط الإنساني، فالإسلام يصف المقاربة الشاملة من اجل بناء مجتمع قائم على العدالة الاجتماعية، من خلال التشغيل الكامل(مع التأكيد على محاربة الفقر) والتقليل من التفاوت بفضل إعادة توزيع ملائم للثروات، تستبعد تركيز الثروات وممارسة الاحتكار وكذلك النشاطات غير المشروعة من احتيال وفساد واختلاس والأموال والكنز والتبذير والبخل والربا[2].

كما عملت ماليزيا على الاستثمار في البشر من خلال التنمية البشرية ورفع كفاءة رأس المال البشري فالإنسان هو عماد التنمية تقوم به ويجني ثمارها، فبفضل اهتمام ماليزيا بالفرد انتقلت من دولة زراعية بدائية إلى دولة متقدمة تحتل المرتبة التاسعة عالميا بين الدول المدرة للتقنية العالية، وذلك بمعدل سنوي يناهز الثمانية بالمائة وهو أحد أعلى المعدلات في العالم، كما بلغ الناتج القومي الخام بالنسبة للفرد حوالي 3400 دولار أمريكي في عام2003 مع توقعات تحديدها بـ: 6000 دولار وفقا للخطة الإستراتيجية الماليزية رؤية آفاق 2020 [3].

رابعا: الدروس الإقتصادية والتنموية:

1-الاعتماد على الذات: في سنة 1997 رفض مهاتير محمد نصائح وتوصيات صندوق النقد الدولي: FMI في قضية الخوصصة والإصلاحات والاستدانة من هذا الصندوق وقال لخبراء الإقتصاد الماليزيين: أخرجوا ماليزيا من أزمتها[4]؛

ونبه إلى تجربة ماليزيا في التعامل مع أزمة عام 1997، وأنها تميزت بالذاتية ورفض أجندة صندوق النقد الدولي، أو الاقتراض بالربا، حيث توجت إلى تحجيم الفساد وإصلاح الجهاز الإداري للدولة ومحاربة المضاربة على عملتها في الخارج، وفي أقل من عامين نجحت ماليزيا في النهوض من كبوتها؛

2- لعل ثاني دروس النجاح التي تمدنا بها تجربة ماليزيا، نستمده من تمكنها خلال ما يقرب من نصف قرن من أن تتحول من بلد فقير يعيش على زراعة المطاط، إلى نموذج سريع النمو بين مجموعة البلدان النامية في العالم، ثم إلى حالة متميزة بين مجموعة النمور الآسيوية في جنوب شرق آسيا، و إلى مرتبة عالية و مستمرة في التصاعد على سلم الترتيب بين دول العالم. و ظهر ذلك واضحا من بلوغها المرتبة 63 في قائمة هذه الدول، و من ارتفاع دليل التنمية البشرية، و التقدم الذي تمتعت به مؤشراتها فيما يتعلق بالعمر المتوقع عند الميلاد، و معدلات تعليم القراءة و الكتابة، ونصيب الفرد من الناتج الإجمالي المحلي[5]؛

---

[1] علي عبد الرازق جلبي، مرجع سابق.
[2] زهير عبد الكريم الكايد، **الحكمانية: قضايا وتطبيقات**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003، ص153.
[3] فيصل حسونة، مرجع سابق، ص 16.
[4] فارس مسدور، « نقاط على الحروف». حصة في قناة الشروق نيوز، 2016/03/17.
[5] علي عبد الرازق جلبي، مرجع سابق.

3- يأتي الدرس الثالث من دروس النجاح في التجربة الماليزية، في مجال زيادة نمو رأس المال البشري، و تقدم منظومة الصحة، و تحسين أوضاع التعليم، و اقترابها من معدلات التشغيل الكامل، حيث جاء ترتيب ماليزيا في تصنيف منظمة الصحة العالمية لمجمل أداء المنظومة الصحية بها في المرتبة 49 على مستوى العالم؛ مما جعلها تتقدم في هذا الصدد على مجموعة دول نامية و عربية؛ و ذلك بسبب انخفاض معدلات وفيات الأطفال الرضع، و تناقص معدل وفيات الأمهات و غيرها. كما تأكد نمو رأس المال البشري في ماليزيا من خلال ما حدث من تحسن واضح في أوضاع التعليم بناء على الانخفاض الملحوظ في نسبة الأمية بمعدلات تقل كثيرا عن نظيراتها في بلدان نامية و عربية أخرى، و ارتفاع معدل القراءة و الكتابة؛ و هو واحد من أعلى المعدلات في العالم؛ مما يعكس أهمية التعليم في أجندة التنمية القومية، الأمر الذي تأكد أيضا من خلال ما كشفت عنه نسب المسجلين في المدارس الابتدائية و الثانوية، و الملتحقين بالجامعات و المعاهد العليا، و التي لوحظ تفوقها على نظيراتها في بلاد آسيوية، و نامية، و عربية ؛ و من ناحية ثالثة، فإن النمو في رأس المال البشري في ماليزيا قد تأكد من خلال ما بلغته نسبة التشغيل في هذا البلد، و ما اعتبرته الدوائر العالمية واحدة من ألمع النسب في العالم، و هي نسبة مرتفعة زادت معها أعداد المشتغلين على المستوى القومي، و ما أتيح لهم من فرص وظيفية أفضل، و بأجور عالية، و ما صاحبه من تراجع واضح في معدلات البطالة؛ الأمر الذي جعل ماليزيا قادرة على الاقتراب من مستويات التشغيل الكامل رغم تخفيض النفقات ؛ وربما كان هذا النجاح على صعيد التشغيل الكامل يعزى إلى التوسع السريع و المستمر – في الغالب – للاقتصاد الإسلامي، كما أكدت عليه الكتابات السابقة، و الدراسات التي يزخر بها التراث، و الذي توقف كثيرا عند البعد الاقتصادي التنموي في التجربة الماليزية.

فلقد كان للحكومة في ماليزيا دورا فعالا في دعم وظائف العرض و الطلب للاقتصاد، فهي لم تقم فقط بتنظيم و توجيه النشاطات الاقتصادية، و إنما كانت أيضا تلعب دور صاحب العمل و المنتج. وعملت على توفير فرص عمل لقطاع كبير من السكان، بما في ذلك المرأة، و كذلك الخدمات الاجتماعية المتباينة، و العائدات ، و كانت تعتمد على نظام اقتصاد كلي مختلط؛ ساعدها على الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي، و وضع معايير ضابطة لدفع الاستثمار الخاص و المبادرات الفردية و لزيادة قدرتها التنافسية على المستوى العالمي، اضطلعت ماليزيا بإصلاحات هيكلية اقتصادية، عملت على تعزيز شرعية و تبني سياسات العمل الضرورية، و استهدفت التخلص من الحدود التي تعوق النمو الاقتصادي، و وفرت الأدوات اللازمة التي تعمل على دعمه، مع التأكيد على التوزيع المنصف للعائدات لكل فئات السكان[1].

و لقد اتضح بجلاء نمو رأس المال البشري في ماليزيا، من خلال درس آخر للنجاح نستخلصه مما تحقق في مجال تمكين المرأة، و ارتفاع نسبة الوظائف التي تشغلها بأجر في القطاع غير الزراعي، و في مراكز القيادة، و المقاعد البرلمانية، و المناصب الوزارية، و هي نسبة تفوق ما تحقق لنظيرتها في بلدان نامية و عربية وإسلامية كثيرة.

[1] علي عبد الرازق جلبي، مرجع سابق..

بالإضافة إلى الدروس السابقة لا يمكن تجاهل حقيقة الاهتمام بجوهر الإسلام وتفعيل منظومة القيم التي حض عليها الإسلام في **المجال الاقتصادي** وغيره ولا داعي لرفع لافتات إسلامية دون وجود مضمون حقيقي لقيم الإسلام، و إعمال مبادئ الشورى التي حض عليها الإسلام من خلال نظم ديمقراطية تحترم حقوق الأفراد، مع أهمية تفعيل الأدوات الاقتصادية والمالية الإسلامية في مجال التنمية مثل **الزكاة** و**الوقف** من خلال وجود مؤسسات تنظم عملها والرقابة على أدائها.

ومن أهم الدروس المستفادة كذلك من هذه التجربة هو استيعاب وإدراك الأسباب الحقيقية التي تؤدي إلى انكماش النشاط الاقتصادي والكيفية التي تعمل بها والعلاقات المتداخلة للقطاعات الاقتصادية المختلفة مع وضع استراتيجيات مكافحة الأزمة وإصلاح الخلل ودارسة المقترحات العديدة وإخضاعها للتجربة ولتحقيق الاستراتيجيات يجب تضافر جهود صانعي القرار بالإشراف على الإجراءات والخطوات التنفيذية كما أن جمع المعلومات وتقديمها في شكل بياني للمسؤولين يساهم في فهمهم المشكلة لتوضع لها الحلول المناسبة، كما أن اهتمام الحكومة المستمرة بالاقتصاد وعدم التراخي والضعف يجعلها يقظة تماما لكل ما يطرأ من مشاكل اقتصادية توقف النمو[1].

لم يهمل الماليزيون مبادئ الدين الإسلامي في حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بل كان دائما هو الرافد الأول الذي يستمدون منه العزيمة على النجاح والمثابرة للوصول إلى الأفضل، وبالتالي دافع السكان الأصليون على الهوية المالاوية ورفضوا سيطرة الثقافات الوافدة عليهم أو الأديان الدخيلة على مجتمعهم.

وتضمنت السياسة الضريبية في ماليزيا بعدا اجتماعيا يستفيد منه الفقراء وذلك بتأكيد اقتطاعات بسيطة من المداخيل تحول كنفقات لتعليم الأطفال المعوقين ومن يعول الوالدين وغيرها من أوجه الخدمة الاجتماعية، كما شجعت الحكومة المواطنين المسلمين من أف ا رد وشركات على دفع الزكاة لمصلحة صندوق الزكاة القومي الذي يدار ب واسطة إدارة الشؤون الإسلامية في مقابل تخفيض نسبة ما يؤخذ في ضريبة الدخل كما وضعت الحكومة عدة برامج تنموية مثل برامج " أمانة اختيار ماليزيا" وهو برنامج غير حكومي تنفذه مجموعة من المنظمات الأهلية غير الوطنية، ويهدف إلى تقليل الفقر المدقع عن طريق تقديم قروض من دون فوائد للفقراء وتقديم الحكومة من جانبها قروضا للبرنامج من دون فوائد من أجل تمويل هذه المشروعات الخاصة بالفقراء، ولذلك وجب علينا الاستفادة من التجربة الماليزية كالتالي:

1- ينبغي الاستفادة من التجربة الماليزية، في سياسة إعادة الهيكلة، والقضاء على النزاعات الطائفية، ففي حال وجود عرقيات مختلفة يمكن التوصل إلى اتفاقات تتقاطع فيها دوائر المصالح المختلفة وبذلك يكون التنوع مصدر إنماء لا هدم؛

2- إن ماليزيا اتخذت موقفا جريئا وحازما تجاه الأنظمة الوضعية من النظامين الاشتراكي ثم الرأسمالي، وهذا الموقف جاء بمبررات دفعتها إلى ذلك، وهذه المبررات هي نفسها عند العالم الإسلامي، فلهذا علينا من دراسة هذه المبررات والوقوف على مدى ملاءمتها، وكفايتها لاتخاذ نفس الموقف الذي اتخذته ماليزيا؛

[1] علي قوق، مرجع سابق، ص 143.

3-إن نجاح ماليزيا بتطبيق عدد كبير من مبادئ الاقتصاد الإسلامي، وأقلمته مع روح العصر الحديث يعطي دافعا للعالم الإسلامي بأن يحذو حذوها، وخطواتها في هذا الاتجاه؛

4-ينبغي مكافحة فكرة فوبيا الإقتصاد الإسلامي واعتباره القاطرة نحو فكرة الخلافة وزعزعة استقرار الأوطان العربية والإسلامية، فللتجربة الماليزية ناجحة إسلاميا بامتياز عكس ما روج له **فوكوياما** من أن الدول عاجلا او آجلا لا بد لها من السير في ركب الحضارات الليبرالية باعتبارها غاية ومنتهى ما وصل إليه التقدم والتحضر وذلك بالاعتماد على الرأسمال البشري المحلي والخصوصيات الإسلامية والمقدرات التنموية المحلية[1]؛

5-يجب استغلال هذه الظروف لتحقيق الطفرة خاصة وأن المجتمع الدولي مشتغل بعدة قضايا دولية تصرف التركيز عن الدول الراغبة في النهوض بنفسها مثل الأزمة المالية العالمية والثورات العربية في الشارع، تضع الدول العربية والإسلامية في موقع قوة خاصة مع الوفرة المالية المريحة؛

6- يجب التركيز على تنمية قدرات الإنسان المسلم تنمية تحقق نموه ونمو مجتمعه؛ لأن المحصلة النهائية لمدخلات الخطط الإنمائية في آمادها القصيرة والمتوسطة والطويلة هي عائد بالنفع على كيان الإنسان ومستوى معيشة ونوعية حياته وعلاقات الأفراد ببعضهم البعض.

و لتطوير البيئة والمؤسسات السياسية والاجتماعية يجب توسيع وتعميق المشاركة الجماهيرية المنتظمة على مستويات ثلاث – مستوى **صناعة القرار**، مستوى **التنفيذ لمهمات التنمية المحلية** ومشروعاته، مستوى توزيع **مخرجات الثروة والتنمية** توزيعا عادلا وفقا للمخطط التالي:

مخطط رقم: 28 يوضح أسلوب تعميق المشاركة الجماهيرية الإسلامية

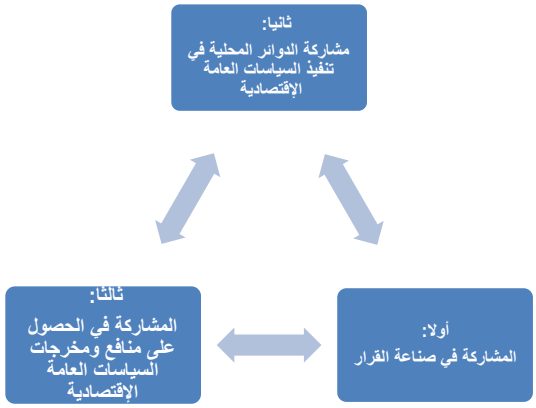

المصدر: بتصرف من: علي قوق، مرجع سابق، ص 149.

7- أما في الجانب الاقتصادي فيستحسن العمل على تنويع مصادر الدخل خارج قطاعات المحروقات التي تعتبر ثورة ناضبة والاتجاه للاستثمار في الطاقات المتجددة؛

8- تعد الزراعة أحد أهم الخيارات الإستراتيجية للدول العربية والإسلامية لما تتمتع به من اتساع الرقعة الجغرافية مجتمعة وتنوع المناخ والمخزون المائي الكبير في الصحراء، وهذه كلها عوامل فاعلة لإحداث طفرة في هذا المجال، لأن الاستثمار في الموارد الطبيعية المتاحة سيوجه البلدان العربية والإسلامية للتخلص تدريجيا من

[1] لزهر بن عيسى، «ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكوياما». مرجع سابق، ص 08.

التبعية لقطاع المحروقات، وهو الشيء نفسه الذي قامت به ماليزيا فهي من الدول المنتجة للنفط ولكنها استثمرت في الصناعة والتكنولوجيا والبيوتكنولوجي والمطاط وزيت النخيل لتجعلها أهم الموارد للدخل القومي الماليزي[1].

إن النهضة والتطور ليس مجرد إجراءات تتخذ أو أساليب تطبق وإنما هي قناعة راسخة تمتزج بالإرادة الوثابة لخدمة المجتمع وتحسين حياة المواطن للوصول به إلى منتهى الرقي الإنساني ولا يمكن أن يحدث هذا إلا بالخروج من الأزمات وصناعة النجاح وفق نظرتنا الخاصة مع الحفاظ على هويتنا وعدم الذوبان في المجتمعات البعيدة عنا جغرافيا وقيميا[2].

لقد كانت التجربة النهضوية الماليزية نموذجا يمكن أن يستفاد منه عموما، فلقد نجحت التجربة وسارعت كثير من الأقاليم في العالم و المناطق الريفية الأقل نموا في تطبيقها والاحتذاء بها، ولعل العالم الإسلامي يجد في هذه التجربة ما يفيده؛ وقد رأينا بعض العوامل المتقاربة بين ماليزيا و الدول العربية والإسلامية.

إن عرض التجربة الماليزية ليس الغرض منه هو الإيحاء بأن تلك التجربة تمثل الحل الأمثل والقابل للتطبيق في أي قطر من أقطار الدول النامية لكن القصد من ذلك هو الاستفادة من تلك التجربة الرائدة، وكيفية التنمية فيها وما إمكانية نمذجتها عربيا وإسلاميا؟ فهل التجربة الماليزية هي بمنأى عن العثرات؟ وما هي أهم عوامل الفشل في التجربة الماليزية؟ وهل تحتاج إلى المراجعة وسؤال النقد؟ لتصحيح مكامن الضعف والهشاشة.

[1] بتصرف من: علي قوق، مرجع سابق، ص ص 150-151.
[2] علي قوق، مرجع سابق، ص 151.

المطلب الثالث: تقييم التجربة الإقتصادية الإسلامية الماليزية:

لا شك أنه لا يوجد نموذج مثالي يمكن أن يطبق في أي دولة للرقي بها وتحقيق تنمية شاملة وفق وصفة جاهزة، ولكن يبقى الإصلاح والتغيير والتنمية المستدامة التي تحفظ حقوق الأجيال يعتمد على اجتهادات القائمين على صنع السياسات ووضع القرارات مع الأخذ بروح التجارب السابقة والمتتالية ومحاولة الإفادة منها قدر المستطاع خاصة إذا تقاربت الظروف المحيطية وتشابهت المؤثرات الداخلية والخارجية لهذه الدول العربية والإسلامية.

إن التجربة الماليزية هي نموذج ناجح في ميادين الاقتصاد والعلوم والتكنولوجيا وسائر الجوانب الحيوية، إذ انطلقت في نهضتها من مقوماتها الذاتية وفرضت منطقها ونظرتها للتنمية ووسائل تحقيقها.

هذا و تجد الدولة الماليزية نفسها وهي الراغبة في مواصلة نهضتها ترزح تحت مشاكل داخلية وخارجية، فمن تكالب الدول الغربية على الإضرار بمصالحها بسبب تميز التجربة ونجاحها وصولا إلى التدخلات الأجنبية في شؤونها الداخلية بدعاوى متعددة فمن نشر للديمقراطية إلى مراقبة وضعية حقوق الإنسان إلى الإصلاح السياسي، كان لابد أن تتحرك النخب السياسية الحاكمة من ذاتها وتقوم بإصلاحات جذرية من منطلق وطني بنظرة شاملة يشرك جميع القدرات الذاتية للدولة في عملية التنمية والتطور والإصلاح الاقتصادي والسياسي وتطوير أنظمة التعليم وفتح مجالات الإبداع والابتكار في شتى المجالات مع المحافظة على خصوصية كل بلد وحفظ سماته وقيمه المميزة له عن باقي المجتمعات وسائر الثقافات.

وأهم ما يؤخذ على التجربة التنموية الماليزية والتي اعتمدت على مكونات ومبادئ الإقتصاد الإسلامي كمحرك رئيس وركيزة ثابتة تبني عليها أغلب سياساتها العامة الإقتصادية في سبيل الوصول بالمجتمع الماليزي إلى تنمية مستدامة ما يلي:

أولا: التجربة التنموية الماليزية تنقصها الزكاة:

تشير الدكتورة: نعمت مشهور إلى أن تبوء ماليزيا لدور بارز في قيادة العالم الإسلامي أمل يمكن أن يصبح حقيقة واقعة إذا ما استكملت الحكومة الماليزية مسئولياتها، فإلى جانب اهتمامها بنشر الدين الإسلامي والدعوة لمختلف أركانه من تشجيع على الذكر وحفظ القرآن الكريم وإقامة المساجد، وإحياء فريضة الصوم في ليالي رمضان، وتكوين مؤسسة الادخار لتيسير أداء فريضة الحج لأكبر عدد من أبناء البلاد، فإن على الدولة أن تهتم بتطبيق فريضة الزكاة، وخصوصاً مع ارتفاع مستويات الدخول الفردية وتزايد الثروات التي تجب فيها الزكاة. ذلك مع حماية الثروات الطبيعية التي وهبها الله تبارك وتعالى لماليزيا، وعدم تعرضها للإبادة والتدمير[1]؛

ثانيا: تطبيقات في البنوك الإسلامية محل خلاف كبير بين خبراء المصرفية الإسلامية:

بالرغم من المكانة الهامة التي يتبوأها الإقتصاد الماليزي كنموذج إسلامي قادر على الصمود والمنافسة الخارجية، واعتباره نموذجا إسلاميا في التنمية يمكن للدول الإسلامية أن تح ذو حذوه، إلا أن هناك بعض الانتقادات الموجهة لهذا الإقتصاد خاصة في مجال البنوك **والصيرفة الإسلامية**، فقد ذكر في هذا الشأن سليمان

[1] عبد الحافظ الصاوي، مرجع سابق، ص 09.

عبد الله ناصر على هامش مؤتمر المصرفية الإسلامية في اليمن أن الاعتراضات على تجربة البنوك الإسلامية في ماليزيا كثيرة أهمها وأكثرها شرعية وقليل منها تشغيلية، ومن الإعتراضات الشرعية يذكر[1]:

– مسألة الموافقة الشرعية على إنشاء النوافذ الإسلامية، حيث أن البعض يقر بأنه لا يجوز إنجاز نوافذ إسلامية في بنوك هي أصلا غير إسلامية،حيث إن البنوك التقليدية تعتبرها أسلوبا تسويقيا لجذب المسلمين في ماليزيا ؛

– مسالة الموافقة الشرعية على وضع معايير يقال فيها إنه لا يجوز الاستثمار في مشروع ما، حيث أن الماليزيين يقولون أنه إذا تم الاستثمار في مشروع نشاطه حلال بنسبة ثمانين في المائة على سبيل المثال فإنه يكون حلالا، شريطة أن يتم خصم العشرين في المائة من الأرباح والتبرع بها، والبعض الآخر يقول أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال الاستثمار في أي مشروع إلا إذا كان نشاطه ورأس ماله حلال متوافق مع الشريعة الإسلامية مائة في المائة؛

– بيع الدين وبيع العينة ♦(من باع سلعة بثمن مؤجل، ثم اشتراها بأقلَّ منه نقدا، لم يجز في قول أكثر أهل العلم. روي ذلك عن ابن عباس، وعائشة، والحسن، وابن سيرين، والشَّعبي، والنخعي وبه قال أبز الزناد وربيعة، وعبد العزيز بن أبي سلمة، والثوري، والأوزاعي ومالك وإسحاق وأصحاب الرأي) [2] والمتاجرة بالصكوك وخلق مشتقات، هذه كلها مسائل مختلف عليها أصدر فيها كثير من العلماء تصاريح قوية بالتحفظ عليها، آخرها تصريح تقي الدين عثماني♦♦ الذي قال أن 85% من الصكوك لا تتوافق مع الشريعة؛

ثالثا: تمييز في منح القروض الإسلامية:

حيث عمل برنامج أمانة أسهم البوميبترا على تقديم قروض بدون فوائد للفقراء من السكان الأصليين (البوميبترا) فقط دون الصينيين والهنود والوافدون والذي يعتبر تمييزا بين المالايو وغير المالايو ، وهذا رغم قيام العديد من المنظمات الصينية بتقديم مطالب حيال التمييز بين المالايو وغير المالايو إلى الحكومة الماليزية ولكن لم يؤخذ بها؛

رابعا: الانفتاح الخارجي الكبير:

يذكر الأستاذ: مصطفى الدسوقي♦♦♦ أن فكر رئيس الوزراء الماليزي قائم على أن النظام الإسلامي لا يوجد به نموذج للتنمية ولكن توجد بالإسلام مجموعة من القيم والأخلاق يستفاد منها في ترشيد النظام الرأسمالي. مثل حث المسلمين على العمل والإتقان والمساواة والعدل والتكافل الاجتماعي. مع الأخذ في الاعتبار أن شخصية رئيس الوزراء الماليزي **مهاتير محمد** من الشخصيات النادرة التي تتمتع بحس سياسي متفرد يتسم بالوطنية والوعي بالأوضاع السياسية العالمية.

---

[1] ضلوش كمال، كياس عبد الرشيد، « قراءة سوسيو اقتصادية للتجربة الماليزية في القضاء على ظاهرة البطالة». متحصل عليه من: (الموقع):http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=14771 بتاريخ: 2016/07/24.

♦ أن يبيع التاجر على المشتري شيئا بثمن مؤجل كالدين وغيره , ثم يقوم التاجر بشراء هذه البضاعة منه في الحال بقيمة أقل ونقدا، كأن تقول مثلا: هذه السيارة أبيعها لك بخمسين مليون سنتيم و يكتب عليه لك خمسون مليون سنتيم تحل بعد سنة، ثم تقول: أشتريها منك بخمسة وأربعين مليون سنتيم نقدا فتدفع له خمسة وأربعين مليون سنتيم، وترجع إليك سيارتك ويبقى لك في ذمته خمسين مليون سنتيم، وكأنك أعطيته الخمسين بخمسة وأربعين وصارت السيارة أو السلعة حيلة للربا.

[2] علي أحمد السالوس، **فقه البيع والإستيثاق والتطبيق المعاصر**. مرجع سابق، ص 264.

♦♦ محمد تقي بن محمد شفيع بن محمد ياسين بن خليفة تحسين علي بن ميانجي إمام علي. أحد علماء الإقتصاد والسياسة الهنديين المشهورين.

♦♦♦ الخبير الاقتصادي بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر .

ومع ذلك نجد أن ماليزيا تفردت في بعض التطبيقات الإسلامية في المجال الاقتصادي من وجود شركات للتأمين تعمل وفق المنهج الإسلامي ووجود بعض الآليات في سوق المال تعمل وفق المنهج الإسلامي وأيضاً وجود جامعة إسلامية متطورة في ماليزيا تتفاعل مع متطلبات العصر وتخدم قضايا التنمية. كما أن ماليزيا تفردت أيضاً بوجود صندوق الحج القائم على توفير مدخرات الأفراد المشاركين فيه في أعمار مبكرة لكي يؤدي هؤلاء الأفراد الحج عند بلوغهم سناً معينة، ولا شك أن هذه الأموال يتم الاستفادة منها في توظيفها في عمليات التنمية باعتبارها مدخرات إلى حد ما طويلة المدى. ويضيف الدسوقي أن انفصال سنغافورا كان حافزاً على أن يثبت الماليويون ذاتهم وأن يهتموا بالتنمية، أما عن الملاحظات على تجربة التنمية الماليزية فيرى، الدسوقي، أن هناك **نقطتين رئيسيتين** تعيبان التجربة الماليزية وهما[1]:

- ارتفاع معدلات الاستيراد كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي،
- ارتفاع نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الناتج المحلي الإجمالي. مما قد يعرض التجربة لوجود مؤثرات خارجية تجعل الاقتصاد الماليزي يتأثر بها سلباً.

خامسا: السماح للبنوك التقليدية بالعمل بجوار البنوك الإسلامية، ما يشكل صداما مع القيم المرفوعة والتي تعتمد على شعار أسلمة المعاملات الإقتصادية، مما قد يشكل تنافسية حقيقية مع البنوك الربوية، رغم أن الدولة من خلال مؤسساتها الاقتصادية واثقة من قدرة القطاع الخاص الماليزي على المنافسة، وكذلك فإن وجود البنوك التقليدية مع البنوك الإسلامية، يراعي مبدأ التدرج وهو مبدأ إسلامي أصيل ، بل ووقعت في فخ تشجيع هاته البنوك بالقول: أن المجتمع الماليزي يحتوي على غير المسلمين وقد يروق لهم التعامل مع البنوك التقليدية؛

سادسا: رأسمالية بنكهة إسلامية:

بسبب تأثير الطبقة الوسطى من الفنيين و البيروقراطيين ، هناك محاولة إلباس المعايير الاقتصادية الرأسمالية شعارات إسلامية، اعتبارا إلى خصوصية التنوع العرقي الذي تقوم عليه ماليزيا، حيث يشكل الملاي ما نسبته 59%، الصينيون 26%، الهنود 7%، 8% آخرون، ويشكل المسلمون منهم ما نسبته 60% (الأمر الذي يحتم على الحكومة اتباع منهج معتدل في تطبيق التعاليم الدينية، فالمجتمع الماليزي ليس مجتمعاً إسلاميا بالكامل، وأن القيام بما من شأنه بث الفوضى وتدمير البلاد أمر محرّم بالإسلام)، فلجأت الحكومة الماليزية مع بداية الثمانينيات إلى تطبيق مجموعة من السياسات عكست في مجملها التوجه الحكومي لأسلمة بعض المجالات هذا إضافة إلى إرساء النظام لبعض المشروعات ذات الطابع الإسلامي في مجال كل من البنوك و التأمين ، ضمن ما أسمته الحكومة: بالرؤية الأكثر ليبرالية للإسلام، كما سمحت السلطات لغير المسلمين بالتعبير عن وجهات نظرهم عبر مختلف أجهزة الإعلام في معارضة صريحة لبعض سياسات الأسلمة التي كانت الحكومة قد أقرتها، بصيغة أخرى التركيز على (التنمية المتفقة مع الإسلام) أكثر منه على (المفهوم الإسلامي للتنمية)، بمعنى تكييف الإقتصاد الإسلامي مع الرأسمالية وليس العكس؛

[1] عبد الحافظ الصاوي، مرجع سابق، ص 09.

سابعا: التخلي التام عن الملكية العامة، لصالح استثمارات القطاع الخاص يمكن أن يحدث طبقية متوحشة في المستقبل القريب لماليزيا التي كافحت طيلة الخمسين سنة الماضي لإلغاء الفوارق المجتمعية بين فئات المجتمع الماليزي.

ثامنا: قوانين معارضة لأحكام الإقتصاد الإسلامي كقانون استملاك الأراضي لعام (1960) لسماحه بشراء الأراضي الوقفية بسلطة الدولة للأغراض العامة والتنمية الإقتصادية الوطنية أيضا، بالإضافة وباستثناء إقليم **سيلانقور** فإن باقي الأقاليم تعمل بقاعدة – عدم السماح للمسلم بأن يوقف أكثر من ثلث ماله– رغم أن القانون الإسلامي يضع شرط الثلث في حالات الأوقاف التي تنشأ عن طريق الميراث أو مرض الموت.

تاسعا: لن ينجح بنك إسلامي واحد بالوصول لقائمة أكبر مائة بنك بالعالم بحجم الأصول أو بقوة رأس المال، وهذه العوامل تشير لضرورة الاتجاه نحو الاندماج والتحالفات الإستراتيجية الغائبة حاليا ماعدا بعض المبادرات من قبيل بنك معاملات.

من خلال هاته النقائص الرئيسية التسعة للتجربة التنموية الماليزية والتي اعتمدت فيها كما ذكرنا على محركات ومفاهيم الإقتصاد الإسلامي، حيث إنَّ عملية المراجعة تؤدي إلى تصحيح الاختلالات التي تشوب التجربة النهضوية الماليزية في سبيل الوصول على مرحلة (La perfectionnisme).

ليس المقصود من تقديم هاته النقائص أو السلبيات الحط من المنجزات غير المسبوقة للتجربة التنموية الماليزية أو تتبع العثرات، بل المقصود هو عدم الوقوع في هاته السلبيات مستقبلا لأية تجربة نهضوية عربية كانت أو إسلامية، ربحا للوقت والجهود في سبيل تحقيق تنمية مستدامة في العالم الإسلامي، وعلى ضوء هاته النقائص: ما هو مستقبل التجربة الماليزية في ظل التحديات العولمية المعاصرة؟ وما أهم المحددات الحاكمة في مستقبل العملية النهضوية الماليزية؟ وهل يعني هذا أن السيناريوهات المتوقعة جلها سلبية؟ وهل بسبب النقائص الجزئية لهاته التجربة يمكن الحكم على مستقبلها بأسوأ السيناريوهات؟

المطلب الرابع: أهم السيناريوهات المستقبلية للتجربة التنموية الماليزية على ضوء الإقتصاد الإسلامي:

مثلت الطفرة التنموية التي حققتها ماليزيا منذ ما يزيد عن الثلاثين سنة في حقل السياسات العامة الإقتصادية الناجحة، نموذجا يحتذى به في العالم العربي والإسلامي، فبالنظر لجملة التحديات الآنفة الذكر والمعيقات التي شابت هاته التجربة الرائدة، تطرح العديد من الإشكالات أو الرهانات المستقبلية ومدى قوة ماليزيا وترسخ تجربتها على الصمود محليا، إقليميا ودوليا في ظل التنافس الإقتصادي الشرس من طرف دول جنوب شرق آسيا، بالإضافة إلى التحديات العولمية والأسواق الحرة، ومعايير الجودة الشاملة، يفرض مزيدا من العمل والثبات لترسخ التجربة التنموية الماليزية في المستقبلين البعيد والقريب، والسؤال المطروح هو : **هل يكون لدى الاقتصاد الماليزي المرونة والحيوية والقدرة على تكريس التنمية المستدامة والتكييف مع التحديات المستمرة للمنافسة الاقتصادية المتغيرة في السوق الإقليمي الكبير؟** ولذلك يمكن رصد ثلاثة سيناريوهات رئيسية في الألفية الثالثة بالنظر إلى جملة المحددات التالية:

المحددات المحلية:

- القدرة على الاستفادة من الظروف العالمية السياسية الاستثنائية، وهذا لبناء الاقتصاديات الوطنية الماليزية، وترسيخ دعائم الإقتصاد الإسلامي؛
- الاعتماد على الذات والتحرر من التبعية: الاعتماد على الذات في التنمية هو تحقيق الثقة بالنفس واحترام التراث الذي يدعو إلى الإبداع والإبتكار، وما فشل التنمية في غالبية الدول الإسلامية، إلا نتيجة تفاقم الاعتماد على الغير، وتزداد تبعية العالم العربي والإسلامي للعالم الرأسمالي أو الاشتراكي تمويليا ونقدياً، وتجاريا وتكنولوجياً، وغذائيا، مما يؤدي إلى زيادة دمجها بإحكام في الأسواق وإخضاعها لشروط عمل هذه الأسواق وإلى فقدانها السيطرة على مواردها الاقتصادية، وإلى حرمانها من حرية صنع قرارها الاقتصادي المستقل[1]؛
- إمكانية تضييق الفجوة بين دخل الطوائف العرقية من خلال توفير الفرص والخدمات الاجتماعية والبنية الأساسية وتنمية المفاهيم الثقافية الاقتصادية، والتطلع مع حلول عام 2020 إلى عدم اتهام طائفة عرقية معينة بالتخلف الاقتصادي وذلك هو الموقف الذي يجب أن نسعى لتحقيقه بفاعلية وكفاءة وعدالة.

المحددات الإقليمية:

- نزوح مسلمي ميانمار نحو ماليزيا مما قد يشكل عبئا حقيقيا على كاهل الحكومة الفدرالية؛
- القدرة على الاستفادة من التكتلات الإقليمية بتقوية الاقتصاديات المشاركة بما يؤدي إلى قوة واستقلال هذه الكيانات في المحيط الدولي؛
- توجه الدول العربية والإسلامية إلى الشراكة الإستراتيجية مع الشريك الماليزي والعمل على نقل الخبرات، يشكل دعماً وتحفيزا لخلق مناطق نفوذ للتجربة الماليزية وأسواقا إضافية، مع الإستفادة من المكون العربي الذي يزخر بطاقات بشرية هائلة وموارد طبيعية ومادية كالسعودية، الجزائر، مصر، المغرب، السودان...وغيرهم؛

[1] مسعود البلي، «نحو تنمية بديلة ومستقلة في العالم العربي من منظور حضاري». مجلة المفكر، العدد 12، مارس 2015، ص 312.

- القدرة على استيفاء شروط الانخراط في المنظمات الإقليمية على غرار تجمع دول الآسيان مع المحافظة على شرط النجاح وهو موافقتها **لقيم الخصوصية الحضارية؛**
- إدراك الدول العربية والإسلامية أهمية الاعتماد على الذات، فالاعتماد على الذات له بعد جماعي، بمعنى إقامة تعاون وعلاقات ذات مصالح متبادلة بين مختلف الدول الإسلامية التي لها نفس الاهتمامات والمشاكل، ولديها عوامل توحد صفوفها ومواقفها الاقتصادية[1]؛
- وجود إرادة سياسية عربية جادة ومؤمنة بأن أغلب الحلول المستوردة والجاهزة خلال الستين سنة الماضية التي أعقبت استقلال هاته الدول لم تحقق المرجو منها بل أدت على خلق طبقة رأسمالية نافذة لا يهمها إلاَّ مصالحها وتعظيم منافعها؛

المحددات الدولية:

- ارتفاع نسبة الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الناتج المحلي الإجمالي. مما قد يعرض التجربة لوجود مؤثرات خارجية تجعل الاقتصاد الماليزي يتأثر بها سلباً؛
- الانخراط في السوق الدولية بسبب الاعتمادية التجارية؛
- تحرير القيود الخاصة بحقوق الملكية في الشركات، حيث يسمح قانون تشجع الاستثمارات للأجانب بالاستحواذ على نسبة 100 % من حقوق الملكية في شركاتهم متى قاموا بتصدير 80 % فما فوق من منتجات تلك الشركات[2]؛
- المشي بخطى ثابتة نحو التقدم: في عام 1991 قد مهاتير رؤية 2020 لمستقبل ماليزيا تشير إلى بناء دولة إسلامية عصرية حتى عام 2020. بيد أن الخطاب السياسي، عندما سعى إلى تطبيق هذه الرؤية، أعطى وزنا اكبر للبعد الإسلامي في التنمية من خلال إجراءات من بينها: إنشاء البنك الإسلامي وشركات التأمين الإسلامية وغيرها من مؤسسات[3]؛
- القدرة على مجابهة نفوذ وهيمنة القوى الكبرى: تجدر الإشارة إلى أن مهاتير محمد كان قد نبه مبكرا إلى المظالم والمخاطر المنبثقة عن نوايا القوى العظمى التي تسعى على استغلال العولمة من اجل فرض هيمنتها السياسية والاقتصادية. فماليزيا عاشت صدمة مالية واقتصادية في الفترة 1997–1999 تسببت بها قوى العولمة المالية وتبنت خلالها ماليزيا سياسات جريئة وغير تقليدية لمواجهة المضاربات المالية في البورصة، واستطاعت إنقاذ الإقتصاد الماليزي الذي كان على حافة الانهيار. وأوجد نجاح ماليزيا لدى المراقبين ما يسمى بـ: **البديل الماليزي** المستند إلى فكر مهاتير محمد الذي قال في كتابه "العولمة والواقع الجديد: التجربة الماليزية نموذجاً": إنَّ اللاعبين الكبار في النظام العالمي يطبقون قواعد غير عادلة للعلبة من أجل منفعتهم. إنَّهم لا يكتفون بحرمان الدول النامية من الفوائد بل يلحقون بها الخسائر أيضا العولمة مفهوم طبقته الدول القوية لاستباحة اقتصاديات الدول النامية"[4].

[1] مسعود البلي، مرجع سابق، ص 313.
[2] عبد الرحمان بن سانية، مرجع سابق، ص 68.
[3] نسرين عبد الحميد نبيه، **الاقتصاد الإسلامي كما يجب أن نراه (كحل للأزمة المالية العالمية)** . الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2010، ص 184.
[4] المرجع نفسه، ص ص 184-185.

إذا كان الحكم على التجربة التنموية الماليزية بالضمور أو التقهقر أو التطور، فإن الحكم على مستقبل الإقتصاد الإسلامي الماليزي المعتدل يستوجب الأخذ في عين الاعتبار محددات مستقبل التجربة التنموية الماليزية، أي جملة العوامل المختلفة والتي نرى أنها تتحكم في مستقبل هذه التجربة.

وتأسيسا على هذه المحددات السابقة، فإنه يمكن القول بأنه من ضمن الخيارات المطروحة بصورة خاصة فيما يخص التكهن حول الحكم على الاحتمالات المستقبلية للتجربة التنموية الماليزية، توجد ثلاثة سيناريوهات أساسية محتملة وهي:

أولا: سيناريو استمرار الإقتصاد الماليزي الحالي والوضع الراهن والنمو:

ترى وجهة النظر هذه بأن وضع الإقتصاد الإسلامي الماليزي سيستمر مثل ما هو عليه الآن، أي بين ثبات واستقرار و بين تميز في قليل من الأحيان، و عن استمرارية الوضع الراهن للإقتصاد مع وجود انخراط في بعض الأحيان في الإقتصاد المعولم الذي لا يعترف في كثير من الأحيان بالبدائل الإقتصادية الشرعية، والأعمال الخيرية، وفكرة الزكاة بدل الضرائب بسبب:

- تكرار نفس المنتجات المالية للإقتصاد الإسلامي وضعف عنصر الابتكار المالي؛
- كاقتصاد مفتوح كانت ماليزيا ولا زالت عُرضة لتقلبات المناخ الاقتصادي العالمي حيث أنه من الضروري أن يتعرض المنتجات الماليزية لتقلبات الأسعار في سلع صادراتها الأولية مثل المطاط والقصدير وزيت النخيل والأخشاب نظراً لأهمية الاعتماد على التجارة الدولية؛
- بينما كان الاعتماد في الماضي يقوم على تطوير عوامل الإنتاج لا سيما في المجال الزراعي، فإن المسار الاقتصادي الآن سوف يميل إلى دعم القدرة والكفاءة الإنتاجية والاستفادة من العلوم والتكنولوجيا والأساليب الحديثة للإنتاج، خاصة بعد التركيز على تنمية الموارد البشرية الماليزية، مع جرعة زائدة فيما يخص إعادة هيكلة المساواة في التوظيف والملكية لضمان التوازن بين السكان الأصليين (بوم بيوترا) وغير الأصليين أي الهنود والصينيين الماليزيين؛
- نحن نشهد ظهور قوى اقتصادية جديدة في شرق آسيا بما في ذلك تايوان وسنغافورة وهونج كونج وبعض الدول الأخرى، ومن المحتمل أن تنضم **بورما وبابوا غنيا الجديدة** إلى رابطة الآسيان، لذا سوف تصبح الآسيان كيان إقليمي رائد يدعم سياسات التصنيع الجديدة؛
- يجب أن يواكب التخطيط الاقتصادي الداخلي بماليزيا التغيرات الدولية بأن يكون أكثر انفتاحاً للخارج في توجهه، ويجب أن تتوافق السياسات الداخلية مع المناخ الخارجي وإلاَّ فإن الإقتصاد الإسلامي الماليزي لن يلحق بالتقدم العالمي.

ثانيا: سيناريو التراجع:

ترى وجهة النظر هذه بأن الإقتصاد الإسلامي الماليزي يسير إلى تراجع و أن المستقبل ليس في مصلحة هذه الحركة التنموية المؤسسة عليه وأنها في معزل عن أي فرص مستقبلية وهو السيناريو الأسوأ وذلك نتيجة لعدة عوامل تصب في اتجاه انكماش الإقتصاد الماليزي والتجربة الإسلامية الناجحة، وأهمها ما يلي[1]:

[1] دانيال بايبس، « الاقتصاد الإسلامي: ما الذي يعنيه؟ ». متحصل عليه من : (الموقع): http://ar.danielpipes.org/article/4981 بتاريخ: 2016/08/14.

1 -لم يتحقق "في أي مكان" هدف تخفيض أو تقليص عدم المساواة عن طريق فرض ضريبة الزكاة. في الحقيقة، يجد كوران أن هذه الضريبة "لا تحوّل الأموال بالضرورة إلى الفقراء، بل هي قد تحولها بعيدا عنهم." الأسوأ، أن نظام الزكاة في ماليزيا، الذي من المفترض أن يساعد الفقراء، يبدو أنه إنما يستخدم "كغطاء مريح وكذريعة سهلة للتقدم نحو تحقيق أهداف إسلامية عامة وفي تعبئة جيوب المسؤولين الرسميين الدينيين"؛

2 -"لم يكن لتجديد التأكيد على المبادىء الأخلاقية الاقتصادية أي تأثير يُمكن حسابه على السلوك الإقتصادي." ذلك لأن هناك "تضارب وصراع بين بعض عناصر جدول الأعمال الاقتصادي الإسلامي وبين الطبيعة البشرية،" وهو أمر شبيه بما كان في الاشتراكية؛

3 -"لا يوجد مكان في العالم قد تم تطهير معاملاته الاقتصادية من الفائدة، ولا تتمتع الأسلمة الاقتصادية بتأييد ودعم جماعي في أي مكان في العالم." إن آليات وتقنيات المشاركة في الربح والخسارة المعقدة والغريبة مثل الإيجارة والمضاربة والمرابحة والمشاركة تتضمّن كلها دفع فوائد يتم إخفاءها بطريقة غير مقنعة. والبنوك التي تدّعي أنها إسلامية هي في الحقيقة "تبدو مثل المؤسسات المالية الحديثة الأخرى أكثر مما تبدو مثل أيّ شئ في تراث الإسلام." باختصار، لا يوجد تقريبا أي شيء إسلامي في الأعمال المصرفية الإسلامية – وهو ما يُفسر كيف أن سيتي بانك وغيره من البنوك والمصارف الغربية الكبيرة تحوي ودائع متوافقة مع الشريعة الإسلامية بكميات أكبر مما تحوي البنوك والمصارف الإسلامية؛

4 -تراجع في المصرفية الإسلامية مقابل تطورها ونموها في كل من المملكة العربية السعودية والإمارات وفقا لاتحاد المصارف العربية؛

5 -لقد استند تنفيذ السياسة الاجتماعية في ماليزيا إلى درجات من المشاركة و الشراكة على المستويات المجتمعية و العالمية، حيث تزايد في الآونة الأخيرة دور القطاع الخاص في توفير الخدمات الصحية، و كفل قانون مؤسسات التعليم الخاص عام 1996، و وزارة الإرشاد التعليمي والصحة و شرعية نمو التعليم الخاص في ماليزيا. و اهتمت حكومة ماليزيا بتشجيع الاستثمارات الجديدة في رأس المال والأعمال والتكنولوجيا؛ وقدمت حوافز إلى الصناعات الصغيرة الحجم والمتوسطة؛ بهدف التحديث والتطوير، وشجعت المستثمرين المحليين على توسيع جهودهم خارج ماليزيا والبلدان المجاورة؛ للاستفادة من فرص توفير العمالة الرخيصة، كما تزايد إسهام المنظمات غير الحكومية في تنفيذ هذه السياسة الاجتماعية مقابل تخلي الدولة عن دورها لصالح هؤلاء الفاعلين؛

6 -إن الاتجاه شرقا نحو العمق الآسيوي، يتطلب الاندماج والتكيف مع متطلبات النظام الاقتصادي العالمي، والعمل في إطار قواعده التقليدية، فلا يمكن تصور اندماج ماليزيا في رابطة دول جنوب شرقي آسيا(الآسيان)، أو في مجلس التعاون الاقتصادي لآسيا المحيط الهادي (الأباك)، أو في تجمع دول المحيط الهندي للتعاون الإقليمي، في الوقت الذي تنسلخ فيه في إطار قواعد اقتصادية أخرى[1]؛

[1] دليلة بن كوسة، مرجع سابق، ص 243.

7 -تحرير القيود الخاصة بحقوق الملكية في الشركات، حيث يسمح قانون تشجع الاستثمارات للأجانب بالاستحواذ على نسبة 100 % من حقوق الملكية في شركاتهم متى قاموا بتصدير 80 % فما فوق من منتجات تلك الشركات[1]؛

هذه أهم الأسباب التي يسوقها أصحاب هذا الرأي حيث يرون المستقبل ليس في مصلحة الإقتصاد الإسلامي بل هو على حسابه، ذلك أن ظهور بوادر تعافي بعض الإقتصادات العالمية، سوف يؤدي لا محالة إلى تقليص نفوذه وزواله مثلما قرر ذلك دانيال بايبس في مقال له بعنوان: Islamic Economics: What Does It Mean? حيث يرى أنه من المحتمل أن يساهم الاقتصاد الإسلامي في عدم استقرار الاقتصاد العالمي من جراء إعاقة إصلاحات إجتماعية مؤسساتية ضرورية للتنمية الاقتصادية السليمة." بشكل خاص، إذا قام المسلمون بتحريم دفع أو استلام الفائدة، فإنه يجب نفيهم ودفعهم بعيدا "إلى حافّة وأطراف الاقتصاد الدولي الهامشية".

سيناريو التحول الكامل نحو الإقتصاد الإسلامي:

يرى أصحاب هذا الرأي وهم كثر بأن الإقتصاد الإسلامي الماليزي لديه مستقبل زاهر وهو سائر إلى مزيد من الحضور وكسب ود الجماهير والسير قدما نحو تمثيل الإقتصاد الإسلامي عالميا وأن تتصدر الريادة فيه؛ استنادا إلى:

- اعتماد ماليزيا في تميز تجربتها على اتباع سياسات اقتصادية، و اجتماعية، و تنموية، تتسم بالمرونة، و التنوع، و التعدد، فلم تكن هذه السياسات جامدة، بقدر ما أدخلت عليها التعديلات والتنقيحات، و تشكلت كمحصلة لتطورها المستمر، فوضعت استراتيجيات و برامج تهدف إلى تحسين نوعية حياة مواطنيها، و اتبعت استراتيجيات الإصلاح التدريجي، و الذي تطلب إدخال إصلاحات تدريجية مدروسة و صبورة إلى القطاعات الاجتماعية و الاقتصادية المختلفة، و التي كان لها تأثيرا واضحا على حياة المواطنين، أو تعظيم الفائدة، و كذلك كانت تستجيب للمواقف المتغيرة باستمرار؛ مما جعلها قادرة على تجنب آثار الأزمات التي شهدتها خلال الأعوام 1980 و1990؛
- توصيات المنتدى 12 الإقتصادي العالمي بإندونيسيا بتاريخ 2016/08/04 والذي دعى إلى ضرورة التوجه نحو الصيرفة الإسلامية وأخذ النموذج الماليزي بعين الاعتبار بصفته رائدا في هذا المجال؛
- تصريحات الخبراء والمسؤولين الماليزيين على غرار محافظ البنك المركزي الماليزي محمد إبراهيم الذي أكد بأنَّ اقتصاد ماليزيا نما بنسبة 4 في المائة في الربع الثاني من العام 2016 مؤكدا أن الاقتصاد الماليزي حقق نموا بنسبة 4.1 في النصف الأول من العام 2016.. مشيرا إلى ارتفاع رأس مال المؤسسات المالية وحسب البنك المركزي الماليزي فإن المؤسسات المالية في البلاد لديها القدرة على التعامل مع تحديات الاقتصاد والتقلبات الشديدة في السوق وأشار البنك إلى أن الوضع المالي لماليزيا مستقر بالرغم من تقلبات الاقتصاد العالمي عقب خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي؛
- سوف تستفيد ماليزيا من ذلك التوسع الاقتصادي والتكنولوجي السريع من حولها حيث أن الاقتصاد الماليزي يسير على مسار النمو والاستفادة من انفتاح التجارة الدولية؛

[1] عبد الرحمان بن سانية، مرجع سابق، ص 68.

- **المكانة الاقتصادية المتوقعة – رؤية 2020:** تعد ماليزيا واحدة من الدول القليلة في العالم التي لديها خطة طويلة الأجل تمتد على مدار 30 عاماً أي من 1992–2020، فمع حلول عام 2020 تهدف ماليزيا لأن تكون دولة صناعية متقدمة، والأهم من ذلك أن رؤية 2020 تؤكد على النمو المتوازن مع رفع مستوى المعيشة، والهدف الأساسي للإستراتيجية الاقتصادية هو دعم الوحدة الوطنية وإيجاد طائفة عرقية جديدة وهي **الطائفة الماليزية** التي سوف تتغلب على عوائق الانقسام العرقي ، وعندئذ نستطيع التنبؤ بانخفاض إذا لم يكن إزالة كافة **القضايا العرقية**، إن العوائق الحالية سوف يتم إزالتها بحلول عام 2020 بما يدعم قدرة ماليزيا على المنافسة ويقلل من الحاجة لحماية الأفراد والجماعات على أساس الانتماء العرقي على اعتبار أن رؤية 2020 سوف تؤدي إلى إيجاد مجتمع متعاون مع التركيز على الأفراد الأقل حظاً بغض النظر عن الانتماء العرقي من خلال الطائفة الماليزية الجديدة ؛ وكما أشار د. مهاتير في رؤيته فإن ماليزيا سوف تصبح نموذجاً للتنمية الاقتصادية بين المجتمعات العرقية المتعددة في العالم الثالث، وتصبح قادرة على دعم قدراتها الصناعية والتغلب على نقاط ضعفها الاقتصادية، ففي ظل أهداف رؤية 2020 سوف تبني ماليزيا مجتمعاً يقوم على الأسس الدينية والأخلاقية والمبادئ الإنسانية والتخلص من القيم التي تحبط من عزيمة المجتمع مع الاهتمام البالغ بحماية البيئة لا سيما خلال السنوات القادمة مع إعطاء الأولوية للحفاظ على الموارد الطبيعية لماليزيا ودعم النمو الاقتصادي وتحسين ورفع مستوى المعيشة.

وفي ضوء قراءة التاريخ، وفهم الحاضر، فقد آن الأوان لترسيم علاقة مستقرة وواضحة بين تطبيق الإقتصاد الإسلامي والأنظمة السياسية، ترسخ تجربة راشدة وناضجة، تستحق أن تحتذى، وما أحوجنا لمثل هذه التجربة الراشدة، في ظل زمن تسعى فيه كثير من الأنظمة السياسية العالمية لاجتثاث العمل الإسلامي.

ولعل التجربة الماليزية– إن أمكن ترشيدها Rationalizing وتكييفها وفق الخصوصية البيئية لكل دولة، ستثبت إمكانية التعايش والتوافق وتحقيق مصالح الجميع، بعيدا عن الإقصاء والاستبعاد والمواجهة، خاصة إذا سلمنا أن الإقتصاد الإسلامي يمكن أن يؤدي إلى تنمية مستدامة إذا أحسن استغلال مبادئه ومنطلقاته. فإن من يستفيد من التجربة التنموية الماليزية هم **الماليزيون أنفسهم**.

يعد المناخ الاقتصادي لماليزيا من الآن وحتى عام 2020 مناخاً واعداً يشجع على تحقيق المنزلة الصناعية المتوقعة لماليزيا، وفي الواقع فإن ماليزيا لا تهدف أن تكون دولة صناعية في حد ذاتها لأن النمو الاقتصادي وحده لا يكفي بل أنها تسعى لإيجاد الطائفة الماليزية الجديدة التي تحقق الوحدة الوطنية من خلال العدالة في توزيع الدخل وتحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي بما يضمن دعم الوحدة الوطنية.

وماليزيا عام 2020 من خلال العمل الجاد والإدارة الجيدة والوحدة سوف تصبح دولة صناعية رائدة مع رفع مستوى المعيشة الذي سيكون من أفضل المستويات في العالم ، مع المحافظة على الخصوصية الحضارية الإسلامية والتي كانت حاسمة في التنمية المستدامة الماليزية.

خلاصة و استنتاجات:

من خلال الفصل التطبيقي الذي تم التركيز فيه على النموذج الإقتصادي الماليزي، بدءا بنشأة دولة ماليزيا والخلفيات الإثنية المشكلة للمجتمع الماليزي، وبفضل حنكة القادة السياسيين الماليزيين وعلى رأسهم مهندس التجربة التنموية الرائدة مهاتير محمد والذي تمتع بنظرة ثاقبة وبعد نظر من خلال استشرافه لواقع ماليزيا في رؤية 2020 والخروج من عنق الزجاجة، والقدرة على تحقيق وثبة اقتصادية بخلفية حضارية إسلامية، مع عدم إغفال المعيقات والتحديات التي قد تعيق التطور التدريجي للدولة الماليزية، والتي يجب على المسؤولين الماليزيين وعيها لألا تذهب جهود ما يربو عن الثلاثين سنة سدى، خاصة مع تحقيقيها لنمو منصف، مع ندرة الصراعات المسلحة وعدم تدخل الجيش الماليزي في العملية السياسية أو التنموية، جعلها بحق رائدة وخلصنا من خلال الفصل إلى ما يلي:

1- فـي ظل القيم الإسلامية وتطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي حققت ماليزيا ارتفاعا في معدلات التنمية البشرية، والقضاء على الفقر والبطالة، وحققت طفرة في الصادرات؛

2- بالنظر إلى التجارب الرامية لتحقيق المشروع الحضاري الإسلامي على أرض الواقع تبرز التجربة الماليزية كتجربة رائدة في الوقت الراهن، نظرا لما حققته من مستويات التنمية التي لا يمكن انكارها، ويرجع ذلك إلى انتهاج النظرية التوافقية موازاة مع واقع التكوين العرقي للمجتمع الماليزي، ووفقا لتطبيقات التصورات الإسلامية للتنمية في دولة ماليزيا؛

3-بالنظر للتجربة الماليزية الرائدة في العالم الإسلامي فإننا نكتشف حجم التباين بين المراجع العربية والأجنبية(الفرنسية منها والإنجليزية) فالمراجع العربية والفرنسية تنظر إليها كمثل يقتدى به وضخمت نجاحه بينما المراجع الإنجليزية ربما لم تطعن في أولية التجربة بينما لم تضخمها بل وانتقدتها بشدة وكانت تبحث عن مكامن الضعف والهشاشة فيها؛

4-استطاعت ماليزيا وبنجاح واضح احتواء المشكلات المرتبطة بالتعدد العرقي, وتحقيق قدر مهم وملحوظ من التقدم الاقتصادي؛

5- لقد أدى تطبيق ماليزيا لسياساتها الاقتصادية منذ أوائل سبعينات القرن العشرين وحتى الوقت الحاضر إلى إحداث تحول جوهري في اقتصاد البلاد الذي كان يقوم على التصدير لسلعتين أوليتين هما القصدير والمطاط إلى اقتصاد قائم على التصنيع في المقام الأول، وبلغت نسبة المواد المصنعة أكثر من 80% من الصادرات الماليزية؛

6- حققت ماليزيا نموا اقتصاديا بمعدل 8% سنويا، كما تزايد نصيبها في التجارة الدولية حتى باتت تحتل المرتبة الثالثة عشر بين أكثر الدول تجارة في العالم؛

7-نجحت ماليزيا في ظل سياساتها العامة من تحسين وتطوير المجتمع الماليزي على مختلف الأصعدة مثل التعليم والصحة والخدمات وهو ما خلق استقراراً سياسياً مشهوداً في الأعوام السابقة واللاحقة؛

8- نجاح ماليزيا في تقديم نموذج تنموي فريد يجمع بين أصالة التراث الإسلامي الماليزي، وحداثة التكنولوجيا والمعاصرة وذلك عبر سياسات عامة ناجحة وايجابية ركزت في جانبها الأساس على الإنسان الماليزي.

الخاتمة

إن بناء التنمية المستدامة الإسلامية المعاصرة إنما هو جهد يهدف إلى إعادة المجتمعات العربية والإسلامية إلى طريقها الصحيح، ومكونها الحضاري الفعّال، ولما كان بناء النسق الحضاري، وتصحيح مسارات الحضارة هو جهد الأمة عبر علمائها ومفكريها، فإننا اخترنا **الاقتصاد الإسلامي** – أحد أهم عناصر هذا النسق– موضوعاً نطرح من خلاله رؤيتنا لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، ونبين مكانته في تصحيح مسارات الاقتصاد والحضارة، إيماناً منّا بأن الاقتصاد هو تكثيف للحضارة، مؤكدين على البعد المعرفي في معالجة قضايا الاقتصاد الإسلامي.

ممَّا لا يخفى على أحدٍ أهمية الإقتصاد – علماً ونظرية ومحتوى وسلوكاً – في عالمنا المعاصر، فهو الذي يتعلق بالمال الذي هو قوام الحياة، ولأجله معظم الصراعات الفردية والجماعية والإقليمية والدولية، ولذلك كان الشعار المرفوع في السابق هو أن الإقتصاد والسياسة وجهان لعملة واحدة، أمَّا في ظلّ ما يسمَّى بالنظام العالمي الجديد والعولمة، فإنَّ الإقتصاد هو الوجه الأول والأخير لدى الدول الكبرى في عالمنا اليوم، وذلك بسبب:

1 - تدار الحروب الفتاكة، وتدخل فيه وتضحّي بأبنائها، وأبناء غيرها، في سبيل الإقتصاد والهيمنة على المعادن والمواد الخام والبترول والغاز؛
2 - يعتبر الجانب الإقتصادي هو بمثابة الجانب التطبيقي للجانب السياسي(الوعود السياسية) لأنه في الحملات السياسية للأحزاب تبرز مشاريعها الإقتصادية أكثر وليس السياسية؛
3 - الحركة العلائقية بين الإقتصاد والسياسة إذ يعتبر الإقتصاد أبو السياسة فهل شهد العالم منذ فجر التاريخ إلى يومنا هذا أن دولا وأمما سادت وكانت عنصر فعال ومحرك في العلاقات الدولية وكانت ضعيفة إقتصاديا، لا وألف لا؛
4 - يتمثل الهدف التقليدي لعلم الإقتصاد في توظيف أدواته في تصميم السياسات الإقتصادية وهذا ما جعله من المداخل الأساسية في تحليل السياسات العامة، حيث يحاول الاقتصاديون استخلاص مبادئ عامة (General principles) مفيدة في تصميم السياسات لحل مشاكل اقتصادية، ولتحقيق هذا الغرض قمنا باختيارنا لهذا الموضوع؛ كما يعتبر الإقتصاد واختيار النظام الإقتصادي المناسب من أهم أسباب نجاح او فشل السياسات الإقتصادية الدولاتية من اقتصاد رأسمالي، اشتراكي أو إسلامي أو إقتصاد ذو طبيعة إنتاجية أو ريعية...إلخ؛ فالاقتصاد الإسلامي هو من صميم السياسات المقارنة على اعتبار أنَّ السياسة العامة تعتمد بالأساس النظام الاشتراكي وهناك سياسة عامة تعتمد على النظام الرأسمالي وهناك سياسة عامة بدرجة أقل تعتمد على الإقتصاد الإسلامي وذلك من أجل المقارنة بينها في ثنايا هاته الأطروحة؛ رغم أن المقارنة بين مختلف السياسات لم تكن عمدة.

إن الجانب الاقتصادي في الحياة البشرية يعكس تأثيرا ملحوظا على منظومة القيم والأوضاع السائدة في المجتمع الإنساني. وهذا الجانب الذي له تأثير على إعادة تشكيل وصياغة معالم الحياة المدنية المعاصرة ينطوي على مجموعة كثيرة من التفريعات الاجتماعية والأسس الأيديولوجية التي تتمخض في كثير من الأحيان عن إحداث كيانات مجتمعة ذات مناهج ونظم ثقافية محددة ومميزة عن غيرها. ويسهم العامل او الجانب الاقتصادي

في بلورة التطور التاريخي لنشأة الدولة وتحديد النفوذ السياسي الذي تتمتع به في إطار علاقتها بالدول الأخرى الى جانب كشف فرص التقدم والرخاء اللازمة لاستمرارية الحياة وفق معايير وخيارات إنسانية عادلة ومثالية.

يزخر النظام الاقتصادي الإسلامي بالعديد من مقومات النجاح من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق التنمية المستدامة المنشودة، فالإسلام كنظام حياة هو من وضع الخالق سبحانه وتعالى لا يقابله ولا يدانيه أي نظام وضعي(اشتراكي، رأسمالي، مختلط) لأنه أكملها وأشملها وأفضلها. وتعتبر قضية التنمية الاقتصادية هي غاية النظم الاقتصادية المختلفة سواء كانت اشتراكية أو رأسمالية أو خليط منها، ولقد تبناها الفكر والنظام الاقتصادي الإسلامى بمنهجية متميزة عن سائر المناهج الوضعية، وركز فيها على الإنسان من حيث قيمه وأخلاقه وكفاءته الفنية مع توفير له كافة الأساليب والأدوات المعاصرة ليعمِّر الأرض وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

تقوم التنمية المستدامة على ثلاثة عناصر أساسية، هي: الاقتصاد والمجتمع والبيئة، فالتنمية المستدامة هي عملية تلبية احتياجات الأجيال الحالية والمستقبلية دون التقليل من شأن أفضلية وم رونة الخصائص الداعمة للحياة أو تكامل وتماسك النظم الاجتماعية، وتعميقا لنطاق هذا التعريف لابد أن نفرق بين أربعة أبعاد للاستدامة على النحو التالي:

- النظم البيئية؛
- النظم الاقتصادية وغيرها من الأنشطة الاجتماعية؛
- الحكم والنشاط السياسي؛
- الأداء والقدرات المؤسسية.

يمكن الإشارة هنا، أنه قبل شيوع مفهوم **التنمية المستدامة** في أواخر الثمانينات من القرن المنصرم، واستخدامه على نطاق واسع عالميا، كان المفهوم السائد هو التنمية بالمفهوم الكلاسيكي التقليدي، حيث برز مفهوم التنمية بعد الحرب العالمية الثانية وحصول مجتمعات العالم الثالث على استقلالها السياسي، وذلك حينما بدأت الدول الرأسمالية الكبرى تروج للفكر التنموي التقليدي الذي يؤكد على أن ما تعاني منه دول العالم الثالث من فقر وجهل إنما هو نتاج لتخلفها – وليس لاستعمارها لسنوات طويلة – ومن ثم طرح علماء الفكر الغربي مفهوم التنمية كأداة بديلة تستطيع من خلالها أغلب دول العالم الثالث أن تنتقل من مرحلة التخلف إلى مرحلة البناء والنمو للحاق بالدول الصناعية المتقدمة.

ولقد شاع وكثر استخدام مفهوم التنمية المستدامة في الوقت الحاضر، ويعتبر أول من أشار إليه بشكل رسمي كما تقرر سابقا هو تقرير "مستقبلنا المشترك" الصادر عن اللجنة العالمية للتنمية والبيئة عام 1987، وتشكلت هذه اللجنة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر عام 1983 برئاسة "برونتلاند" رئيسة وزراء النرويج وعضوية (22) شخصية من النخب السياسية والاقتصادية الحاكمة في العالم، وذلك بهدف مواصلة النمو الاقتصادي العالمي دون الحاجة إلى إجراء تغيرات جذرية في بنية النظام الاقتصادي العالمي.

ومن ثم تبلور مفهوم التنمية المستدامة بالشكل الحالي، تساوقا مع معناه الحقيقي الذي ظل يعني تنمية وتطوير وتلبية احتياطات الساكنة الحاضرة؛ مع عدم التفريط في مقدرات الأجيال المستقبلية واستنزافها بالشكل الذي يضر بها وينال منها.

ووفقا لذلك فالتنمية المستدامة ليست بالعبء، على العكس من ذلك هي فرصة فريدة تتيح من الناحية الاقتصادية، الانتقال من التخلف إلى التقدم مع قاعدة النمو المنصف أو العادل، مع إقامة الأسواق وفتح أبواب العمل، ومن الناحية الاجتماعية تضمن دمج المهمشين في تيار المجتمع، والمساواة بين الأجيال الحالية والمستقبلية في حقها في التنمية والاستفادة من الثروة والموارد دون إجحاف، ومن الناحية السياسية تعمل على منح كل إنسان، رجلاً كان أم امرأة، صوتًا وقدرة على الاختيار لتحدّي مسار مستقبله.

فالتنمية المستدامة تؤكد على ضرورة استخدام الموارد الطبيعية المتجددة بطريقة لا تؤدي إلى فنائها أو تدهورها، أو تؤدي إلى تناقص جدواها "المتجددة "بالنسبة للأجيال المقبلة؛ وذلك مع المحافظة على رصيد ثابت بطريقة فعالة أو غير متناقص من الموارد الطبيعية مثل التربة والمياه الجوفية والكتلة البيولوجية.

ويغطي مفهوم التنمية المستدامة ثلاثة مجالات رئيسية، هي: النمو الاقتصادي، حفظ الموارد الطبيعية والبيئة، والتنمية الاجتماعية، ومن أهم التحديات التي تواجهها تحدي القضاء على الفقر، من خلال التشجيع على اتباع أنماط إنتاج واستهلاك متوازنة، الأمر الذي يتفق مع أصول الإقتصاد الإسلامي وأبعاده التنموية.

إنَّ معظم الخبراء الاقتصاديين وصناع السياسات العامة والمهتمين بالبرامج الحكومية، منذ أن فشلت الأنظمة الاقتصادية سواء الاشتراكية أو الرأسمالية في تحقيق التنمية المستدامة على المستويين الوطني والعالمي ، وعلى الرغم من التقدم الاقتصادي والعلمي والتقني الضخم الذي أحرز ته هاته النظم في الدول الغربية، إلا أن هذه الدول تعرف مند عقدين هزات متباينة وأزمات اقتصادية أصبحت بنيوية، إلى جانب أزمة حضارية حادة ناتجة عن عدم قدرة هاته الأنظمة على إيجاد الحلول والآليات الملائمة لتخطي مشاكل الفوارق الاجتماعية والظلم وكل أنواع الصعاب التي يعاني منها الفرد في المجتمع. بالإضافة إلى الآثار السلبية الوخيمة على الموارد البيئية مما أصبح يهدد بشكل حقيقي مستقبل الأجيال القادمة.

إنَّ نظرة فاحصة لمعظم دول العالم الإسلامي تكشف عن حجم الضعف المادي والتنموي التي تعيشه بالإضافة إلى بقائها ترزح تحت خط الفقر والبؤس المادي والفكري والتبعية الخارجية، فلقد كشفت التجربة العملية في البلدان الإسلامية بأن الجهود التي بذلت لم تخرج عن أمرين هما: أولا محاولة محاكاة نموذج التنمية الغربي، وثانيهما تقليد التجربة التحديثية الغربية وما واكبها من استيراد مكثف للنظم والقوانين والتشريعات وكذا القيم البعيدة عن البيئة الإسلامية، قد أوصلت تلك الدول إلى وضعية حرجة على كافة الأصعدة.

أصبح الواقع المذكور آنفا يحتم على الدول الإسلامية تطوير منظومة إقتصادية تكون بديلة للأنظمة الكلاسيكية التي يبدو أنها في بيئتها لا زالت تعاني أمورا بنيوية، هذا النظام البديل إن وجد وصاحبته عملية القيم ومراعاة للخصوصية الحضارية والبيئية للمجتمعات الإسلامية؛ يمكن أن يؤدي إلى نظام متوازن ومستدام ومنصف، ولاشك أن ذلك لن يتحقق إلا باعتماد إستراتيجية تنموية بديلة تمكنها من خلق ذلك المجتمع الذي ينشده كل إنسان يريد حقا أن يستفيد من تنمية قيمية تراعي الدين والخصوصية تتميز بالاستدامة وبعد النظر (Vision Lointaine). بناء على ما سبق ومن خلال نظرة معمقة لتعاليم الإسلام الإقتصادية يملك نظام اقتصادي بديل للأنظمة الأخرى التي جربها العالم الإسلامي منذ استقلاله ما يزيد عن نصف قرن ونيف، هذا النظام الإقتصادي يحمل في طياته مقومات من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق التنمية المستدامة المنشودة، فلقد

طبق خلال فترة من التاريخ فكان تجربة فريدة من حيث أبعادها ونتائجها، إذا أثبت التطبيق أنه نظام عالمي المحتوى والفكر، علمي النظرة والتوجه، كفء الأداء والإنجاز.

ومن هذا المنطلق ارتأينا من خلال هاته الأطروحة تسليط الضوء على مختلف مقومات تحقيق التنمية المستدامة في **الاقتصاد الإسلامي**، والبحث عن السبل التي يمكن من خلالها الانتقال بهذه المقومات من مرحلة التنظير والتفكير إلى مرحلة التدبير وتطبيقات معاصرة يمكن الاستفادة منها عمليا.

فتوزع البحث على مدخل وخمسة فصول وخاتمة.

تناول المدخل مفهوم السياسات العامة وطبيعة العلاقة بين السياسات العامة والسياسات العامة الإقتصادية، بالإضافة إلى محاولة التعرض إ لى الإقتصاد الإسلامي كأحد ركائز السياسات العامة الإقتصادية في العالم الإسلامي، في حين كان الفصل الأول عبارة عن دراسة مفاهيمية وفكرية لمحددات الدراسة من خلال الإقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة، مع مناقشة أهم الرؤى النظرية المفسرة لدور الإقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة، أما الفصل الثاني فقد تعرضنا فيه للسياسات المالية الإسلامية ودورها في تحقيق تنمية مستدامة مع الإشارة إلى مفهوم السياسات المالية الإسلامية والأدوات الاستثمارية المتاحة، ودورها في معالجة الأزمات المالية وأخيرا دور المؤسسات المالية الإسلامية في تكريس التنمية الجيلية، أما الفصل الثالث فقد تناول مناقشة تلك الجوانب والأبعاد غير البيِّنة في الإقتصاد الإسلامي، وذلك أنَّ قضايا الإقتصاد الإسلامي متعددة ومختلفة الجوانب مع إدخال البعد الإسلامي في كلِّ ذلك، بدءا بالبعد التنظيمي والإداري ثم البعد الإقتصادي للنظام الإقتصادي الإسلامي والبعد السياسي والاجتماعي له، وأخيرا البعد الإنساني، الأخلاقي والمعنوي للنظام الإقتصادي الإسلامي؛ وأما الفصل الرابع فقد كان عبارة عن استشراف لمستقبل الإقتصاد الإسلامي في سبيل تحقيقه لتنمية مستدامة من خلال البحث عن أهم مقومات نمذجة اقتصاد إسلامي مُرَسِّخْ لتنمية مستدامة؛ والتعرض لجملة المعيقات التي تكبح دور الإقتصاد الإسلامي في التنمية المستدامة، والبحث عن أهم تحديات الإقتصاد الإسلامي كإطار محدد ورئيس في التنمية الشاملة واستشراف أهم السيناريوهات المستقبلية للإقتصاد الإسلامي، وأخيرا الفصل الخامس الذي كان عبارة نموذج للإقتصاد الإسلامي في العالم الإسلامي وهو النموذج الماليزي، و انتهينا في الخاتمة إلى أهم نتائج البحث ووضع خطوط عامة لانشغالات الاقتصاد الإسلامي ضمن المشروع الحضاري الإسلامي لاستدامة التنمية.

و قد سمحت لنا الدراسة بتأكيد الفرضيات التي طرحت سلفا، حيث أن المبادئ والأصول الاقتصادية التي تحكم النشاط الإقتصادي وفقا لتصور الإقتصاد الإسلامي لا تخرج عن كونها قواعد مستمدة من روح وجوهر الشريعة الإسلامية والتي أدت في النهاية إلى إنتاج ظواهر وعلاقات إقتصادية ذات بعد إسلامي، والمتصفح للفكر الإقتصادي الإسلامي يجد أن الفكر التنموي لدى المفكرين الإقتصاديين المسلمين كان قلقا دائما، فخلق ربطا فكريا واقتصاديا بين القديم والحديث إلى أن أصبح همّا حضاري مستديم ومتجدد، مع ضرورة التأكيد على تمايز الإقتصاد الإسلامي عن غيره من الإقتصادات الوضعية في ن ظامه التوزيعي العادل بالإضافة إلى أبعاده المتمايزة من خلال أسسه، مع وجود ترتيب غائي يحقق مقاصده من خلال أبعاده الإستراتيجية التنموية الكلية؛ أخذا في عين الاعتبار الظواهر الكلانية الدولية التي تفرض على الإقتصاد الإسلامي تحديات داخلية وخارجية؛

قد تعجل من انكماشه وتراجعه في حالة عدم إدراك الساسة وصناع القرار فيه لحجمها على المستقبلين القريب والبعيد؛ وندلل على كل ذلك من خلال النموذج الماليزي، حيث وبسبب الاستقرار السياسي، ندرة الصراع المسلح بين الأعراق المختلفة، تمتعت ماليزيا لحقب طويلة من النمو العادل، هي الجانب الأهم من مجموعة العوامل الحاكمة، والتي جعلت من التجربة الماليزية تتسم بالنموذجية والمثال الذي يحتذى به.

وبعد هذا التحليل البسيط لجملة الأدوار المتمايزة للإقتصاد الإسلامي في تحقيقه للتنمية المستدامة، وتمايزه بأبعاد تنموية مختلفة والتعرض لجملة الإكراهات المفروضة عليه؛ متبوعة بالتطرق إلى واحدة من أهم الدول الإسلامية وهي الدولة الماليزية، وقد أظهرت الدراسة مسائل كثيرة حول الإقتصاد الإسلامي، وإن المتأمل لهذه الدراسة يقف على نتائج كثيرة هي ثمرة هذا البحث وخلاصته؛ ولو حاولنا استقصاء ما حوته الرسالة من نتائج لطال بنا المقام، لكن نكتفي بذكر أهمها؛ ويمكن تلخيص أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج–بعد استعراضنا للعلاقة بين الإقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة والأيام حبلى بما سيقدمه الإقتصاد الإسلامي للاقتصاد العالمي–فيما يلي:

نتائج الدراسة النظرية(التحليلية):

1 -يعتبر الإقتصاد الإسلامي دعامة أساسية من دعامات نجاح السياسات العامة وفقا لعدد من تطبيقاته التي أثبتت نجاعتها لاسيما بعد أزمة الرهن العقاري أواخر العام 2008؛

2 -بما يحتويه من بدائل مالية فإنه يؤدي تنويع إلى الخيارات المالية والقدرة على مواجهة الأزمات الإقتصادية؛

3 -تحتاج التنمية المستدامة دوما إلى محاولة توطينها محليا وإقليميا وفقا لمقاربة الخصوصية الحضارية؛

4 -ضرورة ايلاء الاقتصاد الإسلامي أهمية فائقة، ففي الوقت الذي يعتقد البعض أن الإسلام خلا من الرؤية الاقتصادية الفاعلة في المجتمع فان الرد الوحيد بإزاء هكذا أوهام هو العودة الى مصادر الإسلام الاقتصادية وإحيائها مجددا لأنها تمثل قطاعا معرفيا ضخما في تراثنا الإسلامي؛

5 -لقد تطور مفهوم التنمية المستدامة كغيره من المفاهيم، رغم ما شابهُ من ثبات واستقرار من الناحية الإيتيمولوجية ليشمل كافة مستويات التنمية(الإقتصاد، البيئة، الاجتماع، السياسة، الثقافة، الأدب، الدين، التجارة، علم النفس...) بل ولم يبقى حبيس المفهوم الأول الذي أنشأ لأجله وهو البيئة بل أصبح يستوعب عدة عوامل تساهم في تطوره وتجدده واستمراره على غرار الإقتصاد الإسلامي؛

6 -تحرر مفهوم التنمية من المفهوم الكلاسيكي – وهو ارتباطه بمفهوم البيئة والأمن البيئي– الذي ظلَّ يلاحقه لعقدين من الزمان واتجه أكثر إلى مفهوم التنمية المستدامة الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والثقافية والقيمية...إلخ؛

7 -يزخر النظام الاقتصادي الإسلامي بالعديد من مقومات النجاح من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق التنمية المستدامة المنشودة، فالإسلام كنظام حياة هو من وضع الخالق سبحانه وتعالى لا يقابله ولا يدانيه أي نظام وضعي لأنه أكملها واشملها وأفضلها خاصة إذا انتقلنا من المحاكاة إلى الإبداع في الآليات

والوسائل والإجراءات، والإنتقال بمقوماته من مرحلة الشعارات والأفكار إلى مرحلة صياغة اقتراحات ملموسة يمكن الاستفادة منها نظريا وتطبيقيا؛

8 -إن هنالك عدة عقبات تعيق مسيرة التنمية المستدامة في العالم الإسلامي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- **العقبات السياسية**:عدم توافر الاستقرار السياسي كما هو موجود في معظم الدول النامية حيث يشكل ذلك عائق أمام عملية التنمية إضافة إلى المديونية، كذا استنزاف الثروات البيئية و الطبيعية لهذه الدول، الفقر، البطالة، ارتفاع عدد سكان الدول النامية مما يجعله عرضة للتوتر الإقليمي؛
- **عقبات اقتصادية واجتماعية:** الفساد الاقتصادي والاجتماعي والمتمثل في هدر المخدرات وضعف الاستثمار الداخلي وارتفاع أعباء الديون الخارجية، والفجوة الكبيرة بين الدول المتقدمة، في ضل العولمة، التجارة، التمويل، وتدفق المعلومات، كذلك المستويات المعيشية وتدهورها مما يؤدي إلى إشاعة الفوضى والإضرابات في العالم النامي؛

9 -إن التنمية المطلوبة في العالم الإسلامي لا ينبغي أن تقتصر على مجرد الطموح بزيادة مستمرة في نصيب الفرد الحقيقي الفعلي من **المقسوم** الاجتماعي، إنما ينبغي أن تقترن بإصلاح الاختلالات الهيكلية والبنيوية التي تعاني منها الاقتصاديات المتخلفة والتي تشلُّ قدرتها على الانطلاق؛

10 – يبدو أن الأزمات الاقتصادية في العالم العربي والإسلامي تزداد بشكل متتالية هندسية بسبب التبعية والاعتماد المفرط على الريع، أدت إلى انعكاسات كبيرة على ميدان التنمية المستدامة بمؤشرات فشل معينة، وجب تجاوزها لتحقيق أمن اقتصادي؛

11 – يتكون الأمن الاقتصادي من توليفة رباعية تتمثل في الحق في الحياة، والأمن الغذائي والنمو الاقتصادي وبناء التنمية المستدامة، والاقتصاد الإسلامي بما يحويه من آليات عقدية وتمويلية يمكن أن يؤدي إلى إحداث أمننة اقتصادية، من خلال عمليات استباقية معروفة كإشاعة قيمة العمل ونبذ التسول وإعلاء قيمة التكافل المجتمعي؛

12 – يحارب الاقتصاد الإسلامي الدولة الوقفية(للسلطة كل شيء) وهي المنوطة بكل شيء، بل يشجع المبادرة وتشتيت العمل سلطويا، فرديا ومجتمعيا؛

13 – ضرورة تفعيل المورد البشري: إن الموارد البشرية هي الثروة الرئيسية للأمم، فرأس المال المادي والموارد الطبيعية رغم أهميتهما وضرورتهما إلا أنهما بدون العنصر البشري الكفء والمدرب والمعد إعداداً جيداً لن يكون لها قيمة، وذلك لأن البشر هم القادرون على استخدام هذه الموارد وتسخيرها في العمليات الإنتاجية للحصول على أقصى إشباع ممكن وصولاً إلى تحقيق الرفاهية، فالعنصر البشري بما لديه من قدرة على الاختراع والابتكار والتطوير يمكن أن يقهر ندرة الموارد الطبيعية ويوسع من إمكانيات المجتمع الإنتاجية.

14 – الأصل أن مسؤولية تحقيق تمام الكفاية وفقا للاقتصاد الإسلامي يقع على عاتق الفرد نفسه أولاً؛ ويكون ذلك من خلال السعي للحصول على المال وتنميته، والامتناع عن كل سلوك يترتب عليه

ضياع المال أو تبذيره، فإذا عجز الفرد عن تحقيق كفايته انتقلت المسؤولية إلى القادرين من أقاربه الذين تلزمهم نفقته، فإن لم يتوفر له أقارب قادرون على تحقيق كفايته انتقلت المسؤولية إلى المجتمع، والأصل أن ولي الأمر(الدولة) يمثل المجتمع في تحقيق الكفاية لأفراد المجتمع العاجزين عن تحقيق كفايتهم؛

15 – يعمل الاقتصاد الإسلامي على التمكين الاقتصادي للمواطن، المدخل إلى تنمية مستدامة فالوطن يصبح هو حقي الاقتصادي وحقك وليس حقك أو حقي وفق العديد من الآليات التي تمكننا من تحقيق وثبة اقتصادية وأهمها:

- اقتصاد حقيقي ذو خلفية شرعية وتأصيلية؛
- تمويل التنمية تمويلا مباحا لا ربا ولا مال محرم ولا اقتراض بفائدة...؛
- الاستثمار في المورد البشري وأخلقته؛
- بناء التنمية المستدامة بجناحي المادة والقيم؛
- الانفتاح على كل قيم الابداع وايجابيات الاقتصادات الأخرى؛
- التكتل الإسلامي أضحى أكثر من ضرورة.

نتائج الدراسة العملية(التطبيقية):

1 -خلصت الدراسة الميدانية إلى أن كثير من المنتجين المسلمين لديهم رغبة قوية في الالتزام بضوابط وآداب الإسلام في سلوكهم الاقتصادي ولكن غياب تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في كثير من المجتمعات الإسلامية تسبب في ظهور الانحراف في سلوكهم الاقتصادي؛

2 -قدرة النموذج الماليزي على حسم الخلاف العرقي كان عاملا جوهريا في تحقيق تنمية جيلية وفقا لأصول ومقاربات الإقتصاد الإسلامي؛

3 -بالنظر للتجربة الماليزية الرائدة في العالم الإسلامي فإننا نكتشف حجم التباين بين المراجع العربية والأجنبية(الفرنسية منها والإنجليزية) فالمراجع العربية والفرنسية تنظر إليها كمثل يقتدي به وضخمت نجاحه بينما المراجع الإنجليزية ربما لم تطعن في أولية التجربة بينما لم تضخمها بل وانتقدتها بشدة وكانت تبحث عن مكامن الضعف والهشاشة؛

4 -استطاعت ماليزيا وبنجاح واضح تقديم نموذج تنموي إسلامي فريد يجمع بين أصالة التراث الإسلامي الماليزي، وحداثة التكنولوجيا والمعاصرة وذلك عبر سياسات عامة إقتصادية ناجحة وايجابية ركزت في جانبها الأساس على الإنسان الماليزي، كان عمادها الإقتصاد الإسلامي.

وقد رأينا من المناسب أن نظم إلى هذه النتائج جملة المقترحات التالية؛ والتي تعنى بتوسيع بعض مسائل البحث وإشباعها دراسة، ودعوة الباحثين إلى إثراء هذا الموضوع ببحوث مكمّلة له، أو معمّقة له أكثر، وتناول جزئيات أخرى من موضوع التنمية المستدامة، دراسة وتأصيلاً، إذ إنّ هناك مقاربات أخرى للتنمية المستدامة من زوايا علم الاجتماع والنفس وغيرها، تحتاج لهذا النوع من الدراسة والتأصيل، وذلك لرفع اللّبس عن حقيقة الإقتصاد الإسلامي، وإعطاء صورة حقيقيّة لهذه المسائل التي كثر الجدل حولها، والتي تمّ تغطيتها برؤى قد تكون غير محايدة وذلك حسب أهميتها في الترتيب وهي كالتالي:

- رفع العقلية الإسلامية إلى مستوى فهم معطيات الواقع على حقيقتها، وتوظيفها من طرف الفاعلين السياسيين في حل المشكلات المعاصرة والرقي بالعمل العربي والإسلامي إلى مصاف الدول المتقدمة؛ وذلك عن طريق العمل الجماعي والخروج من نظرية العامل الواحد والفكر المنغلق الذي تمارسه بعض الدول والذي يشمل علماء القانون والسياسة والشريعة و الإقتصاد والاجتماع والفكر والأدب...الخ؛
- الإعتماد على الاستراتيجيات الساعية إلى تحقيق مجتمع المعرفة والتوصل إلى بناء اقتصاد مبني على المعرفة، وفي ذلك العديد من الفوائد التي تحد من معيقات الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة ومن بينها الأمية الاقتصادية؛
- العمل على إحداث توأمة بين ماليزيا والدول الإسلامية التي تسعى إلى الخروج من التبعية للريع البترولي أو الطاقوي بصفة عامة، كمذكرة التفاهم في قطاع التعليم العالي بين ماليزيا والجزائر التي تمتد لخمس سنوات قادمة: حيث وقعت ماليزيا والجزائر على مذكرة تفاهم لتوسيع التعاون في مجال التعليم العالي بين البلدين تمتد لـ 5 سنوات، وذلك خلال زيارةٍ رسمية قام بها وزير التعليم العالي والبحث العلمي الجزائري طاهر حجار إلى ماليزيا بتاريخ: 2016/12/06، فمن جانبه صرح إدريس جوسوه وزير التعليم العالي الماليزي خلال تصريح صحفي أن ماليزيا والجزائر اتفقت على دعم العلاقات التعليمية والعلمية بين مؤسسات التعليم العالي في البلدين، والتعاون بشكل أكبر فيما بينها، وأضاف أنه سيتم التشجيع على التبادل الطلابي، والباحثين والأساتذة، وتبادل الخبرات بين الجانبين، في مجالات العلوم والإدارة العامة، والتقنيات ، وبدوره قال وزير التعليم العالي والبحث العلمي الجزائري: عبد القادر حجار أن الجزائر تتطلع للإستفادة من التجربة الماليزية في التعليم العالي، والخبرات الماليزية في **الاقتصاد والتمويل الإسلامي**؛
- يجب تحويل أنواع الحروب في المجال الاقتصادي، من حروب على الثروات المادية إلى حرب **الاستخبارات الصناعية** القائمة على حيازة المعرفة، باعتبارها مصدرا لخلق الثروة والتي تعرف بحرب المعلومات، حيث إن معارك كثيرة غير مرئية تحتدم يوميا، من أجل الحيازة على المعلومات التي تحتاج إليها الشركات الكبرى، في سعيها للتجديد المستمر للمعلومات المعرفية، حول ما لدى الشركة الأخرى المنافسة من خطط ومنتجات وأرباح وجديد رأس المال المعرفي تطور به المنتج، حيث يحتاج تجديد المنتج إلى مزيد من الابتكار والوقت والمال، فتصميم رقيقة أو شريحة إلكترونية يقتضي سنوات من العمل وملايين الدولارات؛
- عدم استعجال النتائج على حساب دقتها **وفعاليتها الجيلية** ، بمعنى عدم القفز على السنن الكونية والمتمثلة بالأساس في التدرج، فإذا كان الطريق المنتهج صحيح بخطى ثابتة استئناسا بالمثل القائل: من تعجَّل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه و القاعدة الفقهية الصريحة: ما بني على باطل فهو باطل؛
- يجب إنتاج نخب عبر تخصصية في العلوم السياسية على حد تعبير البروفيسور **عادل زقاغ**، إذ أنَّه في البلدان الانجلوساكسونيه... عروض التكوين في العلوم السياسيه متوفرة تقريبا في كل الجامعات الانجلوساكسونية سيما الأمريكية والكندية والبريطانية. وليس من الصدفة أن هذه البلدان تتميز بسياسة

عامة متبصرة ومرنة وقادرة على التكيف مع التحولات المختلفة. وليس غريبا أيضا أن ما يتعلق برسم السياسات العامة منوط في جزء كبير منه لخريجي العلوم السياسي ة وذلك نظرا لطبيعة تكوينهم عبر التخصصي، وهي خاصية جوهرية يجب أن تتوفر في صانع القرار المستقبلي بل وحتى في الوظائف التنفيذية التي يتولونها بفعالية أكبر، وذلك بسبب تقاطعها مع الاقتصاد والقانون وعلم الإجتماع والتاريخ؛ الأمر الذي يساعد خريجيها عمليا على تحصيل تكوين متكامل مما يؤهلهم لهندسة السياسة العامة على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي، ولذلك فإنَّ العناية بتكوين نخب ذات تخصص جامع بين العلوم السياسية والسياسات العامة الاقتصادية الإسلامية وعلم الإجتماع والتاريخ، على أن يكون التكوين في العلوم السياسية أصيل ومتقاطع مع عروض تكوين داعمة له في الإقتصاد، القانون وعلم الإجتماع وهو دأب الجامعات الكبرى في بريطانيا وأمريكا وكندا وحتى فرنسا مؤخراً؛

- يجب تشتيت صنع القرار في السياسة العامة بين مجالات متخصصة في موضوع واحد، لا الاعتماد على معلومات عامة كما في أغلب برامج السياسات العامة العربية والإسلامية، فتصبح السياسة العامة في موضوع معين عبارة عن بنك للمعلومات، تضم بين دفتيها المجالات والاختصاصات المختلفة، والتي يتولى مجموعة من الأكاديميين والمختصين وذوو الخبرة بإصدارها، وتتحول المعلو مات فيها بالتراكم والبحوث المستفيضة الواسعة التي تجمع من الحقائق والمعارف جميع ما يدخل في دائرة السياسات العامة الإقتصادية مما يحتاجه الساكنة إلى حقائق علمية وموضوعية، حيث يتفق ذوو الاختصاص بشأنها؛
- إضافة على ما سبق ذكره على مستوى التصورات المنهجية، نعتقد أن الاقتصاد الإسلامي ينبغي أن يخرج من دائرة الاهتمام والتكوين الاعتباطي، على سبيل الاهتمام والهواية أحيانا، والميول والاندفاع الوجداني أحيانا أخرى، أو حتى على سبيل تحقيق مفهوم " المشاركة " بمعناه الانسكلوبيدي المتعارف عليه في القرون الوسطى؛
- إن الاقتصاد الإسلامي – مثل غيره من العلوم – في حاجة إلى تبني مقاربة بيداغوجية قوية وحكيمة، وواضحة الأهداف، وأدوات ديداكتيكية محكمة، تأخذ بعين الاعتبار طبيعة القوة الإقناعية / الإغرائية للنظم الاقتصادية الوضعية، والتقاليد العريقة التي رسختها في عملية التأطير والتكوين، والتأهيل، والتكوين المستمر، والتقويم، بناء على رؤيتها لمصلحة الاقتصاد العالمي المعاصر؛
- يجب العمل على إنتاج خبراء متخصصين في الإقتصاد الإسلامي أكثر تخصصا من نظرائهم العامين؛ كأن يكون هناك خبراء في الإقتصاد الوقفي، محللين في إقتصاد المصارف الإسلامية، متخصصين في الهندسة المالية الإسلامية بالإضافة إلى وجود مجتهدين في التطبيق المعاصر للزكاة؛ والتمكين لفريق من التعمق في التأمين الإسلامي(التعاوني أو التشاركي) وأخيرا لابد من وجود اقتصاديين ذوو جودة عالية فيما يخص المعاملات الإسلامية و فقه الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي؛

- الانتقال بهذه المقومات (مقومات الإقتصاد الإسلامي) لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي من مرحلة الشعارات والأفكار إلى مرحلة صياغة اقتراحات ملموسة يمكن الاستفادة منها عمليا؛
- ضرورة نشر الثقافة الإقتصادية الإسلامية في المجتمعات الإسلامية، وهو من مهام وزارات الشؤون الدينية والأوقاف ومختلف فروعها في العالم الإسلامي بالإضافة إلى دور المساجد وكذلك هو بالأساس دور الملتقيات الوطنية والدولية؛ والنخبة في الجامعات والمعاهد حول ضرورة تدوير الخبرات ونشرها؛
- ضرورة إنفتاح الإقتصاد الإسلامي على المفاهيم الجديدة (الصيرفة الإلكترونية؛ الإقتصاد الإداري؛ إدارة الجودة الشاملة؛ أثر التكنولوجيا على واقع الإقتصاد الإسلامي والإستفادة منها؛ التسويق الإلكتروني؛) والإنفتاح على الآخر، مع التأكيد على وجوب أن يترافق الإقتصاد الإسلامي مع الإقتصاد الوضعي؛
- ضرورة إنفتاح الإقتصاد الإسلامي الجيو مكاني؛
- يجب الانتقال مرحليا ومحاولة تعديل بعض الممارسات في الإقتصاد الوضعي جزئيا؛
- لا يكفي الإقتصاد الإسلامي وحده لدفع عجلة التنمية المستدامة في العالم الإسلامي، بل يحتاج إلى إستراتيجية فكرية تؤمن به بالأساس، بالإضافة إلى إستراتيجية إدارية و سياسة وسلوكية واجتماعية كمحاربة **الاكتناز**، وتشجيع **المزكين** من خلال **تخفيضات ضريبية؛**
- إيضاح وإبراز دور ومكانة الإقتصاد الإسلامي في دفع عجلة التنمية المستدامة المحلية والتنمية الوطنية بشكل تسلسلي– تباعاً–؛
- ترسيخ مفهوم الإقتصاد الإسلامي كأداة تمويلية نابعة من ديننا الحنيف؛
- إنشاء الهيئة الوطنية للأوقاف التي تتمتع بالاستقلالية الشخصية الاعتبارية للإشراف العام على الأوقاف في كل مساحات البلدان العربية والإسلامية، مع العمل على نشر الوعي والثقافة الوقفية في المجتمع وتفعيل دور الإعلام في ذلك والعمل على إدماج مادة الوقف في البرامج التعليمية بمختلف الأطوار، بالإضافة إلى ضرورة إنشاء إدارة متكاملة بين مؤسسات الوقف في الأنشطة ذات العائد الاجتماعي الكبير؛
- العمل على إيجاد صيغ دولية للعمل الوقفي تتعدى البعد الإقليمي في إطار التكامل والتنسيق بين دول العالم الإسلامي؛
- علينا أن نتورَّط في المستقبل بمنطق الفشل، إي أن نعد العُدَّة للمستقبل ونستطيع استشراف الأزمات المستقبلية، فالملاحظ أنَّ الأنظمة العربية والإسلامية تنخرط في المستقبل بعقلية العيش للحظة؛
- استعراض مختلف عوامل نجاح التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي ، والبحث عن العراقيل التي حالت دون استفادة الدول الإسلامية من الثروة الفكرية الهائلة التي يزخر بها المنهج التنموي الإسلامي ، ووضع الحلول والمقترحات لتجاوز هذه العراقيل، ومن تم تفعيل مقومات تحقيق التنمية المستدامة للاستفادة منها عمليا؛

- تفعيل آثار تطبيق النظم الخبيرة للإقتصاد الإسلامي على التنمية المستدامة، وضرورة أن تعتني السلطة التشريعية بالتشريع فيما يخص الإقتصاد الإسلامي وعلاقته بالتنمية المستدامة، وضرورة انتقال الإقتصاد الإسلامي من فكر إسلامي احتجاجي إلى فكر بنائي؛
- وأخيرا وليس آخرا، ضرورة التحرك السريع والنضال المتواصل على كل المستويات والجبهات الرسمية وغير الرسمية لإيضاح القيم التي يزخر بها الإقتصاد الإسلامي والآليات الإنقاذية التي يتمتع بها على الاصعدة الثلاث: المحلية، الإقليمية والدولية.

ويبقى لنا في الأخير أن نقول إنّنا لا نزعم استيفائنا الموضوع حقّه، بل هو جهد مقلّ، وعمل بشري يكتنفه القصور والنقصان – طالما أنّه خارج النبوّة –، إذ الباحث هو إنسان ناقص، يسعى دائماً إلى سدّ ذلك النقص، وإن صعُب عليه –أو استحال– الوصول إلى الكمال.

إلا أن هذا البحث لا يخلو من جوانب القصور؛ ذات العلاقة بالإقتصاد الإسلامي والتنمية المستدامة ولفتح آفاق لبحوث جديدة مقاربة لهذا الموضوع، ومعمّقة له والمتمثلة بالأساس في النقاط التالية :

1 -الاهتمام بمؤسسات الخبرة l'industrie de l'intelligence على حد تعبير الخبير الإقتصادي الجزائري عبد الحق لعميري في كتابه عشرية الفرصة الأخيرة la décennie de la dernière chance؛

2 -تساوق وتناغم الفعل الثقافي مع المعطى الإقتصادي؛

وبناء على ذلك فإن المطلوب هو بحث بقية المسائل التي يعتقد أنها ذات صلة بالإقتصاد الإسلامي؛ لأن مثل هذه الدراسات مرتبطة بزمن معين ومخصوص بمسائل محددة؛ كالأزمة المالية العالمية أعقاب نهاية العام 2008...الخ، لأنها مواضيع يصعب إنهاء الجدل فيها، ولذلك فإنه يتطلب **إستفراغ** الجهد فيها والخروج بنتائج أكثر علمية؛ والأيام حبلى بما سيقدمه **الإقتصاد الإسلامي للاقتصاد العالمي.**

وعلى اعتبار أن المعرفة العلمية بالأساس هي تراكمية والتي تعني في مجملها: الابتداء مما انتهى منه الآخرون وتوسيعا للآفاق البحثية للدراسة وإثراء للموضوع، فإنه يحسن بنا إثارة الإشكاليات التي تنتظر المعالجة منها:

- هل الشعوب العربية والإسلامية حقُّها مكفول مستقبلا من استخراج النَّفط وفق مقاربة التنمية المستدامة؟
- هل الإقتصاد الإسلامي هو ضمن جدول أسبقيات الحكومات العربية والإسلامية(أولوية **نظام الصفوف** أو **الطوابير**) لدى صنّاع السياسة العامة في عرف أدبيات السياسة العامة؟
- هل تعمل الدول العربية والإسلامية على إيجاد بيئة الإقتصاد الإسلامي وتفعيله؟
- هل ماليزيا تعد نفسها بالقدر الكافي للاستفادة من المنزلة المتوقعة الدولية لإيجاد توازن الثروة وتحسين مستوى المعيشة لجميع الماليزيين؟

وقد حاول المؤلف في هذا المدخل أن يمهد لهذا العلم بمجموعة من المعارف والمقدِّمات الممهِّدات، ثم الموازنة بين ما لدى الإسلام من الإقتصاد علماً ونظاماً ونظريات التطبيقات، وما يمكن أخذه من الأمور المفيدة في عالم الإقتصاد الوضعي التي سمَّاها الرسول صلى الله عليه وسلم "الحكمة ."

كما ذكر بعد التعريف بأهم المصطلحات الواردة في الإقتصاد: منهجية البحث لبيان الإقتصاد الإسلامي، والإجابة المدلِّلة المعلِّلة عن السؤال المثار دائماً: هل في الإسلام علم الإقتصاد؟ ونظام إقتصادي؟ ونظرية إقتصادية؟ وفلسفة إقتصادية؟ وحلّ للمشكلة الإقتصادية؟ وهل الإقتصاد الإسلامي يعترف بالمشكلة الإقتصادية؟ .

ولذلك يكون من نصيب الفصل الأوَّل: التعريف بالمصطلحات الشرعية والإقتصادية، وبالنظام الرأسمالي، والإقطاعي والإشتراكي الشيوعي المفاهيم وأثرها في تكوين الوعي والممارسة، وتناول المبحث الثاني المنهج وآثاره المعرفية والعملية . أما المبحث الثالث فتناول توضيح الإطار النظري للاقتصاد الإسلامي.

، ومن نصيب الفصل الثَّاني: الحديث عن الأزمات الإقتصادية، والأزمة العالمية، وأمَّا الفصل الثَّالث: فيخصَّص لتأصيل الإقتصاد الإسلامي علماً ونظاماً ونظرية، ومصادر الإقتصاد الإسلامي وخصائصه، ومنهجية البحث فيه، والفصل الرَّابع :للحديث عن المشكلة الإقتصادية وحلها، والفصل الخامس: لمراحل النشاط الإقتصادي التي تصل في رأيي إلى ست مراحل، وليست خمس مراحل كما عليه الإقتصاديون المعاصرون جميعاً، والفصل السَّادس: للسياسات الإقتصادية، والفصل السَّابع: للنظام المالي الإسلامي، وأمَّا الفصل الثَّامن: فللتنمية ومقوماتها في الإقتصاد الإسلامي .

وقد جاء هذا الكتاب من خلال تدريسه للمقدمة في المال والملكية والإقتصاد والمعاملات المالية المعاصرة، والمصارف والتأمين في جامعة قطر أكثر من عشرين عاماً، لذلك حاول المؤلف أن يضم إلى هذا المدخل كل ما يحتاج إليه طالب العلم الباحث عن معرفة الإقتصاد الإسلامي.

إن جسامة التحديات الاجتماعية والسياسية، التي واجهتها الحركات الإسلامية ، في السنوات الأخيرة، سيما وبعد هجمات 11سبتمبر والتي عرَّضتها لنزف مستمر، سواء على مستوى تسرب الأفراد والكفاءات القيادية داخل الحركة، أم على مستوى تردي نوعية الخطاب الذي تقدمه إلى الجمهور، أم حتى على مستوى قدرتها على قيادة وتوجيه الشارع، لم تواجهها الحركات الإسلامية بإعادة النظر في أفكارها ومقولاتها التأسيسية، أو في محاولة صوغ نظرية جديدة في العمل، تنعكس على طبيعة الخطاب السياسي، والاجتماعي الذي تحمله الحركة، وإنما اكتفت بضرورة المحافظة على الأفكار ذاتها وطرق الأداء القديمة، واعتبرت ذلك الثبات بحد ذاته نصرا مظفرا، تتفاخربه في جدالها مع جماعات اخرى وهو الأمر الذي أدى لاحقا، ليس إلى تراجع حظوظ الحركة الإسلامية على مستوى المكاسب والإنجازات السياسية، بل وفي تراجع دورها في عملية التغيير الاجتماعي والسياسي.

فالمكانة السياسية والاجتماعية، التي حققتها داخل أغلب المجتمعات العربية، لم تتزامن مع رفع درجة الوعي السياسي عند الأفراد المتصدين للعمل في الساحة، وتأهيلهم فكريا وثقافيا لقراءة التَّموج في الساحة، وتزويدهم بالأدوات المعرفية اللازمة لفهم المجتمع، وتفكيك وضعياته وقراءة تحولاته، وبالتالي منحهم القدرة على الإسهام في وضع الحلول والمقترحات، لكن ظل التلقين الديني والذي تغلب عليه التقليدية والتكرار والسطحية هو السائد، وهو جزء من الضعف الثقافي العام الذي أصاب المجتمع بكامله.

ولابد من الإشارة أخيرا وفي ظل محصلة تفاعل المحددات السابقة والأخذ بعوامل النقد والتحلي بآداب الخلاف فانه يمكن تشكل مسار الحياة الديمقراطية في الشرق الاوسط ،وعلى العالم بعدئذ ان يستعد للتعامل مع شرق أوسط جديد تقوده عدة دول عربية إسلامية خلال العقدين القادمين ،كثمرة لتزايد تأصيل العلاقة والمشاركة بين أصحاب القرار والقوى السياسية في المنطقة[1].

ص 37 من pdf صناعة الهندسة المالية : نظرات في المنهج الإسلامي(الإقتصاد الإسلامي pdf)

16 – يعتبر الإقتصاد الإسلامي دعامة أساسية من دعامات نجاح السياسات العامة؛

17 – بما يحتويه من بدائل مالية فإنه يؤدي.....؛

تحتاج التنمية المستدامة إلى

وفي ضوء هذا التصور يعتقد الحوراني بضرورة ايلاء الاقتصاد الاسلامي اهمية فائقة وفي الوقت الذي يعتقد البعض ان الاسلام خلا من الرؤية الاقتصادية الفاعلة في المجتمع فان الرد الوحيد بازاء هكذا اوهام هو العودة الى مصادر الاسلام الاقتصادية واحيائها مجددا لانها تمثل قطاعا معرفيا ضخما في تراثنا الاسلامي.

1–لقد تطور مفهوم التنمية المستدامة كغيره من المفاهيم، رغم ما شابهُ من ثبات واستقرار من الناحية الإيتيمولوجية ليشمل كافة مستويات التنمية(الإقتصاد، البيئة، الاجتماع، الثقافة، الأدب، الدين، التجارة، علم النفس...) بل ولم يبقى حبيس المفهوم الأول الذي أنشأ لأجله وهو البيئة بل أصبح يستوعب عدة عوامل تساهم في تطوره وتجدده واستمراره على غرار الإقتصاد الإسلامي؛

2–تحرر مفهوم التنمية من المفهوم الكلاسيكي – وهو ارتباطه بمفهوم البيئة والأمن البيئي– الذي ظلَّ يلاحقه لعقدين من الزمان واتجه أكثر إلى مفهوم التنمية المستدامة الاجتماعية، السياسية والثقافية والقيمية...إلخ؛

2– إن هنالك عدة عقبات تعيق مسيرة التنمية المستدامة في العالم الإسلامي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

العقبات السياسية:عدم توافر الاستقرار السياسي كما هو موجود في معظم الدول النامية حيث يشكل ذلك عائق أمام عملية التنمية إضافة إلى المديونية,و كذا استنزاف الثروات البيئية و الطبيعية لهذه الدول, الفقر, البطالة ,ارتفاع عدد سكان الدول النامية مما يجعله عرضة للتوتر الإقليمي؛

عقبات اقتصادية واجتماعية: الفساد الاقتصادي والاجتماعي والمتمثل في هدر المخدرات وضعف الاستثمار الداخلي وارتفاع أعباء الديون الخارجية، والفجوة الكبيرة بين الدول المتقدمة،في ضل العولمة،التجارة، التمويل، وتدفق المعلومات ،كذلك المستويات المعيشية وتدهورها مما يؤدي إلى إشاعة الفوضى والإضرابات في العالم النامي؛

3– إن التنمية المطلوبة في العالم الإسلامي لا ينبغي أن تقتصر على مجرد الطموح بزيادة مستمرة في نصيب الفرد الحقيقي الفعلي من **المقسوم** الاجتماعي، إنما ينبغي أن تقترن بإصلاح الإختلالات الهيكلية والبنيوية التي تعاني منها الاقتصاديات المتخلفة والتي تشلُّ قدرتها على الانطلاق؛

نتائج الدراسة العملية(التطبيقي):

5 -خلصت الدراسة الميدانية إلى أن كثير من المنتجين المسلمين لديهم رغبة قوية في الالتزام بضوابط وآداب الإسلام في سلوكهم الاقتصادي ولكن غياب تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في كثير من المجتمعات الإسلامية تسبب في ظهور الانحراف في سلوكهم الاقتصادي.

6 –

•

إلا أن هذا البحث لا يخلو من جوانب القصور؛ ذات العلاقة بالحركة الإسلامية كتنظيم سياسي ولفتح آفاق لبحوث جديدة مقاربة لهذا الموضوع، ومعمّقة له والمتمثلة بالأساس في النقاط التالية :

3 -الاهتمام بمؤسسات الخبرة l'industrie de l'intelligence على حد تعبير الخبير الإقتصادي الجزائري عبد الحق لعميري في كتابه عشرية الفرصة الأخيرة la décennie de la dernière chance؛

4 -تساوق وتناغم الفعل الثقافي مع المعطى الإقتصادي؛

5 -حل

وبناء على ذلك فإن المطلوب هو بحث بقية المسائل التي يعتقد أنها ذات صلة بالإقتصاد الإسلامي؛ لأن مثل هذه الدراسات مرتبطة بزمن معين ومخصوص بمسائل محددة؛ كالأزمة المالية العالمية أعقاب نهاية العام 2008...الخ، لأنها مواضيع يصعب إنهاء الجدل فيها، ولذلك فإنه يتطلب **إستفراغ** الجهد فيها والخروج بنتائج أكثر علمية.

وقد رأينا من المناسب أن نظم إلى هذه النتائج جملة المقترحات التالية؛ والتي تعنى بتوسيع بعض مسائل البحث وإشباعها دراسة، ودعوة الباحثين إلى إثراء هذا الموضوع ببحوث مكمّلة له، أو معمّقة له أكثر، وتناول جزئيات أخرى من موضوع التنمية المستدامة، دراسة وتأصيلاً، إذ إنّ هناك مقاربات أخرى للتنمية المستدامة من زوايا علم .....أو ..... تحتاج لهذا النوع من الدراسة والتأصيل، وذلك لرفع اللّبس عن حقيقة الإقتصاد الإسلامي، وإعطاء صورة حقيقيّة لهذه المسائل التي كثر الجدل حولها، والتي تمّ تغطيتها برؤى قد تكون غير محايدة وذلك حسب أهميتها في الترتيب وهي كالتالي :

- رفع العقلية الإسلامية إلى مستوى فهم معطيات الواقع على حقيقتها، وتوظيفها من طرف الفاعلين السياسيين في حل المشكلات المعاصرة والرقي بالعمل العربي والإسلامي إلى مصاف الدول المتقدمة؛

وذلك عن طريق العمل الجماعي والخروج من نظرية العامل الواحد والفكر المنغلق الذي تمارسه بعض الدول والذي يشمل علماء القانون والسياسة والشريعة و الإقتصاد والاجتماع والفكر والأدب...الخ؛

- الإعتماد على الاستراتيجيات الساعية إلى تحقيق مجتمع المعرفة والتوصل إلى بناء اقتصاد مبني على المعرفة؛
- يجب تحويل أنواع الحروب في المجال الاقتصادي، من حروب على الثروات المادية إلى حرب **الاستخبارات الصناعية** القائمة على حيازة المعرفة، باعتبارها مصدرا لخلق الثروة والتي تعرف بحرب المعلومات، حيث إن معارك كثيرة غير مرئية تحتدم يوميا، من أجل الحيازة على المعلومات التي تحتاج إليها الشركات الكبرى، في سعيها للتجديد المستمر للمعلومات المعرفية، حول ما لدى الشركة الأخرى المنافسة من خطط ومنتجات وأرباح وجديد رأس المال المعرفي تطور به المنتج، حيث يحتاج تجديد المنتج إلى مزيد من الابتكار والوقت والمال، فتصميم رقيقة أو شريحة إلكترونية يقتضي سنوات من العمل وملايين الدولارات؛
- عدم استعجال النتائج على حساب دقتها وفعاليتها الجيلية، بمعنى عدم القفز على السنن الكونية والمتمثلة بالأساس في التدرج، فإذا كان الطريق المنتهج صحيح بخطى ثابتة استئناسا بالمثل القائل: من تعجَّل الشيئ قبل أوانه عوقب بحرمانه و القاعدة الفقهية الصريحة: ما بني على باطل فهو باطل؛
- إضافة على ما سبق ذكره على مستوى التصورات المنهجية، نعتقد أن الاقتصاد الإسلامي ينبغي أن يخرج من دائرة الاهتمام والتكوين الاعتباطي، على سبيل الاهتمام والهواية أحيانا، والميول والاندفاع الوجداني أحيانا أخرى، أو حتى على سبيل تحقيق مفهوم " المشاركة " بمعناه الانسكلوبيدي المتعارف عليه في القرون الوسطى؛
- إن الاقتصاد الإسلامي – مثل غيره من العلوم – في حاجة إلى تبني مقاربة بيداغوجية قوية وحكيمة، وواضحة الأهداف، وأدوات ديداكتيكية محكمة، تأخذ بعين الاعتبار طبيعة القوة الإقناعية / الإغرائية للنظم الاقتصادية الوضعية، والتقاليد العريقة التي رسختها في عملية التأطير والتكوين، والتأهيل، والتكوين المستمر، والتقويم، بناء على رؤيتها لمصلحة الاقتصاد العالمي المعاصر؛

D:\1العلوم السياسية\إقتصاد إسلامي03\إقتصاد إسلامي word\النموذج الماليزي conférenceص 504 وما بعدها

مقترحات:

1 -يجب العمل على إنتاج خبراء متخصصين في الإقتصاد الإسلامي أكثر تخصصا من نظرائهم العامين؛ كأن يكون هناك خبراء في الإقتصاد الوقفي، محللين في إقتصاد المصارف الإسلامية، متخصصين في الهندسة المالية الإسلامية بالإضافة إلى وجود مجتهدين في التطبيق المعاصر للزكاة؛ والتمكين لفريق

من التعمق في التأمين الإسلامي(التعاوني أو التشاركي) وأخيرا لابد من وجود اقتصاديين ذوو جودة عالية فيما يخص المعاملات الإسلامية و فقه الاستثمار في الإقتصاد الإسلامي؛

2 -**الانتقال بهذه المقومات (مقومات الإقتصاد الإسلامي) لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي من مرحلة الشعارات والأفكار إلى مرحلة صياغة اقتراحات ملموسة يمكن الاستفادة منها عمليا.**

3 -ضرورة نشر الثقافة الإقتصادية الإسلامية في المجتمعات الإسلامية، وهو من مهام وزارات الشؤون الدينية والأوقاف ومختلف فروعها في العالم الإسلامي بالإضافة إلى دور المساجد وكذلك هو بالأساس دور الملتقيات الوطنية والدولية؛ حول ضرورة تدوير الخبرات ونشرها؛

4 -ضرورة إنفتاح الإقتصاد الإسلامي على المفاهيم الجديدة والإنفتاح على الآخر؛

5 -يجب أن يترافق الإقتصاد الإسلامي مع الإقتصاد الوضعي

6 -يجب الانتقال مرحليا ومحاولة تعديل بعض الممارسات في الإقتصاد الوضعي جزئيا؛

7 -لا يكفي الإقتصاد الإسلامي وحده لدفع عجلة التنمية المستدامة في العالم الإسلامي، بل يحتاج إلى إستراتيجية فكرية تؤمن به بالأساس، بالإضافة إلى إستراتيجية إدارية و سياسة وسلوكية واجتماعية كمحاربة **الاكتناز**، وتشجيع **المزكين** من خلال **تخفيضات ضريبية** .....؛

8 -إيضاح وإبراز دور ومكانة الإقتصاد الإسلامي في دفع عجلة التنمية المستدامة المحلية والتنمية الوطنية بشكل تسلسلي– تباعاً–؛

9 -ترسيخ مفهوم الإقتصاد الإسلامي كأداة تمويلية نابعة من ديننا الحنيف؛

10 – – انشاء الهيئة الوطنية للأوقاف التي تتمتع بالاستقلالية الشخصية الاعتبارية للإشراف العام على الاوقاف في كل مساحات البلدان العربية والإسلامية؛

11 – – العمل على نشر الوعي والثقافة الوقفية في المجتمع وتفعيل دور الاعلام في ذلك؛

12 – – ادماج مادة الوقف في البرامج التعليمية بمختلف الاطوار؛

13 – – ضرورة انشاء ادارة متكاملة بين مؤسسات الوقف في الانشطة ذات العائد الاجتماعي الكبير؛

14 – – العمل على ايجاد صيغ دولية للعمل الوقفي تتعدى البعد الاقليمي في اطار التكامل والتنسيق بين دول العالم الاسلامي.

15 – **علينا أن نتورَّط في المستقبل بمنطق الفشل، إي أن نعد العُدَّة للمستقبل ونستطيع استشراف الأزمات المستقبلية، فالملاحظ أنَّ الأنظمة العربية والإسلامية تنخرط في المستقبل بعقلية العيش للحظة؛**

16 -1- استعراض مختلف عوامل نجاح التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي.
17 -2- البحث عن العراقيل التي حالت دون استفادة الدول الإسلامية من الثروة الفكرية الهائلة التي يزخر بها المنهج التنموي الإسلامي.
18 -3- وضع الحلول والمقترحات لتجاوز هذه العراقيل، ومن تم تفعيل مقومات تحقيق التنمية المستدامة للاستفادة منها عمليا.
19 –

مقترحات:

1 -تفعيل آثار تطبيق النظم الخبيرة للإقتصاد الإسلامي على التنمية المستدامة ؛

2 -الصيرفة الإلكترونية؛

3 -الإقتصاد الإداري؛

4 -إدارة الجودة الشاملة؛

5 -أثر التكنولوجيا على واقع الإقتصاد الإسلامي والإستفادة منها؛

6 -التسويق الإلكتروني؛

7 -تعتني السلطة التشريعية بالتشريع فيما يخص الإقتصاد الإسلامي وعلاقته بالتنمية المستدامة

8 -ضرورة انتقال الإقتصاد الإسلامي من فكر إسلامي احتجاجي إلى فكر بنائي،

- وأخيرا وليس آخرا، ضرورة التحرك السريع والنضال المتواصل على كل المستويات والجبهات لنجدة *فلسطين وأهلها والتي تتعرض لأخطر عمليات العزل والاعتداء والتهويد وتهديد المقدسات.*

ويبقى لنا في الأخير أن نقول إننّا لا نزعم استيفائنا الموضوع حقّه، بل هو جهد مقلّ، وعمل بشري يكتنفه القصور والنقصان – طالما أنّه خارج النبوّة –، إذ الباحث هو إنسان ناقص، يسعى دائماً إلى سدّ ذلك النقص، وإن صعُب عليه –أو استحال– الوصول إلى الكمال.

– 20

على اعتبار أن المعرفة العلمية بالأساس هي تراكمية والتي تعني في مجملها: الابتداء مما انتهى منه الآخرون وتوسيعا للآفاق البحثية للدراسة وإثراء للموضوع، فإنه يحسن بنا إثارة الإشكاليات التي تنتظر المعالجة منها:

- هل الشعوب العربية والإسلامية حقُّها مكفول مستقبلا من استخراج النَّفط وفق مقاربة التنمية المستدامة؟
- هل الإقتصاد الإسلامي هو ضمن جدول أسبقيات الحكومات العربية والإسلامية(أولوية **نظام الصفوف** أو **الطوابير**) لدى صنّاع السياسة العامة في عرف أدبيات السياسة العامة؟
- هل تعمل الدول العربية والإسلامية على إيجاد بيئة الإقتصاد الإسلامي وتفعيله؟
- هل ماليزيا تعد نفسها بالقدر الكافي للاستفادة من المنزلة المتوقعة الدولية لإيجاد توازن الثروة وتحسين مستوى المعيشة لجميع الماليزيين ؟
-

أولا: المراجع باللغة العربية:

١- المصادر:

1-القرءان الكريم برواية حفص.

٢- القواميس:

1- (الأصفهاني) الراغب، **معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم**، بيروت: دار الكتب العلمية، [د.س.ن].

2- (الرازي) أحمد بن فارس، **معجم مقاييس اللغة**. ج06، القاهرة: دار الفكر، 1979.

3- (عويس) عبد الحليم، **موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر** . ج3، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2005.

4- (المصري) ابن منظور، **لسان العرب**، ج3. الجمهورية التونسية: الدار المتوسطية للنشر والتوزيع، 2005.

٣- الكتب:

1- (ابن خلدون) عبد الرحمان، **المقدمة المسمَّاة: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2004.

2- (ابن كثير) اسماعيل، **تفسير القرءان العظيم**. المجلد الثالث، الجزائر: دار البصائر، 2003.

3- (أبو حمد) رضا صاحب، **الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي**. الأردن: دار مجدلاوي، 2006.

4- ـــــــ ـــــــ، **أراء الإمام علي عليه السلام في السياسة المالية: إضاءات السيرة** . العراق: جامعة الكوفة – كلية الإدارة والإقتصاد-، [د.ت.ن].

5- (أبو الخيل)عبد الرحمان مهنا، **النظم البيئية والإنسان**. السودان: دار المريخ، 2005.

6- (أبو عبد الله) مصطفى، **رياضيات**. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989.

7- (أبو زهرة) محمد، **الملكية و نظرية العقد في الشريعة الإسلامية**. القاهرة: دار الفكر العربي، 1977.

8- (أبو سليمان) عبد الحميد، **قضية المنهجية في الفكر الإسلامي** . [د.ب.ن]: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995.

9- (الألباني) محمد ناصر الدين، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**. المجلد الثالث، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1985.

10- (الإبراهيمي) عبد الحميد، **العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي** . بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008.

11- (أندرسون) جيمس، **صنع السياسات العامة** . (تر: عامر الكبيسي)، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1999.

12- (باغي) محمد عبد الفتاح، **مبادئ الإدارة العامة**. عمان: دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، 2011.

13- (البخاري) محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**. (مراجعة وضبط: محمد فؤاد عبد الباقي)، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2004.

14- (البدوي) إسماعيل إبراهيم، **عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي: دراسة مقارنة.** الكويت: مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، [د.س.ن].

15- (بدوي) عبد العظيم، **الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز** . ط3، المنصورة: دار ابن رجب للنشر والتوزيع، 2001.

16- (برغوث) الطيب، **مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية قراءة في سنن التغيير الاجتماعي** . الجزائر: دار قرطبة، 2004.

17- (البشايرة) حسن حسين أحمد، **سياسة تدخل الدولة في سوق السلع والخدمات في الإقتصاد الإسلامي.** عمان: دارعماد الدين للنشر والتوزيع، 2010.

18- (بن عاشور) محمد الطاهر، **مقاصد الشريعة الإسلامية** . القاهرة: دار السلام للطباعة وا لنشر والتوزيع والترجمة، 2006.

19- ـــــــ ـــــــ ، **تفسير التحرير والتنوير**. ج1، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، 1997.

20- (بن عيسى) لزهر، **انعكاسات أحداث 11 سبتمبر على وضع الحركة الإسلامية في الشرق الأوسط** . الإسكندرية: دار الوفاء القانونية، 2015.

21- (بن نبي) مالك، **المسلم في عالم الإقتصاد**. ط09، دمشق: دار الفكر، 2009.

22- البنك الدولي للإنشاء والتعمير، **إدارة حكم أفضل لأجل التنمية في الشرق الأوسط**. بيروت: دار الساقي، 2004.

23- (بوادقجي) عبد الرحيم، **التنمية الاقتصادية**. دمشق: [د.د.ن]، 1977.

24- (بوحوش) عمار، **نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرين** . بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2006.

25- (بوركاب) محمد أحمد، **المصالح المرسلة وأثرها في مرونة الفقه الإسلامي** . دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 2002.

26- (البيهقي) أبو بكر أحمد، **كتاب السنن الكبرى**. ج05، ط03، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003.

27- (تقي الدين) ابن تيمية، **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية** . الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، [د.س.ن].

28- (ثابت) عادل فتحي عبد الحافظ، **النظرية السياسية المعاصرة(دراسة في النماذج والنظريات التي قدمت لفهم وتفسير عالم السياسة)**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 1997.

29- (الجزائري) ابو بكر جابر، **منهاج المسلم**. بيروت: دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع، 2002.

30- (جمعة) سلوى شعراوي، **تحليل السياسة العامة في الوطن العربي** . القاهرة: مركز دراسات و استشارات الإدارة العامة، 2004.

31- (حبيش) فوزي، **مبادئ الإدارة العامة**. بيروت: مكتبة لبنان، 1980.

32- (حرك) أبو المجد، **البنوك الإسلامية ما لها وما عليها**. القاهرة: دار الصحوة، 1998.

33- (حسونة) فيصل، **إدارة الموارد البشرية**. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2008.

34- (حسين) أحمد فراج ، **أحكام الوصايا والوقف في الشريعة الإسلامية** . الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 1997.

35- (الحسين) أحمد مصطفى، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة**. عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2004.

36- (حسين) خليل، **السياسات العامة في الدول النامية**. بيروت: دار المنهل اللبناني، 2007.

37- (حلاق) محمد بن صبحي بن حسن، **المعين في فقه السنة والكتاب المبين** . بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2003.

38- (الحلو) ماجد راغب، **علم الإدارة العامة ومبادئ الشريعة الإسلامية** . الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، 2004.

39- حمدي العناني، **اقتصاديات: المالية العامة**. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1987.

40- (حيمران) رشيد، **مبادئ الإقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام**. الجزائر: دار هومة للنشر والباعة والتوزيع، 2003.

41- (الخالدي) محمود، **مفهوم الاقتصاد في الإسلام**. الجزائر: شركة الشهاب، 1988.

42- (الخزرجي) ثامر كامل محمد، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة** . عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004.

43- (الخياط) عبد العزيز، **المجتمع المتكامل في الإسلام**. بيروت: مؤسسة الرسالة مكتبة الأقصى، 1981.

44- (الديب) إبراهيم، **دليل إدارة الموارد البشرية**. مصر: مؤسسة أم القرى للترجمة والنشر والتوزيع، 2006.

45- (رشيد) عبد الحميد، (الحياري) محمود، **أخلاقيات المهنة**. ط2، عمان: دار الفكر، 1985.

46- (رضا) محمد رشيد، **تفسير المنار**. ج2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2002.

47- (رفعت) محمد عبد الوهاب، **مبادئ النظم السياسية**. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2002.

48- (الزحيلي) وهبة، **الفقه الإسلامي وأدلته** . ط2، ج04، النظريات الفقهية والعقود، دمشق: دار الطباعة للنشر والتوزيع، 1985.

49- (زمام) نور الدين، **القوى السياسية والتنمية: دراسة في علم الاجتماع السياسي** . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.

50- (سابق) سيد، **فقه السنة**. ط2، بيروت: دار الفكر للطباعة و النشر، 1998.

51- (السالوس) علي احمد، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة و الإقتصاد الإسلامي** . ط10، مصر: مكتبة دار القرءان للنشر والتوزيع، 2006.

52- ـــــــ ـــــــ ، **فقه البيع والاستيثاق والتطبيق المعاصر**. ط07، قطر: مكتبة دار القرءان، 2008.

53- ـــــــ ـــــــ ، **موسوعة البنوك الإسلامية**. قطر: مكتبة دار القرءان، 2006.

54- (السرجاني) راغب، **قصة التتار من البداية إلى عين جالوت** . القاهرة: مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، 2006.

55- (السعدي) عبد الرحمان بن ناصر، **تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان** . بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، 2003.

56- (سيف) هشام نقلا عن: علي مصطفى، **التحليل الاقتصادي والجزئي (نظريته وتطبيقاته)** . دمشق: دار الرضا، 2003.

57- (شحاتة) حسن حسين، **مشكلتا الجوع والخوف وكيف عالجهما الإسلام**. المنصورة: دار الوفاء، 1989.

58- (شوقي) دنيا، **دروس في الاقتصاد الإسلامي: النظرية الاقتصادية**. الرياض: مكتبة الخريجي، [د.ت.ن].

59- (الصلابي) علي محمد محمد، **الانشراح ورفع الضيق في سيرة أبي بكر الصديق** . القاهرة: دار الفجر للتراث، 2003.

60- ـــــــ ـــــــ ، **تبصير المؤمنين بفقه النصر والتمكين في القرآن الكريم** . المنصورة: مكتبة الإيمان، [د.ت.ن].

61- ـــــــ ـــــــ ، **الدولة العثمانية: عوامل النهوض وأسباب السقوط** . القاهرة: دار الفجر للتراث، 2004.

62- (الطراد) إسماعيل, **التشريعات المالية والمصرفية في الأردن**. عمان: دار وائل, 1999.

63- (عارف) نصر محمد، **إبستيمولوجيا السياسة المقارنة: النموذج المعرفي، النظرية، المنهج** . بيروت: مجد المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.

64- (عثمان) حسين عبد الله، **الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي**. القاهرة: دار الوفاء، 1989.

65- (عثمان) عبد الكريم، **معالم الثقافة الإسلامية**. بيروت: طبع على نفقة ورثة المؤلف، [د.س.ن].

66-(عريقات) حربي محمد ، (عقل) سعيد جمعة، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث** . عمان: دار وائل للنشر و التوزيع، 2010.

67- (عساف) أحمد محمد، **الحلال والحرام في الإسلام**. بيروت: دار إحياء العلوم، 1986.

68- (العسل) إبراهيم، **التنمية في الإسلام، مفاهيم، مناهج و تطبيقات** . بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات، 1996.

69- (عفر) عبد المنعم ، **السياسات الاقتصادية والشرعية في الإسلام** . [د.م.ن]: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1987.

70- (عقل) نادية حسن محمد، **نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي**. عمان : دار النفائس، 2010.

70- (العلواني) طه جابر، **نحو منهجية معرفية قرآنية: محاولات في بيان المنهج التوحيدي للمعرفة** . بيروت: دار الهادي، 2004.

71- (علي) سعيد إسماعيل، **أصول التربية الإسلامية** . ط2، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007.

72- (العوضي) سعاد عبد الله، **البيئة والتنمية المستدامة**. الكويت: الجمعية الكويتية لحماية البيئة، [د.س.ن].

73- (الغزو) فاتن عوض، **القيادة والإشراف الإداري**. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.

74- (الفرحان) سامح عرابية يحيى، **المدخل إلى العلوم البيئية**. الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1987.

75- (الفقي) محمد عبد القادر ، **البيئة: مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث (رؤية إسلامية)**. القاهرة: مكتبة ابن سينا، 2006.

76- (الفيلالي) مصطفى، «الصحوة الدينية الاسلامية: خصائصها-أطوارها-مستقبلها ». في مؤلف: (صبري) اسماعيل وآخرون، **الحركات الإسلامية المعاصرة في الوطن العربي** . ط02، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1989.

77- (الفنجري) محمد شوقي، **المذهب الإقتصادي في الإسلام**. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1997.

78- (قحف) منذر، **الإقتصاد الإسلامي علما ونظاماً**. [د.ب.ن]، 2009.

79-(القرضاوي) يوسف، **الحلال والحرام في الإسلام**. الدار البيضاء: دار المعرفة، 1985.

80- ـــــــ ـــــــ ، **فقه الزكاة: دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرءان والسنة**. ج2، ط22، القاهرة: مكتبة وهبة، 2003.

81- (القرطبي) أبي عبد الله، **الجامع لأحكام القرآن**. م1، القاهرة: مكتبة الصفا، 2005.

82- (القرني) عائض، **لا تحزن**. ط 19، بيروت: دار البرهان، 2006.

83- (قطب) سيد، **في ظلال القرآن**. ج1، القاهرة: دار الشروق، 1992.

84- (الكايد) زهير عبد الكريم، **الحكمانية: قضايا وتطبيقات**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003.

85- (الكبيسي) محمد عبيد، **أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية**. بغداد: مطبعة الإرشاد، 1977.

86- (اللحياني) سعد بن حمدان، **مبادئ الإقتصاد الإسلامي**. جدة: البنك الإسلامي للتنمية، 2007.

87- (لعويسات) جمال الدين، **إدارة الجودة الشاملة**. الجزائر: دار هومة للطباعة و النشر والتوزيع، 2003.

88- (المبارك) محمد، **نظام الإسلام: الحكم والدولة**. مصر: دار الفكر، 1989.

89- محمد فتحي عثمان، **من أصول الفكر السياسي الإسلامي دراسة لحقوق الإنسان ولوضع رئاسة الدولة (الإمامة) في ضوء شريعة الإسلام وتراثه التاريخي والفقهي**. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1984.

90- (محمد) يوسف كمال، **المصرفية الإسلامية (الأزمة والمخرج)** . القاهرة: دار النشر للجامعات القاهرة، 1998.

91- (المختار) عبد الله، **بنوك الاستثمار**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1982.

92- (مدحت) أيوب، **السياسة الاقتصادية الماليزية**. جامعة القاهرة: برنامج الدراسات الماليزية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2008.

93- (مراد) مصطفى، **الخلفاء الراشدون**. القاهرة: دار الفجر للتراث، 2006.

94- (مرسي) محمد مرسي محمد، **الإسلام والبيئة**. الرياض: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999.

95- (المصري) رفيق يونس، **أصول الإقتصاد الإسلامي**. دمشق: دار القلم، 2010.

96- (المنوفي) كمال، (معوض) جابر سعيد، **النموذج الماليزي للتنمية** . القاهرة: مركز الدراسات الآسيوية، 2005.

97– (المودودي) أبو الأعلى، **الحكومة الإسلامية** . (تر: أحمد إدريس)، القاهرة: مكتبة المختار الإسلامي، 1977.

98– (ناجي) عبد النور، **المدخل إلى علم السياسة**. عنابة: دار العلوم، 2007.

99– (نافعة) حسن، **مبادئ العلوم السياسية**. القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2002.

100– (نبيه) نسرين عبد الحميد، **الإقتصاد الإسلامي كما يجب أن نراه (كحل للأزمة المالية العالمية)** . الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، 2010.

101– (النحاس) أبي جعفر، **إعراب القرءان**. بيروت: عالم الكتب للطباعة والنشر، 2005.

102– (النسائي) أحمد بن شعيب، **أيسر التفاسير**. م1، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 2003.

103– ـــــــ ـــــــ ، **سنن النسائي**. لبنان: بيت الأفكار الدولية، 2004.

104– (النسفي) عبد الله، (العريقي) منصور اسماعيل، **الإدارة**. ط05، صنعاء: دار الكتب الوطنية، 2006.

105– (يسري أحمد) عبد الرحمن، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل** . الإسكندرية: الدار الجامعية، 2001.

106– (يوسف) محمد صافي، **مبدأ الاحتياط لوقوع الأضرار البيئية: دراسة في إطار القانون الدولي**. القاهرة: دار النهضة العربية، 2007.

٤– الدوريات:

1– (أبو حلاوة) كريم، « الآثار الثقافية للعولمة: حظوظ الأقليات في بناء عولمة بديلة» . مجلة عالم الفكر ، العدد الثالث، جانفي 2001.

2– (بترجي) مكارم صبحي، «رأس المال جبان». جريدة عكاظ، العدد 4519، 31 أكتوبر 2013.

3– (بجادي) عثمان، « رسالة من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه إلى أغنياء المسلمين ». الخبر اليومي، العدد 59، 28 فيفري 2007.

4– (بحري) طروب، « إشكالية تحقيق التوازن البيئي في ظل استمرار التنمية الدائمة ». مجلة المفكر ، العدد الثامن، نوفمبر 2012.

5– (بلحاج) لطيفة، « قال: بأنه ليس من الأخلاق الإسلامية الاستثمار في المحن ». الشروق اليومي، العدد 4001، 2013/04/29.

6– (بلعباس) عبد الرزاق سعيد، « الإقتصاد الإسلامي بين الوضعية والمعيارية». [د.إ .م]، جوان 2009.

7– (بلعباس) عبد الرزاق سعيد نقلا عن زيد الرماني:" الإقتصاد الإسلامي بين الوضعية والمعيارية "، مجلة جامعة الملك فهد، العدد 5021، 2009.

8– (بلعيد) منيرة، « مدى ارتباط اتجاهات التدريس والبحث في مجال العلوم السياسية بالقضايا والتحديات المطروحة على الواقع العربي». مجلة المفكر، العدد الثالث، فيفري 2008.

9– (بلغرسة) عبد اللطيف، (جاوحدو) رضا، « نظام الزكاة وإشكالية محو الفقر– دراسة اقتصادية لفريضة شرعية». مجلة رسالة المسجد، العدد الخامس، ماي 2009.

10– (بلمهدي) يوسف، « البعد الإنساني والجمالي في نظام الوقف ». مجلة رسالة المسجد ، العدد الثالث، سبتمبر 2003.

11– (البلي) مسعود، «نحو تنمية بديلة ومستقلة في العالم العربي من منظور حضاري ». مجلة المفكر، العدد 12، مارس 2015.

12– (بن سانية) عبد الرحمان، « قراءة في بعض تجارب الإنطلاق الإقتصادية بالدول النامية». مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 11، 2011.

13– (بن زعيمة) محمد، «الحماية التشريعية للبيئة في الإسلام ». مجلة رسالة المسجد ، العدد الثاني، فيفري 2008.

14– (بن عباس) هاجر، « الصدقة .. أين نحن من هذا العطاء؟ ». الأوراس نيوز، العدد 75، 11 جانفي 2015.

15– (بوجلال) محمد، «نحو صيغة مؤسسية للدور التنموي للوقف الوقف النامي» . مجلة دراسات اقتصادية اسلامية، المجلد الخامس، العدد الأول، 1997.

16– (بوخمخم) عبد النور، « حزب أردوغان يحقق فوزا ساحقا في الانتخابات البرلمانية ». الشروق اليومي، العدد 3323، 2011/06/13.

17– (بوريب) خديجة، « النموذج التنموي الماليزي: المنطلقات، الواقع والتحديات المستقبلية ». مجلة مخبر التنمية الذاتية والحكم الراشد، ديسمبر 1012.

18– (بوكروح) عبد الوهاب، « إلغاء الفوائد لشراء السلم الاجتماعي ». الشروق اليومي ، العدد 4014، 2013/05/13.

19– ـــــــ ـــــــ ، « خبراء الصيرفة الإسلامية للشروق : البيئة الجزائرية الحالية لا تسمح بمنتجات مطابقة للشريعة». الشروق اليومي، العدد 3448، 2011/10/18.

20– (جلال) ماهر عباس، « من أساليب التمويل في المصارف الإسلامية (التمويل بالمشاركة)» . مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532، 2010/09/03.

21– (الجلي) أبو ذر محمد أحمد، « الهندسة المالية الأسس العامة والأبعاد للتمويل الإسلامي» . مجلة المقصد، العدد السابع عشر، ربيع الثاني، 2005.

22– (الحديثي) عطا الله سليمان، إسراء كاظم الحسيني، « تعدد القوميات في ماليزيا ودورها في تطور نظامها السياسي واستقراره». مجلة كلية التربية/واسط، العدد الثالث عشر، 01 أفريل 2013.

23– (حميش) عبد الحق، « الأثر الاجتماعي للزكاة». جريدة الخبر، العدد 8302، 2016/10/17.

24– (خباية) عبد الله، « الزكاة كاستراتيجيه لتحقيق التنمية المستدامة الأخلاقية ». مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، العدد13، مارس 2008.

25– (خوني) رابح، « صيغ التمويل بالمشاركة كمكمل وبديلا للبنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر». مجلة العلوم الإنسانية، العدد 14، جوان 2008.

26– (دراجي) محمد، « حول زكاة الركاز والمعادن». البصائر، العدد 631، 23 ديسمبر 2012.

27- (زغداني) محمد، « دور الزكاة في محاربة الفقر وتنمية المجتمع ». مجلة رسالة المسجد، العدد الثامن، مارس 2004.

28- (زياني) صالح، (حجيج) أمال، « الأمن الثقافي والاجتماعي الجزائري: التهديدات، السياسات والآفاق ». المجلة الجزائرية للأمن والتنمية (جامعة الحاج لخضر باتنة)، العدد الأول، جويلية 2011.

29- (الساعاتي) عبد الحميد عبد الرحيم، « نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية ». مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، المجلد 11، 1999.

30- (سالمي) جمال، «فعالية مؤسسة الزكاة في تخفيض تعداد الفقراء بالجزائر- على ضوء بعض التجارب العربية-». مجلة رسالة المسجد، العدد السادس، جوان 2009.

31- (السويلم) محمد، «صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي». مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للإستثمار، ديسمبر2000.

32- (سيدمو) محمد، « استطلاع للرأي أجراه معهد"غالب" الأمريكي يكشف: نصف الجزائريين يفضلون البنوك الإسلامية». الخبر اليومي، العدد7300، 31 ديسمبر 2013.

33- (الصلاحات) سامي محمد، « التجربة الوقفية لدولة الإمارات العربية المتحدة» . مجلة أوقاف، العدد 5، أكتوبر 2003.

34- (صالح) فتح الرحمن علي محمد، « أدوات سوق النقد الإسلامية: مدخل الهندسة المالية الإسلامية» . مجلة المصرفي، العدد 26، ديسمبر 2002.

35- (الصاوي) عبد الحافظ, «قراءة في التجربة الماليزية» . مجلة الوعي الإسلامي , العدد 451, 2003/05/01.

36- (العمر) فؤاد عبد الله، « نظم الزكاة وتطور تطبيقها»، مجلة رسالة المسجد، العدد الثامن، مارس 2004.

37- (العنائي) حسن، « الخصائص المميزة للإقتصاد الإسلامي»، مجلة البنوك الإسلامية، العدد 11، مايو 1980.

38- (عوض) صالح، « في تركيا ديمقراطية وتنمية !!». الشروق اليومي، العدد 3323، 2013/06/13.

39- (عيساوي) أحمد، « البعد الاجتماعي للدين الإسلامي ». مجلة رسالة المسجد، العدد الرابع، ماي/جوان 2005.

40- (الغزي) نجم عبد طارش، « النخب الماليزية وموقفها من الوحدة الوطنية (عبد الرحمان تونكين) أنموذجا». مجلة كلية العلوم الإسلامية (جامعة ذي قار)، العدد الاول، المجلد 05، مارس 2015.

41- (قدي) عبد المجيد، «الزكاة من منظور اقتصادي». رسالة المسجد، العدد الثاني، سبتمبر 2003.

42- (قسوم) سليم، «دراسات الأمن البيئي: المسألة البيئية ضمن حوارات المنظارات في الدراسات الأمنية». المجلة العربية للعلوم السياسية، العددان 39-40، صيف-خريف 2013.

43- (قندوز) عبد الكريم، «الهندسة المالية الإسلامية». مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، مجلد 20، العدد02، 2007.

44- (كالي) كريم، « في انتظار إنشاء الديوان الوطني للأوقاف: مجمعات وقفية لمساعدة مليوني عائلة محتاجة». الخبر اليومي، العدد 7137، 2013/07/17.

45- (كتوش) عاشور، (حاج) قويدر قورين، « التجربة الماليزية في مجال التنمية البشرية ومقومات نجاحها ». مجلة دراسات إقليمية، العدد 10، أفريل 2008.

46- (مجراب) زهيرة، « هذه بدائل تقادي الفوائد الربوية في القروض الاستهلاكية». الشروق اليومي، العدد 4967، 2016/01/03.

47- (المرزوقي) عمر بن فيحان بن عياد، «النشاط الإقتصادي من منظور إسلامي». الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد45، السنة الحادية عشر.

48- (مسلم) محمد، « 20 مليار من زكاة الجزائريين تضيع طريقها نحو غزة ». الشروق اليومي، العدد 3445، 2011.

49- (مصيطفى) بشير، «نظام الزكاة من منظور الإقتصاد: فراغات في القياس والمحاسبة وإقترابات في المنهجية». مجلة رسالة المسجد، العدد الخاص بصندوق الزكاة، فيفري 2005.

50- « مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الإقتصاد الإسلامي وعوامل نجاحها ». أصداء جامعية (جامعة قالمة)، العدد 21، فيفري 2013.

51- (منصوري) كمال، (خليفي) عيسى، « إندماج اقتصاديات البلدان العربية في اقتصاد المعرفة: المقومات والعوائق». مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 04، جوان 2006.

52- (موساوي) عبد الله، « دور الدولة في التنمية البشرية في البلاد النامية في ظل العولمة». مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، السداسي الاول 2009.

53- (موسى) عبد الله، «المرجعية إمتداد و أصالة». مجلة النبأ، العدد 37، 1420.

54- (نوري) منير، « معوقات مسايرة العولمة الإقتصادية للدول العربية ». مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد الأول، السداسي الثاني 2004.

55- (نورين) مجدي الأمين، «الإقتصاد الإسلامي- البديل المرتقب ». مجلة المصرفي، العدد 57، سبتمبر 2010.

56- (يسري) أحمد عبد الرحمان، «دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي». مجلة دراسات اقتصادية، العدد العاشر، الجزائر: دار الخلدونية للنشر و التوزيع، 2008.

٥- الرسائل الجامعية غير المنشورة:

1- (أردنية) محمد نور الدين، « القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي ». رسالة ماجستير ، (كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2010).

2- (بوشنقير) إيمان نقلا عن: (أبو طير) نبيل، « المحروقات والتنمية المستدامة ومدى أهمية المراهنة على الطاقات البديلة»، رسالة ماجستير ، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، 2010).

3- (بوعكاز) نوال، « حدود الهندسة المالية في تفعيل استراتيجيات للتغطية المخاطر المالية في ظل الأزمة المالية». رسالة ماجستير ، (كلية العلوم الإقتصادية والتجارية قسم العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس- سطيف-، 2011).

4- (بوعناني) عبد الصمد، « تمويل التجارة الخارجية في المصارف الإسلامية: دراسة حالة بنك البركة الإسلامي- فرع بسكرة-». مذكرة ماستر ، (كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر- بسكرة-، 2015).

5- (بن كوسة) دليلة، «المشروع الحضاري الإسلامي بين العالمية والعولمة». رسالة ماجستير، (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر-03- 2011).

6- (تمام) أحمد محمد، « دراسة مقارنة عن المحافظة على رأس المال بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي الحديث». رسالة ماجستير، (كلية التجارة، جامعة الأزهر، 1975).

7- (جميل) أحمد، «الدور التنموي للبنوك الإسلامية». أطروحة دكتوراه، (كلية كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بالخروبة جامعة الجزائر، 2006).

8- (حسونة) عبد الغني، « الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة ». أطروحة دكتوراء، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر-بسكرة- 2015).

9- (سيف) هشام، « أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع ». رسالة ماجستير، (تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة سانت كليمنتس، 2008).

10- (سنوسي) سعيدة، « الآثار البيئية و الصحية للاستهلاك الصناعي للطاقة الحفرية و دور التنمية المستدامة-دراسة حالة الجزائر-»، رسالة ماجستير، (كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة 2010).

11- (شيخ) كريمة، « إشكالية تطوير ثقافة التأمين لدى المستهلك ببعض ولايات الغرب الجزائري». رسالة ماجستير، (كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان-، 2010).

12- (صحراوي) شهرزاد، « هيكلة التحول الديمقراطي في المنطقة المغاربية: دراسة مقارنة (تونس، الجزائر، المغرب)». رسالة ماجستير، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2013).

13- (طبري) سعد، « دور الجهاز المصرفي في الاقتصاد الإسلامي» . رسالة ماجستير ، (كلية الإقتصاد والتسيير جامعة الجزائر، 2001).

14- (قوق) علي، «إدارة الأقاليم والتجارب المستفادة عربيا- حالة ماليزيا- ». رسالة ماجستير، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح- ورقلة- 2011).

15- (معمري) مبارك، « دور الإقتصاد الإسلامي في تكريس التنمية المستدامة نموذج ماليزيا ». مذكرة ماستر، (قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة 2015).

٦-المحاضرات:

1- (دبش) اسماعيل، « الحركات الإسلامية والإرهاب ». مداخلة في مناقشة أطروحة دكتوراء موسومة بـ : الحركات الإسلامية وإشكالية الإرهاب الدولي، (المدرسة العليا للعلوم السياسية، الجزائر)، يوم:2013/06/29.

2- (زنداقي) صالح، « فضل قراءة القرءان ». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي الخاص بحفظ القرءان الكريم وتطبيقه، (النادي الثقافي لبلدية ليشانة). بتاريخ: 2013/12/28.

3- (طالبي) عمار، « جمعية العلماء المسلمين بعد الانبعاث »، مداخلة في اليوم الدراسي : جمعية العلماء المسلمين: واقع وآفاق، (جمعية العلماء المسلمين: شعبة بسكرة- ولاية بسكرة-)، يوم: 2012/12/22.

4- (فرج الله) أحلام، "صيغ التمويل طويلة الأجل التي تقدمها البنوك الاسلامية ". محاضرة في مقياس: صيغ تمويل البنوك الإسلامية ، (كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف-، 2011).

5- (يسرى) عبد الرحمان أحمد، « مراحل التكامل الإقتصادي الإسلامي في إطار الظروف المعاصرة ». محاضرات مقدمة: (كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية 2010).

٧- المقابلات:

1- مقابلة مع الأستاذ: جمال بلبكاي، أستاذ مقيم في ماليزيا ومنتسب إلى الجامعة الإسلامية العالمية. قومباك- ماليزيا-، الثلاثاء: 2017/01/24؛

2- مقابلة مع الأستاذ: صالح زنداقي، دكتور العلوم الشرعية بجامعة العقيد الحاج لخضر- باتنة-، ليشانة- بسكرة-، 2016/06/30؛

3- مقابلة مع الدكتور: رشيد حمريط، دكتور العلوم الإقتصادية بجامعة محمد خيضر بسكرة، شتمة- بسكرة-، 2017/05/16.

4- مقابلة مع الأستاذ: عيسى مصباح، أستاذ الإقتصاد والمعاملات بجامعة سانت إسلام -ماليزيا-، قومباك: ماليزيا، الإثنين: 2017/01/30؛

5- مقابلة مع الباحث: عبد الله عثمان، باحث في الشؤون الإسلامية، مكتبة بارسيكوتوان، كوالالمبور- ماليزيا- ، الأربعاء: 2017/02/01.

6- مقابلة مع الطالب: عبد الهادي بن ابراهيم، طالب العلوم الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة بارسيكوتوان، كوالالمبور- ماليزيا-، الأربعاء: 2017/02/01.

7- مقابلة مع: عبد السلام فرهاد، مسير عقاري وأستاذ مؤقت وطالب دكتوراء، بينقران ساوجانا- ماليزيا- ، السبت: 2017/02/04.

8- مقابلة مع الأستاذ: محمد أنور، أستاذ بالجامعة الإسلامية العالمية. مكتبة تامان ميلاتي: قومباك- ماليزيا-، الخميس: 2017/02/02.

9- مقابلة مع: نورا شيكين عبد الله، رئيسة جمعية الفتح الخيرية، بيراميد مول- ماليزيا- ، السبت: 2017/01/28.

10- مقابلة مع الباحث: ياسين حنى، باحث وطالب السنة الثانية ماستر علوم شريعة- جامعة حمه لخضر- الوادي-. ليشانة، الأربعاء: 2017/09/27؛

٨- الملتقيات والندوات:

1- (أبو غدة) عبد الستار، «التكييف الشرعي لصناديق الاستثمار ومشروعيتها». بحث مقدم إلى ندوة: صناديق الاستثمار في مصر: الواقع والمستقبل، جامعة الأزهر – مركز صالح عبد الله كامل، 1997.

2- (أبو النصر) عصام، « نموذج محاسبى مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار فى ضوء الفكر الإسلامى ». ندوة صناديق الاستثمار في مصر الواقع والمستقبل جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل، 1997.

3- (بوجلال) محمد، « الحاجة إلى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم أغراض التنمية الاقتصادية ». بحث معد خصيصاً لفعاليات المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي المنعقد بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة أم القرى، مارس 2003.

4- (براق) محمد، (قمان) مصطفى، « أهمية الاستثمار المسؤول اجتماعيا والصناديق الإسلامية في تفعيل وتنشيط الأسواق المالية للبلدان النامية ». مجمع مداخلات الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات و الحكومات، ط2: نمو المؤسسات و الاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي و تحديات الأداء البيئي، المنعقد بجامعة ورقلة يومي 22 و 23 نوفمبر 2011.

5- ـــــــ ـــــــ نقلا عن: هشام جبر، « صناديق الاستثمار الإسلامية». بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، المنعقد بكلية التجارة في الجامعة الإسلامية في الفترة من 8-9 مايو 2005.

6- (بركاتي) عمر نصير الشريف، «الأثر الاقتصادي للأعمال التطوعية». بحث مقدم في ندوة العمل التطوعي وتأثيره في التنمية الاقتصادية، الرياض: المركز الدولي للأبحاث الاقتصادية للنشر، 2008.

7- (بن حسين) سليمة، «أطروحة صدام الحضارات: رسالة أيديولوجية لتكريس العولمة ». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي بعنوان : «تداعيات أطروحة صدام الحضارات على العلاقات الدولية الراهنة »، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر-بسكرة-)، 2014/02/25.

8- (بن عيسى) لزهر، « ماليزيا بين العمق الإسلامي والتحدي الفوكويامي ». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي بعنوان: «أطروحة نهاية التاريخ»، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر- بسكرة- 2013/02/25).

9- (بوقرة) رابح، (عامر) حبيبة، « دور مؤسسات الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية المستديمة – دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الجزائرية- ». مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية (صفاقس-تونس-)، 27-28-2013/06/29.

10- (الجريوي) عبد الرحمن بن عبد العزيز، «أثر الوقف في التنمية المستدامة» . بحث مقدَّم لملتقى: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي المنعقد بجامعة 08 ماي 1945 قالمة / الجزائر ، 28/27 نوفمبر 2012.

11- (الحسن) عبد الرحمان محمد، « التنمية المستدامة ومتطلبات تحقيقها ». بحث مقدم لملتقى: إستراتيجية الحكومة في القضاء علي البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15- 16 / 11 / 2011.

12- (خشيم) مصطفى عبد الله، «نظرية السياسة العامة». ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الوطني الاول للسياسات العامة بليبيا، 11-13 جوان 2007.

13- (الرفاعي) حسن محمد، دور الفكر الإقتصادي في إدارة الأزمة الإقتصادية الراهنة. بحث مقدم إالى مؤتمر "الأزمة المالية العالمية، وكيفية معالجتها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي"(جامعة الجنان، طرابلس ، لبنان)، 2009.

14- (زوامبية) عبد النور، «دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة في الجزائر». ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الوطني للسياسات العامة ودورها في بناء الدولة وتنمية المجتمع، جامعة سعيدة 2009.

15- (ساري) نصر الدين، (عبيدات) ياسين، «السياق التاريخي لتطور مفهوم التنمية من النمو إلى الاستدامة». يوم دراسي: حول واقع التنمية المحلية والتنمية المستدامة في الجزائر مع الإشارة لحالة ولاية خنشلة، 2011.

16- (صالحي) صالح، «دور الدولة في الحياة الإقتصادية». مداخلة في الملتقى الدولي: اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، (كلية العلوم الإقتصادية والتسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف)، 03-2004/10/04.

17- (صالحي) صالح، (غربي) عبد الحليم، « نحو ترشيد منتجات البحث العلمي في الاقتصاد الإسلامي »، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي الأول حول: "الاقتصاد الإسلامي، الواقع..ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي بغرداية: معهد العلوم الاقتصادية والتجارية، 23-24 فيفري 2011.

18- (طرطار) أحمد، « دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج الأزمة المالية ». بحث مقدم للملتقى العلمي الدولي حول: "الأزمة المالية والاقتصادية الدولية"، (كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس –سطيف) أيام 20-21 أكتوبر 2009.

19- (غول) فرحات، « وظائف الدولة الاقتصادية في ظل الاقتصاد الإسلامي ». مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، 23-2011/02/24.

20- عبد الواحد غردة، « مقومات تحقيق الأمن الغذائي في المنهج الإسلامي» . مداخلة مقدمة في ملتقى: استدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ظل المتغيرات والتحديات الاقتصادية الدولية، (كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف-)، 23-2014/11/24.

21- (قريب) بلال، (بن عيسى) لزهر، «أطروحة صدام الحضارات بين الحقيقة والواقع: دراسة في استهداف المقدس الديني». مداخلة مقدمة في اليوم الدراسي بعنوان: «تداعيات أطروحة صدام الحضارات على العلاقات

الدولية الراهنة »، (كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر –بسكرة–، 2014/02/25).

22– (هليل) أحمد محمد، «مجالات وقفية مقترحة غير تقليدية لتنمية مستدامة». بحث مقدَّم في المؤتمر الثاني للأوقاف الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2006.

٩– الحصص التلفزيونية:

1– (أبو عبيد) محمد، حصة ستوديو الحدث. قناة العربية، 2015/09/02.

2– (أردوغان) رجب طيب، « حصة: لقاء خاص». قناة الجزيرة القطرية، 2014/08/31.

3– (بوجلال) محمد، «الأزمة المالية العالمية». قراءات، قناة دزاير Tv، 2016/03/05.

4– (القرضاوي) يوسف، حصة الشريعة والحياة. قناة الجزيرة القطرية، 2013/04/07.

6– (مسدور) فارس، « نقاط على الحروف». قناة الشروق نيوز، 2016/03/17.

7– (النابلسي) محمد راتب، ندوة تلفزيونية، قناة اقرأ الفضائية، الإسلام منهج حياة – الدرس (23-30)، علاقة الإنسان بعمله 1: خصائص الاقتصاد الإسلامي، 2009/09/14.

8– (ولد منصور) محمد جميل، مداخلة في ندوة: « الإسلاميون والإصلاح السياسي». قناة الجزيرة القطرية، الكويت: 04 نوفمبر 2009.

١٠– مواقع الإنترنت:

1– « «أبو العزم» ينتقد سلبيات التجربة الماليزية في طب المنصورة ». متحصل عليه من : (الموقع) http://rassd.com/15-39762.htm بتاريخ: 2016/07/31.

2– (أبو غدة) حسن عبد الغني ، « أهمية الاقتصاد الإسلامي في تحقيق المطالب الإنسان المادية والمعنوية ». متحصل عليه من : (المدونة): http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=4217 بتاريخ: 2014/07/01.

3– (ارزقي) لباسي، (بلغنامي) وسيلة نجاة، «انجازات الهندسة المالية ما بين المنظور التقليدي و الإسلامي: الجزء الثاني». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.giem.info/article/details/ID/605 بتاريخ: 2015/08/02.

4– (باتل) صابر، «التكافل والتقليل من حدة الفقر». متحصل عليه من: (الموقع): www.takaful.coop/images/stories/takaful report_AR..doc بتاريخ: 2016/08/25.

5– (بايبس) دانيال، « الاقتصاد الإسلامي: ما الذي يعنيه؟ ». متحصل عليه من : (الموقع): http://ar.danielpipes.org/article/4981 بتاريخ: 2016/08/14.

6– (برقوق) أمحند، « العقوبات الإقتصادية و إشكالية التمكين الحقوقي »، متحصل عليه من : (الموقع): http://www.politics-ar.com/ar/index.php/permalink/3102.htm بتاريخ: 2016/01/17.

7– ـــــــ ـــــــ، « مجتمع المعرفة: مقاربة إبستيمولوجية في ظل تعقيدات ما بعد الحداثة». متحصل عليه من: (الموقع): www.yolasite.com بتاريخ: 2012/10/09.

8- (البلتاجي) محمد، «الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي»، متحصل عليه من : (الموقع): http://www.bltagi.com/ar/?p=31 بتاريخ: 2015/08/19.

9- « تطور مفهوم التنمية المستدامة». متحصل عليه من: (الموقع):www.google.dz/url?sa=t&rct=j &q=&esrc=s&source=web&cd=1&cad=rja&uact=8&ved=0CBwQFjAA&url=http% 3A%2F%2Frooad.net بتاريخ: 2015/021/21.

10- تقرير التنمية البشرية لعام 2013، متحصل عليه من: (الموقع): http://www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hrd13/ بتاريخ: 2016/07/26.

11- (التميمي) سعد علي حسين، « السياسات العامة في ماليزيا: قراءة في آليات صنعها وخصائصها». متحصل عليه من: (الموقع): https://ar-ar.facebook.com/ppf.iraq/posts/330615280416800:0 بتاريخ: 2016/08/09.

12- (حاج ابراهيم) عبد الرحمان، ربيع خير الناس، « مسيرة الإقتصاد الإسلامي في ماليزيا من خلال أفكار الدكتور مهاتير محمد». متحصل عليه من : (الموقع): http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/03/...8%B9.pdf بتاريخ: 2016/08/13.

13- (الحاجري) حاتم، « نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=308040 بتاريخ: 2015/02/21.

14- (الرماني) زيد بن محمد، «حاجتنا للاقتصاد الإسلامي في زمن العولمة». متحصل عليه من: (الموقع): http://67.205.92.1/web/rommany/10268/page/31/ بتاريخ: 2014/07/01.

15- ـــــــ ـــــــ ، « الإقتصاد الإسلامي هو الحل بعد تيقن فشل النظم المختلفة ». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.alukah.net/culture/0/67777/ بتاريخ: 2017/09/10.

16- (الزعفراني) علاء شعبان، « الأزمة المالية: أسبابها وعلاجها». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.alukah.net/culture/0/89929 بتاريخ: 2016/08/23.

17- (السبهاني) عبد الجبار، « ويربي الصدقات... الزكاة وآثارها الإقتصادية والإجتماعية». متحصل عليه من: (المدونة): http://faculty.yu.edu.jo/Sabhany بتاريخ: 2015/12/10.

18- (السطلي) هشام مصباح، « السياسة الإقتصادية ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.acc4arab.com/acc/archive/index.php/t-69903.html بتاريخ: 2016/06/26.

19- (السيد) مي، « مهاتير محمد .. الطبيب الذي قاد الأمة الماليزية نحو حضارتها ! ». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.arageek.com/2015/06/14/mahathir-mohammed-story.html بتاريخ: 2016/01/15.

20- (شاهين) عبد الحي، «مهاتير محمد..قنبلة في وجه اليهود». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.islamtoday.net/salman/services/saveart14-2992.htm بتاريخ: 2016/08/07.

21- (شحاتة) حسين حسين، «الطبيعة المميزة لصناديق الاستثمار الإسلامية خصائصها وضوابطها الشرعية». سلسلة دراسات في الإقتصاد الإسلامي ، متحصل عليه من : (الموقع): www.darelmashora.com/download.ashx?docid=2149 بتاريخ: 2014/10/30.

22- ـــــــ ـــــــ ، «الضوابط الشرعية للاستثمار الإسلامي». متحصل عليه من: (الموقع): www.darelmashora.com/download.ashx?docid=1260 بتاريخ: 2015/10/27.

23- ـــــــ ـــــــ ، « مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للإقتصاد الإسلامي». سلسلة بحوث و دراسات في الإقتصاد الإسلامي ، ص 15، متحصل عليه من : (الموقع): www.darelmashora.com/download.ashx?docid=1939 بتاريخ: 2016/07/18.

24- (شحاتة) عبد الله، «الأزمة المالية: المفهوم والأسباب». pdf. ص 04، متحصل عليه من: (الموقع): http://www.pidegypt.org/download/-forum-papers/14.pdf تاريخ: 2016/08/22.

25- (الشطي) خالد، «ماليزيا :برنامج دكتوراه في إدارة ثروات الأوقاف بالجامعة الإسلامية العالمية» . متحصل عليه من : (الموقع): www.iinanews.com/page/public/news_details.aspx?id=68582#.V6TxxhLSPRs بتاريخ: 2016/08/05.

26- (الشلهوب) صلاح بن فهد، «الاقتصاد الإسلامي.. وأهمية النظرة الشمولية». متحصل عليه من: (الموقع) https://www.aleqt.com/author/salah_shlhob?&page=21 بتاريخ: 2014/07/01.

27- (شيبان) محمد بن علي، « التخطيط الإستراتيجي في الإسلام». متحصل عليه من: (الموقع): http://www.sst5.com/readArticle.aspx?ArtID =948&SecID=47 بتاريخ: 2015/12/28.

28- (صالح) محسن، « النموذج السياسي الماليزي وإدارة الاختلاف ». متحصل عليه من : (الموقع): http://studies.aljazeera.net/ar/issues/2012/06/201262111235327448.htm1 بتاريخ: 2016/07/30.

29- (الصمادي) علي، « الإمارات الأولى عربياً في مؤشر الاقتصاد الإسلامي ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.albayan.ae/economy/islami/news/2015-09-29-1.2469142 بتاريخ: 2016/08/01.

30- « صناعة التكافل الماليزية من سنة 1984 إلى 2004». متحصل عليه من : (الموقع): www.bnm.gov.my/files/tkf/en/booklet.arabic.pdf بتاريخ: 2016/08/04.

31- (ضلوش) كمال، (كياس) عبد الرشيد، « قراءة سوسيو اقتصادية للتجربة الماليزية في القضاء على ظاهرة البطالة». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.shatharat.net/vb/showthread.php?t=14771 بتاريخ: 2016/07/24.

32- (الطائي) محمد بن سليمان، « من تجارب بالشعوب.. قصة النجاح الماليزية ». متحصل عليه من : (الموقع): http://alwatan.com/details/4456 بتاريخ: 2016/08/01.

33– (العبادي) هاشم فوزي، «الهندسة المالية بالتركيز على الخيارات نحو سوق مالي : مدخل إسلامي».
متحصل عليه من: (مدونة: موسوعة الإقتصاد والتمويل الإسلامي):-http://iefpedia.com/arab%/D8%
D8%A7%D9 - بتاريخ: 2015/06/19.

34– (العبيد) سعد بن محمد، « الفقر : أسبابه وعلاجه». متحصل عليه من: (الموقع):
http://elnourww.297m.com/uploads/%D8%A7%D9%84D9%81%D9%82%D8%%B1
%pdfckattempt=1. بتاريخ: 2016/07/26.

35– (عبيكشي) عبد القادر سعيد ، « بناء مِنهاج العلوم السياسية وفق "مقاربة الخصوصية الحضارية» .
متحصل عليه من : (المدونة): http://www.manahidj.com/portal/ar/component/k2/item/104
بتاريخ:2015/04/26.

36– (العدم) محمود، « تابونغ حاجي.. الحج بنكهة ماليزية ». متحصل عليه من : (الموقع):
http://www.aljazeera.net/news/reportsandintervievws/2010/11/2/%d8%aa بتاريخ:
2016/08/04.

37– ـــــــ ـــــــ، « دعوة ماليزية لتفعيل الزكاة لمكافحة الفقر». متحصل عليه من: (الموقع):
http://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2012/5/21 /%D8%AF%...D8%B1 بتاريخ:
2016/08/06.

38– (عطية) محمود، « صاحبة أحدث دراسة عن النهضة الماليزية ». متحصل عليه من : (الموقع):
http://www.masress.com/elakhbar/54702 بتاريخ: 2016/07/28.

39– (عكور) محمد عبد الكريم، « في ماليزيا.. المسلمون يصنعون النجاح!». متحصل عليه من: (الموقع):
http://www.islamtoday.net/bohooth/art show-14-2306.htm بتاريخ: 2016/07/24.

40– (علي) إبراهيم، « نظام الرقابة على المال العام في الإقتصاد». متحصل عليه من: (الموقع):
http://albayan.co.uk/MGZarticle2.aspx?ID=326 بتاريخ: 2016/01/05.

41– (العمرو) عبد الله بن محمد، «الاقتصاد الإسلامي.. طوق النجاة». متحصل عليه من: (الموقع):
http://www.alssunnah.com/main/articles.aspx?article_no=3595 بتاريخ: 2014/07/01.

42– (عوض) جابر، « صنع السياسة العامة في ماليزيا: المحددات والخصائص ». متحصل عليه من :
(المدونة):
http://xa.yimg.com/kq/groups/23355551/1708416239/name/%D8%B9%D8%B1%D8
%B6+%D9%88%D8%B1%D9%82%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%
8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9+%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85
%D8%A9+%D9%81%D9%94+%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%
D9%8A%D8%A7+%D9%86%D9%87%D8%A7%D8%A6%D9%94.pps بتاريخ:
2016/08/11.

43– (لطفي) وفاء، « السياسات التنموية في ماليزيا». متحصل عليه من: (الموقع):
http://www.asharqalarabi.org.uk/markaz/d-01072012pdf بتاريخ: 2016/08/06.

44– (المالكي) سلمان بن يحي، « سياسة فقه الأزمات – عام الرمادة أنموذجا– ». متحصل عليه من : (الموقع): www.saaid.net/Doat/slman/163.htm بتاريخ: 2015/07/28.

45– « محمد عيسى: 132 مليار سنتيم حصيلة الزكاة للعام 2014 ولن نلغي القرض الحسن» ، الإذاعة الجزائرية. متحصل عليه من : (الموقع) http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20141106-18905.html/ بتاريخ: 2015/10/03.

46– « من روائع الحضارة الإسلامية – النظام الإقتصادي في الحضارة الإسلامية» . متحصل عليه من : (الموقع):http://www.alargam.com/general/custom/custom3.htm بتاريخ: 2016/01/10.

47– «هل نجحت ماليزيا وأصبحت رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية؟». مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية، يوليو 2016، متحصل عليه من : (الموقع): http://giem.kantakji.com/article/details/ID/606#.V6M5ThLSPRt بتاريخ: 2016/08/04.

48– (هنيدي) عبد العزيز بن محمد، «التخطيط في الإدارة الإسلامية ». متحصل عليه من : (الموقع): http://www.alukah.net/culture/0/7/#ixzz3vP6gf1Ow2617 بتاريخ: 2015/12/27.

49– (يوسف) فتح الرحمن، « برواي: التكافل مكون رئيسي من مكونات النظام المالي الإسلامي ». جريدة الشرق الأوسط ، العدد 120103، 17 يناير 2012، متحصل عليه من : (الموقع): https://article.wn.com/view/WNATc0271750891858677e1fc73a99da05ae/ بتاريخ: 2016/08/25.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

١– القواميس:

1- (Douglas) M. Considine, Van Nostrand Reinhold, **Van Nostrand's Scientific Encyclopedia**. U.S.A: New York.

2- (Harkat) Ahmed, **Dictionnaire : Français- Français-Arabe**. Beyrouth : dar el Fiker,2004.

3- (Saisse) Louis, (Chéhata) Iskandar, **Dictionnaire Français-Arabe**. Beyreuth: Librairie du liban, 1980.

٢– الكتب:

1- (Allemand) Sylvain, **Les Paradoxes du développement durable**. Paris: le Cavalier bleu édition, 2007.

2- (Algabid) Hamid, **Les banques islamiques, problématiques générale et perspectives de développement référence**. paris1: Université de soutenance, 1988.

3-(Al-Mahali) Jalaledine et (As-siouti) Jalaledine, **Tafsir Al-Jalalayn**.(trad par : Ahmed Harkat). Beyrouth : dar el Fiker, 2000.

4- (Andrew) Dobson, **Green Political Thought: An introduction.** New York: Routledge, 1995.

5- (Antoine) Gazano, **Les Relations International.** Paris : Gualino éditeur, 2001.

6- (Arrifan) Jamilah, **Poverty amidst plenty: Research Findings and the gender dimension in Malaysia**. Malaysia: pelanduk publication, 1994.

7- (Baydoun) Ahmed, **Dictionnaire des termes du Coran**. Lebanan : dar el-kotob Al-ilmiyah, 2008.
8- (Ben Kathir) Ismail, **L'interprétation du coran: texte et explications**. (trad : Fawzi Chaaban), Beyrouth : dar el fiker, 2001.
9- (Boniface) Pascale, **L'année stratégique 2010: analyse des enjeux internationaux.** Paris: édition Dalloz/IRIS, 2009.
10- (Bouyacoub) Ahmed, **HENRI FAYOL : Administration industrielle et générale**. Algérie : E.N.A.G, 1990.
12- (Braud) Philippe, **Sociologie politique**. Alger: kasbah éditions, 2004.
13- (Ckeit Khattab) Mahmoud, **Le Prophète commandant**. (trad par : Fawzi Chaaban). Beyrouth: dar el Fiker, 1998.
14- (Claval) Paul**, le développement durable :stratégie descendantes et stratégies ascendantes.** université de Paris Sorbonne , 2006.
15- (Daft) Richard, **Organization Theory & Design**. USA: South- western Thomson learning, 2001.
16- (Démoutiez) Nicole, Hervé Macquart , **Les grande question de l'environnement.** paris: édition l' étudiant, 2009.
17- (Fontanel) Jacques, **Evaluation des politiques publiques**. Alger: (OPU), 2005.
18-(Harkat) Ahmed, **Essai de traduction du Coran**. France : dar el-Fikr[S.A.P.
19- (James) Anderson, **Public Policy Making : An introduction**. Boston : Houghton Mifflin Company, 1994.
20- (J) Fabozzi F , **Bond Markets: Analysis and strategies**, 3rd ed, Prentice: Hall International, 1996.
21- (Lavieille) Jean-Marc, **Droit international de l' environnement.** Paris : ellipses, 1998.
22- (Man) Zakariya, **Islam Banking: The Malaysian Experience**. in Mohammed Ariff , **Islamic Baking in southeast Asia.** Singapore, 1988.
23- (Marie) Pierre, **Droit International Publique**, 4em Edition, Paris: Dalloz, 1998.
24- (Nago) Christian et (Régent) Alain, **Déchets effluents et pollution**. 2em édition , Paris: Dunod, 2008.
25- (Noraini) Noor, Cristina Jaym Montiel, **Peace Psychology in Asia**. London: Spinger, 2009.
26- (Punch) Maurice, **Politics and Ethics in Qualitative Research**, in: Norman K. Denzin, Yvonna S.Lincoln. **Handbook of Qualitative Research**, USA : Sage Publications(Ltd). 1994. P86.
27- (Rutherford) Donald, **routledge dictionary of economics**. 2nd ed. New York: Routledge, 2002.
28- (Yuling) MAO, Nicolas Preillon, **Malaisie**. Bruxelles: L'agence pour le commerce extérieur, 2014.

٣- الدوريات:

1- (Alouani) Ahmed, «Finance Islamique : évaluation depuis 1970 a nos jours». Innovative Space of Scientific Research Journals, n°10, 02 Février 2015.
2- (Berkouk) Safia, «Les milliardaires algeriens ne versent que des miettes».le quotidien EL Watan, N°: 6429, du 21 au 18 décembre 2011.

3- (Bidou) Martín, «le principe de précaution en droit international de l'environnement». RGDIP, N° 03, octobre – décembre 1999.
4- (Bouriche) Riadh, « Analyse des politiques publiques ». Revue Sciences Humaines, N° 25, Juin 2006.

5- (Brown) Graham, «Playing the (non)ethnic card: The electoral system and ethnic voting patterns in Malaysia». Crise Working Paper n° 21, Oxford: University of Queen Elizabeth House, April 2005.
6- (Delfolie) David, « Le développement de la finance islamique en Malaisie : l'histoire d'un volontarisme d'État ». Revue de la régulation, n°13, 1er semestre Printemps 2013.
7- (Farhi) Abdallah, «le développement durable ». échos d'université de biskra, N°19, janvier 2011.
8- (Hassanteufel) Patrick, Smith Andy, « les approches nationales des politiques publiques ». Revue Française de Sciences Politiques, Volume 52, N°01, 2002.
9- Islamic Research and Training Institute, «Islamic Financial Services Industry Development: TenYears Framwork and Stratigies» . Policy Dialogue Paper N°:1, May 2007.
10- (Joe) Gerald, «Definition Financial Engineering ». financial engineering news. May 1998.
11- (le prestre) Philipe, « La sécurité environnementale : Concept et perspectives ». La revue internationale et stratégique, n° 39, automne 2000.
12- (Mester) Berger A L, «Inside the Black box: What explains differences in the efficiencies of financial institutions», Journal Of banking and Finance». Vol 21.
13- (M K) Akram, « Islamic Economic : Nature and need ». Journal of Research in Islamic Economics, Jedda, Vol 1, N° : 2, Winter, 1984.
14-(Ramkishen) Rajan, «Financial Crisis, Capital Outflows, and Policy Responses: Examples form East Asia». Journal of Economic Education, Vol 38, No 01, 2007.
15-(Tufano) Peter, «the Determinants of the Stock Price Exposure: Financial Engineering and the gold Mining Industry». the Journal of Finance, Vol. 53, N°:03, June 1998.
16-(Vancock) Hasna, «Dimensions of sustainability». Journal of Engineering for Sustainable Development: Energy, Environment, and Health, vol **2** (1), 2007.
17- (Wilks) Alex, «Dangerous derivatives at the heart of the financial crisis». Ford foundation. October 22nd 2008.
18- (Z) Hassanus, « Definition Of Islamic Economic » . Journal of Research in Islamic Economics, Jedda, Vol 1 , N° : 2, Winter, 1984.

٤– الرسائل والأبحاث غير المنشورة:

1- (Traoré) Aminata, «De l'économie musulmane à l'économie islamique : les fondements doctrinaux d'une éthique religieuse en économie». Travail réalisé dans le cadre du département d'Histoire des Théories Economiques et Managériales de l'Université de Lyon II (2007).

٥– الملتقيات:

1-(Fahmy) Hussein Kamel, (Sarler) Abdil Awwa, « Islamic Modes Of Finance And Financial Instruments For Resource Mobilization (A survey study)». paper presented at the seminar on " Mechanism and Development of Islamic Financial Instruments ", August 11-13,1996.

٦- الحصص التلفزيونية:

1- (Kaci) Mohamed, Emission intitulée : Réagissez-MOE, en canal de TV5 Monde, le : 15/02/2015.

٧- مواقع الإنترنت:

1- (Bhatty) Mohammad Ajmal, « Takaful Industry: Global Profile and Trends ». obtained from: http:// www.islamic-banking.com/insurance/takaful_aom/ma_bhatti.php in the day of: 04/08/2016.

2- (Hunter) Murray, « Who makes public policy in Malaysia? ». obtained from: http://www.asiasentinel.com/politics/who-makes-public-policy-in-malaysia/ in the day of: 11/08/2016.

3-Investopedia Staff, «What's the difference between "top-down" and "bottom-up" investing?». Obtained from : http://www.investopedia.com/ask/answers/193.asp in the day of: 21/08/2016.

4- (Johnson) Peter, « public policy». obtained from:(website): http://www.peterdjohnson.net/publicpolicy01.htm in the day of: 09/08/2016.

الفهـــــرس

مقدمة.....أ-ص

القسم الأول النظري

مدخل: الإقتصاد الإسلامي كأحد مداخل السياسات العامة الإقتصادية.....15-45

الفصل الأول: المنطلقات المفاهيمية والفكرية لمحددات الدراسة (الإقتصاد الإسلامي، التنمية المستدامة).....46-136

المبحث الأول: مفهوم الإقتصاد الإسلامي والمفاهيم المرتبطة به(التحديد النظري للمفاهيم).....48

المطلب الأول: مفهوم الإقتصاد الإسلامي.....50

المطلب الثاني: نشأة وتطور الإقتصاد الإسلامي.....55

المطلب الثالث: الفلسفة البنائية في الفكر الإقتصادي الإسلامي.....60

المبحث الثاني: الإقتصاد الإسلامي: قواعده، خصائصه وأهميته.....65

المطلب الأول: خصائص، مميزات وأحكام الاقتصاد الإسلامي.....67

المطلب الثاني: مبادئ الاقتصاد الإسلامي.....73

المطلب الثالث: أهمية الاقتصاد الإسلامي.....82

المبحث الثالث: التنمية المستدامة دراسة في: المفهوم، النشأة والمتطلبات.....88

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وتمايزها في الفكر الوضعي والإسلامي.....90

المطلب الثاني: نشأة وتطور مفهوم التنمية المستدامة.....96

المطلب الثالث: متطلبات، عناصر و أبعاد التنمية المستدامة.....102

المبحث الرابع: الطرح(التصور) النظري والمنطلقات الفكرية للاقتصاد الإسلامي ودوره في التنمية المستدامة.....106

المطلب الأول: الأصالة الفكرية للإقتصاد الإسلامي.....108

المطلب الثاني: مدخل الحاسب الزكوي البنائي ذو الشكل الدوراني.....114

المطلب الثالث: مدخل الأمن الإقتصادي وضمان تمام الكفاية.....120

المطلب الرابع: مقاربة الخصوصية الحضارية.....126

المطلب الخامس: اقتراب التوب داون (Top down approach).....132

خلاصة واستنتاجات.....136

القسم الثاني التحليلي

الفصل الثاني: السياسات المالية الإسلامية كخيار استراتيجي في تحقيق التنمية المستدامة.....137-239

المبحث الأول: البنية المفاهيمية للهندسة المالية الإسلامية 139
المطلب الأول : مفهوم الهندسة المالية الإسلامية 140
المطلب الثاني: خصائص وأسس الهندسة المالية الإسلامية.....144
المطلب الثالث: أهمية الهندسة المالية الإسلامية وأهم محدداتها.....149
المطلب الرابع: تاريخ الهندسة المالية الإسلامية والعوامل التي ساهمت في ظهورها.....152
المطلب الخامس: أهم أبعاد الهندسة المالية الإسلامية.....157
المبحث الثاني: الأدوات الاستثمارية في النظام المالي الإسلامي.....161
المطلب الأول: صكوك الصناديق الاستثمارية.....163
المطلب الثاني: أهم التطبيقات الحديثة للقرض الحسن ودورها الإنمائي الاستمراري.....170
المطلب الثالث: المشاركة والمرابحة كنموذجين متقدمين لتمويل التنمية المنصفة.....175
المطلب الرابع: المقارضة(المضاربة) البديل الإسلامي للبنوك الربوية.....182
المبحث الثالث: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات الإقتصادية.....187
المطلب الأول: مدخل مفاهيمي حول الأزمة المالية العالمية.....189
المطلب الثاني: دور الهندسة المالية الإسلامية داخليا.....196
المطلب الثالث: دور الهندسة المالية الإسلامية خارجيا 200
المبحث الرابع: دور المؤسسات المالية الإسلامية في تكريس التنمية المستدامة.....204
المطلب الأول: دور المصارف الإسلامية في تنشيط التنمية 206
المطلب الثاني: دور صناديق الزكاة في تمويل التنمية 215
المطلب الثالث: دور مؤسسات الأوقاف في ديمومة التنمية.....222
المطلب الرابع: دور صناديق التكافل(التأمين التعاوني) في التنمية المجتمعية 232
خلاصة واستنتاجات.....239
الفصل الثالث: الأبعاد التنموية الإستراتيجية للنظام الإقتصادي الإسلامي.....240– 364
المبحث الأول: البعد التنظيمي والإداري.....242
المطلب الأول: التخطيط الإستراتيجي للتنمية والأنموذج الرشيد 243
المطلب الثاني: مبادئ التوجيه والتنظيم البُعْدِيَيْن.....253
المطلب الثالث: الرقابة القبلية والبعدية ونظام المراقبة الذاتية.....260
المبحث الثاني: البعد الإقتصادي للنظام الإقتصادي الإسلامي.....267
المطلب الأول: إستراتيجية تحقيق الأمن البيئي وآلياتها.....268
المطلب الثاني: تشجيع الاستثمار وأسسه ضمن المنظور الإقتصادي الإسلامي.....276
المطلب الثالث: تعبئة الموارد المالية في سبيل التنمية المستدامة.....285
المبحث الثالث: البعد السياسي للنظام الإقتصادي الإسلامي.....292

المطلب الأول : القيادة الرشيدة في المشروعات الإسلامية.....293
المطلب الثاني : النضج السياسي المجتمعي والاستقرار السياسي الداخلي.....302
المطلب الثالث : الهيبة السياسية الدولاتية محليا؛ إقليميا ودوليا.....311
المبحث الرابع: البعد الاجتماعي للنظام الإقتصادي الإسلامي.....319
المطلب الأول : جوهرية المورد البشري في إسلامية الإقتصاد وشرف العمل.....320
المطلب الثاني : ترشيد الثقافة الاستهلاكية والاقتصاد في المعيشة.....314
المطلب الثالث : أولوية التضامن والتكافل المجتمعي وآلياته 328
المبحث الخامس: البعد الإنساني، الأخلاقي والمعنوي للنظام الإقتصادي الإسلامي.....340
المطلب الأول : الحقوق المالية في الإقتصاد الإسلامي(في المال حق غير الزكاة) 341
المطلب الثاني : الالتزام المهني الضامن لوظيفة الدولة التنموية(التنمية المستدامة كالتزام ضامن من واجبات الدولة ضمن وظائفها).....346
المطلب الثالث : نكران طغيان النزعة الفردية لتحقيق المصلحة الخاصة وضوابطها.....352
المطلب الرابع: فلسفة الإقتصاد الإسلامي الرمزية، الأخلاقية وتفردها 358
خلاصة واستنتاجات.....364
الفصل الرابع: رؤية مستقبلية للإقتصاد الإسلامي في ظل البيئتين الداخلية والخارجية.....365–445
المبحث الأول: مقومات نمذجة اقتصاد إسلامي مُرَسِّخْ لتنمية مستدامة.....367
المطلب الأول: فرص المشروع الاقتصادي الإسلامي 369
المطلب الثاني: مقوم العنصر البشري الذي يتولى تطبيق كافة شئون الاقتصاد الإسلامي 373
المطلب الثالث: المجتمع ودوره اللامحدود في تكريس قيم ومبادئ الإقتصاد الإسلامي التنموية 377
المطلب الرابع: الإرادة الحكومية الجادة والمسؤولة.....382
المبحث الثاني: معيقات معادلة الإقتصاد الإسلامي في التنمية المستدامة.....387
المطلب الأول: السقوط الأخلاقي وفقدان البعد الروحي.....389
المطلب الثاني: المعيقات الإدارية والتنظيمية.....393
المطلب الثالث: غياب مجتمع المعرفة والأمية الإقتصادية الإسلامية في ظل التعقيدات المعاصرة 398
المبحث الثالث: تحديات الإقتصاد الإسلامي كإطار محدد ورئيس في التنمية الشاملة.....402
المطلب الأول: تحديات الإقتصاد الإسلامي المحلية وتداعياتها الداخلية.....404
المطلب الثاني: التحديات الإقليمية والحاجة إلى سوق إسلامية مشتركة 409
المطلب الثالث: تحديات الاقتصاد الإسلامي الدولية.....414
المبحث الرابع: آفاق جيلنة التنمية من منظور الإقتصاد الإسلامي وأهم السيناريوهات المستقبلية.....419
المطلب الأول: واقع الإقتصاد الإسلامي ورؤية نقدية لعدد من تطبيقاته التنموية المعاصرة.....421
المطلب الثاني: الدور المستقبلي المنوط بفعاليات ومؤسسات الإقتصاد الإسلامي 428

المطلب الثالث: مستقبل الإقتصاد الإسلامي وأهم السيناريوهات المحتملة 436
خلاصة واستنتاجات.....445

القسم العملي (التطبيقي)

الفصل الخامس: الإقتصاد الإسلامي الماليزي أنموذجا 446–563
المبحث الأول: لمحة جيوتراثية عن التجربة الماليزية.....448
المطلب الأول: نبذة إيتيمولوجيا عن ماليزيا (الموقع والتركيبة السكانية).....450
المطلب الثاني: لمحة تاريخية عن النظام السياسي الماليزي وأهم القادة السياسيين.....454
المطلب الثالث: صنع السياسة العامة في ماليزيا.....462
المبحث الثاني: سياق التنمية المستدامة في ماليزيا وفقا للإقتصاد الإسلامي.....471
المطلب الأول: واقع التنمية المستدامة الماليزية المؤسسة على إسلامية الإقتصاد.....473
المطلب الثاني: مقومات نجاح التنمية المستدامة الماليزية والعوامل الحاكمة فيها 478
المطلب الثالث: صور التطبيق الماليزي للإقتصاد الإسلامي 486
المطلب الرابع: آليات الإقتصاد الإسلامي في تكريس التنمية المستدامة الماليزية وفقا للمهاتيرية 499
المبحث الثالث: مستويات التنمية المستدامة، معيقاتها وأهم تحدياتها من منظور الإقتصاد الإسلامي في ماليزيا، وأهداف الألفية الثالثة 508
المطلب الأول: مستويات التنمية المستدامة الماليزية من منظور الإقتصاد الإسلامي 510
المطلب الثاني: أهم معيقات التجربة التنموية الماليزية.....521
المطلب الثالث: أهم تحديات التنمية المستدامة في الألفية الثالثة من خلال دور ومكانة الإقتصاد الإسلامي528
المبحث الرابع: الدروس المستفادة من تجربة التنمية المستدامة الماليزية ومستقبلها، من خلال محدداتها والمتغيرات الحاكمة.....533
المطلب الأول: عوامل الارتقاء الحضاري للإقتصاد الماليزي وعوامل قوته وتميزه.....535
المطلب الثاني: أهم خصائص التجربة الماليزية والدروس المستفادة منها 543
المطلب الثالث: تقييم التجربة الإقتصادية الماليزية.....553
المطلب الرابع: أهم السيناريوهات المستقبلية للتجربة التنموية الماليزية على ضوء الإقتصاد الإسلامي.....557
خلاصة واستنتاجات.....563
الخاتمة.....564
قائمة المراجع.....576
الفهرس.....597
الملخصات

الملخص

يبدو أنَّ فكرة التنمية المستدامة أصبحت تفرض نفسها كمخرج وظيفي من مخرجات النظام السياسي، والتي هي عبارة عن: التنمية التي تهدف إلى تلبية حاجات الحاضر مع الحفاظ على مقدرات واحتياجات أجيال المستقبل؛ خاصة مع تبلور المفهوم وإعادة طرحه في الآونة الأخيرة ضمن أدبيات التنمية والتحديث.

إنَّ التوجه نحو التنمية المستدامة ما كان ليكون لولا فشل أغلب مداخل التنمية الكلاسيكية في تحقيق رقي الشعوب، وتلبية احتياجاتها الحاضرة والمستقبلية، ولعلَّ الأزمات المتلاحقة للنظام الرأسمالي خاصة أعقاب أزمة الرهن العقاري أواخر العام 2008 لازالت نتائجها إلى اليوم بسبب الديون والفوائد العالية وكثرة الدائنين، أثَّرت على هاته الفكرة بشكل كبير.

أصبح تحقيق التنمية المستدامة مطلبا عالميا ينادي به الجميع بعد الاختلالات البيئية والاجتماعية والاقتصادية وقد ترسخ في قمة الأرض بالبرازيل في سنة 1992، وبالتالي فإنَّ التنمية المستدامة تسعى لتحسين نوعية الحياة الإنسانية دون استنزاف الموارد الطبيعية لان بعض المفاهيم الكلاسيكية كانت تستنزف الموارد الطبيعية.

هذا الأمر شَكَّلَ ضرورة ملحَّة للبحث عن بدائل تنموية ومداخل حديثة غير كلاسيكية للتنمية المستدامة، ولعلَّ توجه العديد من البنوك التقليدية إلى فتح نوافذ لمعاملات إسلامية ضمن الاقتصاد الإسلامي حاجة تستدعي الدراسة والتأمل، بالإضافة إلى ما تطرحه الهندسة المالية الإسلامية من خيارات مالية غير ربوية تتطابق مع مفهوم التنمية المستدامة ضمن التصور الإسلامي وعليه: هل فعلا أنَّ الاقتصاد الإسلامي يؤدي إلى انتشال الأنظمة السياسية العربية والإسلامية من فشلها الوظيفي؟ ويحقق المرجو منه؟ هذا ما سعت هاته الأطروحة الإجابة عنه.

لعلَّ التجربة الماليزية في محاولة تطبيق الاقتصاد الإسلامي في سبيل الوصول إلى تنمية مستدامة تمثل واحدة من التجارب الناجحة في مجال تصميم وإنجاز سياسات عامة اقتصادية ذات بعد مستدام، ومحاولة فهم المتغيرات الحاكمة في هذا الصدد، ثم محاولة استخلاص الدروس المستفادة من تحليل واقع التجربة الماليزية، سواء أكانت دروسا تعكس نجاحا حقيقيا لهذه التجربة، أو الكشف عن عناصر القوة و أهم المتغيرات التي حكمت التجربة الماليزية في التنمية و النهضة و التي قد تساعد في صياغة رؤية تنموية شاملة ربما تبنتها مجموعة البلدان العربية و الإسلامية لتحديث تجاربها التنموية.

Résumé

Il semble que l'idée du développement durable soit devenue imposante En tant que sortie fonctionnelle des produits du système politique, C'est-à-dire: un développement qui vise à répondre aux besoins du présent tout en préservant les capacités et les besoins des futures générations, en particulier avec la cristallisation du concept et réintroduit récemment dans les littératures du développement et de la modernisation.
L'orientation vers la développement durable, Ce n'était pas etre excepte pour l'échec de la plupart des approaches classiques de développement d'atteindre l'avancement des peuples et répondre à leurs besoins actuels et futurs, Les crises successives du système capitaliste, en particulier les conséquences de la crise des prêts hypothécaires subprime à la fin de 2008, dont les résultats sont encore aujourd'hui dus à la forte dette et aux taux d'intérêt et au grand nombre de créanciers, ont fortement influencé cette idée.
Le développement durable est devenu une demande universelle après les déséquilibres environnementaux, sociaux et économiques. Il a été créé au Sommet de la Terre au Brésil en 1992. Le développement durable vise à améliorer la qualité de la vie humaine sans épuisement des ressources naturelles car certains concepts classiques ont été épuisé les ressources naturelles.

Il peut être urgent de chercher des alternatives au développement et des approches modernes et non classiques du développement durable. De nombreuses banques conventionnel se tournent vers des transactions islamiques selon l'économie islamique en tant que besoin d'étude et de réflexion. Développement durable au sein de la perception islamique: Est-ce vraiment que l'économie islamique conduit à la sauvetage des systèmes politiques arabes et islamiques de leur échec professionnel? Et atteindre le désiré? C'est ce que cette thèse cherchait à répondre.

L'expérience malaisienne en essayant d'appliquer l'économie islamique au développement durable est l'une des expériences réussies dans la conception et la mise en œuvre de politiques économiques avec une dimension durable, en essayant de comprendre les variables dirigeantes à cet égard, puis en essayant de tirer des leçons de l'analyse de la réalité de l'expérience malaisienne. Et les variables les plus importantes qui régissent l'expérience malaisienne dans le développement et la renaissance, ce qui peut aider à formuler une vision globale du développement qui peut être adoptée par les pays arabes et islamiques pour moderniser leurs expériences de développement.

Abstract

It seems that the idea of sustainable development has become imposing As a functional output of the products of the political system, that is to say: a development which aims to meet the needs of the present while preserving the capacities and needs of the future generations, in particular with the crystallization of the concept and reintroduced recently into the literatures of development and modernization.

The orientation towards sustainable development This was not to be excepted for the failure of most conventional developmental approaches to reach the advancement of peoples and meet their present and future needs. The successive crises of the capitalist system , in particular the consequences of the subprime mortgage crisis at the end of 2008, the results of which are still due today to the high debt and interest rates and the large number of creditors, have strongly influenced this idea. Sustainable development has become a universal demand after environmental, social and economic imbalances. It was created at the Earth Summit in Brazil in 1992. Sustainable development aims to improve the quality of human life without depleting natural resources because some classic concepts have been depleted natural resources.

There may be an urgent need to look for alternatives to development and modern and unconventional approaches to sustainable development. Many conventional banks are turning to Islamic transactions according to the Islamic economy as a need for study and reflection. Sustainable development within Islamic perception: Is it really the Islamic economy that leads to the rescue of Arab and Islamic political systems from their professional failure? And reach the desired? This is what this thesis sought to answer.

The Malaysian experience in trying to apply the Islamic economy to sustainable development is one of the successful experiences in the design and implementation of economic policies with a sustainable dimension, trying to understand the leading variables in this regard, and then trying to learn from the analysis of the reality of the Malaysian experience. And the most important variables that govern the Malaysian experience in development and rebirth, which can help formulate a comprehensive vision of development that can be adopted by the Arab and Islamic countries to modernize their development experiences.